منشورات المركز
(٤)

المقدمات الأساسية في علوم القرآن

تأليف
عبدالله بن يوسف الجديع

توزيع
مؤسسة الريان

المقدمات الأساسية
في
علوم القرآن

بسم الله الرحمن الرحيم

الحَمـدُ للَّهِ رَبِّ العالَمين، وأشْهَـد أن لا إلٰه إلَّا اللَّهُ وَحْـدَهُ لا شَريكَ لَهُ، وأشْهَـدُ أنَّ مُحمَّداً عبـدُهُ ورَسولُـهُ، صلَّىٰ اللَّهُ عليهِ وعلىٰ آلِهِ وصحبِـهِ وسلَّمَ تَسليماً كثيراً.

أمَّا بعْدُ ..

فَإنَّ أحْسَنَ الحديـثِ كِتـابُ اللَّهِ، وخَيْرَ الهَدي هَديُ مُحمَّـدٍ ﷺ، وشَرَّ الأمـورِ مُحْدَثاتُها، وكُلَّ مُحدَثَةٍ بِدْعَـةٌ، وكُلَّ بدعَـةٍ ضَـلالَةٌ، وكُلَّ ضَـلالَةٍ في النَّارِ.

لقد كانَت الـرَّغْبَةُ لَدَيَّ في تحرير مقدِّماتٍ مُهِمَّةٍ تتَّصلُ بـالكِتابِ العَزيزِ قَديمَةً، وذٰلكَ علىٰ سَبيلِ المشارَكَةِ في تقريبِ العُلومِ الأساسيَّةِ لفَهْمِ الكِتابِ والسُّنَّةِ، دونَ بَخْسٍ لِما سَبَقَ بِهِ أهْلُ العِلْمِ في هٰذا البابِ، ولٰكن بمنهَجٍ محرَّرٍ يجمَعُ بينَ صَحيحِ النَّقْـلِ وصَريحِ العَقْلِ دونَ تكلُّفٍ، مُجانِـبٍ الاستـدلالَ بالضَّعيفِ من الأخبارِ، غيرِ جارٍ علىٰ المعتـادِ من التَّقليدِ لا في المضمونِ ولا في الأسْلوبِ، إذْ لو كُنَّا مجرَّدَ نَقَلَةٍ لكانَ الإبقاءُ علىٰ مـؤلَّفاتِ الأقدَمينَ أولىٰ من تكلُّفِ التَّصنيفِ.

وعُلومُ القـرآنِ أولىٰ وأوَّلُ ما يُشمِّـرُ له أصحـابُ الهِمَمِ العاليـةِ، إذ هيَ مَفـاتيحُ سائـرِ عُلومِ الإسـلامِ، وَلا يَحْسُنُ بالطَّالبِ أن يقـدِّمَ عليها سِـواها

فيشْتَغِلَ بحَديثٍ أو فِقْهٍ أو غيرِ ذٰلكَ، ولَـمَّا يأخُذْ مِن عِلمِ القرآنِ قـاعِدَتَهُ، وإنِّي لأعْجَبُ مِن منتَسِبٍ للعِلْمِ قدْ ذَهَبَ حظُّهُ من عُلومِ الكِتابِ، وٱقتصرَ سَعْيُـهُ علىٰ طَرَفٍ مِن فُتَـاتِ المسـائلِ، فٱستبـدَلَ الَّذي هُـوَ أدنىٰ بالَّذي هوَ خيرٌ، وأسْـوأ منْهُ حـالاً مَن تدنَّىٰ تَحصيلُـهُ من ذٰلكَ إلىٰ قَـدْرٍ لا يُحْسِنُ معَـهُ تلاوَةَ القرآنِ وهوَ يتصدَّىٰ لعِظامِ الأمورِ!

وحيثُ لا يخفىٰ أنَّ عُلـومَ القـرآنِ بمَعناها العـــامِّ لا حَصْرَ لها بأنواعٍ معيَّنَةٍ، فهُوَ الكتـابُ الَّذي قالَ اللَّهُ تعالىٰ فيه: ﴿وَنَزَّلْنا عليكَ الكِتـابَ تِبياناً لِكُلِّ شيءٍ﴾ [النحـل: ٨٩]، فإنَّ الكلامَ فيهـــا إنَّما هُوَ من حيـثُ النَّظَرُ إلىٰ مَعرفةِ مقدِّماتٍ أساسيَّةٍ ينبغي الإلمامُ بها لكُلِّ راغبٍ في دراسَةِ هٰذا الكِتابِ العَزيزِ، توضِّحُ مَزاياهُ، وتُحقِّقُ إسنادَهُ، وتَهْدي إلىٰ معرفتِهِ وفَهْمِهِ.

ومِن خِــلالِ الدِّراسَــةِ تَحصَّلَ لي أنَّ البَحْثَ في ذٰلكَ يتَنـاوَلُ معـرِفَـةَ المقدِّماتِ السِّتِّ التَّاليةِ:

المقدِّمة الأولىٰ: نزولُ القرآن.

المقدِّمة الثَّانية: حِفْظُ القرآن.

المقدِّمة الثَّالثة: نَقلُ القرآن.

المقدِّمة الرَّابعة: النَّسخ في القرآن.

المقدِّمة الخامسة: تفسير القرآن.

المقدِّمة السَّادسة: أحكام قِراءة القرآن.

ورُبَّما أدرِجَت مَباحِثُ أخرىٰ في جُملَةِ (عُلومِ القرآن) كالكلامِ علىٰ خصائِصِه وأُسلوبِهِ اللُّغَويِّ، وأسْلُوبِ القصَّةِ فيهِ، وقوانينِ الجَدَلِ والمناظَرَةِ، وطَريقَةِ وأنواعِ الأحكامِ فيهِ، وشِبهِ ذٰلكَ، مِمَّا ينقسِمُ إجمالاً إلىٰ ثلاثةِ أقْسامٍ:

أوَّلها: مَباحِث تتَّصلُ بإبرازِ الإعْجازِ في القرآنِ، وهٰذا ليسَ عِلماً تطبيقيًّا من عُلومِ القرآنِ، وقدْ قدَّمْتُ بالتَّنبيهِ علىٰ أهمِّهِ، والمقصودُ الاعتِناءُ بالعُلومِ التأصيليَّةِ العامَّةِ الَّتي سمَّيتُها بـ(المقدِّمات) لتكونَ قاعِدَةً لغيرِها، لا بالإنشائيَّات الأدبيَّة.

وثانِيها: مَباحِثُ تندَرِجُ تحتَ علمِ التَّفسيرِ، والَّذي يَعنينا هُنا هوَ ذكْرُ مقدِّمَةٍ تحتوي علىٰ أصولٍ عامَّةٍ في هٰذا الفنِّ العَظيمِ، فالقصَّةُ القرآنيَّةُ والمثَلُ في القرآنِ مثلاً مِمَّا يُعْرَفُ من تفاصيلِ ذٰلكَ الفنِّ، ولا ينبغي إدراجُه تحتَ المقدِّماتِ في عُلومِ القرآنِ.

وثالثها: ما يتَّصلُ بمباحِثِ الأحكامِ، فمحلُّه تأصيلاً علمُ (أصول الفقه)، وتفريعاً (الفقه)، وأخذُهُ مِن هناكَ أولىٰ، خاصَّةً وأنَّ السُّنَّةَ تُشارِكُ القرآنَ في ذٰلكَ من كُلِّ وجْهٍ، إذ طَبيعةُ الأحكام فيهِما واحدَةٌ.

وٱستَثْنَيْتُ مِن ذٰلكَ (مَوضوعَ النَّسْخِ) فجعلتُهُ إحدىٰ هٰذهِ (المقدِّمات)، معَ مُشارَكَةِ السُّنَّةِ للقرآنِ فيهِ، وذٰلكَ لِما لَه مِنَ الصِّلَةِ بسَلامَةِ القرآنِ.

كذٰلكَ، ليسَ من مباحِثِ علومِ القرآنِ المَحْضةِ: علمُ النَّحوِ، وعلمُ

الصَّرْفِ، وعلومُ البـلاغـةِ، وإن ٱتَّصلَتْ به أو كـانَ السَّبَبَ في وَضْعِهـا وإنْشائِهـا؛ لأنَّها صارَتْ قوانينَ لعُمومِ لُغـةِ العَرَبِ، وٱعتَنىٰ النَّاسُ بها علىٰ سبيلِ الاستقلالِ لهٰذه العلَّةِ، فأغْنَتْ أبحاثُهـا الخاصَّةُ عن إقْحامِها في علومِ القرآنِ المحْضَةِ.

فهٰـذا الكِتاب قـد أتيتُ فيهِ علىٰ تحرير تلكَ المقـدِّماتِ، مع التَّقـديمِ بينَ يديها بتَمهيـدٍ لبيانِ الاعتِقـادِ في القـرآنِ وأسمائِهِ وتعـريف السُّـورَةِ والآيَةِ، ولبيانِ ما يعودُ إليهِ إعجازُهُ.

واللَّهَ تَبـارَكَ وتعـالىٰ أسألُ أن يتقبَّـلَ هٰذا الجُهْـدَ منِّـي، وأن يرْفَعَني به ووالديَّ وأهْلَ بيتي، ومَن بَذَلَ جُهْداً في مُراجَعَتِـهِ، ومَن كانَ سبباً في نَشْرِهِ، إلىٰ منازِلِ أوليـائِهِ المقـرَّبينَ، وأن ينفَعَ به جميعَ مَن وَقَفَ عليـهِ، هوَ وليُّ ذٰلكَ والقادِرُ عليه، ولا حوْلَ ولا قوَّةَ إلَّا باللَّهِ العليِّ العَظيمِ.

وكتب

أبو محمَّد عبداللَّه بن يوسُف الجُدَيع

في محرَّم الحرام ١٤٢٢هـ

تمهيد

القرآن وإعجازه

تعريف القرآن:

القرآنُ في لُغـةِ العربِ: مصدرٌ كالقِـراءةِ، ومعناهُ الجَمْعُ، وسُمِّيَ القرآنُ الَّذي أنزَلَ اللَّه علىٰ محمَّدٍ ﷺ قرآناً؛ لأنَّه يجمَعُ السُّوَرَ ويضمُّها[1].

وهُوَ ٱسمٌ للكِتابِ العربي المنزَلِ علىٰ محمَّدٍ ﷺ والمكتوبِ في المصاحفِ، المبتَدَأِ بالبَسْمَلةِ فسورةِ الفاتحةِ، والمختَتَمِ بسورةِ النَّاسِ.

وهو ذاتُهُ المكتوبُ في اللَّوحِ المحفوظِ، كَما قالَ اللَّهُ تعالىٰ: ﴿بَلْ هُوَ قرآنٌ مَجيدٌ * في لَوْحٍ مَحْفوظٍ﴾ [البروج: ٢١-٢٢]، وفي الكِتابِ المكنونِ، كما قالَ تعـالىٰ: ﴿إنَّهُ لَقُـرآنٌ كَريـمٌ * في كِتابٍ مَكنونٍ * لا يَمَسُّـهُ إلَّا المُطهَّـرونَ﴾ [الواقعة: ٧٧-٧٩]، وفي الصُّحُفِ المكرَّمَـة، كما قالَ اللَّهُ عـزَّ وجَلَّ: ﴿كلَّا إنَّها تَذْكِـرَةٌ * فَمَن شاءَ ذَكَـرَهُ * في صُحُفٍ مُكَرَّمَـةٍ * مَرْفُـوعَةٍ مُطَهَّـرَةٍ * بأَيْدي سَفَرَةٍ * كِرامٍ بَرَرَةٍ﴾ [عَبس: ١١-١٦].

وهو غيرُ التَّـوراةِ الَّتي أنزَلَ اللَّهُ علىٰ مـوسىٰ، وغيرُ الإنجيلِ الَّذي أنزَلَ علىٰ عيسىٰ.

---

(١) هٰذا التَّعريـفُ أصحُّ ممَّا ٱختارَهُ الشَّـافعيُّ رحمه اللَّه، أنَّ (القُرَانَ) ٱسم جـامِدٌ، كالتَّوراةِ والإنجيل، وكانَ لا يهمِزُهُ، علىٰ قراءة ٱبنِ كثيرٍ المكِّيِّ.

ٱنظُر: مناقب الشافعيِّ، للبيهقيِّ (١/ ٢٧٦-٢٧٧)، والأسماء والصِّفات، للبيهقيِّ كذٰلك (٢/ ٢٧-٢٨).

وهو جميعُهُ بسُوَرِهِ وآياتِهِ وكلماتِهِ كلامُ اللَّهِ تعالىٰ، تكلَّمَ به، أَسْمَعَهُ لرسولِهِ جبريلَ عليه السَّلامُ، فنزَلَ به جبريلُ مُبلِّغاً إيَّاهُ كما سمِعَهُ لرسولِ اللَّهِ محمَّدٍ ﷺ، كَما قالَ اللَّهُ عَزَّ وجلَّ: ﴿قُلْ نَزَّلَهُ رُوحُ القُدُسِ مِن رَبِّكَ بالحَقِّ﴾ [النَّحل: ١٠٢]، وقال: ﴿وإنَّهُ لَتَنْزِيلُ رَبِّ العالَمينَ * نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الأمينُ * علىٰ قَلْبِكَ لِتَكونَ مِنَ المُنْذِرينَ﴾ [الشُّعَراء: ١٩٢-١٩٤].

فبلَّغَهُ محمَّدٌ ﷺ كما أُنْزِلَ عليه ما كَتَمَ منه حَرْفاً، وبلَّغه أصحابُهُ للأمَّةِ من بعدِهِ ما كتَموا منه حَرفاً، وهو بأيدي النَّاسِ في المصاحِفِ مسْطورٌ، وفي قلوبِ الحفَّاظِ محفوظٌ، تعهَّدَ اللَّهُ تعالىٰ بحِفْظِهِ فما يقدِرُ علىٰ تبديلِ شيءٍ منه أحَدٌ حتَّىٰ يُرْفَعَ من الصُّدورِ والسُّطور بإذْنِهِ تعالىٰ.

كَما قالَ اللَّهُ عَزَّ وجلَّ: ﴿وَلَئِن شِئْنَا لَنَذْهَبَنَّ بالَّذي أَوْحَيْنَا إلَيْكَ ثُمَّ لا تَجِدُ لَكَ بِهِ عَلَيْنا وَكيلاً * إلَّا رَحْمَةً مِن رَبِّكَ، إنَّ فَضْلَهُ كانَ علَيْكَ كَبيراً﴾ [الإسراء: ٨٦-٨٧]، فدلَّ علىٰ أنَّ القرآنَ يُمْكِنُ أن يرفَعَهُ اللَّهُ بقُدْرَتِهِ إن شاءَ.

وَقَد صحَّ من حديثَي حُذيفَةَ بنِ اليَمانِ وأبي هُريرَةَ، رضي اللَّهُ عنهما، عَنِ النَّبيِّ ﷺ قالَ: «لَيُسرىٰ علىٰ كِتابِ اللَّهِ عَزَّ وجلَّ في ليلةٍ، فَلا يبقىٰ في الأرْضِ منه آيةٌ»[1].

---

(١) **حديثٌ صحيحٌ.**

أخرجَهُ ابْنُ ماجَةَ (رقم: ٤٠٤٩) والحاكمُ في «المستدرك» (رقم: ٨٤٦٠) مِن طَريقِ أبي مُعاوِيَةَ الضَّريرِ، عَنْ أبي مالكٍ الأشْجَعيِّ، عَن رِبْعيِّ بنِ حِراشٍ، عَن حُذيفَةَ =

وهو مُضافٌ إلىٰ اللَّه تعالىٰ إضافةَ صِفـةٍ لا إضافةَ خَلْقٍ، هٰذا ٱعتقادُ أهْلِ السُّنَّةِ والجماعة، وهُوَ الَّذي دلَّت عليه البراهينُ النَّقليَّةُ والعقليَّةُ[1].

و(القرآنُ) ٱسمٌ لجميعِ الكتابِ المنزَلِ.

= بنِ اليمانِ، قالَ: قـالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَدرُسُ الإسـلامُ كَما يَدْرُسُ وَشْيُ الثَّوبِ، حتَّىٰ لا يُدْرىٰ ما صِيـامٌ ولا صَلاةٌ وَلا نُسُكٌ وَلا صَدَقَةٌ، وَلَيُسرىٰ علىٰ كِتـابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ في لَيْلَةٍ فَـــلا يَبْقـىٰ في الأرْضِ مِنْهُ آيـةٌ، وَتَبقىٰ طَـوائفُ مِـنَ النَّاسِ: الشَّيـخُ الكَبيرُ والعَجوزُ، يقولونَ: أدْرَكْنا آباءَنا علىٰ هٰذه الكَلمةِ: لا إلٰهَ إلَّا اللَّهُ، فنحنُ نقولُها».

قلتُ: إسْنادُهُ صَحيحٌ، وقـالَ الحاكمُ: «حـديثٌ صَحيحٌ علىٰ شَرْطِ مسلمٍ»، وقـالَ البوصِيريُّ في «زوائد ٱبنِ ماجَة» (٣/ ٢٥٤): «هٰذا إسْنادٌ صحيحٌ، رجالُهُ ثقاتٌ».

وأمَّا من حديثِ أبي هُريرةَ؛ فأخـرجَهُ ٱبنُ حِبَّانَ في «صحيحه» (رقم: ٦٨٥٣) من طَريقِ عليِّ بنِ مُسهِـرٍ عَن سَعْدِ بنِ طـارِقٍ (وهو أبو مالكٍ الأشجعيُّ) عَن أبي حـازِمٍ، عَن أبي هُريرةَ، عَن النَّبيِّ ﷺ، وفيهِ الجملةُ المذكورةُ. وإسنادُهُ صالحٌ.

ورواهُ فُضَيْلُ بنُ سُليمانَ عَن أبي مالكٍ الأشجعيِّ عَن ربعيٍّ عَن حُـذيفَةَ، وعَن أبي حازِمٍ عَن أبي هُرَيْرَةَ، قـالا: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «يُسْرىٰ علىٰ كِتـابِ اللَّهِ ليلاً، فيُصْبحُ النَّاسُ ليسَ في الأرْضِ ولا جوْفِ مسلمٍ منهُ آيَةٌ».

أخرجَـهُ الضِّياءُ المقـدسيُّ في «ٱختصاص القرآن بعـودهِ إلىٰ الرحيم الرَّحمٰن» (رقم: ١٧) والدَّيلميُّ في «مسند الفردوس» (٤/ ١٦٧/ ب - زهر) وإسنادُهُ صحيحٌ.

فبيَّنَت هٰذه الرِّوايةُ أنَّ أبا مالكٍ حفِظَ الحديثَ عَن حُذيفَةَ وأبي هُريرةَ جميعاً.

ورواهُ بعضُهم موقوفـاً علىٰ حذيفة وأبي هُريرةَ، والرَّفْعُ أصحُّ، علىٰ أنَّ مثلَ هٰذا لا يُقالُ من قِبَلِ الرَّأيِ، فله حكم الرَّفْعِ.

(١) هٰذه الجملة بيـانٌ للاعتِقـادِ في القـرآنِ العَظيم، وتفصيلُها في كتـابي «العقيـدة السلفية في كلامِ ربِّ البريَّة».

كما أنَّ الجُزءَ منه كآيةٍ أو نحوِها يُسمَّىٰ (قرآناً) أيضاً، كما قالَ تعالىٰ: ﴿وَإِذا قُرِىءَ القُرْآنُ فاْستَمِعوا لَهُ وأَنْصِتوا لعلَّكُمْ تُرْحَمونَ﴾ [الأعراف: ٢٠٤]، وهٰذا مُرادٌ به بعْضُ القرآنِ.

أسماء القرآن:

سمَّىٰ اللَّهُ تعالىٰ القرآنَ العظيمَ بأسْماءٍ، ونَعَتهُ بنُعوتٍ، فمن أسْمائه:

١ - الكِتاب، كما قالَ تعالىٰ ﴿ذٰلكَ الكِتابُ لا رَيْبَ فيهِ﴾ [البقرة: ٢].

٢ - كَلامُ اللَّه، كما قالَ تعالىٰ: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ المُشْرِكينَ اْستَجارَكَ فَأَجِرْهُ حتَّىٰ يَسْمَعَ كَلامَ اللَّهِ﴾ [التَّوبة: ٦].

٣ - الفُرْقانَ، كَما قال عَزَّ وَجَلَّ: ﴿تَبارَكَ الَّذي نَزَّلَ الفُرْقانَ علىٰ عَبْدِهِ﴾ [الفرقان: ١].

٤ - الذِّكْر، كَما قالَ تعالىٰ: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحافِظُونَ﴾ [الحجر: ٩].

٥ - المصحَف، وهيَ تسميةٌ ظهَرَت بعْدَ أن جُمِعَ القرآنُ في عهْدِ الصِّدِّيق، كما سيأتي شرحُهُ، ولم يثبُتْ حديثٌ مَرفوعٌ إلىٰ النَّبيِّ ﷺ من قولِهِ في إطْلاقِ هٰذهِ التَّسميةِ علىٰ القرآنِ المجموعِ فيما بينَ الدَّفَّتينِ؛ لأنَّه لم يكُن في عهْدِه بينَ دفَّتينِ علىٰ هيئة المُصْحَف.

وتَسميـةُ (المصْحَف) جـاءَت من الصُّحُف الَّتي جُمعَ بعضُهـا إلىٰ بعْضٍ فأصْبَحت علىٰ هيئة الكِتاب.

وأمَّا ما ذَكَرَ اللَّهُ عزَّ وَجَلَّ مِـن نُعوتِ كلامِهِ المنزَلِ علىٰ محمَّدٍ ﷺ فكثيرٌ، فهُـوَ: هُدًى، وشِفاءٌ، ورحمةٌ، ومـوعظةٌ، وَذِكْرىٰ، وبُشْرىٰ، ونَذيرٌ، وبَيـانٌ، ورُوحٌ، ونورٌ، ومُبينٌ، ومفَصَّلٌ، ومُبارَكٌ، وبَصائرُ، وكَريمٌ، وعَليٌّ، وحَكيمٌ، وعَزيزٌ، ومَجيدٌ، وقيِّمٌ، وأَحسَنُ الحديث، وغيرُ ذٰلك من الصِّفاتِ الدَّالَّةِ علىٰ عَظمتِه ومنزِلتِـهِ وَرَفيعِ قَدْرِهِ ممَّا اقترن بذكْرِهِ أو عندَ الإشارَةِ إليـهِ في كِتابِ اللَّه تعالىٰ وسُنَّةِ نبيِّه ﷺ.

تعريف السورة والآية:

السُّورة، قيلَ في معناها أقوالٌ أعدَلُها ما يأتي:

الأوَّل: يُقال (سـورة) للمنزِلَةِ من البِناءِ، فسُمِّيَت (السُّـورة) من القرآنِ بذٰلكَ؛ لأنَّها منزلةٌ بعـدَ منزلةٍ، مقطوعـةٌ عن الأخـرىٰ، أو لأنَّها درَجَـةٌ إلىٰ غيرِها.

والثَّاني: الشَّرفُ والمنزلة، ومنه قولُ النَّابغة:

أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ أعْطاكَ سُـورَةً تَرَىٰ كُلَّ مُلْك دونَها يتذَبْذَبُ

فسُمِّيَت (السُّورَة) من القرآنِ بذٰلكَ لشرَفِها ومنزِلَتِها.

والثَّـالث: أصْلُها (سُـؤْرَة) وهيَ بقيَّـةُ الشَّيءِ، تُرِكَ الهَمْـزُ فيها تسهيـلاً لكثـرتِها في الكلامِ والقـرآنِ، وعليـه تكـونُ (السُّـورة) بمعنىٰ القِطْعـة من القرآن[1].

والآيةُ: العَـلامَة، وسُمِّيَت (الآية) من القـرآن بذٰلكَ - فيما قيل - لأنَّها عـلامـةٌ لانقطاعِ كـلامٍ من كـلامٍ، أو لأنَّها بمنزِلَةِ أعـلامِ الطَّريقِ المنصـوبة للاهتداء بها[2].

وكـذٰلكَ (الآيةُ) الجماعـة في قولِ بعـضِ أهْلِ العربيَّـة، وعليـه فسُمِّيَت (الآيةُ) من القرآنِ بذٰلكَ لأنَّها جماعةُ حُروفٍ[3].

القرآن المعجزة الباقية:

إعجازُ القـرآن: إثباتُهُ عجْـزَ البَشَرِ عن الإتيانِ بمثلِهِ أو بمثْـلِ بعضِه، في ألفاظِهِ ومعانيهِ.

وهذه الخَصوصيَّـةُ جعلَت القرآنَ أعظَمَ الأدلَّـةِ على صِدْقِ النَّبيِّ ﷺ في رِسالتِهِ، والحُجَّةَ الباقيَةَ على النَّاسِ إلى أن تَقومَ السَّاعةُ.

---

(١) لسان العرب، مادة: سور (٤/ ٣٨٦-٣٨٧).

(٢) لسان العرب، مادة: أيا (١٤/ ٦٢).

(٣) معجم مقاييس اللُّغة، لابن فـارس (١/ ١٦٨-١٦٩)، الصِّحاح، للجوهري (٦/ ٢٢٧٦).

قـالَ اللَّهُ عَـزَّ وَجَلَّ: ﴿وَقـالُوا لَوْلَا أُنْزِلَ عليـهِ آياتٌ مِن رَبِّهِ؟ قُلْ إنَّما الآياتُ عندَ اللَّهِ، وإنَّما أنَا نَذِيـرٌ مُبينٌ * أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ أنَّا أنْزَلْنا عَلَيْكَ الكِتَـابَ يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ؟ إنَّ في ذٰلكَ لـرَحْمَةً وَذِكْـرَىٰ لِقَـوْمٍ يُؤمِنُـونَ﴾ [العَنكبـوت: ٥٠-٥١].

وَعن أبي هُرَيْرَةَ، رضي اللَّهُ عنه، قالَ: قالَ النَّبيُّ ﷺ:

«ما مِنَ الأنبِيـاءِ نَبيٌّ إلَّا أعطِيَ ما مثْلُهُ آمَنَ عليـهِ البَشَرُ، وإنَّما كانَ الَّذي أوتِيتُ وَحياً أوحاهُ اللَّهُ إليَّ، فأرجو أن أكونَ أكثرَهُم تابعاً يومَ القيامَةِ»[1].

وَقَدْ كـانَ اللَّهُ عزَّ وجلَّ يُجري على أيدي رُسُلِهِ وأنبيائـهِ ويَسوقُ لهم من البراهينِ ما يدلُّ على صـدقِهم أنَّهم مَبعوثونَ من عندِ اللَّه، ممَّا لا يقعُ مثلهُ في العـادةِ لغَيرهم من البشَر، وهو معجِزاتُهُم، كعَصـا موسى، وإحيـاء عيسى للموتى، والإسراء والمعراج لنبينا ﷺ، لكنَّ تلـك المعجِزاتِ كانت أدلَّةً لمن شَهِدَها، ونَصيبُ مَـن لم يَشْهَدْها إنَّما هو الخَبرُ الواجبُ التَّصـديق، بخلافِ القرآن، فإنَّه المعجزةُ الباقيـةُ، الَّتي لم تَزَلْ حيَّةً بينَ النَّاسِ، لم يتبدَّل ولم يتغيَّرْ، ولن يكونَ ذلكَ في يومٍ من الدَّهرِ.

تحدَّى اللَّهُ عَزَّ وجَلَّ أربابَ الفَصاحةِ والبَيانِ، بل جَميعَ بني الإنسانِ، بل حتَّى لو ظاهَرَهُم عليـه الجانُّ، ولم يزل يتحدَّى: أن يأتوا بمثْلِ هذا القـرآن،

---

(١) حديثٌ صَحيحٌ.

متَّفق عليه: أخرَجهُ البُخاريُّ (رقم: ٤٦٩٦، ٦٨٤٦) ومسلمٌ (رقم: ١٥٢).

أو بمثْلِ بعْضِهِ، فما فعَلُوا، ولن يفعَلوا.

كما قالَ جَلَّ وعَلا: ﴿قل لَئِنِ ٱجتَمَعَت الإنْسُ والجِنُّ علىٰ أن يأتُوا بمِثْلِ هٰذا القرآنِ لا يأتونَ بمِثْلِهِ ولَوْ كانَ بعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهيراً﴾ [الإسْراء: ٨٨]، وَقالَ عَزَّ وجلَّ: ﴿أَمْ يقولونَ ٱفتَراهُ، قُلْ فأْتُوا بِعَشْرِ سُوَرٍ مِثْلِهِ مُفتَرَياتٍ وَٱدْعُوا مَن ٱستَطَعْتُمْ من دونِ اللَّهِ إن كُنتُمْ صادِقينَ * فإن لم يَسْتَجِيبوا لكُمْ فَٱعْلَمُوا أنَّما أُنزِلَ بعِلْمِ اللَّهِ﴾ [هود: ١٣-١٤]، وقالَ سُبحانَهُ: ﴿وإن كُنتُمْ في رَيْبٍ مِمَّا نزَّلْنا علىٰ عَبْدِنا فأتُوا بِسُورةٍ مِن مِثْلِهِ وَٱدْعُوا شُهَداءَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ إن كُنْتُمْ صادقينَ * فإن لم تفعَلوا وَلَنْ تَفعَلوا فَٱتَّقُوا النَّارَ الَّتي وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ، أعِدَّتْ لِلْكَافِرينَ﴾ [البقرة: ٢٣-٢٤].

تحدَّاهُم بأن يأتُوا بأقصَرِ سُورَةٍ من مثلِهِ، علىٰ مِثالِهِ في النَّظْمِ والتَّأليف والإحْكامِ، وفي المعاني والدَّلالاتِ والأحكامِ، فعَجَزوا عن معارَضَتِهِ في كُلِّ ذلكَ، عن مُماثلتِه بعباراتِهِم، أو مُجاراتِهِ ببيانِهِم، أو مُسابقتِهِ بقَوانِينِهم وشَرائعهِم.

ذٰلكَ؛ لأنَّه كلامُ ربِّ العالَمين تَبارَكَ وتعالىٰ، وكلامُهُ سُبْحانَه من صفاتِهِ، وهو الَّذي لا مِثْلَ له في ذاتِهِ ولا في صِفاتِهِ، كما قال: ﴿لَيْسَ كمثْلِهِ شيءٌ، وهو السَّميعُ البَصيرُ﴾ [الشُّورىٰ: ١١]، فكما لا مِثْلَ له في سَمْعِهِ، ولا مِثْلَ لهُ في بَصَرِهِ، وَلا مِثلَ لهُ في سائرِ صِفاتِهِ، فكذٰلكَ لا مثْلَ له في كلامِهِ.

فهـذه - واللَّه - هي العلَّةُ الَّتي فارَقَ بها كـلامُهُ سـائرَ الكلامِ، وعجَـزَ لأجْلِهِ الخلقُ عن معـارَضَتِهِ، فليسَ كشِعْـرهِم ولا كنثرِهم، ولا كقـوانينِهم وشَرائعِهم، مع أن حُـروفَـهُ من حروفِ كـلامِهِم، ومفـرداتِهِ من مفـردات قـامـوسِهِـم، فلم يجدوا له في ألسنتِهم مع الفَصـاحَـةِ، ولا في عقـولِهِم مع الرَّجـاحَةِ، مـا يمكنُهُم به أن يأتوا بمثلِ أقصَرِ سـورةٍ منه، فقد أبَت قـوانينُ الشِّعْرِ وأساليبُ النَّثرِ ولوائحُ الأنظِمَةِ أن يُقايَسَ بها ويجري عليها.

﴿وَمَا كانَ هٰذا الْقُرآنُ أن يُفْتَرَىٰ مِن دُونِ اللَّهِ، وَلٰكِن تَصْديقَ الَّذي بَيْنَ يَدَيْهِ، وَتَفْصيلَ الْكِتابِ لَا رَيْبَ فيهِ مِن رَبِّ العالَمِينَ * أمْ يَقـولُونَ ٱفْتَراهُ؟ قل فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِثْلِهِ وَٱدْعُوا مَنِ ٱسْتَطَعْتُم مِن دُونِ اللَّهِ إنْ كُنْتُم صَادِقِينَ * بَلْ كَذَّبُوا بِما لَمْ يُحِيطُوا بِعِلْمِهِ وَلَمَّا يَأتِهِم تَأويلُهُ ...﴾ [يونُس: ٣٧-٣٩].

وَعن أبي ذَرٍّ الغِفاريِّ، رضيَ الله عنهُ، قال:

خـرَجْنا من قَـوْمِنا غِفـارٍ، وَكـانُوا يُحِلُّونَ الشَّهـرَ الحرامَ، فخـرَجْتُ أنا وأخي أُنَيْسٌ وأمُّنا، (فذكرَ قصَّةَ إسلامِهِ)، وفيها قالَ أبو ذرٍّ:

فقـالَ أُنَيسٌ: إنَّ لي حـاجَةً بمكَّةَ فاْكفِنـي، فاْنطلَقَ أنَيْسٌ حتَّى أتى مكَّةَ، فَـراثَ[1] عليَّ ثمَّ جـاءَ، فقلتُ: مـا صنَعْتَ؟ قـالَ: لَقيتُ رجـلاً بمكَّةَ على دينِكَ، يزْعُمُ أنَّ اللَّهَ أرسَلَهُ، قلتُ: فما يقـولُ النَّاسُ؟ قالَ: يقولونَ: شـاعرٌ، كـاهنٌ، ساحـرٌ، وكانَ أنَيْسٌ أحـدَ الشُّعراءِ، قـالَ أنَيْسٌ: لقَدْ سَمِعْتُ قـولَ

(١) فراثَ: أي أبْطأ.

الكَهَنَةِ، فما هوَ بقـولِهِم، ولقَدْ وَضَعْتُ قولَـهُ علىٰ أقراءِ[1] الشِّعْـرِ، فما يلتَئِمُ علىٰ لِسانِ أحَدٍ بَعدي أنَّه شِعْرٌ، واللَّهِ إنَّهُ لَصادقٌ، وإِنَّهم لَكاذِبونَ[2].

أنواع الإعجاز في القرآن:

يعْسُرُ أن تُحدَّ وجـوهُ الإعجازِ في القـرآنِ العَظيم، فكلُّ شيءٍ منهُ لا نَظيرَ له، فهـو باهِرٌ في ألفـاظِهِ وأُسلوبِهِ، في تأليفِـهِ ونَظْمِهِ، في بيـانِهِ وبلاغتِـهِ، في تشريعِهِ وحِكَمِهِ الَّتي حيَّرَت الألبابَ، في أنبائِهِ وأخبارِهِ، في تاريخه وحفظِهِ، في عُلومِهِ الَّتي لا تنقطِعُ ولا تقفُ عندَ غايةٍ.

وقد أجْمَلَ وَصْفَهُ وأحْسَنهُ مَن قالَ:

«فيهِ نبأُ ما قبلَكُم، وخَبَرُ ما بَعْدَكُم، وحُكْمُ ما بينكُم، وهُوَ الفَصْلُ ليسَ بالهَزْلِ، مَن ترَكَــه من جبَّـارٍ قَصَمَـهُ اللَّـهُ، ومَن ٱبتَغىٰ الهُدَىٰ في غيرِهِ أضلَّهُ اللَّهُ، وهُوَ حبلُ اللَّهِ المتينُ، وهُوَ الذِّكْـرُ الحكيمُ، وهُوَ الصِّراطُ المستَقيمُ، هُوَ الَّذي لا تَزِيغُ بِهِ الأهْـواءُ، وَلا تَلْتَبِسُ بهِ الألْسِنَةُ[3]، وَلا يَشْبَعُ منـهُ العُلَماءُ،

---

(١) أقراء الشِّعر: طرقه وأنواعه وأوزانه وقوافيه.

(٢) جزء من حَديثٌ صَحيحٌ.

أخرَجهُ مسلمٌ في «صَحيحه» (رقم: ٢٤٧٣).

(٣) هذا وَصفٌ عَجيبٌ، وسِمَـةٌ خـاصَّـةٌ لهذا القـرآنِ العَظيم، فإنَّه تَتلوهُ ألسِنَةٌ لم تُفتَق بالعـربيَّة، بل ربَّما تعسَّرَ عليهـا قراءةُ سـواهُ من الكلامِ العربيِّ، أمَّـا هوَ فتنطلقُ به الألسنة مع عُجمَتِها، ﴿ولقد يسَّرنا القرآنَ للذِّكرِ﴾، وهذا رأيناهُ وشَهِدناهُ.

ولا يَخْلَقُ علىٰ كَثـرَةِ الرَّدِّ[1]، وَلا تَنْقَضي عَجـائبُـهُ، هوَ الَّذي لم تَنْتَـهِ الجِنُّ إذْ سَمِعَتْـهُ حتَّىٰ قالُـوا: ﴿إنَّا سَمِعْنا قرآناً عَجَباً * يَهْدِي إلىٰ الرُّشْـدِ﴾ [الجِنّ: ١-٢]، مَن قالَ بهِ صَدَقَ، ومَن عَمِلَ بهِ أُجِرَ، ومَن حَكَمَ بهِ عَدَلَ، ومَن دَعا إليهِ هُدِيَ إلىٰ صِراطٍ مُستَقيمٍ»[2].

والتَّنبيهُ هٰهُنا علىٰ أربعَةِ أنواعٍ للإعْجازِ القرآني:

النَّوعُ الأوَّل: الإعجاز اللُّغويُّ:

هٰذا النَّوعُ هو أبرزُ مـا تحدَّىٰ به القـرآنُ العَرَبَ في حيـاةِ النَّبيِّ ﷺ، وهوَ التَّحدِّي في أبرَزِ خَصائصِهِم، فمعَ أنَّه بلِسانِهِمْ، وأتىٰ بما لا يخرُجُ عن وُجوهِ فصـاحتِهِمْ وأسـاليبِ بيـانِهِمْ، وهم يومئذٍ في الـذِّروَةِ في ذلكَ نثـراً ونَظْماً،

---

(١) أي لا يأتي عليه التكرارُ بذهابِ لذَّتِه، بل هو في كل مـرَّةٍ جَديدٌ، مهما تكرَّرت تلاوتُهُ، وليسَ كذلكَ سائرُ الكلامِ.

(٢) رُوِيَ هذا حديثاً مرفوعاً إلىٰ النَّبيِّ ﷺ، ولا يصحُّ.

فأخرَجَه ابنُ أبي شيبة (١٠/ ٤٨٢) وأحمد (رقم: ٧٠٤) والدَّارمي (رقم: ٣٢١١) والتِّرمـذيُّ (رقم: ٢٩٠٦) والنَّسـائيُّ في «مسند عليٍّ» - كما في «تهذيب الكمال» (٣٤/ ٢٦٧) - وغيرهم، من طـريق الحارث بن عبـدالله الأعـوَر، عن عليِّ بن أبي طالبٍ، به.

قال التِّرمذيُّ: «إسنادُهُ مجهولٌ، وفي الحارث مَقالٌ».

قلت: التَّحقيقُ أنَّ علَّته ضَعفُ الحارثِ، ومـا أشارَ إليه التِّرمـذيُّ من الجهالة زائلٌ أثرُها بالمتابعة، والأشبَـهُ أن يكونَ هذا من كلامِ أمير المؤمنين عليِّ بن أبي طالبٍ، أخطأ الحارثُ في رفعِهِ.

لكنَّهم عجَزوا عن مُعارضَتِهِ ولو بسورةٍ من مثلِهِ، فصارُوا يتخبَّطونَ، فتارةً يقـولونَ: (هو شعـرٌ)، وتـارةً: (قَـوْلُ كـاهنٍ)، وتارةً: (أسـاطيرُ الأوَّلين)، لايثبُتُونَ علىٰ شيءٍ؛ لأنَّهُم يعلَمونَ أنَّه ليسَ كما يقولونَ، وما كانَ لهم ليغفلوا عن صفـةِ الشِّعْرِ ولا صيغَـةِ النَّثر، وهـم أهلُ ذلكَ وعَباقـرتُهُ، وإنَّما شأنُهُم شأنُ مَن قالَ اللَّهُ فيهِم: ﴿فلمَّا جاءَتْهمْ آياتُنَا مُبْصِرَةً قالُوا: هذا سِحْرٌ مُبينٌ * وَجَحَدُوا بِها وَٱستَيْقَنَتْها أنْفُسُهُم ظُلْماً وعُلُوًّا﴾ [النَّمل: ١٣-١٤].

وهكذا قـــالَ أولئكَ المشركـــونَ عـن القـــرآنِ: ﴿هٰذا سِحْـــرٌ مُبينٌ﴾ [الأحقاف: ٧]، وقالُوا: ﴿إنْ هٰذَا إلَّا إفْكٌ ٱفْتَراهُ وَأعـانَهُ عَلَيْهِ قَوْمٌ آخَرونَ، فقَدْ جاءُوا ظُلْماً وَزُوراً * وَقالُوا أَساطيرُ الأَوَّلِينَ ٱكْتَتَبَها فهيَ تُمْلَىٰ عليهِ بُكْرَةً وَأصيلاً﴾ [الفـرقان: ٤-٥]، وقالُوا: ﴿أَضْغـاثُ أحْلامٍ، بل ٱفْتَراهُ، بل هُوَ شاعِرٌ﴾ [الأنبياء: ٥].

فهوَ سبيلُ من سبَقَ، وحُجَّةُ من لا بُرهانَ له، ﴿كَذٰلِكَ مَا أَتَىٰ الَّذينَ مِن قَبْلِهِمْ من رَسُولٍ إلَّا قالُوا سـاحِرٌ أو مَجْنونٌ﴾ [الذَّاريات: ٥٢]، ﴿إنَّ الَّذينَ كَفرُوا بالـذِّكْرِ لَـمَّـا جـاءَهُم، وإنَّه لَكِتابٌ عَـزيزٌ * لا يَأتِيهِ الْبـاطِلُ مِن بَيْنِ يَدَيْهِ وَلا مِن خَلْفِـهِ، تَنْزيلٌ مِن حَكيمٍ حَميـدٍ * مـا يُقالُ لَكَ إلَّا مـا قـد قيلَ للرُّسُلِ مِن قَبْلِكَ﴾ [فُصِّلَت: ٤١-٤٣].

أعيَتْهُم الحِيَلُ، وضـــاقَت بِهِم السُّبُلُ، فلجأُوا إلىٰ وصْفِ القـــرآنِ بما لا يشكُّونَ لو أنصفُوا أنَّهُم فيه مُبْطِلونَ، لكن أعمَتْهُم الأهواءُ فأنَّىٰ يُبْصِرونَ.

﴿فـذكِّـرْ فما أنْتَ بنِعْمَـةِ رَبِّكَ بكاهنٍ وَلا مَجْنونٍ * أمْ يَقـولُونَ شـاعِـرٌ نَتَرَبَّصُ بهِ رَيْبَ المَنُونِ * قُلْ تَرَبَّصُوا فإنِّي مَعَكُم مِنَ المتربِّصينَ * أم تأمُرُهُمْ أحْلامُهُم بهٰذا؟ أمْ هُمْ قـومٌ طاغُونَ * أمْ يقولُـونَ: تقوَّلَهُ؟ بل لا يُؤمِنُونَ * فَلْيَأْتُوا بحَديثٍ مِثْلِهِ إن كانُوا صَادِقِينَ﴾ [الطُّور: ٢٩-٣٤].

ويبقىٰ القرآن يتحدَّىٰ ولا يَرجِعُ الكفَّـارُ جواباً، ﴿فإن لم يَسْتَجيبُوا لَكُم فاْعْلَمُوا أنَّما أنزِلَ بعِلْمِ اللَّهِ، وأن لا إلٰهَ إلَّا هُوَ، فهَلْ أنْتُم مُسْلِمُونَ﴾ [هود: ١٤]، وأنَّىٰ لهُم الجوابُ، واللَّـهُ يقـــولُ وهُـوَ أعلَمُ بِهِم: ﴿ولَـن تَفْعَلُوا﴾ [البقرة: ٢٤].

قـالَ الأديبُ الرَّافعيُّ: «فقطَعَ أنَّهُم لن يفعَلُوا، وهيَ كلمـةٌ يَستحيلُ أن تكونَ إلَّا من اللَّهِ، وَلا يَقولُها عَربيٌّ في العَرَبِ أبداً، وقد سَمِعُوها وَٱستقرَّت فيهِم ودارَت علىٰ الألْسِنَةِ، وعَـرَفُوا أنَّها تَنفي عنهُم الدَّهْرَ نفيـاً، وتُعْجِزُهُم آخِـرَ الأبَـدِ، فما فعَلُوا ولا طَمَعُـوا أن يفْعَلُـوا، وطارَت الآيَةُ بعَجْــزِهِم وأسْجَلَتْــهُ عليهِم ووَسَمَتْهُم علىٰ ألْسِنَتِهِمْ، فلمَّا رأوْا هِمَمَهُمْ لا تَسْمــو إلىٰ ذٰلكَ، ولا تُقـارِبُ المَطْمَعَةَ فيهِ، وقـد ٱنقَطَعَتْ بهم كلُّ سبيلٍ إلىٰ المعـارَضَةِ، بذلُوا له السَّيْفَ، وٱنصَرَفوا عن توهُّنِ حُجَّتِهِ إلىٰ تهوينِها علىٰ أنفُسِهِم بكلامٍ من الكلامِ، فقـالُوا: سـاحـرٌ، وشـاعِـرٌ، ومجنونٌ، ورجُلٌ يكتَتِبُ أسـاطيرَ الأوَّلينَ، وإنَّما يعلِّمُهُ بَشَرٌ، وأمثالُ ذلكَ، مِمَّا أخِـذَت به الحُجَّةُ عليهم، وكانَ إقراراً منهُم بالعَجْزِ، إذ جنَحُوا فيهِ إلىٰ سياسَةِ الطِّباعِ والعاداتِ»[1].

---

(١) إعجاز القرآن، لأديب الإسلام مصطفىٰ صادق الرَّافعي (ص: ١٧٠).

وإنَّما حـالُهُم كما قـالَ اللَّهُ عَـزَّ وجلَّ: ﴿ٱنْظُرْ كَيْفَ ضَرَبُوا لكَ الأمْثـالَ، فَضَلُّوا، فلا يَسْتَطيعُونَ سَبيلاً﴾ [الفرقان: ٩].

ثُمَّ إنَّ هٰذا القرآنَ قـد ٱشتَمَلَ من القامـوسِ العَربيِّ علىٰ أحسَنِ الكلماتِ وأفْصَحِها، ﴿اللَّهُ نَزَّلَ أحْسَنَ الْحَديثِ﴾ [الزُّمَر: ٢٣]، أمَّا في تركيبِ جُمَلِهِ، وتَناسُقِ عِباراتِهِ، ومَقاطِعِ آياتِه، فهو الفَرْدُ الَّذي لا نَظيرَ له.

﴿كِتابٌ فُصِّلَتْ آياتُهُ قرآناً عَربيًّـا لقومٍ يَعْلَمونَ﴾ [فُصِّلَت: ٣]، ﴿وَلَقَدْ ضَرَبْنا للنَّاسِ في هٰذا القرآنِ مِن كُلِّ مَثَلٍ لعَلَّهُم يتَذَكَّـرُونَ * قرآناً عَربيًّا غَيْرَ ذِي عِوَجٍ لعلَّهُم يتَّقونَ﴾ [الزُّمر: ٢٨].

فكم تُرَىٰ يكونُ في الكلامِ من المعاني أو البَيـانِ أو البَديعِ، فإنَّ القرآنَ في ذِروَةِ ذلكَ، بل به عُـرِفَ كلُّ ذلـكَ، فما وُضِعَتْ علومُ البـلاغَـةِ إلَّا بسَببِـهِ، طَريقـاً إلىٰ فَهْمِـهِ، وإبْرازاً لعَظيمِ قدْرِهِ، وتـأصيلاً ليُبْنَىٰ سـائـرُ الكلامِ علىٰ قاعدَتِهِ وَنَهْجِهِ.

وأهْلُ التَّفسيرِ في القديمِ والحديثِ يراعُونَ هٰذهِ الخَصوصيَّةَ للقرآنِ، فلم يتكلَّم أحدٌ في تفسيرِ هذا الكتـاب وبيانِ دلائله ومَعانيـهِ من لَدُن أصحابِ النَّبيِّ ﷺ وإلىٰ اليومِ إلَّا وهو يراعي الجوانِبَ البـلاغيَّةَ فيهِ، وأسرارُ ذٰلكَ لا تَنتَهي، ولَن تَنتَهِيَ.

﴿وَلَوْ كانَ مِن عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فيهِ ٱخْتِلافاً كَثيراً﴾ [النِّساء: ٨٢].

النَّوعُ الثَّاني: الإعجازُ الإخْباريُّ:

وهٰذا هوَ الإعْجازُ فيما تضمَّنَهُ القرآنُ من الأنباءِ، وهوَ أربعةُ أشياءَ:

أوَّلُها: الإخبارُ عن الغَيبِ المطْلَق، كالخبَرِ عن اللَّهِ عزَّ وجَلَّ وأسمائهِ وصِفاتِهِ، والملائكةِ، وصِفَةِ الجنَّةِ وصِفَةِ النَّارِ.

وقد أتَىٰ القرآنُ في هذا الأمْرِ بِما لا يُدْرِكُهُ بَشَرٌ من تِلْقاءِ نَفْسِهِ، إذ طَريقُهُ لا يكونُ من جِهَةِ العُقولِ، إنَّما طَريقُهُ السَّمْعُ الَّذي ﴿لا يأتيهِ الباطِلُ مِن بينِ يدَيْهِ وَلا مِن خَلْفِهِ، تَنْزيلٌ مِن حَكيمٍ حَميدٍ﴾ [فُصِّلَت: ٤٢].

وثانيها: الإخبارُ عن الأمورِ السَّابقةِ، كالخبَرِ عن بَدْءِ الخَلْقِ، وعن الأمَمِ السَّالفةِ.

وقَدْ قَصَّ علينا القرآنُ مِن ذٰلكَ عَجَباً، وأتَىٰ من الأنباءِ بما لم يَمْلِكْ المُنصِفونَ من أهلِ الكِتابِ والعِلْمِ إلَّا تصديقَهُ، كما قالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَالَّذينَ آتَيْناهُمُ الْكِتابَ يَعْلَمُونَ أنَّهُ مُنَزَّلٌ مِن رَبِّكَ بالحَقِّ﴾ [الأنعام: ١١٤]، وقالَ تعالىٰ: ﴿قُلْ أرأَيْتُم إن كانَ مِن عِنْدِ اللَّهِ وَكَفَرْتُم بِهِ، وَشَهِدَ شاهِدٌ مِن بَني إسْرائيلَ علىٰ مِثْلِهِ، فآمَنَ وَٱستَكْبَرْتُم﴾ [الأحقاف: ١٠]، وقالَ سُبْحانَهُ: ﴿وإنَّهُ لَتَنْزيلُ رَبِّ الْعالَمينَ * نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الأمينُ * علىٰ قَلْبِكَ لِتَكونَ مِنَ الْمُنْذِرينَ * بِلِسانٍ عَرَبِيٍّ مُبينٍ * وإنَّهُ لَفي زُبُرِ الأوَّلينَ * أَوَلَمْ يَكُن لَهُم آيَةً أن يَعْلَمَهُ عُلَماءُ بَني إسْرائيلَ﴾ [الشُّعراء: ١٩٢-١٩٧].

فجاءَ ما آتاهُ اللَّهُ مِن ذٰلكَ تَصديقاً لِما بينَ يَدَيْهِ، وما تعلَّمَ من أحَدٍ من

إِنْسٍ ولا جِنٍّ، ﴿وَما كُنْتَ تَتْلُو مِن قَبْلِهِ مِن كِتابٍ وَلا تَخُطُّهُ بِيَمينِكَ، إذاً لارْتابَ المُبْطِلونَ﴾ [العنكبوت: ٤٨].

﴿وَكَذٰلكَ أوْحَيْنا إليكَ رُوحاً مِن أمْرِنا، ما كُنْتَ تَدْرِي ما الكِتابُ وَلا الإيمانُ﴾ [الشُّورىٰ: ٥٢].

﴿إِنَّا أنزَلْناهُ قُرآناً عَرَبيًّا لعَلَّكُم تَعْقِلونَ * نَحنُ نَقُصُّ علَيْكَ أحْسَنَ القَصَصِ بِما أوْحَيْنا إليكَ هٰذا القرآنَ، وإن كُنْتَ مِن قَبْلِهِ لَمِنَ الغافِلينَ﴾ [يوسُف: ٢-٣].

فقصَّ اللَّهُ سُبحانَهُ قصَّةَ نوحٍ، ثُمَّ قالَ لنبيِّهِ ﷺ: ﴿تِلْكَ مِن أنْباءِ الغَيْبِ نُوحِيها إلَيْكَ، ما كُنْتَ تَعْلَمُها أنْتَ وَلا قَوْمُكَ مِن قبلِ هٰذا﴾ [هود: ٤٩].

وفصَّلَ قصَّةَ يوسُفَ، ثُمَّ قالَ: ﴿ذٰلكَ مِن أنْباءِ الغَيْبِ نوحِيهِ إليكَ، وَما كُنْتَ لَدَيْهِم إذْ أجْمَعُوا أمْرَهُم وهُم يمْكُرونَ﴾ [يوسُف: ١٠٢].

وقصَّ طَرَفاً من نَبَإِ موسىٰ، ثُمَّ قالَ: ﴿وَما كُنْتَ بجانِبِ الغَربِيِّ إذْ قَضَيْنا إلىٰ موسىٰ الأمْرَ وما كُنْتَ مِنَ الشَّاهدينَ * وَلٰكنَّا أنْشأنا قُروناً فتَطاوَلَ علَيْهِمُ العُمُرُ، وَما كُنْتَ ثاوياً في أهْلِ مَدْيَنَ تَتْلُو عليهِمْ آياتِنا، ولٰكنَّا كُنَّا مُرْسِلينَ * وَما كُنْتَ بجانبِ الطُّورِ إذْ نادَيْنا، ولٰكن رَحمَةً مِن ربِّكَ﴾ [القَصص: ٤٤-٤٦].

وقالَ بعدَ ذكْرِ قصَّةِ مريمَ: ﴿ذٰلكَ من أنْباءِ الغَيْبِ نوحِيهِ إليكَ، وَما كُنْتَ لدَيْهِمْ إذْ يُلْقُونَ أقلامَهُم أيُّهُم يَكْفُلُ مَرْيَمَ وَما كُنْتَ لديهِم إذْ

يَخْتَصِمُونَ﴾ [آل عِمران: ٤٤].

ما أعظَمَها مِن مِنَّةٍ يمتَنُّ اللَّهُ عزَّ وجلَّ بها علىٰ نَبيِّه ﷺ! وَما أعظَمَها من مُعْجِزَةٍ خرَقَت جميعَ قوانينِ الخَلْقِ في التَّعلُّم والتَّلقِّي! يبلُغُ ﷺ الأربعينَ من عُمُرِهِ وهوَ بينَ قومِهِ، يعرفونَه بالأُمِّيَّةِ، لا يقرأُ ولا يكتُبُ، ولم يَعْرِفوهُ بمُجالَسَةِ مُعلِّمٍ، ثُمَّ يظهَرُ للنَّاسِ بِما لا طاقَةَ لَهُم بمِثْلِه.

وحينَ ٱفتَرَوا فقالُوا: ﴿إِنَّما يُعَلِّمُهُ بَشَرٌ﴾، قالَ اللَّهُ عَزَّ وجلَّ: ﴿لِسانُ الَّذي يُلْحِدُونَ إليهِ أعْجَميٌّ، وهٰذا لِسانٌ عَربيٌّ مُبينٌ﴾ [النَّحل: ١٠٣].

ويَسْتَمِرُّ التَّحدِّي، فيجعَلُ اللَّهُ عَزَّ وجلَّ مِن الواقِعِ المُشاهَدِ دليلاً علىٰ صِدْقِ ما جاءَ بِهِ نبيُّهُ ﷺ: ﴿وَإِن يُكَذِّبوكَ فقَدْ كَذَّبَت قَبْلَهُم قومُ نوحٍ وَعادٌ وَثَمودُ * وقَوْمُ إبراهيمَ وقَومُ لوطٍ * وَأَصْحابُ مَدْيَنَ، وكُذِّبَ موسىٰ، فأمْلَيْتُ للكافرينَ ثُمَّ أخَذْتُهُم، فكيفَ كانَ نكيرِ * فكأَيِّن مِن قَرْيَةٍ أهْلَكْناها وَهِيَ ظالِمَةٌ فَهِيَ خاوِيَةٌ علىٰ عُرُوشِها وَبِئْرٍ مُعَطَّلَةٍ وَقَصْرٍ مَشِيدٍ * أفَلَمْ يَسيرُوا في الأَرْضِ فتَكونَ لَهُم قُلُوبٌ يَعْقِلُونَ بِها، أو آذانٌ يَسْمَعُونَ بِها؟ فَإِنَّها لا تَعْمَىٰ الأبْصارُ وَلٰكِن تَعْمَىٰ القُلوبُ الَّتي في الصُّدُورِ﴾ [الحج: ٤٢-٤٦].

وثالثُها: الإخبارُ عمَّا يكونُ في مُسْتَقْبَلِ الزَّمانِ، كالإخبارِ عن الشَّيءِ قبلَ وقوعِهِ في عَهْدِ النَّبيِّ ﷺ، أو عَمَّا سيكونُ بعْدَ ذٰلكَ.

كما في قولِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿الٓمٓ * غُلِبَتِ الرُّومُ * في أَدْنَىٰ الأَرْضِ، وهُم

مِن بَعْـدِ غَلَبِهِم سَيَغْلِبُـونَ * في بِضْعِ سِنِينَ، للَّـهِ الأمْـرُ مِن قَبْلُ وَمِن بَعْـدُ، ويَوْمَئِذٍ يَفْرَحُ المُؤْمِنُونَ * بنَصْرِ اللَّهِ، ينصُرُ مَن يَشـاءُ، وهُوَ العَزيزُ الرَّحيمُ﴾ [الرُّوم: ١-٥].

وقـد صحَّت الرِّوايةُ بتحقُّقِ مـا أخبرَت بِهِ هٰذهِ الآياتُ عن غير واحـدٍ من أصْحابِ النَّبيِّ ﷺ، فمن ذلكَ حديثُ نِيارِ بنِ مُكْرَمٍ الأسْلَميِّ، قالَ:

لَمَّا نَزَلَت ﴿الٓـمٓ * غُلِبَتِ الرُّومُ * في أدْنَىٰ الأرْضِ، وهُم مِن بَعْدِ غَلَبِهِم سَيَغْلِبُـونَ * في بِضْعِ سِنِينَ﴾ فكانَت فـارسُ يومَ نزَلَـت هٰذهِ الآيةُ قـاهرينَ للرُّومِ، وكـانَ المسلِمـونَ يُحِبُّـونَ ظُهـورَ الرُّومِ علَيْهِـمْ؛ لأنَّهُم وإيَّاهُم أهْلُ كِتـابٍ، وفي ذٰلكَ قـولُ اللَّهِ تعـالىٰ: ﴿ويَوْمَئِذٍ يَفْـرَحُ المُؤْمِنُونَ * بنَصْرِ اللَّهِ، ينصُرُ مَن يَشاءُ، وهُوَ العَـزيزُ الرَّحيمُ﴾، فكانَت قُرَيشٌ تُحِبُّ ظُهـورَ فارِسَ؛ لأنَّهُم وإيَّاهُم لَيسُـوا بأهْلِ كتابٍ ولا إيمانٍ ببعْثٍ، فلمَّا أنزَلَ اللَّهُ تعـالىٰ هٰذهِ الآيَةَ، خرَجَ أبو بكرٍ الصِّـدِّيقُ يَصيحُ في نواحي مكَّةَ: ﴿الٓـمٓ * غُلِبَتِ الرُّومُ * في أدْنَىٰ الأرْضِ، وهُم مِن بَعْدِ غَلَبِهِم سَيَغْلِبُـونَ * في بِضْعِ سِنِينَ﴾، قالَ ناسٌ من قُـريشٍ لأبي بكرٍ: فـذٰلكَ بينَنـا وبينكُم، زعَمَ صـاحِبُكُم أنَّ الرُّومَ ستغْلِبُ فارساً في بِضْعِ سِنِينَ، أفَلا نُراهِنُكَ علىٰ ذٰلكَ؟ قالَ: بَلىٰ، وذٰلكَ قبلَ تحريمِ الرِّهانِ، فارْتَهَنَ أبو بكرٍ والمشركـونَ وتواضَعُوا الرِّهانَ، وقـالُوا لأبي بكرٍ: كَم تجعَـلُ البِضْعَ ثَلاثَ سِنِينَ إلىٰ تِسْعِ سِنِينَ، فَسَمِّ بيننـا وبينَكَ وَسَطاً تَنتَهي إليهِ، قـالَ: فَسَمَّوا بينَهُم سِتَّ سِنِينَ، قـالَ: فمضَت السِّتُّ سِنِينَ قبلَ أن يظْهَـرُوا، فأخـذَ المشرِكـونَ رَهْنَ أبي بكرٍ، فلمَّا دخلَت السَّنَةُ السَّـابعـةُ

ظَهَرَت الرُّومُ علىٰ فارِسَ، فعـابَ المسلِمونَ علىٰ أبي بكرٍ تسمية سِتِّ سنينَ؛ لأنَّ اللَّهَ تعالىٰ قالَ: ﴿فِي بِضْعِ سِنِينَ﴾، قالَ: وأَسْلَمَ عندَ ذٰلكَ ناسٌ كثيرٌ[1].

كذٰلكَ مـا تضمَّنهُ القرآنُ من الإخبارِ عن أشراطِ السَّاعـةِ، والبعْثِ بعدَ الموتِ، والحَشْرِ والحِسـابِ، والمصيرِ إلىٰ الجنَّةِ أو إلىٰ النَّارِ، بما لا سَبيلَ للبَشَرِ إلىٰ معرفتِهِ إلَّا بوَحيِ اللَّهِ عزَّ وجلَّ، جميعُهُ بُرهانٌ علىٰ أنَّ القرآنَ كلامُ اللَّه.

ورابِعُهـا: الإخبـارُ عمَّا تُكنُّهُ النُّفوسُ وتُخفيـهِ الضَّمائـرُ، ممَّا لا يُمكِنُ أن يَعْلَمَه إلَّا اللَّهُ، ولا يصِلُ إلىٰ علمِ النَّبيِّ ﷺ إلَّا بوَحي اللَّه.

كالَّذي تراهُ في سورَةِ التَّـوبةِ من ذكْرِ أسرارِ المنافقينَ، حتَّىٰ خافَ النَّاسُ أن ينزِلَ القرآنُ بأسمائِهِم يُظْهِرُ حقائقَ ما في نفوسِهِم.

كما قالَ سَعيدُ بنُ جُبيرٍ: قلتُ لابنِ عبَّاسٍ: سـورَةُ التَّوبَة، قالَ: آلتَّوبَة؟، قالَ: بل هيَ الفاضِحَةُ، ما زالتْ تَنْزِلُ: ﴿وَمِنْهُمْ﴾، ﴿وَمِنْهُمْ﴾، حتَّىٰ ظنُّوا أن لا يَبقَىٰ مِنَّا أحَدٌ إلَّا ذُكِرَ فيها[2].

---

(١) **حَديثٌ حَسَنٌ.**

أخـرَجَـهُ التِّرمـذيُّ (رقـم: ٣١٩٤) والطَّحـاويُّ في «شرح مشْكِـل الآثار» (٧/ ٤٤٢-٤٤٣) من طَريقِ عبـدالرَّحمٰن بن أبي الزِّنـادِ، عن أبي الزِّنادِ، عن عُـرْوَة بن الزُّبير، عن نِيارٍ، به.

قلت: وإسنادُهُ حَسَنٌ، وقالَ التِّرمذيُّ: «حَديثٌ حَسنٌ صَحيحٌ».

(٢) **حَديثٌ صَحيحٌ.**

متَّفقٌ عليه: أخرَجَه البُخاريُّ (رقم: ٤٦٠٠) ومسلم (رقم: ٣٠٣١).

النَّوعُ الثَّالثُ: الإعجازُ التَّشريعيُّ:

ويكمُنُ فيما أودَعَ اللَّه في كِتابِه من القوانينِ الَّتي تَشْهَدُ في ٱستقامتِها وعَدْلِها وصَلاحِها لكُلِّ زَمانٍ أنَّها من عنْدِ اللَّهِ، وأن لا طاقةَ للخَلْقِ أن يوجِدُوا لها نَظيراً، مَهما بَلَغَت العُقولُ.

ذٰلكَ أنَّ التَّشريعَ مَبنيٌّ علىٰ تحقيقِ مصالحِ العِبادِ في الدَّارينِ، ولا يُحيطُ بتلْكَ المصالحِ أحَدٌ من خلْقِ اللَّهِ؛ لقُصورِ العِلْمِ، والنَّقْصِ بالطَّبْعِ، لٰكنَّ اللَّهَ سُبحانَهُ هوَ الخالقُ، فهُوَ أعْلَمُ بخَلْقِهِ وحاجَتِهِم وما يكونُ بِهِ صَلاحُهُم وفَسادُهم، ﴿أَلَا يَعْلَمُ من خَلَقَ، وهُوَ اللَّطيفُ الخَبيرُ﴾ [الملك: ١٤].

فلِذا جاءَ تَشريعُه موصوفاً بالحُسْنِ المُطْلَقِ وبالحَقِّ المطْلَقِ، كَما قالَ عَزَّ وجلَّ: ﴿وَمَن أحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْماً لقَوْمٍ يوقِنونَ﴾ [المائدة: ٥٠]، وقالَ: ﴿وَلا يأتونَكَ بمَثَلٍ إلَّا جِئناكَ بالحَقِّ وأحْسَنَ تفسيراً﴾ [الفرقان: ٣٣]، وقالَ تعالىٰ: ﴿اللَّهُ الَّذي أنْزَلَ الكِتابَ بالحَقِّ والميزانِ﴾ [الشُّورىٰ: ١٧]، وقالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إنَّا أرْسَلْناكَ بالحَقِّ بَشيراً ونَذيراً﴾ [البقرة: ١١٩]، وقالَ سُبحانَهُ: ﴿وَكَذَّبَ بِهِ قومُكَ وَهُوَ الحَقُّ﴾ [الأنعام: ٦٦]، وقالَ تعالىٰ: ﴿وَبِالحَقِّ أنْزَلْناهُ وبالحَقِّ نَزَلَ﴾ [الإسراء: ١٠٥]، وقالَ عَزَّ وجلَّ: ﴿وأنْزَلْنا إليكَ الكِتابَ بالحَقِّ مُصدِّقاً لِما بينَ يديهِ مِنَ الكِتابِ وَمُهَيْمِناً عليهِ، فٱحْكُم بينَهُم بِما أنْزَلَ اللَّهُ، وَلا تَتَّبِعْ أهْواءَهُم عَمَّا جاءَكَ مِنَ الحَقِّ﴾ [المائدة: ٤٨].

ولو كانَ من عنْدِ غيرِ اللَّهِ لَما صحَّ في العُقولِ أن يكونَ هوَ الحَقَّ المطْلَقَ،

أو يكونَ أحْسَنَ قانونٍ وتشريعٍ، مَهْما رجَحَت عُقولُ مُقنِّنيهِ، فإنَّه ما من قومٍ إلَّا ولهُم من الشَّرائعِ والقوانينِ ما يُسيِّرونَ بـهِ شـؤونَ حيـاتِهم، لٰكنَّهم لا يفتأونَ يغيِّرونَ ويُصلِحونَ، ولو وصَفوا قانونَهُم بالحقِّ المطْلَقِ لتعذَّرَ عليهِم تبديلُهُ والاستدراكُ عليـهِ، وإنَّما هٰذه أوصافٌ لا تكونُ إلَّا لِما هُوَ خارجٌ عن قُدُراتِ المخلوقينَ.

﴿كِتابٌ أحْكِمَتْ آياتُهُ ثُمَّ فُصِّلَتْ مِن لَدُن حَكيمٍ خَبيرٍ﴾ [هود: ١].

﴿وإنَّهُ لَكِتابٌ عَزيزٌ * لا يَأتِيهِ الْباطِلُ مِن بَيْنِ يَدَيْهِ وَلا مِن خَلْفِهِ، تَنزيلٌ مِن حِكيمٍ حَميدٍ﴾ [فُصِّلَت: ٤١-٤٢].

فأنزِلَ القرآنُ حينَ أنْزِلَ، وهوَ إلىٰ اليَـوْم، وسيبقىٰ إلىٰ آخِرِ الدَّهْرِ، لا يجدُ النَّاسُ سبيـلاً إلىٰ نَقْضِ شيءٍ من أحكامِـهِ وشرائعِـهِ، مهما سعىٰ الكفَّـارُ والَّذينَ في قلوبِهِم مَرَضٌ لإبطالِ ما جاءَ بِهِ من الحقِّ والعَدْلِ والهُدَىٰ، كما لا يجدونَ سبيلاً للإتيانِ بِما هُوَ أحْسَنُ منهُ، إذْ لا أحسَنَ منهُ.

النَّوعُ الرَّابع: الإعجاز العلميُّ:

وذٰلكَ فيما بيَّن اللَّهُ في هٰذا الكِتـابِ ودَلَّ عليـهِ من الآياتِ في السَّماواتِ والأرْضِ والأنفُسِ، مِمَّا لم يكـن ليُحيطَ بهِ علمُ بَشَرٍ في عهْـدِ النَّبيِّ ﷺ من تِلقاءِ نفْسِهِ، ثمَّ يبقىٰ النَّاسُ يكتَشفونَ أسرارَهُ في الكونِ، والقرآنُ قدْ سَبَقَ بِهِ منذُ دَهْرٍ بعيـدٍ تَصريحاً وتلويحاً، كـانَ يتلوهُ علىٰ النَّـاسِ نبيٌّ أمِّيٌّ، لم يدْرُسْ علومَ الفَضاءِ ولا البيئةِ ولا البِحارِ ولا طَبقاتِ الأرْضِ ولا الأجنَّةِ، ليُنبىءَ

العالَمَ أنَّه رَسولُ رَبِّ العالمينَ، وأنَّ هٰذا القرآنَ من علمِ اللَّهِ الَّذي أحاطَ بكُلِّ شيءٍ.

فتأمَّل مِثالَهُ في الأنفسِ في قولِ اللَّهِ عَزَّ وجَلَّ: ﴿ما لَكُم لا تَرْجونَ للَّهِ وَقاراً * وَقد خَلقَكُم أطْواراً﴾ [نوح: ١٣-١٤]، ثُمَّ تأمَّل تَفسيرَ تلكَ الأطْوارِ في قَولِهِ تعالىٰ: ﴿ولَقَد خَلَقْنا الإنسانَ مِن سُلالَةٍ مِن طِينٍ * ثُمَّ جَعَلْناهُ نُطْفَةً في قَرارٍ مَكينٍ * ثُمَّ خَلَقْنا النُّطْفَةَ عَلَقَةً، فخَلَقْنا العَلَقَةَ مُضْغَةً، فخَلَقْنا المُضْغَةَ عِظَاماً، فكَسَوْنا العِظامَ لَحْماً، ثُمَّ أنْشأناهُ خَلْقاً آخَرَ، فتبارَكَ اللَّهُ أحْسَنُ الخالقينَ﴾ [المؤمنون: ١٢-١٤].

وتأمَّلْ مِثالَهُ في الكَوْنِ في قولِ اللَّهِ عَزَّ وجلَّ: ﴿أوَلَمْ يَرَ الَّذينَ كَفَرُوا أنَّ السَّماواتِ والأرْضَ كانَتا رَتْقاً فَفَتَقْناهُما، وجَعَلْنا مِنَ الماءِ كُلَّ شَيءٍ حَيٍّ، أفَلا يُؤمِنُونَ ...﴾ الآيات [الأنبياء: ٣٠-٣٣]، أو في قولِهِ سُبْحانَه: ﴿وآيَةٌ لَهُمُ اللَّيْلُ نَسْلَخُ مِنْهُ النَّهارَ، فإذا هُم مُظْلِمُونَ * وَالشَّمْسُ تَجْري لِمُسْتَقَرٍّ لَها، ذٰلكَ تَقْديرُ العَزيزِ العَليمِ * وَالقَمَرَ قَدَّرْناهُ مَنازِلَ حَتَّىٰ عادَ كالعُرْجُونِ القَديمِ * لا الشَّمْسُ يَنْبَغي لَها أن تُدْرِكَ القَمَرَ وَلا اللَّيْلُ سابِقُ النَّهارِ، وَكُلٌّ في فَلَكٍ يَسْبَحُونَ﴾ [يس: ٣٧-٤٠].

ألَا تَكفي هٰذهِ الآياتُ باحِثاً عَنِ الحَقيقَةِ ليشْهَدَ أنَّه الحقُّ من ربِّهِ؟ أتُرَىٰ يكونُ هٰذا مِن بَشَرٍ من أهْلِ مكَّةَ يأتي بِهِ من تلقاءِ نفسهِ قبلَ خمسَةَ عشرَ قرناً من الزَّمانِ؟ كلَّا، ﴿وَما يَنْطِقُ عَنِ الهَوَىٰ * إنْ هُوَ إلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ * عَلَّمَهُ شَديدُ القُوَىٰ﴾ [النَّجم: ٣-٥]، ﴿تِلْكَ آياتُ اللَّهِ نَتْلُوها عَلَيْكَ بالحَقِّ،

وإنَّكَ لَمِنَ المُرْسَلينَ﴾ [البقرة: ٢٥٢].

والعِلْمُ الحَديثُ يَظْهَرُ علىٰ النَّاسِ بعَجائبَ في خَلْقِ اللَّهِ، فيُبْهَرُ النَّاسُ بها، وحُقَّ لَهُم، لٰكنَّ الأعجَبَ أن يكونَ القرآنُ قد نَبَّهَ علىٰ اعتبارِها ودلَّ عليها منْذُ دَهْرٍ بَعيدٍ، ولم يكُن للنَّاسِ يومئذٍ من وَسائلِ النَّظَرِ والاكتِشافِ ما لأهْلِ زَمانِنا، إنَّه استمرارُ شَهادَةِ الحَقِّ، أنَّ هٰذا القرآنَ من عندِ اللَّهِ:

﴿سَنُريهِمْ آياتِنا في الآفاقِ وفي أنْفُسِهِمْ حتَّىٰ يتبيَّنَ لَهُمْ أنَّه الحقُّ، أوَلَمْ يَكْفِ برَبِّكَ أنَّهُ علىٰ كُلِّ شيءٍ شَهيدٌ؟﴾ [فُصِّلَت: ٥٣].

﴿أوَلَمْ ينظُرُوا في مَلَكُوتِ السَّماواتِ وَالأرْضِ، وَما خَلَقَ اللَّهُ مِن شَيْءٍ وأن عَسَىٰ أن يكونَ قَدِ اقتَرَبَ أجَلُهُم، فبِأيِّ حَديثٍ بَعْدَهُ يُؤمِنُونَ﴾ [الأعراف: ١٨٥].

إنَّ اللَّهَ سُبحانَهُ أرادَ لهٰذا القرآنِ أن يكونَ حجَّتَهُ علىٰ الأمَمِ إلىٰ قيامِ السَّاعَةِ، وما كانَ ليصحَّ ذٰلكَ إلَّا والدَّليلُ علىٰ أنَّه مِن عنْدِ اللَّهِ باقٍ مستَمرٌّ، فتارةً لُغَتُهُ وفَصاحَتُهُ وتأليفُهُ ونَظْمُهُ، وتارةً عِصمتُهُ من التَّحريفِ وبقاؤهُ غضًّا طريًّا كما لو أُنْزِلَ السَّاعَةَ، وتارةً ما جاءَ بهِ من القوانينِ والشَّرائعِ العادِلَةِ الَّتي استغرَقتْ جميعَ مصالحِ العِبادِ، وتارةً ما فيهِ من التَّنبيهِ علىٰ الآياتِ الكونيَّةِ، والدَّلائلِ العلميَّةِ، وهٰكذا، إلىٰ بَراهينَ لا تنقطعُ ولا تتَناهىٰ، كلُّها تَشْهَدُ أنَّه كلامُ رَبِّ العالَمينَ.

المقدمة الأولى

نزول القرآن

الفصل الأول: كيفية نزول القرآن

الفصل الثاني: أسباب نزول القرآن

الفصل الثالث: معرفة المكي والمدني

الفصل الرابع: أول ما نزل وآخر ما نزل

الفصل الخامس: الأحرف السبعة

الفصل الأول

كيفية نزول القرآن

المبحث الأول: كيف أنزل القرآن؟

المقطوعُ به من دينِ الإسـلامِ أنَّ القـرآنَ لم ينزِلْ علىٰ نبيِّنا محمَّـدٍ ﷺ جملةً واحـدةً كما هـو الشَّأنُ في الكُتُبِ السَّـالفـةِ كـالتَّـوراةِ والإنجيلِ، إنَّما نزَلَ بحَسَبِ الوقائعِ منذُ البعثةِ حتَّىٰ آخِـرِ حياةِ النَّبيِّ ﷺ، كما يثبِّتُ هٰذه الحقيقةَ قولُهُ تعالىٰ: ﴿وقالَ الَّذينَ كَفَروا لـوْلا نُزِّلَ عليه القرآنُ جملةً واحدةً، كذٰلكَ لنُثبِّتَ بهِ فؤادَكَ ورتَّلْنـاهُ ترتيلاً﴾ [الفرقـان: ٣٢]، وقولُهُ: ﴿وَقُـرآناً فَرَقْناهُ لتَقْرَأَهُ علىٰ النَّاسِ علىٰ مُكْثٍ ونَزَّلْناهُ تَنْزيلاً﴾ [الإسراء: ١٠٦][1].

---

(١) والاستدلالُ بهٰذه الآيةِ إنَّما هو في قولِهِ: ﴿لتَقْرَأَهُ علىٰ النَّاسِ علىٰ مُكْثٍ﴾، قال ٱبنُ عطيَّـةَ: «هٰذا كانَ بِما أرادَ اللَّـه تعالىٰ من نزولهِ بـأسبابٍ تقعُ في الأرْضِ من أقـوالٍ وأفعالٍ في أزمانٍ محدودةٍ معيَّنةٍ» (المحرَّر الوجيز ٩/ ٢١٦).

وٱستدلَّ ٱبنُ عبَّاسٍ رَضِيَ اللَّه عنهما بهٰذه الآيةِ بقولـهِ تعالىٰ: ﴿وقرآناً فرقْناه﴾ علىٰ قراءتِها بالتَّشديدِ: (فَرَّقْناهُ).

فأخـرَجَ أبـو عُبيـدٍ في «فضـائل القـرآن» (ص: ٣٦٧) وٱبـنُ جـرير في «تفسيره» (١٥/ ١٧٨) بإسنادٍ صحيحٍ عنه قالَ: أنْزِلَ القرآنُ جُملةً واحدةً إلىٰ السَّماءِ الدُّنيا في ليلةِ القَدرِ، ثُمَّ نزَلَ بعـدَ ذٰلكَ في عشرينَ سنةً، وقرأَ: ﴿وقرآناً فَـرقْناهُ لتقرأَهُ علىٰ النَّاسِ علىٰ مُكْثٍ ونزَّلناهُ تنزيلاً﴾.

قالَ أبو عُبيدٍ: «لا ينبغي أن تكونَ علىٰ هٰذا التَّفسيرِ إلَّا بالتَّشديد (فَرَّقْناهُ)». =

ولٰكن ما معنىٰ الإنزالِ في قولِهِ تعالىٰ: ﴿شَهْرُ رَمَضانَ الَّذي أُنْزِلَ فيهِ القرآنُ﴾ [البقرة: ١٨٥]، وقولِهِ: ﴿إِنَّا أَنْزَلْناهُ في ليلةٍ مُباركةٍ﴾ [الدخان: ٣]، وقولِهِ: ﴿إنَّا أنزَلْناهُ في ليلةِ القَدْرِ﴾ [القدر: ١]؟

فهٰذه آياتٌ متوافقةٌ فيما بينها، أنبأتْ بأنَّ اللَّهَ تعالىٰ أنزَلَ القرآنَ في ليلةٍ مباركةٍ من شهرِ رمضانَ هي ليلةُ القَدْرِ.

وهي خبرٌ قدْ يدلُّ ظاهرُهُ علىٰ نزولِ جميعِ القرآنِ في تلكَ اللَّيلةِ.

فكيفَ التَّوفيقُ بينَ هٰذا الظَّاهرِ والحقيقةِ المقطوعِ بها في نزولهِ مفرَّقاً؟

من علماءِ السَّلَفِ من ذهَبَ إلىٰ أنَّ ابتداءَ النُّزولِ كانَ في ليلةِ القَدْرِ لا جميعَ القرآنِ، وهٰذا القولُ لا يوجَدُ ما يردُّهُ، وهوَ وجهٌ في تفسيرِ الآياتِ الثَّلاثِ المذكورة.

لٰكنْ صحَّ عن إمامِ المفسِّرينَ عبداللَّه بنِ عبَّاسٍ - رضي اللَّه عنهما - ما أفادَنا أنَّ للقرآنِ تنزُّلينِ:

الأوَّل: من اللَّوحِ المحفوظِ إلىٰ السَّماءِ الدُّنيا، وكانَ جملةً واحدةً.

والثَّاني: من السَّماءِ الدُّنيا إلىٰ الأرْضِ علىٰ النَّبيِّ ﷺ مُفرَّقاً علىٰ الوقائعِ.

فعنه قالَ: أنزَلَ اللَّهُ القرآنَ إلىٰ السَّماءِ الدُّنيا في ليلةِ القَدْرِ، فكانَ اللَّهُ إذا

= قلتُ: والقراءةُ بالتَّشديدِ مذكورةٌ عن عليٍّ وابنِ عبَّاسٍ وابنِ مسعودٍ وأُبيِّ بن كعبٍ، وجماعةٍ من التَّابعين، (انظر: زاد المسير لابن الجوزي ٥/ ٩٦ والمحرَّر الوجيز ٩/ ٢١٥).

أرادَ أن يوحِيَ منه شيئاً أوحاهُ، فهو قولُهُ: ﴿إنَّا أنزَلْناهُ في ليلةِ القَدْرِ﴾.

وفي لفظٍ: أُنزِلَ القرآنُ كُلُّهُ جُملةً واحدةً في ليلةِ القَدْرِ في رمَضانَ إلىٰ السَّماءِ الدُّنيا، فكانَ اللَّهُ إذا أرادَ أن يُحْدِثَ في الأرْضِ شيئاً أنزَلَهُ منه، حتَّىٰ جَمَعَه[1].

وهٰذا خبرٌ تلقَّاهُ أكثرُ العلماءِ بالقبولِ، وهو مرويٌّ من وجوهٍ متعدِّدةٍ عن ٱبنِ عبَّاسٍ، ومثلُهُ إخبارٌ عن أمْرٍ غيبيٍّ لا يُصارُ إلىٰ مثلِهِ إلَّا بتوقيفٍ، فله حُكْمُ الحديثِ المرفوعِ، والقولُ به أولىٰ من القولِ بمجرَّدِ النَّظَرِ.

ومن العلماءِ من يرىٰ أنَّ الحِكْمةَ من إنزالِهِ جملةً واحدةً إلىٰ السَّماءِ الدُّنيا وهو كِتابُ اللَّهِ تعالىٰ إلىٰ أهْلِ الأرْضِ، هي: إعلامُ الملإِ الأعلىٰ بالرِّسالةِ الجديدةِ إلىٰ أهْلِ الأرْضِ، وبيانُ فضيلةِ مَن يوحىٰ إليه هٰذا الدُّستورُ وفضيلةِ أتباعِهِ، خاصَّةً معَ حدوثِ ذٰلكَ في أعظَمِ ليلةٍ، ليلةٍ قالَ اللَّهُ فيها: ﴿فيها يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكيمٍ﴾ [الدخان: ٤]، وقالَ فيها: ﴿خيرٌ من ألْفِ شَهْرٍ﴾ [القدر: ٣]، فهو تمجيدٌ للقرآنِ نَفْسِهِ، وللرَّسولِ الموحىٰ إليه به ﷺ، وللأمَّةِ الَّتي ستُسْعَدُ بالاهتداءِ به.

ولعلَّ من وراءِ ذٰلكَ حِكَماً هي في عِلْمِ اللَّه أكْبَرُ ممَّا ذُكِرَ وأجَلُّ وأعْظَم، واللَّه أعلم.

---

(١) أثران صحيحان.
أخرجهما ٱبنُ جرير الطَّبريُّ في «تفسيره» (٢/ ١٤٥) بسنَدٍ صَحيحٍ.

المبحث الثاني: حكمة التنزيل مفرَّقًا:

نُزِّلَ القـرآنُ علىٰ نبيِّنا ﷺ مفـرَّقـاً في ثلاثٍ وعشرينَ سنةً، ثلاثَ عشرةَ سنةً في مكَّةَ، وعشْرِ سنينَ في المدينـةِ، وذٰلكَ حَسَبَ مـا كـانت تقتضيـهِ الحاجةُ، فـربَّما نزلَت السُّورةُ تامَّةً، وربَّما نـزَلَ منها آياتٌ، بلْ ربَّما نزَلَ بعْضُ آيةٍ، كما في سَبَبِ نزولِ قولِهِ تعـالىٰ: ﴿غَيْرُ أولي الضَّرَرِ﴾ في آيةِ: ﴿لا يَسْتَوي القاعِـدونَ من المؤمنينَ غيرُ أولي الضَّرَرِ والمجاهِدونَ في سَبيلِ اللَّـهِ بأمْوالِهِمْ وأَنْفُسِهِمْ﴾ من سورة النِّساء [الآية: ٩٥][1].

ولهٰذه الصُّورةِ في التَّنزيلِ حِكَمٌ عظيمةٌ، منها:

١ - تثبيتُ فؤادِ النَّبيِّ ﷺ.

كما قالَ تعـالىٰ: ﴿وقالَ الَّذينَ كَفَروا لوْلا نُزِّلَ عليه القـرآنُ جملةً واحدةً، كذٰلكَ لنُثبِّتَ بهِ فـؤادَكَ ورتَّلْناهُ ترتيـلاً﴾ [الفـرقان: ٣٢]، وهٰذه الحِكمـةُ امتازَتْ بها السُّـورُ والآياتُ المكِّيَّةُ؛ وذٰلكَ لِما كانَ يحتـاجُ إليه ﷺ يَوْمَئذٍ من

---

(١) عَن زَيْدِ بنِ ثابتٍ رَضِيَ اللَّهُ عنهُ: أنَّ رَسـولَ اللَّهِ ﷺ أملىٰ عليه: ﴿لا يَسْتَـوِي القـاعِدونَ مِنَ المؤمِنينَ وَالمُجـاهِدونَ في سَبيلِ اللَّهِ﴾ قـالَ: فجاءَهُ ابنُ أُمِّ مكتـومٍ وهُوَ يُمِلُّهـا عَليَّ، فقـالَ: يا رَسولَ اللَّهِ، لوْ أسْتَطيـعُ الجِهادَ لجاهَدْتُ، وكـانَ رجُـلاً أعمىٰ، فأنْزَلَ اللَّهُ تَبارَكَ وتعـالىٰ عَلىٰ رَسولِهِ ﷺ وفَخِـذُهُ علىٰ فَخِذي، فثَقُلَت عليَّ حتَّىٰ خِفتُ أن تُرَضَّ فَخِذي، ثُمَّ سُرِّيَ عَنْهُ، فأنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿غَيْرُ أولي الضَّرَرِ﴾.

أخرَجهُ البُخاريُّ (رقم: ٢٦٧٧، ٤٣١٦).

وفي «الصَّحيحينِ» نحوه من حديثِ البَراءِ بنِ عازِبٍ.

التَّثبيتِ في مُـواجَهـةِ الكفَّارِ واْحتمالِ أذاهُمْ، فجـاءَت بالتَّـذْكيرِ بالثَّـوابِ، والصَّبْرِ وَالاحْتِسـابِ، وَسَرْدِ قَصَصِ الأنبيـاءِ والسَّـابقينَ، كما قـالَ تعـالىٰ: ﴿وَكُلًّا نقصُّ عليْكَ من أنباءِ الرُّسُلِ ما نُثبِّتُ بهِ فُؤادَكَ﴾ [هود: ١٢٠].

٢ - إبْطالُ اْعتراضاتِ الكُفَّار.

وبيانُهُ: أنَّ الكفَّارَ كانوا يَجتهدونَ في الطَّعنِ علىٰ القرآنِ ورَسولِ اللَّهِ ﷺ ويضرِبونَ لذٰلكَ الأمثـالَ، يقعُ ذٰلكَ منهُـم علىٰ صِفَـةِ الاستِمـرارِ، فكانَ جبريلُ عليـه السَّـلامُ ينـزِلُ بالقـرآنِ ليُحِقَّ الحَقَّ ويُبْطِلَ البـاطِلَ ويردَّ الاعتراضَ ويَدْحَضَ الشُّبَهَ بأحْسَنِ البراهينِ، كما قـالَ تعالىٰ: ﴿وَلا يأتونَكَ بمَثَلٍ إلَّا جِئْناكَ بالحقِّ وأحْسَنَ تفسيراً﴾ [الفرقان: ٣٣].

٣ - التدرُّجُ في التَّشريعِ مراعاةً للمكلَّفين.

فعنْ عائشةَ، رضي اللَّه عنها، قـالَتْ: إنَّما نزَلَ أوَّلُ ما نزَلَ منه سورةٌ من المفصَّلِ فيها ذِكْـرُ الجنَّةِ والنَّارِ، حتَّىٰ إذا ثابَ النَّاسُ إلىٰ الإسلامِ نزَلَ الحلالُ والحرامُ، ولو نزَلَ أوَّلَ شيءٍ: لا تشْرَبوا الخمْـرَ، لقالوا: لا نَدَعُ الخمْـرَ أبداً، ولو نزَلَ: لا تزْنوا، لقـالوا: لا نَدَعُ الزِّنا أبداً، لقـدْ نزَلَ بمكَّةَ علىٰ محمَّـدٍ ﷺ وإنِّي لجاريةٌ ألْعَبُ: ﴿بلِ السَّاعـةُ موعِدُهُمْ والسَّاعَـةُ أدْهىٰ وأمَرُّ﴾ [القمر: ٤٦]، وما نزَلَتْ سورةُ البقرةِ والنِّساءِ إلَّا وأنا عنْدَه[1].

ولا يخفىٰ ما للتَّدرُّجِ من الأثرِ في التَّربيةِ وبناءِ الشَّخصيَّة، وترىٰ كم كانَ

(١) حديثٌ صحيحٌ. أخرجَه البُخاريُّ (رقم: ٤٧٠٧).

لنزولِ القـرآنِ مفرَّقـاً من الأثرِ في أعظَمِ غَرْسٍ غَـرَسَه رَسُـولُ اللَّه ﷺ، في أصحابِهِ الَّذينَ لم يوجِدِ التَّاريخُ لهمْ نظيراً بعدَهُمْ، رضي اللَّهُ عنهم.

زِدْ علىٰ ذٰلكَ ما في التَّدرُّجِ في النُّزولِ مِـن تَيسيرِ أخْذِ القرآنِ حِفْظاً وفَهْماً كَما لا يخفىٰ.

٤ - توكيدُ صِدْقِ رَسولِ اللَّه ﷺ بكونِ ما جاءَ به من عنْدِ اللَّه.

قـالَ تعالىٰ: ﴿وَلَوْ كـانَ من عنْدِ غيرِ اللَّهِ لوَجَـدوا فيـه ٱختِلافـاً كثيراً﴾ [النِّساء: ٨٢]، فكِتـابٌ توحىٰ مقاطِعُـهُ وأجزاؤهُ في ثلاثٍ وعِشرينَ سنةً لا ترىٰ شيئاً من آخرِهِ ينقضُ شيئاً من أوَّلِهِ ولا يُخالفُهُ، بل يُؤكِّدُهُ ويُصدِّقُهُ، لَهُوَ من أعظَمِ البراهينِ علىٰ أنَّه من عندِ حكيمٍ خبيرٍ، مـا هو بقولِ شاعِـرٍ يَتيهُ بهِ عقْلُهُ في كُلِّ وادٍ، ولا كاهِنٍ تغرُّهُ الشَّياطينُ بـالأكاذيبِ، بل ولا بقوْلِ عاقلٍ أديبٍ قد جرىٰ لسانُهُ بالحكمةِ والبيـانِ، فإنَّ أعقَلَ العُقلاءِ ليُدلُّهُ عقلُهُ اليومَ علىٰ خطئهِ بالأمْسِ أو قُصورِهِ، ومن النَّاسِ من يصنِّفُ في علمٍ أو فنٍّ يكونُ فيـه رأسَ صناعتِـهِ وَربَّما مكَثَ فيـهِ عُقـوداً من الزَّمَـنِ وهو يُصْلِحُ ويزيدُ وينقِّحُ، لا يُخْرِجُ للنَّاسِ منه حَرْفـاً في تلكَ السِّنينَ الطِّوالِ، ثمَّ يخرُجُ تصنيفُهُ للنَّاسِ حجَّـةً لهم في ذٰلكَ الفنِّ، فكم تَرىٰ له من متعقِّبٍ، ومُسْتَـدْرِكٍ عليـهِ ومُصـوِّبٍ! وهٰذا القرآنُ ينزِلُ في بِضْعٍ وعِشرينَ سنةً تَنْزِلُ سـورةٌ أو بعْضُ آياتٍ، بلْ آيةٌ أو بعـضُ آيةٍ، يُصبِّحُ النَّاسُ ويُمَسَّـوْنَ بجـديـدِهِ، لم يأتِ منهُ حرفٌ بخِـلافِ حرْفٍ ولا كلمـةٌ بخلافِ كلمةٍ، ولا معنًـى بخلافِ معنىٰ، يتلوهُ علىٰ النَّاسِ نبيٌّ أُمّيٌّ مـا قرأَ قبْلَـهُ وما كَتَبَ، ﷺ، ﴿وَمـا كُنْتَ تَتْلو مِن

قَبْلِهِ مِن كِتابٍ وَلا تَخُطُّهُ بِيَمينِكَ إذاً لارْتابَ المُبْطِلونَ﴾ [العنكبوت: ٤٨]، ﴿وَكَـذٰلكَ أَوْحَيْنا إِلَيْكَ رُوحـاً مِنْ أمْـرِنا، ما كُنْتَ تَـدْرِي ما الكِتـابُ وَلا الإيمانُ، وَلٰكن جَعَلْناهُ نُوراً نَهْدي بِهِ مَن نَشاءُ مِنْ عِبادِنا﴾ [الشورىٰ: ٥٢]، ﴿وإِنَّهُ لَكِتابٌ عَزِيزٌ * لا يأْتِيـهِ الْباطِلُ مِن بَيْنِ يَدَيْهِ وَلا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾ [فُصِّلت: ٤١-٤٢].

المبحث الثالث: من كان ينزل بالقرآن؟

قالَ اللَّهُ عزَّ وجلَّ: ﴿وإنَّهُ لتنزيلُ رَبِّ العالمينَ * نَزَلَ به الرُّوحُ الأمينُ * علىٰ قلْبِكَ لتكـونَ مِنَ المنذِريـنَ * بِلِســانٍ عَــربيٍّ مُبينٍ﴾ [الشُّعــراء: ١٩٢-١٩٥]، وقــالَ تعـالىٰ: ﴿قُلْ نـزَّلَهُ روحُ القُـدُسِ مـن ربِّكَ بالحقِّ﴾ [النَّحل: ١٠٢]، وقالَ تعالىٰ: ﴿والنَّجْمِ إذا هَوىٰ * مـا ضلَّ صاحِبُكُمْ وما غَـوَىٰ * وَمَـا ينطِقُ عن الهوَىٰ * إن هُوَ إلَّا وحيٌ يوحىٰ * علَّمَــه شَـديدُ القُـوىٰ * ذُو مِرَّةٍ﴾ [النَّجم: ١-٦]، والرُّوحُ الأمينُ هو روحُ القُـدُسِ وهو شَديدُ القُوىٰ، وهو جبريلُ عليه السَّلامُ، كما قالَ تعالىٰ: ﴿قُلْ من كانَ عدوًّا لجِبريلَ فإنَّه نزَّلَهُ علىٰ قَلْبِكَ بإِذْنِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ٩٧].

وقدْ أخبرَ النَّبيُّ ﷺ عن الصِّفـةِ الَّتي كانَ يأتيهِ الوحيُ عليهـا، فقدْ سألَه الحارثُ بنُ هِشامٍ رضي اللَّه عنه فقالَ: يا رسولَ اللَّهِ، كيفَ يأتيكَ الوحيُ؟ فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «أحياناً يأتيني مثلَ صلصَلَةِ الجَرَسِ، وهو أشدُّهُ عليَّ،

فيَفْصِمُ عنِّي[1] وقدْ وَعَيْتُ عنه ما قالَ، وأحياناً يتمثَّلُ ليَ الملَكُ رجُلاً فيُكلِّمُني فأَعِي ما يقولُ»[2].

ولم يرَ النَّبيُّ ﷺ جبريلَ علىٰ صورتهِ الملكيَّةِ إلَّا مرَّتينِ، كما ثبتَ به الخبرُ من حديثِ عائشةَ رَضِيَ اللَّهُ عنها وقدْ سألَها مسروقُ بنُ الأجْدَعِ عنْ قولِهِ تعالىٰ: ﴿وَلَقَدْ رآهُ بالأفُقِ المُبِينِ﴾ وقوْلِهِ: ﴿وَلَقَدْ رآهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ﴾؟ فقالَتْ: أَنا أَوَّلُ هٰذهِ الأمَّةِ سأَلَ عَن ذٰلكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ فقالَ: «إنَّما هُوَ جِبْريلُ، لم أَرَهُ علىٰ صورَتِهِ الَّتي خُلِقَ عليها غَيْرَ هاتَيْنِ المرَّتينِ، رأَيْتُهُ مُنْهَبِطاً مِنَ السَّماءِ، سادًّا عِظَمُ خَلْقِهِ ما بَيْنَ السَّماءِ إلىٰ الأَرْضِ»[3].

* * *

---

(١) يَفْصِمُ عَنِّي: يُقْلِعُ عَنِّي وينجَلي ما يتغشَّاني منهُ، قالَه الخطَّابيُّ، وقالَ: «والمعنىٰ أنَّ الوَحيَ كانَ إذا وَرَدَ عليهِ تصعَّدَهُ له مشقَّةٌ ويَغشاهُ كَرْبٌ، وذٰلكَ لِثقَلِ ما يُلْقىٰ عليهِ مِنَ القَوْلِ، وشِدَّةِ ما يأخُذُ بهِ نفْسَهُ مِن جمعِهِ في قلبِهِ وحُسْنِ وعْيِهِ وحِفْظِهِ، فيعتَريهِ لذٰلكَ حالٌ كحالِ المحمومِ» (شرح البخاري للخطَّابي ١/ ١٢٠).

(٢) **حديثٌ صحيحٌ.**

متَّفقٌ عليه: أخرجه البخاريُّ (رقم: ٢، ٣٠٤٣) ومسلم (رقم: ٢٣٣٣) من حديثِ عائشةَ.

(٣) **حديثٌ صحيحٌ.**

أخرَجَهُ أحمدُ (٦/ ٢٣٦، ٢٤١) ومسلم (رقم: ١٧٧) والتِّرمذيُّ (رقم: ٣٠٧٠) من طرقٍ عن داودَ بنِ أبي هِنْدٍ عَنِ الشَّعبيِّ، عن مسروقٍ، به.

قالَ التِّرمذيُّ: «حديثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ».

الفصل الثاني

أسباب نزول القرآن

المبحث الأول: القرآن من جهة النزول قسمان:

الأول: ما لا يتوقَّفُ علىٰ سَببٍ.

ويندرجُ تحتَه أكثرُ نصوصِ القرآنِ، فقدْ كانت تنزِلُ ٱبتداءً بالعقائد والشَّرائع من غيرِ توقُّفٍ علىٰ سببٍ يَتطلَّبُ جَواباً كواقعةٍ أو سؤالٍ، ذٰلكَ أنَّ هٰذا القرآنَ إنَّما أنْزَلَهُ الَّذي يعلمُ الإنسانَ خَلْقاً وجِبِلَّةً، ويعْلَمُ ما يُحقِّقُ نفْعَهُ ومَصْلَحتَهُ، فيبتدئُهُ بالعلمِ والشَّرائعِ علىٰ الصِّفةِ الَّتي يعْلَمُ مِن حاجَتِهِ.

الثاني: ما ينزِلُ لحادثةٍ مخصوصةٍ أو سؤالٍ.

وهٰذا القِسمُ بمنزِلَةِ الفَتاوىٰ في النَّوازِل، والنَّازلةُ: قضيَّةٌ مُعيَّنةٌ تنزِلُ بالمسلمينَ أو بعضِهِم، فيوحي اللَّهُ تعالىٰ جوابَها إلىٰ نَبيِّهِ للفَصْلِ فيها.

وتحتَ هٰذا تندرجُ (أسباب نزول القرآن) من نحوِ الأمثلةِ التَّالية:

١ - عَن جُندُبِ بن سُفيانَ، رضي اللَّه عنه، قالَ:

ٱشْتكىٰ رسولُ اللَّـهِ ﷺ فلمْ يقمْ ليلَتينِ أو ثلاثاً، فجاءَت ٱمرأةٌ فقالَتْ: يا محمَّدُ، إنِّي أرجو أن يكونَ شيطانُكَ قـدْ تركَكَ، لم أرَهُ قَرِبَكَ منذُ ليلتينِ أو ثلاثاً، فأنزَلَ اللَّهُ عزَّ وجلَّ: ﴿والضُّحىٰ * واللَّيلِ إذا سَجىٰ * ما ودَّعَكَ

ربُّكَ وما قَلَىٰ﴾ [الضُّحىٰ: ١-٣][1].

٢ - وَعَنْ عائشةَ، رضي اللَّه عنها، قالَتْ:

الحمدُ للَّهِ الَّذي وَسِعَ سمعُـهُ الأصواتَ، لقَدْ جـاءَت المُجادِلَةُ إلىٰ النَّبيِّ ﷺ تُكلِّمُـهُ وأنا في ناحيةِ البيتِ مـا أَسْمَعُ مـا تقولُ، فأنزَلَ اللَّهُ عـزَّ وجلَّ: ﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قوْلَ الَّتي تُجادِلُكَ في زوجِها﴾ [المجادَلة: ١][2].

٣ - وَعَنْ عَبْداللَّه بن عُمَرَ، رضي اللَّه عنهما:

أنَّ عبـدَاللَّه بنَ أُبيٍّ لمَّا توفِّيَ جاءَ ٱبنُـهُ إلىٰ النَّبيِّ ﷺ فقالَ: يا رَسـولَ اللَّهِ، أَعْطِني قميصَكَ أُكفِّنْهُ فيــه، وَصَلِّ عليــه وٱسْتَغْفِـرْ لـه، فأعطاهُ النَّبيُّ ﷺ قميصَه، فقالَ: «آذِنِّي أُصلِّي عليه»، فآذَنَهُ، فلمَّا أرادَ أن يُصلِّيَ عليه جَذَبَه عُمَرُ رضي اللَّهُ عنه، فقالَ: أَلَيْسَ اللَّهُ قـدْ نَهاكَ أن تُصلِّيَ علىٰ المنافقينَ؟ فقالَ: «أنا بينَ خِيرَتَينِ، قـالَ: ﴿ٱستَغْفِـرْ لهُمْ أو لا تَستغْفِـرْ لهُمْ إن تَسْتَغْفِـرْ لهُمْ سَبعينَ

---

(١) حـديثٌ صحيحٌ. متَّفقٌ عليـهِ: أخـرَجَــهُ البُخـاريُّ (رقم: ١٠٧٣، ٤٦٦٧، ٤٦٦٨، ٤٦٩٨) ومسلمٌ (رقم: ١٧٩٧).

(٢) حديثٌ صحيحٌ.

أخــرَجَـهُ أحمَدُ (٦/ ٤٦) والنَّســائيُّ (رقم: ٣٤٦٠) وفي «التَّفسير» (رقم: ٥٩٠) وٱبنُ مـاجَـةَ (رقم: ١٨٨، ٢٠٦٣) والحاكمُ (رقم: ٣٧٩١) مـن طَريقِ الأعْمَشِ، عَن تَميمِ بنِ سَلَمَةَ، عَن عُرْوَةَ بنِ الزُّبيرِ، عَن عائشةَ، به.

قُلْتُ: وإسْنادُهُ صَحيحٌ.

وقالَ الحاكم: «صحيحُ الإسنادِ».

مرَّةً فلَن يغْفِـرَ اللَّهُ لهُمْ﴾ [التَّوبة: ٨٠]»، فصلَّىٰ عليـه، فنزَلَتْ: ﴿وَلا تُصلِّ علىٰ أحَدٍ منهُمْ ماتَ أبَداً﴾ [التَّوبة: ٨٤][(١)].

وٱعلَمْ أنَّ القِسْمَيْنِ من التَّنزيلِ ما كـانَ منهما لسَببٍ وما كانَ لغيرِ سَبَبٍ جمعَهُما النُّزولُ للحاجـةِ، إذ جميعُ القرآنِ لهدايةِ المكلَّفينَ وإرشـادِهِم إلىٰ خيرِ الدُّنيـا والآخـرة، الأمرُ الَّذي لا سبيـلَ لهُم إليهِ إلَّا به، كَما قـال اللَّهُ تعـالىٰ: ﴿قُلْ إنْ ضَلَلْتُ فإنَّما أَضِلُّ علىٰ نَفسي، وإنِ ٱهتَـدَيْتُ فَبِما يوحِي إليَّ رَبِّي، إنَّه سَميعٌ قَريبٌ﴾ [سبأ: ٥٠].

المبحث الثاني: الطريق إلى معرفة سبب النزول:

يُعرَفُ سَبَبُ نزولِ الآيةِ بطريقِ النَّقْلِ عن رسولِ اللَّهِ ﷺ، أو أصحابِهِ.

وٱعلَمْ أنَّ قـولَ الصَّحـابي: (نزلَتْ هٰـذه الآيةُ في كـذا) بمنزلةِ الحديثِ المرفـوعِ إلىٰ النَّبيِّ ﷺ وإن لم يُـذْكَـرْ فيـه النَّبيُّ ﷺ، كحـديثِ أبي مسعـودٍ الأنصاريِّ، رضي اللَّه عنه، قالَ:

لَمَّا أُمِـرْنا بالصَّـدَقَةِ كُنَّـا نتحامَلُ، فجـاءَ أبو عُقَيْلٍ بنِصْفِ صـاعٍ، وجـاءَ إنْسانٌ بأكثرَ منه، فقالَ المنافقونَ: إنَّ اللَّهَ لغنيٌّ عن صدَقَةِ هٰذا، وما فعَلَ هٰذا

---

(١) حديثٌ صحيحٌ.

متَّفقٌ عليـهِ: أخرجَـهُ البُخـاريُّ (رقم: ١٢١٠، ٤٣٩٣، ٤٣٩٥، ٥٤٦٠) ومسلمٌ (رقم: ٢٤٠٠، ٢٧٧٤).

الآخَـــرُ إلَّا رئـــاءً، فنزلَتْ: ﴿الَّذيـنَ يَلْمِــزُونَ المطَّـوِّعينَ من المؤمنينَ في الصَّدَقاتِ والَّذينَ لا يَجِدُونَ إلَّا جُهْدَهُمْ﴾ الآية [التَّوبة: ٧٩][1].

لٰكن يُلاحَظُ:

حينَ يقولُ صحابيٌّ: (نزلَت هٰذه الآيةُ في كـذا)، ويقولُ آخَرُ: (نزلَت في كذا) ويذكُرُ أمـراً آخَرَ؛ أنَّ سَببَ النُّزولِ منهما أقربُهما في سياقِـهِ لإفادةِ ذٰلك من غيرِ تأويلٍ، ويكونُ الثَّـاني قَصَدَ إلىٰ مجرَّدِ التَّفسيرِ في أنَّ هٰذا الأمْـرَ الَّذي ذكَرَ مندرجٌ حكمُهُ تحتَ هٰذه الآية.

مثلُ حديثِ عبداللَّه بن مسعودٍ، رضي اللَّه عنه، قالَ:

سألْتُ - أو سُئِلَ - رسولُ اللَّه ﷺ: أيُّ الذَّنبِ عندَ اللَّه أكبرُ؟ قالَ: «أن تجعَلَ للَّهِ نِدًّا وهو خَلَقَكَ» قلتُ: ثُمَّ أيٌّ؟ قالَ: «ثُمَّ أن تقتُلَ وَلَدَكَ خَشْيَةَ أن يَطْعَمَ مَعَكَ» قلتُ: ثُمَّ أيٌّ؟ قـالَ: «أن تُزانِيَ بحليلةِ جـارِكَ»، قـالَ: ونزلَتْ هٰذه الآيةُ تصـديقاً لقـولِ رسولِ اللَّه ﷺ: ﴿والَّذينَ لا يَدْعـونَ معَ اللَّه إلٰهاً آخـرَ ولا يقتُلونَ النَّفْسَ الَّتي حـرَّمَ اللَّهُ إلَّا بالحقِّ ولا يزنونَ﴾ [الفـرقـان: ٦٨][2].

---

(١) **حديثٌ صحيحٌ.**

متَّفقٌ عليهِ: أخرَجَهُ البُخاريُّ (رقم: ١٣٤٩، ٤٣٩١) ومسلمٌ (رقم: ١٠١٨).

(٢) **حديثٌ صحيحٌ.**

متَّفقٌ عليـهِ: أخرَجَـهُ البُخـاريُّ (رقم: ٤٤٨٣، ٥٦٥٥، ٦٤٦٨، ٧٠٩٤) ومسلمٌ (رقم: ٨٦).

مَعَ حَديثِ عبداللَّه بن عبَّاسٍ، رضي اللَّه عنهما:

أنَّ ناساً من أهْلِ الشِّرْكِ كانوا قدْ قتَلوا وأكْثَروا وزَنَوا وأكثَروا، فأتوا محمَّداً ﷺ فقالُوا: إنَّ الَّذي تقولُ وتدعو إليه لحَسَنٌ، لوْ تُخبرُنا أنَّ لِما عَمِلْنا كفَّارةً، فنزَلَ: ﴿وَالَّذينَ لا يدعونَ معَ اللَّه إلٰهاً آخَرَ ولا يقتُلونَ النَّفْسَ الَّتي حرَّمَ اللَّهُ إلَّا بالحَقِّ ولا يزنونَ﴾ [الفرقان: ٦٨]، ونزَلَ: ﴿قُلْ يا عِبادِيَ الَّذينَ أسْرَفوا علىٰ أنفُسِهِمْ لا تَقْنَطوا من رَحْمَةِ اللَّه﴾ [الزُّمر: ٥٣][1].

فهٰذان الحديثانِ جميعاً صَحيحانِ مِن جِهَةِ النَّقْلِ، وٱختَلفا في الظَّاهرِ في بيانِ السَّببِ الَّذي نزلَتْ لأجلِهِ الآية، فطريقُ التَّوفيقِ بينَهُما أنَّكَ لوْ تأمَّلْتَ أقربَهما في إفادةِ السَّببيَّة وجدتَها أظْهَرَ في حديثِ ٱبنِ عبَّاسٍ، فإنَّه صريحٌ في نُزولِ الآيةِ جواباً لسؤالِ النَّفَرِ من أهْلِ الشِّركِ عن كفَّارةِ أعمالِهِمْ.

أمَّا حديثُ ٱبنِ مسعود فليسَ فيه من المناسبةِ بينَ سياقِ الحديثِ ونزولِ الآيةِ غيرُ ما جاءَ فيها من موافقةِ القرآنِ لقولِ رسولِ اللَّهِ ﷺ، وليسَ بلازمٍ من تلكَ الموافقةِ أنْ تكونَ الآيةُ نزَلَتْ بخصوصِها، وإنَّما وجَدَ ٱبنُ مسعودٍ ٱندراجَ الحكمِ المذكورِ فيما حدَّثَ بهِ النَّبيُّ ﷺ في جملةِ الآيةِ، ولا ريبَ أنَّها نزلَتْ في إفادةِ ذٰلكَ الحكْمِ والدَّلالةِ عليه، فهُو ٱستدلالٌ بعمومِ الآيةِ مِن قِبَلِ ٱبنِ مسعودٍ.

---

(١) حديثٌ صحيحٌ.
متَّفقٌ عليهِ: أخرجَهُ البُخاريُّ (رقم: ٤٥٣٢) ومسلمٌ (رقم: ١٢٢).

المبحث الثالث: هل يمكن تكرر النزول؟

لا مانعَ من أن تنزِلَ الآيةُ لأكثَرَ من سببٍ.

مثالُهُ: ما وقَعَ في نزولِ آياتِ اللِّعـانِ، فقدْ صحَّ أنَّها نزلَتْ في قصَّةِ قَذْفِ عُويمرٍ العجلانيِّ ٱمرأتَه، وفي قصَّـةِ قَذْفِ هِلالِ بن أميَّةَ ٱمرأتَه، وفي كُلٍّ من القصَّتينِ ما يُبَيِّنُ أنَّ الآياتِ نزلَتْ بسببها، وإنْ كانَت في الثَّانيَةِ منهُما أظْهَرَ.

فأمَّا قصَّةُ عُوَيمرٍ؛ فعَنْ سَهْلِ بنِ سَعْـدٍ: أَنَّ عُوَيْمراً أتىٰ عاصِمَ بنَ عَدِيٍّ - وكانَ سَيِّدَ بَني عَجْلانَ -، فقـالَ: كَيفَ تقولونَ في رجُلٍ وَجَدَ معَ ٱمرأتِهِ رجُـلاً؛ أيقْتُلُهُ فتَقْتُلونَهُ، أَم كيْفَ يَصْنَعُ؟ سَل لي رَسـولَ اللَّهِ ﷺ عَن ذٰلكَ، فأتىٰ عاصِمٌ النَّبيَّ ﷺ فقـالَ: يا رَسولَ اللَّهِ، فكَرِهَ رَسـولُ اللَّهِ ﷺ المسائِلَ، فسأَلَهُ عُوَيْمـرٌ، فقالَ: إنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَـرِهَ المسائلَ وعابَها، قالَ عُـوَيْمِرٌ: واللَّهِ لا أَنْتَهي حتَّىٰ أسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَن ذٰلكَ، فجاءَ عُـوَيْمِرٌ فقالَ: يا رَسُولَ اللَّهِ، رجُلٌ وَجَـدَ معَ ٱمرأتِهِ رجُـلاً، أيَقْتُلُهُ فتَقْتُلونَهُ، أمْ كَيْفَ يَصْنَعُ؟ فقـالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَـدْ أَنْزَلَ اللَّهُ القُـرْآنَ فيكَ وَفي صاحِبَتِكَ» فأمَـرَهُما رَسُـولُ اللَّهِ ﷺ بالمُلاعَنَةِ بِما سَمَّىٰ اللَّهُ في كِتـابِهِ، فـلاعَنَهـا، (وذكَرَ سـائـرَ الحديثِ)[1].

وأمَّا قصَّةُ هِلالٍ، فعَنْ عَبْدِاللَّهِ بنِ عبَّاسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عنهُما:

---

(١) حديثٌ صحيحٌ.

متَّفقٌ عليـهِ: أخرَجَهُ البُخـاريُّ (رقم: ٤٤٦٨، ٤٤٦٩، ٤٩٥٩، ٥٠٠٢، ٥٠٠٣، ٦٨٧٤) ومسلمٌ (رقم: ١٤٩٢).

أَنَّ هِلالَ بنَ أُمَيَّـةَ قَذَفَ ٱمرأَتَهُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ بشَرِيـكِ بنِ سَحْماءَ، فقالَ النَّبيُّ ﷺ: «البيِّنَةَ أوْ حَـدٌّ في ظَهْرِكَ»، فقـالَ: يا رَسُولَ اللَّهِ، إذا رَأىٰ أَحَـدُنا علىٰ ٱمرأتِهِ رَجُـلاً ينْطَلِقُ يَلْتَمِسُ البيِّنَةَ! فجَعَلَ النَّبيُّ ﷺ يقولُ: «البيِّنَةَ وإلَّا فحَدٌّ في ظَهْرِكَ»، فقالَ هِلالٌ: وَالَّذي بعَثَكَ بالحَقِّ إنِّي لَصادِقٌ، فلَيُنْزِلَنَّ اللَّهُ مـا يُبَرِّىءُ ظَهْـرِي مِنَ الحَدِّ، فنَزَلَ جِبْريلُ وأَنْزَلَ عَلَيْـهِ: ﴿وَالَّذيـنَ يَرْمُـونَ أَزْواجَهُم﴾ فقـرأَ حتَّىٰ بَلَغَ: ﴿إِنْ كـانَ مِنَ الصَّـادِقينَ﴾ [النُّور: ٦-٩]، (وذكَرَ سائِرَ الحديثِ)[1].

فهٰذا وشِبْهُهُ ليسَ من التَّعارضِ، إنَّما هو من نزولِ الآيةِ أو الآياتِ لأكثرَ من سببٍ، ربَّما تـوافَقَ السَّببـانِ وَقتـاً فنزلَت الآيـةُ فيهما، وربَّما تكرَّرَ نزولُ الآيةِ عندَ تكرُّر الوَقعةِ المقتضيةِ لها، ولا يمنَعُ من ذٰلكَ كـوْنُها موجودةً عندَ رَسولِ اللَّه ﷺ، فـالنُّزولُ الأوَّلُ تناوَلَ الحدَثَ الأوَّلَ معَ الإعلامِ للنَّبيِّ ﷺ بما تضمَّنَتْهُ الآيةُ مِن عُمـومِ الحُكمِ لنظائرِ تلكَ الوَقْعَةِ وأشباهِها، والنُّزولُ الثَّاني ليُعْـرَفَ أنَّ الحَدَثَ الجَديدَ مُرادٌ بتلكَ الآيةِ علىٰ سَبيلِ القَطْعِ واليَقينِ، إذْ كُلُّ آيَةٍ تنـزِلُ لسَبَبٍ فإنَّ إرادَةَ السَّبَبِ بها قطعيَّـةٌ، بخِـلافِ مـا يخضَعُ لتصرُّفاتِ الحاكِمِ وٱجتِهـادِهِ، فإنَّ تنزيلَهُ الآيةَ علىٰ وَقْعَةٍ أو حَـدَثٍ فإنَّما يَقَعُ علىٰ سبيلِ الظَّنِّ لا القَطْعِ، وهٰـذه فـائـدةٌ جليلةٌ في مثلِ هٰذه الصُّـورةِ من أَسْبابِ النُّزولِ.

---

(١) **حديثٌ صحيحٌ.**
أخرَجَهُ البُخاريُّ (رقم: ٤٤٧٠).

المبحث الرابع: العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب:

ما نزلَ لسببٍ خاصٍّ فهلْ يُقصَرُ فيه الحكْمُ علىٰ سببِهِ؟

تُلاحِظُ عندَ مقارنةِ ألفاظِ الآياتِ الَّتي نزلَتْ لسَببٍ أنَّها تأتي باللَّفْظِ العامِّ الَّذي يَشْمَلُ تلكَ الوَقْعةَ الَّتي جاءَ الحديثُ بأنَّها السَّببُ في نزولِها، كَما يَشْمَلُ كُلَّ ما يندرِجُ تحتَ عمومِ ذٰلكَ اللَّفْظِ.

وحينَ نُقِلَتْ لنا أسبابُ نزولِ بعضِ آياتِ الكتابِ لم يقصِدِ النَّاقلونَ لذٰلكَ بقولِهِمْ مثلاً: (نزلَت هٰذه الآية في فلانٍ) أنَّ حكمَها لا يتعدَّاهُ إلىٰ غيرِهِ.

وحملُ اللَّفْظِ العامِّ علىٰ سَببٍ خاصٍّ إبطالٌ لدلالةِ العمومِ وفائدَتِهِ، ولو أرادَ اللَّهُ تعالىٰ ٱختِصاصَ الحُكْمِ بالواقعةِ الَّتي نزَلَ فيها لما أنزَلَه نصًّا عامًّا، وإنَّما أُريدَ للنَّصِّ أن يكونَ قانوناً عامًّا يجري علىٰ كُلِّ الأشباهِ والنَّظائرِ لتلكَ القصَّةِ الَّتي نزلَت الآيةُ لأجْلِها.

ولِذا جاءَت القاعدةُ هُنا: **(العبرةُ بعموم اللَّفظ لا بخُصوصِ السَّبب)**.

وخُذْ لها مِثالاً:

عن عبداللَّه بن مسعودٍ، رضي اللَّه عنه:

أنَّ رجلاً أصابَ من ٱمرأةٍ قُبلةً، فأتىٰ النَّبيَّ ﷺ فذكَرَ ذٰلكَ له، قالَ: فنزَلَتْ: ﴿أَقِمِ الصَّلاةَ طَرَفي النَّهارِ وزُلَفاً من اللَّيلِ، إنَّ الحَسَناتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئاتِ، ذٰلكَ ذِكْرَىٰ للذَّاكرينَ﴾ [هود: ١١٤]، قالَ: فقالَ الرَّجُلُ: أَلِيَ

هٰذه يا رَسُولَ اللَّه؟ قالَ: «لِمَنْ عَمِلَ بها من أُمَّتي».

وفي روايةٍ: فقالَ رَجُلٌ من القَوْمِ: يا نبيَّ اللَّه، هٰذا له خاصَّةً؟ قالَ: «بل للنَّاسِ كافَّةً»[1].

المبحث الخامس: فوائد معرفة أسباب النزول:

مَعرِفَةُ أسْبابِ نزولِ القرآنِ مِن الأسْبابِ الَّتي لا يستغني عنها المتدبِّرُ لكلامِ اللَّه تعالىٰ، وفيها مِن الفوائد شيءٌ عظيمٌ، فمن ذٰلكَ:

- إدراك حِكَم التَّشريعِ، وَمَعْرِفَةُ مَقاصدِ الشَّريعة، وَكيفَ أنَّ الأحكامَ الشَّرعيَّةَ كانت تأتي مناسبةً للواقعِ، وَمُسايِرَةً للحَدَثِ، وَمُحقِّقَةً ومُستوفيَةً حاجَةَ المكلَّفِ.

فتَدُلُّكَ أسْبابُ النُّزولِ علىٰ أن القرآنَ لم ينْزِل لتُلتَمَسُ بتلاوتهِ البرَكةُ وإن كانَ فيهِ أعظمُ البركَاتِ، وإنَّما نزلَ قانوناً للحياةِ، تُضْبَطُ بِهِ المعاملاتُ مِن بُيُوعٍ ونكاحٍ وطلاقٍ وأقضيةٍ وميراثٍ، كَما تُضْبَطُ بِهِ العِباداتُ مِن طَهارةٍ وصَلاةٍ وصِيامٍ، وغيرِ ذٰلكَ، ليسَ للفَرْدِ خاصَّةً، بل للمجتَمعِ والدَّولةِ كذٰلكَ.

---

(١) حديثٌ صحيحٌ.

متَّفقٌ عليهِ: أخرَجَهُ البُخاريُّ (رقم: ٥٠٣، ٤٤١٠) ومسلمٌ (رقم: ٢٧٦٣)، والرِّوايةُ الثَّانيةُ لمسلمٍ وحْدَه.

• مَعرفةُ الوَجهِ الَّذي يكونُ عليه معنىٰ الآية.

وهٰذا يعني أنَّ معـرفـةَ السَّبَبِ أصـلٌ في تفسيرِ الآية، ولذٰلكَ يهتـدي به المفسِّرونَ لإدراكِ معاني القرآنِ.

وتأمَّلْ ذٰلكَ فيما حدَّثَ بِهِ حميدُ بنُ عبدالرَّحمٰن بن عوفٍ: أنَّ مروانَ (هو ٱبنُ الحكم) قالَ: ٱذْهَـبْ يا رافِعُ (لبوَّابه) إلىٰ ٱبنِ عبَّاسٍ فقُـلْ: لئن كانَ كُلُّ ٱمرئٍ مِنَّا فَـرِحَ بِما أتىٰ وأحَبَّ أن يُحْمَدَ بِما لم يفْعَلْ مُعذَّباً لنُعـذَّبَنَّ أجمعونَ، فقالَ ٱبنُ عبَّاسٍ: ما لكُمْ ولهٰذه الآيةِ؟ إنَّما أنزِلَتْ هٰذه الآيةُ في أهْلِ الكِتابِ، ثُمَّ تَلا ٱبنُ عبَّاسٍ: ﴿وإِذْ أخَذَ اللَّهُ ميثـاقَ الَّذينَ أوتوا الكِتابَ لتُبيِّنُنَّهُ للنَّاسِ ولا تكتُمونَه﴾ هٰذه الآية [آل عِمران: ١٨٧]، وتَلا ٱبنُ عبَّاسٍ: ﴿لا تَحْسَبَنَّ الَّذينَ يفـرَحـونَ بِما أتَوا ويُحِبُّـونَ أن يُحْمَـدوا بِما لَمْ يَفْعَلُوا﴾ [آل عِمـران: ١٨٨]، وقـالَ ٱبنُ عبَّاسٍ: سألَهُم النَّبيُّ ﷺ عن شيءٍ فكتمـوهُ إيَّاهُ وأخبَروهُ بغيرِهِ، فخَـرجوا قـدْ أرَوْهُ أن قَـدْ أخبَروهُ بِما سألَهُمْ عنه وٱستَحْمَـدوا بذٰلكَ إليهِ، وفَرِحوا بِما أتَوْا مِن كِتمانِهِمْ إيَّاهُ ما سألَهُمْ عنهُ[١].

وأرادَ ٱبنُ عبَّـاسٍ أنَّ هٰذه الآيَةَ الَّتي ٱسْتـدلَّ بها مـروانُ لِما قـالَ إنَّما هيَ متَّصلةٌ بالآيةِ الَّتي قبلَهـا، وهيَ قـوْلُهُ تعـالىٰ: ﴿وَإِذْ أخَـذَ اللَّهُ ميثـاقَ الَّذينَ أوتُوا الكِتابَ لَتُبيِّنُنَّهُ للنَّاسِ وَلا تكْتُمونَهُ، فنَبَذُوهُ وَراءَ ظُهورِهِمْ وٱشتَرَوْا بِهِ ثَمَناً قَليلاً، فبِئْسَ مـا يَشْتَرونَ﴾ فهٰؤلاءِ أهْلُ الكِتـابِ، ووجْهُ الذَّمِّ لهُم أنَّهم

---

(١) **حديثٌ صحيحٌ**. متَّفقٌ عليهِ: أخرَجَهُ البُخاريُّ (رقم: ٤٢٩٢) ومسلمٌ (رقم: ٢٧٧٨).

كتَموا رَسولَ اللَّهِ ﷺ إذْ سألَهم وأجابوهُ بغيرِهِ مُعجَبينَ بما صَنَعوا، مُظْهرينَ للنَّبيِّ ﷺ أنَّهم أعطَوْهُ ما أرادَ، يرجونَ بذٰلكَ ثناءَهُ عليهم ومدحَهُ لهُم.

ولم يُرِدِ ٱبنُ عبَّاسٍ أن يجعَلَ الآيـةَ مقصـورةً عليهِمْ، فإنَّ العِبرةَ بعُمـومِ اللَّفْظِ لا بخُصـوصِ السَّبَبِ، وإنَّما بيَّنَ لمروانَ غلَطَهُ بٱستعمالِهِ عُمـومَ اللَّفْظِ دونَ مُـراعاةِ سَبَبِ النُّزولِ في فَهْمِ ذٰلكَ العُمـومِ، فـالآيةُ عامَّـةٌ فيمن صنعَ صنيعَ أولئكَ اليهـودِ، واللَّهُ إنَّما ذكَـرَ نبأَهُم للاعتِبـارِ، لٰكنْ ذٰلكَ الاعتِبـارُ يجبُ أن يُراعىٰ فيهِ موْرِدُ الآيةِ، ٱتِّقاءً لتنزيلِ النصِّ في غيرِ محلِّهِ.

المبحث السادس: وجوب التحقق من صحة السبب:

لِما تقدَّمَ بيـانُه من أثرِ معرفـةِ أسباب نُزولِ القـرآنِ علىٰ فهمِهِ علىٰ أفْضَلِ وجْـهٍ وأتمِّهِ، فإنَّه يجبُ التَّحرِّي في ثبـوتِ ذٰلكَ، وٱعلَمْ أنَّ الغَلَطَ يَرِدُ في هٰذا مِن جِهة تحديثِ الإنْسـانِ بكُلِّ ما يَبْلُغُـه، وكَفىٰ بالمرءِ إثماً أن يُحدِّثَ بكُلِّ ما سَمِعَ دونَ أن يتحقَّقَ من صحَّةِ ذٰلكَ.

مثلُ مـا حـدَّثَ بِهِ يوسُفُ بنُ مـاهَكَ، قـالَ: كـانَ مـروانُ علىٰ الحِجـازِ ٱستعملَه مُعـاويةُ، فخطَبَ فجعَلَ يذكُرُ يزيدَ بنَ معـاويةَ لكي يُبايَعَ لـه بعدَ أبيـهِ، فقـالَ لـه عبـدُالرَّحمٰنِ بنُ أبي بكرٍ شيئاً، فقـالَ: خُــذوهُ، فـدخَلَ بيتَ عائشةَ، فلم يَقْدِروا، فقالَ مروانُ: إنَّ هٰذا الَّذي أنزَلَ اللَّهُ فيه: ﴿والَّذي قالَ لِوَالِدَيْهِ أُفٍّ لكُما أتَعِـدانِني﴾ [الأحقـاف: ١٧]، فقـالَت عـائشـةُ من وراءِ

الحِجابِ: ما أنزَلَ اللَّهُ فينا شيئاً من القرآنِ، إلَّا أنَّ اللَّهَ أنزَلَ عُذْري[1].

فجائزٌ أن يكونَ مروانُ بلغَهُ مثْلُ ذٰلكَ عَنْ عبْدِالرَّحمٰنِ بنِ أبي بكرٍ أنَّ هٰذه الآيةَ نزَلَت فيهِ، وجائزٌ أن يكونَ قالَهُ مِن قِبَلِ نفْسِهِ، فأنكَرَت ذٰلكَ أمُّ المؤمِنينَ عائشةُ رَضِيَ اللَّهُ عنها، تقولُ: نحنُ ذُرِّيَّةُ أبي بَكْرٍ ما أنْزَلَ اللَّهُ في أحدٍ مِنَّا ذمًّا، وقوْلُها قوْلُ من عايَشَ التَّنزيلَ وعَلِمَ مواقِعَهُ، بخِلافِ قوْلِ مروانَ الَّذي غايةُ أمرِهِ أن يكونَ بلَغَهُ ذٰلكَ فحدَّثَ بهِ، إذ لم يشْهَدِ التَّنزيلَ، معَ ما انضمَّ إليهِ مِنَ العصَبيَّةِ.

والأشَدُّ منْ هٰذا الأخْذُ مما يُرىٰ في الكُتُبِ كُتُبِ التَّفسيرِ وغيرِها من ذكْرِ أسْبابِ النُّزولِ، دونَ تمييزٍ للثَّابتِ منْها مِن غيرِهِ، بل رُبَّما مِن المؤلفينَ والكُتَّابِ والوُعَّاظِ مَن يذْكُرُ الشَّيءَ من ذٰلكَ ويُؤصِّلُ علىٰ وَفْقِهِ ويُفَصِّلُ، ثُمَّ يتبيَّنُ مجيئُهُ مِن روايةِ كذَّابٍ أو متروكٍ.

ومِن الأمثلةِ الشَّائعةِ لذٰلكَ ما تتناقَلُهُ كُتُبُ التَّفسيرِ في سَبَبِ نزولِ قوْلِهِ تعالىٰ: ﴿وَمِنْهُم مَنْ عاهَدَ اللَّهَ لَئِنْ آتانا مِن فَضْلِهِ لنَصَّدَّقَنَّ وَلَنكونَنَّ مِنَ الصَّالِحينَ * فَلَمَّا آتاهُم مِن فَضْلِهِ بَخِلُوا بهِ وَتوَلَّوْا وَهُم مُعْرِضُونَ * فأعْقَبَهُم نِفاقاً في قُلوبِهِمْ إلىٰ يَوْمِ يَلْقَوْنَهُ؛ بِما أخْلَفُوا اللَّهَ ما وَعَدُوهُ وَبِما كانُوا يَكْذِبونَ﴾ [التَّوبة: ٧٥-٧٧] أنَّها نَزَلَت في ثَعْلَبَةَ بنِ حاطِبٍ الأنْصارِيِّ،

---

(١) **حديثٌ صحيحٌ.**
أخرَجَهُ البُخاريُّ (رقم: ٤٥٥٠).

وهِيَ قصَّةٌ كَذِبٌ، وثَعْلَبَةُ هٰذا مُبرَّؤٌ مِنَ النِّفاقِ، وهُوَ مِنَ البَدريِّينَ، وقدْ غَفَرَ اللَّهُ تعالىٰ لأهْلِ بدْرٍ[1].

---

(١) قصَّـةُ ثعلبـةَ هٰذه أورَدَتْها أكثـرُ كُتُبِ التَّفسيرِ وأسْبـابِ النُّزولِ، ويتـداولها الخُطباءُ والوعَّاظُ، وقلَّ جـدًّا مَن نبَّهَ علىٰ بُطلانِها، معَ وهاءِ إسْنادِها، ونكارَةِ متنِها من وجوهٍ عَـديدةٍ، ورأيتُ بعْضَ أهْلِ العلمِ الفُضلاءِ المعـاصرينَ قد تنبَّهـوا لذٰلكَ فنبَّهوا عليهِ، وكتَبَ بعْضُهُم أبحاثاً نافعةً، من أجوَدِها، مـا كتبَهُ الشَّيخُ الفاضِلُ عداب محمود الحمش في رسالتِهِ: «ثعلبة بن حاطب المفترىٰ عليه».

وأبيِّنُ علَّةَ النَّقْلِ فأقولُ:

أخرَجَها ٱبنُ أبي عـاصمٍ في «الآحاد والمثاني» (رقم: ٢٢٥٣) والطَّبرانيُّ في «المعجم الكبير» (٨/ ٢٦٠) وٱبنُ أبي حـاتِـمٍ الرَّازيُّ في «تفسيرِهِ» (رقم: ١٠٤٠٦، ١٠٤٠٨) وٱبنُ جـريرٍ (١٠/ ١٨٩) وأبو نُعيم الأصبَهانيُّ في «معـرفةِ الصَّحـابَةِ» (رقم: ١٣٧٥) والبيهَقيُّ في «دلائل النُّبوَّة» (٥/ ٢٨٩-٢٩٢) وٱبنُ عبدالبَرِّ في «الاستيعاب» (٢/ ٩١ هامش «الإصـابة») والـواحـديُّ في «الوَسيط» (٢/ ٥١٣) و«أسبـاب النُّزول» (ص: ٢٥٢-٢٥٤) وعـزُّ الدِّينِ ٱبنُ الأثيرِ في «أُسْد الغـابَة» (١/ ٢٧٢-٢٧٣) من طُرُقٍ عن مُعانِ بنِ رِفاعَةَ، عَن عَليِّ بن يزيدَ الألْهانيِّ، عَنِ القاسِمِ أبي عَبْدِالرَّحمٰنِ، عَن أبي أُمامَةَ:

أنَّ ثَعْلَبَةَ بنَ حاطِبٍ أتىٰ رَسولَ اللَّهِ ﷺ، فقالَ: يا رَسولَ اللَّهِ، ٱدْعُ اللَّهَ أن يرزُقَني مالاً، قـالَ: «ويحَكَ يا ثعلَبَةُ، قليلٌ تـؤدِّي شُكْرَهُ، خيرٌ مِن كثيرٍ لا تُطيقُهُ»، وذكَـرَ قصَّةً طويلةً بعضُهُم يختصِرُها، وفيها أنَّ الآياتِ: ﴿ومِنْهُم مَنْ عاهَدَ اللَّهَ لَئِنْ آتانا مِن فَضْلِهِ لنَصَّدَّقَنَّ ..﴾ وما بعدَها نزلَت فيهِ.

قُلْتُ: مُعـانٌ هٰذا شـاميٌّ ليسَ بالقـويِّ في الحديثِ، وشيخُـهُ عليُّ بنُ يزيدَ الألْهانيُّ منكَرُ الحديثِ متروكٌ، حدَّثَ بعَجائِبَ، وعليهِ الحمْلُ في هٰذه القصَّةِ.

وقـالَ الذَّهبيُّ في حـديثِـهِ هٰذا: «حـديثٌ مُنْكَرٌ بِمَـرَّةٍ» (تجريد أسماء الصَّحـابة: ١/ ٦٦).

خلاصة وأحكام

١ - من القرآنِ ما نزلَ ٱبتداءً، ومنه ما نزلَ لسَببٍ.

٢ - يُعرَفُ السَّبب عن طريقِ الرِّوايةِ الثَّابتة إلىٰ النَّبيِّ ﷺ، أو الصَّحابي.

٣ - ما يقولُه الصَّحابيُّ كسببِ نزولِ آيَةٍ له حكمُ الحديث المرفوع وإن لم يُذكَر فيه النَّبيُّ ﷺ.

٤ - إذا رُويَ في سَببِ نزولِ الآيةِ أكثرُ من سببٍ ٱتُّبعَتِ القاعدةُ التَّالية:

* إن كانَ أحدُهما أصحَّ مِنَ الآخَرِ من جهةِ الإسنادِ، قُدِّمَ الأصحُّ.

* إن تَساوَيا في الثُّبوتِ وكانا غيرَ صريحينِ في السَّببيَّة دخَلا جميعاً في عمومِ حكمِ الآية.

* إن كانَ أحدُهما صريحاً في السَّببيَّة دونَ الآخَر قُدِّمَ الصَّريح.

* إن كانا صريحينِ في السَّببيَّة؛ سُلِكَ فيهما طَريقُ الجمعِ والتَّوفيقِ.

* إن تعذَّرَ الجمعُ فلا مانعَ من القولِ بتكرُّرِ النُّزولِ.

٥ - العِبرةُ بعُمومِ اللَّفْظِ لا بخُصوصِ السَّبب.

٦ - صورةُ السَّبَبِ قطعيَّةُ الدُّخولِ في العُمومِ، بمعنىٰ أنَّ سَبَبَ النُّزولِ مقصودٌ جَزماً بالآيةِ، وليسَت ظنِّيَّةَ الدَّلالةِ عليه.

٧ - معرفةُ أسباب النُّزولِ من قواعدِ التَّفسير.

* * *

الفصل الثالث

معرفة المكي والمدني

المبحث الأول: المراد بالمكي والمدني:

للعلماءِ في تفسيرِ ذٰلكَ طرقٌ أحسَنُهـا: مـراعـاةُ زمـنِ النُّزول، **وجَعْلُ الفاصلِ بينهما الهجْرَة**.

فـالمكِّيُّ: ما نزلَ قبلَ الهجـرةِ، وإن كـانَ بغيرِ مكَّة، والمدنيُّ: ما نزلَ بعـدَ الهجرةِ وإن لم يكن بالمدينةِ.

أمَّـا مَن ذهَبَ من العلماءِ مثـلاً إلىٰ ٱعتِبارِ مَكانِ النُّزولِ فقـالَ: المكِّيُّ مـا نزلَ بمكَّة، والمدنيُّ: ما نزلَ بالمدينةِ، فقِسْمَتُهُ غيرُ دَقيقةٍ، إذْ من القرآنِ ما نزلَ بغيرِ مكَّةَ ولا المدينةِ، فالاقتصارُ حينئذٍ علىٰ مكِّيٍّ ومدنيٍّ قُصورٌ.

ومِنْهُم من ذهَبَ إلىٰ أنَّ المكِّـيَّ مـا كـانَ فيـه خِطابُ: ﴿يا أيُّها النَّاس﴾ والمدنيَّ ما كـانَ فيه: ﴿يا أيُّها الَّذينَ آمَنوا﴾، وهٰذا حـدٌّ مضطربٌ، فإنَّه وجِدَ في المكِّي: ﴿يا أيُّها الَّذين آمَنوا﴾ وفي المدنيِّ: ﴿يا أيُّها النَّاس﴾.

فلذا كانَ التَّفسيرُ المذكورُ أوَّلاً أقـربَ تفسيراتِهِمْ، وذٰلكَ بٱعتبارِ الهجرةِ فـاصلاً بينَهما، خـاصَّةً مـعَ ما في مُـراعاتِهِ مـنَ الحِكَمِ والفوائـدِ الَّتي سيأتي التَّنبيهُ علىٰ بعضِها.

المبحث الثاني: طريق معرفة المكي والمدني:

يُعرفُ المكِّيُّ والمدنيُّ بواحِدٍ من طريقينِ:

الأوَّل: النَّقلُ عن الصَّحابةِ، فقدْ كانوا يشهدونَ التَّنزيلَ ويعلمونَ وقائعهُ وأحوالَه وأزمانَه.

والآثارُ المنقولَةُ عنْهُم مِمَّا يُميِّزُ بعْضَ المكِّيِّ أو بعْضَ المدنيِّ عَديدةٌ.

فإِنْ لم نَجِدِ الخَبَرَ عنْهُم بذٰلكَ ووَجَدْنا النَّقْلَ الثَّابِتَ عَن التَّابعينَ، خاصَّةً مَن كانَت له عِنايةٌ بالتَّفسيرِ كمُجاهِدٍ مثَلاً، فلا بأسَ مِن ٱعتِمادِ قوْلِهِم فيهِ إِن سَلِمَ مِنَ المُعارِضِ الأصحِّ.

أقولُ هٰذا لوُرودِ بعْضِ الآثارِ في ذٰلكَ عَن بعْضِ التَّابعينَ ورَدَ ما هُوَ أولىٰ منها وأصحُّ.

والثَّاني: الاجتهادُ عندَ عدمِ النَّقْلِ، وذٰلكَ بتمييزِ خصائصِ المكِّيِّ والمدنيِّ وإلحاقِ ما لم يرِدِ النَّقْلُ به أنَّه مكِّيٌّ أو مدنيٌّ، بجامعِ تلكَ الخصائصِ.

المبحث الثالث: خصائص المكي والمدني:

- **خصائص المكِّي:**

١ - الدَّعوة إلىٰ التَّوحيد، وإثبات الرِّسالةِ، وإثباتِ اليومِ الآخرِ، والوَعْدِ والوَعيدِ، وجِدالِ المشركينَ بالبراهينِ العقليَّة والآياتِ الكونيَّة.

٢ - وَضْعُ القَواعدِ العامَّةِ للتَّشريع في الحلالِ والحرامِ، والتَّركيزُ علىٰ تَثْبيتِ مكارِمِ الأخلاقِ كَالعَدْلِ وَالإحْسانِ، وإبطالِ ما يُنافيها من مَساوىءِ الأخلاقِ كالظُّلمِ والفُجورِ والأذىٰ مِمَّا كانَ يَفْعَلُهُ أهْلُ الجاهليَّةِ.

٣ - ذكْرُ قَصَصِ الأنبياءِ والأمَمِ السَّالفةِ للعِبرةِ والقياسِ، وتثبيتِ النَّبيِّ ﷺ والمؤمنين.

٤ - قِصَرُ الفواصِلِ بينَ الآيِ، معَ قوَّة الوَقْعِ في الألفاظِ والإيجازِ في العِبارَةِ.

● خصائص المدني:

١ - تفصيلُ العباداتِ والمعاملاتِ والحدودِ وقانون الدَّولةِ الإسلاميَّة وسائرِ شرائع الإسلامِ مِمَّا يتناسَبُ التَّكليفُ به معَ واقِعِ التَّمكُّن للمجتمعِ المسلمِ.

٢ - التَّركيزُ علىٰ دعوةِ أهْلِ الكِتابِ وشرحُ أحوالِهِمْ وبيانُ ضلالِهِمْ، حيثُ كانُوا يوجَدونَ في مُجْتَمَعِ المَدينةِ بعْدَ الهِجْرَةِ.

٣ - الكَشْفُ عن حقيقةِ النِّفاقِ وشرحُ صِفاتِ المنافقينَ وأحوالِهِمْ، والنِّفاقُ لم يَظْهَرْ في عَهْدِ النَّبيِّ ﷺ حتَّىٰ مكَّنَ اللَّهُ لهٰذا الدِّينِ، فصارَ بعْضُ النَّاسِ يَستَترونَ بالإسلامِ في الظَّاهِرِ خوفاً مِن سُلْطانِ الحقِّ وأهْلِهِ، وهُمْ يُسرُّونَ لهُ العَداوَةَ والكَيْدَ والتَّآمُرَ.

٤ - طولُ الآياتِ بِما يتناسَبُ معَ الشَّرحِ والبيانِ لشرائع الإسلامِ.

المبحث الرابع: علامات لتمييز المكي والمدني:

يُعرَفُ المكِّيُّ والمدنيُّ بعلاماتٍ مُسْتَفادَةٍ مِن تتبُّعِ المأثورِ عَنِ السَّلَفِ مِن أهْلِ التَّفسيرِ، معَ مُراعاةِ الخصائصِ المتقدِّمةِ.

فمن العلامات لمعرفةِ المكِّي ما يلي:

١ - كُلُّ سورةٍ فيها سجدةٌ فهي مكِّيَّة، ومنها سورةُ الحجِّ.

٢ - كُلُّ سورةٍ فيها لفظُ ﴿كَلَّا﴾ فهي مكِّيَّة، لِما فيها مِنَ الدَّلالةِ علىٰ الرَّدْعِ، وإنَّما كانَ معَ المشْرِكينَ قبلَ التَّمكينِ.

٣ - كُلُّ سورةٍ فيها ﴿يا أَيُّها النَّاسُ﴾ وليسَ فيها ﴿يا أيُّها الَّذينَ آمَنوا﴾ فهي مكِّيَّة.

وكانَ عَبْدُاللَّهِ بنُ مسعودٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يقولُ:

قَرَأْنا الـمُفَصَّلَ حِجَجاً ونَحْنُ بمكَّةَ ليسَ فيها ﴿يا أيُّها الَّذينَ آمَنُوا﴾[1].

٤ - كُلُّ سورةٍ فيها قَصَصُ الأنبياءِ وذكْرُ الأمم الغابرة سِوىٰ أهْلِ الكتابِ فهي مكِّيَّة.

قالَ التَّابعيُّ الإمامُ عُرْوَةُ بنُ الزُّبيرِ:

ما كانَ مِن ذِكْرِ الأُمَمِ وَالقُرونِ وَالعَذابِ، فإنَّه أُنْزِلَ بمكَّةَ.

---

(١) **أثر صحيحٌ.**

أخرجه ابن أبي شيبة (رقم: ٣٠١٣٤) وإسنادُهُ صحيحٌ.

وفي رِوايةٍ: إِنِّي لأعْلَمُ ما نَزَلَ مِنَ القرآنِ بمَكَّةَ، وَما أُنْزِلَ بالمدينَةِ، فأمَّا ما نَزَلَ بمَكَّةَ فَضَرْبُ الأمْثالِ وذِكْرُ القُرونِ، وأمَّا ما نَزَلَ بالمَدينَةِ فالفَرائضُ والحُدودُ والجِهادُ[1].

٥ - كُلُّ سورةٍ فيها قصَّةُ آدمَ وإبليسَ فهي مكِّيَّةٌ إلَّا البقرةَ.

٦ - كُلُّ سورةٍ تُفتَتَحُ بالحروفِ فهي مكِّيَّةٌ إلَّا البقرةَ وآلَ عِمرانَ.

ومن العلاماتِ لمعرفةِ المدني ما يَلي:

١ - كُلُّ سورةٍ فيها فريضةٌ أو حَدٌّ فهي مدنيَّةٌ.

قالَ عُرْوَةُ بنُ الزُّبيرِ: ما كانَ مِنْ حَدٍّ أو فَريضَةٍ فإنَّه أُنْزِلَ بالمدينَةِ[2].

٢ - كُلُّ سورةٍ فيها ذكْرُ المنافقينَ فهي مدنيَّة، سِوىٰ العنكبوتِ فهيَ مكِّيَّةٌ، وذٰلكَ في قوْلِهِ تعالىٰ: ﴿وَلَيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الَّذينَ آمَنُوا وَلَيَعْلَمَنَّ الْمُنَافِقِينَ﴾ [الآية: ١١].

٣ - كُلُّ سورةٍ فيها مجادلةُ أهْلِ الكِتابِ فهي مدنيَّة.

وٱعلَمْ أنَّ هٰذهِ العَلاماتِ تقريبيَّةٌ، دلَّ عليها الأثَرُ والتَّدبُّرُ والنَّظَرُ.

---

(١) **أثر صحيحٌ.**

أخرجه أبو عبيد في «الفضائل» (ص: ٣٦٧) وٱبن أبي شيبة في «المصنَّف» (رقم: ٣٠١٣١) بالرِّوايةِ الأولىٰ، وإسنادهُ صحيحٌ.

وأخرجه ٱبن أبي شيبة (رقم: ٣٠١٤٠) بالرِّوايةِ الثَّانيةِ، وإسنادُهُ صحيحٌ.

(٢) جزء من الأثر الَّذي قبله بالرِّوايةِ الأولىٰ.

المبحث الخامس: فوائد معرفة المكي والمدني:

١ - تمييزُ النَّاسخِ والمنسوخِ، وهو من شَرْطِ الكلامِ في شرائع الدِّين.

٢ - التَّمكينُ من فَهْمِ القرآنِ من خِلالِ الواقِعِ الَّذي كانَ ينـزِلُ فيه، مِمَّا يخلُصُ منه القُدرةُ علىٰ وَضْعِ نُصوصِ الكِتابِ في مواضِعِها، فالخِطابُ المكِّي مَثلاً يُراعي حالَ الاستضعافِ للمؤمنينَ والطُّغيانِ والاسْتِعلاءِ للكافرينَ، بخِلافِ الخِطابِ المدنيِّ ففيه مراعاةُ القوَّةِ والتَّمكُّنِ والعزَّةِ للمؤمنينَ، والذِّلَّةِ والهزيمةِ للكافرينَ.

وما يقتضيهِ كُلُّ وَضْعٍ من تلكَ الأوْضاعِ المختلفةِ قاعدةٌ عَظيمةٌ لفقْهِ شرائعِ الإسلامِ وتنزيلِ كُلِّ شيءٍ منزلتَه بمُراعاةِ أحْوالِ المكلَّفينَ.

٣ - ٱستفادةُ المنهجِ السَّليمِ للدَّعْوَةِ إلىٰ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فالمكِّيُّ والمدنيُّ يعني مَراحِلَ السِّيرةِ النَّبويَّةِ في الدَّعوةِ والتَّبليغِ، وكُلُّ دعوةٍ لهٰذا الدِّينِ تَقومُ علىٰ هَديِ رَسولِ اللَّهِ ﷺ فهيَ لا تخلو من أن تكونَ في مَرْحَلةٍ من تلكَ المراحِلِ، وحيثُ إنَّ الأمَّةَ مأمورةٌ بمتابعةِ ما جاءَ به الرَّسولُ ﷺ فهيَ غيرُ معذورةٍ في مُجاوزةِ ذٰلكَ الهَديِ في ٱسْتعمالِ القرآنِ.

وهٰذه حَقيقةٌ لا يُساعِدُ عليها مجرَّدُ الوُقوفِ عندَ حَرْفيَّاتِ النُّصوصِ، حتَّىٰ يتعدَّاها البَصيرُ إلىٰ التَّأمُّلِ والفِقْهِ للواقِعِ النَّبويِّ، إذْ كانَ القرآنُ ينزِلُ مُعالجاً لذٰلكَ الواقِعِ.

المبحث السادس: حصر السور المكية والمدنية:

ما يوجَدُ في كثيرٍ من المصاحفِ من وصْفِ السُّورةِ في صَدْرِها بأنَّها (مكِّيَّة) أو (مدنيَّة) ليسَ توقيفياً عن اللَّهِ تعالىٰ أو نبيِّه ﷺ، وإنَّما هو بحسَبِ المنقولِ عن السَّلَفِ في ذٰلكَ، ومنه ما هو متَّفقٌ عليهِ، ومنه ما هو مختَلَفٌ فيه، فإليكَ أصحَّ ما قيلَ في ذٰلكَ:

السُّوَر المكِّيَّة:

الأنْعام، الأعْرَاف، يونُس، هُود، يُوسُف، إبْراهيم، الحِجْر، النَّحْل، الإسْراء، الكَهْف، مَرْيَم، طه، الأنبياء، المؤمِنون، الفُرقان، الشُّعراء، النَّمْل، القَصَص، العَنْكَبوت، الرُّوم، لُقْمان، السَّجْدة، سَبَأ، فاطِر، يسٓ، الصَّافَّات، صٓ، الزُّمَر، غافِر، فُصِّلت، الشُّورىٰ، الزُّخْرُف، الدُّخَان، الجاثِية، الأحْقاف، قٓ، الذَّاريات، الطُّور، النَّجْم، القَمَر، المُلْك، القَلَم، الحاقَّة، المعارِج، نوح، الجِنّ، المزَّمِّل، المدَّثِّر، القِيامة، المُرسَلات، النَّبأ، النَّازِعات، عَبَس، التَّكوير، الانفِطار، الانْشِقاق، البُروج، الطَّارق، الأعلىٰ، الغاشِيَة، الفَجْر، البَلَد، الشَّمْس، اللَّيْل، الضُّحىٰ، الشَّرْح، التِّين، العَلَق، القَدْر، القارِعة، الهُمَزَة، الفيل، قُرَيْش، الكافِرون، المَسَد.

هٰذه السُّوَرُ لا يكادُ يُخْتَلَفُ في شيْءٍ منْها أنَّها مكِّيَّة.

أمَّا ما ٱخْتُلِفَ فيها والرَّاجِحُ أنَّها مكِّيَّةٌ، فإلَيْكَها:

الفاتِحة، الرَّعْد، الحَجّ، الرَّحْمٰن، الواقِعة، التَّغابُن، الإنْسان، الزَّلْزَلَة،

العادِيات، التَّكاثُر، العَصْر، الماعُون، الكَوْثَر، الإخْلاص.

السُّور المدنيَّة:

البقرة، آل عِمـران، النِّساء، المائِـدة، الأنفال، التَّوبـة، النُّور، الأحزاب، محمَّـد ﷺ، الفَتْح، الحُجُرات، الحَديد، المجـادَلَة، الحَشْر، الممتحِنَة، الصَّفّ، الجُمُعة، المنافِقونَ، الطَّلاق، التَّحريم، البيِّنَة، النَّصْر.

هٰذه السُّوَرُ لا يوجَدُ ٱخْتِلافٌ مُعتَبَرٌ في كوْنِها مدَنِيَّةً.

أمَّا ما ٱخْتُلِفَ فيها والرَّاجِحُ أنَّها مَدَنِيَّةٌ، فهِيَ:

المُطَفِّفين، الفَلَق، النَّاس[1].

---

(١) هناكَ ٱخْتِـلافٌ يَسيرٌ في بعضِ مـا أوردْتُهُ في السُّـورِ المكِّيَّـة والمدنيَّـة، لٰكنَّه ضَعيفٌ لم يدلَّ عليهِ أثرٌ ثابتٌ ولا دلَّت عليهِ خصائصُ السُّوَرِ، فلم أعتَبِرْهُ.

ومِن سَبَبِ الاخْتِلافِ في تحديدِ المكِّيِّ والمدنيِّ في بعْضِ سُوَرِ القـرآنِ عَدَمُ ٱسْتِقامَةِ القـاعدةِ عنْدَ بعْضِ المفسِّرينَ، فـربَّما لوجودِ بعْضِ الآياتِ المدنيَّـة في سوَرٍ مكِّيَّـةٍ صيَّر البعْضُ تلكَ السُّـورَةَ مـدنيَّةً، كما وَقَـعَ في سورةِ الحجِّ مثـلاً، وأحيـاناً بٱسْتعمالِ المفسِّرِ لبعْضِ الخصائصِ الَّتي لا تطَّرِدُ دائماً، أو غيرِ ذٰلكَ.

وٱعلَمْ أنَّه نُقِـلَ عَنِ ٱبنِ عبَّـاسٍ وٱبنِ الـزُّبيرِ تعيينُ جميعِ المكِّيِّ والمدنيِّ في سِيـاقٍ واحد، ولا يثبتُ شيءٌ مِن ذٰلكَ مِن جِهَةِ الإسْنادِ.

والتَّرجيحُ الَّذي ذكرتُـهُ تحتَ (ما ٱختُلِفَ فيهِ، والرَّاجِحُ أنَّـه مكِّيٌّ)، و(ما ٱختُلِفَ فيهِ والرَّاجِحُ أنَّه مدنيٌّ) فهُوَ بٱستِعمالِ خصـائِصِ المكِّيِّ والمدنيِّ المتقدِّم ذكْرُها في أكْثَرِهِ، معَ ٱعتِضادِ بعْـضِ السُّوَرِ بمرجِّحـاتٍ أخرىٰ، تصيرُ إلىٰ تأكيـدِ كوْنِ السُّـورَةِ مكِّيَّةً أو مدنيَّةً، ومِن ذٰلكَ:

١ – سورة الفاتحةِ مَكِّيَّةٌ. =

= والدَّليلُ عليهِ ما أخرَجَهُ البُخاريُّ (رقم: ٤٢٠٤، ٤٣٧٠، ٤٤٢٦، ٤٧٢٠) مِن حَديثِ أبي سَعيدِ بنِ المُعلَّىٰ، عَنِ النَّبيِّ ﷺ قالَ:

«﴿الحَمْدُ للَّهِ رَبِّ العالَمينَ﴾ هِيَ السَّبْعُ المَثاني وَالقرآنُ العَظيمُ الَّذي أوتيتُهُ».

وهٰذا الحديثُ يُفسِّرُ بِهِ النَّبيُّ ﷺ قوْلَهُ تعالىٰ في سورةِ الحِجْرِ: ﴿وَلَقَدْ آتَيْناكَ سَبْعاً مِنَ المَثاني وَالقرآنَ العَظيمَ﴾، وهٰذا امتِنانٌ مِنَ اللَّهِ تعالىٰ علىٰ نَبيِّهِ ﷺ، ولا خِلافَ أنَّ سورةَ الحِجْرِ مكِّيَّةٌ.

حكَمَ البَغويُّ بأنَّ الأصحَّ كونُ الفاتحةِ مكِّيَّةً، واستدلَّ بهٰذا، وقالَ: «فلم يَكُن يمنُّ عليهِ بِها قبلَ نُزولِها» (معالم التَّنزيل: ١/ ٤٩).

٢ - سورة الرَّحمٰن مكِّيَّةٌ.

أخرَجَ أحمَدُ في «مسندِهِ» (٦/ ٣٤٩) قالَ: حدَّثنا يحيىٰ بنُ إسْحاقَ، قالَ: أخبَرنا ابنُ لَهيعَةَ، عَنْ أبي الأسْوَدِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَن أسْماءَ بنتِ أبي بَكْرٍ، قالَتْ:

سَمِعْتُ رَسولَ اللَّهِ ﷺ وهُوَ يقرأُ وهُوَ يُصلِّي نحْوَ الرُّكْنِ قبلَ أن يَصْدَعَ بما يؤمَرُ والمشرِكونَ يستَمعونَ: ﴿فبأيِّ آلاءِ رَبِّكُما تُكَذِّبانِ﴾.

وأخرَجَه الطَّبرانيُّ في «المعجم الكبير» (٢٤/ ٨٦) مِن طريقِ سَعيدِ بنِ أبي مَريَمَ، حدَّثنا ابنُ لَهيعَةَ، به، لكن فيه: (بعدَ أن يصدَعَ بِما أمِرَ).

قُلتُ: وإسْنادُ هٰذا الحديثِ صالحٌ.

كَما يَشهَدُ لِما ذكَرْتُ، ما أخرَجَهُ ابنُ أبي الدُّنيا في «كتاب الشُّكر للَّه عزَّ وجَلَّ» (رقم: ٦٧) قالَ: حدَّثني مُحمَّدُ بنُ عبَّادِ بنُ موسىٰ من كِتابِهِ، حدَّثنا يحيىٰ بنُ سُلَيْمٍ الطَّائفيُّ، عَن إسْماعيلَ بنِ أُميَّةَ، عَن نافعٍ، عَنِ ابنِ عُمَرَ:

أنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ قرأَ سورَةَ الرَّحمٰنِ، أو قُرِئَت عندَهُ، فقالَ: «ما لي أسْمَعُ الجِنَّ أحْسَنَ جَواباً لردِّها منكُم؟ ما أتيتُ علىٰ قوْلِ اللَّهِ عزَّ وجَلَّ: ﴿فبأيِّ آلاءِ رَبِّكُما تُكَذِّبانِ﴾ إلَّا قالتِ الجِنُّ: وَلا بشَيءٍ مِن نعْمَةِ رَبِّنا نُكَذِّبُ».

وأخرَجَهُ الخطيبُ البغداديُّ في «تاريخِهِ» (٤/ ٣٠١) من طريقِ مُحمَّدِ بنِ عبَّادٍ، به. =

= كما أخرجَهُ ٱبنُ جريرٍ (٢٧/ ١٢٣) قالَ: حدَّثنا مُحمَّدُ بنُ عبَّادِ بنِ موسىٰ، وعَمْرُو بنُ مالكٍ البَصريُّ، قالا: حدَّثنا يحيىٰ بنُ سُلَيْم، به.

وهوَ عندَ البزَّارِ (رقم: ٢٢٦٩ - كشف الأستار) عن عَمْرِو بن مالكٍ وحْدَه.

قلْتُ: إسْنادُ الحديثِ حَسَنٌ، والعِبرةُ بروايةِ محمَّدِ بنِ عبَّادٍ، أمَّا عَمْرو بن مالكٍ فهُوَ ضَعيفٌ.

والشَّاهِدُ منْ هٰذا الحديثِ هُوَ أنَّ الثَّابتَ في ٱجْتِماعِ النَّبيِّ ﷺ بالجِنِّ إنَّما كانَ بمكَّةَ قبلَ الهِجْرَةِ.

٣ - سورَةُ المطَفِّفينَ مدنيَّةٌ.

لحَديثِ عَبْدِاللَّهِ بنِ عَبَّاسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عنْهُ، قالَ:

لَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ المدينةَ كانُوا مِنْ أخْبثِ النَّاسِ كَيْلاً، فأنْزَلَ اللَّهُ سُبْحانَهُ: ﴿وَيْلٌ لِلْمُطَفِّفِينَ﴾، فأحْسَنُوا الكَيْلَ بعْدَ ذٰلكَ.

أخْرَجَهُ النَّسائيُّ في «التَّفسير» (رقم: ٦٧٤) وٱبنُ ماجةَ (رقم: ٢٢٢٣) وٱبنُ جَريرٍ (٣٠/ ٩١) والطَّبرانيُّ في «الكبير» (١١/ ٣٧١) وٱبنُ حِبَّانَ (رقم: ٤٩١٩) والحاكِمُ (رقم: ٢٢٤٠) والبيهقيُّ في «الشُّعب» (رقم: ٥٢٨٦) والواحديُّ في «أسباب النُّزول» (ص: ٤٨٢) والبَغويُّ في «معالم التَّنزيل» (٨/ ٣٦١) مِن طُرُقٍ عَن الحُسَيْنِ بنِ واقِدٍ، قالَ: حَدَّثني يَزيدُ النَّحويُّ، أنَّ عِكرِمَةَ حَدَّثَهُ، عَنِ ٱبنِ عَبَّاسٍ، به.

قُلْتُ: وإسْنادُهُ جَيِّدٌ، وقالَ الحاكِمُ: «حَديثٌ صَحيحٌ».

٤ - سورَتا الفلَقِ والنَّاسِ مدنيَّتانِ.

ودليلُ ذٰلكَ ما رواهُ مسلمٌ في «صحيحه» (رقم: ٨١٤) من حديثِ عُقْبَةَ بنَ عامِرٍ الجُهَنيِّ رَضِيَ اللَّهُ عنْهُ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ:

«ألَمْ تَرَ آياتٍ أُنْزِلَتِ اللَّيْلَةَ لم يُرَ مثلُهُنَّ؟ ﴿قلْ أعوذُ بربِّ الفلَقِ﴾، و﴿قُلْ أعوذُ بربِّ النَّاسِ﴾».

وعُقْبَةُ بنُ عامِرٍ إنَّما أسْلَمَ أوَّلَ مقْدَمِ النَّبيِّ ﷺ المدينَةَ.

المبحث السابع: آيات مدنية في سور مكية:

الوَصْفُ للسُّورةِ بأنَّها (مكِّيَّة) إنَّما هو بحَسَبِ الأغْلَبِ الأعمِّ في سُوَرِ القرآنِ، تكونُ السُّورةُ مكِّيَّةً بجميعِ آياتِها، والقرآنُ كما بيَّنا في نزولِهِ كانَت تنزِلُ الآيةُ فيقولُ النَّبيُّ ﷺ: «ضَعوها في موْضِعِ كَذا»، لِذا جاءَت بعْضُ الآياتِ المدنيَّةِ ضِمْنَ سُوَرٍ مكِّيَّةٍ، وثَبَتَتْ بذٰلكَ الرِّوايةُ، كَذٰلكَ جاءَت آيَةٌ مَكِّيَّةٌ ضِمْنَ سُورَةٍ مدنيَّةٍ.

وقُمْتُ بتتبُّعِ ذٰلكَ بأسانيدِهِ، فخَلَصْتُ مِنْهُ إلىٰ أنَّ الَّذي ثَبَتَتْ بهِ الرِّوايةُ مِنَ المدنيِّ في المكِّيِّ في تِسْعِ سُوَرٍ، هِيَ كالتَّالي:

١ - في سورةِ هودٍ: ﴿وَأَقِمِ الصَّلاةَ طَرَفَي النَّهارِ وَزُلَفاً مِنَ اللَّيلِ، إنَّ الحَسَناتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئاتِ، ذٰلكَ ذِكْرىٰ للذَّاكِرينَ﴾ [الآية: ١١٤].

٢ - وفي سورةِ النَّحْلِ: ﴿وَإِنْ عاقَبْتُم فَعاقِبوا بِمِثْلِ ما عُوقِبْتُم بِهِ، ولَئِن صَبَرْتُم لَهُوَ خَيْرٌ لِلصَّابرينَ﴾ [الآية: ١٢٦].

٣ - وفي سورةِ الإسْراء: ﴿وَيَسْأَلونَكَ عَنِ الرُّوحِ، قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي، وَما أوتيتُم مِنَ العِلْمِ إلَّا قَليلاً﴾ [الآية: ٨٥].

٤ - وفي سورةِ الحَجِّ ثَلاثةُ مواضع:

﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَعْبُدُ اللَّهَ عَلىٰ حَرفٍ، فإِنْ أَصابَهُ خَيْرٌ ٱطْمَأَنَّ بِه، وَإِنْ أَصابَتْهُ فِتْنَةٌ ٱنْقَلَبَ علىٰ وَجْهِهِ، خَسِرَ الدُّنْيا وَالآخِرَةَ، ذٰلكَ هُوَ الخُسْرانُ المُبينُ﴾ [الآية: ١١].

و﴿هٰذانِ خَصْمانِ ٱخْتَصَموا في رَبِّهِم، فـالَّذينَ كَفَروا قُطِّعَـتْ لهُم ثِيابٌ مِن نارٍ، يُصَبُّ مِن فَوْقِ رُءوسِهِمُ الحَميمُ * يُصْهَرُ بِهِ ما في بُطونِهِم وَالجُلودُ * وَلَهُم مَقامِعُ مِنْ حَديدٍ * كُلَّما أَرادُوا أن يَخْرُجُوا مِنْها مِنْ غَمٍّ أُعِيدوا فيها، وذُوقُوا عَذابَ الْحَريقِ﴾ [الآيات: ١٩-٢٢].

و﴿أُذِنَ للَّذينَ يُقـاتَلُونَ بـأَنَّهُم ظُلِمُـوا، وإنَّ اللَّهَ علىٰ نَصْرِهِم لَقَـديرٌ * الَّذينَ أُخْرِجُـوا مِن دِيارِهِم بغَيْرِ حَقٍّ إلَّا أن يَقولوا رَبُّنا اللَّهُ، وَلَوْلا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لهُدِّمَتْ صَوامِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَواتٌ وَمساجِـدُ يُذْكَرُ فيها ٱسْمُ اللَّهِ كَثيراً، وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَن يَنْصُرهُ، إِنَّ اللَّهَ لَقَـويٌّ عَزِيزٌ﴾ [الآيتـان: ٣٩-٤٠].

٥ - وفي سُورةِ يسٓ: ﴿إِنَّا نَحْنُ نُحْيِي الموتىٰ ونَكْتُبُ ما قَدَّمُوا وَآثارَهُم، وَكُلَّ شَيءٍ أَحْصَيْناهُ في إِمامٍ مُبينٍ﴾ [الآية: ١٢].

٦ - وفي سُورةِ الزُّمَر مَوْضِعان:

﴿قُلْ يا عِبـادِيَ الَّذينَ أَسْرَفُـوا عَلىٰ أَنْفُسِهِم لا تَقْنَطُوا مِن رَحْمَةِ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ يَغْفِـرُ الذُّنوبَ جَميعـاً، إِنَّهُ هُـوَ الغَفُـورُ الرَّحيمُ * وَأَنيبُـوا إلىٰ رَبِّكُم وَأَسْلِمُوا لَهُ مِن قَبْلِ أن يَأتِيَكُمُ العَـذابُ ثُمَّ لا تُنْصَرُونَ * وَٱتَّبِعُوا أَحْسَنَ ما أُنْزِلَ إِلَيْكُم مِن رَبِّكُم مِن قَبْلِ أَن يَأْتِيَكُمُ العَـذابُ بَغْتَةً وَأَنْتُم لا تَشْعُـرونَ﴾ [الآيات: ٥٣-٥٥].

و﴿وَمـا قَـدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَـدْرِهِ، وَالأَرْضُ جَميعـاً قَبْضَتُـهُ يَوْمَ الْقِيـامَـةِ،

وَالسَّماواتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمينِهِ، سُبْحانَهُ وتعالىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [الآية: ٦٧].

٧ - وفي سُورةِ الشُّورَىٰ: ﴿وَلَوْ بَسَطَ اللَّهُ الرِّزْقَ لِعِبادِهِ لَبَغَوْا في الأَرْضِ، وَلٰكِن يُنَزِّلُ بِقَدَرٍ ما يَشاءُ، إِنَّهُ بِعِبادِهِ خَبيرٌ بَصيرٌ﴾ [الآية: ٢٧].

٨ - وفي سُورةِ الأحْقاف: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُم إِنْ كانَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَكَفَرْتُم بِهِ وَشَهِدَ شاهِدٌ مِن بَني إِسْرائيلَ علىٰ مِثْلِهِ فآمَنَ وَاسْتَكْبَرْتُم، إِنَّ اللَّهَ لا يَهْدي القَوْمَ الظَّالِمينَ﴾ [الآية: ١٠].

٩ - وفي سُورةِ التَّغابُن: ﴿يا أَيُّها الَّذينَ آمَنُوا إِنَّ مِنْ أَزْواجِكُم وَأَوْلادِكُمْ عَدُوًّا لَكُم فَاحْذَرُوهُم، وَإِن تَعْفوا وَتَصْفَحُوا وتَغْفِرُوا فإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحيمٌ﴾ [الآية: ١٤].

ومَوْضِعُ مَجيءِ المَكِّيِّ في المدنيِّ، هوَ قولُهُ تعالىٰ في سُورةِ الْحَديدِ: ﴿أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذينَ آمَنُوا أن تَخْشَعَ قُلوبُهُم لِذِكْرِ اللَّهِ وَما نَزَلَ مِنَ الْحَقِّ، وَلا يكونُوا كالَّذينَ أوتُوا الكِتابَ مِن قَبْلُ فَطالَ عَلَيْهِمُ الأَمَدُ فَقَسَتْ قُلوبُهُم، وَكَثيرٌ مِنْهُم فاسِقُونَ﴾ [الآية: ١٦].

* * *

الفصل الرابع

أول ما نزل وآخر ما نزل

المبحث الأول: أول ما نزل من القرآن:

ٱختُلِفَ في ذٰلكَ علىٰ أقوالٍ، الثَّابتُ نقلُهُ منها قولانِ:

الأوَّل: ﴿ٱقرأْ بٱسمِ ربِّكَ الَّذي خلَقَ﴾.

كَما جاءَ في قصَّةِ بَدءِ الوَحْيِ لرَسُولِ اللَّه ﷺ.

قالَتْ عائشةُ رضي اللَّه عنها:

أوَّلُ ما بُدِئَ به رسولُ اللَّه ﷺ من الوَحْيِ الرُّؤيا الصَّالحةُ في النَّومِ، فكانَ لا يرىٰ رؤيا إلَّا جاءَت مِثْلَ فَلَقِ الصُّبحِ، ثُمَّ حُبِّبَ إليهِ الخلاءُ وكانَ يخلو بغارِ حِراءٍ، فيتحنَّثُ فيه (وهو التَّعبُّدُ) اللَّياليَ ذواتِ العَدَدِ قبلَ أن يَنْزِعَ إلىٰ أهْلِهِ، ويتزوَّدُ لذٰلكَ، ثُمَّ يرجعُ إلىٰ خديجةَ فيتزوَّدُ لمِثْلِها، حتَّىٰ جاءَه الحقُّ وهو في غارِ حِراءٍ، فجاءَه المَلَكُ فقالَ: ٱقْرَأْ، قالَ: «ما أنا بقارئٍ» قالَ: «فأخَذَني فغطَّني حتَّىٰ بَلَغَ مِنِّي الجَهْدَ، ثُمَّ أرسَلني فقالَ: ٱقْرَأْ، قلتُ: ما أنا بقارئٍ، فأخَذَني فغطَّني الثَّانيةَ حتَّىٰ بَلَغَ مِنِّي الجَهْدَ، ثُمَّ أرسَلَني فقالَ: ٱقرأْ، فقُلتُ: ما أنا بقارئٍ، فأخَذَني فغطَّني الثَّالثةَ، ثُمَّ أرسَلَني فقالَ: ﴿ٱقْرَأْ بٱسْمِ ربِّكَ الَّذي خَلَقَ * خَلَقَ الإنسانَ من عَلَقٍ * ٱقْرأْ وربُّكَ الأكْرَمُ﴾

[العَلَق: ١-٣]»، فرجَعَ بها رسولُ اللَّهِ ﷺ يرجُفُ فؤادُهُ، فدخَلَ علىٰ خديجَةَ بنتِ خُويلدٍ رضي اللَّه عنها فقالَ: «زمِّلوني، زمِّلوني» الحديث[1].

والثَّاني: ﴿يا أيُّها المدَّثِّرُ﴾.

كَما في حديثِ جابرِ بن عبداللَّه، رضي اللَّه عنهما.

قالَ يحيىٰ بنُ أبي كثيرٍ: سألتُ أبا سَلَمةَ: أيُّ القرآنِ أُنزِلَ أوَّلُ؟ فقالَ: ﴿يا أيُّها المدَّثِّرُ﴾، فقُلتُ: أنبِئتُ أنَّهُ ﴿ٱقْرَأْ بِٱسْمِ ربِّكَ الَّذي خَلَقَ﴾ فقالَ أبو سَلَمَةَ: سألْتُ جابرَ بنَ عبداللَّه: أيُّ القرآنِ أُنزِلَ أوَّلُ؟ فقالَ: ﴿يا أيُّها المدَّثِّرُ﴾ فقُلتُ: أُنبِئتُ أنَّه ﴿ٱقرَأْ بِٱسْمِ ربِّكَ﴾، فقالَ: لا أخبِرُكَ إلَّا بِما قالَ رسولُ اللَّه ﷺ، قالَ رسولُ اللَّه ﷺ: «جاوَرْتُ في حِراءٍ، فلمَّا قضَيْتُ جِوارِي هَبَطْتُ، فٱسْتبطَنْتُ الوادِيَ، فَنُودِيتُ، فنظَرْتُ أمامي وخَلْفي وعن يميني وعن شِمالي، فإذا هو جالِسٌ علىٰ عَرْشٍ بينَ السَّماءِ والأرْضِ، فأتيتُ خديجَةَ فقُلْتُ: دثِّروني وصُبُّوا عليَّ ماءً بارداً، وأُنزِلَ عليَّ: ﴿يا أيُّها المدَّثِّرُ * قُمْ فَأَنْذِرْ * وربَّكَ فكَبِّرْ﴾ [المدَّثر: ١-٣]»[2].

وهٰذان في التَّحقيقِ قولانِ غيرُ متعارِضَينِ، فإنَّ في حديثِ جابِرٍ نفْسهِ في

---

(١) حديثٌ صحيحٌ.

متَّفقٌ عليهِ: أخرَجَهُ البُخاريُّ (رقم: ٣، ٤٦٧٠، ٤٦٧٢-٤٦٧٤، ٦٥٨١) ومسلمٌ (رقم: ١٦٠).

(٢) حديثٌ صحيحٌ.

متَّفقٌ عليهِ: أخرَجَهُ البُخاريُّ (رقم: ٤٦٣٨-٤٦٤٠) ومسلمٌ (١/ ١٤٤).

روايةٍ عَنِ النَّبيِّ ﷺ قالَ وهو يُحدِّثُ عن فترَةِ الوَحْيِ:

«بينَا أنا أمْشي إذْ سمِعْتُ صَوْتاً من السَّماءِ، فرفَعْتُ بَصَري، فإذا المَلَكُ الَّذي جاءَني بحِراءٍ جالِسٌ علىٰ كُرسيٍّ بينَ السَّماءِ والأرْضِ، فرُعِبْتُ منه، فرجعْتُ فقُلتُ: زمِّلوني، زمِّلوني، فأنزَلَ اللَّهُ تعالىٰ: ﴿يا أيُّها المدَّثِّرُ * قُمْ فَأَنْذِرْ﴾ إلىٰ قولِهِ: ﴿والرُّجْزَ فاهْجُرْ﴾ [المدَّثر: ١-٥]، فحَمِيَ الوحيُ وتتابَعَ»[١].

فهٰذا صريحٌ في أنَّ الوحيَ سَبَقَ بالنُّزولِ قبلَ ﴿يا أيُّها المدَّثِّر﴾، لٰكنَّ جابراً لم يعْلَمْ أنَّ ذٰلكَ الَّذي سَبَقَ كان ﴿اقرأْ باسْمِ ربِّكَ﴾، ولذٰلكَ لم يُنْكِرْ هٰذا القولَ حينَ سألَه عنه أبو سلَمَةَ بن عبدالرَّحمٰن، وإنَّما ذكَرَ ما عندَه من العلْمِ عن رسولِ اللَّه ﷺ، أمَّا عائشةُ فكانَ عندَها بخُصوصِ ذٰلكَ من العلمِ ما لم يكن عندَ جابرٍ.

ومن العُلماءِ من يحمِلُ حديثَ عائشةَ علىٰ نزولِ الوحيِ بالنُّبوَّةِ بـ﴿اقرأْ﴾، وحديثَ جابرٍ علىٰ نزولِهِ بالرِّسالةِ بـ﴿يا أيُّها المدَّثِّر﴾، فكلاهُما أوَّلٌ بالنِّسبةِ للنُّبوَّةِ والرِّسالةِ.

لٰكنْ ليسَ هُناكَ ما يُلْجِىءُ إلىٰ هٰذا، وما تقدَّمَ أولىٰ.

---

(١) حديثٌ صحيحٌ.

متَّفقٌ عليهِ: أخرجَهُ البُخاريُّ (رقم: ٤، ٣٠٦٦، ٤٦٤١، ٤٦٤٢، ٤٦٧١، ٥٨٦٠) ومسلمٌ (رقم: ١٦١).

المبحث الثاني: آخر ما نزل من القرآن:

● آخِرُ آيةٍ نزَلَتْ من القرآنِ كُلِّهِ قولُهُ تعالىٰ من سورةِ البقرةِ في خِتامِ آياتِ الرِّبا: ﴿وَٱتَّقوا يوماً تُرْجَعـونَ فيهِ إلىٰ اللَّهِ، ثُمَّ تُوَفَّىٰ كُلُّ نَفْسٍ ما كَسَبَتْ وهُمْ لا يُظْلَمونَ﴾ [البقرة: ٢٨١].

فعن ٱبنِ عبَّـاسٍ، رضي اللَّه عنهما، قـالَ: آخِـرُ شيءٍ نـزَلَ من القـرآنِ: ﴿وٱتَّقوا يوماً تُرجَعونَ فيه إلىٰ اللَّه﴾[1].

ومِثْلُهُ ما جـاءَ عن ٱبنِ عبَّاسٍ في روايةٍ أخرىٰ، قـالَ: آخِرُ آيةٍ نزَلَتْ علىٰ النَّبيِّ ﷺ آيةُ الرِّبا[2].

فالمقصودُ به الآيةُ المذكورةُ، فهي تمامُ آياتِ الرِّبا ومعطوفةٌ عليها.

وأمَّا مـا ثبتَ عن البَرَاءِ بن عازِبٍ، رضي اللَّه عنه، قـالَ: آخِرُ آيةٍ نزَلَتْ: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفتيكُمْ في الكَلَالةِ﴾ [النِّساء: ١٧٦][3].

---

(١) حديثٌ صحيحٌ.

أخـرَجَـهُ النَّسـائـيُّ في «التَّفسير» (رقم: ٧٧، ٧٨) وٱبنُ جـرير (رقم: ٦٣١١) والطَّبرانيُّ في «الكبير» (١١/ ٣٧١) من طريقِ حُسينِ بنِ واقِدٍ، عَن يزيدَ النَّحويِّ، عن عكْرِمة، عَن ٱبنِ عبَّاسٍ. قلْتُ: وإسنادُهُ صحيحٌ.

(٢) حديثٌ صحيحٌ.

أخرَجَهُ البُخاريُّ (رقم: ٤٢٧٠).

(٣) حديثٌ صحيحٌ.

متَّفقٌ عليـهِ: أخرَجَـهُ البُخـاريُّ (رقم: ٤١٠٦، ٤٣٢٩، ٤٣٧٧، ٦٣٦٣) ومسلمٌ (رقم: ١٦١٨).

فهٰذا محمولٌ علىٰ أنَّها آخِرُ ما نزَلَ من القرآنِ في أحكامِ الميراثِ.

وَحديثُ ٱبـنِ عبَّاسٍ المتقدِّمُ سـالمٌ في التَّحقيقِ من مُعارضٍ قـائمٍ، إذْ هو إمَّا مُعَـارَضٌ بِما أُريدَ به شيءٌ مخصوصٌ، كما في حَديثِ البراءِ المذكـورِ، وإمَّا مُعارَضٌ بِما لم يثبُتْ من جهةِ الإسْنادِ إلىٰ قائلِهِ.

• آخِرُ سورةٍ نزَلَتْ سورةُ النَّصْر.

لِحَديثِ عُبيدِاللَّه بن عبداللَّه بن عُتبةَ، قالَ: قالَ ليَ ٱبنُ عبَّاسٍ: تَعْلَمُ آخِرَ سُـورةٍ نزَلَتْ مـن القـرآنِ، نزَلَتْ جميعـاً؟ قلتُ: نَعَـمْ، ﴿إِذا جـاءَ نَصْرُ اللَّهِ والفَتْحُ﴾ [النَّصر: ١]، قالَ: صَدَقْتَ[1].

وَحَـديثِ ٱبنِ عبَّاسٍ الآخَـرِ، قالَ: كـانَ عُمَرُ يُدخِلُني معَ أشيـاخِ بَدْرٍ، فكأنَّ بعْضَهُمْ وجَدَ في نفسِهِ، فقالَ: لِمَ تُدْخِلُ هٰذا معَنا ولَنا أبناءٌ مثلُهُ؟ فقالَ عُمَـرُ: إنَّه من حيثُ علِمْتُمْ، فـدَعـاهُ ذاتَ يومٍ فـأدخَلَهُ معَهُمْ، فما رُئيتُ أنَّه دَعاني يومئذٍ إلَّا ليُرِيَهُمْ، قـالَ: ما تقولونَ في قولِ اللَّه تعـالىٰ: ﴿إذا جاءَ نَصْرُ اللَّهِ والفَتْحُ﴾؟ فقـالَ بعضُهُمْ: أُمِرْنا نَحْمَدُ اللَّهَ ونستغْفِـرُهُ إذا نُصِرْنا وفُتِحَ علينا، وسَكَتَ بعضُهُمْ فلم يقُلْ شيئاً، فقالَ لي: أكَذاكَ تقولُ يا ٱبنَ عبَّاسٍ؟ فقلتُ: لا، قالَ: فما تقـولُ؟ قلتُ: هوَ أَجَلُ رَسولِ اللَّه ﷺ أَعْلَمَـهُ لَه، قالَ: فـ﴿إذا جـاءَ نَصْرُ اللَّهِ والفَتْحُ﴾ وذٰلكَ علامَـةُ أجَلِكَ ﴿فسَبِّحْ بِحَمْدِ ربِّكَ

---

(١) حديثٌ صحيحٌ، أخرَجَهُ مسلمٌ (رقم: ٣٠٢٤).

وَٱسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُۥ كَانَ تَوَّابًۢا﴾، فقالَ عُمَرُ: ما أَعْلَمُ منها إلَّا ما تقولُ[١].

وأمَّا ما صحَّ عن البراءِ بن عـازبٍ من قولِهِ: آخِرُ آيةٍ أنزِلَتْ آيةُ الكلالةِ، وآخِرُ سورةٍ أنزِلَتْ براءةٌ.

وفي لفظٍ: إنَّ آخِرَ سـورةٍ أنزِلَتْ تامَّةً سـورةُ التَّوبةِ، وإنَّ آخِـرَ آيةٍ أنْزِلَتْ آيةُ الكَلالةِ[٢].

فقـدْ يكونُ قَصَدَ آخِـرَ ما نـزلَ في الطِّوالِ؛ وذٰلكَ أنَّ سورةَ التَّـوبةِ ليسَ فيها الإشارةُ إلىٰ أجَلِ النَّبيِّ ﷺ كما وقَـعَ في سورةِ النَّصْر، وإنَّما نزلَت سورةُ التَّوبةِ بعدَ غزوةِ تبوك وبعْـدَ هَجْرِ النَّبيِّ ﷺ للثَّلاثةِ الَّذينَ خُلِّفوا حيثُ نزَلَ القـرآنُ بشأنِهِمْ، وذٰلكَ في سنةِ تِسعٍ للهجرةِ، وكـانَتْ قد نزَلَتْ قبلَ الحجَّـةِ الَّتي بعَثَ النَّبيُّ ﷺ أبا بكـرٍ عليهـا، فقـدْ بعَثَ عليًّـا بهٰذه السُّـورةِ في تلكَ الحجَّة، ومكَثَ النَّبيُّ ﷺ بعدَها ما يزيدُ علىٰ عامٍ، وصحَّ عن أنَسِ بن مالكٍ رضي اللَّهُ عنه: إنَّ اللَّهَ عزَّ وجلَّ تابَعَ الوَحْيَ علىٰ رسـولِ اللَّهِ ﷺ قبلَ وفاتِهِ حتَّىٰ توفِّيَ، وأكثرُ ما كانَ الوحيُ يومَ توفِّيَ رسولُ اللَّهِ ﷺ[٣].

---

(١) **حديثٌ صحيحٌ.**

أخرجَهُ البُخاريُّ (رقم: ٣٤٢٨، ٤٠٤٣، ٤١٦٧، ٤٦٨٥، ٤٦٨٦) وهو في بعض هٰذه المواضع مختصرٌ.

(٢) **حديثٌ صحيحٌ.**

متَّفقٌ عليهِ، ولفظُهُ الثَّاني لمسلمٍ، وتقدَّم تخريجُه عَن البراء قريباً في آخر آيةٍ أنزِلَت.

(٣) **حديثٌ صحيحٌ.**

متَّفقٌ عليهِ: أخرجَهُ البُخاريُّ (رقم: ٤٦٩٧) ومسلمٌ (رقم: ٣٠١٦).

الفصل الخامس

الأحرف السبعة

المبحث الأول: إنزال القرآن على سبعة أحرف:

تواترَت الأحــاديثُ عن النَّبـيِّ ﷺ بقـولِهِ: «أُنْـزِلَ القـرآنُ علىٰ سبعــةِ أحْرُفٍ».

مِنْها علىٰ سَبيلِ المثالِ: حَدِيثُ عُمَرَ بن الخطَّابِ، رضي اللَّه عنه، قالَ: سمعْتُ هِشامَ بنَ حكيمِ بن حِزامٍ يقرأُ سورةَ الفرقانِ علىٰ غيرِ ما أقرأُها وكـانَ رسـولُ اللَّه ﷺ أقرأَنيهـا، فكِدتُ أن أعْجَلَ عليـهِ، ثُمَّ أمهَلتُـهُ حتَّىٰ ٱنصرفَ، ثُمَّ لبَّبْتُهُ بردائِـهِ فجِئتُ به رسولَ اللَّهِ ﷺ، فقلتُ: يـا رسولَ اللَّه، إنِّي سمعْتُ هٰذا يقرأُ سورةَ الفُـرقانِ علىٰ غيرِ ما أقرأْتَنِيهـا، فقالَ رسولُ اللَّه ﷺ: «أرْسِلْهُ، ٱقْرَأْ» فقـرأَ القراءةَ الَّتي سمِعْتُـهُ يقرأُ، فقـالَ رسولُ اللَّه ﷺ: «هٰكذا أُنزِلَتْ» ثُمَّ قـالَ لِيَ: «ٱقـرَأْ» فقـرأتُ، فقـالَ: «هٰكذا أُنزِلَتْ، إنَّ هٰذا القرآنَ أنزِلَ علىٰ سبعَةِ أحْرُفٍ، فٱقرأُوا ما تيسَّرَ منه»(١).

---

(١) حديثٌ صحيحٌ.

متَّفقٌ عليـهِ: أخرجَـهُ البُخـاريُّ (رقم: ٢٢٨٧، ٤٧٠٦، ٤٧٥٤، ٧١١١) ومسلمٌ (رقم: ٨١٨).

لبَّبْتُهُ بردائهِ: جعَلْتُ ثوْبَهُ في عُنُقِهِ وجَرَرْتُهُ بهِ.

هٰذه الأحْـرُفُ السَّبْعَـةُ الَّتي ذكَرَتْها الأحـاديثُ جميعُهـا قـرآنٌ أنْزَلَهُ اللَّهُ تعـالىٰ علىٰ نبيِّـهِ ﷺ وَلَيْسَت ٱجْتِهـاداً، قُصِدَ بِها التَّيسيرُ علىٰ الأمَّـةِ في أخْـذِ القـــرآنِ وتِلاوَتِهِ، يجبُ الإيمانُ بها مِـن حيثُ الإجمالُ، كما يجبُ الإيمانُ بِما عَلِمْنا صحَّةَ نقْلهِ منها مِن حيثُ التَّفصيلُ، ولا يحلُّ الإقْدامُ علىٰ جَحْدِها أو جَحْدِ شيءٍ منها إذا ثبتَ النَّقْلُ به، وإن لم يـأتِ علىٰ موافقَةِ رَسْمِ المُصحَفِ، كَما سترىٰ بعْضَ أمْثِلَتِهِ في المنقولِ عَنِ الصَّحابَةِ، رَضِيَ اللَّهُ عنْهُم.

المبحث الثاني: بيان المراد بالأحرف السبعة:

ٱختَلَفَ العلماءُ في المرادِ بالأحرُفِ السَّبعةِ علىٰ أقوالٍ، خُلاصةُ أشْهَرِها:

١ - سبعُ لُغاتٍ للمعنىٰ الواحِدِ.

وهٰذا بمنزلةِ قـولِكَ: (هلمَّ، تعـالَ، أقْبِلْ) فهي وإن ٱختلَفَتْ في لفظِهـا فقد ٱتَّحَدَتْ في معناها ولم تتخالَف.

٢ - سبعُ لُغـاتٍ منثـورةٍ في القـرآنِ يتألَّفُ من مجمـوعِهـا، أغلبُـهُ بلُغـةِ قُريشٍ، ومنه بلغةِ هُذيلٍ أو ثَقيفٍ أو تميمٍ أو اليمَن أو غيرِهِمْ.

٣ - سبعـةُ وجوهٍ من المعـاني، هي: الأمْـرُ، والنَّهْيُ، والحلالُ، والحرامُ، والمحكَمُ، والمتشابِهُ، والأمثالُ.

٤ - الوجـوهُ السَّبعـةُ للتَّغـايُرِ الطَّارىء علىٰ التَّركيبِ، وهي: ٱختـلافُ الأسماء بالإفـرادِ والتَّثنيـةِ والجمعِ والتَّـذكير والتَّأنيثِ، وٱختِـلافُ وجـوهِ

الإعرابِ، وٱختِلافُ التَّصريفِ، والتَّقديمُ والتَّأخيرُ، والاختلافُ بالإبدالِ، والزِّيادةُ والنَّقصُ، وٱختلافُ اللَّهجاتِ بالتَّفخيمِ والتَّرقيقِ.

والرَّاجِحُ مِن هٰذهِ المذاهِبِ المذهَبُ الأوَّلُ.

وذٰلكَ أنَّ الأحاديثَ المتواترةَ الوارِدَةَ فيه والَّتي هيَ طَريقُنا لإثْباتِ الأحْرُفِ السَّبْعَةِ، بيَّنت بوُضوحٍ أنَّه ٱختِلافُ حُروفٍ لا ٱختِلافُ معاني، مقصودٌ به رفْعُ الحَرَجِ عن التَّالينَ من أصحابِ الألْسِنَةِ المختلفةِ، والإنسانُ قَدْ يجري في ٱستعمالِهِ لَفْظُ (هلمَّ) مثلاً بدل (أَقْبِلْ) ويجِدُهُ بالاعتيادِ أيْسَرَ عليه، فرُفِعَ الحَرَجُ في مثْلِ ذٰلكَ بنزولِ القرآنِ علىٰ الحروفِ المختلفةِ الجاريةِ في الاستعمالِ ما دامَ المعنىٰ متَّفقاً غيرَ متخالِفٍ، ومنْهُ كذٰلكَ تقديمُ لَفْظٍ أو تأخيرُهُ والمعنىٰ متَّحدٌ.

وهٰذا يُبيِّنُهُ بوُضوحٍ حديثُ أُبيِّ بن كعبٍ، رضي اللَّه عنه، قالَ:

قرأتُ آيةً وقَرَأَ ٱبنُ مسعودٍ خِلافَها، فأتَيْتُ النَّبيَّ ﷺ فقلْتُ: ألَمْ تُقْرِئْني آيةَ كَذا وكَذا؟ قالَ: «بلىٰ»، فقالَ ٱبنُ مسعودٍ: ألم تُقرِئْنِيها كَذا وكَذا؟ فقالَ: «بلىٰ، كِلاكُما مُحْسِنٌ مُجْمِلٌ» قالَ: فقلتُ له، فضَرَبَ صَدْرِي، فقالَ: «يا أُبيُّ بنَ كَعبٍ، إنِّي أُقرِئْتُ القرآنَ فقيلَ لي: علىٰ حرفٍ أو علىٰ حَرْفينِ؟ قالَ: فقالَ الملَكُ الَّذي مَعي: علىٰ حرفينِ، فقلتُ: علىٰ حرفينِ، فقالَ: علىٰ حرفينِ أو ثلاثةٍ؟ فقالَ الملَكُ الَّذي مَعي: علىٰ ثلاثةٍ، فقلتُ: علىٰ ثلاثةٍ، حتَّىٰ بَلَغَ سبعةَ أحرُفٍ، ليسَ منها إلَّا شافٍ كافٍ، إن قلْتَ: (غفوراً رَحيماً) أو قُلتَ:

(سميعاً عَليماً) أو قُلتَ: (عَليماً سَميعاً) فاللَّهُ كذٰلكَ، ما لَمْ تَخْتِمْ آيةَ عَذابٍ برَحمةٍ، أو آيةَ رحمةٍ بعَذابٍ»[1].

أرادَ ﷺ أنَّ ٱختِلافَهما حينَ ٱختَلَفا في القراءةِ لم يكُن عَن تضادٍّ، فإنَّ القرآنَ أنْزِلَ علىٰ هٰذا الوَجْهِ وعلىٰ هٰذا، وما دامَ الوجْهانِ متَّفقينِ كالتَّقديمِ والتَّأخيرِ في المثالِ المذكورِ، أو التَّنويعِ فيهِ بذِكْرِ لَفْظٍ بَدَلَ لَفْظٍ، واللَّفظانِ لشيءٍ واحِدٍ؛ فليسَ في هٰذا مِن بأسٍ.

ولم يُرِدْ ﷺ التَّرخيصَ بأن يُبْدِلَ التَّالي بٱجتِهادِهِ لفْظاً بلَفْظٍ، وإنَّما هٰذا مَثَلٌ للتَّقريبِ، وأنْتَ تُلاحِظُ في صَدْرِ الحديثِ أنَّ أُبيًّا وٱبنَ مسعودٍ إنَّما قَرَآ بِما أقرأهُما النَّبيُّ ﷺ لا بٱجتهادِهِما.

والشَّاهِدُ في هٰذا الحديثِ لِما قَصَدْناهُ ظاهِرٌ، وهُوَ عَوْدُ ٱخْتِلافِ الأحْرُفِ السَّبْعَةِ إلىٰ هٰذا المعنىٰ.

ومِثالُهُ في مجيءِ القراءةِ النَّبويَّةِ بمِثْلِ هٰذهِ الصُّورةِ؛ ما جاءَ منْ حَديثِ

---

(١) حديثٌ صحيحٌ.

أخرَجَهُ أحمَدُ (٥/ ١٢٤) وأبو داودَ (رقم: ١٤٧٧) وعبدُاللَّه بنُ أحمد في «زوائد المسند» (٥/ ١٢٤) والطَّحاويُّ في «مشكل الآثار» (رقم: ٣١١٢، ٣١١٣) من طُرُقٍ عَنْ همَّام بنِ يحيىٰ، قالَ: حدَّثنا قَتادَةُ، عَن يحيىٰ بنِ يَعْمَرَ، عَن سُلَيْمانَ بنِ صُرَدَ، عَن أُبَيِّ بنِ كعْبٍ، به.

قلْتُ: وهٰذا إسْنادٌ صَحيحٌ.

وللحديثِ طُرُقٌ كثيرةٌ ٱستوعَبْتُ شرْحَها وبيانَ درجاتِها في كتاب «طُرُق حديث أُنْزل القرآنِ علىٰ سَبْعَةِ أحرُف».

عُقْبَةَ بنِ عامِرٍ، رَضِيَ اللَّهُ عنْهُ، قالَ:

رأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَرَأَ هٰذهِ الآيَةَ في خاتِمَةِ النُّورِ وهُوَ جاعِلٌ أُصْبُعَيْهِ تحْتَ عَيْنَيْهِ، يقولُ: «بكُلِّ شَيْءٍ بَصيرٌ»[1].

والَّذي في المُصْحَفِ: ﴿بكُلِّ شَيءٍ عَليمٌ﴾ [النُّور: ٦٤].

ويَزيدُ هٰذا القَوْلَ قُوَّةَ المأثورُ مِن قراءةِ جماعَةٍ مِن أصْحابِ النَّبيِّ ﷺ، فمنْ ذٰلكَ:

١ - عَنْ عَبْدِالرَّحْمٰنِ بنِ حاطِبٍ، عَنْ عُمَرَ:

أنَّهُ صَلَّىٰ العِشاءَ الآخِرَةَ، فٱسْتَفْتَحَ آلَ عِمرانَ، فقرأَ: (الٓمٓ * اللَّهُ لا إلٰهَ إلَّا هُوَ الحَيُّ القَيَّامُ)[2].

---

(١) حديث حسَنٌ.

أخرجه أبو عُبيد في «فضائل القرآن» (ص: ٣٠٨) والطَّبرانيُّ في «الكبير» (١٧/ ٢٨٢) من طُرُقٍ عنْ عَبْدالله بن لَهيعَةَ، عن يزيدَ بن أبي حَبيبٍ، عَن أبي الخَيرِ، عَنْ عُقْبَةَ، به.

قلتُ: وإسنادُهُ حَسَنٌ، رواهُ عَن ٱبنِ لَهيعَةَ من متثبِّتي أصحابِهِ أبو الأسوَد النَّضرُ بنُ عبدالجبَّار، وٱبنُ لهيعَة إذا روىٰ عنهُ متثبِّتٌ وليسَ في حديثِهِ ما يُنكَر فحديثُهُ حَسَنٌ، وسائرُ الإسنادِ ثقاتٌ.

(٢) أثرٌ صحيحٌ.

أخرَجَهُ أبو عُبيدٍ في «فضائل القرآن» (ص: ٢٩٦) قالَ: حدَّثنا حجَّاجٌ، عَنْ هارونَ بنِ موسىٰ، عَن مُحمَّدِ بنِ عَمْرِو بن عَلقَمَةَ، عن يحيىٰ بنِ عبْدِالرَّحْمٰنِ بنِ حاطِبٍ، عن أبيهِ، به. =

والَّذي في المُصْحَفِ: ﴿القَيُّومُ﴾ [آل عِمران: ٢].

٢ - وَعَنْ عَبْدِاللَّهِ بنِ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عنهُما، قالَ:

لَقَد تَوَفَّىٰ اللَّهُ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عنهُ، وَما يَقرأُ هٰذه الآيَةَ الَّتي ذكَرَ اللَّهُ فيها الجُمُعَــةَ: ﴿يا أيُّها الَّـذينَ آمَنُوا إِذا نُودِيَ للصَّــلاةِ مِـن يَوْمِ الجُمُعَــةِ﴾ إلَّا (فَٱمْضُوا إلىٰ ذِكْرِ اللَّهِ)[1].

والَّذي في المُصْحَفِ: ﴿فٱسْعَوْا إلىٰ ذِكْرِ اللَّهِ﴾ [الجُمُعة: ٩].

٣ - وَعَنْ أَبي رَزِينٍ مَسعودِ بنِ مالكٍ الأسَديِّ، قالَ:

= قلْتُ: وهٰذا إسْنادٌ حَسنٌ، وحجَّاجٌ هُوَ ٱبنُ محمَّـدٍ الأعْوَرُ، وهارون هُوَ النَّحـويُّ من القرَّاء، ورجالُ الإسنادِ ثقاتٌ سوىٰ ٱبن علْقَمَةَ، فهُوَ صَدوقٌ حسَنُ الحديثِ.

وقَدْ تابَعَهُ مُحمَّدُ بنُ إسحاقَ، عندَ ٱبنِ أبي داودَ في «المصاحف» (ص: ٥١-٥٢).

وذكَرَه البُخاريُّ في «صحيحه» (٤/ ١٨٧٢) تعليقاً.

(١) **أثرٌ صحيحٌ.**

أخرَجَـهُ ٱبنُ جريرٍ (٢٨/ ١٠٠) قـالَ: حدَّثني يونُسُ بنُ عبـدالأعلىٰ، قالَ: أخبرنا ٱبنُ وَهْبٍ، قـال: أخبرني يونُسُ، عَنِ ٱبنِ شِهـابٍ، قـالَ: أخبرني سـالمُ بنُ عَبْـدِاللَّهِ بنِ عُمَرَ، أنَّ عبْدَاللَّهِ قالَ: فذكرَه.

قلْتُ: وهٰذا إسْنادٌ صحيحٌ كالشَّمسِ، وٱبنُ وهْبٍ هُو عبْـداللَّه، وشيخُهُ يونُس بن يزيدَ الأيْليُّ.

وأخـرجه الشَّـافعيُّ في « الأمِّ» (١/ ١٩٦) أخبرنا سُفيـانُ بنُ عُيينَةَ، عَنِ الزُّهريِّ، بالإسْنادِ نحْوَه.

وعلَّقَهُ البُخاريُّ في «صحيحه» (٤/ ١٨٥٨) بصيغَةِ الجَزْمِ.

في قِراءَةِ عَبْدِاللَّه (يعني ٱبنَ مَسْعودٍ): (وَحَيْثُ ما كُنتُمْ فَوَلُّوا وُجوهَكُم قِبَلَهُ)[1].

والَّذي في المُصْحَفِ: ﴿فولُّوا وُجوهَكُم شَطْرَهُ﴾ [البقرة: ١٥٠].

إلىٰ أمْثِلَةٍ أخرىٰ مرويَّةٍ عنهُم، تدلُّ جميعاً علىٰ أنَّ ذٰلكَ مِن تلكَ الأحرُفِ الَّتي قرأَ عليهِم بها رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ولا ترىٰ بينَ شيءٍ منْها وبينَ ما في المصحَفِ مُخالفَةً في المعنىٰ.

أمَّا الأقوالُ الأخرىٰ فَضَعْفُها بعْدَ هٰذا ظاهِرٌ، فهيَ معَ مُخالفتِها لِما ذكَرْتُ مِنَ الأدلَّةِ فإنَّ كُلَّا منها لا يخلو مِن ضَعْفٍ في نفْسِهِ:

فالقولُ الثَّاني يردُّهُ أنَّ عُمرَ وهِشاماً ٱختَلَفا في الحروفِ وكِلاهُما قُرشيٌّ.

والقوْلُ الثَّالثُ يردُّهُ أنَّ الأحرُفَ السَّبعةَ بدلالةِ النُّصوصِ الواردةِ فيها إنَّما هي بقراءةِ الكلمةِ الواحدةِ علىٰ وجهينِ فأكثر، والكلمةُ الواحدةُ لا تكونُ أمراً ونهياً وحلالاً وحراماً ومُحْكَماً ومُتَشابِهاً ومَثَلاً، بل في هٰذا ضَمُّ النَّقيضِ إلىٰ النَّقيضِ.

---

(١) أثرٌ صحيحٌ.

أخرجَهُ ٱبنُ أبي داوُدَ في «المصاحف» (ص: ٥٦) قالَ: حدَّثنا شُعيبُ بنُ أيُّوبَ، حدَّثنا يحيىٰ، حدَّثنا مُفَضَّلُ بنُ مُهَلْهَلٍ، عَنِ الأعْمَشِ، قالَ: كانَ أبو رَزينٍ مِنَ القرَّاءِ الَّذينَ يُقْرَأُ عليهِم القرآنُ، أظنُّه قالَ: وتؤخَذُ عنهُم القراءَةُ، قالَ: فذكَرَه.

قلتُ: وهٰذا إسْنادٌ صحيحٌ، رجالُهُ ثقاتٌ ولا علَّةَ له، ويحيىٰ هُوَ ٱبنُ آدَمَ.

ورُوِيَ في الحَديثِ ما يَشْهَدُ لهٰذا المذْهَبِ، لٰكنَّهُ لا يَثْبُتُ مِن جِهَةِ الإسْنادِ[1].

والقوْلُ الرَّابعُ يردُّهُ وجودُ أكثَرِ هٰذهِ الوُجوهِ في المُصْحَف العُثمانيِّ الَّذي عليه قراءاتُ القرَّاءِ، معَ أنَّ جمعَ عُثمانَ رضي اللَّهُ عنه إنَّما كانَ في الإبقاءِ علىٰ حَرْفٍ من السَّبعةِ وما كانَ منْها مُوافِقاً للرَّسْمِ دونَ سائرِها، وذٰلكَ درءاً للفتنةِ بٱختِلافِ الحروفِ، فإن كانتْ تلكَ الحروفُ لا زالَتْ جَميعاً مَوْجُودَةً في المصْحَفِ فلا معنىٰ إذاً لِما صَنَعَ عُثمانُ.

كَما تردُّهُ الأحاديثُ المفسِّرةُ في الأحرُفِ السَّبْعَةِ، كحديثِ أُبيِّ بنِ كعْبٍ المتقدِّم.

والمقصودُ بهٰذهِ المسألةِ تبيينُ كوْنِ القرآنِ أُنْزِلَ علىٰ سَبعةِ أحْرُفٍ، وأنَّها جميعاً قرآنٌ أنْزَلَهُ اللَّهُ تعالىٰ.

ولٰكن ٱعْلَم أنَّ هٰذا الأمْرَ قبْلَ المُصْحَفِ العُثمانيِّ، فإنَّ تلكَ الأحرُفَ كانَت معروفةً لأصْحابِ النَّبيِّ ﷺ قبلَ ذٰلكَ، أمَّا بعْدَهُ فإنَّ النَّاسَ لم يبْقَ لهُم طَريقٌ لتمييزِ تلكَ الأحرُفِ إلَّا بالمقدارِ الَّذي تضمَّنَهُ المُصْحَفُ العُثمانيُّ، فما لم يكُن فيهِ، فهُوَ حتَّىٰ لو ثبَتَ بهِ الإسْنادُ فيجوزُ عليهِ مِنَ الاحتِمالِ ما يمْنَعُ القَطْعَ بكوْنِهِ لم يزَل قرآناً، لجوازِ أن يكونَ مِنَ المنْسوخِ تلاوةً، والعلَّةُ ورودُ نَقْلِهِ بطَريقِ الآحادِ، وما في المصحَفِ منقولٌ بطَريقِ التَّواتُرِ.

(١) رُوِيَ مِنْ حديثِ ٱبنِ مسعودٍ، وإسْنادُهُ ضَعيفٌ، شرحْتُ علَّتَهُ في الكتاب المذكور آنفاً حولَ هٰذا الحديثِ.

وهٰذا أُبَيُّ بنُ كعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كانَ لَهُ مُصْحَفٌ كَتَبَهُ لنَفْسِهِ مِمَّا أقْرَأَهُ النَّبيُّ ﷺ، وكانَ فيهِ ما ليسَ في مُصْحَفِ الجَماعَةِ مِن ٱخْتِلافِ الأحْرُفِ وزِيادَةِ المنْسوخِ[1]، فلوْ قَبِلْنا الشَّيْءَ مِن ذٰلكَ وصيَّرْناهُ كالقرآنِ الَّذي في المَصاحِفِ فقَدْ نُضيفُ إلىٰ القرآنِ ما نُسِخَت تِلاوَتُهُ.

ومُجَرَّدُ ٱتِّفاقِ مُصْحَفِ الجَماعَةِ علىٰ عَدَمِ ذِكْرِ هٰذا الحَرْفِ أو ذاكَ دَليلٌ كافٍ علىٰ ٱحْتِمالِ النَّسْخِ لذٰلكَ الحَرْفِ.

كما يَرِدُ عليهِ ٱحتِمالُ الوَهْمِ علىٰ الرَّاوي، وإن ضَعُفَ، بخِلافِ نَقْلِ الجماعة، فهو مقطوعٌ به.

وسيأتي التَّنبيهُ علىٰ صِلَةِ الأحْرُفِ السَّبْعَةِ بالقراءاتِ السَّبْعِ.

(١) سيأتي ذكرُ أمثلةٍ لذٰلكَ في (المقدِّمة الرَّابِعَةِ).

المقدمة الثانية

حفظ القرآن

الفصل الأول: جمع القرآن

الفصل الثاني: ترتيب القرآن

الفصل الثالث: الرسم العثماني

الفصل الأول

جمع القرآن

المبحث الأول: تمكين الأمة من حفظ القرآن:

حينَ قالَ المُشْرِكـونَ فيما ذكَرَهُ اللَّه تعالىٰ عنهُـم: ﴿يا أيُّها الَّذي نُزِّلَ عليهِ الذِّكْـرُ إنَّكَ لَمجنونٌ﴾ [الحجـر: ٦] مُستهـزئينَ متهكِّمينَ برَسـولِ اللَّهِ ﷺ، منكِرينَ أن يكونَ ما جاءَهُم بهِ مِن عِنْدِ اللَّه، رَدَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عليهِم بقوْلهِ: ﴿إنَّا نَحْنُ نَزَّلْنا الذِّكْرَ وَإنَّا لهُ لَحافِظُونَ﴾ [الحجر: ٩] يقولُ: نَعَمْ، إنَّه تنزيلُنا ووَحْيُنا، وهُوَ محفـوظٌ بحِفْظِنا، ليسَ لأحَدٍ عليهِ سُلْطـانٌ بتغييرٍ أو تَبديلٍ أو زِيادةٍ أو نَقْصٍ.

كما قالَ تعالىٰ: ﴿إنَّ الَّذينَ كَفَرُوا بالذِّكْرِ لَمَّا جاءَهُم، وإنَّه لَكِتابٌ عَزيزٌ * لا يأتِيـهِ البـاطِلُ مِن بَيْنِ يَدَيْهِ وَلا مِـنْ خَلْفِـهِ، تَنْـزيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَميـدٍ﴾ [فُصِّلَت: ٤١-٤٢]، فنفَىٰ ربُّنا تعـالىٰ عَنِ القـرآنِ كُلَّ بـاطِلٍ، فحَفِظَهُ مِن ذٰلكَ فيما تقدَّمَـهُ، فما هُوَ بقوْلِ ساحِـرٍ ولا مجنونٍ، ولا بأساطيرِ الأوَّلينَ، بل هوَ المصـدِّقُ لِما قبْلَهُ مِن وحْيِ اللَّهِ وتنزيلِهِ، والشَّـاهِدُ علىٰ ما فيـهِ مِن الحقِّ، والمصوِّبُ لِما طَرَأَ عليـهِ مِنَ التَّحريفِ والتَّبـديل، كَما حَفِظَهُ مِنَ البـاطِلِ بعْدَ أنْ أوْحـاهُ إلىٰ نَبيِّـهِ ﷺ، فبرَّأه مِنْ كِتْمانِهِ، كَما برَّأَهُ مِنَ الزِّيادَةِ أو النَّقْصِ فيـهِ، كَما قالَ تعالىٰ: ﴿وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنا بَعْضَ الأقاوِيلِ * لأخَذْنا مِنْهُ باليَمينِ * ثُمَّ

لَقَطَعْنا مِنْهُ الوَتينَ * فَما مِنْكُم مِنْ أَحَدٍ عَنْهُ حاجِزِينَ﴾ [الحاقَّة: ٤٤-٤٧]، فإذا كانَ هٰذا الوَعيدُ في حقِّ نَبيِّ اللَّهِ ومُصْطَفاهُ، فكيفَ يُمْكِنُ لأحَدٍ بعْدَهُ أن يُبَدِّلَ كَلامَ اللَّهِ؟ فقاتَلَ اللَّهُ أهْلَ الأهْواءِ!

عَن نافِعٍ مولىٰ عَبْدِاللَّهِ بنِ عُمَرَ، قالَ:

خَطَبَ الْحَجَّاجُ (يعني الثَّقَفِيَّ) فقالَ: إنَّ ٱبنَ الزُّبَيْرِ (يعني عَبْدَاللَّه) يُبَدِّلُ كَلامَ اللَّهِ تعالىٰ، قالَ: فقالَ ٱبنُ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عنهُما: كَذَبَ الْحَجَّاجُ، إنَّ ٱبنَ الزُّبيرِ لا يُبَدِّلُ كَلامَ اللَّهِ تعالىٰ، وَلا يَسْتَطيعُ ذٰلكَ[1].

وفي قولِهِ تعالىٰ في الآيةِ المتقدِّمةِ: ﴿وَلا مِنْ خَلْفِهِ﴾ مع قوْلِهِ: ﴿وإنَّا لهُ لَحافِظونَ﴾ دَليلٌ علىٰ سلامَةِ القرآنِ ما أبْقاهُ اللَّهُ بينَ أيدي النَّاسِ، محفوظٌ بحُروفِهِ كَما أنْزَلَهُ اللَّهُ، يقرأُهُ النَّاسُ في كُلِّ زَمانٍ وكأنَّه حديثُ عَهْدٍ باللَّهِ رَبِّ العالَمينَ، كأنَّما رَسولُ اللَّه ﷺ بينَ أيديهِم يتلوهُ عليهِم وعنه يأخُذونَهُ غَضًّا طَرِيًّا.

وهٰذا مُقدِّمةٌ لتمكينِ الأمَّةِ مِن حِفْظِ القرآنِ، فما يأتي بيانُهُ مِن مراحِلِ جمعِهِ ومَصيرِهِ إلىٰ المصاحِفِ، فهوَ الطَّريقُ الَّذي أرادَ اللَّهُ تعالىٰ به حِفْظَ هٰذا القرآنِ ليبقىٰ حُجَّتَهُ علىٰ العالمينَ، وفيهِ دليلٌ علىٰ أنَّ ما قامَت بِهِ الأمَّةُ بعْدَ نبيِّها ﷺ بخُصوصِ ذٰلك كانَ مِمَّا أرادَهُ اللَّهُ قَدَراً لحِفْظِ كِتابِهِ، وسخَّرَهُم لهُ

---

(١) أثرٌ صَحيحٌ.
أخْرَجَهُ البَيهقيُّ في «الأسْماءِ والصِّفات» (رقم: ٥٢٨) وإسْنادُهُ صَحيحٌ.

كأسْبابٍ، ولعلَّ اللَّهَ تعالىٰ أرادَ أن يزيدَ في أجورِهم ويرْفَعَ في درجاتِهم بِمثْلِ ذٰلكَ العَمَلِ، لعَظِيمِ بَلائِهِم معَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ولتعْرِفَ الأمَّةُ مِن بعْدِهِم ما جعَلَ اللَّهُ لهُم مِنَ الفضْلِ عليهِم أن كانُوا سَبَباً في حِفْظِ دينِهم بحِفْظِ هٰذا القرآنِ، فجازىٰ اللَّهُ أبا بكرٍ وعُمَرَ وعُثْمانَ ومَن كانَ معَهُم مِنْ إخوانِهم منْ أصْحابِ رَسولِ اللَّهِ ﷺ في حِفْظِ هٰذا القرآنِ عَن أُمَّةِ الإسلامِ أفْضَلَ ما يُجازِي بهِ أولياءَهُ الصَّالحينَ.

المبحث الثاني: مراحل جمع القرآن:

المرحلةُ الأولىٰ: جمعُ القرآنِ في عَهْدِ الرِّسالة:

جمعُ القرآنِ في عهْدِ النَّبيِّ ﷺ حصَلَ علىٰ صورتينِ:

الصُّورَة الأولىٰ: الحِفظُ في الصُّدورِ.

وقُدْوَةُ النَّاسِ فيه رَسُولُ اللَّه ﷺ، فإنَّه لم يكُنْ يكتُبُ، ولا يقرأُ من كِتابٍ، إنَّما كانَ يقرأُ القرآنَ حِفظاً.

فَعَنْ عَبْدِاللَّه بن عبَّاسٍ، رضي اللَّه عنهما، في قولِهِ تعالىٰ: ﴿لا تُحرِّكْ به لِسانَكَ لتَعْجَلَ بِهِ﴾ [القيامة: ١٦]، قالَ: كانَ النَّبيُّ ﷺ يُعالِجُ من التَّنزيلِ شِدَّةً، كانَ يُحرِّكُ شَفتَيْه، فأنْزَلَ اللَّهُ تعالىٰ: ﴿لا تُحرِّكْ بِهِ لِسانَكَ لتَعْجَلَ بهِ * إنَّ عَلَيْنا جَمْعَهُ وَقُرآنَهُ﴾، قالَ: جمْعَهُ في صَدْرِكَ ثُمَّ تقْرَأُهُ، ﴿فإذا قَرَأْناهُ فَٱتَّبعْ قُرآنَهُ﴾ قالَ: فٱستَمِعْ وأَنصِتْ، [﴿ثُمَّ إنَّ عَلَيْنا بيانَهُ﴾] ثُمَّ إنَّ عَلَيْنا أن

تَقْرأَهُ، قالَ: فكانَ رسولُ اللَّه ﷺ إذا أتاهُ جِبريلُ ٱسْتَمَعَ، فإذا ٱنْطَلَقَ جِبريلُ قرأَهُ النَّبيُّ ﷺ كما أقْرَأَهُ»[1].

وكانَ جبريلُ يـأتيهِ في كُلِّ عامٍ في رمَضـانَ يُدارِسُهُ القـرآنَ، فكانَ النَّبيُّ ﷺ يَعْرِضُ عليهِ حِفْظَه.

فعنَ فاطمةَ بنتِ رسولِ اللَّه ﷺ، ورضي اللَّه عنها، قالَتْ:

أَسَرَّ إليَّ النَّبيُّ ﷺ: «إنَّ جِبريلَ كانَ يُعارِضُنِي القـرآنَ كُلَّ سَنَةٍ مَرَّةً، وإنَّه عارَضَني العامَ مرَّتينِ، ولا أُراهُ إلَّا حَضَرَ أجَلي»[2].

وأمَّتُهُ ﷺ أمِّيَّةٌ كذٰلكَ، وإنَّما كـانَ النَّاسُ يأخُذونَ عنه القرآنَ فيجمعونَه في صُدورِهِمْ، وكانوا رَضِيَ اللَّهُ عنهُم أمَّةَ عَمَلٍ، يأخُذونَ القرآنَ للعَمَلِ بهِ، لم يكُن يغـرُّهُم كَثْـرَةُ الحِفْظِ دونَ العَمَلِ، وهٰذا أحـدُ أهمِّ الأسْبـابِ في قلَّةِ الحُفَّاظِ الَّذينَ جمَعُـوا القرآنَ كُلَّهُ في حياةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وإن كـانَ الواحِدُ منْهُم لا يخلُو مِنْ حِفْظِ بعْضِ القرآنِ.

قالَ عَبْدُاللَّهِ بنُ مَسْعودٍ، رَضِيَ اللَّهُ عنْهُ:

---

(١) حديثٌ صحيحٌ.
مُتَفَقٌ عليــه: أخـرَجَــهُ البُخــاريُّ (رقم: ٥، ٤٦٤٣-٤٦٤٥، ٤٧٥٧، ٧٠٨٦) ومسلمٌ (رقم: ٤٤٨).

(٢) حديثٌ صحيحٌ.
متَّفقٌ عليهِ: أخرَجَهُ البُخاريُّ (رقم: ٣٤٢٦، ٥٩٢٨) ومسلمٌ (رقم: ٢٤٥٠).

كـانَ الرَّجُلُ مِنَّا إِذا تَعَلَّمَ عَشْرَ آياتٍ؛ لم يُجاوِزْهُنَّ حتَّىٰ يَعْرِفَ مَعـانِيَهُنَّ، والعَمَلَ بِهِنَّ[١].

والَّذينَ عُرِفُوا بجَمْعِ القرآنِ كُلِّـهِ في صُدورِهِم في عَهْدِ رَسولِ اللَّهِ ﷺ، مِمَّن صحَّت بتَسمِيَتِهِمُ الأخبارُ هٰؤلاءِ السَّادَةُ الأخيارُ:

أُبَيُّ بن كَعْبٍ، ومُعـاذُ بنُ جَبَلٍ، وزَيْدُ بنُ ثابِتٍ، وعبـدُاللَّه بن مسعـودٍ، وسالمٌ مـولىٰ أبي حُذيفـةَ، وأبو الدَّرداءِ، وأبو زيدٍ الأنصاريُّ، وعبـدُاللَّه بن عَمْرِو بن العاصِ.

عن عبدِاللَّه بن عَمْرٍو، رَضِيَ اللَّهُ عنهُما، قالَ: سمعتُ النَّبيَّ ﷺ يقولُ: «خُـذوا القـرآنَ من أرْبَعَـةٍ: من ٱبـنِ أُمِّ عَبْـدٍ، ومُعـاذِ بن جَبَلٍ، وأُبيِّ بن كَعْبٍ، وسالمٍ مولىٰ أبي حُذيفةَ»[٢].

وٱبنُ أمِّ عبدٍ هو عبداللَّه بن مسعودٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وعَنْ أنَسِ بنِ مالكٍ، رَضِيَ اللَّهُ عنْهُ، قالَ:

---

(١) أثرٌ صَحيحٌ.

أخْرَجَـهُ ٱبنُ جَريرٍ في «تفسيره» (١/ ٣٥) قالَ: حَـدَّثنا مُحَمَّدُ بنُ عَليِّ بنِ الحَسَنِ بنِ شَقيقٍ المَرْوَزِيُّ، قالَ: سَمِعْتُ أبي يقولُ: حدَّثنا الحُسَينُ بنُ واقِدٍ، قالَ حدَّثنا الأعْمَشُ، عَن شَقيقٍ، عَنِ ٱبنِ مَسْعودٍ. قُلْتُ: وهٰذا إسْنادٌ صَحيحٌ.

(٢) حديثٌ صحيحٌ.

متَّفقٌ عليـهِ: أخرَجَهُ البُخـاريُّ (رقم: ٣٥٤٨، ٣٥٤٩، ٣٥٩٥، ٣٥٩٧، ٤٧١٣) ومسلمٌ (رقم: ٢٤٦٤).

جَمَعَ القرآنَ علىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أرْبَعَـةٌ كُلُّهُم مِنَ الأنْصارِ: مُعاذُ بنُ جَبَلٍ، وأُبَيُّ بنُ كَعْبٍ، وَزَيْدُ بنُ ثابتٍ، وأبو زَيْدٍ[١].

وأمَّا عَبْدُاللَّهِ بنُ عَمْرٍو؛ فهُوَ صاحِبُ سُنَّةِ التَّوقيتِ في الخَتْمِ[٢].

وهٰؤلاءِ الأعيانُ من الصَّحـابةِ كانوا قَدْ تفرَّغـوا لأخْذِ القرآنِ والاعتِناءِ بحِفْظِهِ، والَّذينَ أَمَرَ النَّبيُّ ﷺ بأخْذِ القـرآنِ عنهُمْ كانوا قَـدْ عَرَضـوا علَيْهِ قراءَتَهُمْ وعَلِمَ إتقانَهُمْ؛ ولِذا زَكَّاهُم.

وستأتي في مرحلةِ جمعِ القرآنِ في عهْـدِ أبي بكرٍ الإشارةُ إلىٰ كثرةِ مَنْ قُتِلَ من القـرَّاءِ في حَـرْبِ المرتَدِّينَ ممَّا يَـدُلُّ علىٰ وُجـودِ الحِفْظِ في آخَـرينَ مِنَ الصَّحابَةِ، وجائـزٌ أن يَكونَ عنْدَ بعْضهِمُ القرآنُ كُلُّهُ، مِثْلَما وَقَعَ لهٰؤلاءِ النَّفَرِ

---

(١) حديثٌ صحيحٌ.

متَّفقٌ عليـهِ: أخـرَجَـهُ البُخـاريُّ (رقم: ٣٥٩٩، ٤٧١٧، ٤٧١٨) ومسلمٌ (رقم: ٢٤٦٥).

(٢) وسيأتي ذكرُ حديثِهِ في المقدِّمَة السَّادسَة (ص: ٤٩٢).

ووَقَع في روايةٍ عنهُ أنَّه جمعَ القرآنَ علىٰ عهْدِ النَّبيِّ ﷺ:

فأخْرَجَ أحمَدُ (رقم: ٦٥١٦، ٦٨٧٣) والنَّسائيُّ في «الكبرىٰ» (رقم: ٨٠٦٤) وابْنُ ماجة (رقم: ١٣٤٦) وابْنُ حبَّان في «صحيحه» (رقم: ٧٥٦، ٧٥٧) من طرقٍ عنِ ابْنِ جُـريجٍ، قـالَ: سمعْتُ ابْنَ أبي مُليكَةَ يحدِّثُ، عن يحيىٰ بنِ حَكيم بن صَفْـوانَ، أنَّ عَبْدَاللَّه بنَ عَمْرِو بن العاص، قـالَ: جَمَعْتُ (وفي لفظٍ: حفِظْتُ) القرآنَ فقرأْتُهُ في ليلةٍ، فقـالَ رسـولُ اللَّهِ ﷺ: «إنِّي أخشىٰ أن يَطولَ عليكَ الزَّمـانُ وأن تَملَّ، اقْـرأ بهِ في كُلِّ شَهْرٍ» .. وذكَرَ سائرَ الحديث.

قلتُ: وإسْنادُه صالحٌ، والقصَّةُ صحيحةٌ.

المذكـــورينَ هُنا مِنْ أَصْحـــابِ النَّبيِّ ﷺ، كَما يَجوزُ أن يكـونَ عنْدَ بعْضهِم بعْضُهُ لا كُلُّهُ.

الصُّورَة الثَّانيَة: الحِفظُ في السُّطور.

لم يكن الاعتمادُ علىٰ الصُّـدور وحْدَه كـافياً لحِفْظِ القـرآنِ الَّذي أرادَ اللَّهُ تعـالىٰ أن يبقىٰ دُستـوراً للبشرِ إلىٰ قيـامِ السَّـاعـةِ، فإنَّ حِفْظَ الصُّـدورِ لغيرِ رسولِ اللَّه ﷺ يعتريهِ مـا كتَبَ اللَّهُ علىٰ بني آدمَ من النِّسيانِ والوَهْمِ، وبِناءُ الثِّقةِ في الدِّينِ عليـهِ مجرَّداً غيرُ ممكِنٍ، لذٰلكَ كانَ التَّـدوينُ والكِتابةُ ضرورةً لا بُدَّ منها لحِفْظِهِ وإبقـاءِ قُدسيَّتـهِ، والقرآنُ نفسُهُ أشْعَـرَ بضرورةِ الكِتابةِ في مـــواضِعَ كثيرةٍ، فإنَّ اللَّـهَ تعــالىٰ سمَّاهُ (الكتــابَ)، وهٰذا يقتضي أن يكونَ مكتوباً.

ولِذا كانَ النَّبيُّ ﷺ قـدِ اتَّخَذَ جماعةً مأمونةً من أصحابِهِ ممَّن كـانَ يعرِفُ الكتابةَ يكتبـونَ ما كانَ ينزِلُ عليهِ مـن القرآنِ، كما كانَ الإذْنُ فيه عـامًّا لكُلِّ من شاءَ أن يكتُبَ، وقَدْ قالَ لهُمْ:

«لا تكتبُــوا عنِّي شيئاً غَيْرَ القــرآنِ، فَمَن كتَـبَ عَنِّي شيئاً غيْرَ القــرآنِ فليمْحُهُ»[1].

---

(١) حديثٌ صحيحٌ.

أخـــرَجَـــهُ أحمد في «مسنده» (رقم: ١١٠٨٥، ١١٠٨٧، ١١١٥٨، ١١٣٤٤، ١١٥٣٦) ومسلمٌ (رقم: ٣٠٠٤) والنَّســـائيُّ في «الكبرىٰ» (رقم: ٨٠٠٨) مـن طُرُقٍ عَن هَمَّامِ بنِ يحيىٰ، عَن زَيْدِ بن أَسْلَمَ، عَنْ عَطاءِ بنِ يَسارٍ، عَنْ أبي سَعيدٍ الخُدْريِّ، قالَ: =

وعلَّةُ ذٰلكَ مُدرَكةٌ، وهيَ الخَوْفُ مِنْ أن يختَلِطَ بالقرآنِ ما ليسَ منه.

ومن أعيانِ كُتَّابِ الوَحْيِ لرَسولِ اللَّه ﷺ: عليُّ بن أبي طالبٍ، وزيدُ بنُ ثابتٍ، وأُبيُّ بن كعبٍ، ومُعاويةُ بن أبي سُفيانَ، رضي اللَّه عنهم.

وَكانوا جميعاً مِن آمَنِ النَّاسِ علىٰ كَلامِ اللَّه تعالىٰ، وهمْ مُزَكَّوْنَ من رَسُولِ اللَّه ﷺ بٱختيارِهِ لهُمْ لهٰذه الوَظيفةِ الثَّقيلةِ، بلْ مُزَكَّونَ من اللَّهِ تعالىٰ بإقرارِ نبيِّه ﷺ علىٰ ٱتِّخاذِهِمْ لذٰلكَ.

ومَن لم يكُن في مَوْضِعِ الثِّقةِ فإنَّ اللَّهَ تعالىٰ فَضَحَهُ، كما وَقَعَ لِذاكَ الَّذي كانَ يكتُبُ الوحيَ لرسولِ اللَّهِ ﷺ وكانَ يُغيِّرُ ما كانَ يُمْليهِ عليهِ النَّبيُّ ﷺ.

فعَنْ أنَسِ بن مالكٍ، رضي اللَّه عنه:

أنَّ رجُلاً كانَ يكتُبُ لرَسولِ اللَّه ﷺ، فكانَ إذا أملىٰ عليهِ ﴿سَميعاً بَصيراً﴾ كتَبَ ﴿سَميعاً عَليماً﴾، فإذا كانَ ﴿سَميعاً عَليماً﴾ كَتَبَ ﴿سَميعاً بَصيراً﴾، وكانَ قَدْ قَرَأَ البقرةَ وآلَ عِمرانَ، وكانَ من قرأَهُما فَقَدْ قرأَ قُرآناً كثيراً، قالَ: فتنصَّرَ الرَّجُلُ، وقالَ: إنَّما كُنْتُ أكْتُبُ ما شِئتُ عن محمَّدٍ، قالَ: فماتَ فدُفِنَ فلَفَظَتْهُ الأرْضُ، ثُمَّ دُفِنَ فَلَفَظَتْهُ، قالَ أنَسٌ: قالَ أبو طَلحةَ: فأنا رأيتُهُ منبوذاً علىٰ ظَهْرِ الأرْضِ[1].

= قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ، به.

وٱنظُر تعليقي علىٰ كتاب «المقنع» لابن الملقِّن (١/ ٣٣٧-٣٣٩).

(١) **حديثٌ صحيحٌ.** =

وفي روايةٍ لهٰذه القصَّة، قالَ أنَسٌ:

كانَ رجُلٌ نصرانيًّـا فأسْلَمَ، وقَرَأَ البقَـرَةَ وآلَ عِمرانَ، فكانَ يكتُبُ للنَّبيِّ ﷺ، فعادَ نَصرانيًّـا، فكانَ يقولُ: ما يدري محمَّدٌ إلَّا مـا كتبتُ لَهُ، فأماتَه اللَّهُ فدَفَنوهُ، فـأصْبَحَ وقَدْ لَفَظَتْهُ الأرْضُ، فقـالُوا: هٰذا فِعْلُ محمَّـدٍ وأصحابِهِ لمَّا هَرَبَ منهُمْ نَبَشُـوا عن صاحِبِنا فألْقَـوْهُ، فحفَروا لَهُ فأعْمَقوا، فـأصْبَحَ وقَدْ لَفَظَتْـهُ الأرْضُ، فقـالُوا: هٰذا فِعْلُ محمَّـدٍ وأصحـابِهِ نَبَشُـوا عن صـاحِبِنا لمَّا هَرَبَ منهُمْ فألْقَــوْهُ، فحَفَـروا لَهُ وأعْمَقـوا لَهُ في الأرْضِ مـا ٱسْتَطاعُـوا، فأصْبَحَ قَدْ لَفَظَتْهُ الأرْضُ، فعَلِموا أنَّه ليسَ من النَّاسِ، فألْقَوْهُ[1].

وهٰذه العُقوبةُ وَعيـدٌ لمن يظنُّ أنَّه يقدِرُ أن يُبـدِّلَ كلامَ اللَّه، ذٰلكَ أنَّ اللَّهَ تعـالىٰ قدْ تعهَّـدَ بحِفْظِهِ، كما قالَ: ﴿إنَّا نحنُ نزَّلْنا الذِّكْـرَ وإنَّا لَهُ لَحافِظُونَ﴾ [الحِجر: ٩].

فحاصِلُ هٰذا المبْحَث:

أنَّ جمعَ القــرآنِ علىٰ العهْـدِ النَّبــويِّ كــانَ بهٰذينِ الطَّريقينِ: جمعِــهِ في

= أخـرجَه الطَّيـالسيُّ (رقم: ٢٠٢٠) وأحمد (رقم: ١٣٥٧٣) وعبدُ بنُ حُميـدٍ (رقم: ١٣٥٤) من طُرُقٍ عَن حمَّادِ بن سَلَمة، قال: أخبرنا ثابتٌ، عَن أنَسٍ، به.

قلتُ: وإسْنادُهُ صحيحٌ. وقوْلُهُ: «لَيْسَ مِنَ النَّاس» أي ما وَقَعَ له.

(١) **حديثٌ صحيحٌ.**

متَّفقٌ عليهِ: أخـرَجَهُ البُخـاريُّ (رقم: ٣٤٢١) من طريقِ عبدِالعـزيز بن صُهَيْبٍ، واللَّفظ له، ومسلمٌ (رقم: ٢٧٨١) من طريقِ سُليمانَ بن المغيرةِ، كلاهما عَن أنَسٍ.

الصُّدورِ، وكِتابتِهِ في السُّطورِ.

وكانوا يكتبونَه فيما تهيَّأَ لَهُمُ الكتابةُ فيهِ، من الجُلودِ وجَريدِ النَّخْلِ وغيرِ ذٰلكَ، ولمْ يكُنْ جمعُهُمْ له مكتوباً علىٰ صِفةِ الكِتابِ الواحِدِ تُجْمَعُ أوراقُهُ إلىٰ بعْضِها لتعذُّرِ ذٰلكَ يومئذٍ، حيثُ كانَ القرآنُ مستمرَّ النُّزولِ، وربَّما نزَلَتِ الآيةُ أو السُّورةُ فقالَ لهمُ النَّبيُّ ﷺ: «ضَعوها في موضِعِ كذا وكذا»، كما كانَ نَسْخُ التِّلاوةِ وارداً في حياتِهِ ﷺ، فلوْ كانَ مُؤلَّفاً علىٰ صفةِ الكِتابِ التَّامِّ لشقَّ مَعَهُ إضافَةُ الجَديدِ وإزالةُ المَنْسُوخِ، خاصَّةً وأنَّهم ما كانَ لهُمْ من آلةِ الكتابةِ يومئذٍ ما تهيَّأَ لمن بعدَهُمْ.

المرحلةُ الثَّانيةُ: جمعُ القرآنِ في عَهْدِ الصِّدِّيق:

وهٰذهِ يُبيِّنُها أخْبَرُ النَّاسِ بِها كاتبُ الوَحْيِ الأمينُ زيدُ بنُ ثابتٍ.

قالَ، رضي اللَّهُ عنه: أرْسَلَ إليَّ أبو بكرٍ مَقْتَلَ أهْلِ اليمامَةِ[1]، فإذا عُمَرُ بن الخطَّابِ عنْدَه، قالَ أبو بكرٍ رضي اللَّهُ عنه: إنَّ عُمَرَ أتاني فقالَ: إنَّ القَتْلَ قدِ اسْتَحرَّ يومَ اليمامةِ بقرَّاءِ القرآنِ، وإنِّي أخْشىٰ أن يَستَحِرَّ القَتْلُ بالقرَّاءِ بالمواطِنِ فيذْهَبَ كثيرٌ من القرآنِ، وإنِّي أرىٰ أن تأْمُرَ بجمْعِ القرآنِ، قلتُ لعُمَرَ: كيفَ تفْعَلُ شيئاً لم يفْعَلْهُ رسولُ اللَّهِ ﷺ؟ قالَ عُمَرُ: هٰذا واللَّهِ خيرٌ، فلمْ يزَلْ عُمَرُ يُراجِعُنِي حتَّىٰ شَرَحَ اللَّهُ صَدْرِي لذٰلكَ، ورأيْتُ في ذٰلكَ

---

(١) أي في حربِ المرتدِّين.

الَّذي رأىٰ عُمَرُ، قالَ زيدٌ: قـالَ أبو بكرٍ: إنَّكَ رجُلٌ شابٌّ عاقِلٌ لا نتَّهِمُكَ، وقَدْ كُنْـتَ تكْتُبُ الوَحْيَ لرَسولِ اللَّهِ ﷺ، فتتبَّعِ القـرآنَ فاْجْمَعْهُ، فـواللَّهِ لوْ كلَّفوني نقْلَ جَبَلٍ من الجِبـالِ ما كانَ أثْقَلَ عليَّ مِمَّا أمَـرَنِي بِهِ من جَمْعِ القرآنِ، قلتُ: كيفَ تفعَلونَ شيئاً لمْ يفْعَلْهُ رسولُ اللَّهِ ﷺ؟ قالَ: هو واللَّهِ خيرٌ، فلمْ يزَلْ أبو بكرٍ يُراجِعُنِي حتَّىٰ شَرَحَ اللَّهُ صَـدْري للَّذي شَرَحَ لَهُ صَدْرَ أبي بكرٍ وعُمَـرَ رضيَ اللَّهُ عنهُما، فتتبَّعْتُ القـرآنَ أجمَعُـهُ من العُسُبِ واللِّخـافِ وصُدورِ الرِّجالِ، حتَّىٰ وجدتُ آخِرَ سورةِ التَّوبةِ معَ أبي خُزيمةَ الأنصاريِّ لمْ أجِدْهـا معَ أحَدٍ غيرِهِ: ﴿لَقَدْ جـاءَكُمْ رسولٌ مـن أنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْـهِ ما عَنِتُّمْ﴾ حتَّىٰ خـاتمةِ براءَةَ [التَّـوبة: ١٢٨-١٢٩]، فكانَتِ الصُّحُفُ عندَ أبي بكرٍ حتَّىٰ توفَّاهُ اللَّهُ، ثُمَّ عنـدَ عُمَرَ حياتَهُ، ثُمَّ عندَ حَفْصَـةَ بنْتِ عُمَرَ، رضي اللَّهُ عنه(١).

(العُسُبُ) جمعُ عَسيبٍ، وهو جَريدةُ النَّخْلِ، و(اللِّخـافُ) حِجارةٌ بيضٌ رقاقٌ.

وقولُهُ: (لم أجِدْها معَ أحَـدٍ غيرِهِ) إنَّما أرادَ مكتوبةً، ولمْ يُرِدْ محفوظةً، فإنَّ زيداً نفْسَـهُ كـانَ ممَّن جمَعَ القـرآنَ حِفظاً علىٰ عهْـدِ رسـولِ اللَّهِ ﷺ، وجمَعَـهُ طائفةٌ كانوا أحياءً يومئذٍ.

---

(١) حديثٌ صحيحٌ.
أخرَجَهُ البُخاريُّ (رقم: ٤٤٠٢، ٤٧٠١، ٤٧٠٣، ٦٧٦٨، ٦٩٨٩).
وَيَأتي تَمام تَخريجِهِ (ص: ١٧٠).

وقـدْ رُوِيَ أنَّ عُمَـرَ بنَ الخطَّابِ شَهِـدَ معَ خُـزيمةَ أو أبي خُـزيمـةَ علىٰ حِفْظِهِ، كما رُوِيَ أنَّ عُثمانَ شَهِـدَ بذٰلكَ، ولا يثبـتُ عن عُمَـرَ ولا عُثمانَ من جهةِ الإسنادِ[1].

وهٰذا الجمْعُ الَّذي حَصَلَ بأمْـرِ أبي بكرٍ الصِّـدِّيقِ، رضي اللَّهُ عنه، كـانَ للقرآنِ جميعاً علىٰ الصُّورةِ الَّتي كانَ النَّبيُّ ﷺ أملاها علىٰ أصحابِهِ من كُتَّابِ الوحيِ، مشتملةً علىٰ الأحْرُفِ السَّبعةِ الَّتي أُنزِلَ عليها القرآن.

هلْ هُناكَ جمعٌ وقَعَ في خِلافةِ عُمَرَ؟

رُويَ في ذٰلكَ من الخبَرِ مـا لا يثبتُ من طـريقِ النَّقْلِ؛ إمَّـا مِن روايةِ ضَعيفٍ، أو من جِهَـةِ انقِطاعٍ في الإسْنادِ[2]، والصَّحيحُ ما تقـدَّمَ في حديثِ زيدِ بن ثابتٍ أنَّ عُمَـرَ أشارَ علىٰ أبي بكْرٍ بجَمْعِ القُـرْآنِ، وأنَّ الصُّحُفَ الَّتي جُمِعَتْ علىٰ عهْدِ الصِّـدِّيقِ بقيَتْ بعْدَه عندَ عُمَـرَ إلىٰ أن ٱستُشْهِدَ، رضي اللَّه عنه، ثُمَّ عندَ ٱبنتِهِ حفْصَةَ أمِّ المؤمنينَ، رضي اللَّه عنها.

المرحلةُ الثَّالثة: جمعُ القرآنِ في عَهْدِ عُثمان:

وهٰذه هيَ المرحلةُ الأخيرةُ من مَـراحِلِ جمْعِ القـرآنِ، وهي الَّتي تمَّ فيهـا جمْعُ النَّاسِ علىٰ مُصْحَفٍ واحِدٍ مَنعاً للفتنةِ، وإليكَ قصَّةَ ذٰلكَ:

---

(١) كما سيأتي بيانُ علَّة ذٰلك تعليقاً (ص: ١٢٩-١٣١).

(٢) وهو نفسه المرويُّ المشارُ إليهِ في التَّعليقِ السَّابقِ.

عن أَنَسِ بن مالكٍ، رضي اللَّهُ عنه:

أنَّ حُـذيفةَ بنَ اليَمانِ قـدِمَ علىٰ عُثمانَ، وكـانَ يُغازِي أهْلَ الشَّـامِ في فتْحِ إرمينيَةَ وأذْرَبيجـانَ معَ أهْلِ العـراقِ، فأفْزَعَ حُـذيفةَ ٱخْتِلافُهُـمْ في القراءَةِ، فقـالَ حُـذيفةُ لعُثمانَ: يا أميرَ المؤمنينَ، أَدْرِكْ هٰذه الأمَّـةَ قبلَ أن يختَلِفـوا في الكِتـابِ ٱخْتِلافَ اليَهـودِ والنَّصارىٰ، فأرْسَلَ عُثمانُ إلىٰ حَفْصَـةَ: أن أرْسِلي إلينا بالصُّحُفِ نَنْسَخُهـا في المصاحِفِ ثُمَّ نردُّها إليكِ، فأرْسَلَتْ بها حَفْصَـةُ إلىٰ عُثمانَ، فأمَـرَ زيدَ بنَ ثابتٍ وعَبْـدَاللَّهِ بنَ الـزُّبيرِ وسَعيـدَ بنَ العـاصِ وعَبْـدَالرَّحمٰنِ بنَ الحارثِ بنِ هِشامٍ، فنَسَخـوها في المصاحِفِ، وقـالَ عُثمانُ للرَّهْطِ القرشيِّينَ الثَّلاثةِ: إذا ٱختَلَفْتُمْ أنتُمْ وزيدُ بنُ ثابتٍ في شيءٍ من القرآنِ (وفي روايةٍ: في عـربيَّةٍ من عربيَّـةِ القرآنِ) فٱكْتبُـوهُ بِلِسانِ قُـريشٍ، فإنَّما نزَلَ بلِسـانِهِمْ، ففعَلُـوا، حتَّىٰ إذا نَسَخُـوا الصُّحُفَ في المصـاحِفِ رَدَّ عُثمانُ الصُّحُفَ إلىٰ حَفْصَـةَ، وأرْسَلَ إلىٰ كُلِّ أُفُـقٍ بمُصْحَفٍ مِمَّا نَسَخُـوا، وأمَـرَ بِما سِواهُ من القرآنِ في كُلِّ صَحيفةٍ أو مُصْحَفٍ أن يُحْرَقَ[1].

قالَ الإمامُ أبو عَمْرٍو الدَّانيُّ: «أكْثرُ العُلَماءِ علىٰ أنَّ عُثْمانَ بنَ عفَّانَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، لَمَّا كَتَبَ المُصْحفَ جَعَلَهُ علىٰ أرْبَـعِ نُسَخٍ، وَبَعَثَ إلىٰ كُلِّ ناحِيَـةٍ مِنَ النَّواحي بِواحِـدَةٍ مِنْهُنَّ، فَوَجَّـهَ إلىٰ الكوفَـةِ إحْداهُنَّ، وإلىٰ البَصْرَةِ أُخْـرَىٰ، وإلىٰ الشَّـامِ الثَّـالثَةَ، وأمْسَكَ عِنْدَ نَفْسِـهِ واحِـدَةً، وقـدْ قيلَ: إنَّهُ جَعَلَهُ سَبْعَ

---

(١) حديثٌ صحيحٌ. أخرجَهُ البُخاريُّ (رقم: ٣٣١٥، ٤٦٩٩، ٤٧٠٢).

نُسَخٍ، وَوَجَّهَ مِن ذٰلكَ أيْضاً نُسْخَـةً إلىٰ مَكَّةَ، ونُسْخَةً إلىٰ اليَمَنِ، ونُسْخَةً إلىٰ البَحْرَينِ، والأوَّلُ أصَحُّ، وعليهِ الأئمَّةُ»[١].

المبحث الثالث: الفرق بين جمع الصديق وجمع عثمان:

والفَـرْقُ بينَ الجَمْعَيْنِ ظاهِرٌ مِنَ الرِّواياتِ الصَّحيحةِ في ذٰلكَ، والفـارِقُ بينَهُما في أمرينِ بارِزَيْنِ:

الأوَّل: السَّبَب الدَّاعي للجَمْعِ.

ففي عَهْدِ الصِّدِّيقِ الخَوْفُ علىٰ ذَهابِ القـرآنِ بذَهابِ حَمَلَتِهِ، كَما وَقَعَ في إشـارَةِ عُمَرَ علىٰ أبي بَكْرٍ، حيثُ قـالَ: «إنِّي أخْشىٰ أن يَستَحِرَّ القَتْلُ بالقـرَّاءِ بالمواطِنِ فيذْهَبَ كثيرٌ من القرآنِ، وإنِّي أرىٰ أن تأْمُرَ بجمْعِ القرآنِ».

أمَّا في عَهْـدِ عُثْمانَ فكانَ الدَّاعي الخَوْفَ علىٰ الأمَّةِ مِنَ الافتِتـانِ في دينِها بسَبَبِ ٱختِلافِ الحُروفِ الَّتي يُقْـرأُ بِها القرآنُ، كما كانَ في إشارَةِ حُـذَيْفَةَ بنِ اليَمانِ علىٰ عُثمانَ، قالَ لَه: «يا أميرَ المؤمنينَ، أَدْرِكْ هٰذه الأمَّـةَ قبلَ أن يَختَلِفوا في الكِتابِ ٱخْتِـلافَ اليَهودِ والنَّصـارىٰ»، وإذا كانَ بعْضُ كِبـارِ الصَّحابَةِ لم يسْتَوعِبْ أوَّلَ الأمْـرِ مثْلَ ذٰلكَ الاخْتِلافِ، كأُبَيِّ بنِ كَعْبٍ، حتَّىٰ أزالَ النَّبيُّ ﷺ عنْهُ الحَرَجَ، فكيفَ الشَّأنُ في سائـرِ النَّاسِ بعْدَ ٱنتِشـارِ الإسْلامِ وتوسُّعِ رُقْعَتِهِ وكَثْرَةِ مَن دخَلَ فيهِ مِنَ الشُّعوبِ؟

---

(١) المقنع في معرفة مرسوم مصاحف أهل الأمصار (ص: ٩).

والثَّاني: الصِّفة الَّتي وَقَعَ عليها الجَمْعُ.

في عَهْـدِ الصِّدِّيـق جُمِعَ القرآنُ مِنَ السُّطورِ والصُّـدور علىٰ الصِّفَـةِ الَّتي أخَذَها النَّاسُ عَنِ النَّبيِّ ﷺ وكَتَبَهـا بأمْرِهِ كُتَّابُ الوَحْيِ، فصـارَت جميعاً بِما فيها الأحرُفُ السَّبْعَةُ في صُحُفٍ، محفـوظَةً في موْضِعٍ واحِدٍ، ولم تُكْتَب مِنْها المصـاحِفُ يومَئذٍ، كَما أنَّ ظاهِرَ الأمْـرِ أنَّ السُّـوَرَ لم تؤلَّفْ يومَئذٍ علىٰ صِفَـةٍ مُعَيَّنَةٍ، إنَّما في قِصَّةِ ذٰلكَ ما يُشْعِرُ بضَمِّ آياتِ السُّورَةِ الواحِدَةِ إلىٰ بعْضِها كما سَمِعوها مِن رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وكَتَبوها عَنْهُ كالشَّأنِ في آخِرِ سورةِ التَّوبَةِ.

وأمَّا في عهْدِ عُثْمانَ؛ فإنَّ الجَمْعَ كانَ بكِتابَةِ مُصْحَفٍ يكونُ للنَّاسِ إماماً، لا يختَلِفُ في شيءٍ مِن حُـروفِـهِ، يُعْصَمـونَ بـهِ منَ الضَّـلالَةِ، وجَعَلَ عُثْمانُ رَضِيَ اللَّهُ عنْه إمامَـهُ في ذٰلكَ الصُّحُفَ الَّتي جُمِعَت في عَهْدِ الصِّـدِّيقِ، وأمرَ الكُتَّابَ أن يَصيرُوا فيما ٱختَلَفوا فيهِ عنْدَ الكِتابَةِ إلىٰ لُغَةِ قُرَيْشٍ فتكونَ فَصْلاً بينَهُم، وكُلُّ حَـرْفٍ لا يأتي علىٰ مـوافَقَـةِ الرَّسْمِ وإنْ كـانَ مِنَ السَّبْعَـةِ؛ فلم يكتُبـوهُ في المُصْحَفِ، ذٰلكَ أنَّ الصَّحـابَةَ أدْرَكُـوا المعنىٰ الَّذي لأجْلِهِ أنْزِلَ القرآنُ علىٰ سَبْعَـةِ أحْرُفٍ، وهُوَ التَّيسيرُ علىٰ التَّـالينَ، وأنَّه ما مِـن حَرْفٍ إلَّا وهُوَ علىٰ وِفاقِ الآخَرِ في معْناهُ، ورأوْا بعْـدَ النَّبيِّ ﷺ ٱبتداءَ ظُهورِ ٱخْتِلافِ الأمَّةِ بسَبَبِ ذٰلكَ، كَما رأَوا العلَّةَ في ٱخْتِـلافِ الأحْرُفِ الَّتي هيَ التَّيسير قَدْ زالَت، وبدأَ يحُلُّ محلَّها فُرْقَةٌ وفِتْنَةٌ، فدرأُوا تلكَ الفِتْنَةَ بحِفْظِ القرآنِ مجموعاً علىٰ رَسْمٍ واحِدٍ عُمِّمَ علىٰ جميـعِ عواصِمِ الدَّوْلَةِ الإسْلاميَّـةِ، وبَقِيَ مِن تلكَ الأحْرُفِ ما يتَّفقُ في الرَّسْمِ معَ المُصْحَفِ الإمامِ.

المبحث الرابع: موقف الصحابة من الجمع العثماني:

تلقَّىٰ الصَّحابةُ يومئذٍ صنيعَ عُثمانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بالقَبُولِ، وسلَّموا لَهُ ما فعَلَ، وإنْ كانَ بعْضُهمْ قد ٱحتَفَظَ بمُصحفـهِ الخاصِّ، كعبدِاللَّهِ بن مسعودٍ، كَما سيأتي في قصَّتِهِ.

عَن مُصْعَبِ بنِ سَعْدِ بنِ أبي وَقَّاصٍ، قالَ:

أدْرَكْتُ أصْحابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُتَوافِـرينَ، فَما رأيْتُ أحَداً مِنْهُم عابَ ما صَنَعَ عُثْمانُ رَضِيَ اللَّه عَنْهُ في المصاحِفِ[1].

والمَرْويُّ عن أمِيرِ المؤمِنينَ عليِّ بنِ أبي طالِـبٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، مُـوافقـةُ عُثمانَ علىٰ ما فعَلَ[2]، لمْ يُرْوَ عَنْه غيرُ ذٰلكَ، فطَعْنُ الغُلاةِ فيهِ في عُثمانَ رَضِيَ اللَّهُ عنْهُ في أمْـرِ جَمْعِ المُصْحَفِ واردٌ مِنْهُم علىٰ عليٍّ نَفْسِـهِ، فإنَّه وَلِيَ الخِلافَـةَ بعْدَ عُثْمانَ، وشأْنُ القـرآنِ هُوَ شأنُ دينِ الإسْلامِ، فما كـانَ لإمامِ هُدًى كعليٍّ

(١) أثرٌ صحيحٌ.
أخرجه عُمَر بن شَبَّةَ في «تاريخ المدينة» (٣/ ١٠٠٤) وإسْنادُهُ صَحيحٌ.

(٢) روىٰ أبو بكر بنُ أبي داوُدَ في «المصـاحف» (ص: ٢٣) من طَريقِ شُعْبَـةَ بنِ الحجَّاج، عَن عَلقَمَـةَ بن مَرْثَدٍ، عمَّن سَمِعَ سُوَيْدَ بنَ غَفَلَةَ يقولُ: سمعْتُ عليًّـا يقولُ: «رَحِمَ اللَّهُ عُثمانَ، لو وَليتُهُ لفعَلْتُ ما فَعَلَ في المصاحف».
ونحوَه روىٰ أبو عبيد في «الفضائل» (ص: ٢٨٤-٢٨٥) من طريق شعبة.
قلتُ: وإسْنادُهُ منقطعٌ، لا علَّةَ له غيرُ ذٰلـكَ، ورُويَ عندَ عُمَـرَ بن شَبَّـةَ في «تاريخ المدينة» (٣/ ٩٩٤-٩٩٥) وٱبنِ أبي داودَ (ص: ٢٢، ٢٣) موصولاً ضِمْـنَ حديثٍ فيهِ طولٌ بسَندٍ ضَعيفٍ، فيهِ مُحَمَّدُ بنُ أبانِ بنِ صالحِ القُرَشيُّ، وهُوَ ضَعيفُ الحديثِ.

بنِ أبي طالبٍ يعلَمُ في صَنيعِ عُثْمانَ نَقْصاً أو عَيْباً ويُقرُّهُ في مصاحِفِ المسلمينَ وذٰلكَ وعُثْمانُ حيٌّ، فضلاً عَنْ حالهِ مِن بعْدُ حينَ وَلِيَ الخِلافَةَ، فسُحْقاً لأهْلِ البِدَعِ، كم تجني عليهِم بدَعُهُم مِنَ الضَّلالِ؟!

أمَّا عامَّةُ أهْلِ الإسْلامِ مِن بَعْدُ، فإنَّهم رأوْا ما صَنَعَ عُثمانُ رضي اللَّهُ عنه منقَبةً له، كيْفَ لا؛ وقدْ وَقىٰ اللَّهُ بِهِ الأمَّةَ من الاختِلافِ في القرآنِ، وحَفِظَهُ به! ويكفي أنْ تكونَ الأمَّةُ كُلُّها بٱخْتِلافِ طوائفِها لا يوجَدُ عنْدَها قرآنٌ غيرُ هٰذا الَّذي جَمَعَ عُثْمانُ رَضِيَ اللَّهُ عنْهُ، وإذا كانَ اللَّهُ تعالىٰ قدْ تعهَّدَ بوِقايَةِ هٰذا الكِتابِ وحِفْظِهِ والنَّاسُ لا يعْرِفونَ إلَّا ما جمَعَهُ عُثمان، فذٰلكَ مِن أعظَمِ البَراهينِ علىٰ أنَّ اللَّهُ تعالىٰ أبْقاهُ محفوظاً في الأمَّةِ بصَنيعِ عُثْمانَ، فَرضيَ اللَّه عَنْ عُثمانَ.

• عبدُاللَّه بن مَسْعُود والجمْعُ العُثمانيُّ:

لا يَخفىٰ قَدْرُ عَبْدِاللَّهِ بنِ مسعودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ومكانُهُ مِن رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ومنزِلَتُهُ في الصَّحابَةِ، بل ومكانَتُهُ في القرآنِ خاصَّةً، وكانَ مُعارِضاً لصَنيعِ عُثْمانَ في أُمورٍ ثَلاثَةٍ:

الأوَّل: توليةُ زَيْدِ بنِ ثابتٍ دونَه.

كانَ ٱبنُ مَسْعودٍ في الكوفَةِ حينَ شَرَعَ عُثْمانُ في جمْعِ المُصْحَفِ، وكانَ عُثمانُ قدِ ٱقتَدىٰ بالشَّيخينِ قَبْلَهُ أبي بكْرٍ وعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عنْهُما في ٱختِيارِ زَيْدِ بنِ ثابتٍ لهٰذا المَهَمَّةِ، لٰكنْ أغْضَبَ ذٰلكَ عَبْدَاللَّهِ بنَ مسْعودٍ، حتَّىٰ قالَ:

علىٰ قِـراءَةِ مَن تأمُـرُونِّي أقـرَأُ؟ لقَـدْ قـرأتُ علىٰ رَسـولِ اللَّهِ ﷺ بِضعـاً وسبعينَ سورةً وإنَّ زَيداً لَصاحِبُ ذؤابتَينِ يلعَبُ معَ الصِّبيانِ.

وفي رِوايةٍ عَنْ أبي وائلٍ شَقيقِ بنِ سَلَمَةَ الأسَديِّ، قالَ:

لمَّا أمَـرَ عُثْمانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في المصـاحِفِ بِما أمَـرَ بِهِ، قـامَ عَبْـدُاللَّهِ بنُ مَسْعُـودٍ خَطيباً، فقـالَ: أتأمُرونِي أنْ أقـرأَ القرآنَ علىٰ قِـراءَةِ زَيْدِ بنِ ثابتٍ؟ فوالَّذي نَفسي بيَدِهِ، لقَدْ أخَذْتُ مِن فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِضْعاً وَسَبْعينَ سورةً وزَيْدُ بنُ ثابتٍ عنْدَ ذٰلكَ يَلْعَبُ مَعَ الغِلْمانِ، ثُمَّ ٱسْتَحيـا مِمَّا قالَ، فقـالَ: وما أنا بخَيرِهِم، ثُمَّ نَزَلَ.

قالَ شَقيقٌ: فَقَعَـدْتُ في الحِلَقِ فيها أصْحـابُ رَسولِ اللَّهِ ﷺ وغيرُهُمْ، فما سَمِعْتُ أحَداً رَدَّ ما قالَ[1].

فهٰذا الخَبَرُ واضِحٌ في غَضَبِ ٱبـنِ مسْعودٍ مِن تَقديمِ زَيْدِ بـنِ ثابتٍ عليهِ

---

(١) **حديثٌ صحيحٌ.**

أخـرَجَ الرِّوايةَ الأولىٰ منْهُ: النَّسائيُّ (رقـم: ٥٠٦٣) من طَريقِ هُبَيْرَةَ بنِ يَرِيمَ، عَنِ ٱبنِ مسعودٍ.

قلتُ: وإسْنادُهُ صَحيحٌ.

وأخْـرَجَ الرِّوايَةَ الثَّانيـةَ: الطَّحـاويُّ في «شرح المشكِل» (رقم: ٥٥٩٥) مِن طَريقِ عَبْدِالواحِدِ بنِ زِيادٍ، حدَّثنا سُلَيْمانُ الأعْمَشُ، عَن شَقيقٍ، به.

قلتُ: وإسْنادُه صحيحٌ.

وأصْلُهُ في «الصَّحيحين»: رواه البخـاريُّ (رقم: ٤٧١٤) ومسلمٌ (رقم: ٢٤٦٢) مِن طَريقينِ آخَرَيْنِ عَنِ الأعْمَشِ، نحوَه.

في هٰذه الوَظيفَةِ، وأنا أُحيلَ غَضَبَ ٱبنِ مسْعودٍ علىٰ أمْرَيْنِ مُهِمَّيْنِ:

أوَّلُهما: ما يعْلَمُهُ مِن نَفْسِهِ مِن العِنايَةِ بالقرآنِ كما يدلُّ عليهِ قوْلُهُ المذْكورُ، معَ التَّزكيَةِ النَّبويَّةِ لهُ في ذٰلكَ.

فتقدَّمَ ذِكْـرُهُ في الحديثِ فيمَن أمَرَ النَّبيُّ ﷺ أن يؤخَـذَ عنْهُم القرآنُ مِن أصْحابِهِ، وكذٰلكَ ما ثَبَتَ عَنْ عَلْقَمَةَ بنِ قَيْسٍ النَّخَعيِّ، قالَ:

جـاءَ رَجُلٌ إلىٰ عُمَـرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وهُوَ بعَـرَفـاتٍ، فقـالَ: جِئتُكَ مِنَ الكوفَةِ، وترَكْتُ بِها رَجُلاً يُمْلي المَصاحِفَ عَنْ ظَهْرِ قَلْبِهِ، قالَ: فَغَضِبَ عُمَرُ وٱنْتَفَخَ حتَّىٰ كادَ يَمْـلأُ ما بينَ شُعْبَتَي الرَّحْلِ، وقـالَ: وَيْحَكَ، مَن هُوَ؟ قالَ: عَبْـدُاللَّهِ بنُ مَسْعودٍ، قـالَ: فـواللَّهِ مـا زالَ يُطْفَأُ ويَذْهَبُ عَنْهُ الغَضَبُ حتَّىٰ عـادَ إلىٰ حالِهِ الَّتي كـانَ عَلَيْها، ثُمَّ قـالَ: واللَّهِ ما أعْلَمُ مِنَ النَّاسِ أحَـداً هُوَ أحَقُّ بذٰلكَ مِنْهُ، وسأُخْبِرُكُم عَن ذٰلكَ، كـانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْمُـرُ عنْدَ أبي بَكْرٍ اللَّيْلَةَ كذٰلكَ في الأمْرِ مِنْ أُمورِ المُسْلِمينَ، وأنَّهُ سَمَرَ عِنْدَهُ ذاتَ لَيْلَةٍ وأنا مَعَـهُ، فلمَّا دَخَلَ المسجِدَ إذا رَجُلٌ قـائمٌ يُصَلِّي، فقامَ رَسُـولُ اللَّهِ ﷺ يَسْتَمِعُ قِـراءَتَهُ، فَما كِـدْنا نَعْـرِفُ الرَّجُلَ، قـالَ رَسُـولُ اللَّهِ ﷺ: «مَن سَرَّهُ أن يَقْـرَأَ القرآنَ رَطْباً كَما أُنْزِلَ، فليَقْرَأْهُ علىٰ قِراءَةِ ٱبنِ أُمِّ عَبْدٍ» وذكَرَ بقيَّةَ الحَديثِ[1].

---

(١) حديثٌ صحيحٌ.

أخرَجَهُ أحمَدُ (رقم: ١٧٥) والنَّسائيُّ في «الكبرىٰ» (رقم: ٨٢٥٧) وٱبنُ خُزَيمةَ في «صحيحـه» (رقم: ١١٥٦) ويعقــوبُ بنُ سُفيـان في «المعــرفـة» (٢/ ٥٣٨-٥٣٩) والطَّحـــاويُّ في «المشكـل» (رقم: ٥٥٩٢، ٥٥٩٣) والطَّبراني في «الكبير» (٩/ ٦٤، =

فهٰذا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُزَكِّي قِراءَتَهُ، وهٰذا عُمَرُ مِن بَعْدِهِ يعُدُّهُ أولىٰ النَّاسِ بإقراءِ القرآنِ يومئذٍ.

وَقالَ أبو وائلٍ شَقيقُ بنُ سَلَمَةَ: خَطَبَنا عَبْدُاللَّهِ بنُ مَسْعودٍ، فَقالَ: واللَّهِ، لَقَدْ أخَذْتُ مِن فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِضْعاً وسَبْعينَ سُورةً، واللَّهِ لَقَدْ عَلِمَ أصْحابُ النَّبيِّ ﷺ أنِّي مِنْ أعْلَمِهِم بِكِتابِ اللَّهِ، وَما أنا بخَيرِهِم[1].

فهٰذِه التَّزكيَةُ والقَبولُ عندَ النَّبيِّ ﷺ وعامَّةِ أصْحابِهِ أعْطىٰ ٱبنَ مَسْعودٍ الحَقَّ في الاعْتِراضِ: أن يُختارَ زيدُ بنُ ثابتٍ ويُقَدَّمَ عليهِ، وقدْ أسْلمَ ٱبنُ مسعودٍ وحَفِظَ عَنِ النَّبيِّ ﷺ الكثيرَ مِنَ القرآنِ وزَيْدٌ يومئذٍ صَبيٌّ لم يعْرِفِ الإسْلامَ بعْدُ فَضْلاً عَنِ القرآنِ.

وثانيهِما: شُهودُهُ العَرْضَةَ الأخيرَةَ علىٰ النَّبيِّ ﷺ.

فعَنِ ٱبنِ عَبَّاسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عنهُما، قالَ: أيُّ القِراءَتَينِ تَعدُّونَ أوَّلَ؟ قالُوا: قِراءَةَ عَبْدِاللَّهِ، قالَ: لا، بل هِيَ الآخِرَةُ (وفي رِوايةٍ: قِراءَتُنا القِراءَةُ

= ٦٥) والحاكِمُ (رقم: ٢٨٩٣) وأبو نُعيم في «الحلية» (رقم: ٣٧٦) والبيهقيُّ في «الكبرىٰ» (١/ ٤٥٢-٤٥٣) مِن طُرُقٍ عَنِ الأعْمَشِ، عَنْ إبراهيمَ، عنْ عَلْقَمَةَ.

يزيد بعضُهم ذِكْرَ طَريقٍ أخرىٰ عَنْ عُمَرَ.

وإسْنادُهُ صَحيحٌ، جاءَ عَن عُمَرَ مِن غيرِ وَجْهٍ، وعَنِ النَّبيِّ مِن طَريقِ جَماعَةٍ مِنَ الصَّحابَةِ، بعضُهُم يذكُرُ القصَّةَ، وبعضُهُم يكتفي بالمرفوعِ مِنها.

(١) **حديثٌ صَحيحٌ.**

مُتَّفقٌ عليهِ: أخرجَهُ البُخاريُّ (رقم: ٤٧١٤) ومسلمٌ (رقم: ٢٤٦٢)، واللَّفْظُ للبُخاريِّ.

الأولىٰ، وقِراءَةُ عَبْدِاللَّهِ قِراءَةُ الأخيرَةِ)، كانَ يُعْرَضُ القرآنُ علىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ في كُلِّ عـامٍ مَرَّةً، فلَمَّا كـانَ العامُ الَّـذي قُبِضَ فيهِ عُـرِضَ عليهِ مـرَّتينِ، فَشَهِدَهُ عَبْدُاللَّهِ، فعَلِمَ ما نُسِخَ مِنْهُ وَما بُدِّلَ[1].

والثَّاني: مَوْقِفُهُ مِنْ إثْباتِ المُعوِّذَتينِ في المصْحَفِ.

وهٰذا الاعْتِراضُ مِنْ أَشَـدِّ ما يُذْكَـرُ عنْ عَبْدِاللَّهِ بنِ مَسْعُـودٍ علىٰ الجَمْعِ العُثْمانِيِّ.

فعَنْ عَبْدِالرَّحْمٰنِ بنِ يزيدَ، قالَ:

رأيْتُ عَبْدَاللَّهِ يحُكُّ المُعوِّذَتينِ، ويقولُ: لِمَ تَزيدونَ ما لَيْسَ فيهِ؟

وفي رِوايةٍ قالَ: لا تَخْلِطُوا فيهِ ما ليسَ مِنْهُ.

---

(١) حديثٌ صَحيحٌ.

أخـرَجَـهُ أحمَدُ (رقم: ٣٤٢٢) وٱبنُ أبي شَيبَـة (رقم: ٣٠٢٧٩) وٱبنُ سعـدٍ في «الطَّبقات» (٢/ ٣٤٢) والبُخـاريُّ في «خلقِ أفْعالِ العِبـاد» (رقم: ٣٨٢) والنَّسائيُّ في «الكبرىٰ» (رقم: ٧٩٩٤، ٨٢٥٨) وأبـو يعلىٰ (رقم: ٢٥٦٢) والطَّحـاويُّ في «شرح المعاني» (١/ ٣٥٦) و«شرح المشْكِل» (رقم: ٢٨٦، ٥٥٩٠) وٱبنُ عساكر في «تاريخه» (٣٣/ ١٤٠) مِن طُرُقٍ عَنِ الأعْمَشِ، عَنْ أبي ظَبْيانَ، عَنِ ٱبنِ عبَّاسٍ، به.

والرِّوايةُ الأخرىٰ لأبي يعلىٰ.

قلتُ: وإسْنادُهُ صَحيحٌ.

وأخرَجَه أحمَدُ (رقم: ٢٤٩٤، ٢٩٩٩) والطَّحاويُّ في «المشكِل» (رقم: ٢٨٧) من طُرُقٍ عَنْ إسْرائيلَ، عَنْ إبراهيمَ بنِ مُهاجِر، عَن مُجاهِدٍ، عَنِ ٱبنِ عَبَّاسٍ، بنحوِهِ.

قلتُ: وهٰذه مُتابَعَةٌ صالحةٌ.

وفي رِوايةٍ عنْهُ: أنَّه كـانَ يَحُكُّ المُعوِّذَتينِ مِنَ المُصْحَفِ، يقـولُ: لَيْسَتا مِنْ كِتابِ اللَّهِ[1].

والثَّالث: إنْكارُهُ تحريقَ المصاحِفِ الَّتي لا تُوافِقُ المُصْحَفَ العُثْمانيَّ.

إنَّ النَّاسَ قبْلَ المُصْحَفِ الإمامِ كانَت عنْدَهُم المَصاحِفُ الَّتي ٱنْتَسَخوها لأنْفُسِهِم، وربَّما كانَ مَرْجِعُ النَّاسِ في ذٰلكَ إلىٰ مَن سَمِعُوا مِنْهُ مِنَ القُرَّاءِ مِن الصَّحـابَةِ أو غيرِهِم، فجـائـزٌ عليهـا الاخْتِـلافُ، سـواءٌ بسَبَبِ ٱخْتِـلافِ الحُروفِ الَّتي بلَغَهُم القـرآنُ عليهـا، أم بسَبَبِ النَّسْخِ، وصَنيعُ عُثْمانَ إنَّما قَصَدَ إلىٰ توْحيدِ المسلمينَ علىٰ مُصْحَفٍ واحِدٍ.

فحينَ كُتِبَتِ المصـاحِفُ العُثْمانيَّـةُ جعَلَهـا أميرُ المؤمنينَ عُثْمانُ المرْجِعَ للمُسلمينَ في مصاحفِهِم، وأمَـرَ بإزالَةِ ما سِواهـا ممَّا كُتِبَ عنْ غيرِها، فساءَ ذٰلكَ ٱبنَ مسْعـودٍ، وأبىٰ أن يُسَلِّمَ مُصْحَفَـهُ، وأفتىٰ النَّـاسَ بالاحْتِفـاظِ بمَصاحِفِهِم، كَما تدلُّ علىٰ ذٰلكَ الأخْبارُ عنْهُ، ومنها:

---

(١) **أثرٌ صَحيحٌ برواياتِهِ الثَّلاثِ.**

أخـرَجَـهُ الطَّبرانيُّ في «الكبير» (٩/ ٢٦٨) بالـرِّوايةِ الأولىٰ، و ٱبنُ أبي شيبـة (رقم: ٣٠١٩٦) والطَّبرانيُّ كـذٰلكَ، بالرِّوايةِ الثَّـانيـة، وعبـدُاللَّه بن أحمد في «زوائـد المسند» (١٢٩-١٣٠) والطَّبرانيُّ، بالروايةِ الثَّالثة، قلتُ: وأسانيدُهم صِحاحٌ.

وأخــرَجَــهُ عُمَــرُ بنُ شَبَّــةَ في «تاريخ المدينة» (٣/ ١٠١٠-١٠١١) مِـن طَريقِ عَبْـدِالرَّحْمٰنِ بنِ يـزيدَ، قـالَ: رأيْتُ ٱبنَ مسْعـودٍ، رَضِيَ اللَّـهُ عنْهُ، يحُكُّ المُعـوِّذَتينِ مِنَ المُصْحَفِ، ويقول: «لا يَحِلُّ قِراءَةُ ما ليسَ منْهُ».

قلتُ: وإسْنادُهُ صَحيحٌ.

عَنْ خُمَيْرِ بنِ مالكٍ الهَمْدانيِّ، قالَ: أُمِرَ بالمَصاحِفِ أن تُغَيَّرَ، قالَ: قالَ ٱبنُ مسْعودٍ: مَنِ ٱسْتَطاعَ منكُم أن يَغُلَّ مُصْحَفَهُ فلْيَغُلَّهُ، فإنَّه مَن غَلَّ شَيئاً جاءَ بهِ يومَ القِيامَةِ، قالَ: ثُمَّ قالَ: قَرأتُ مِن فَمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَبعينَ سُورَةً، أفأتْرُكُ ما أخَذْتُ مِن في رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟[1].

وعَنْ أَبي مَيْسَرَةَ عَمْرِو بنِ شُرَحْبيلٍ، قالَ: أتىٰ عليَّ رَجُلٌ وأنا أُصَلِّي، فقالَ: ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ، ألَا أراكَ تُصَلِّي وقدْ أُمِرَ بكِتابِ اللَّهِ أن يُمَزَّقَ كُلَّ مُمَزَّقٍ، قالَ: فتجوَّزْتُ في صَلاتِي، وكُنْتُ أُحْبَسُ، فدخَلْتُ الدَّارَ ولم أُحْبَسْ، ورَقيْتُ فلمْ أُحْبَسْ، فإذا أنا بالأشْعَريِّ، وحُذَيْفَةُ وٱبنُ مسْعودٍ يتقاوَلانِ، وحُذَيْفَةُ يقولُ لابنِ مسْعودٍ: ٱدْفَعْ إليهِم هٰذا المُصْحَفَ، قالَ: واللَّهِ لا أدْفَعُهُ إليهِم، أقرأَني رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِضْعاً وسَبعينَ سورةً ثُمَّ أدْفَعُهُ إليهِم؟ واللَّهِ لا أدْفَعُهُ إليهِم[2].

---

(١) حديثٌ صالح الإسنادِ.

أخرَجَه أحمَدُ (رقم: ٣٩٢٩) وعُمَرُ بنُ شَبَّة في «تاريخ المدينة» (٣/ ١٠٠٦) والطَّبرانيُّ في «الكبير» (٩/ ٧٠) وٱبنُ أبي داوُدَ (ص: ١٥) وٱبنُ عساكر (٣٣/ ١٣٩) مِن طَريقِ إسْرائيلَ، عَن أبي إسْحاقَ، عَن خُمَيرٍ، به. وقوله: (تُغيَّر) أي تُزال.

(٢) حَديثٌ صَحيحٌ.

أخرَجَهُ أبو عُبيد في «فضائل القرآن» (ص: ٢٨٥) والطَّبرانيُّ (٩/ ٧١) والحاكِمُ (رقم: ٢٨٩٦) من طَريقِ عبْدِاللَّهِ بن عَوْنٍ، حَدَّثني عُمَرُ بنُ قَيْسٍ، عَنْ أبي مَيْسَرَة، به.

قالَ الحاكِمُ: «صَحيحُ الإسْنادِ»، قلتُ: وهُوَ كما قالَ، وعُمرُ بنُ قَيْسٍ هُوَ الماصِر.

هٰذا الحَصْرُ يَعودُ إليهِ جميعُ ما يُذْكَرُ عَنِ ٱبنِ مسْعودٍ مِن أسْبابِ الاعْتِراضِ علىٰ الجَمْعِ العُثْمانيِّ، وجوابُهُ بٱختِصارٍ:

١ - قُدِّمَ زَيْدٌ عليهِ لأنَّ النَّبيَّ ﷺ ٱئتمَنَه علىٰ كِتابةِ الوحيِ، وهٰذه خَصْلَةٌ تكفي وحْدَها لتَقديمِ زَيْدٍ، كيْفَ وقَدْ جمَعَ القرآنَ والنَّبيُّ ﷺ حيٌّ، وٱئتمنَهُ أبو بكرٍ الصِّدِّيقُ وعُمرُ الفاروقُ علىٰ الجمْعِ الأوَّلِ وما ٱعْتَرَضَ ٱبنُ مسْعودٍ عليهِما في ذٰلكَ.

وما ضرَّ زَيْداً أن يَسْبِقَهُ ٱبنُ مسعودٍ بالسِّنِّ أو الإسْلامِ أو التَّلقِّي لبعْضِ سُوَرِ القرآنِ تلقَّاها زيدٌ من بعْدُ مشافَهَةً من رسولِ اللَّهِ ﷺ وخطَّها بيَدِهِ!

٢ - ما قَصَدَ أحَدٌ مِن أصْحابِ النَّبيِّ ﷺ لا عُثمانُ ولا غيرُهُ الغضَّ مِن منْزِلَةِ ٱبنِ مسْعودٍ في الإسْلامِ، بل فضْلُهُ عنْدَهُم مُجْمَعٌ عليهِ، وإنِ ٱختارُوا غيرَهُ لهٰذه الوَظيفَةِ.

٣ - شُهودُهُ العَرْضَةَ الأخيرَةَ لا رَيْبَ أنَّه مِن أسْبابِ تفضيلِهِ وتقديمِهِ في القرآنِ، لكنَّه نفْسَه لم يجْعَل شُهودَهُ لَها مِمَّا يُرجِّحُهُ علىٰ زَيْدٍ، كذٰلكَ ٱبنُ عبَّاسٍ لم يَعْدِل عَن قِراءَةِ زَيْدٍ معَ قوْلِهِ المذكورِ، وإنَّما الفائِدةُ في قوْلِ ٱبنِ عَبَّاسٍ أنَّ ما جاءَ في حَرْفِ ٱبنِ مسْعودٍ فهُوَ غيرُ منْسوخِ التِّلاوَةِ.

علىٰ أنَّ قوْلَ ٱبنِ عبَّاسٍ مُقابَلٌ بِما هُوَ مشْهورٌ مِن كوْنِ قراءةِ النَّاسِ الَّتي في هٰذه المصاحِفِ هيَ العَرْضَةَ الأخيرَةَ.

ومِنَ الدَّليلِ عليهِ حديثُ سَمُرَةَ بنِ جُنْدُبٍ، رَضِيَ اللَّهُ عنْهُ، قالَ:

عُرِضَ القـرآنُ علىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَرَضاتٍ، فيَقـولونَ: إنَّ قِراءَتَنا هٰذه هِيَ العَرْضَةُ الأخيرَةُ[1].

وعَن مُحَمَّدِ بنِ سيرِينَ، قالَ:

يرَوْنَ أو يرْجونَ أن تكونَ قراءَتُنا هٰذهِ أحْدَثَ القـراءَتينِ عَهْداً بالعَرْضَةِ الأخيرَةِ[2].

---

(١) **حَديثٌ صَحيحٌ.**

أخـرَجَـه الرُّوياني (رقم: ٨١٧، ٨٢٦) والبـزَّار (رقم: ٢٣١٥ - كشف) والحاكِمُ (رقم: ٢٩٠٤) مِن طَريقِ حَجَّـاجِ بنِ مِنْهالٍ، قـال: حَـدَّثنا حَمَّادُ بنُ سَلَمَةَ، عَن قَتـادَةَ، عَنِ الحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، به. قال الحاكِمُ: «حديثٌ صَحيحٌ، علىٰ شَرْطِ البُخاريِّ بعْضُه، وبعضُه علىٰ شَرْطِ مُسْلِمٍ».

قلتُ: إسْنادُهُ صَحيحٌ، الحَسَـنُ هُوَ البَصْريُّ، لا يَصِحُّ وَصْمُـهُ بالتَّـدليسِ بالمعنىٰ الاصْطِلاحيِّ، إنَّما كانَ كَثيرَ الإرْسالِ، وثَبَتَ لقاؤُه سَمُـرةَ وسَماعُهُ منْهُ، وغايةُ ما قيلَ: كانَ حديثُهُ عن سَمُرَةَ صَحيفـةً، وأقولُ: هٰذا لا يضرُّ وقدْ ثبتَ سماعُهُ، وأشَدُّ النَّاسِ في اشتِراطِ السَّماعِ ابنُ المدينيِّ والبُخاريُّ؛ وقدْ صحَّحا سَماعَهُ مِن سَمُرَةَ.

(٢) **أثرٌ صَحيحٌ.**

أخرَجَـهُ أبو عُبيدٍ في «فضـائل القرآنِ» مِن طَريقِ أيُّـوبَ السَّختِيانيِّ، (ص: ٣٥٧) وابنُ شَبَّـةَ في «تاريخِهِ» (٣/ ٩٩٤) مِن طَريقِ هِشـامِ بنِ حَسَّانَ، كِـلاهُما عَن مُحَمَّـدِ بنِ سيرينَ، به، قلتُ: وإسْنادُهُ صَحيحٌ.

ورُوِيَ عَنْ عَبيدَةَ السَّلمانيِّ، قالَ: القِراءَةُ الَّتي عُرِضَت علىٰ النَّبيِّ ﷺ في العامِ الَّذي قُبِضَ فيهِ هيَ القِراءَةُ الَّتي يقرؤها النَّاسُ اليوْمَ.

أخـرَجَهُ ابنُ أبي شيبـة (رقم: ٣٠٢٨٢) والبيهقيُّ في «الدَّلائل» (٧/ ١٥٥) وفيـه ضَعْفٌ يسيرٌ، وعَبيدَةُ مِن أصحابِ عليٍّ وابنِ مسعودٍ، ومِن قُرَّاءِ القرآنِ.

ووَجْه الجَمْعِ بينَ الأخبارِ هُنا أن نَقولَ: حيثُ إنَّ النَّبيَّ ﷺ عُرِضَ عليهِ القرآنُ في عامِهِ الَّذي توفِّيَ فيهِ مرَّتينِ بٱعتِبارِ وقوعِ ذٰلكَ مِنهُ معَ جبريلَ عليهِ السَّلامِ، أو مرَّاتٍ بٱعتِبارِ وُقوعِ العَرْضِ مِنَ الطَّرفينِ النَّبيِّ ﷺ وجبريلَ عليهِ السَّلامُ، فيكونُ زَيْدٌ حَضَرَ إحداها وٱبنُ مسعودٍ الأخرىٰ.

٤ - مُسْتَنَدُ زَيدٍ في الجَمْعِ إنَّما كانَ الصُّحُفَ الَّتي جَمَعَها في عهدِ الصِّدِّيقِ، ولم يعْتَمِدْ حِفْظَهُ أو حِفْظَ غيرِهِ مُجرَّداً.

كذٰلكَ فإنَّه لم ينفَرِدْ بشيءٍ غيرِ التَّكليفِ بمسؤوليَّةِ وَظيفَةِ الجَمْعِ، وقَدْ وافَقَهُ عُثْمانُ حيثُ تمَّ ذٰلكَ بإشْرافِهِ، وعليُّ بنُ أبي طالبٍ وأُبَيُّ بنُ كَعْبٍ وغيرُهُم مِنْ كِبارِ الصَّحابَةِ مِمَّن تَنتَهي إليهِم أسانيدُ قراءاتِ القرَّاءِ السَّبْعَةِ وغيرِهِم مِنَ القراءاتِ الَّتي هيَ علىٰ وِفاقِ المُصْحَفِ في الرَّسْمِ، بل إجماعُ الصَّحابَةِ وعامَّةِ التَّابعينَ حاصِلٌ علىٰ ذٰلكَ، ما شَذَّ عنهُم غيرُ ٱبنِ مسْعودٍ.

٥ - وأمَّا شأنُ المُعوِّذَتينِ، فإنَّ ٱبنَ مَسْعودٍ لم يجْحَدْ أن تكونا مِمَّا أنْزَلَهُ اللَّه، وإنَّما حَسِبَ أنَّهما دُعاءٌ أوحِيَ إلىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

فعَنْ عَلْقَمَةَ النخَعيِّ، عَنْه: أنَّه كانَ يَحُكُّ المُعوِّذَتَينِ مِنَ المصْحَفِ، ويقولُ: إنَّما أُمِرَ النَّبيُّ ﷺ أن يتعوَّذَ بِهما، وكانَ عَبْدُاللَّه لا يقرأُ بِهما[1].

---

(١) حَديثٌ حَسَنٌ.

أخرَجَه البزَّارُ في «مسنده» (رقم: ١٥٨٦) والطَّبرانيُّ في «الكبير» (٩/ ٢٦٩) مِن طَريقِ حَسَّانَ بنِ إبراهيمَ، عَنِ الصَّلْتِ بنِ بَهْرامٍ، عَنْ إبْراهيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، به.

والسِّياقُ المذكورُ للبزَّارِ، وهُوَ أجوَدُ مِن سِياقِ الطَّبرانيِّ، إذ جاءَ نفي القراءةِ بِهما =

وعَنْ أبي عَبْدِالرَّحمٰنِ السُّلَميِّ، عَنهُ أنَّـه كانَ يقولُ: لا تَخْلِطُوا بالقـرآنِ ما ليسَ فيـهِ، فإنَّما هُما مُعـوِّذَتانِ تعـوَّذَ بِهِا النَّبيُّ ﷺ: (قُلْ أعُـوذُ بِرَبِّ الفَلَقِ) و(قُلْ أعوذُ بِرَبِّ النَّاسِ)، وكانَ عبْدُاللَّهِ يمْحوها مِنَ المُصْحَفِ[1].

فأبنُ مسْعـودٍ يَعلَمُ المُعـوِّذَتينِ، ويُقِرُّ بكوْنِ النَّبيِّ ﷺ أمِـرَ بالتَّعـوُّذِ بهما، لٰكنَّه يُنْكِرُ أن تكونـا مِنَ القـرآنِ، ولا رَيْبَ أنَّ مِثْلَ هٰـذا عَظيمُ الخَطَرِ، لٰكنَّه رَضِيَ اللَّهُ عنْهُ خَفِيَـهُ أن تكونا قـرآناً، وغيرُه كانَ أعْلَـمَ بِهما وأنَّهما كانَتـا مِنَ القـرآنِ، بل ٱتِّفاقُ الجميعِ، وكَفىٰ بِهِ بُرْهاناً علىٰ غَلَطِ ٱبنِ مسعـودٍ، فرِوايتُـهُ للقرآنِ عَنِ النَّبيِّ ﷺ ناقِصَةٌ، والفَرْدُ مَهْما بَلَغَ في العِلْـمِ والمعرِفَةِ؛ فإنَّه يفوتُه الشَّيءُ مِن ذٰلكَ، ﴿وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ﴾.

ولا يَرِدَنَّ في خـاطِرِكَ أن يكونَ ما ذكَـرَهُ ٱبنُ عبَّاسٍ مِن أنَّ ٱبنَ مسعـودٍ شَهِـدَ العَرْضَـةَ الأخيرَةَ فعَلِمَ مـا نُسِخَ، فكانَ المُعـوِّذتانِ ممَّا نُسِخَ، فإنَّهما لو كانَتـا كذٰلكَ في نَظَرِ ٱبنِ مسْعـودٍ لكَانَ ذٰلكَ أقْوىٰ في حُجَّتِـهِ علىٰ نفيِهما مِنَ المُصْحَفِ، ولَـمَـا ٱحتاجَ أن يُعلِّلَ نفْيَهما بكونِهما دُعـاءً أوحيَ إلىٰ النَّبيِّ ﷺ ليْسَتا بقـرآنٍ، ثُمَّ إنَّ المنسوخَ قـرآنٌ أيْضاً لٰكنَّه نُسِخَ، وليسَ هٰكذا قـوْلُ ٱبنِ

= عندَ الطَّبرانيِّ مُدْرَجاً في جملةِ الحديثِ، فأوهَمَت أنَّ النَّبيَّ ﷺ لم يكن يقرأُ بهما.

قلتُ: وإسْنادُهُ حَسَنٌ، حسَّانُ صَدوقٌ، وسائِرُ الإسْنادِ ثِقاتٌ.

(١) **حَديثٌ صَالحُ الإسناد.**

أخرَجَهُ الطَّبرانيُّ في «الكبير» (٩/ ٢٦٨) مِن طَريـقِ عَبْدِالحَميدِ بنِ الحَسَنِ الهِلاليِّ، عَنْ أبي إسْحاقَ، عَنْ أبي عَبْدِالرَّحمٰنِ، به.

قلتُ: وإسْنادُهُ صالحٌ لا بأسَ بِهِ لموافقتِهِ الحديثَ الَّذي قبْلَه.

مسعودٍ في المعوِّذتينِ.

فحـاصِلُ هٰذا أنَّ ٱبنَ مسعودٍ لم يعلَـم، وغيرُه قدْ عَلِمَ، ومَن عَلِمَ حُجَّـةٌ علىٰ مَن لم يعْلَم، ومِمَّا يُبْطِلُ مـذْهَـبَ ٱبنِ مسعـودٍ في المعـوِّذتينِ إضـافَـةً إلىٰ مُخالَفَتِه إجماعَ عامَّةِ الصَّحابَة، أدلَّةٌ أخرىٰ، منها:

* مـا ثَبتَ عَنِ النَّبيِّ ﷺ في الحديثِ صَراحَةً أنَّهما قـرآن، وأنَّه كانَ يقـرأُ بهِما في الصَّلاةِ، كما جاءَ عَنْ عُقْبَةَ بنَ عامِرٍ الجُهَنيِّ، رَضِيَ اللَّهُ عنْهُ، قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ:

«أُنْزِلَ عليَّ آياتٌ لمْ يُـرَ مثلُهُنَّ: ﴿قلْ أعوذُ برَبِّ الفَلَقِ﴾ إلىٰ آخرِ السُّورَة، و﴿قُلْ أَعوذُ برَبِّ النَّاسِ﴾ إلىٰ آخرِ السُّورةِ»(١).

وعَنْه، قـالَ: ٱتَّبَعْـتُ رَسُـولَ اللَّهِ ﷺ وهُوَ راكِبٌ، فـوَضَعْتُ يَدي علىٰ قَدَمِهِ، فقلتُ: أقْرِئني يا رَسُـولَ اللَّهِ سورةَ هودٍ وسورةَ يوسُفَ، فقالَ: «لَن تقـرأَ شيئاً أبْلغَ عنْـدَ اللَّهِ مِن ﴿قُلْ أَعـوذُ برَبِّ الفَلَقِ﴾ و﴿قُـلْ أعـوذُ برَبِّ النَّاسِ﴾»(٢).

---

(١) حَديثٌ صَحيحٌ.

أخـرَجَـه أحمَدُ (٤/ ١٤٤، ١٥٠، ١٥١، ١٥٢) ومُسلـمٌ (رقم: ٨١٤) والتِّرمـذيُّ (رقم: ٢٩٠٤، ٣٣٦٤) والنَّسـائيُّ (رقم: ٩٥٤، ٥٤٤٠) والـدَّارميُّ (رقم: ٣٣١٦) مِن طَريقِ قَيْسِ بنِ أبي حازِمٍ، عَن عُقْبَةَ بهِ. وقالَ التِّرمذيُّ: «حديثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ».

(٢) حَديثٌ صَحيحٌ.

أخـرَجَـه أحمَدُ (٤/ ١٤٩، ١٥٩) والنَّسـائيُّ (رقم: ٩٥٣، ٥٤٣٩) مِن طُرُقٍ عَنِ =

وعَنْه، قـالَ: كُنْتُ أَقـودُ برَسُولِ اللّـهِ ﷺ ناقتَهُ في السَّفَـرِ، فقـالَ لي: «يا عُقْبَةُ، ألَا أُعلِّمُكَ خيرَ سـورتينِ قُرِئَتا؟» فعلَّمنـي ﴿قُلْ أعوذُ برَبِّ الفَلَقِ﴾ و﴿قُلْ أَعـوذُ برَبِّ النَّاسِ﴾، قـالَ: فلم يَرَني سُرِرْتُ بهما جِـدًّا، فلمَّا نَزَلَ لصَلاةِ الصُّبْحِ صَلَّىٰ بهما صَـلاةَ الصُّبْحِ للنَّاسِ، فلمَّا فَرَغَ رَسُـولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الصَّلاةِ ٱلْتَفَتَ إليَّ فقالَ: «يا عُقْبَةُ، كيْفَ رَأَيْتَ؟»[1].

= اللَّيْثِ بنِ سَعْدٍ، عن يزيدَ بنِ أبي حَبيبٍ، عَنْ أبي عِمرانَ أَسْلَمَ، عَن عُقْبَةَ بنِ عامِرٍ.

وأخْـرَجَهُ أحمَدُ (٤/ ١٥٥) والدَّارميُّ (رقـم: ٣٣١٤) كِلاهُما عَنْ أبي عبْـدِالرَّحْمٰنِ عبدِاللَّه بـنِ يزيدَ المقري، حدَّثنا حَيْـوَةُ، وٱبنُ لَهيعَةَ، قـالا: سَمِعْنا يزيدَ بنَ أبي حَبيبٍ، يقولُ: حَدَّثني أبو عِمرانَ، أنَّه سَمِعَ عُقْبَةَ بنَ عامِرٍ.

قلتُ: وهٰذانِ إسْنادانِ صَحيحانِ، وٱبنُ لَهيعَـةَ إذا روىٰ عنْهُ أبو عبدالرَّحمٰن المقري فهوَ ثَبْتٌ، كيفَ وقدْ تابعهُ حافِظانِ مِن حُفَّاظِ المصريِّين؟

(١) **حَديثٌ صَحيحٌ.**

أخرَجَه أحمَدُ (٤/ ١٤٩-١٥٠، ١٥٣) وأبو داودَ (رقم: ١٤٦٢) والنَّسائيُّ (رقم: ٥٤٣٦) مِن طَريقِ مُعـاوِيَـةَ بنِ صـالحٍ، حـدَّثنا العَـلاءُ بـنُ الحارثِ، عنِ القـاسِمِ بنِ عَبْدِالرَّحمٰنِ، عَنْ عُقْبَة.

وأخرَجَـهُ أحمَدُ (٤/ ١٤٤) والنَّسائيُّ (رقم: ٥٤٣٧) مِن طَريقِ الوَليـدِ بنِ مُسلمٍ، والطَّحاويُّ في «المشكل» (رقم: ١٢٥) مِن طَريقِ بِشْرِ بنِ بكْرٍ، قـالا: حدَّثنا ٱبنُ جابرٍ، عَنِ القاسِمِ، عَنْ عُقْبَةَ. وفي رِوايةِ بِشْرٍ قوْلُ القاسِمِ: حدَّثني عُقْبَةُ بنُ عامِرٍ.

قلتُ: وهٰذه أسانيـدُ صَحيحةٌ إلىٰ القاسِمِ، وهُوَ صَدوقٌ جيِّـدُ الحديثِ، وقَدْ سَمِعَ هٰذا مِن عُقْبَةَ، وٱبنُ جابرٍ ٱسْمُهُ عبدالرَّحمٰن بن يزيد بن جابر.

وهٰذا الحديثُ الَّذي أوردتُ هٰهُنا بعْضَ سياقـاتِهِ حديثٌ متـواترٌ عنْ عُقْبَةَ، له عَنْه طُرُقٌ عِدَّةٌ، لا يَرْتابُ في صحَّتِهِ عنهُ مَن يَفْهَمُ الحديثَ.

* وكانَ أُبَيُّ بنُ كَعْبٍ، رَضِيَ اللَّهُ عنهُ، حُدِّثَ بموْقِفِ ٱبنِ مسْعودٍ مِنَ المعوِّذتينِ، فرَدَّهُ بما سَمِعُوهُ منَ النَّبيِّ ﷺ في ذٰلكَ:

فعَنْ زِرِّ بنِ حُبَيْشٍ، قالَ: قُلْتُ لأبيِّ بنِ كَعْبٍ: إنَّ ٱبنَ مَسْعودٍ كانَ لا يَكْتُبُ المُعوِّذتينِ في مُصْحَفِهِ، فقالَ: أشْهَدُ أنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أخبَرَني أنَّ جِبريلَ عليهِ السَّلامُ قالَ لَهُ: ﴿قُلْ أعوذُ بِرَبِّ الفَلَقِ﴾ فقُلْتُها، فقالَ: ﴿قُلْ أعوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ فقُلْتُها، فنحنُ نَقولُ ما قالَ النَّبيُّ ﷺ[1].

وأبَيُّ بنُ كعْبٍ أحَدُ الَّذينَ أمَرَ النَّبيُّ ﷺ أن يؤخَذَ عنهُم القرآنُ، وكانَ مِنَ المقدَّمينَ فيهِ بعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وإليهِ تنتَهي بعْضُ أسانيدِ بعْضِ القرَّاءِ السَّبْعَةِ، كنافِعٍ وٱبنِ كَثيرٍ وعاصِمٍ وأبي عَمْرٍو، وهِيَ علىٰ وِفاقِ هٰذا المُصْحَفِ، وفيهِ المُعوِّذَتانِ.

---

(١) حَديثٌ صَحيحٌ.

أخرَجَه الشَّافعي في «السُّنن» (رقم: ٩٣) وأحمَدُ (٥/ ١٣٠) والحُميديُّ (رقم: ٣٧٤) والبُخاريُّ (رقم: ٤٦٩٢، ٤٦٩٣) والطَّحاويُّ في «المشْكِل» (رقم: ١١٩) والبيهقيُّ في «الكبرىٰ» (٢/ ٣٩٤) مِن طَريقِ عاصِمِ بنِ بَهْدَلَةَ، وعَبْدَةَ بنِ أبي لُبابَةَ، سَمِعا زِرَّ بنَ حُبَيْشٍ، به.

وأخرَجَهُ عبدالرَّزَّاق (رقم: ٦٠٤٠) والشَّافعيُّ كَذٰلك (رقم: ٩٣) وأحمد (٥/ ١٢٩) وٱبنُ أبي شَيبة (رقم: ٣٠١٩٣) وعبدُاللَّه بن أحمَدَ في «زوائد المسْنَد» (٥/ ١٢٩-١٣٠) والطَّحاويُّ (رقم: ١١٨، ١٢٠، ١٢١) وٱبنُ حِبَّان (رقم: ٧٩٧) مِن طَريقِ عاصِمٍ، والبيهقيُّ (٢/ ٣٩٣-٣٩٤) مِن طَريقِ عَبْدَة، به.

كَما أخرَجَهُ أحمَدُ (٥/ ١٢٩) مِن طَريقِ الثَّوريِّ، عَنِ الزُّبيرِ بنِ عَديٍّ، عَنْ أبي رَزينٍ، عَن زِرٍّ. قلتُ: وإسْنادُهُ صَحيحٌ، وٱسمُ أبي رَزين مسْعودُ بنُ مالكٍ الأسَديُّ.

كما أنَّ المأثورَ أنَّ المعوِّذَتينِ كانَتا في مُصْحَفِهِ[1].

نعَمْ؛ كانَ أُبَيٌّ رُبَّما قرأَ ببعْضِ المنسوخِ مِنَ القرآنِ، وربَّما كانَ ذٰلكَ في مُصْحَفِهِ[2]، إلَّا أنَّ المعوِّذتين لم تكونا مِن المنْسوخِ، بدلالةِ عَدَمِ رَدِّ ٱبنِ

---

(١) أخرَجَ أبو عُبيدٍ في «الفضائل» (ص: ٣١٨) عَن مُحمَّدِ بنِ سيرينَ، قالَ: كَتَبَ أُبَيٌّ في مُصْحَفِهِ فاتِحَةَ الكِتابِ، والمُعوِّذَتينِ، واللَّهُمَّ إنَّا نستعينُكَ، واللَّهُمَّ إيَّاكَ نعْبُدُ، وتركَهُنَّ ٱبنُ مسْعودٍ، وكَتَبَ عُثْمانُ منهُنَّ فاتِحَةَ الكِتابِ والمُعوِّذتينِ.

قلتُ: وإسْنادُهُ صَحيحٌ إلىٰ ٱبنِ سيرينَ، وكذٰلكَ أخرَجَ نحوَه ٱبنُ شَبَّةَ في «تاريخه» (٣/ ١٠٠٩-١٠١٠) بإسْنادٍ آخَرَ صحيحٍ عَنْه.

والسُّورَتانِ اللَّتانِ كانتَا في مُصْحَفِ أُبَيٍّ وليْستا في مصاحِفِ المسلمينَ مِنَ المنْسوخِ تِلاوَةً، فإنَّهما لو كانَتا ضِمْنَ المكْتوبِ مِنَ الوَحْيِ لكَتَبَهُما زَيْدٌ ومَن كانَ معَهُ، ولَكانَتا في جملةِ ما أقرأَهُ أُبَيٌّ لِمَن حمَلَ عنْهُ القراءة مِمَّن ترْجِعُ إليهِم رواياتُ بعْضِ السَّبْعَةِ.

(٢) مِثالُهُ ما تقدَّمَ في التَّعليقِ الماضِي.

ويدلُّ عليهِ حَديثُ عُمَرَ بنِ الخَطَّابِ، رَضِيَ اللَّهُ عنْهما، قالَ: عَلِيٌّ أقْضانا، وأُبَيٌّ أقرَؤنا، وإنَّا لَنَدعُ كَثيراً مِن لَحْنِ أُبَيٍّ، وأُبَيٌّ يقولُ: سَمِعْتُ مِن رَسولِ اللَّهِ ﷺ فلا أدعُهُ لشَيءٍ، واللَّهُ تباركَ وتعالىٰ يقولُ: ﴿ما نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنْسِها نَأْتِ بخيرٍ مِنْها أو مِثْلِها﴾ [البقرة: ١٠٦]، وفي رِوايةٍ: وقدْ نزَلَ بعْدَ أُبَيٍّ كِتابٌ.

أخرَجَهُ أحمدُ (٥/ ١١٣) والبُخاريُّ (رقم: ٤٢١١، ٤٧١٩) والنَّسائيُّ في «التَّفسير» (رقم: ١٥) وٱبنُ أبي شيبة (رقم: ٣٠١٢٠) وٱبنُ سَعْدٍ (٢/ ٣٣٩) وابنُ شَبَّة (٢/ ٧٠٦) ويعقوبُ بنُ سُفيانَ (١/ ٤٨١) وعبدُاللَّه بنُ أحمد في «زوائد المسنَد» (٥/ ١١٣) والحاكِمُ (رقم: ٥٣٢٨) وأبو نُعيمٍ في «المعرفة» (رقم: ٧٥٤) والبيهقيُّ في «المدخل» (رقم: ٧٧) و«الدَّلائل» (٧/ ١٥٥) وٱبنُ عساكر (٧/ ٣٢٥) من طَريقِ حَبيبِ بنِ أبي ثابتٍ، عن سَعيدِ بن جُبيرٍ، عَنِ ٱبنِ عبَّاسٍ، قالَ: قالَ عُمَرُ، به.

والرِّوايةُ الأخرىٰ لابن أبي شيبة وٱبن سعْدٍ وعبدِاللَّه بن أحْمَدَ بسندٍ صحيحٍ.

مسعودٍ لهما بهٰذه الحُجَّـةِ، فقامَ بهٰذا الَّذي نَقَلَهُ القرَّاءُ عنْ أُبيٍّ ومـا ذكَرناهُ عنْهُ هٰهُنا مِنَ الرِّوايةِ حُجَّةٌ لإبْطالِ قوْلِ ٱبنِ مسْعودٍ بنفْيِهما مِنَ المُصْحَفِ.

* مِنَ المعلومِ مِن سيرةِ ٱبنِ مسعـودٍ أن اللَّهَ تعـالىٰ قَيَّضَ له أصْحـاباً مِن بعْدِهِ مِن سـادَةِ التَّابعينَ قامُـوا بِعلْمِهِ، فلم يأتِ عَنْ أحَدٍ مِنْ هٰؤلاءِ مُـوافقَةُ ٱبنِ مسعودٍ في رأيِهِ هٰذا، مِمَّا يؤكِّدُ الشُّذوذَ والغَلَطَ المُتيقَّنَ فيهِ.

فَعَنْ إبراهيمَ النَّخَعيِّ (وإليهِ المُنتَهىٰ في عِلْمِ ٱبنِ مسعودٍ) قالَ:

قُلْتُ للأسْوَدِ: مِنَ القرآنِ هُما؟ قالَ: نَعَمْ، يعني المُعوِّذَتَينِ[1].

وببعْضِ ما ذكَرْتُ مِنَ الوُجوهِ يبطُلُ قوْلُ ٱبنِ مسْعودٍ.

وٱعلَمْ أنَّ بَعْضَ العُلماءِ كَـذَّبوا كُلَّ ما نُقِلَ عَنهُ بخُصـوصِ هٰذه القضيَّةِ، وما أنْصَفُوا، فـالقواعِدُ العلميةُ تقطَعُ بكونِهِ كـانَ يذْهَبُ إلىٰ نفي المعوِّذتينِ، وطائفـةٌ زَعَمَتْ أنَّ ٱبنَ مسْعـودٍ كـانَ لا يراهُما مِمَّا يُكْتَبُ في المُصْحَفِ، ولم يكُن يجْحَدُ كونَهُما مِنَ القرآنِ، وهٰذا زَعْمٌ يُخالِفُ الآثارَ المنْقولَةَ عنْهُ في ذٰلكَ، وكأنَّ الفَـريقَينِ قَصَـدا مِن جِهَـةٍ إبْطالَ التَّمسُّـكِ بمثْلِ هٰذا عندَ الملحـدينَ للطَّعْنِ في نَقْلِ القـرآنِ، ومِن جِهَـةٍ أخـرىٰ تنْزيهَ ٱبنِ مسعـودٍ معَ جـلالتِـهِ وعلمِهِ عَن مثْلِ هٰذا الغَلَطِ الشَّنيعِ.

---

(١) أثرٌ صحيحٌ.
أخرجَهُ ٱبنُ أبي شَيبة (رقم: ٣٠١٩٧) بإسْنادٍ صَحيحٍ.
والأسْوَدُ هُوَ ٱبنُ يزيدَ النَّخَعيُّ، مِن أخَصِّ أصْحابِ ٱبنِ مسْعودٍ وأعْلَمِهِم.

لٰكنَّهم لم يكونُوا مضطرِّينَ إلىٰ ذٰلكَ ليُضْعِفوا حُجَّتَهُم بِمِثْلِه، وإنَّما يكفي بعْضُ القَوْلِ الَّذي قدَّمْناهُ في الذَّبِّ عَنِ القرآنِ، دونَ تأثُّرٍ بهٰذا الَّذي قالَهُ ٱبنُ مسعـودٍ، وأمَّا غَلَطُ ٱبنِ مسْعـودٍ فهُوَ دَليلٌ علىٰ أنَّ الغَلَطَ في الأصـولِ واردٌ علىٰ الكِبـارِ في الاجْتهـادِ، وليْسَ يمنَعُ ٱعتِقـادُ فَضْلِهم وعُلُوِّ قـدْرِهم مِن وقـوعِهِم فيـهِ، وإنَّما العِصْمَةُ لـرَسولِ اللَّهِ ﷺ، ثُـمَّ لأمَّتِهِ في مَجْمـوعِهـا مِن بعْدِهِ، وحيثُ تواطأَتِ الأمَّـةُ علىٰ ٱعتِقادِ ما في المُصْحَفِ وفيـهِ المُعوِّذَتانِ أنَّه كِتابُ اللَّهِ الَّذي لا يأتيهِ البـاطِلُ مِن بينِ يديهِ ولا مِنْ خلفِهِ، فٱعتِقادُها هٰذا معْصومٌ، وهُوَ الحَقُّ المُبينُ.

٦ - وأمَّا قضيَّةُ تَحريقِ المصاحِفِ غيرِ المُصْحَفِ العُثمانيِّ، فإنَّ ٱمتِناعَ ٱبنِ مسْعودٍ عن تسليمِ مُصْحَفِهِ، وأمْرِهِ النَّاسَ بإخْفاءِ مصاحفِهِم الَّتي نسَخوها لأنفُسِهِم قبلَ المُصْحَفِ الإمـامِ، فهوَ نتيجَةٌ متصـوَّرَةٌ لموقِفِهِ المتقـدِّمِ شَرْحُهُ مِن صَنيعِ عُثمانَ.

وكـذٰلكَ الموقِـفُ مِنْ جِهَـةِ أميرِ المؤمنينَ عُثْمانَ، فإنَّه قصَـدَ بالجَمْعِ أن يجمعَ النَّاسَ علىٰ مُصْحَفٍ واحِـدٍ، ولا يتأتَّىٰ ذٰلكَ وهُوَ يدَعُهُمْ يحتَفِظونَ بِما عنْدَهُم مِنَ القراءاتِ والحُروفِ مِمَّا لا يأتي علىٰ وِفاقِهِ.

والموقِفُ العـامُّ منَ الصَّحابَةِ كـانَ مُتَّفقـاً مَعَ رأيِهِ، سِوىٰ ٱبنِ مسعـودٍ، وعابُوا علىٰ ٱبنِ مسعودٍ صَنيعَهُ.

قـالَ مُصْعَبُ بنُ سَعْـدٍ: أدرَكْتُ أصْحـابَ النَّبيِّ ﷺ حينَ شَقَّقَ عُثمانُ

رَضِيَ اللَّهُ عَنْه المصاحِفَ؛ فأعجَبَهُم ذٰلكَ، أو قالَ: لم يُنْكِر ذٰلكَ منهُم أحَدٌ[1].

وقالَ الزُّهْريُّ: بَلَغَني أنَّ ذٰلكَ كُرِهَ مِن مقالَةِ ٱبنِ مسْعودٍ، كَرِهَهُ رِجالٌ مِنْ أفاضِلِ أصْحابِ النَّبيِّ ﷺ[2].

وتقدَّمَ أمْرُ حُذَيْفَةَ لابنِ مسْعودٍ بأن يدْفَعَ مُصْحَفَهُ لمن كلَّفه أميرُ المؤمنينَ بإزالةِ المصاحِفِ بالكوفةِ، وٱمتَنعَ ٱبنُ مسعودٍ.

وهٰذا أبو الدَّرداءِ، وهُوَ سيِّدُ أهْلِ الشَّامِ، وأحَدُ مَن تنتهي إليهم قراءةُ ٱبنِ عامرٍ، يبلُغُهُ صَنيعُ ٱبنِ مسْعودٍ، فلا يرْضاهُ:

قالَ علْقَمَةُ بنُ يزيدَ النَّخعيُّ: قَدِمْتُ الشَّامَ، فلَقيتُ أبا الدَّرداءِ، فقالَ: كُنَّا نعُدُّ عبْدَاللَّهِ حَنَّاناً، فما بالُهُ يواثِبُ الأمَراءَ؟[3].

---

(١) أثَرٌ صَحيحٌ.

أخرَجَهُ أبو عُبيدٍ في «الفَضائل» (ص: ٢٨٤) وٱبنُ شَبَّة (٣/ ١٠٠٤) قالا: حدَّثنا عَبْدُالرَّحمٰن بنُ مَهْديٍّ، قالَ: حدَّثنا شُعْبَةُ، عَنْ أبي إسْحاقَ، عَن مُصْعَبٍ، به.

قلتُ: وهٰذا إسْنادٌ صَحيحٌ.

(٢) أثَرٌ صَحيحٌ.

أخرَجَهُ أبو عُبيدٍ (ص: ٢٨٣) والتِّرمذيُّ (رقم: ٣١٠٣) وٱبنُ أبي داوُدَ في «المصاحف» (ص: ١٧) وٱبنُ عساكر (٣٣/ ١٣٩) بإسْنادٍ صحيحٍ إلىٰ الزُّهريِّ.

(٣) أثَرٌ صَحيحٌ.

أخرَجَهُ ٱبنُ أبي داوُدَ (ص: ١٨) وٱبنُ عساكر (٣٣/ ١٤٠) من طَريقِ عَبْدِالسَّلامِ بنِ حَرْبٍ، عَنِ الأعمَشِ، عَنْ إبراهيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ. وإسنادُهُ صَحيحٌ.

• ٱبنُ مسْعودٍ وموافقةُ الجَماعة:

ويَبْدو أنَّ ٱبنَ مَسْعودٍ صـارَ في آخِرِ أمْرِهِ إلىٰ موافَقةِ الجَماعَـةِ وإن كانَ قدِ ٱحتَفَظَ بالقراءَةِ علىٰ حَرْفِـهِ؛ لأنَّه أدْرَكَ أنَّ الاختِلافَ الَّذي وَقَعَ بينَهُ وبينَهُم إنَّما كانَ في الحَرْفِ أو في الحِفْظِ، وليسَ هٰذا مِن قَبيلِ ٱخْتِلافِ التَّضادِّ.

نَقَلَ أبو وائلٍ شَقيقُ بنُ سَلَمَةَ عَنِ ٱبنِ مَسْعودٍ، قالَ:

إنِّي قَدْ سَمِعْتُ القـرَأَةَ؛ فوجَدتُهم مُتَقـاربينَ، فٱقرأُوا كَما عُلِّمْتُم، وإيَّاكُم والاختِلافَ والتَّنطُّعَ، فإنَّما هُوَ كقَوْلِ أحَدِكُم: هلُمَّ، وتَعالَ[1].

• ماذا عنِ الصُّحُف الَّتي ردَّها عثمانُ إلى حفصَةَ أمِّ المؤمنينَ؟

يُجيبُ عَن ذٰلكَ سـالمُ بنُ عَبْدِاللَّهِ بنِ عُمَـرَ، فيذكُرُ أنَّ مـروانَ (يعني ٱبنَ الحكَمِ) كانَ يُرْسِلُ إلىٰ حَفْصَةَ يسألُها الصُّحُفَ الَّتي كُتِبَ منْها القرآنُ، فتأبىٰ حَفْصَةُ أن تُعْطِيَهُ إيَّاها.

قالَ سالمٌ: فلمَّا تُوُفِّيَتْ حفْصَةُ ورجَعْنا من دفنِها؛ أرْسلَ مروانُ بالعَزيمَةِ

---

(١) أثرٌ صَحيحٌ.

أخـرَجَهُ سَعيـدُ بنُ منصورٍ في «سننه» (رقم: ٣٤ - فضـائل القرآن) وأبو عُبيـدٍ في «الفضائل» (ص: ٣٦١) و«غريب الحَديث» (٣/ ١٦٠) وٱبنُ شَبَّةَ (٣/ ١٠٠٧) وٱبنُ جَـريـرٍ (١/ ٢٢) والبيهقيُّ في «السُّنـن» (٢/ ٣٨٥) و«الشُّعب» (رقـم: ٢٢٦٨) والخطيبُ في «تاريخه» (٥/ ١٢٦) مِن طريقِ الأعمَشِ، عَنْ أبي وائلٍ.

قلتُ: وإسْنادُهُ صَحيحٌ.

إلىٰ عبْدِاللَّهِ بنِ عُمَـرَ: ليُرْسِلَنَّ إليْهِ بتلكَ الصُّحُفِ، فأرْسَلَ بها إليـهِ عبْدُاللَّهِ بنُ عُمَرَ، فأمَرَ بِها مروانُ فشُقِّقَتْ، فقالَ مروانُ: إنَّما فعَلْتُ هٰذا؛ لأنَّ ما فيها قـدْ كُتِبَ وحُفِظَ بالمُصْحَفِ، فخَشِيتُ إن طـالَ بالنَّاسِ زَمـانٌ أن يَرْتابَ في شأْنِ هٰذهِ الصُّحُفِ مُرْتابٌ، أو يَقولَ: إنَّهُ قدْ كانَ شَيْءٌ منْها لم يُكْتَبْ[1].

* * *

(١) أثرٌ صحيحٌ.

أخرَجه ٱبنُ أبي داود في «المصاحف» (ص: ٢٤-٢٥) وإسْنادُهُ صحيحٌ.

كما أخـرجَه (ص: ٢١) هـو وأبو عبيد في «فضـائل القـرآن» (ص: ١٥٦) ببعضِ الاختصارِ، بإسنادٍ صحيحٍ كذٰلكَ، وفيه من الفائدةِ أنَّ سؤال مروانَ لحفصةَ وقعَ حينَ كـان أميراً علىٰ المدينةِ، رواه الزُّهـريُّ عن أنَسِ بن مـالكٍ، كما في الرِّوايـةِ عن سـالم بن عبداللَّه: أنَّه فَشاها وحرَّقها.

وروىٰ نحـوَ ذٰلك عمر بنُ شَبَّـة في «تاريخ المدينة» (٣/ ١٠٠٣-١٠٠٤) بأسانيـدَ صحيحةٍ.

الفصل الثاني

ترتيب القرآن

المبحث الأول: ترتيب الآيات في السور:

ترتيبُ الآياتِ كَما هِيَ في المُصْحَفِ في كُلِّ سورةٍ توقيفيٌّ، تلقَّاهُ النَّاسُ عن رسولِ اللَّهِ ﷺ، ولمْ يجْتَهِدْ أحَدٌ برأيِهِ في وَضْعِ آيةٍ في موضِعٍ ما من القرآنِ من غيرِ سَماعٍ من رسولِ اللَّهِ ﷺ.

ومن الدَّليلِ عليهِ:

١ - حديثُ زَيْدِ بنِ ثابتٍ، رضي اللَّه عنه، قالَ:

فقَدْتُ آيةً من الأحزابِ حينَ نَسَخْنا المُصْحَفَ قدْ كُنْتُ أسمَعُ رَسولَ اللَّهِ ﷺ يقرأُ بها، فالْتَمَسْناها فوجَدْناها معَ خُزيمةَ بنِ ثابتٍ الأنصاريِّ: ﴿من المؤمنينَ رِجالٌ صَدَقوا ما عاهَدوا اللَّهَ عَلَيْهِ﴾ [الأحزاب: ٢٣]؛ فألْحَقْناها في سورَتِها من المصحَفِ[1].

٢ - حديثُ عبدِاللَّهِ بن الزُّبيرِ، رضي اللَّهُ عنهما، قالَ:

قلتُ لعُثمانَ بنِ عفَّانَ: ﴿وَالَّذينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْواجاً﴾

---

(١) **حديثٌ صحيحٌ**. أخرَجَهُ البُخاريُّ (رقم: ٢٦٥٢، ٣٨٢٣، ٤٥٠٦).
وَهٰذهِ القِصَّةُ في الجَمعِ العُثماني.

[البقرة: ٢٤٠]، قالَ: قدْ نَسَخَتْهـا الآيةُ الأخرىٰ، فلمَ تكتُبُها (أو: تَدَعُها)؟ قالَ: يا ٱبنَ أَخي، لا أُغيِّرُ شيئاً منه من مَكانِهِ[١].

٣ - حديثُ عبدِاللّهِ بن عبَّاسٍ، رضي اللّهُ عنهما، قالَ:

قلتُ لعُثمانَ بنِ عفَّانَ: ما حملَكُمْ علىٰ أن عَمَـدتُمْ إلىٰ (الأنفالِ) وهي من المثـاني، وإلىٰ (براءةَ) وهي من المئينَ، فقرَنْتُمْ بينَهُما، ولمْ تكتُبـوا سَطْراً ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيمِ﴾ ووَضعْتُموهـا في السَّبْعِ الطِّوَالِ، ما حملَكُمْ علىٰ ذٰلكَ؟ قالَ عُثمانُ: إنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ كانَ مِمَّا يأتي عليهِ الزَّمانُ يُنزَلُ عليهِ من السُّوَرِ ذواتِ العَـدَدِ، وكـانَ إذا أُنزِلَ عليـهِ الشَّيءُ يَدْعـو بعْـضَ من يكتُبُ عندَه فيقـولُ: «ضَعُـوا هٰذا في السُّـورةِ الَّتي يُذْكَـرُ فيها كَـذا وَكَـذا» ويُنزَلُ عليـهِ الآياتُ فيقولُ: «ضَعُـوا هٰذه الآياتِ في السُّورةِ الَّتي يُذْكَـرُ فيها كَـذا وَكَذا» ويُنزَلُ عليهِ الآيةُ فيقـولُ: «ضَعُوا هٰذه الآيَةَ في السُّورةِ الَّتي يُذْكَرُ فيهـا كَذا وكَـذا»، وكـانَت (الأنفـالُ) من أوائلِ مـا أُنْزِلَ بالمدينةِ، و(براءةُ) من آخِـرِ القـرآنِ، فكانَتْ قصَّتُها شبيهـةً بقصَّتِها، فقُبِضَ رَسـولُ اللّهِ ﷺ ولم يُبيِّن لَنا أنَّها منهـا، وظنَنْـتُ أنَّها منهـا، فمن ثَمَّ قـرَنْتُ بينَهُما ولمْ أكْتُبْ بينهُما سَطْراً ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيمِ﴾، ووضَعْتُها في الطِّوَالِ[٢].

---

(١) **حديثٌ صحيحٌ.**

أخرَجَهُ البُخاريُّ (رقم: ٤٢٥٦، ٤٢٦٢).

(٢) **حديثٌ صحيحٌ.**

أخـرَجَـهُ أحمد (رقم: ٣٩٩، ٤٩٩) وأبو داودَ (رقم: ٧٨٦، ٧٨٧) والتِّرمـذيُّ =

....

= (رقم: ٣٠٨٦) والنَّسائيُّ في «الكبرىٰ» (رقم: ٨٠٠٧) وأبو عُبيد في «فضائل القرآن» (ص: ٢٨٠، ٢٨٥، ٣٦٩) وعُمَرُ بن شَبَّةَ في «تاريخ المدينة» (٣/ ١٠١٥) والبزَّارُ في «مسنده» (رقم: ٣٤٤) والطَّحاويُّ في «شرح معاني الآثار» (١/ ٢٠١-٢٠٢) و«شرح مشكِل الآثار» (رقم: ١٣١، ١٣٧٤) وٱبنُ أبي داود في «المصاحف» (ص: ٣١، ٣٢) وٱبنُ جرير في «تفسيره» (رقم: ١٣١) وٱبنُ حِبَّان (رقم: ٤٣) والحاكم في «المستدرك» (رقم: ٢٨٧٥، ٣٢٧٢) والبيهقيُّ في «السُّنن الكبرىٰ» (٢/ ٤٢) و«دلائل النُّبوَّة» (٧/ ١٥٢-١٥٣) والخطيب في «الموضِّح لأوْهام الجَمْعِ والتَّفريق» (١/ ٣٣٨) من طُرقٍ كثيرةٍ عَن عَوْفِ بنِ أبي جَميلَةَ الأعرابيِّ، قالَ: حدَّثني يزيدُ الفارسيُّ، حدَّثنا ٱبنُ عبَّاسٍ، به.

قال التِّرمذيُّ: «هٰذا حديثٌ حَسَنٌ، لا نعرفُهُ إلَّا من حديثِ عَوْفٍ عَن يزيدَ الفارسيِّ، عَنِ ٱبنِ عبَّاسٍ، ويزيدُ الفارسيُّ هُوَ مِنَ التَّابعينَ من أهْلِ البصْرَةِ، قَدْ رَوىٰ عَن ٱبنِ عبَّاسٍ غيرَ حديثٍ، ويُقالُ: هُوَ يزيدُ بنُ هُرْمُزَ، ويزيدُ بنُ أبانٍ الرَّقَاشيُّ هُوَ من التَّابعينَ من أهْلِ البصرَةِ، وهُوَ أصغرُ من يزيدَ الفارسيِّ، ويزيدُ الرَّقَاشيُّ إنَّما يرْوي عَنْ أنَسِ بن مالكٍ».

قلْتُ: نبَّهَ التِّرمذيُّ علىٰ أمرينِ:

الأوَّل: وقوع الاختِلاف في يزيد الفارسيِّ هل هُوَ ٱبنُ هُرمز، أو غيرُهُ، وليَّنَ التِّرمذيُّ التَّسوية بينَهما، والخلافُ فيه معروفٌ بينَ أهْلِ الحديثِ، فقد سَوَّى بينَهما عبدُالرَّحْمٰن بنُ مَهديٍّ وأحمَدُ بنُ حنبلٍ ومُحمَّدُ بنُ سعْدٍ وٱبنُ حِبَّان وغيرُهُم (ٱنظر تعليقي علىٰ كتاب «الكنىٰ» للإمام أحمد ص: ١١٩)، وفرَّقَ بينهما يحيىٰ القطَّانُ ويحيىٰ بنُ مَعينٍ وأبو حاتمٍ الرَّازيُّ، وعدَّهما البُخاريُّ واحداً في التَّرجمة، لٰكن ببعضِ تردُّدٍ.

والأظْهَر - فيما أرىٰ - التَّسويَةُ بينهما، وعليْهِ فقد صرَّحوا بتوثيقِ ٱبنِ هُرْمز.

ولو سلَّمنا التَّفريقَ بينهما فإنَّ أبا حاتِمٍ الرَّازيَّ ممَّن جزمَ بذٰلكَ، ومعَ ذٰلكَ قالَ: =

....

= «وكذٰلكَ صاحبُ ٱبنِ عبَّاسٍ لا بأسَ به» (الجرح ٤/ ٢/ ٢٩٤) يعني الفارسيَّ.

والثَّاني: دَفْعُ اللَّبسِ بينَ يزيدَ الفارسيِّ ويزيدَ الرَّقاشيِّ، إذْ كلاهُما بصريٌّ تابعيٌّ، ومعَ ذٰلكَ فقد تحرَّفَ في بعضِ الكتبِ إلىٰ (الرَّقاشي).

وقالَ الحاكمُ في الحديثِ في الموضعِ الأوَّلِ: «صحيحٌ علىٰ شرطِ الشَّيخين»، وقالَ في الموضعِ الثَّاني: «صحيحُ الإسنادِ».

والصَّوابُ من قولَيْهِ الثَّاني، فلم يخرِّج الشَّيخان ليزيدَ الفارسيِّ، إنَّما روىٰ مسلمٌ فقط ليزيدَ بن هُرْمُز.

وأقولُ: لم يُعْرَف للمتقدِّمينَ طَعْنٌ علىٰ هٰذا الحديثِ، حتَّىٰ جاءَ بعْضُ المعاصرينَ فردُّوهُ، حملَ رايتَهُم الشَّيخُ المحدِّثُ أحمدُ محمَّد شاكر رحمه اللَّه، فطعنَ علىٰ هٰذا الحديثِ من جهةِ الإسنادِ والمتْنِ وذٰلك في تعليقِهِ علىٰ «المسند» (رقم: ٣٩٩)، أمَّا الإسنادُ فبعْدَ أن نصرَ التَّفريقَ بينَ اليزيدينِ صارَ للحُكْمِ بجهالَةِ يزيدَ الفارسيِّ، وهُوَ الَّذي علِمْناهُ في تحقيقاتِهِ من أكثرِ النَّاسِ توسُّعاً في قبولِ خبرِ المجهولِ، إذ لهُ طريقةٌ في إجراءِ الرُّواةِ علىٰ العَدالةِ تفوقُ طريقَةَ ٱبنِ حبَّان في التَّوسُّعِ.

وجوابُ ذٰلكَ قبلَ مفارقتِهِ: هوَ أنَّا نسلِّمُ جدلاً أنَّ الفارسيَّ غيرُ ٱبنِ هُرْمُزَ، فإنَّه قالَ فيه أبو حاتمٍ الرَّازيُّ: «لا بأسَ به»، ووثَّقَهُ ٱبنُ حبَّانَ (الثِّقات ٥/ ٥٣١-٥٣٢)، والرَّاوي إذا روىٰ عنهُ ثقةٌ، وعدَّلَهُ إمامٌ من أئمَّةِ الشَّأنِ ٱرتفعت عنهُ الجهالَةُ وثبَتَت له العدالةُ، والشَّيخُ شاكرٌ نقلَ من كلامِ أبي حاتمٍ التَّفريقَ بينَ اليزيدينِ، لٰكنَّه أهملَ ذكرَ التَّعديلِ أو الإشارَةَ إليه.

وأمَّا المتنُ فقالَ الشَّيخُ شاكرٌ: «فيهِ تشكيكٌ في معرفةِ سُوَرِ القرآنِ الثَّابتَةِ بالتَّواتُرِ القطعيِّ قراءةً وسماعاً وكِتابَةً في المصاحفِ، وفيهِ تشكيكٌ في إثْباتِ البَسملَةِ في أوائلِ السُّوَرِ، كأنَّ عُثمانَ كانَ يُثْبِتُها برأيِهِ وينفيها برأيِهِ، وحاشاهُ من ذٰلكَ».

وأقولُ: إنَّما يَرِدُ التَّوهُّمُ الَّذي ذكرَهُ الشَّيخُ شاكرٌ عندما نتصوَّر أنَّ تواتُر نقْلِ القرآنِ =

....

= يتناوَلُ ترتيبَ سُوَرِهِ في المصحَفِ، وقدْ ثبَت بأدلَّةٍ أخرىٰ لا يردُّها الشَّيخُ شاكرٌ أنَّ ترتيبَ سوَرِ القرآنِ كان ٱجتهاديًّا من الصَّحابَةِ عندَما كتَبوا المصحَفَ، منها حديثُ عائشةَ الآتي ذكرُهُ في ترتيب السُّورِ، وهوَ عندَ البُخاريِّ، ومنها الآثارُ الواردةُ عن أصحابِ النَّبيِّ ﷺ بٱختلافِ ترتيب مصاحفهم عن مصحف عثمان، كمصحف ٱبنِ مسعودٍ وأبَيٍّ وعليٍّ، وما حكاهُ رَبيعةُ بنُ أبي عبْدِالرَّحمٰن وهو مدنيٌّ من شيوخِ مالكِ بنِ أنسٍ، وما حكىٰ الَّذي حكىٰ في شأنِ المصحَفِ إلَّا عن شيءٍ رأىٰ النَّاسَ عليهِ، ومذهَبُ مالكٍ الاحتجاجُ بعمَلِ أهْلِ المدينَةِ فيما هو دونَ أمْرِ المصحَفِ.

وأمَّا البسملةُ فليسَ الأمرُ كما قالَ، إذْ أنَّ خلافَ العُلماءِ قديمٌ مشهورٌ في كونها آيةً من غيرِ سورةِ النَّملِ أو ليسَت بآيةٍ، ومذهَبُ مالكٍ أنَّها ليسَتْ بآيةٍ في أوائلِ السُّوَرِ (قرطبي ١/ ٩٣)، فهلْ هٰذا إنكارٌ للقطعيِّ كما ذكَرَ الشَّيخُ شاكرٌ؟ نعَم، البسملةُ قرآنٌ، وكانَت تنزلُ علىٰ رسولِ اللَّهِ ﷺ علامةً علىٰ فصلِ السُّورَةِ عَنِ السُّورَةِ، كما سيأتي، وقدْ قرأ النَّبيُّ ﷺ سورةَ الكوثَرِ فٱبتدأ بالبسملةِ (أخرجه مسلم رقم: ٤٠٠)، وقالَ في سورةِ الملكِ: «إنَّ سورةً من القرآنِ ثلاثونَ آيةً شَفَعَتْ لرجُلٍ حتَّىٰ غُفِرَ لَهُ، وهيَ سورةُ ﴿تباركَ الَّذي بيَدِهِ الملْكُ﴾» (أخرجه التِّرمذيُّ رقم: ٢٨٩٣ وغيرُه - ويأتي ص: ١٣٩ - قالَ التِّرمذيُّ: حديثٌ حسَنٌ)، وسورةُ الملكِ ثلاثونَ آيةً من غيرِ البسملةِ.

فأيُّ قَطعيٍّ إذاً عارَضَهُ هٰذا الحديث؟ وأينَ كانَ بحورُ المحدِّثينَ عنْ إنكارِ مثلِ هٰذا الحديثِ، وتأتي عليهِ القرونُ في كُتُبِ العلمِ شائعاً منتشراً ما أورَدَ الشَّكَّ علىٰ قلْبِ أحدٍ منهم حتَّىٰ يُدَّخَرَ ٱكتِشافُ ذٰلكَ لأهلِ زمانِنا، لو كانَ حديثاً قليلَ الشُّيوعِ لأمكنَ أن يُغْفِلوهُ، أمَّا وهُوَ في كتُبِهم، بل منهُم كالتِّرمذيِّ من يحكُمُ بثبوتِهِ معَ وجودِ النَّكارَةِ الَّتي ذكَرَ الشَّيخُ شاكرٌ، فهٰذا ما يصعبُ تخيُّله عنهُم.

عُذراً علىٰ إطالةِ النَّفَسِ قليلاً في هٰذا الحديثِ، فلقد رأيتُ المقامَ يقتضيهِ، خاصَّةً مع جريان التَّقليد عندَ طائفةٍ للشَّيخ شاكرٍ في دعواه.

فهٰذا الحديثُ صريحٌ في أنَّ ترتيبَ الآياتِ في كُلِّ سورةٍ كانَ بتوقيفٍ من النَّبيِّ ﷺ.

٤ - مجيءُ النَّاسِخِ قبْلَ المنْسوخِ في السُّورَةِ الواحِدَةِ.

كَما في قـوْلِهِ تعالىٰ: ﴿وَالَّـذينَ يُتَوَفَّـوْنَ مِنكُم وَيَذَرونَ أزْواجـاً يتَرَبَّصْنَ بأنفُسِهِنَّ أرْبَعَةَ أشْهُـرٍ وَعَشْراً﴾ [البقرة: ٢٣٤]، وقوْلِهِ: ﴿وَالَّذينَ يُتَـوَفَّوْنَ مِنْكُم وَيَذَرونَ أزْواجـاً وَصِيَّـةً لأزْواجِهِم مَتـاعـاً إلىٰ الْحَوْلِ غَيْرَ إخْـراجٍ﴾ [البقرة: ٢٤٠]، فهٰذه منْسـوخَةٌ بالَّتي قبْلَها علىٰ قوْلِ الأكثَـرينَ، وهِيَ تالِيَةٌ لَها في ترتيبِ الآيِ.

فلوْ كـانَ التَّرتيبُ اجتهـاديًّا مِـنَ الصَّحـابَةِ، لأخَّـروا النَّاسِخَ وقـدَّمـوا المنْسـوخَ، علىٰ القاعِـدَةِ في هٰذه المسْألةِ، فحيثُ وقَعَتْ هٰذه الصُّورةُ كـذٰلك فقدْ نَفَت جوازَ القِياسِ في مثْلِها.

٥ - وُقـوعُ الإعْجازِ بترابُـطِ آيِ السُّورَةِ الواحِـدَةِ، ولِذا وَقَعَ التَّحـدِّي بالإتْيانِ بسورةٍ مثلِهِ، كَما قـالَ تعالىٰ: ﴿وإنْ كُنتُم في رَيْبٍ مِمَّا نَزَّلْنا علىٰ عَبْدِنا فأتُوا بسُورَةٍ مِن مِثْلِهِ﴾ [البقرة: ٢٣].

وسمِّيَت السُّورَة (سـورةً) تشبيهـاً لها بالسُّـورِ، لكـونِها تُحيطُ بالآياتِ إحاطَةَ السُّورِ بالمدينةِ[١].

ومِمَّا يدلُّ علىٰ أنَّ الوَحْيَ كانَ ينزِلُ بالسُّـوَرِ مُؤلَّفَةً مِن عِنْدِ اللَّهِ، آياتٌ في

---

(١) بصائر ذوي التَّمييز (٣/ ٢٧٤).

كِتابِ اللَّهِ تعالىٰ، كقوْلِهِ: ﴿يَحْذَرُ المُنافِقونَ أن تُنَزَّلَ عليهِم سُورةٌ تُنَبِّئُهُم بِما في قُلوبِهِم﴾ [التَّوبَة: ٦٤]، وقوْلِهِ: ﴿وإذا أُنْزِلَت سورَةٌ أن آمِنُوا باللَّهِ وَجاهِدُوا مَعَ رَسُولِهِ ٱستأْذنَكَ أولُو الطَّوْلِ مِنْهُم﴾ [التَّوبة: ٨٦]، وقوْلِهِ: ﴿وإذا ما أُنزِلَت سورَةٌ فَمِنْهُم مَن يَقولُ أيُّكُم زادَتْهُ هٰذهِ إيماناً﴾ [التَّوبة: ١٢٤]، وقوْلِهِ: ﴿سُورَةٌ أنْزَلْناها وَفَرَضْناها وأنْزَلْنا فيها آياتٍ بَيِّناتٍ﴾ [النُّور: ١]، وقوْلِهِ: ﴿ويَقولُ الَّذينَ آمَنوا لوْلا نُزِّلَت سُورَةٌ﴾ [مُحمَّد: ٢٠].

٦ - تواتُرُ الأحاديثِ عن رَسولِ اللَّهِ ﷺ في تسميةِ السُّوَرِ، كالأحاديثِ في قِراءَتِها في الصَّلاةِ أو بيانِ فضائِلِها، أو ذِكْرِ عدَدِ آياتِ بعْضِها.

٧ - عَدَمُ مجيءِ خَبَرٍ واحِدٍ صَريحٍ صَحيحٍ يدلُّ علىٰ أنَّ أحَداً من الصَّحابةِ تصرَّفَ في وَضْعِ آيةٍ من القرآنِ برأيِهِ.

وَما رُوِيَ عن عُمَرَ وعُثْمانَ وزَيْدِ بنِ ثابِتٍ في الآيتينِ من آخِرِ سُورةِ التَّوبةِ؛ فَلا يثبتُ شيءٌ منه من قِبَلِ الإسنادِ[1].

---

(١) أخْرَجَ ذٰلكَ أبو بكر بنُ أَبي داودَ في «كتاب المصاحف» (ص: ٣٠) مِن طَريقِ مُحَمَّدِ بنِ إسْحاقَ، عَن يحيىٰ بن عَبَّادٍ، عَن أَبيهِ عَبَّادِ بنِ عَبْدِاللَّهِ بنِ الزُّبيرِ، قالَ: أَتىٰ الحارِثُ بنُ خُزَيْمَةَ بهاتَيْنِ الآيَتَيْنِ مِن آخِرِ سورَةِ بَراءَة: ﴿لَقَدْ جاءَكُم رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُم عَزِيزٌ عَلَيْهِ ما عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُم بالمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ إلىٰ قوْلِهِ: ﴿رَبُّ العَرْشِ العَظِيمِ﴾ إلىٰ عُمَرَ، فقالَ: مَن مَعَكَ علىٰ هٰذا؟ قالَ: لا أدْري واللَّهِ، إلَّا أَنِّي أشْهَدُ أَنِّي سمِعْتُها مِن رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَوَعَيْتُها وحَفِظْتُها، فقالَ عُمَرُ: وأنا أشْهَدُ لَسَمِعْتُها من رَسولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قالَ: لو كانَت ثَلاثَ آياتٍ لجعَلْتُها سورةً علىٰ حِدَةٍ، فٱنظُروا سورةً من القرآنِ فألْحِقوهُما فيها، فألْحَقْتُها في آخِرِ بَراءَة. =

....

= هٰذا خَبَرٌ لا يصحُّ، ٱبنُ إسحاقَ مشهورٌ بالتَّدليسِ ولم يقُل: (سَمِعْتُ)، وعبَّادٌ لم يُدْرِك عُمَرَ.

وأخْرَجَ عُمَرُ بنُ شَبَّةَ في «تاريخه» (٣/ ٧٠٥، ٩٩٩) وٱبنُ أبي داوُدَ كذٰلكَ (ص: ٣١) من طَريقِ يحيىٰ بنِ عبدِالرَّحمٰنِ بنِ حاطِبٍ، قالَ: أرادَ عُمَرُ أن يجْمَعَ القرآنَ، فقامَ في النَّاسِ فقالَ: مَن كانَ تَلَقَّىٰ مِن رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شيئاً من القرآنِ فليأتِنا بهِ، وكانُوا كتَبوا ذٰلكَ في المُصْحَفِ والألواحِ والعُسُبِ، وكانَ لا يَقْبَلُ من أحَدٍ شيئاً حتَّىٰ يشْهَدَ شَهيدانِ، فقُتِلَ وهُوَ يجْمَعُ ذٰلكَ، فقامَ عُثْمانُ بن عفَّانَ رضي اللَّه عنه فقالَ: مَن كانَ عنْدَهُ من كتابِ اللَّهِ شيءٌ فليأتِنا بهِ، وكانَ لا يقْبَلُ من ذٰلكَ شيئاً حتَّىٰ يشْهَدَ عليهِ شهيدانِ، فجاءَ خُزَيْمَةُ بنُ ثابتٍ فقالَ: إنِّي قدْ رأيتُكُم تركتُم آيتَيْنِ لم تكتبُوهُما، قالَ: وما هُما؟ قالَ: تلقَّيتُ من رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: ﴿لَقَدْ جاءَكُم رَسُولٌ من أَنْفُسِكُم عَزِيزٌ عليهِ ما عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُم بالمؤْمِنينَ رَءُوفٌ رَحيمٌ﴾ إلىٰ آخِرِ السُّورَةِ، قالَ عُثْمانُ: وأنا أَشْهَدُ أنَّهُما من عِنْدِ اللَّهِ، فأينَ تَرىٰ أن تجْعَلَهُما؟ قالَ: ٱخْتِمْ بهما آخِرَ ما نزَلَ من القرآنِ، فخُتِمَت بهما براءَة.

وهٰذا خبرٌ رواهُ عُمَرُ بنُ طلْحَةَ بنِ علْقَمَةَ اللَّيثيُّ، وهُوَ ضعيفٌ.

وأمَّا الرِّوايةُ عنْ زَيْدِ بنِ ثابِتٍ؛ فأخرَجَها عُمَرُ بنُ شَبَّةَ في «تاريخه» (٣/ ١٠٠١) من طَريقِ إسْماعيلَ بنِ جَعْفَرٍ، واللَّفظُ لهُ، وٱبنُ جَرير (١/ ٢٦، ٢٧) من طَريق عبدالعَزيز الدَّراوَرديِّ، كلاهُما عَنْ عُمارَةَ بنِ غَزِيَّةَ، عَنِ ٱبنِ شِهابٍ، عَنْ خارِجَةَ بنِ زيْدٍ، عَن زَيْدِ بنِ ثابتٍ، رَضِيَ اللَّهُ عنْهُ، قالَ: عَرَضْتُ المُصْحَفَ فلم أجِدْ فيهِ هٰذهِ الآيَةَ: ﴿مِنَ المؤمِنينَ رِجالٌ صَدَقُوا ما عاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ، فمنْهُم مَن قَضَىٰ نَحْبَهُ، ومِنْهُم مَن يَنْتَظِرُ، وما بَدَّلُوا تَبْديلاً﴾، قالَ: فٱسْتعرَضْتُ المُهاجِرينَ أسألُهم عنها فلم أجِدْها معَ أحَدٍ، ثُمَّ ٱسْتعرَضْتُ الأنْصارَ أسألُهم عنها فلم أجِدْها مع أحَدٍ منهُم، حتَّىٰ وجَدْتُها معَ خُزَيْمَةَ بنِ ثابتٍ الأنْصاريِّ، فكتَبْتُها، ثُمَّ عَرَضْتُهُ مرَّةً أخْرىٰ، فلم أجِدْ فيهِ هاتينِ الآيتَينِ: ﴿لَقَدْ جاءَكُم رَسُولٌ مِنْ أنفُسِكُم﴾ إلىٰ آخِرِ السُّورَةِ، قالَ: فٱستعرَضْتُ =

المبحث الثاني: ترتيب السور:

ٱختَلَفَ العلماءُ في ترتيبِ سُوَرِ القرآنِ: هل هي توقيفيَّة، أو ٱجتهاديَّة؟ علىٰ قولينِ:

الأوَّل: توقيفيَّة، وحينَ جمَعَه أبو بكرٍ ثُمَّ عُثمانُ كانَ جمعُهُ علىٰ التَّرتيبِ الَّذي تركَ رسولُ اللَّهِ ﷺ عليهِ النَّاسَ، وهو كما هو في مصاحفِ المسلمينَ

= المُهاجِرينَ أسألُهم عنها فلم أجِدْها معَ أحَدٍ منهُم، ثُمَّ ٱسْتعرَضْتُ الأنْصارَ أسألُهم عنها فلم أجِدْها معَ أحَدٍ منهُم، حتَّىٰ وجَدْتُها معَ رجُلٍ آخَرَ يُدْعىٰ خُزَيْمَةَ أيْضاً، مِنَ الأنْصارِ، فأثْبَتُّها في آخِرِ بَراءَةَ، قالَ زَيْدٌ: ولو تَمَّت ثَلاثَ آياتٍ؛ لجعَلْتُها سورةً واحِدةً، ثُمَّ عَرَضْتُهُ عَرْضَةً أخرىٰ؛ فلم أجِدْ فيهِ شيئاً.

قلتُ: هٰذه رِوايةٌ لا تَصحُّ مِنْ أجْلِ تفرُّدِ عُمارَةَ بنِ غَزِيَّةَ عَنِ الزُّهريِّ بهٰذا السِّياقِ، وقصَّةُ جَمْعِ القرآنِ محفوظَةٌ عَنِ الزُّهريِّ مِن طَريقِ المتقنينَ مِنْ أصْحابِهِ ليْسَ فيها هٰذا الَّذي ذكَرَ عُمارة، وليْسَ عُمارَةُ مِن أصْحابِ الزُّهريِّ الَّذينَ يُعْرَفونَ بالرِّوايةِ عنْهُ، وأخافُ أن يكونَ لم يسْمَعْه منْهُ، وإنَّما حدَّثَهُ بعْضُ الضُّعفاءِ بذٰلكَ، وإلَّا فأيْنَ المتْقِنونَ مِن أصحابِ الزُّهريِّ لم يَرْوِ أحَدٌ منهُم شيئاً كهٰذا؟

وأخرَجَها ٱبنُ عساكِر في «تاريخه» (١٩/ ٣٠٦) مِن طَريقِ أبي القاسِمِ البَغَويِّ الحافِظِ، وبعنعَنَةِ عُمارَةَ عَنِ الزُّهريِّ، ولم يَسُق لَفْظَه إلَّا بشيءٍ من أوَّلِهِ دلَّ علىٰ أنَّ الرِّوايةَ في الجَمْعِ الَّذي وَقَع في زمَنِ الصِّدِّيقِ.

وقالَ البَغويُّ: «وهٰذا عنْدي وَهْمٌ مِنْ عُمارَةَ؛ لأنَّ الثِّقاتِ رَوَوْهُ عَنِ الزُّهريِّ عَنْ عُبيدِ بنِ السَّبَّاقِ، عَنْ زَيْدٍ».

قلتُ: وهٰذا إبانَةٌ عَن عَدَمِ حِفْظِ عُمارَةَ للحديثِ علىٰ وجهِهِ، وٱبنُ السَّبَّاقِ لم يذكُر عن زَيْدِ بنِ ثابتٍ هٰذه الكلمةَ: (ولو تَمَّت ثَلاثَ آياتٍ؛ لجعَلْتُها سورةً واحِدةً)، مِمَّا أكَّدَ الحُكْمَ بنكارَتِها.

مِن لَدُن رَسولِ اللَّه ﷺ[1].

ورأىٰ بعْضُ أصحابِ هٰذا القولِ أنَّ ٱعتقـادَ كونِ القرآنِ متواتِراً يقتضي أنْ يكونَ متواتراً حتىٰ في ترتيبِ سُورِهِ.

الثَّاني: ٱجتهاديَّة، وهو قولُ أكْثَرِ العلماءِ[2]، وعليهِ تدلُّ أدلَّةٌ، منها:

١ - حديثُ عُثمانَ بنِ عفَّانَ المتقدِّمُ[3]، صريحٌ أنَّه لم يكن لهُمْ توقيفٌ عن رَسولِ اللَّهِ ﷺ في وضْعِ السُّوَرِ، ولِذا ٱجتَهَدَ في شأنِ (براءة) و(الأنفالِ).

٢ - حـديثُ عـائشةَ، رضي اللَّهُ عنهـا، في قصَّـةِ الرَّجُلِ العِـراقيِّ الَّذي سألَها عن تأليفِ القـرآنِ، قـالَ: يا أُمَّ المؤمنينَ، أرِيني مُصحَفَكِ، قـالَتْ: لِمَ؟ قالَ: لعلِّي أؤلِّفُ القـرآنَ عليهِ فإنَّه يُقـرأُ غيرَ مؤلَّفٍ، قـالَتْ: وما يضرُّكَ أيَّهُ قرأْتَ قبلُ، إنَّما نزَلَ أوَّلَ ما نزَلَ منه سـورةٌ من المفصَّلِ فيها ذكْرُ الجنَّةِ والنَّارِ (وذكرت الحديثَ)[4].

وهٰذه القصَّةُ وَقَعَت بعْـدَ إرسالِ عُثمانَ المصـاحِفَ إلىٰ الأمصارِ، بدَليلِ أنَّ الَّذي حدَّثَ بها عَنْ عـائشةَ يوسُفَ بنَ مـاهَكَ كانَ بحضْرَتِها عندَ مجيءِ ذٰلكَ العِـــراقيِّ، ويوسُـفُ هٰذا تابعـيٌّ لم يُدْرِكْ زمـــانَ إرْســالِ عُثمانَ

---

(١) الجامِع لأحكام القرآن، للقُرطُبيِّ (١/ ٥٩-٦٠).

(٢) فتح الباري، لابنِ حَجَر (٩/ ٤٠)، الإتقان، للسُّيوطيِّ (١/ ١٧٥).

(٣) بِطولِه في المبحثِ السَّابق (ص: ١٢٤).

(٤) حديثٌ صحيحٌ. أخرجَه البُخاريُّ (رقم: ٤٧٠٧).

للمصاحِفِ، إنَّما كـانَ بعْدَها، قالَ الحافِظُ ٱبنُ حجَرٍ: «ذكَـرَ المِزِّيُّ أنَّ رِوايَتَهُ عَن أُبَيِّ بنِ كَعْـبٍ مُـرْسَلَةٌ، وأُبَيٌّ عـاشَ بعْـدَ إرْسـالِ المصـاحِفِ علىٰ الصَّحيحِ»[1].

٣ - المعـروفُ عندَ أهْلِ العلمِ أنَّ مصاحِـفَ الصَّحابةِ كـانَتْ تختَلِفُ في ترتيبِهـا، فترتيـبُ مُصحَفِ ٱبنِ مسعـودٍ غيرُ ترتيـبِ مُصحَفِ عليٍّ، وكـذا مُصحَفُ أُبيٍّ بـن كَعْبٍ، وجميعـاً غيرُ ترتيبِ المصحَـفِ العُثمانيِّ، وفي ذٰلكَ عَنْهُمْ نُقـولٌ كثيرةٌ وآثارٌ عـدَّةٌ، فلـوْ كـانَ عندَهُمْ عـن النَّبيِّ ﷺ توقيفٌ في ترتيبِ سُوَرِ القرآنِ لما ٱختَلَفوا.

وتقدَّمَ أنَّ ٱبنَ مسْعـودٍ مِمَّن شَهِدَ العَـرْضَةَ الأخيرَةَ، وكـانَ مُصحَفُهُ مِن أشَدِّ مصاحِفِ الصَّحابَةِ ٱختِلافاً في ترتيبِ السُّوَرِ:

فعَن أبي وائلٍ شَقيقِ بـنِ سَلَمَـةَ، عَن عَبْـدِاللَّهِ بنِ مَسْعـودٍ، قـالَ: إنِّي لأعْرِفُ النَّظائِرَ الَّتي كانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يقرأُ، سورَتَينِ في رَكْعَةٍ.

قالَ أبو وائل: ثُمَّ قـامَ فَدَخَلَ، فجاءَ عَلْقَمَةُ فدخَلَ عليـهِ، قالَ: فقُلْنا لَهُ: سَلْهُ لَنا عَنِ النَّظائِرِ الَّتي كـانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يقرأُ، سورَتَينِ في رَكْعَـةٍ، قالَ: فَـدَخَلَ، فسَألَهُ، ثُمَّ خَـرَجَ إلينا، فقـالَ: عِشرونَ سُـورةً مِنْ أوَّلِ المُفَصَّلِ في تأليفِ عبْدِاللَّهِ[2].

---

(١) فتح الباري (٩/ ٣٩)، وٱنظر «تهذيب الكمال» للمزِّيِّ (٣٢/ ٤٥٢).

(٢) حَديثٌ صَحيحٌ.

أخـرَجَـهُ أحمَدُ (رقم: ٣٦٠٧، ٤٣٥٠) والبُخـاريُّ (رقم: ٤٧١٠) ومسلمٌ (رقم: =

ورَوىٰ ذٰلكَ عَلقمَـةُ بنُ قَيْسٍ النَّخَعِيُّ نفسُه والأسْـوَدُ بنُ يزيدَ النَّخعيُّ، فقالا: أتىٰ ٱبنَ مسْعـودٍ رجُلٌ، فقالَ: إنِّي أقرأُ المُفَصَّلَ في رَكْعَـةٍ، فقالَ: أهَذًّا كهَذِّ الشِّعْرِ، ونَثـراً كَنَثْرِ الدَّقَلِ؟ لٰكنَّ النَّبيَّ ﷺ كانَ يقـرأُ النَّظائِرَ السُّورَتَينِ في رَكْعَـةٍ: النَّجْمَ والرَّحمٰنَ في رَكْعَـةٍ، وٱقتَربَـتْ والحاقَّـةَ في ركْعَـةٍ، والطُّورَ والذَّارِياتِ في رَكْعَـةٍ، وإذا وَقَعَت ونونَ في رَكْعَةٍ، وسأَلَ سائـلٌ والنَّازِعاتِ في رَكْعَـةٍ، وَوَيْلٌ لِلمُطَفِّفينَ وعَبَسَ في رَكْعَةٍ، والـمُدَّثِّرَ والـمُزَّمِّلَ في رَكْعـةٍ، وهَلْ أتىٰ ولا أُقْسِمُ بيَـوْمِ القِيامَـةِ في رَكْعَةٍ، وعَمَّ يتَساءَلُـونَ والمُرْسَلاتِ في رَكْعَةٍ، والدُّخَانَ وإذا الشَّمْسُ كُوِّرَت في رَكْعَةٍ[1].

قالَ الإمامُ أبو داوُدَ السِّجِسْتانيُّ: هٰذا تأليفُ ٱبنِ مسْعودٍ.

وقصَدْتُ بذكْـرِ هٰذا الحديثِ إبْطالَ زَعْمِ مَن قالَ: إنَّ العَـرْضَةَ الأخيرَةَ كانَت علىٰ ترتيبِ السُّوَرِ في المصحَـفِ كَما هيَ اليومَ في مصاحِفِ المسْلمينَ، فهٰذا ٱبنُ مسعـودٍ كانَ قدْ شَهِدَها، ومعَ ذٰلكَ فقـدِ ٱختَلَفَ تأليفُ السُّوَرِ في مُصْحَفِهِ.

= ٨٢٢) والتِّرمذيُّ (رقم: ٦٠٢) والنَّسائيُّ (رقم: ١٠٠٤) مِن طُرُقٍ عَنِ الأعْمَشِ، عَنْ أبي وائلٍ، به، بعضُهُم يختصِرُهُ، والسِّياقُ هُنا لأحْمَدَ ومسلمٍ.

قالَ التِّرمذيُّ: «حَديثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ».

(١) حَديثٌ صَحيحٌ.

أخرَجَهُ بهٰذه الرِّوايةِ: أبو داوُدَ (رقم: ١٣٩٦) قالَ: حدَّثنا عَبَّادُ بنُ موسىٰ، أخبَرَنا إسْماعيلُ بنُ جَعْفَرٍ، عَنْ إسْرائيلَ، عَنْ أبي إسْحاقَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، والأسْوَدِ، به.

قلتُ: وهٰذا إسْنادٌ صَحيحٌ.

والقولُ بأنَّ التَّرتيبَ للسُّوَرِ ٱجتهاديٌّ لا يُنافِي تواتُرَ القرآنِ، فهو مقطوعٌ بنقلِهِ تامًّا عن رَسولِ اللَّهِ ﷺ، وذٰلكَ لا يؤثِّرُ فيه تقديمٌ لسُورةٍ وتأخيرٌ لأخرىٰ، وليسَ ٱعتقادُ ذٰلكَ التَّرتيبِ من لوازِمِ الإيمانِ.

وما جاءَ أنَّ جبريلَ كانَ يُعارِضُ النَّبيَّ ﷺ القرآنَ ليسَ فيهِ أنَّه كانَ علىٰ هٰذا التَّرتيبِ، فقدْ تكونُ تلكَ المعارضَةُ علىٰ ترتيبِ النُّزولِ.

علىٰ أنَّ الظَّاهِرَ أنَّ بعْضَ سُوَرِ القرآنِ كانَ مرتَّباً منذُ عهْدِ النَّبيِّ ﷺ، كالسَّبْعِ الطِّوالِ أو بعْضِ سُوَرِ المفصَّلِ من سورةِ (ق) إلىٰ آخِرِ القرآنِ، وإن لم يكُن هُناكَ دليلٌ يُفيدُ القطْعَ بالتَّرتيبِ.

قالَ الإمامُ مالكُ بنُ أنَسٍ: إنَّما أُلِّفَ القرآنُ علىٰ ما كانُوا يسْمَعُونَ مِن قِراءَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ[1].

ورأىٰ بعضُهُمْ أنَّ ترتيبَه توقيفيٌّ إلَّا (الأنفالَ) و(براءة) لِما جاءَ في حديثِ عُثمانَ المتقدِّمِ، فيكونُ هٰذا قوْلاً ثالثاً، وليْسَت حُجَّتُهُ بقويَّةٍ.

وحاصِلُ خِلافِهِم: ترجيحُ المذهَبِ الثَّاني لقوَّةِ دليلِهِ، وهو أنَّ ترتيبَ السُّوَرِ كانَ بٱجتِهادٍ من الصَّحابةِ.

قالَ سُلَيْمانُ بنُ بِلالٍ: سَمِعْتُ رَبيعَةَ (هُوَ ٱبن أبي عَبْدِالرَّحْمٰن المعروفُ بربيعةَ الرَّأي) يُسْأَلُ: لِمَ قُدِّمَتِ البَقَرَةُ وآلُ عِمرانَ وقدْ نزَلَ قبلَهُما بِضْعٌ وثَمانونَ سورةً بمكَّةَ، وإنَّما نزلَتا بالمدينَةِ؟ فقالَ: قُدِّمَتا، وأُلِّفَ القرآنُ علىٰ

(١) أخرجه الدَّاني في «المقنع» (ص: ٨) بإسنادٍ صحيحٍ.

عِلْمٍ مِمَّنْ أَلَّفَهُ بِهِ، ومَن كانَ مَعَهُ فيهِ، واجْتِماعُهُم علىٰ علمِهِم بذٰلك، فهٰذا مِمَّا يُنْتَهىٰ إليهِ ولا يُسْأَلُ عنهُ[1].

المبحث الثالث: أسماء السُّور:

لم يَرِدْ نَصٌّ بتسميةِ كُلِّ سُورَةٍ من سُـوَرِ القرآنِ باسْمٍ يخصُّها، إنَّما وَرَدَتْ أحـاديثُ كثيرةٌ في تسميةِ كثيرٍ مـن السُّوَرِ، كـالفـاتحةِ والبقرةِ وآلِ عِمـرانَ، وغيرِها، ولم يُحْفَظْ ذٰلكَ في كُلِّ السُّوَرِ، والمعتَمَدُ فيها ما اعتادَهُ المسلمونَ من أسمائِها.

وعَن سَعِيـدِ بنِ جُبَيْرٍ، قالَ: قلتُ لابْنِ عبَّـاسٍ: سُورَةُ الحَشْرِ، قـالَ: قُلْ سورَةَ النَّضيرِ[2].

---

(١) أثرٌ صحيحٌ.

أخرجه عمرُ بن شَبَّـة في «تاريخ المدينة» (٣/ ١٠١٦) قالَ: حدَّثنا أحمَدُ بنُ عيسىٰ، قالَ: حدَّثنا عَبْدُاللَّهِ بنُ وَهْبٍ، قالَ: أخبَرَني سُلَيْمانُ بنُ بِلالٍ، به.

قُلتُ: وهٰذا إسْنادٌ صَحيحٌ.

(٢) حديثٌ صحيحٌ.

أخرجَه البُخاريُّ (رقم:٣٨٠٥، ٤٦٠١).

قـالَ الدَّاوديُّ: «كأنَّ ابْنَ عبَّـاسٍ كَـرِهَ تسمِيَتَهـا سـورَةَ الحَشْرِ؛ لئلَّا يُظَنَّ أنَّ المُرادَ بالحَشْرِ يومُ القِيامَـةِ، أو لكونِهِ مُجْمَلاً؛ فكَرِهَ النِّسبـةَ إلىٰ غيرِ معلُومٍ» (فتح الباري، لابنِ حَجَـرٍ: ٧/ ٣٣٢-٣٣٣)، والدَّاوديُّ اسمهُ أحمدُ بن نصرٍ أبو جعفـرٍ، فقيه مـالكيٌّ، له شرح علىٰ «صحيح البُخاريِّ».

ففي هٰذا مـا يُبيِّنُ أنَّ تسميَةَ سُـوَرِ القـرآنِ لم تكُن توقيفيَّةً عنْدَ أصْحـابِ النَّبيِّ ﷺ، وإلَّا لَمَا ساغَ لابنِ عبَّاسٍ أن يُخالِفَ ذٰلكَ.

ومن السُّــوَرِ مـا له أكثـرُ مـن ٱسمٍ، وكلُّ ذٰلكَ واسِعٌ، فـالفـاتحةُ ورَدَ تسميتُهـا بـ(الفاتحة) و(أمِّ الكتـاب) و(أُمِّ القــرآنِ)، وغيرِ ذٰلكَ، والعـامَّـةُ تسمِّيهـا (سُـورَة الحَمْــد)، وٱسمُ (التَّـوْبةِ) و(بـراءَة) لسُـورةٍ واحِــدةٍ، و(الإسراءِ) و(بني إسرائيلَ) لسُورةٍ واحدةٍ، وهٰكذا.

وتقـدَّمَ في حَـديثِ عُثمانَ، رضي اللَّـه عنه، في قصَّـةِ البسمَلةِ في (براءة) قولُهُ: ويُنزَلُ عليهِ - يعني النَّبيَّ ﷺ - الآياتُ، فيقولُ: «ضَعُوا هٰذه الآياتِ في السُّورةِ الَّتـي يُذْكَرُ فيهـا كَذا وَكَذا»، ويُنـزَلُ عليهِ الآيةُ، فيقـولُ: «ضَعُوا هٰذه الآيةَ في السُّورةِ الَّتي يُذْكَرُ فيها كَذا وكَذا».

وأمَّا ما تَراهُ مذْكوراً في فَواتِحِ السُّوَرِ في مَصاحِفِ المُسْلمينَ مِن أسْمائِها؛ فـذٰلكَ مِمَّا زادَهُ كُتَّـابُ المصـاحِفِ تعـريفـاً بالسُّـورَةِ، كَما زادُوا ذِكْـرَ المكِّيِّ والمدنيِّ وعَـدَدَ آيِ السُّورَةِ، ولم يكُـن شيءٌ مِن ذٰلكَ موجـوداً في المصـاحِفِ العُثْمانيَّةِ، فليْسَت تلكَ التَّسميةُ جُزءاً مِن المُصْحَفِ.

علىٰ أنَّ بعْضَ السَّلَفِ كـانَ يحترِزُ مِن فِعْلِ ذٰلكَ؛ خَشْيَةَ أن يعُـدَّهُ النَّاسُ مِنَ القرآنِ:

فعَنْ أبي بكْرٍ السَّرَّاجِ (الزِّبْـرِقـانِ بنِ عَبْـدِاللَّهِ)، قــالَ: قلتُ لأبي رزينٍ (مسْعـودِ بنِ مـالكٍ): أكتُبُ في مُصْحَفي سـورةَ كَذا وكَـذا؟ قـالَ: لا، إنِّي

أخافُ أن يَنْشأَ قوْمٌ لا يَعرِفونَهُ، فيظنُّوا أنَّه مِنَ القرآنِ[1].

وأقولُ: في ذكْرِهِ مصْلَحَةٌ كذٰلكَ، لٰكنْ ينبغي أن تُدْفعَ الشُّبْهَةُ الَّتي أشارَ إليها أبو رَزينٍ بأن يُبَيَّن ذٰلكَ في جمْلَةِ الاصْطِلاحاتِ الَّتي تُلْحَقُ بأواخِر نَشراتِ المصاحِفِ.

المبحث الرابع: فواصل الآيات:

هل فواصلُ الآياتِ توقيفيَّة؟ اختَلفوا فيها علىٰ قولينِ:

الأوَّل: توقيفيَّة، وقوَّاهُ بعضُ العلماءِ بحديثِ عبدِاللَّه بن مسعودٍ، رضي اللَّه عنه، قالَ:

أقْرأَني رسولُ اللَّهِ ﷺ سورةً من الثَّلاثينَ من آلِ ﴿حمٓ﴾ يعني الأحقافَ، قالَ: وكانَت السُّورَةُ إذا كانتْ أكْثَرَ منْ ثلاثينَ آيةً سُمِّيَتِ الثَّلاثينَ[2].

---

(١) **أثر صحيحٌ.**

أخرجه أبو عبيد في «الفضائل» (ص: ٢٤١) ومن طريقه: الدَّاني في «المحكم» (ص: ١٦) وإسناده صحيح.

وانظُر الآثار عن بعضِ السَّلَفِ في كراهةِ ذٰلكَ في كتاب «المصاحف» لابن أبي داود (ص: ١٣٨)، وجميعه للعلَّةِ المذكورة.

(٢) **حديثٌ حسَنٌ.**

أخرجَه أحمد (رقم: ٣٩٨١) من طريقِ أبي بكرِ بنِ عيَّاشٍ، عن عاصمِ بنِ أبي =

ففيـهِ أنَّ إحصاءَ الآياتِ لكُلِّ سُـورةٍ كـانَ معهوداً زَمـانَ النَّبيِّ ﷺ، كَما جاءَ في سُورةِ الفاتحةِ أنَّها سَبْعُ آياتٍ[1]، و(الملك) أنَّها ثلاثونَ آيةً[2].

= النَّجودِ، عَنْ زِرِّ بنِ حُبَيْشٍ، عَنْ عبْدِاللَّهِ بنِ مسعودٍ.

قلتُ: وهٰذا إسنادٌ حَسَنٌ.

(١) كما في قوْلِهِ ﷺ: «﴿الحَمْدُ للَّهِ رَبِّ العالمينَ﴾ هيَ السَّبْعُ المثاني والقرآنُ العَظيمُ الَّذي أوتيتُهُ».

أخرجَهُ البخـاريُّ (رقم: ٤٢٠٤، ٤٣٧٠، ٤٤٢٦، ٤٧٢٠) من حديثِ أبي سَعيدِ بنِ المعلَّىٰ، عَنِ النَّبيِّ ﷺ.

وأخرجه البُخاريُّ كذلكَ (رقم: ٤٤٢٧) من حـديثِ أبي هُرَيْرَةَ، قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «أمُّ القرآنِ هيَ السَّبْعُ المثاني والقرآنُ العَظيمُ».

وسُمِّيَت (الفاتحةُ) المثاني، لأنَّها تُثنَّىٰ أي تُكرَّرُ في كُلِّ رَكعَةٍ في الصَّلاةِ.

(٢) كما في حَديثِ أبي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عنهُ، عنِ النَّبيِّ ﷺ أنَّه قالَ:

«إنَّ سورةً من القرآنِ ثلاثونَ آيةً شَفَعَتْ لـرجُلٍ حتَّىٰ غُفِرَ لَهُ، وهيَ ﴿تباركَ الَّذي بيَدِهِ المُلْكُ﴾».

أخـرجـه أحمَدُ (رقم: ٧٩٧٥، ٨٢٧٦) وإسْحـاقُ بنُ راهُـوَيْهِ في «مسنده» (رقم: ١٢٢ - مسند أبي هُرَيـرة) وأبو عُبيـدٍ في «الفضـائل» (ص: ٢٦٠-٢٦١) وأبو داوُد (رقم: ١٤٠٠) والتِّرمـذيُّ (رقم: ٢٨٩٣) والنَّسائيُّ في «اليـوم واللَّيلة» (رقم: ٧١٠) وابْنُ ماجَةَ (رقم: ٣٧٨٦) وابْنُ الضُّريس في «فضائل القرآن» (رقم: ٢٣٦) والفِريابيُّ في «فضـائل القـرآن» (رقم: ٣٣) وابْنُ السُّنِّـيِّ في «اليـوم واللَّيلة» (رقم: ٦٨٣) وابْنُ حِبَّـان (رقم: ٧٨٧) والحاكِمُ (رقم: ٢٠٧٥) والبيهقـيُّ في «الشُّعب» (رقم: ٢٥٠٦) مِن طُرُقٍ عَن شُعْبَةَ، عَن قَتادَةَ، عَنْ عَبَّاسٍ الجُشَميِّ، عَنْ أبي هُرَيْرَةَ، به.

قال التِّرمذيُّ: «حديثٌ حسَنٌ» وقالَ الحاكِمُ: «حديثٌ صَحيحُ الإسْنادِ».

قلتُ: إسْنادُهُ حَسَنٌ، سَمِعَهُ قتادَةُ كما في رِوايةِ أبي عُبيدٍ، وعبَّاسٌ تابعيٌّ لا بأس به.

والثَّاني: اجتهاديَّة، وذلكَ لعدَمِ ورودِ شيءٍ صريحٍ فيهِ، وعَدُّ آياتِ السُّورةِ لا يعني تحديدَ موضِعِ الفاصِلَةِ للآيةِ.

الترجيح:

القولُ الأوَّلُ - فيما أرىٰ - أشبهُ بالصَّوابِ؛ لأجْلِ ما جاءَ عن النَّبيِّ ﷺ من الوقوفِ علىٰ رءوسِ الآيِ، وتقطيعِ القراءةِ آيةً آيةً[1]، وأنَّه كانَ يقرأُ بالعَدَدِ من الآياتِ في الصَّلاةِ، مع ملاحظةِ خواتِمِ الآيِ وما فيها من التَّناسُقِ والجِناسِ فيما قدْ عُلِمَ حصْرُهُ من عَددِ الآيِ كسُورةِ الفاتحةِ أو الملكِ، والَّذي يجري نظيرُهُ في جميعِ سُوَرِ القرآنِ، جميعُ ذلكَ يؤكِّدُ أنَّ فواصِلَ الآيِ توقيفيَّة، هكذا تلقَّاها النَّاسُ عن رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

كما يؤكِّدُ ذلكَ من جهةٍ أخرىٰ؛ أنَّ ما يكونُ مرجِعُهُ لمجرَّدِ الاجتهادِ فإنَّه يفتقرُ إلىٰ ميزانٍ منضبِطٍ، ورءوسُ الآيِ لا تخضَعُ لقاعدةٍ واحدةٍ، ولم يَرِدْ

---

(١) كما في حديثِ أمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عنها: أنَّها سُئلَت عن قراءةِ رَسولِ اللَّهِ ﷺ؟ فقالَت: كانَ **يُقطِّعُ قراءتَهُ آيةً آيةً**: ﴿بسْمِ اللَّهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحيمِ﴾، ﴿الحَمْدُ للَّهِ رَبِّ العالَمينَ﴾، ﴿الرَّحْمٰنِ الرَّحيمِ﴾، ﴿مَلِكِ يوْمِ الدِّينِ﴾.

أخرجَهُ أحمَدُ (٦/ ٣٠٢) وأبو داوُدَ (رقم: ٤٠٠١) والتِّرمذيُّ (رقم: ٢٩٢٨) وغيرُهُم من طَريقِ يحيىٰ بنِ سَعيدِ الأمَويِّ، عَنِ ابنِ جُرَيْجٍ، عَنِ ابنِ أبي مُلَيْكَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، ولَفْظُ التِّرمذيِّ: كانَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ **يُقطِّعُ** قراءَتَهُ يقولُ: ﴿الحمْدُ للَّهِ رَبِّ العالَمينَ﴾ ثُمَّ يَقِفُ، ﴿الرَّحْمٰنِ الرَّحيمِ﴾ ثُمَّ يَقِفُ، وكانَ يقرأُها: ﴿مَلِكِ يوْمِ الدِّينِ﴾.

قالَ الدَّارقطنيُّ [وقد روىٰ الحديثَ في «سُننِهِ» (٣١٢-٣١٣)]: «إسنادُهُ صَحيحٌ، وكلُّهُم ثقاتٌ».

عَنِ الصَّحابَةِ ٱخْتِلافٌ يُذْكَرُ في ذٰلكَ، فلو خَضَعَ لاجتِهادِهِم لعُلِمَ فيهِ الاخْتِلافُ.

ولا يُعْتَرَضُ عليهِ بٱختِلافِ قليلٍ وَقَعَ في ذٰلكَ في قراءاتِ القرَّاءِ السَّبْعةِ، مِنْ أجْلِ أنَّهم رَوَوْها كذٰلكَ، فيكونُ ٱختِلافُهمْ في عَدِّ بعْضِ الآياتِ مِن قَبيلِ التَّنوُّعِ في الرِّوايةِ عَن رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

وعلىٰ أيِّ تقديرٍ فهٰذه مسألةٌ ليسَ فيها تنصيصٌ، ولا يُبنىٰ عليها ٱعتِقادٌ أو عَمَلٌ.

المبحث الخامس: البسملة:

البسملةُ[1] قرآنٌ بِالإجْماعِ، إذْ هِيَ بعْضُ آيةٍ من سورةِ (النَّمل).

وأجمَعُوا أنَّها ليْسَت في فاتحةِ سورة (التَّوبة).

وإنَّما ٱختَلَفوا فيها في فواتِحِ سائر السُّوَرِ ٱختلافاً كبيراً علىٰ مذاهبَ:

الأوَّل: هي آيةٌ من كُلِّ سورةٍ غيرِ (التَّوْبَة).

(١) قال الإمامُ مَكِّيُّ بنُ أبي طالبٍ القَيْسيُّ: «البَسمَلَة مُشتَقَّةٌ مِن ٱسمينِ، مِن (بسم) ومِن (اللَّه)، فـ(بسم) ملفوظٌ بهِ واللَّامُ مِن (اللَّه) جَلَّ ذكرُهُ، وهيَ لُغةٌ للعَرَبِ، تقولُ: (بسْمَلَ الرَّجُلُ) إذا قالَ: (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحيمِ)، و(حَوْقَلَ الرَّجُلُ) و(حَوْلَقَ) إذا قالَ: (لا حَوْلَ ولا قُوَّةَ إلَّا باللَّه)، و(هَلَّلَ الرَّجُلُ) إذا قالَ: (لا إلٰهَ إلَّا اللَّه)، وهُوَ كثيرٌ» [الكشف عن وجوه القراءات السَّبْع: ١/ ١٤].

والثَّاني: ليْسَت بآيَةٍ في جميعِ السُّوَرِ، وكُتِبَت في المُصْحَفِ للتبرُّكِ.

والثَّالثُ: هيَ آيةٌ مسْتقلَّةٌ لا تدخُلُ في حَصْرِ آياتِ السُّورة، وإنَّما جاءَت للفَصْلِ بينَ السُّوَرِ؟

والرَّابعُ: هيَ آيةٌ مِنَ الفاتحة خاصَّةً، وفاصِلَةٌ بينَ السُّوَرِ فيما عَداها.

وهٰذا الأخيرُ أرجَحُها وأقواها بُرْهاناً، إذْ لا يُنازعُ أحَدٌ أنَّها مُثْبَتةٌ في أوائلِ السُّوَرِ في المُصْحَفِ ما عَدا سورةَ التَّوبَةِ، وتظاهَرَت الأدلَّةُ في عَدَمِ عدِّها آيةً مِن تلكَ السُّوَرِ غيرِ الفاتحَةِ، وأمَّا الفاتحَةُ فالأدلَّةُ صَحيحةٌ صَريحَةٌ في عَدِّ آياتِها سَبْعاً، والبَسْمَلَةُ كانَت تَنْزِلُ فاصِلَةً بينَ السُّوَرِ، وأُثْبِتَت لهٰذهِ العِلَّةِ في المصْحَفِ، والفاتحَةُ أوَّلُ الكِتابِ، لم يَسْبِقْها شَيءٌ لتُفْصَلَ عنْهُ، ونحْنُ وإن كُنَّا حرَّرْنا مِن قَبْلُ أنَّ ترتيبَ السُّوَرِ في القرآنِ كانَ ٱجتِهاديًّا مِنَ الصَّحابَةِ، فقدْ ذكَرْنا أنَّ الظَّاهِرَ أن يَكونَ بعْضُهُ قدْ عَلِمُوا ترتيبَهُ عَن رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ومِن ذٰلكَ فاتِحَةُ الكِتابِ، فإنَّ تسميتَها بـ(فاتِحَةِ الكِتابِ) ممَّا ثبتَتْ بِهِ الرِّوايةُ عَن رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وهٰذا يعني بالضَّرورةِ أن تكونَ أوَّلَ المُصْحَفِ، ولم يُخالِفِ الصَّحابَةُ ذٰلكَ عنْدَ كِتابَةِ المُصْحَفِ، فحيثُ أثْبَتوها بالبسْمَلَةِ في صَدْرِها؛ فقد دَلَّ علىٰ أنَّها آيتُها السَّابِعَةُ، وأنَّهم هٰكذا تلقَّوْها عَن رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

وقدْ أثَّرَ ٱختِلافُ الأدلَّةِ في شأنِ قراءَتِها في الصَّلاةِ علىٰ مواقِفِ كثيرٍ مِنَ العُلَماءِ، في عدِّها آيةً مِنَ الفاتِحَةِ أوْ لا، وهٰذا ممَّا لا ينبغي معَ ثُبوتِها في

المُصْحَفِ بنَفْسِ خَطِّهِ.

أمَّا ٱختِلافُ القـرَّاءِ في عَدِّها؛ فإنَّه سَهْلٌ مُحْتَمَلٌ بعدَمـا ٱتَّفقُوا أنَّها قرآن، كَما ٱتَّفقـوا علىٰ ما في المُصْحَفِ، وإنَّما ٱختِـلافُهُم في عَـدِّها آيةً أو بعْضَ آيةٍ، مِن كُلِّ سورةٍ أو مِنَ الفاتِحَةِ فقط[1].

وأمَّـا الدَّليلُ علىٰ أنَّها قـرآنٌ كـانَت تنزِلُ فَصْـلاً بينَ السُّـورتينِ وليسَت منهُما، عَدا الفاتِحَةَ، فحَديثُ عبداللَّهِ بن عبَّاسٍ، رضي اللَّهُ عنهما، قالَ:

كـانَ النَّبيُّ ﷺ لا يعْـرِفُ خـاتِمَةَ السُّـورةِ حتَّىٰ ينزِلَ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحيـمِ﴾، فإذا نَزَلَ ﴿بِسْمِ اللَّـهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيمِ﴾ عَلِـمَ أنَّ السُّـورَةَ قَـدْ خُتِمَت، وٱستُقْبِلَت أو ٱبتُدِئَتْ سورَةٌ أُخرىٰ[2].

---

(١) ٱنظُر: النَّشر في القراءات العَشر، لابنِ الجَزَريِّ (١/ ٢٧١).

(٢) **حديثٌ صحيحٌ.**

أخـرَجَهُ البـزَّارُ (رقم: ٢١٨٧ - كشف الأستار) من طَريقِ سُفيـانَ بنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرو بن دينارٍ، عَن سَعيدِ بن جُبيرٍ، عَن ٱبنِ عبَّاسٍ، به.

وأخـرَجَـهُ بنحـوِهِ: أبو داودَ (رقم: ٧٨٨) والطَّحـاويُّ في «شرح المشكِل» (رقم: ١٣٧٦) والحاكم (رقم: ٨٤٥) والبيهقيُّ (٢/ ٤٢) من طَريقِ ٱبنِ عُيينَةَ بإسنادِهِ.

قلتُ: إسْنادُهُ صَحيحٌ، وبعضُ من رواهُ عن سُفيانَ لا يذكُرُ فيهِ ٱبنَ عبَّاسٍ، وذكرُهُ فيهِ محفوظٌ من وجوهٍ صحاحٍ، ولم يتفرَّد به سُفيانُ عَنْ عَمْرٍو، كما لم يتفرَّدْ بِهِ عَمْرٌو عن سَعيـدٍ، ممَّا يطولُ شرحُـهُ، والمهمُّ هنا أن تعلـمَ أنَّ ذٰلكَ الاختـلافَ لا أثرَ له في صحَّـةِ الحديثِ، وقالَ الحاكمُ: «صحيحٌ علىٰ شَرْطِ الشَّيخين».

وٱعلَم أنَّ مسألةَ البَسْمَلَـةِ هٰذه مسألةٌ طويلَةُ الأطـرافِ، والَّذي يهمُّنا هٰهُنا أن نبيِّنَ أنَّها قرآنٌ كَما هيَ في المُصْحَفِ، وأنَّها لم تكُن مِن وَضْعِ الصَّحـابَةِ بآرائِهِم، إنَّما لِما عَلِموهُ =

المبحث السادس: تتمة في مسائل:

المسألة الأولى: الأنفالُ والتَّوبةُ سورَتانِ في قولِ أكثَرِ العلماءِ، وذَهَبَ بعضُهم إلىٰ أنَّهما سورةٌ واحِدَةٌ، والأدلَّةُ أظْهَرُ علىٰ خِلافِهِ، فقدْ وَرَد ما يُبيِّنُ الفَصْلَ بينَهما وأنَّهما سورَتانِ وإن لم يُفْصَلْ بينَهما بالبسمَلَةِ، فمن ذٰلكَ:

١ - حَديثُ سعيدِ بنِ جُبيرٍ قالَ: قلتُ لابنِ عبَّاسٍ: سورةُ التَّوبةِ؟ قالَ: آلتَّوبة؟ قالَ: بلْ هي الفاضِحةُ، ما زالَتْ تنزِلُ: ﴿وَمِنْهُمْ﴾ ﴿ومِنْهُمْ﴾ حتَّىٰ ظَنُّوا أن لا يبقىٰ مِنَّا أحَدٌ إلَّا ذُكِرَ فيها، قالَ: قلتُ: سورةُ الأنفالِ؟ قالَ: تلكَ سورةُ بَدْرٍ، قالَ: قلتُ: فالحَشْرُ؟ قالَ: نزَلَتْ في بني النَّضيرِ[١].

٢ - حديثُ البراءِ بن عازبٍ، رضي اللَّه عنه، قالَ:

آخِرُ آيةٍ أنزِلَتْ آيةُ الكَلالةِ، وآخِرُ سُورةٍ أنزِلَتْ (براءةٌ).

= مِن رَسولِ اللَّهِ ﷺ أنَّها مِنَ الفاتحةِ، وأنَّها كانَت تنزِلُ عليهِ ليعْلَمَ فَصْلَ السُّورَةِ، لِذا أثبَتوها بينَ كُلِّ سورتينِ غيرالأنفالِ والتَّوبَةِ؛ لأنَّ النَّبيَّ ﷺ ماتَ ولم يُبيِّن لهُم أنَّها والأنفالَ سورةٌ واحِدَةٌ أو سورَتانِ كما دلَّ عليهِ حديثُ عُثمانَ المتقدِّمُ في المبحث الأوَّل من هٰذا الفَصْلِ، فلم يكتبوا سطرَ البسْمَلَةِ الَّذي قدْ علِموا بالتَّوقيفِ أنَّه للفصْلِ بينَ السُّورتينِ.

وأعلَم أنَّه ما زادَ أحَدٌ في القرآنِ شيئاً ولا نَقَصَ منْهُ من جميعِ هٰؤلاءِ المختلفينَ مِنَ العُلماءِ في شأنِ البَسمَلَةِ، خِلافاً لما زعَمهُ بعْضُ من أنتصَر إلىٰ مذهَبٍ مِنَ المذاهِبِ فيها.

(١) **حديثٌ صحيحٌ.**

متَّفقٌ عليهِ: أخرَجَهُ البُخاريُّ (رقم: ٤٦٠٠) ومسلمٌ (رقم:٣٠٣١).

وفي لفظٍ: إنَّ آخِرَ سُـورةٍ أنزِلَتْ تامَّةً سُـورةُ التَّوبةِ، وإنَّ آخِـرَ آيةٍ أنْزِلَتْ آيةُ الكَلالةِ[1].

المسألة الثَّانية: أقسام السُّورِ بٱعتبارِ الطُّولِ أرْبَعةٌ:

١ - الطِّوال، ويُقـالُ: (الطُّوَل) وهي سَبْعُ سُـوَرٍ: البقرةُ، وآلُ عِمـرانَ، والنِّساءُ، والمائدةُ، والأنعامُ، والأعرافُ.

وٱخْتُلِفَ في السَّـابعـةِ، فقيلَ: التَّـوبةُ، وقيلَ: الأنفـالُ والتَّـوبةُ كسـورةٍ واحدةٍ، وقيلَ: يونُس، بدلَهما.

٢ - المِئين، وهي: السُّـــوَرُ الَّتي تَزِيـدُ آياتُها علىٰ مئةِ آيـةٍ أو تُقـــارِبُها، كالأنفالِ ويونُسَ وهودٍ والنَّحلِ والإسراءِ والمؤمنونَ.

٣ - المثاني، وهي: السُّوَرُ الَّتي تكونُ آياتُها أقلَّ من مئةٍ، كالنُّورِ والفُرقانِ والقَصَصِ ويسٓ والزُّمَرِ.

وٱعلَمْ أنَّه ورَدَ ٱسْتِعمالُ لفظِ (المثـاني) في النُّصوصِ مُراداً به ثـلاثَة معانٍ كُلُّها تعودُ إلىٰ القرآنِ:

الأوَّل: القـرآنُ كُلُّهُ، ومنْهُ قوْلُهُ تعـالىٰ: ﴿اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الحَدِيثِ كِتَـاباً

---

(١) حديثٌ صحيحٌ.

متَّفقٌ عليـهِ: أخرَجَـهُ البُخـاريُّ (رقم: ٤١٠٦، ٤٣٢٩، ٤٣٧٧، ٦٣٦٣) ومسلمٌ (رقم: ١٦١٨)، واللَّفظُ الثَّاني له وحدَه.

مُتَشَـابِهاً مَثانِيَ﴾ [الزُّمَـر: ٢٣]، وسُمِّيَ بذٰلكَ لأنَّ القَصَصَ والأنبـاءَ ثُنِّيَت فيهِ.

والثَّاني: ما كانَ دونَ المِئِينَ وفوْقَ المُفَصَّلِ مِنَ السُّوَرِ.

كَما في حديثِ واثِلَةَ بنِ الأسْقَعِ، رَضِيَ اللَّهُ عنْهُ، قال: قالَ النَّبيُّ ﷺ:

«أُعْطِيتُ مكانَ التَّـــوراةِ السَّبْعَ الطِّوالَ، ومكانَ الـزَّبورِ المِئِينَ، ومَكانَ الإنْجيلِ المثانيَ، وفُضِّلْتُ بالمُفَصَّلِ»[1].

والسَّبَبُ في إطْلاقِ هٰذهِ التَّسميةِ علىٰ هٰذا المقـدارِ مِنَ السُّوَرِ هُوَ نفسُهُ في إطلاقِها علىٰ جميعِ القرآنِ؛ لكوْنِها أكثرَ ٱختِصاصاً بهِ.

---

(١) حديثٌ حسنٌ.

أخـرَجَـهُ الطَّيالسيُّ (رقم: ١٠١٢) ومن طريقـه: أحمدُ (٤/ ١٠٧) والطَّحـاويُّ في «شرح المشكِل» (رقم: ١٣٨٩) وٱبـنُ جـريـرٍ في «التَّفسير» (رقم: ١٢٦) والبيهقيُّ في «الشُّعب» (٢/ ٤٦٥).

والطَّبرانيُّ في «الكبير» (٢٢/ ٧٥) والبيهقـيُّ في «الشُّعـب» (رقـم: ٢٤٨٤) مِـن طَريقِ عَمْرو بن مَرزوقٍ، كلاهُما قالا: حدَّثنا عِمرانُ القطَّانُ، عَنْ قَتادَةَ، عَن أبي المليحِ، عَن واثلةَ بن الأسْقَعِ، به.

قلْتُ: وإسْنادُهُ حَسَنٌ، عِمران صَدوقٌ يُحسَّنُ حَديثُهُ، وسائرُ الإسنادِ ثقاتٌ.

تابعَ عِمرانَ عليهِ: سَعيدُ بنُ بَشيرٍ.

أخرَجَهُ أبو عُبيـدٍ في «الفضائل» (ص: ٢٢٥) وٱبنُ جريرٍ (رقم: ١٢٦) والطَّبرانيُّ في «الكبير» (٢٢/ ٧٦) و«مسند الشَّـــاميِّين» (رقم: ٢٧٣٤) والبيهقـيُّ في «الشُّعب» (رقم: ٢٤٨٥) من طُرُقٍ عنْهُ.

قلتُ: وهيَ متابعَةٌ يُعْتَبَرُ بها.

والثَّالثُ: سورةُ الفاتحَةِ خاصَّةً، لحديثِ أبي سعيدِ بنِ المعلَّىٰ وغيرِه[1].

والسَّبَبُ في إطْلاقِ ذٰلكَ عليها أنَّها تُثنَّىٰ في الصَّلاةِ في كُلِّ ركْعَةٍ[2].

فلفْظُ (المثاني) مُشتَرَكٌ في هٰذه المعاني جميعاً، يَتَبَيَّنُ المُرادُ بِهِ بالقَرينةِ.

٤ - المفصَّل، وهو: السُّور من ﴿قٓ﴾ إلىٰ آخِرِ القرآنِ علىٰ قولٍ قويٍّ، وهو ثلاثةُ أقْسامٍ: طِوالٌ، وهي إلىٰ: ﴿عمَّ﴾، وأوْساطٌ، وهي إلىٰ ﴿الضُّحىٰ﴾، وقِصارٌ وهي ما بقيَ إلىٰ آخِرِ المُصْحَفِ.

وسُمِّيَت (المفَصَّلَ) لكَثْرَةِ الفُصولِ الَّتي بينَ سُوَرِها بالبَسمَلَةِ[3].

وٱعلَم أنَّه ليسَ هُناكَ دَليلٌ يَقْطَعُ بتحديدِ أوَّلِ وآخِرِ كُلِّ قِسْمٍ من هٰذه الثَّلاثةِ، وإنَّما تكلَّمَ العُلماءُ فيها بالاجْتِهادِ، فهٰذه سورةُ الشُّعراءِ مثلاً (٢٢٧) آيةً، ومعَ ذٰلك جاءَت في المصْحَفِ في سِياقِ سُوَرٍ هِيَ مِنَ المثاني.

المسألة الثَّالثة: تجزئةُ القرآنِ وتحزيبُهُ وقِسْمَةُ الأرْباعِ علىٰ الصُّورةِ الَّتي توجَدُ في مَصاحِفِ المسلمينَ ٱجتهاديَّة، ولها أصْلٌ من فعْلِ أصْحابِ النَّبيِّ ﷺ، لٰكن علىٰ غيرِ هٰذه القِسْمةِ، وكانَ السَّلَفُ يختلفونَ في ذٰلكَ، وليسَ المعنىٰ فيه تعبُّديًّا وإنَّما هو لتيسيرِ أخْذِ القرآنِ.

---

(١) تقدَّمَ ذكرُه في التعليق (ص: ٦٥، ١٣٩).

(٢) ٱنظُر: غريب الحديث، لأبي عُبيد (٣/ ١٤٥-١٤٦).

(٣) ٱنظر: تفسير ٱبن جَرير (١/ ١٠٤ - شاكر).

الفصل الثالث

الرسم العثماني

المبحث الأول: ما هو الرسم العثماني؟

الرَّسْم العُثماني، هُوَ: شَكْلُ الإملاءِ لخطِّ المصحَفِ الإمامِ الَّذي أمَرَ أميرُ المؤمنينَ عثمانُ بنُ عفَّانَ، رضي اللَّه عنه، بأن يكْتَبَ عليه.

ككِتـابَـةِ: (الصَّـلاة، الرِّبا، آيات، يا لوط): ﴿الصَّلَـوٰة، الرِّبَوٰاْ، ءَايَـٰت، يَـٰلُوطُ﴾، وهٰكذا، وليسَ المرادُ بِهِ نوعَ الخَطِّ كالنَّسخِ والكوفيِّ والرُّقْعَةِ.

ولم يَجْرِ ذٰلكَ علىٰ قواعِـدَ منضبطةٍ، وإن كانَ غـالِبُهُ يعودُ إلىٰ قـاعِدةٍ، كَما شرَحَه الإمامُ أبو عمْرٍو الدَّانيُّ[1].

فمثلُ (الصَّـلاة، والزَّكـاة) كتَبـوهما بالـواوِ بدلاً مِنَ الألِفِ، وذٰلكَ علىٰ آعتِبارِ أصْلِهِما، وهو: (صلو، زكو).

ومثلُ (اللَّيلِ) كُتِبَت ﴿الَّيْل﴾ بلامٍ واحدةٍ للإدْغامِ.

ومثلُ (ليَكونَنْ، ولنَسْفَعَنْ) كُتِبَتا ﴿ليَكوناً﴾ و ﴿لَنَسْفَعاً﴾ بالتَّنوينِ بدلاً مِنَ النُّونِ علىٰ حكْمِها عنْدَ الوَقْفِ.

---

(١) في كتاب «المقنع في معرفة مرسوم مصاحف أهْلِ الأمْصارِ».
وآنظُر كذٰلكَ: الإتقان، للسُّيوطيِّ (٢/ ٤٧١-٤٨٠).

أمَّـا مـا لا يعـودُ من ذٰلكَ إلىٰ قـاعِـدةٍ فأحسَنُ مـا يُقـالُ في جـوابِهِ: إنَّ الصَّحابَةَ كَتبوهُ كذٰلكَ لأنَّه كانَ ٱصْطِلاحَ الهِجاءِ في ذٰلكَ الوَقْتِ.

المبحث الثاني: النقط والشكل فيه:

النَّقْطُ هوَ: وضْعُ النُّقْطَةِ أو النُّقْطتينِ أو النُّقَطِ فـوقَ الحَرْفِ، والنُّقْطَةِ أو النُّقطَتينِ تحتَ الحَرْفِ، تمييـزاً له عمَّا يُشْبِهُـهُ في صُورَتِهِ، مثل: (البـاء والتَّـاءِ والثَّاءِ والياءِ والزَّاي والقافِ).

ويُسمَّىٰ (الإعْجام).

والشَّكْلُ هوَ: الضَّبْطُ بالحَرَكاتِ.

هٰذانِ الأمْـرَانِ كـلاهما مُحدَثٌ لم يكُن في المصحَفِ العُثماني، وأُضيفَ إلىٰ رُسومِ المصاحِفِ صيانةً للقرآنِ عن اللَّحنِ والتَّصحيفِ، وذٰلكَ علىٰ وَفْقِ ما نقَلَهُ مُتْقِنو القرَّاءِ مِنَ الأداءِ.

وعليهِ فإنَّ ذٰلكَ يختَلِفُ فيما بينَ المصاحِفِ بـٱخْتِلافِ القرَّاءِ الَّذينَ ضُبطَ المُصْحَفُ علىٰ قـراءاتِهم، فـأنْتَ ترىٰ مثـلاً مُصْحَفـاً علىٰ رِوايَةِ حَفْصٍ عَن عاصِمٍ، وآخَرَ علىٰ رِوايَةِ وَرْشٍ عن نافِعٍ، يتفاوَتانِ في النَّقْطِ والشَّكْلِ.

فما حُكْمُ إضافَةِ ذٰلكَ إلىٰ المصاحِفِ؟

جَـوابُهُ: أمَّـا السَّلَفُ حينَ بدأَ ظُهـورُ ذٰلكَ؛ فـإنَّ جماعَـةً منهُم كَـرِهوهُ،

والمعنىٰ في كـراهيَّتهِـم: خـوْفُ أن يُدْخَلَ علىٰ المُصْحَفِ مـا ليسَ منْهُ، فلمَّا ضُبِطَ النَّقْلُ مِن بعْـدُ، وصـارَ ٱعتِمادُ النَّاسِ علىٰ المصـاحِـفِ بتـلاوةِ النَّقَلةِ المُتقنينَ، فإنَّ الإجماعَ وَقَعَ علىٰ جوازِ ذٰلكَ، وعليهِ كما ترىٰ مصاحِفُ الأمَّةِ.

وتَرىٰ ٱختِـلافَ وجـوهِ القـراءاتِ الصَّحيحـةِ يرْجِعُ عـامَّتُـهُ إلىٰ النَّقْطِ والشَّكْلِ، معَ ٱتِّحادِ الرَّسْمِ.

مِثْلُ قوْلِهِ تعالىٰ: ﴿فتبيَّنُوا﴾ [النِّساء: ٩٤، والحجُرات: ٦]، هٰكذا قرأَها مِنَ السَّبْعَـةِ نافِعٌ وٱبنُ كَثيرٍ وأبو عَمْرٍو وٱبـنُ عامِـرٍ وعاصِمٌ، وقـرأَها حمزَةُ والكِسائيُّ: ﴿فتَثَبَّتُوا﴾، فٱختَلَفَ النَّقْطُ، والرَّسْمُ كَما ترىٰ مُتَّحدٌ.

ومِثْلُ قوْلِهِ تعالىٰ: ﴿إنَّهُ عَمَلٌ غَيْرُ صالحٍ﴾ [هود: ٤٦]، هٰكذا قرأَها مِنَ السَّبْعَـةِ جميعُهُم؛ إلَّا الكِسـائـيَّ، فإنَّه قـرأَها: ﴿إنَّهُ عَمِلَ غَيْرَ صـالحٍ﴾، فٱختَلَفَ الشَّكْلُ، والرَّسْمُ مُتَّحدٌ.

ومِثْلُ ذٰلكَ الهمْزُ والتَّسهيلُ، كـ﴿هُزُؤاً﴾ و﴿هُزُواً﴾.

والتَّشديدُ والتَّخفيفُ، كـ﴿يُنَزِّلُ﴾ و﴿يُنْزِلُ﴾.

• علامات الوَقْفِ والسَّكْتِ وما يتَّصل بأحكام التِّلاوة:

كُلُّ ما تَراهُ في المُصْحَفِ مِن ذٰلكَ فهُوَ مَزيدٌ بحَسَبِ ما عُلِمَ مِنَ القرَّاءِ في الأداءِ أو مِنْ أئمَّةِ التَّفسيرِ، وليْسَ جُزءاً مِنَ الرَّسْمِ العُثمانيِّ.

المبحث الثالث: حكم المحافظة عليه في خطوط المصاحف:

رَسْمُ المُصْحَفِ وَقَعَ بـٱجْتِهـادِ الصَّحـابَةِ، ولم تكُن الصِّفَـةُ الَّتي تُرْسَمُ عليهـا الكلِمَـةُ مِمَّا تلقَّـاهُ النَّاسُ عَنِ اللَّـهِ أو رَسُـولِهِ ﷺ، إنَّما سَمِعُـوها مِن رَسُـولِ اللَّهِ ﷺ، وكَتَبَهـا الكَتَبَـةُ علىٰ الصِّفَـةِ الَّتي سَمِعُـوها، لم يخرُجُـوا بكِتابَتِهـم عَمَّا سَمِعُوا، وكانَ مـا رَسمُوا عليـهِ حُروفَ الكلِمَـةِ بِما أوتُوا مِنَ المعرِفَةِ بأُصولِ الكِتابَةِ، لا بتعليمِ النَّبيِّ ﷺ لهُم ذٰلكَ.

وغَلِطَ مَن ظَنَّ أنَّ رَسْمَ الكَلمةِ كانَ بتوجيهِ النَّبيِّ ﷺ، فإنَّه لم يُنْقَل ذٰلكَ في شيءٍ مِن الأخبارِ الثَّابِتَةِ أو شِبْهِ الثَّابتَةِ[1].

ومِمَّا يدلُّ علىٰ رُجـوعِ ذٰلكَ إلىٰ ٱجتِهادِهِم؛ قوْلُ عُثمانَ للـرَّهْطِ القُرَشيِّينَ الثَّـلاثَةِ الَّذين كانوا يكتُبـون المصْحَفَ مع زيدِ بن ثابتٍ (عَبْـدِاللَّهِ بنِ الزُّبيرِ وسَعيدِ بنِ العاصِ وعَبْدِالرَّحْمٰن بنِ الحارِثِ بنِ هِشامٍ):

إذا ٱختَلَفْتُم أنتُم وزَيْدُ بنُ ثابتٍ في شَيءٍ مِنَ القرآنِ (وفي رِوايةٍ: في عَرَبيَّةٍ

---

(١) مِنَ النَّاسِ مَن ذكَـرَ لذٰلكَ ما رواه السَّمعـانيُّ في «أدب الإملاءِ» (ص: ١٧٠) مِن طَريقِ الوَليـدِ بنِ مسلم، حـدَّثنا يزيدُ بنُ يزيدَ بنِ جـابرٍ، عَن مكحـولٍ، قالَ: قـالَ مُعاويةُ رَضِيَ اللَّهُ عنْهُ: كنتُ أكْتُبُ بينَ يَدَي رَسولِ اللَّهِ ﷺ، فقالَ:

«يا مُعـاوِيَةُ، أَلِقِ الدَّواةَ، وَحَـرِّفِ القَلَمَ، وٱنْصِبِ البـاءَ، وفَرِّقِ السِّينَ، ولا تُقـوِّرِ الميمَ، وحَسِّنِ ﴿اللَّه﴾، ومُدَّ ﴿الرَّحْمٰن﴾، وجَوِّدِ ﴿الرَّحيم﴾».

قلتُ: وهٰذا حَـديثٌ لا يصحُّ عَن رَسـولِ اللَّـه ﷺ، في الإسنادِ قبْلَ الوَليـدِ مَن لم يُعْـرَف بتعديلٍ، والوليـدُ مُدلِّسٌ تدليـسَ التَّسويةِ، وقبـولُ حديثِ مَن يُعْـرَفُ بهٰذا أن يحْفَظَ السَّماعَ بينَ كُلِّ راوِيَينِ إلىٰ الصَّحابيِّ، ومكحولٌ لم يلْقَ مُعاويةَ.

مِن عَرَبِيَّةِ القرآنِ) فاكْتُبوهُ بِلِسانِ قُرَيْشٍ، فإنَّما نزَلَ بلِسانِهم، فَفَعَلوا[1].

وهٰذا هُوَ الوَجْهُ في نِسْبَةِ رَسْمِ المُصْحَفِ إلىٰ عُثْمانَ؛ لأنَّه وَقَعَ بأمْرِهِ وإشْرافِهِ، ثُمَّ أجمَعَ عليهِ المسْلمونَ، فصارُوا لا ينسَخونَ مُصْحَفاً إلَّا علىٰ رَسْمِهِ، ومذْهَبُ جُمْهُورِ العُلَماءِ مِنَ السَّلَفِ والخَلَفِ: وُجوبُ المُحافَظَةِ علىٰ ذٰلكَ الرَّسْمِ في كِتابَةِ أو طَبْعِ المصاحِفِ، ولا يحلُّ تغييرُهُ بتغيُّرِ طُرُقِ الإملاءِ والهِجاءِ، وذٰلكَ صِيانَةً للقرآنِ من تصرُّفاتِ النُّسَّاخِ والطَّابعينَ.

قالَ أشْهَبُ بنُ عبْدِالعَزيزِ: سُئِلَ مالكٌ، فقيلَ له: أرَأَيْتَ مَنِ اسْتَكْتَبَ مُصْحَفاً اليَوْمَ، أتَرَىٰ أن يُكْتَبَ علىٰ ما أحْدَثَ النَّاسُ مِنَ الهِجاءِ اليَوْمَ؟ فقالَ: لا أرَىٰ ذٰلكَ، ولٰكِن يُكْتَبُ علىٰ الكِتْبَةِ الأولىٰ[2].

قالَ الإمامُ أبو عَمْرٍو الدَّانيُّ: «وَلا مُخالِفَ لَهُ في ذٰلكَ منْ عُلَماءِ الأمَّةِ»[3].

ويزيدُ قوْلَ مالكٍ المذكورَ بياناً ما نقَلَهُ عنْهُ أشْهَبُ كذٰلكَ، قالَ: سُئِلَ

---

(١) طرف من حديث جمع القرآن، وهو حديثٌ صحيحٌ.
أخرَجَهُ البُخاريُّ (رقم: ٣٣١٥، ٤٦٩٩، ٤٧٠٢) مِن حَديثِ أنَسِ بنِ مالكٍ.
في بعْضِ رِواياتِ هٰذا الحديثِ كلامٌ للزُّهريِّ لم يذْكُر ممَّن سَمِعَهُ، ولهٰذا لم أحتجَّ به، ففي رواية التِّرمذيِّ (رقم: ٣١٠٣) قالَ الزُّهريُّ: فاختَلَفوا يومئذٍ في ﴿التَّابوتِ﴾ [البقرة: ٢٤٨، طه: ٣٩] و(التَّابوه)، فقالَ القُرَشيُّونَ: (التَّابوت)، وقالَ زَيْدٌ: (التَّابوه)، فرُفِعَ اختِلافُهُم إلىٰ عُثْمانَ، فقالَ: اكتُبوهُ (التَّابوت)، فإنَّه نزَلَ بِلِسانِ قُرَيْشٍ.

(٢) أخرجه الدَّاني في «المقنع» (ص: ٩-١٠) و«المحكم في نقط المصاحف» (ص: ١١) بإسنادٍ يُحتَمَلُ مثلُه عن أشهب.

(٣) المقنع (ص: ١٠).

مالكٌ عَنِ الحُروفِ تكونُ في القـرآنِ، مثْلِ الواوِ والألِفِ، أتَرىٰ أن تُغَيَّرَ مِنَ المصْحَفِ إذا وُجِدَت فيهِ كذٰلكَ؟ قالَ: لا[1].

فهٰذا المنْعُ مِن عُلماءِ الأمَّةِ مالكٍ وغيرِهِ خَشْيَةَ أن تؤدِّيَ الرُّخْصَةُ في ذٰلك إلىٰ الجُرْأَةِ علىٰ القرآنِ، وهٰذا مَأخَذٌ صَحيحٌ.

ويؤكِّدُهُ أنَّ الرَّسْمَ يحتَمِلُ جميعَ وجوهِ القراءاتِ الصَّحيحةِ، وتيسيرُ أخْذِ القراءَةِ المُعيَّنَةِ كروايَةِ حفْصٍ مثَلاً حاصِلٌ بِما زيدَ علىٰ ذٰلكَ الرَّسْمِ مِن النَّقْطِ والشَّكْلِ والعَـلاماتِ، مـعَ بقاءِ الرَّسْمِ نفْسِـهِ بدونِ تلكَ الزِّياداتِ مُحتَمِـلاً القراءاتِ الأخرىٰ، فلو رُسِمَ علىٰ ما يُتلىٰ بـهِ علىٰ قراءةٍ واحِدَةٍ، فإنَّ مصلحَةَ ٱحتِمالِ الرَّسْمِ لسائِرِ القراءاتِ تزولُ، وهٰـذِهِ مفْسَدَةٌ، فإنَّ الصَّحابَةَ رَسَموهُ علىٰ ما يحتَمِلُ وجوهَ الأحرُفِ السَّبْعَـةِ المتَّفقةِ في الرَّسْمِ، ولم يقْصِدُوا تفويتَ ذٰلكَ علىٰ الأمَّةِ، فالمسوِّغُ لخِلافِ ذٰلكَ مُجوِّزٌ تفويتَ هٰذه المصْلَحَةِ.

وهُناكَ مَن لا يرىٰ بأسـاً في كتـابَةِ المُصْحَفِ علىٰ مـا جَـرَت بهِ قـواعِـدُ الإملاءِ الحديثَـةِ اليومَ، يَحْسَبُونَ ذٰلكَ أيْسَرَ لتِـلاوةِ القرآنِ، وهٰذا منْهُم غَلَطٌ بَيِّنٌ، فإنَّا نَرَىٰ في عامَّـةِ المسلمينَ من لا يُحْسِنُ القراءَةَ، بل لا يعـرِفُها، إلَّا في المصْحَفِ، ونرىٰ مـا ضُبِطَ عليـهِ المصحَفُ مُحقِّقـاً للمقصـودِ علىٰ أحْسَنِ وجوهِهِ، فحيثُ ٱنتَفَت المصلَحَةُ الـرَّاجِحَةُ في ذٰلكَ، وٱحتُمِلَت المفْسَدَةُ، بل ترجَّحَت، فإنَّ القوْلَ بمنْعِ ذٰلكَ أظْهَرُ وأبيَنُ.

---

(١) المقنع (ص: ٢٨) بنفس الإسناد المشار إليه في التَّعليق قريباً عن أشْهَب.

كـذلكَ نَرىٰ في تميُّـزِ المصْحَفِ في خطِّهِ ورَسْمِـهِ عـن سـائِـرِ الكُتُبِ خَصُوصِيَّـةً لكِتابِ اللَّهِ، ولو كُتِبَ علىٰ نمَطِ سائـرِ الكُتُبِ لَذَهَبَ عنْهُ ذٰلكَ الاختِصاصُ، وهٰذه مصلحةٌ أخرىٰ تنضمُّ إلىٰ سابقَتِها لا يصلُحُ تفويتُها.

ورأيْنا مَن يكتُبُ الصَّوْتَ بالنَّصِّ القرآنيِّ بغيرِ الحُروفِ العربيَّةِ، كِكتابَتِهِ بحُروفٍ لاتِينيَّةٍ، يقْصِدُ بهِ تيسيرَ أخْذِ القرآنِ لمن لغَتُه علىٰ تلكَ الحُروفِ.

وهٰذا عَمَـلٌ إذا ضُبِطَ فهُـوَ حَسَنٌ وفيـهِ مصْلَحَـةٌ بيِّنَةٌ، لٰكنَّـه ليسَ بمُصْحَفٍ، إنَّما هُوَ بمنزِلَةِ التَّسجيلِ الصَّـوتيِّ لتِلاوَةِ تالٍ للقُـرآنِ، فلا يصحُّ أن يُقـالَ في ذٰلكَ (مُصْحَف)، والنَّـاسُ وإن كـانُـوا يفْعَلونَ ذٰلكَ اليـومَ، فيقولونَ (المُصْحَف المرتَّل) فهُوَ مِنْ أغـلاطِهِم الشَّائِعَة، وإنَّما المُصْحَفُ هُوَ المكتوبُ بينَ اللَّوحينِ علىٰ الرَّسْمِ العُثمانيِّ، فأمَّا (بينَ اللَّوحين) فهُوَ مقتَضىٰ اللُّغة، وأمَّا (علىٰ الرَّسمِ العُثمانيِّ) فهُوَ ٱتِّفاقُ المسلمينَ بعْدَ عُثمانَ.

• **هل تجبُ المحافظةُ على خَطِّ المصحَفِ عندَ الاقتباسِ منه؟**

ما تقـدَّمَ من وجوبِ المحافظةِ علىٰ الرَّسْمِ فهُوَ عندَ كِتـابَةِ مُصْحَفٍ، أمَّا ٱقتبـاسُ الكُتَّـابِ والمؤلِّفينَ الآيَةَ والآياتِ فليسَ هُناكَ مـا يوجِبُ الوُقـوفَ عندَ رَسْمِ المصحَفِ في ذٰلكَ النَّصِّ المقتَبَسِ، إذ ليسَ لهُ خصـائصُه، ولم يزَلْ عُلماءُ الأمَّـةِ منذُ القَـديمِ كَما رأينـاهُ في المخطوطاتِ القَـديمـةِ وإلىٰ اليـوْمِ لا يلتَزمونَ الثَّباتَ في ذٰلكَ علىٰ الرَّسْمِ.

المقدمة الثالثة

نقل القرآن

الفصل الأول: تواتر نقل القرآن

الفصل الثاني: القراءات

الفصل الثالث: أئمة القراءة

الفصل الأول

تواتر نقل القرآن

المبحث الأول: تعريف التواتر:

التَّواترُ في اللُّغةِ:

قـالَ الجوْهَريُّ: «واتَرْتُ الكُتُبَ فتَـواتَرَتْ، أي: جـاءَت بعضُهـا في إثْرِ بَعْضٍ وِتْراً وِتْراً، من غيرِ أن تنقطِعَ»[1].

وفي «شَرح القـامُـوس»[2]: «أصْلُ هٰذا مِن الوَتْرِ، وهُوَ الفَـرْدُ، وهُوَ أنِّي جعَلْتُ كُلَّ واحـدٍ بعْدَ صـاحِبِهِ فَرْداً فَـرْداً، والخبرُ المتواتِرُ: أن يُحدِّثَـهُ واحِدٌ بعْدَ واحِدٍ، وكذٰلكَ خبرُ الواحِدِ مثْلُ المتواتِرِ».

فمُقْتضىٰ اللُّغـةِ أنَّ التَّواتُرَ في النَّقْلِ تَتـابُعُ الرُّواةِ بروايةِ الفَرْدِ عَن الفَـرْدِ يأتي الواحِدُ في إثْرِ الآخَرِ دونَ ٱنقِطاعٍ.

وأمَّا في الاصْطِلاحِ: تفاوَتَتِ العِباراتُ عنْدَ أصْحابِ الفُنونِ وتَبايَنُوا في ذٰلكَ تَبايُناً كبيراً، ولٰكنَّهم جميعاً ٱتَّفقُوا علىٰ أنَّ التَّواتُرَ في الأخبارِ: هُوَ ما أفادَ القَطْعَ بصحَّتِها وأسْقَطَ الظَّنَّ.

---

(١) الصِّحاح (مادة: وتر).

(٢) المسمَّىٰ «تاج العروس من جواهر القاموس» للزَّبيدي (١٤/ ٣٣٨).

بعْضُهم يَشْتَرِطُ روايةَ العَدَدِ عَنِ العَدَدِ، وهٰذا شَرْطٌ معَ شِدَّةِ ٱضْطِرابِهِم فيهِ فإنَّه لا يُفيدُهُ الاستِعمالُ اللُّغـويُّ، ويَنْبَغي في بابِ التَّعارِيفِ أن يَكونَ في اللُّغةِ أصْلٌ للمعنىٰ الاصْطِلاحيِّ.

أمَّـا إذا قُلْنا: التَّـواتُـرُ روايةُ الخبَرِ بطَريقٍ يُفيـدُ العِلْمَ، وٱكتَفَيْنا بهٰذا في التَّعريفِ، لكانَ أصحَّ، ثُمَّ تُراعىٰ الأسْبابُ الَّتي يُخْلَصُ بِها إلىٰ هٰذه النَّتيجةِ.

وهٰذه الأسْبـابُ هيَ المُعبَّرُ عنهـا بالقـرائِنِ الَّتي تحتَفُّ بالخبَرِ، كصِـدْقِ النَّاقِلِ، أو موافقةِ غيرِهِ له معَ ٱمتِناعِ الاتِّفاقِ بينَهُم علىٰ الكذِبِ والغَلَطِ.

فـالنَّبيُّ ﷺ رَوىٰ القـرآنَ عَنْ جِبريلَ عليهِ السَّـلامُ، ورواهُ جبريلُ عليـهِ السَّلامُ عَنِ اللَّهِ رَبِّ العـالمينَ، وهٰذه رِوايةُ فَرْدٍ عَن فَـرْدٍ، لٰكنَّها أعلىٰ طَريقٍ لإفادَةِ العِلْمِ واليَقينِ.

فهٰهُنا الاعتِبارُ بصِفاتِ النَّاقِلِ.

ومسألَةٌ مِنَ العِلمِ تثبتُ في السُّنَّةِ، يجتَمِعُ النَّقَلَةُ في الأمْصارِ الإسْلاميَّةِ في زمَنِ الرِّوايةِ علىٰ نقْلِهـا، لكُلِّ أهْلِ بلَدٍ أسانيدُهُم وطُرُقُهـمْ فيها حتَّىٰ تنتَهيَ إلىٰ النَّبيِّ ﷺ، كسُنَّةِ المسحِ علىٰ الخُفَّينِ، فهـذا مِمَّا لا يُـرتابُ في إفـادتِه القطعَ واليَقينَ أنَّه كانَ مِن سُنَّةِ النَّبيِّ ﷺ.

وهٰهُنا الاعتِبارُ بصِفـاتِ النَّاقِلِ، معَ العَدَدِ وٱختِـلافِ البُلْدانِ المانِعِ مِنَ التَّواطُؤِ علىٰ الغَلَطِ.

ويُقـابِلُ ذٰلكَ حَـديثٌ يُرْوَىٰ عَنْ عَدَدٍ كَثيرٍ مِنَ الصَّحـابَةِ إلىٰ كُلِّ واحِـدٍ

منهُم إسْنادٌ أو أسـانيـدُ، ومعَ ذٰلكَ لا يصـحُّ، فهُـوَ لا يُفيـدُ الظَّنَّ الرَّاجِحَ، فَضْلاً عَنِ اليَقينِ، كحديثِ: «مَن حَفِظَ علىٰ أمَّتي أرْبَعينَ حديثاً»[1].

ومثلُهُ إشاعَةٌ تظهَرُ في النَّاسِ، يتناقَلُها الجَمْعُ عَنِ الجَمْعِ، فإذا بحثْتَ عن مخرَجِها وجَدتَها ترْجعُ إلىٰ الكَذِبِ.

المبحث الثاني: نقل القرآن:

لا رَيْبَ أن طَريقَ نقْلِ القرآنِ الرِّوايةُ.

لٰكن ما منزلَتُهـا في الرِّواياتِ؟ هل نُقِلَت إليْنا بَطريقِ التَّواتُرِ الَّذي يعني أنَّ القرآنَ قَطعيُّ الثُّبوتِ إلىٰ رَسولِ اللَّهِ ﷺ؟

القرآنُ رِسـالةُ النَّبيِّ ﷺ، أنْزَلَه اللَّهُ تعالىٰ قـانونـاً للحياةِ، فَحينَ كـانَ نَبيُّهُ ﷺ يتلوهُ علىٰ النَّاسِ لم يحمِلْهُ عنْهُ فَرْدٌ واحِدٌ، بل حمَلَتْهُ الأمَّةُ كُلُّها يَوْمَئذٍ.

وقد تقدَّمَ في المقـدِّمةِ الثَّانيَةِ شرْحُ الكيفيَّـةِ الَّتي جُمِعَ بها القرآنُ، وأنَّه كانَ يُحْفَظُ في الصُّدورِ وفي السُّطورِ، وذٰلكَ تحقيقاً لوَعْدِ اللَّه تعالىٰ بحِفْظِهِ، ليبقىٰ حُجَّةً علىٰ النَّاسِ إلىٰ أن تقومَ السَّاعَةُ.

فتَرىٰ هٰذا القـرآنَ قد ٱجتَمَعَ عـامَّـةُ الصَّحـابَةِ بعْدَ رَسـولِ اللَّهِ ﷺ علىٰ

---

(١) وهُوَ حديثٌ رُوِيَ عَن بضعَةَ عشرَ صحـابيًّا، وهوَ علىٰ طَريقة من يُراعي مجرَّدَ العـدَدِ في التَّواتُرِ يعـدُّه متـواتراً، وهٰذا غَلَطٌ كبيرٌ في العلمِ، فإنَّ الحديثَ ليسَ بضعيفٍ فقط، بل شَديدُ الضَّعْفِ، كما شرحْتُهُ في جُزءٍ خاصٍّ.

الاعتِناءِ بنقْلِهِ وضَبْطِ تلاوتهِ وأدائـهِ ورِوايتِـهِ، وبَقِـيَ النَّاسُ ينسخـونَ المصاحِفَ عن أصـولِ الصَّحـابَـةِ، ويقـرأونَ بأداءِ النَّقَلَةِ المتقنينَ، في جميعِ البُلدانِ، وهُو كِتـابٌ واحِـدٌ، برَسْمٍ واحِـدٍ، يُتلىٰ علىٰ أنـواعٍ من الأداءِ قـد تلقَّتها الأجيـالُ عَنِ الأجيالِ، لا يزيدُ فَرْدٌ علىٰ فَـرْدٍ في تلاوتِهِ علىٰ ما في هٰذا المُصْحَف، وتأتي عليـهِ القرونُ بعْدَ القُـرونِ لا يُزالُ منهُ شيءٌ عن مـوضِعِهِ، فهٰـذه دُورُ المخطوطاتِ في العـالم كُلِّهِ في بِلادِ الإسْـلامِ وغيرِها فيهـا مـا لا يُحْصيهِ إلَّا اللَّهُ مِـنَ المصاحِفِ الَّتي كُتِبَت في الأزمـانِ والبُلدانِ المختلفةِ، لا ترىٰ مُصحَفاً يختلفُ عنِ الآخَرِ في شيءٍ، وهٰذه بُيوتُ المسلمينَ لا يكادُ يخلو بيتٌ من مُصْحَف، ٱنظُر فيها مُشرِّقاً أوْ مُغرِّباً، فلن ترىٰ بينَها ٱختلافاً.

هٰذا أَحَدُ طَريقـي نقْلِ القرآنِ، وهو هٰذا المصحَف وحملُ الأمَّـةِ له جيلاً عن جيلٍ.

أمَّا إن جِئتَ إلىٰ قراءاتِ القرَّاءِ، فإنَّ الأسانيدَ بها قدْ ٱنتَهت إلىٰ الدَّواوينِ المتـواترةِ عن أصحـابِها، وهيَ الكُتُبُ الَّتي صنَّفهـا أئمَّةُ القـراءةِ في وجـوهِ الأداءِ للقرآنِ كما تلقَّـوها عن أئمَّتِه الكِبارِ، فلمَّا صـارَ ذٰلكَ عِلماً مضبوطاً في كُتُبٍ خاصَّةٍ فقدْ أغنىٰ النَّاسَ عَنِ ٱستمرارِ الإسنادِ إلىٰ اليومِ.

وذٰلكَ كتَـدْوينِ الحديثِ في الكُتُبِ، فإنَّـه أغنىٰ الأمَّـةَ عَنِ الاشتِغـالِ بالإسنادِ بعدَها، فهٰـذا «صَحيحُ البُخاريِّ» مثلاً، فهوَ مقطوعٌ بصحَّتِـهِ إليهِ، وإن كانَتْ أغلَبُ الأسانيدِ منْهُ إلىٰ النَّبـيِّ ﷺ غيرَ متواترةٍ، وهٰذه مُفارَقَةٌ بينَهُ وبينَ القـرآنِ، فـالقـرآنُ بقـراءاتِ أئمَّـةِ القـراءَةِ محفـوظٌ إلىٰ أولٰئكَ الأئمَّـةِ

المصنِّفينَ للقراءاتِ بالأسانيدِ التَّي ٱجتَمعَت فيها قرائنُ التَّواتُرِ[1].

نعَم، لم يزَل الإسنادُ موجوداً تعتني به طائفةٌ من العُلماءِ وغيرِهِم للقرآنِ والحديثِ، لٰكنَّه ليسَ الطَّريقَ إلىٰ العِلمِ، وإن كانَ له مصلحةٌ للقـرآنِ خاصَّةً إذا أُخِذَ عَن المشايخِ الكِبارِ، وهيَ أخْذُ القرآنِ عَن قارىءٍ متقِنٍ قدْ حمَلَه علىٰ ذٰلك الوَجْهِ عَن شَيْخٍ قبْلَه.

وكِبارُ القرَّاءِ الَّذينَ يقـومونَ علىٰ مراجعَةِ المصـاحِفِ، وعامَّتُهم مِمَّن قرأَ علىٰ الشُّيـوخِ بأسـانيـدهِم، يَرجِعـونَ في ضَبْطِ المصـاحِفِ إلىٰ تلكَ الكُتُبِ المُصنَّفَةِ في الأداءِ، لا يعتَمدونَ أسانيدَهُم الخاصَّةَ.

المبحث الثالث: الشبهات حول نقل القرآن:

وٱعلَمْ أنَّه لا نِزاعَ في تـواتُر نقْلِ القـرآنِ الَّذي في المُصحَفِ عندَ عـامَّـةِ المسلمينَ[2]، وإنَّما نازعَ بعضُ أصحابِ الضَّـلالةِ في تواتُرِه فيما بينَ الصَّحابَةِ

---

(١) ٱنظر: النَّشر في القراءات العشر، للإمام ٱبنِ الجَزَري (١/ ٥٨) وما بعدها.

(٢) وإنْ أورَدَ أحَدٌ مـا رُوِيَ أنَّ الحجَّاجَ بنَ يوسُفَ الثَّقفيَّ غيَّرَ في مُصْحَفِ عُثمانَ أحَدَ عَشَرَ حَرْفاً، منهـا: ﴿لم يتسنَّه﴾ في البقرة [الآية: ٢٥٩] كـانت (يتَسَنَّ) بغيرِ هاءٍ، فـزادَ الحجَّـاجُ الهاءَ، إلىٰ آخِرِ الخبَرِ الَّذي أخـرَجَـه ٱبنُ أبي داوُدَ في «المصـاحف» (ص: ٤٩-٥٠)، فأقـولُ: هٰذا خَبَرٌ كَـذِبٌ، فإنَّ مُصحَفَ عثمانَ زمنَ الحجَّـاجِ قـدْ طبقَ ديارَ الإسْلام، وما كـانَ الحجَّاجُ ليُغيِّرَ حرفاً من كتابِ اللّٰه والمصـاحفُ العُثمانيَّة قد وقَعَت لكُلِّ الأمصارِ، وٱنتسخَ النَّاسُ منها مصـاحفَهُم، والقرَّاءُ يومئذٍ مِن الَّذين يرجِعُ إليهم النَّاسُ في القراءَةِ مـوجودونَ، فإن كـانَ الحجَّاجُ غيَّرَ حرفـاً في مصحَفٍ فواللّٰه مـا كان =

الَّذينَ جمَعوا القرآنَ في عهْـدِ عثمانَ وبينَ عَهْدِ رسولِ اللَّه ﷺ، ولا نِزاعَ عنْدَ هٰؤلاءِ في التَّواتُرِ بعدَ عُثمانَ وإلىٰ اليوْمِ.

وتعلَّقوا بشُبُهاتٍ، يرجِعُ حاصِلُها إلىٰ ما يأتي:

الشُّبْهَـةُ الأولىٰ: مـوْقِفُ ٱبنِ مسعـودٍ منَ الجمْعِ العُثمانيِّ عـامَّةً، وذكْـرِ المعوِّذتينِ فيهِ خاصَّةً.

وهٰذا تقدَّمَ ذكْرُهُ وإبْطالُ التَّعلُّقِ بهِ في المقدِّمةِ السَّابِقَةِ.

الشُّبْهَةُ الثَّـانية: ما كـانَ مذكـوراً في مُصْحَفِ أُبيٍّ بنِ كعْبٍ وليسَ هُوَ في مصاحفِ المسْلمينَ.

وهٰذا كذٰلكَ سبَقَ ذكْرُهُ معَ بعْضِ مِثالِهِ، وأنَّ مَـرْجِعَه إلىٰ أنَّ أُبيًّا ربَّما قرأَ بالمنْسـوخِ مِنَ القـرآنِ، ومـا كـانَ من ذٰلـكَ فهُـوَ من هٰذا القَبيلِ علىٰ أقصىٰ تقديرٍ، أو يكونُ أُبَيٌّ كَتَبَـهُ في مُصْحَفِهِ لنَفْسِـهِ ليحفَظَهُ أو يتعاهَدَه، وذٰلكَ أنَّ مُصْحَفَه كانَ يخصُّهُ، فجـائزٌ أن يكونَ ذٰلكَ بمنزلةِ تعليقةٍ يزيدُها الكاتِبُ في هامِشِ كِتـابٍ، وممَّا قـدْ يؤكِّـدُه أنَّه لم يـؤثَرْ عَنْ أُبَيٍّ إنْكارٌ لصَنيعِ عُثمانَ ومَن

= ليقدِرَ أن يفعَلَهُ في جميعِ تلكَ المصاحِفِ، وإن كانَ أرهَبَ كثيراً من النَّاسِ يومئذٍ بظُلمِهِ وطُغيانِه، فما كـانَ ليقدِرَ أن يصمِّتَ جميعَ أمَّـةِ محمَّدٍ ﷺ فيُحرِّفَ القـرآنَ علىٰ مرأىٰ من جميعِ المسلمينَ، ثُمَّ هَب أنَّ ذٰلكَ قدْ وَقَعَ مِنَ الحجَّـاجِ؛ فأينَ النَّقَلَةُ لم يجتمِعوا علىٰ نقلِهِ، ولِماذا لم يأتِ إلَّا من طَريقِ عبَّادِ بنِ صُهَيْبٍ رجُلٍ من المتروكينَ الهَلْكىٰ؟

كيفَ وقـدْ ثبَتَت الأسانيـدُ الدَّالَّة علىٰ بُطلانِ هٰذه الحكايَـةِ بخُصوصِ كِتـابَةِ تلكَ الأحرُفِ؟ ومثلُ هٰذا لا يستحقُّ الإطالَةَ بأكثَرَ ممَّا ذكَرْتُ لظُهورِ فَسادِهِ.

معَهُ مِنَ الصَّحابَةِ حينَ كَتَبُوا المُصْحَفَ، معَ أنَّهم كانُوا يستَشيرونَهُ فيما كانُوا يصْنَعونَ.

فَعَن هانِيءٍ البَرْبَريِّ مولىٰ عُثمانَ، قالَ:

كُنْتُ عنْدَ عُثمانَ وهُم يَعْرِضُونَ المصاحِفَ، فأرْسَلَني بكَتِفِ شاةٍ إلىٰ أُبَيِّ بنِ كَعْبٍ، فيها: (لم يتَسَنَّ)، وفيها: (لا تَبْديلَ للخَلْقِ)، وفيها: (فأمْهِلِ الكافِرينَ)، قالَ: فَدَعا بالدَّواةِ، فمَحا إحدىٰ اللَّامينِ، وكَتَبَ: ﴿لِخَلْقِ اللَّهِ﴾ [الرُّوم: ٣٠]، ومَحا (فأمهِلْ) وكتَبَ: ﴿فَمَهِّلِ﴾ [الطَّارق: ١٧]، وكَتَبَ: ﴿لَمْ يَتَسَنَّهْ﴾ [البقرة: ٢٥٩] ألْحَقَ فيها الهاءَ[1].

الشُّبْهَةُ الثَّالثة: أخبارٌ وَرَدَت في قرآنٍ منسوخِ التِّلاوةِ.

وسيأتي مِثالُهُ في (المقدِّمَةِ الرَّابِعَةِ).

وبُطْلانُ الاعتِراضِ بهٰذا ظاهِرٌ، فإنَّ اللَّهَ تعالىٰ أنزَلَ قرآناً نُسِخَت تِلاوتُهُ، وبَقِيَ منْهُ شيءٌ محفوظٌ في السُّنَن، ومنهُ ما أنساهُ اللَّهُ النَّاسَ في عهْدِ النَّبيِّ ﷺ، وقدْ قالَ تعالىٰ: ﴿ما نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنْسِها نَأْتِ بخَيْرٍ مِنْها أو

---

(١) **أثرٌ صَحيحٌ.**

أخرجَه أبو عُبيدٍ في «فضائل القرآنِ» (ص: ٢٨٦) - ومن طَريقه: ابنُ جَريرٍ في «تفسيره» (٣/ ٣٨) - قالَ: حدَّثنا عبدُالرَّحمٰن بنُ مَهْديٍّ، عَنْ عَبْدِاللَّهِ بنِ المُبارَكِ، قالَ: حَدَّثني أبو وائلٍ شَيخٌ منْ أهْلِ اليَمَنِ، عن هانيءٍ البَرْبَريِّ، به.

قلتُ: وهٰذا إسْنادٌ جيِّدٌ، ورجالُهُ ثقاتٌ، أبو وائلٍ اسمُهُ عَبْدُاللَّه بنُ بَحِيرِ بن رَيْسانَ، ثقةٌ، وهانيءٌ لا بأسَ به صَدوقٌ.

مِثْلِها، أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ علىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَديرٌ﴾ [البقرة: ١٠٦].

الشُّبْهَةُ الرَّابعة: أخبارٌ ورَدَت بزِياداتٍ في بعْضِ آياتِ الكِتابِ.

وذٰلكَ مثلُ: حَديثِ أَسْماءَ بنْتِ يَزيدَ، رَضِيَ اللَّهُ عنها، قالَتْ:

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يقْرأُ: ﴿يا عِبادِيَ الَّذينَ أَسْرَفُوا عَلىٰ أَنْفُسِهِم لا تَقْنَطُوا مِن رَحْمَةِ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنوبَ جَميعاً﴾ وَلا يُبالي ﴿إِنَّه هُوَ الغَفورُ الرَّحيمُ﴾ [الزُّمَر: ٥٣][1].

وعَن عَبْدِاللَّهِ بنِ مَسْعودٍ، رَضِيَ اللَّهُ عنهُ، قالَ: إِنَّ أَكْبَرَ آيَةٍ في القرآنِ فرَجاً آيةٌ في سورةِ الغُرَفِ[2]: ﴿قُلْ يا عِبادِيَ الَّذينَ أَسْرَفُوا عَلىٰ أَنْفُسِهِم لا تَقْنَطُوا مِن رَحْمَةِ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنوبَ جَميعاً﴾ إنْ شاءَ[3].

---

(١) حديثٌ حَسَنٌ.

أخرجَهُ أحمَدُ (٦/ ٤٥٤، ٤٥٩، ٤٦٠، ٤٦١) وعَبْدُ بنُ حُميدٍ (رقم: ١٥٧٧) والتِّرمذيُّ (رقم: ٣٢٣٥) والطَّبرانيُّ في «الكبير» (٢٤/ ١٦١) والحاكِمُ (رقم: ٢٩٨٢) مِن طُرُقٍ عَن حَمَّادِ بنِ سَلَمَةَ، عَن ثابتٍ، عَن شَهْرِ بنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَسْماءَ، به.

قلتُ: وإسْنادُهُ حَسَنٌ، شهرُ بن حوشَبٍ صَدوقٌ لا بأسَ بِهِ، وبقيَّةُ الإِسْنادِ ثقاتٌ.

قالَ التِّرمذيُّ: «حَديثٌ حَسَنٌ غريبٌ».

(٢) يعني سورةَ الزُّمَرِ، وسمَّاها بذٰلكَ لقوْلِهِ تعالىٰ فيها: ﴿لٰكِنِ الَّذينَ اتَّقَوْا رَبَّهُم لهمْ غُرَفٌ، مِن فَوْقِها غُرَفٌ مَبنيَّةٌ﴾ [الآية: ٢٠].

(٣) أثرٌ صحيحٌ.

أخرجَهُ الطَّبرانيُّ في «الكبير» (٩/ ١٤٢) مِن طَريقِ مُعتَمِرِ بنِ سُلَيمانَ، قالَ: سمِعْتُ منْصوراً، عَن عامِرٍ، عَن مسْروقٍ، عنهُ به. وإسْنادُهُ صَحيحٌ.

وعَن سَعْدِ بنِ أبي وَقَّاصٍ، رَضِيَ اللَّهُ عنه:

أنَّه كانَ يقـرأُ هٰذهِ الآيةَ: ﴿وَإِنْ كانَ رَجُلٌ يورَثُ كَـلالَةً أوِ امرأةٌ وَلَهُ أَخٌ أو أُخْتٌ﴾ [النِّساء: ١٢] لأمٍّ[١].

فهٰذا وشِبْهُـهُ لا يجوزُ الاعتِراضُ بهِ علىٰ نَقْلِ الجَماعَةِ لكِتـابِ اللَّه، إذ لا يخرُجُ عَنِ ٱحتِمالِ أحَدِ أمرَيْنِ:

الأوَّل: أنَّها زِيادةٌ تفسيريَّةٌ أُدْرِجَت في السِّيـاقِ، يكـونُ بعضُهـا مِن قَبيلِ الحَديثِ المرفـوعِ إلىٰ النَّبيِّ ﷺ في تفسيرِ القـرآنِ، كـزِيادةِ (ولا يبـالي) في حديثِ أسْماءَ بنتِ يـزيدَ، ويكونُ بعْضُها مِن قَبيلِ الرَّأيِ والاجْتِهـادِ لأحَدِ الصَّحابَةِ في تفسيرِ الآيـةِ، كما في زيادَةِ ٱبنِ مسعودٍ في آيةِ الزُّمَـرِ: (إنْ شاءَ)، وكما في زيادَةِ سَعْدِ بنِ أبي وقَّاصٍ في آيةِ المواريثِ: (لأمٍّ)[٢].

---

(١) **أثرٌ صالحُ الإسْنادِ.**

أخـرجَـه الدَّارميُّ في «مُسنَـده» (رقم: ٢٨٦٣) وأبو عُبيـدٍ (ص: ٢٩٧) وٱبنُ أبي حـاتِم في «تفسيره» (رقم: ٤٩٣٦) وٱبـنُ جـرير (٤/ ٢٨٧) والبيهقيُّ في «الكبرىٰ» (٦/ ٢٣١) مِن طُرُقٍ عَن يَعلىٰ بنِ عَطاءٍ عنِ القـاسِمِ بنِ رَبيعَـةَ بنِ عبـدِاللَّه بن قـانِف الثَّقفيِّ، عن سَعْدٍ.

رواهُ عنْهُ سُفيـانُ الثَّوريُّ وشُعبَةُ بنُ الحجَّـاجِ وهُشَيْمٌ، ويعلىٰ ثقةٌ، والقـاسِمُ شيخٌ ليسَ بالمشهورِ، وثَّقه ٱبنُ حِبَّانَ.

(٢) في روايةِ شُعْبَـةَ ما يؤيِّدُ القـوْلَ بأنَّها كانَت تفسيراً من قِبَلِ سَعْـدٍ، قالَ شُعبـةُ: عَن يعلىٰ بنِ عطاءٍ، قالَ: سمعْتُ القاسِمَ بنَ رَبيعَةَ يقـولُ: قرأتُ علىٰ سَعْدٍ: ﴿وإِنْ كانَ رَجُلٌ يورَثُ كَلالَةً أوِ ٱمرأةٌ وَلَهُ أَخٌ أوْ أُختٌ﴾ قالَ سعْدٌ: لأمِّهِ.

وفي هٰذا مـا يُشْعِـرُ بأنَّ المصـاحِـفَ الخاصَّـةَ ببعْضِ الصَّحـابَةِ، كٱبنِ مسعودٍ، رُبَّما تضمَّنت بعضَ العِباراتِ التَّفسيريَّة، ولم تُجرَّدْ للقرآنِ.

قالَ الإمـامُ أبو جَعْفرٍ النَّحَّاسُ بعـدَ ذكرِ حـديثِ أسماءَ وٱبنِ مسعودٍ في الزِّيادةِ في آيةِ الزُّمَرِ: «هاتانِ القراءَتانِ علىٰ التَّفسير»[1].

والثَّاني: أن تكونَ تلكَ الزِّيادةُ قـرآناً مَنْسُـوخـاً، لم يَعْلَم بنَسْخِـهِ بعْضُ الصَّحابَةِ، فقرأُوا بالمنْسوخِ، أو كَتَبوهُ في مصاحفِهِم.

وذٰلكَ مثْلُ ما ورَدَ عَنْ أبي يونُسَ مولىٰ عائِشَةَ أُمِّ المؤمنينَ، أنَّه قالَ:

أمَـرَتْني عـائِشَـةُ أن أكْتُبَ لَها مُصْحَفـاً، ثُمَّ قـالَت: إذا بَلَغْتَ هٰذهِ الآيةَ فـآذِنِّي: ﴿حافِظُوا علىٰ الصَّلَواتِ وَالصَّـلاةِ الوُسْطَىٰ وقـوموا للَّهِ قـانِتينَ﴾ [البقـرة: ٢٣٨]، فلمَّا بلَغْتُها آذَنْتُهـا، فأمْلَت عليَّ: (حـافِظُوا علىٰ الصَّلَواتِ وَالصَّلاةِ الوُسْطَىٰ وَصَـلاةِ العَصْرِ وقومـوا للَّهِ قانِتينَ)، ثُمَّ قـالَتْ: سَمِعْتُها مِن رَسُولِ اللَّه ﷺ[2].

---

(١) إعراب القرآن، لأبي جعفر النَّحَّاس (٤/ ١٦).

(٢) حديثٌ صَحيحٌ.

أخرَجَـهُ مالكٌ (رقم: ٣٦٧) قالَ: عَن زَيْدِ بنِ أسْلَـمَ، عَنِ القَعْقاعِ بنِ حَكيمٍ، عَنْ أبي يونُسَ، به.

ومِن طَريقِ مالكٍ أخـرَجَهُ: أحمَدُ (٦/ ٧٣، ١٧٨) ومسلمٌ (رقم: ٦٢٩) وأبو داوُدَ (رقم: ٤١٠) والتِّرمذيُّ (رقم: ٢٩٨٦) والنَّسائيُّ (رقم: ٤٧٢).

قالَ التِّرمذيُّ: «حَديثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ».

فهٰذا مِن عائشةَ رَضِيَ اللَّه عنْها لعَدَمِ علمِها بالنَّسْخِ، وحَفِظَ ذٰلكَ غيرُها، فعَنِ البَراءِ بنِ عازِبٍ، رَضِيَ اللَّهُ عنْهُ، قالَ:

نَزَلَت هٰذهِ الآيةُ: (حافِظُوا علىٰ الصَّلَواتِ وَصَلاةِ العَصْرِ)، فقرأناها ما شاءَ اللَّهُ، ثُمَّ نَسَخَها اللَّهُ، فنَزَلَتْ: ﴿حافِظُوا علىٰ الصَّلَواتِ وَالصَّلاةِ الوُسْطَىٰ﴾[1].

فهٰذانِ ٱحتِمالانِ كِلاهُما أو أحدُهما وارِدٌ علىٰ جميعِ أنْماطِ هٰذه الزِّياداتِ، ولا يصحُّ أن يُسْتَدْرَكَ علىٰ القرآنِ المُحْكَمِ بِما وَرَدَ عليهِ الشَّكُّ، بَل رَجَحَ أنَّهُ إمَّا ليْسَ بقُرآنٍ أو هُوَ قرآنٌ منسوخٌ.

والعَجيبُ أنَّ المعتَرِضَ بمثلِ هٰذا علىٰ القرآنِ مِمَّن ينتَسِبُ إلىٰ الإسْلامِ هُم الرَّافِضَةُ الَّذينَ يطعُنونَ أصْلاً علىٰ جميعِ الصَّحابَةِ الَّذينَ نُقِلَ عنهُم مثلُ

---

(١) حَديثٌ صَحيحٌ. أخرَجَهُ أحمَدُ (٤/ ٣٠١) ومسلمٌ (رقم: ٦٣٠) وأبو داود في «النَّاسخ والمنسوخ» (كما في «تهذيب الكمال» ١٢/ ٥٥٧) وأبو عوانةَ في «مستخرَجه» (١/ ٣٥٤) وأبو نُعيمٍ الأصبَهانيُّ في «مستخرجه» (رقم: ١٤٠٧) من طُرُقٍ عَن فُضَيْلِ بنِ مرزوقٍ، عَن شَقيقِ بنِ عُقبَةَ، عَنِ البَراءِ، به.

زادَ: فقالَ لهُ رَجُلٌ كانَ معَ شَقيقٍ يُقالُ لَهُ أزْهَرُ: وهِيَ صَلاةُ العَصْرِ، قالَ: قَدْ أخبرْتُكَ كيفَ نزَلَت، وكيفَ نَسَخَها اللَّهُ تعالىٰ، واللَّهُ أعلَمُ.

قلتُ: فُضَيلُ بنُ مرزوقٍ فيهِ كَلامٌ مِن قِبَلِ حِفْظِهِ، وهُوَ لا بأسَ بِهِ، وفي هٰذا الحديثِ ثِقَةٌ، فقدْ تابَعَهُ الأسْوَدُ بنُ قَيْسٍ العَبْديُّ علىٰ معناهُ.

علَّقَهُ مُسْلِمٌ بعدَ روايةِ فُضَيْلٍ، ووَصَلَهُ أبو عَوانَة (١/ ٣٥٤) وأبو نُعيم في «مستخرجه» (رقم: ١٤٠٨) وإسْنادُهُ صَحيحٌ.

هٰذا النَّمَطِ مِنَ الزِّياداتِ، فلَيْسُوا عندَهُم موضِعَ الثِّقَةِ، لٰكن حينَ ظَنُّوا هٰذه الآثارَ تخْدُمُ أهواءَهُم تشبَّثُوا بها!! نَعوذُ باللَّهِ مِنَ الهَوَىٰ.

الشُّبْهَةُ الخامِسَةُ: ما قيلَ: كانَ عِنْدَ القرَّاءِ الَّذينَ قُتِلوا في حَرْبِ الرِّدَّةِ قرآنٌ لم يكُن عنْدَ غيرِهم، ولم يعْلَمْهُ أحَدٌ بعْدَهمْ، فهٰذا يعني ذَهابَ جُزءٍ مِنَ القرآنِ.

وأقولُ: إنَّما تعلَّقَ هٰؤلاءِ بِما نُقِلَ عَنِ ٱبنِ شِهابٍ الزُّهريِّ، قالَ:

بَلَغَنا أنَّه كانَ أُنْزِلَ قرآنٌ كَثيرٌ، فقُتِلَ عُلماؤهُ يومَ اليَمامَةِ الَّذينَ كانوا قدْ وَعَوْهُ، فلم يُعْلَم بَعْدَهُم ولم يُكْتَب، وذٰلكَ فيما بلَغَنا حمَلَهُم علىٰ أن يتبَعُوا القرآنَ، فجمَعُوهُ في الصُّحُفِ في خِلافَةِ أبي بَكْرٍ خشْيَةَ أن يُقْتَلَ رِجالٌ مِنَ المسلمينَ في المواطِنِ معَهُم كثيرٌ من القرآنِ، فيذْهَبُوا بِما معَهُم من القرآنِ ولا يُوجَدَ عنْدَ أحَدٍ بعْدَهُم، فوفَّقَ اللَّهُ عثمانَ فنَسَخَ تلكَ الصُّحُفَ في المصاحِفِ، فبعَثَ بِها إلىٰ الأمصارِ، وبثَّها في المسلمينَ[1].

والاعتِراضُ بهٰذا غَلَطٌ من جِهَةِ الرِّوايةِ والدِّرايَةِ جميعاً:

---

(١) **أثرٌ لا يصحُّ.**

أخرَجَهُ ٱبنُ أبي داوُدَ في «المصاحف» (ص: ٢٣) قالَ: حدَّثنا أبو الرَّبيعِ، قالَ: أخبرَنا ٱبنُ وَهْبٍ، قالَ: أخبَرَني يونُسُ، عَنِ ٱبنِ شِهابٍ، به.

قلتُ: إسْنادُهُ إلىٰ الزُّهريِّ صَحيحٌ، لٰكنَّه مُرْسَلٌ كما سأذْكُرُ، وأبو الرَّبيعِ ٱسمُهُ سُلَيْمانُ بنُ داوُدَ المَهْريُّ، وٱبنُ وهْبٍ عَبْدُاللَّه، ويونُسُ هُوَ ٱبنُ يزيدَ الأيْليُّ صاحِبُ الزُّهريِّ، والجَميعُ ثِقاتٌ.

فأمَّا الرِّوايةُ؛ فهٰـذا بَلاغٌ مُـرْسَلٌ، الزُّهريُّ لم يَشْهَدْ زَمـانَ اليَمامَـةِ، بل لم يكُن وُلِدَ يومَئِذٍ، فحربُ المرتدِّينَ كـانَت سنةَ (١٢) للهِجْرَةِ، والزُّهريُّ وُلِدَ سنةَ (٥٠) أو بعدَها، فبينَهُ وبينَ الحَدَثِ نحوُ أرْبعينَ عاماً أو أكثَر، ولم يذْكُر هٰذا الخَبَرَ عنْ أحَدٍ.

ولا يُثْبِتُ أهْلُ الإنْصافِ شَيئاً بِمِثْلِ هٰذا النَّمَطِ مِنَ الأسانيدِ.

كانَ الإمامُ يحيىٰ بنُ سعيـدِ القطَّانُ لا يَرىٰ إرْسالَ الزُّهريِّ وقَتادَةَ شيئاً، ويقولُ: «هوَ بمنزِلَةِ الرِّيحِ» ويقـولُ: «هٰؤلاءِ قومٌ حُفَّاظٌ؛ كـانُوا إذا سَمِعُوا الشَّيْءَ عَلِقُوهُ»[1].

يعني بذٰلكَ أنَّ أحَدَهُم رُبَّما سَمِـعَ الإشاعَةَ فثَبَتَت في قَلْبِـهِ، فحدَّثَ بِها، فـلا يُدْرىٰ كيْـفَ جـاءَت، ولا مِنْ أيْنَ مخرَجُهـا، وهٰذا هُـوَ الَّذي أسْقَطَ الاعتِبـارَ بمراسيلِهِ، وإنَّما يُقْبَـلُ مِنَ الزُّهريِّ مِنَ الأخبارِ مـا ذكَـرَ إسْنادَهُ بهِ وسَلِمَ ذٰلكَ الإسْنادُ مِن الخَلَلِ.

فإذا كانَ لا يُقْبَـلُ منهُ المُرْسَلُ في الأمْرِ السَّالمِ مِـنَ المعارِضِ، فأوْلىٰ أن لا يُقبَلَ منهُ خَبَرٌ كهٰذا يُشَكِّكُ في ضَياعِ بعْضِ القـرآنِ الَّذي تعهَّدَ رَبُّ العالمينَ بحِفْظِهِ.

ثُمَّ إنَّ هٰذا المُرْسَلَ جـاءَ علىٰ خِـلافِ الموصـولِ المحفـوظِ عَنِ الزُّهريِّ، وذٰلكَ أنَّه قالَ:

---

(١) تقدمة الجرح والتَّعديل، لابن أبي حاتِم الرَّازيِّ (ص: ٢٤٦).

عَنْ عُبَيْدِ بنِ السَّبَّاقِ، عَن زَيْدِ بنِ ثابِتٍ، قالَ:

أرْسَلَ إليَّ أبو بَكْرٍ الصِّـدِّيقُ، رِضْوانُ اللَّهِ عليهِ، مَقْتَلَ أهْـلِ اليَمامَةِ، فإذا عُمَرُ، رِضْوانُ اللَّهِ عليهِ، جالِسٌ عنْـدَهُ، فقالَ أبو بَكْرٍ: إنَّ عُمَرَ جاءَني فقالَ: إنَّ القَتْلَ قَدِ ٱستَحـرَّ يومَ اليَمامَةِ بقُرَّاءِ القـرآنِ، وإنِّي أخْشَىٰ أن يَسْتَحِرَّ القَتْلُ في المواطِنِ كُلِّها فيَـذْهَبَ منَ القرآنِ كَثيرٌ، وإنِّي أرىٰ أن تأمُـرَ بجَمْعِ القرآنِ، الحديثَ[1].

---

(١) حديثٌ صَحيحٌ، تقدَّمَ ذكرُهُ بطولِهِ عَن «صحيحِ البُخاريِّ» (ص: ٩٦-٩٧).

أخـرَجَه الطَّيـالسيُّ (رقم: ٣) وأحمدُ (رقم: ٥٧، و٥/ ١٨٨-١٨٩) وأبو عُبيـدٍ في «الفضـائل» (ص: ٢٨١) والبُخـاريُّ (رقم: ٤٧٠١، ٦٧٦٨، ٦٩٨٩) والتِّرمـذيُّ (رقم: ٣١٠٣) والنَّسـائيُّ في «الكبرىٰ» (رقـم: ٧٩٩٥) وأبو يعلىٰ في «مسنده» (رقم: ٦٣، ٦٤، ٦٥، ٩١) والبـزَّار (رقم: ٣١) وأبو بكرٍ المروَزيُّ في «مسند أبي بكرٍ» (رقم: ٤٥) والطَّبرانيُّ في «الكبير» (٥/ ١٦٤-١٦٥) وٱبنُ حِبَّانَ (رقم: ٤٥٠٦) والبيهقيُّ في «الكبرىٰ» (٢/ ٤١) مِن طُرُقٍ عَن إبراهيمَ بنِ سَعْدٍ.

وأخرَجَـهُ أبو عُبيدٍ (ص: ٢٨٣) والبُخـاريُّ (رقم: ٤٤٠٢) مِن طَريقِ شُعيبِ بنِ أبي حَمْزَةَ.

والطَّبرانيُّ (٥/ ١٦٢) مِن طَريقِ عَبْدِالرَّحمٰنِ بنِ خالدِ بنِ مُسافِرٍ.

وأحمدُ (رقم: ٧٦) وأبو عُبيـدٍ (ص: ٢٨٤) والبُخـاريُّ (رقم: ٤٧٠٣) وأبو يعلىٰ (رقم: ٧١) وأبو بكرٍ المروَزيُّ (رقم: ٤٦) والطَّحـاويُّ في «شرح المشْكِل» (٥/ ٣٠٥) والطَّبرانيُّ (٥/ ١٦٣-١٦٤) وٱبنُ حِبَّـانَ (رقم: ٤٥٠٧) من طُرقٍ عَن يونُسَ بن يزيدَ الأيليِّ. جميعُهم عَنِ ٱبنِ شِهابٍ، عَنْ عُبيدِ بنِ السَّبَّاقِ، عَنْ زَيْدِ بنِ ثابتٍ.

يذكُرُهُ بعضُ مَن أخرَجَه مختَصراً.

هٰؤلاءِ الأرْبَعةُ عنِ الزُّهريِّ يـذكرونَ اللَّفْظَ الَّذي أورَدتُ في الأصْلِ بهٰذا الإسنادِ =

فهٰذا أصْلُ روايةِ الزُّهريِّ لهٰذه القصَّةِ، ليسَ فيهـا ما تضمَّنهُ ذٰلكَ البَلاغُ المبتورُ من التَّشْكيكِ.

وأمَّا **الدِّراية**؛ فمن وجوهٍ، أهمُّها:

أوَّلاً: في الرِّوايةِ الصَّحيحـةِ لجمْعِ القرآنِ علىٰ عهْـدِ أبي بكْرٍ أنَّه أمَـرَ زيْدَ بنَ ثابتٍ بذٰلكَ، وجَرىٰ بينَهما مُراجَعاتٌ حتَّىٰ ٱقتنَعَ زيْدٌ، فلو كانَ شيءٌ من القـرآنِ ذهَبَ حقيقةً، لكـانَ ذكْرُ ذٰلكَ أقـوىٰ في حُجَّـةِ أبي بكرٍ لإقناعِ زيْدٍ، وإنَّما دَفعَ أبا بكرٍ لذٰلكَ الخوْفُ علىٰ مُستَقْبَلِ القـرآنِ من عَوارِضِ الزَّمَنِ كما يُسْتَفادُ بوُضوحٍ من الرِّوايةِ.

ثانياً: أكثَرُ الصَّحـابَةِ الَّذينَ أمَرَ النَّبيُّ ﷺ بأخْـذِ القرآنِ عنْهُم أو عُـرِفوا بحِفْظِهِ في عَهْدِهِ، كأُبيِّ بنِ كعْبٍ ومُعاذِ بنِ جَبَلٍ وزَيدِ بنِ ثابتٍ وعَبْدِاللَّه بنِ مَسْعُـودٍ وأبي الدَّرْداءِ وعَبْـدِاللَّه بنِ عَمْـرِو بنِ العـاصِ؛ كـانُوا أحيـاءً عندَ الجمْعِ الأوَّلِ للقرآنِ، بل أكثرُهُم بَقِيَ إلىٰ زَمانِ الجمْعِ الثَّاني في عهْدِ عُثمانَ.

فقدْ كانَ جميعُ القرآنِ عندَ هٰؤلاءِ، فلم يكُن لمقتَلِ مَن قُتِلَ في حرْبِ الرِّدَّةِ من أثَرٍ علىٰ شيءٍ من القرآنِ.

= المتَّصل الَّذي ذكَرَ الزُّهريُّ سماعَه فيه من ٱبنِ السَّبَّاقِ، وٱبنُ السَّبَّاقِ من زَيْدٍ.

وكأنَّ الرِّوايةَ المنْكَرةَ المُرسَلَةَ عنِ الزُّهريِّ وَقَعَ فيها ٱختِصـارٌ وحَذْفٌ أفْسَدَها، فإنَّ مخرجَ القِصَّةِ من هٰذا الوَجْـهِ الَّذي لا يُختَلَفُ علىٰ الزُّهريِّ فيه من قِبَلِ حُفَّـاظِ أصحابِهِ المذكورينَ هُنا، ومنهم يونُسُ الَّذي روىٰ عنِ الزُّهريِّ تلكَ الرِّوايةَ المرْسَلَةَ.

ثالثاً: لم يكُن مُستَنَدُ الصَّحابَةِ عنْدَ جمْعِ القرآنِ في عهْدِ الصِّدِّيقِ حِفْظَ الحُفَّاظِ، إنَّما كانَ الحِفْظُ شاهِداً مُصدِّقاً، وكانَ الاعتِمادُ علىٰ ما كُتِبَ بأمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إذْ ما كانَ اللَّهُ تعالىٰ ليَدَعَ حُجَّتَهُ الباقيةَ علىٰ خلْقِهِ لا تحمِلُها إلَّا قُلوبٌ غيرُ معصومَةٍ مِن نِسْيانٍ أو سَهْوٍ أو غَلَطٍ؛ ولِذا قامَ رَسولُهُ المصْطَفىٰ ﷺ بترتيبِ أمْرِ بقاءِ هٰذا القرآنِ، فاتَّخَذَ لهُ الكَتَبَةَ العارفينَ الأمَناءَ، ولم يترُكْهُ لمجرَّدِ حفْظِهِم له في صُدورِهِم؛ لِذا لم يَرِدْ نَصٌّ واحِدٌ يوجِبُ علىٰ أفرادِ الصَّحابَةِ أو بعضِهِم ٱسْتِظْهارَ القرآنِ، وإنَّما نَدَبَهُم الشَّرْعُ إلىٰ ذٰلكَ وحثَّهُم عليهِ، ولو تَعَيَّنَ الاسْتِظْهارُ طَريقاً لحِفْظِ القرآنِ لفَرَضَه ولو علىٰ طائفةٍ.

فكيفَ يُظَنُّ بعْدَئِذٍ أنَّ شيئاً من القرآنِ قدْ فاتَ بموتِ بعْضِ حُفَّاظِه؟

رابِعاً: إن كانَ لهٰذه الرِّوايةِ أصْلٌ، فيكونُ القرآنُ الَّذي لم يُعْلَم ولم يُكْتَبْ هُوَ مِمَّا نُسِخَت تِلاوتُهُ، فإنَّ بعْضَ الصَّحابَةِ بقيَ يحفَظُ الشَّيءَ من المنسوخِ حتَّىٰ بعدَ جمْعِ القرآنِ، مِمَّا يدلُّ علىٰ إمْكانِ حَمْلِ بعْضِ مَن قُتِلَ في حرْبِ الرِّدَّةِ لشَيْءٍ من ذٰلكَ، ولِذٰلكَ نقولُ: كانَ مُستَنَدُ الجَمْعِ المكتوبَ الَّذي خلَّفَه رَسولُ اللَّهِ ﷺ، مُعضَّداً بحِفْظِ مَن شَهِدَ العَرْضَةَ الأخيرَةَ زيْدِ بن ثابتٍ، وإقرارِ عامَّةِ الصَّحابَةِ عليهِ.

الشُّبْهَةُ السَّادسة: ما رُوِيَ عَنْ عائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عنْها، قالَتْ:

لَقَدْ نَزَلَتْ آيَةُ الرَّجْمِ، وَرَضاعَةُ الكَبيرِ عَشْراً، ولَقَدْ كانَ في صَحيفَةٍ تَحْتَ

سَريري، فلمّا ماتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَتَشاغَلْنا بموتِهِ؛ دخَلَ داجِنٌ[1] فأكَلَها.

وهٰذا حَديثٌ لا يصحُّ، فأمَّا ذكْرُ الرَّضاعِ فيه فغَلَطٌ[2].

---

(١) الدَّاجِنُ: هِيَ الشَّاةُ الَّتي تُعْلَفُ في البُيوتِ.

(٢) أخرجَهُ ٱبنُ ماجَة (رقم: ١٩٤٤) وأبو يعلىٰ (رقم: ٤٥٨٧، ٤٥٨٨) مِن طَريقِ مُحمَّدِ بنِ إسْحاقَ، عَنْ عَبْدِاللَّهِ بن أبي بَكْرٍ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عائِشَةَ.

وعَنْ عَبْدِالرَّحمٰنِ بنِ القاسِمِ، عَنْ أبيهِ، عَنْ عائِشَةَ، به.

قلتُ: ٱبنُ إسْحاقَ صَدوقٌ، ومَن كانَت هٰذه صِفَتُهُ فإنَّ حَديثَهُ يكونُ في درجَةِ الحَسَنِ بعْدَ السَّبْرِ والنَّظَرِ الَّذي يُخَلِّصُ منهُ إلىٰ نَقائِهِ مِنَ الخَلَلِ، كذٰلكَ هُوَ رجلٌ مشهورٌ بالتَّدليسِ مُكْثِرٌ منْهُ، يُدلِّسُ عَنِ المجروحينَ، وشَرْطُ قَبولِ روايةِ مَن هٰذا حالُهُ أن يذْكُرَ سَماعَهُ مِمَّن فوقَهُ، فإذا قالَ (عَن) لم يُقْبَل منْهُ.

وٱبنُ إسْحاقَ لهُ في هٰذا الخَبَرِ إسْنادانِ كَما تَرىٰ، وجمْعُهُ الأسانيدَ بعْضَها إلىٰ بعضٍ وحمْلُ المتْنِ علىٰ جميعِها مِمَّا عِيبَ عليهِ، فربَّما كانَ اللَّفْظُ عنْدَه بأحَدِ الإسْنادينِ فيحمِلُ الآخَرَ عليهِ؛ لأنَّه حَسِبَهُ بمعْناهُ، وقد لا يكونُ كذٰلكَ.

قيلَ لأحمَدَ بنِ حنبَلٍ: ٱبنُ إسحاقَ إذا تفرَّدَ بحديثٍ تقبَلُهُ؟ قالَ: «لا، واللَّهِ إنِّي رأيتُهُ يُحدِّثُ عَن جماعَةٍ بالحديثِ الواحِدِ، ولا يَفْصِلُ كَلامَ ذا مِن ذا» (تهذيب الكمال ٢٤/ ٤٢٢).

نعَم؛ رُبَّما كانَ يرويهِ تارةً فيذْكُرُ أحَدَ إسْنادَيْهِ، كذٰلكَ أخرجَهُ أحمَدُ (٦/ ٢٦٩) وٱبنُ الجوزيِّ في «نواسخ القرآن» (ص: ١١٨-١١٩) مِن طَريقِ إبراهيمَ بنِ سعْدٍ، عَنْهُ، قالَ: حَدَّثني عَبْدُاللَّهِ بنُ أبي بكْرٍ، فذكَرَهُ بإسْنادِهِ دونَ إسْنادِ ٱبن القاسمِ.

وحينَ رأىٰ بعْضُ النَّاسِ تصريحَ ٱبنِ إسْحاقَ بالتَّحديثِ في هٰذه الرِّوايةِ صحَّحوها، قالُوا: ٱندَفعَت شُبْهَةُ تَدليسِهِ، ونقولُ: فماذا عَن شُبْهَةِ تَخليطِهِ؟

ولنُجْرِ الكَلامَ في ظاهِرِ الإسْنادِ الآنَ، فنقولُ: ٱندَفعَت مظنَّةُ التَّدليسِ في روايتِهِ عن عَبْدِاللَّه بنِ أبي بكرٍ، وبقِيَت قائمةً في روايتِهِ عَنِ ٱبنِ القاسِمِ، هٰذا علىٰ جوازِ أن =

= يكونَ ٱبنُ إسحاقَ حَفِظَهُ بإسنادِ ٱبنِ أبي بكرٍ.

والتَّحقيقُ أنَّه لم يحْفَظْهُ، وذٰلكَ أنَّ الإمامَ الحُجَّةَ مالكَ بنَ أنَسٍ قالَ: عنْ عَبْدِاللَّهِ بنِ أبي بَكْرٍ، عَنْ عَمْرَةَ بنتِ عبْدِالرَّحْمٰنِ، عَنْ عائِشَةَ، قالَت: كانَ فيما أُنْزِلَ مِنَ القرآنِ عَشْرُ رَضَعاتٍ معْلوماتٍ يُحَرِّمْنَ، ثُمَّ نُسِخْنَ بخَمْسٍ معلوماتٍ، فتُوفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وهُنَّ فيما يُقْرأُ مِنَ القرآنِ.

أخرَجَهُ في «الموطَّأ» (رقم: ١٧٨٠) ومِن طَريقِهِ: الشَّافعيُّ (٢/ ٢١ - مسنده) وإسحاقُ بنُ راهُوَيْهِ (رقم: ١٠٠٧) ومسلمٌ (رقم: ١٤٥٢) وأبو داوُدَ (رقم: ٢٠٦٢) والتِّرمذيُّ (بعد رقم: ١١٥٠) والنَّسائيُّ (رقم: ٣٣٠٧) والدَّارميُّ (رقم: ٢١٧٠) والطَّحاويُّ في «شرح المشكِلِ» (رقم: ٢٠٦٣، ٤٥٦٦) وٱبنُ حِبَّانَ (رقم: ٤٢٢١، ٤٢٢٢) والبيهقيُّ في «الكبرىٰ» (٧/ ٤٥٤).

فهٰذا أصْلُ قصَّةِ الرَّضَعاتِ العَشْرِ، ولم يَرِدْ ذكرُ رَضاعِ الكَبيرِ أصْلاً في هذا الحديثِ في غيرِ روايةِ ٱبنِ إسحاقَ المُختلَّة.

واللَّفْظَةُ الأخيرَةُ في روايةِ مالكٍ: (فتوفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وهُنَّ فيما يُقْرأُ مِنَ القرآنِ) غيرُ محفوظَةٍ، وسأبيِّنُ علَّتَها بعدَ الفراغِ من روايةِ ٱبنِ إسحاقَ.

وهٰذا الحديثُ مِمَّا رواهُ عبدُالرَّحْمٰنِ بنُ القاسِمِ كذٰلكَ عَن أبيهِ عَن عَمْرَةَ عَن عائشةَ، كَما رواهُ مالكٌ عَنِ ٱبنِ أبي بكرٍ دونَ الجملةِ الأخيرةِ، كما سيأتي.

وقِصَّةُ رَضاعَةِ الكَبيرِ كذٰلكَ مِمَّا رَواهُ عبدُالرَّحْمٰن بنُ القاسِمِ عنْ أبيهِ عَنْ عائشةَ، قالَت: جاءَت سَهْلَةُ بنْتُ سُهَيْلٍ، فقالَت: يا رَسُولَ اللَّهِ، إنِّي أرىٰ في وَجْهِ أبي حُذَيْفَةَ شيئاً مِن دُخولِ سالمٍ عليَّ، فقالَ: «أرْضِعيهِ» فقالَت: كيفَ أرْضِعُهُ وهُوَ رَجُلٌ كَبيرٌ؟ فضَحِكَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ، قالَ: «ألَسْتُ أعْلَمُ أنَّهُ رجُلٌ كَبيرٌ؟» ثُمَّ جاءَت فقالَت: ما رأيْتُ في وجْهِ أبي حُذَيْفَةَ شيئاً أكرَهُهُ.

أخرَجَهُ أحمدُ (٦/ ٣٨-٣٩) ومسلمٌ (رقم: ١٤٥٣) والنَّسائيُّ (رقم: ٣٣٢٠) وٱبنُ ماجةَ (رقم: ١٩٤٣) مِن طَريقِ سُفيانَ بنِ عُيَيْنَةَ، عَن عبدِالرَّحْمٰنِ بنِ القاسِمِ. =

= فهٰذا أصْلُ رَضاعِ الكَبيرِ مِن حَديثِ عائشةَ.

فكأنَّ ٱبنَ إسْحاقَ دخَلَ عليـهِ حَديثٌ في حَديثٍ، وحَمَلَ شيئاً علىٰ شيءٍ، فهـوَ بَلغَهُ روايةُ عبْدِاللَّه بنِ أبي بكرٍ لقصَّةِ نزولِ عَشْرِ رَضَعـاتٍ، وبَلغَـه رِوايةُ عبـدِالرَّحمٰن بنِ القاسِمِ لرَضاعِ الكَبيرِ، كَما بَلَغَـه قصَّةُ الرَّجْمِ أنَّها مِمَّا كانَ أنْزِلَ مِنَ القـرآنِ، فدخَلَ عليهِ بعْضُ ذٰلكَ في بعْضٍ، وأخـافُ أن تكونَ قصَّـةُ الدَّاجِنِ كـذٰلكَ مِمَّـا علِقَ في ذهْنِهِ مِن ذكْرِها في قصَّةِ الإفْكِ عَن عائشةَ وما لها بهٰذا الموضِعِ مِن صِلَةٍ.

ويزيدُ في تأكيدِ غَلَطِهِ وتخليطِـهِ في الرِّوايةِ المذكورةِ ما أخـرَجَهُ مسلمٌ (٢/ ١٠٧٧) وغيرُهُ مِن طَريقِ زيْنَبَ بنتِ أبي سَلَمَةَ، قالَتْ:

سَمِعْتُ أُمَّ سَلَمَـةَ زَوْجَ النَّبيِّ ﷺ تقـولُ لعائشـةَ: واللَّهِ، مـا تَطيبُ نفْسي أن يراني الغُلامُ قَدِ ٱستَغنىٰ عَـنِ الرَّضاعَةِ، فقالتْ: لِمَ؟ قدْ جـاءَت سَهْلَةُ بنتُ سُهَيْلٍ إلىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فقـالَتْ: يا رَسولَ اللَّهِ، واللَّهِ إنِّي لأرَىٰ في وَجْـهِ أبي حُذَيْفَـةَ من دخولِ سـالمٍ، قالَت: فقالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أرْضِعيهِ» فقـالَت: إنَّه ذو لِحيَةٍ، فقالَ: «أرْضِعيهِ؛ يذْهَبْ ما في وجْهِ أبي حُذَيْفَةَ» فقالَت: واللَّهِ، ما عرَفْتُهُ في وجْهِ أبي حُذَيْفَةَ.

قلتُ: فهٰذه عـائشةُ تحتَجُّ علىٰ أُمِّ سَلَمَـةَ بقصَّةِ رُخصَةِ النَّبـيِّ ﷺ في حقِّ سالمٍ، فلوْ كانَ عندَها في ذٰلكَ قرآنٌ؛ أتُراها تَعْدِلُ عنْهُ للاستِدلالِ لمذهَبِها بمُجرَّدِ هٰذه القصَّةِ؟ ثمَّ لو كانَ لَدَيْها فيهِ قرآنٌ فكيفَ صحَّ أن يُخالِفَهـا في حُكْمِهِ سائِرُ نِساءِ النَّبيِّ ﷺ، جميعُهُنَّ يُطْبِقْن علىٰ ذٰلكَ؟ فهٰذه أُمُّ سَلَمَـة رَضِيَ اللَّهُ عنْها كانَت تَقولُ: أبىٰ سـائِرُ أزواجِ النَّبيِّ ﷺ أن يُدْخِلْنَ عليهِنَّ أحَـداً بتلكَ الرَّضـاعَـةِ، وقُلْنَ لعـائشـةَ: واللَّهِ مـا نَرىٰ هٰذا إلَّا رُخْصَةً أرْخَصَها رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لسالمٍ خاصَّةً، فما هُوَ بداخِلٍ علينا أحَدٌ بهٰذِهِ الرَّضاعَةِ ولا رائينا. (أخرَجهُ مسلمٌ، رقم: ١٤٥٤).

وببعْضِ مـا ذكَرْتُ تبطُلُ رِوايةُ ٱبنِ إسْحـاقَ، وإذا كـانَ جماعَةٌ مِن العلماءِ الكِبـارِ كأحمَدَ بنِ حنبَلٍ والنَّسـائيِّ نَصُّـوا علىٰ أنَّ ٱبنَ إسحـاقَ ليسَ بحُجَّـةٍ في الأحكامِ، فهُـوَ أحرىٰ أن لا يكونَ حُجَّةً تُستَعْمَلُ للتَّشكيكِ في نقْلِ القرآنِ. =

....

= أعودُ لبيانِ الجمْلَةِ الأخيرةِ الَّتي وقعَت في روايةِ مالكٍ عَنْ عبْدِاللَّه بنِ أبي بكرٍ عَن عَمْرَةَ عَن عائشةَ: فتوفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وهُنَّ فيما يُقْرأُ مِنَ القرآنِ.

رَوىٰ هٰذا الحَديثَ عَن عَمْرَةَ ثِقَتانِ ضابِطانِ كَبيرانِ، كِلاهُما مِنَ التَّابعينَ، الواحِدُ منهُما فوقَ عبدِاللَّه بنِ أبي بكرٍ بدرَجاتٍ، لم يذْكُرا في حديثِهِما هٰذه اللَّفْظَةَ:

الأوَّل: القاسِمُ بنُ مُحمَّدِ بنِ أبي بكرٍ.

أخرَجَهُ ٱبنُ ماجَةَ (رقم: ١٩٤٢) والطَّحاويُّ في «شرح المشكِلِ» (رقم: ٢٠٦٤، ٤٥٦١م) مِن طَريقِ حَمَّادِ بنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِالرَّحْمٰنِ بنِ القاسِمِ، عَنْ أَبيهِ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عائشةَ، قالَت: كانَ مِمَّا نَزَلَ مِنَ القرآنِ ثُمَّ سَقَطَ: أن لا يُحَرِّمَ منَ الرَّضاعِ إلَّا عَشْرُ رَضَاعاتٍ، ثُمَّ نزَلَ بعْدُ: أو خَمْسُ رَضاعاتٍ.

والثَّاني: يحيىٰ بنُ سَعيدٍ الأنصاريُّ.

أخرَجَهُ الشَّافعيُّ (١/ ٢١ - مسنده) ومسلم (٢/ ١٠٧٥) والطَّحاويُّ (رقم: ٢٠٦٥، ٢٠٦٦، ٤٥٦٧، ٤٥٦٨) والبيهقيُّ (٧/ ٤٥٤) مِن طُرُقٍ عَنْه، عَن عَمْرَةَ، عَنْ عائشةَ، رَضِيَ اللَّهُ عنها، قالَت: أُنزِلَ في القرآنِ: عَشْرُ رَضَاعاتٍ معلوماتٌ، ثُمَّ أُنْزِلَ: خَمْسُ رَضاعاتٍ.

فهٰذان الحافِظانِ لم يذْكُرا ما ذكَرَهُ عبدُاللَّه بنُ أبي بكرٍ، قالَ الإمامُ الطَّحاويُّ: «القاسِمُ بنُ محمَّدٍ في الحِفْظِ والإتقانِ فوْقَ عبْدِاللَّه بنِ أبي بكرٍ، لا سيَّما وقدْ وافقَهُ علىٰ ما رَوىٰ مِن ذٰلكَ يحيىٰ بنُ سَعيدٍ، وهوَ فوقَ عبْدِاللَّه بنِ أبي بكرٍ أيْضاً» (شرح المشكل: ١١/ ٤٩٠). وقالَ: «والقاسِمُ ويحيىٰ أولىٰ بالحِفْظِ من عبْدِاللَّهِ بنِ أبي بكرٍ؛ لعُلُوِّ مرتبتِهِما في العِلمِ؛ ولأنَّ ٱثنينِ أولىٰ بالحِفْظِ من واحِدٍ لو كانَ يُكافِئُ واحِداً منهُما، فكيفَ وهُوَ يقصُرُ عن كُلِّ واحِدٍ منهُما، معَ أنَّ حَديثَهُ مُحالٌ؛ لأنَّه لوْ كانَ ما رَوىٰ كَما رَوىٰ؛ لوَجَبَ أن يُلْحَقَ بالقرآنِ، وأن يُقرأَ بهِ في الصَّلَواتِ كَما يُقرأُ فيها سائرُ القرآنِ، وأن يكونَ أصحابُ رَسولِ اللَّهِ ﷺ قد ترَكوا بعْضَ القرآنِ فلم يكتُبوهُ في مصاحفِهِم، وحاشَ للَّهِ أن يكونَ كَذٰلكَ، أو يكونَ قدْ بَقِيَ من القرآنِ غيرُ ما جمَعَه الرَّاشِدونَ =

وأمَّا قضيَّةُ الرَّجْمِ؛ فقدْ كـانَ شأنُها معْلوماً عنْدَ أصْحابِ النَّبيِّ ﷺ، أنَّها كانتْ قرآناً أنْزِلَ، فنَسَخَه اللَّهُ مِـنَ القرآنِ وأحكَمَتِ السُّنَّةُ حُكْمَهُ، فذهَبَتِ التِّلاوَةُ، وَبَقِيَ الحُكْمُ، وعليهِ أدلَّةٌ عَديدةٌ، منْها:

١ - عَنْ عُمَرَ بنِ الخَطَّابِ، رَضِيَ اللَّهُ عنْهُ، قالَ:

إنَّ اللَّهَ بعَثَ مُحمَّـداً ﷺ بالحَقِّ، وأنْزَلَ عليهِ الكِتـابَ، فكانَ مِمَّا أنْزَلَ اللَّهُ آيَةُ الرَّجْمِ، فقـرَأناها وعَقَلْنـاها وَوَعَيْناها (وفي رِوايةٍ: وقَـدْ قـرأتُها: الشَّيخُ والشَّيخَةُ إذا زَنَيا فارْجُموهُما البَتَّةَ)، رَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ورَجَمْنا بعْدَهُ، (وفي روايةٍ: ولوْلا أن يقولُوا: أثْبَتَ في كِتابِ اللَّهِ ما ليسَ فيهِ لأثْبَتُّها كَما أنزِلَت)، فأخشىٰ إن طالَ بالنَّاسِ زَمـانٌ أن يَقـولَ قائلٌ: واللَّهِ مـا نَجِـدُ آيَةَ الرَّجْمِ في كِتابِ اللَّهِ، فَيَضِلُّوا بتَرْكِ فَريضَـةٍ أنزَلَها اللَّهُ، والرَّجْمُ في كِتابِ اللَّهِ حَقٌّ علىٰ مَن زَنىٰ إذا أُحْصِنَ مِنَ الرِّجالِ والنِّسـاءِ؛ إذا قامَتِ البَيِّنَةُ، أو كانَ الحَبَلُ، أوِ

= المهديُّونَ، ولأنَّه لو كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ؛ جازَ أن يكونَ ما كَتَبوهُ منسوخاً، وما قصَّرُوا عنْهُ ناسخاً، فيرتَفِعَ فرْضُ العَمَلِ، ونعوذُ باللَّـه من هٰذا القوْلِ ومِن قائليهِ» (شرح المشكِل: ١١/ ٤٩١ ونحوه في ٥/ ٣١٢-٣١٣).

وقالَ: «ومِمَّا يدلُّ علىٰ فَسـادِ ما قـدْ زادَهُ عبْدُاللَّه بنُ أبي بكْرٍ علىٰ القـاسِمِ بنِ مُحمَّدٍ ويحيىٰ بنِ سعيـدٍ في هٰذا الحديثِ: أنَّا لا نعْلَمُ أحَـداً مِنْ أئمَّـةِ العِلْمِ رَوىٰ هٰذا الحديثَ عنْ عَبْدِاللَّهِ بـنِ أبي بكرٍ غيرَ مالكِ بنِ أنَسٍ، ثُمَّ ترَكَـهُ مالكٌ فلم يقُل بهِ وقـالَ بضِدِّهِ، وذهَبَ إلىٰ أنَّ قليلَ الرَّضاعِ وكَثيرَهُ يُحرِّمُ، ولو كانَ ما في هٰذا الحديثِ صَحيحاً أنَّ ذٰلكَ مِن كِتابِ اللَّهِ عَزَّ وجَلَّ لَكانَ مِمَّا لا يُخالِفُهُ ولا يقولُ بغيرِهِ» (المشكل: ٥/ ٣١٥).

وكانَ مالكٌ قالَ بعْدَ رِوايةِ الحديثِ في «الموطَّأ»: «ليسَ علىٰ هٰذا العمَلُ».

الاعْتِرافُ[1].

فهٰذا صَريحٌ في أنَّ آيةَ الرَّجْمِ مِمَّا نَسَخَ اللَّهُ تعالىٰ تلاوتَهُ علىٰ عهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ولو كانَ بَقِيَ مُحْكَماً إلىٰ موتِ النَّبيِّ ﷺ لَما تردَّدَ عُمَرُ ولا مَن مَعَهُ مِنَ الصَّحابَةِ في إضافَتِهِ إلىٰ المصْحَفِ، ثُمَّ لا يبقىٰ المحذورُ الَّذي خافهُ عُمَرُ أن يأتيَ أحَدٌ يُنكِرُ الرَّجْمَ يقولُ: ليسَ في كِتابِ اللَّه.

٢ - عَنْ زِرِّ بنِ حُبَيْشٍ، قالَ:

قالَ لي أُبَيُّ بنُ كَعْبٍ: كَأَيِّن تقرَأُ سورةَ الأحزابِ؟ أو كأيِّن تعدُّها؟ قالَ: قلتُ لهُ: ثلاثاً وسَبعينَ آيةً، فقالَ: قَطُّ؟ لقَدْ رأيْتُها وإنَّها لَتُعادِلُ سورَةَ البَقَرةِ، ولقَدْ قرأْنا فيها: (الشَّيْخُ وَالشَّيخَةُ إذا زَنَيا فارْجُموهُما البَتَّةَ، نكالاً مِنَ اللَّهِ، واللَّهُ عَليمٌ حَكيمٌ)[2].

---

(١) حَديثٌ صَحيحٌ. مُتَّفَقٌ عليهِ: أخرَجَهُ البُخاريُّ (رقم: ٦٤٤١، ٦٤٤٢، ٦٨٩٢) ومسلمٌ (رقم: ١٦٩١) مِن طَريقِ الزُّهريِّ، عَنْ عُبيدِاللَّهِ بنِ عَبْدِاللَّهِ بنِ عُتْبَةَ، عَن عَبْدِاللَّهِ بنِ عبَّاسٍ، عَنْ عُمَرَ.

والرِّوايةُ الأخرىٰ لابنِ ماجة (رقم: ٢٥٥٣) مِن طَريقِ الزُّهريِّ بإسْنادٍ صَحيحٍ.

والرِّوايةُ الثَّانيةُ لأحمدَ (رقم: ٣٥٢) والنَّسائيِّ في «الكُبرىٰ» (رقم: ٧١٥١، ٧١٥٤) مِن طَريقِ شُعْبَةَ بنِ الحجَّاجِ، عَن سَعْدِ بنِ إبراهيمَ، قالَ: سمعتُ عُبَيْدَاللَّه بنَ عبْدِاللَّهِ بنِ عُتبَةَ، عَنِ ابنِ عبَّاسٍ، عَنْ عَبْدِالرَّحْمٰنِ بنِ عَوْفٍ، عَنْ عُمَرَ، بها.

قلتُ: إسْنادُها صَحيحٌ.

(٢) حَديثٌ صَحيحٌ.

أخرَجَهُ الطَّيالسيُّ في «مسنده» (رقم: ٥٤٠) وعبدُالرَّزَّاق في «مصنَّفه» (رقم: =

٣ - عَنْ كَثيرِ بنِ الصَّلْتِ، قالَ:

كانَ سَعيدُ بنُ العاصِ وزَيْدُ بنُ ثابتٍ يكْتُبانِ المصاحِفَ، فمرُّوا علىٰ هٰذهِ الآيةِ، فقالَ زَيْدٌ: سَمعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «الشَّيخُ والشَّيخَةُ إذا زَنَيا فاْرْجُموهُما البَتَّةَ»، فقالَ عُمَرُ: لمَّا نزلَت أتيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فقلتُ: أكْتِبْنِيها، (قالَ شُعبَةُ: فكأنَّه كَرِهَ ذٰلكَ)، فقالَ عُمَرُ: ألَا ترىٰ أنَّ الشَّيْخَ إذا لم يُحْصَنْ جُلِدَ، وأنَّ الشَّابَّ إذا زَنىٰ وقدْ أُحْصِنَ رُجِمَ؟[1].

هٰذه القصَّةُ في زَمَنِ الجَمْعِ في عَهْد عُثْمانَ، وذٰلكَ بقَرينَةِ ذِكْرِ سَعيدٍ، وَقَدْ حَدَّثَ زَيْدٌ عَنِ النَّبيِّ ﷺ ثُمَّ عَنْ عُمَرَ في شَأنِ هٰذهِ الآيَةِ، وَفي هٰذا الحَديثِ

= ٥٩٩٠) والنَّسائيُّ في «الكبرىٰ» (رقم: ٧١٥٠) وعبدُاللَّه بنُ أحمَدَ في «زوائد المسنَد» (٥/ ١٣٢) وابْنُ حِبَّانَ (رقم: ٤٤٢٨) والحاكِمُ (رقم: ٣٥٥٤، ٨٠٦٨) وابْنُ الجوزيِّ في «نواسخ القرآن» (ص: ١١٣، ١١٦) والضِّياءُ المقدسيُّ في «المختارة» (رقم: ١١٦٤، ١١٦٥) مِن طُرُقٍ عَديدةٍ عَن عاصِمِ بنِ بَهْدَلَةَ، عَن زِرِّ بنِ حُبَيْشٍ، به.

قُلتُ: وإسْنادُهُ جَيِّدٌ، وقالَ الحاكِمُ: «صَحيحُ الإسْناد».

وأخرَجَه عبْدُاللَّه بنُ أحمَدَ (٥/ ١٣٢) مِن طَريقِ يَزيدَ بنِ أبي زِيادٍ، عَن زِرٍّ.

قلتُ: وهيَ مُتابعَةٌ صالحةٌ، يزيدُ هٰذا لا بأسَ بحَديثِهِ في المُتابَعاتِ، والإسنادُ إليهِ صَحيحٌ.

(١) حَديثٌ صَحيحٌ.

أخرَجَهُ أحمَدُ (٥/ ١٨٣) والنَّسائيُّ في «الكبرىٰ» (رقم: ٧١٤٥) والحاكِمُ (رقم: ٨٠٧١) والمِزِّيُّ في «تهذيب الكمال» (٢٤/ ١٣٠) مِن طَريقِ مُحمَّدِ بنِ جَعْفَرٍ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَن قَتادَةَ، عَن يونُسَ بنِ جُبيرٍ، عَن كَثيرِ بنِ الصَّلْتِ، به.

قالَ الحاكِمُ: «صَحيحُ الإسنادِ»، قلتُ: وهُوَ كَما قالَ.

وحَـديثِ أُبَيِّ بنِ كعْـبٍ قبْلَه أنَّ آيةَ الرَّجْمِ حَقٌّ، أنزَلَها اللَّهُ تعـالىٰ وحَفِظَهـا الصَّحـابَةُ، والمذكـورونَ هٰهُنا هُمُ الَّذينَ تـولَّوا شأنَ المصـاحِفِ، وإنَّما لم يكتُبوها في المُصْحَفِ لأنَّ النَّبيَّ ﷺ لم يأمُرهُم بكِتـابَتِها أصْلاً، كَما يدلُّ عليهِ حَـديـثُ كَثيرٍ، وكأنَّهم حيثُ لم يؤمَـروا بكِتـابَتِهـا عَلِمُـوا أنَّها ليْسَت مِنَ المُصحَفِ، وهٰذا يؤيِّـدُ مـا ذكَـرْناهُ قَبْلُ مِن أنَّ مُستَنَدَ الصَّحـابَةِ في كِتـابَةِ المُصْحَفِ هُوَ نفْسُ المكتـوبِ الَّذي كَتبوهُ علىٰ عهْـدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بأمْـرِهِ، وحِفْظُ الصُّدورِ إنَّما كانَ شاهِداً ومُصدِّقاً.

٤ - عَنْ إسْماعيلَ بنِ أبي خالِدٍ، قالَ:

سَمِعْـتُ الشَّعْبِيَّ وسُئِـلَ: هل رأيْـتَ أميرَ المؤمنينَ عليَّ بـنَ أبي طالـبٍ، رَضِيَ اللَّه عنْهُ؟ قـالَ: رأيْتُـه أبْيَضَ الرَّأْسِ واللِّحيَـةِ، قيلَ: فهَل تذْكُـرُ عنْهُ شَيئاً؟ قالَ: نعَمْ، أذْكُـرُ أنَّه جَلَدَ شُراحَةَ يومَ الخَميسِ، ورجَمَهـا يومَ الجُمُعَةِ، فقالَ: جلَدتُها بكِتابِ اللَّهِ، ورجَمْتُها بسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ[1].

فهٰذا إثْباتٌ لكونِ الرَّجْمِ ثَبَتَ حُكْمُـه بالسُّنَّةِ، وهٰذا مُصدِّقٌ لِما تقدَّمَ منَ الأخبـارِ أنَّ الرَّجْمَ نُسِخَت تلاوتُهُ وبقِيَ حُكْمُهُ، ولوْ مـاتَ النَّبيُّ ﷺ وهُوَ

---

(١) حَـديثٌ صَحيحٌ. أخـرَجَهُ الحاكِمُ (رقـم: ٨٠٨٧) مِن طَريقِ أحمَدَ بنِ يونُسَ الضَّبِّيِّ، حدَّثنا جَعْفَرُ بنُ عَوْنٍ، حدَّثنا إسْماعيلُ، به. قالَ الحاكِمُ: «هٰذا إسْنادٌ صَحيحٌ»، قلتُ: وهوَ كما قالَ. وَأصلُهُ عندَ البُخاريِّ (رقم: ٦٤٢٧) من طَريقٍ ثانِيَةٍ عنِ الشَّعبيِّ.

وله طُرُقٌ عَن أميرِ المؤمنينَ عليٍّ، ٱخترتُ الَّتي عندَ الحاكِمِ لبَيـانِ الشَّعبيِّ أنَّه شَهِـدَ ذٰلكَ، وفيه ردٌّ علىٰ مَن زعَمَ أنَّ الشَّعبيَّ لم يسمَعْ من عليٍّ شيئاً.

من جملةِ كِتـابِ اللَّه؛ لَما فاتَ مثلُهُ عليَّ بـنَ أبي طالبٍ ليقولَ: (رجَمْتُهـا بسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ).

فهٰـذه الأخبـارُ الصَّحيحَةُ كـافيـةٌ لإبطالِ مـا جـاءَ في تلكَ الرِّوايةِ عنْ عائشةَ أنَّ آيةَ الرَّجْمِ كانَت مكتوبةً في صحيفةٍ أكَلَتْها الدَّابَّةُ.

ولو جـاءَتْنا رِوايـةٌ ظاهِرُ إسْنادِها الصِّحَّـةُ تُخالِفُ نقْـلَ الجَماعَـةِ لكانَت تلكَ الرِّوايةُ شـاذَّةً مـردودةً، فكيـفَ وهيَ دونَ ذٰلكَ، وخـالَفَـت منقـولَ الصَّحـابَةِ جميعاً لأمْـرٍ خَطيرٍ تتـوافَرُ هِمَمُ جميعِهم علىٰ نقْلِهِ؟ فكيفَ إذا كـانَ ذٰلكَ هوَ القــرآنَ الَّذي أرادَ اللَّهُ ربُّ العـالَمينَ أن يكونَ حُجَّتَــه علىٰ النَّاسِ أجمعينَ، يُمَكِّنُ اللَّهُ تعــالىٰ عنْزَةً مِنْ الذَّهابِ بِبَعْضِــهِ؟ فيــا لَلْعَجَبِ مِن تَفاهاتِ العُقولِ عِنْدَ مُدَّعيها من هٰؤلاءِ الطَّاعنينَ في القرآنِ!

الشُّبْهَةُ السَّابعة: نُصوصٌ لا يملكُ صاحِبُهـا غيرَ مُجرَّدِ الدعوىٰ أنَّها مِنَ القرآنِ، ولا يقْدِرُ أن يذكُرَ ذٰلكَ بإسْنادٍ واحِدٍ ولو كانَ ضَعيفاً، وإنَّما افتراها مُفتَرٍ فنَسَبها إلىٰ أنَّها مِمَّا أسْقَطَه الصَّحابَةُ مِنَ القرآنِ، فتَبِعَهُ أصحابُ الضَّلالَةِ من بعْدِهِ من أشْياعِه علىٰ إفْكِهِ؛ لأنَّهم حَسِبوا فيه نَصْرَ ما ينتَمونَ إليهِ، كذاكَ الَّذي سمَّتْهُ الرَّافِضَةُ (سورةَ الوِلايَة).

هٰذه جملةُ مـا يُشَبِّـهُ بِهِ أصْحابُ الأهـواءِ مِنَ الرَّافِضَةِ أعْـداءِ أصْحـابِ رَسُـولِ اللَّهِ ﷺ، ومن أشْكالِهِم، ومِنَ اليَهـودِ والنَّصـارىٰ؛ حَسَـداً مِن عِنْدِ أنفُسِهِم لِما حُرِموهُ مِنَ الهُدىٰ بتَحْرِيفِهم لكِتابِهِم.

فتأمَّل كيْفَ ٱجتَمَعَ الرَّافضةُ وإيَّاهُم في هٰذا! ﴿تَشابَهَت قُلوبُهُم﴾.

وإنِّي أحْسَبُ مِن خِـلالِ تتبُّعي لأباطيلهم أنْ ليسَ لهُم مـا يُشَبِّهـونَ به يخرجُ عمَّا ذكَرْتُ، إلَّا أن يكونَ دونَ ما ذكَرْتُ في البُطلانِ والسُّقوطِ.

ومُنْذُ سِنينَ طَـويلةٍ وأنا أتَسـاءَل عَن سَبَبِ حِـرْصِ المستشرقينَ علىٰ الكُتُبِ الَّتي صنَّفَهـا بعْضُ عُلماءِ الإسْلامِ فيما يتَّصلُ بنَقْلِ القـرآنِ، ولا أجِدُ الجوابَ يَرْجِعُ إليَّ إلَّا أنَّ هٰؤلاءِ حـاقِـدونَ علىٰ دينِ الإسْـلامِ، لهُم مقاصِـدُ سُـوءٍ، يَبحثونَ عن طَريقٍ للطَّعْـنِ علىٰ القرآنِ، فتراهُم أوَّلَ مَن ٱعتَنىٰ مثـلاً بنَشْرِ كِتـابِ «المصـاحف» لأبي بكرِ بـنِ أبي داوُدَ السِّجِسْتـانيِّ، وهُوَ كِتـابٌ مُفيـدٌ للمشتغلينَ بالعِلمِ، مُصنِّفُـهُ إمـامٌ ٱبنُ إمـامٍ، فقَصَـدَ هٰؤلاءِ إلىٰ نشْرِهِ وترجموهُ إلىٰ بعْضِ لُغـاتِهِم ظنًّا منهُم أنَّهم وجَـدوا فيـهِ بعـضَ مُـرادِهِم، لِما تضمَّنَهُ من حِكايَةِ قصَّـةِ جمعِ القـرآنِ، والمصـاحِـفِ الَّتي كـانَت عنْدَ بعْضِ الصَّحـابَةِ مِمَّا فيهِ ٱختِـلافُ حَـرْفٍ أو ترتيبٍ عن مَصاحِفِ المسلمينَ، وقـدْ شرَحْتُ أنَّه ليسَ من ذٰلكَ شيءٌ فيهِ مطْعَنٌ علىٰ القرآنِ العَظيمِ.

وهٰؤلاءِ المسْتَشرِقـونَ مَساكينُ كإخْـوانِهِم مِنْ أهْلِ البِدعِ، لا يَدْرونَ مـا الأسـانيدُ، ولا يُميِّـزونَ صَحيحَ نَقْلٍ مِن سَقيمِـهِ، فجميعُ الأخبارِ المحكِيَّـةِ عنْدَهُم مُسلَّماتٌ، وإنِّي لأعْذُرُهُم في ذٰلكَ، فإنَّ اليَهودَ والنَّصارىٰ قدْ حُرِمُوا الإسْنادَ، وٱختَصَّت بِهِ هٰذه الأمَّةُ الوَسَطُ، فأنَّىٰ لهم أن يفْهَموهُ؟!

* * *

الفصل الثاني

القراءات

المبحث الأول: أنواع القراءات باعتبار نقلها:

القـراءات: جمعُ قِـراءةٍ، وهي: مَـذْهَبٌ مـن مـذاهِبِ النُّطْقِ في القـرآنِ يذْهَبُ به إمامٌ من القـرَّاءِ مذْهَباً يُخالِـفُ غيرَه، معَ الموافقةِ لرَسْمِ المُصْحَفِ، وثُبوتِ الإسْنادِ إلىٰ النَّبيِّ ﷺ.

وأنواعُها أربَعَةٌ:

١ - متـواترةٌ، وهي مـا ٱتَّفقَ عليـهِ القـرَّاءُ فيما صحَّ نقْلُـهُ عنهُم، وهو الغالِبُ في القرآنِ، وأكثَرُ العلماءِ يحصُرُ المتـواتِرَ بالمنقولِ عنِ (السَّبعة القرَّاءِ) كعاصِمٍ ونافِعٍ، وبعضُهُمْ يقولُ: (العَشَرة القرَّاء).

ومِنَ الغَلَطِ إطْلاقُ القـوْلِ: (القراءاتُ السَّبعُ متـواترةٌ) يعنونَ كُلَّ شيءٍ نُسِبَ إليها، وإنَّما الواجِبُ في التَّواتُرِ ٱتِّفاقُ النَّقَلَةِ إلىٰ أولٰئكَ القرَّاءِ علىٰ شيءٍ واحِدٍ، ثُمَّ ٱتِّفاقُ القرَّاءِ السَّبْعَةِ أو العَشَرَةِ إلىٰ النَّبيِّ ﷺ علىٰ شيءٍ واحِدٍ[1].

فإن ٱنفرَدَ الإمامُ مِن القرَّاءِ بشيءٍ فلا يصحُّ وَصْفُهُ بالتَّواتُرِ.

٢ - مشهورةٌ، وهي مـا صحَّ إسنادُهُ وٱشتهرَ عندَ القـرَّاءِ من غيرِ نكيرٍ،

---

(١) ٱنظر: المرشد الوجيز، لأبي شامة المقدسي، ص: ١٧٤-١٧٧.

ولم يبلُغْ حَدَّ التَّواتُرِ، معَ موافقةِ الرَّسْمِ العُثمانيِّ والعربيَّة.

ومثالُها: مواضِعُ ٱختِلافِ القرَّاءِ المعروفينَ السَّبْعَةِ أو العَشَرَةِ.

وفيـهِ مُصنَّفـاتٌ، كـ«التَّيسيرِ» لأبي عَمْـرٍو الدَّانيِّ، و«الشَّـاطبيَّـة» لأبي القاسِم بنِ فِيرُّهْ الأندَلُسيِّ، و«النَّشر» لابن الجزَرِيِّ.

٣ - آحادٌ، وهي ما صحَّ سندُهُ، لٰكن خالَفَ الرَّسْمَ العُثمانِيَّ.

مِثْلُ كثيرٍ من القـراءاتِ المرويَّةِ عن آحـادِ الصَّحـابةِ، وعُلِمَتْ عنهُمْ بالإسنادِ الَّذي يُروَىٰ بِهِ الحديثُ.

كقـراءةِ عبدِاللّٰه بن مسعـودٍ وأبي الدَّرْداءِ، رَضِيَ اللّٰهُ عنهُما: (وَاللَّيلِ إذا يَغْشىٰ . والنَّهارِ إذا تجلَّىٰ . والذَّكَرِ والأنْثىٰ)[1].

والَّذي في المصْحَفِ: ﴿وَما خَلَقَ الذَّكَرَ وَالأنثىٰ﴾ [اللَّيل: ٣].

ورُبَّما أطْلَقَ بعْضُهُم علىٰ قِـرَاءةِ الآحـادِ وَصْفَ الشُّـذُوذِ؛ لأجْلِ وقـوعِ التَّفرُّدِ بها عن نقْلِ الجَماعَةِ، لٰكن لا يصحُّ أن يُقْصَدَ بذٰلكَ أنَّ تلكَ القراءاتِ غيرُ محفـوظَةٍ إلَّا أن يُرادَ: غيرُ محفـوظَـةٍ في المُصْحَفِ، وذٰلكَ لِما شَرَحْناهُ مِن

---

(١) جزء من حَديثٍ صَحيحٍ. أخرَجَهُ البُخاريُّ (رقم: ٣٥٣٢، ٣٥٣٣، ٣٥٥٠، ٥٩٢٢) مِن طَريقِ إبراهيمَ النَّخَعيِّ، عَن عَلْقَمَةَ، قالَ: قَدِمْتُ الشَّامَ ... (فذكَرَ لِقاءَه أبَا الدَّرداء) وفيـهِ قوْلُ أبي الـدَّرداءِ لعَلقَمَةَ: كَيْفَ يقـرأُ عبـدُاللّٰه: ﴿وَاللَّيْلِ إذا يَغْشىٰ﴾؟ قالَ: فقرأتُ عليهِ: (وَاللَّيْلِ إذا يَغْشىٰ . وَالنَّهارِ إذا تجلَّىٰ . وَالذَّكَرِ وَالأنْثىٰ)، قالَ: واللّٰه لَقَدْ أقْرَأَنيها رَسُولُ اللّٰه ﷺ مِن فِيهِ إلىٰ فِيَّ.

وتقدَّمَ لهٰذا النَّمَطِ مِنَ القراءاتِ أمْثِلَة، ٱنظُر (ص: ٨٠ وما بعْدَها).

قَبْلُ مِن إسْقـاطِ المُصْحَفِ العُثمانيِّ مِن الأَحْـرُفِ السَّبْعَـةِ مـا لم يتـوافَق معَ الرَّسْـمِ، فإذا صحَّ الإسْنادُ بشيءٍ مـن تلكَ الحُروفِ، فإن سَلِمَ مِـنَ النَّسْخِ؛ فهُوَ علىٰ حرْفٍ من تلكَ الحُروفِ لا يجوزُ إلْغاءُ ٱعتِبارِه.

٤ - شاذَّة، وهي ما رُوِيَ ولمْ يصحَّ سَنَدُهُ.

كقراءةِ (مَلَكَ يَومَ الدِّين)[1].

---

(١) هٰذا الحرفُ نُسِبَ إلىٰ الإمامِ أبي حَنيفَـةَ، وقدْ نُسِبَت إليه قـراءةٌ مكذوبَةٌ عليهِ، قالَ ٱبنُ الجزريِّ في معـرِضِ التَّمثيلِ للقراءَةِ الشَّـاذَّةِ الَّتي لا تصحُّ أسانيـدُها: «كقراءَةِ ٱبنِ السَّمَيفَـعِ وأبي السَّمَّالِ وغيرِهما في ﴿نُنَجِّيكَ بِبَـدَنِكَ﴾ [يونـس: ٩٢] (نُنَحِّيكَ) بالحاءِ المُهملَة، و﴿تكونَ لمن خَلْفَكَ آيةً﴾ بفَتْحِ سُكـونِ اللَّامِ، وكالقـراءَةِ المنسـوبَةِ إلىٰ الإمامِ أبي حَنيفـةَ رَحِمهُ اللَّهُ، الَّتي جمعَها أبو الفَضْـلِ مُحَمَّدُ بنُ جعفرٍ الخُزاعـيُّ، ونقَلَها عنْهُ أبو القاسِمِ الهُذَليُّ وغيرُهُ، فإنَّها لا أصْلَ لها، قـالَ أبو العلاءِ الواسطيُّ: إنَّ الخُزاعِيَّ وضَعَ كتـاباً في الحروفِ نَسَبَـهُ إلىٰ أبي حنيفـةَ، فـأخَـذْتُ خطَّ الدَّارَقُطنيِّ وجماعـةٍ: أنَّ الكِتابَ مـوضوعٌ لا أصْلَ له» قال ٱبنُ الجَزريِّ: «وقَدْ رَوَيْتُ الكِتـابَ المذكورَ، ومنْهُ: (إنَّما يخشىٰ اللَّهُ مِن عِبـادِهِ العلماءَ) برَفْعِ الهاءِ ونَصْبِ الهمـزةِ، وقدْ راجَ ذٰلكَ علىٰ أكثَـرِ المفسِّرينَ ونَسَبَها إليهِ وتكلَّفَ توجيهَها، وإنَّ أبا حنيفَةَ لَبريءٌ منها» (النَّشر: ١/ ١٦).

قُلتُ: الخُزاعيُّ المذكورُ متَّهمٌ عندَهُم (ٱنظُر: لسان الميزان ٥/ ١١٤).

وٱبنُ السَّمَيفَع ٱسمُـهُ مُحَمَّـدُ بنُ عبْدِالـرَّحمٰنِ بنِ السَّمَيْفَع، قـال ٱبنُ الجزريِّ: «له ٱختِيارٌ في القراءَةِ شَـذَّ فيهِ» وقال في قراءتِه: «القـراءَةُ ضَعيفةٌ، والسَّنَدُ بها فيهِ نَظَرٌ، وإن صحَّ فهِيَ قراءَةٌ شاذَّةٌ لخُروجِها عَنِ المشهورِ» (غاية النِّهاية: ٢/ ١٦١ - ١٦٢).

وأبو السَّمَّالِ ٱسمُـهُ قَعنَبُ بن أبي قَعْنَب البصريُّ، قال ٱبنُ الجَزريِّ: «له ٱختِيـارٌ في القراءةِ شـاذٌّ عَنِ العامَّةِ» وأورَدَ إسنادَ قراءَتِهِ إلىٰ عُمَـرَ بنِ الخطَّابِ، وقالَ: «وهٰذا سندٌ لا يصحُّ» (غاية النِّهاية: ٢/ ٢٧).

• مسألة: لا تجوزُ القراءةُ بالشَّاذِّ في الصَّلاةِ، ولا إضافتُهُ إلىٰ القرآنِ.

أمَّـا الآحادُ الصَّحيحـةُ؛ فأكثَـرُ العُلماءِ علىٰ مَنْعِ القِراءَةِ بِها؛ لأنَّ القـرآنَ يُطْلَبُ فيهِ اليَقينُ والقَطْعُ، وما ليسَ في المُصْحَفِ فإنَّه يَرِدُ عليهِ مِنَ الاحتِمالِ ما لا يُمْكِنُ مَعَهُ الجَزْمُ بأنَّهُ مِنَ القرآنِ المُحْكَمِ، كاحتِمالِ النَّسْخِ له تِلاوةً.

لٰكن يُسْتَفـادُ مِنَ هٰذا النَّوْعِ مِـنَ القِـراءاتِ أن تُجْعَلَ بمنـزلَةِ التَّفسيرِ للقرآن، أو يُسْتَهْدىٰ بِها في ذٰلكَ.

قالَ الإمامُ أبو عُبيدٍ:

«ما جاءَ مِنْ هٰذهِ الحُروفِ الَّتي لم يؤخَـذْ علمُها إلَّا بالإسْنادِ والرِّواياتِ الَّتي يعرِفُها الخاصَّـةُ مِنَ العُلماءِ دونَ عوامِّ النَّاسِ، فإنَّما أرادَ أهْلُ العِلْمِ منها أن يستَشْهِـدوا بِها علىٰ تأويلِ مـا بينَ اللَّـوحينِ، وتكونَ دلائلَ علىٰ معـرفـةِ مَعانيهِ وعلمِ وجوهِهِ».

ثمَّ قـالَ بعـدَ أن مثَّلَ ببعْضِ ذٰلكَ: «فهٰـذه الحُروفُ وأشْباهٌ لَها كثيرةٌ قـدْ صـارَت مُفسِّرةً للقـرآنِ، وقـدْ كـانَ يُروىٰ مثلُ هٰذا عَن بعْضِ التَّـابعينَ في التَّفسيرِ فيُسْتَحْسَنُ ذٰلكَ، فكيفَ إذا رُوِيَ عَن لُبابِ أصْحـابِ مُحمَّدٍ ﷺ ثُمَّ صارَ في نَفْسِ القراءَةِ؟ فهوَ الآنَ أكثَرُ من التَّفسيرِ وأقوىٰ، وأدنىٰ ما يُسْتَنْبَطُ من علمِ هٰذه الحُروفِ معرفةُ صِحَّةِ التَّأويلِ»[1].

---

(١) فضائل القرآنِ، لأبي عُبيد الهَرَويِّ (ص: ٣٢٦-٣٢٧).

المبحث الثاني: شروط صحة القراءة:

لا تصحُّ القراءةُ إلَّا إذا حقَّقَتْ شروطاً ثلاثةً:

الأوَّل: موافقتُها للعربيَّة بوجهٍ من الوجوه.

ولا يوجَدُ في قِراءاتِ القرَّاءِ المعروفينَ ما هُوَ خارِجٌ عَنِ العَربيَّةِ.

قالَ ٱبنُ الجَزَريِّ: «ولا يصْدُرُ مثْلُ هٰذا إلَّا علىٰ وَجْهِ السَّهْوِ والغَلَطِ وعَدَمِ الضَّبْطِ، ويعْرِفُهُ الأئمَّةُ المُحقِّقونَ، والحُفَّاظُ الضَّابِطونَ، وهُوَ قَليلٌ جِدًّا، بل لا يكادُ يوجَدُ»[1]. كَما قَطَعَ - رَحِمَهُ اللَّهُ - بٱستِحالَةِ وُجودِ ما يصحُّ نقْلُهُ وَيُوافِقُ رَسْمَ المُصْحَفِ؛ وهُوَ معَ ذٰلكَ مِمَّا لا يَسوغُ في العربيَّةِ[2].

الثَّاني: موافقتُها لرَسْمِ أحَدِ المصاحفِ العثمانيَّة ولو ٱحتمالاً.

والمصاحِفُ العُثمانيَّةُ قد ٱختَلَفَت في رَسْمِها في شيءٍ قَليلٍ، وكُلُّهُ كَلامُ اللَّهِ تعالىٰ، كقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ومَن يَتَوَلَّ فإنَّ اللَّهَ هُوَ الغَنيُّ الحَميدُ﴾ [الحديد: ٢٤] هٰكذا في مصاحِفِ مكَّةَ والبَصْرَةِ والكوفَةِ، وبهِ قرأَ جميعُ السَّبْعَةِ غيرُ نافِعٍ وٱبنُ عامِرٍ، فهٰذانِ قرآ علىٰ ما في مصاحِفِ المدينةِ والشَّامِ، وذٰلكَ بغيرِ ﴿هُوَ﴾.

---

(١) النَّشر (١/ ١٦)، وذكرَ عن بعضِهِم أمثلةً لـذٰلك وقال: «والنَّظر في ذٰلك لا يخفىٰ»، كما ذكرَ بعضَ المحكيِّ عن حمزةَ الزَّيَّات وهوَ من السَّبعةِ، وقال: «تتبَّعتُ ذٰلك فلمْ أجِدْهُ منصوصاً لحمزةَ لا بطُرُقٍ صَحيحةٍ ولا ضَعيفةٍ» (النَّشر ١/ ١٧).

(٢) النَّشر (١/ ٤٢٩).

وكقوْلِهِ: ﴿وَلا يَخافُ عُقْباها﴾ [الشَّمْسُ: ١٥] و﴿فَلا يَخافُ عُقْباها﴾.

قالَ الإمامُ أبو عُبيدٍ: «هٰذه الحُروفُ الَّتي ٱختَلَفت في مَصاحِفِ الأمْصارِ كُلُّها منسوخَةٌ مِنَ الإمامِ الَّذي كَتَبَهُ عُثمانُ، رَضِيَ اللَّهُ عنهُ، ثُمَّ بَعَثَ إلىٰ كُلِّ أُفُقٍ مِمَّا نَسَخَ بمُصْحَفٍ، ومَعَ هٰذا؛ إنَّها لم تَخْتَلِفْ في كلمةٍ تامَّةٍ ولا في شَطْرِها، إنَّما كانَ ٱختِلافُها في الحَرْفِ الواحِدِ مِن حُروفِ المُعْجَمِ، كالواوِ والفاءِ والألِفِ وما أشْبَهَ ذٰلكَ، إلَّا الحَرْفَ الَّذي في الحَديدِ وَحْدَهُ، قولُهُ: ﴿فإنَّ اللَّهَ الغَنيُّ الحَميدُ﴾، فإنَّ أهْلَ العِراقِ زادُوا علىٰ ذَيْنِكَ المِصْرَينِ (يعني المدينةَ والشَّامَ): ﴿هُوَ﴾، وأمَّا سائِرُها ... فليسَ لأحَدٍ إنْكارُ شيءٍ منْها ولا جَحْدُهُ، وهيَ كُلُّها عنْدَنا كَلامُ اللَّهِ»[1].

وجائزٌ أن يكونَ الوَجْهُ في ٱختِلافِ الرَّسْمِ لهٰذه الحُروفِ هُوَ: أنَّه حينَ كُتِبَت أصولُها جميعاً بإشْرافِ أميرِ المؤمنينَ عُثمانَ، مِن قِبَلِ أمَناءِ الوَحْيِ زَيْدِ بنِ ثابتٍ وإخوانِهِ، رأوْا إمكانَ تضمينِ تلكَ المصاحِفِ بعْضَ الحُروفِ المسموعَةِ من رَسُولِ اللَّه ﷺ مِمَّا تعذَّرَ عليهِمْ رسْمهُ جميعاً في مُصْحَفٍ واحِدٍ، ففُرِّقَت فيها لتبقىٰ محفوظَةً علىٰ الأمَّةِ، كبَعْضِ صُوَرِ ٱختِلافِ الأحرُفِ السَّبْعَةِ الَّتي نزَلَ عليها القرآنُ.

والمَقْصودُ هُنا: أنَّ مِن شَرْطِ صحَّةِ القِراءَةِ أن تكونَ مُوافِقَةً لرَسْمٍ واحِدٍ مِن هٰذهِ المصاحِفِ الَّتي عليها قراءاتُ الأئمَّةِ المُعتَمدينَ.

---

(١) فضائل القرآن (ص: ٣٣٣).

الثَّالث: صحَّةُ الإسنادِ إلىٰ النَّبيِّ ﷺ.

فهٰذه الثَّلاثَةُ شُروطُ صحَّةِ القراءَةِ، ولا بُدَّ مِن ٱجتِماعِها، وإلَّا فلا تكونُ القراءَةُ صَحيحةً معدودةً مِن القرآنِ علىٰ سَبيلِ القَطْعِ واليَقينِ.

المبحث الثالث: فوائد اختلاف القراءات:

ٱختِلافُ القِراءاتِ من بابِ ٱختِلافِ التَّنوُّعِ، لا ٱختِلافِ التَّضادِّ، وحيثُ تصحُّ القراءَةُ، كقراءاتِ القرَّاءِ السَّبْعَةِ؛ فإنَّ لها مِنَ المَعاني شيئاً عَظيمَ الأثَرِ، توقِنُ معَهُ نفْسُ العارِفِ أنَّ هٰذا القرآنَ بجميعِ وجوهِ قراءاتِهِ من عنْدِ اللَّهِ، فمِنْ أبرَزِ تلكَ الفوائدِ:

١ - التَّخفيفُ علىٰ الأمَّةِ ورَفْعُ الحَرَجِ عنها بالقراءةِ علىٰ الوجهِ المتيسِّرِ لها خاصَّةً ما يتَّصِلُ بأحكامِ مخارجِ الحروفِ وصِفاتِها ونحو ذٰلكَ.

ولقَدْ عَلِمْنا أنَّ مِن حكْمَةِ إنْزالِ القرآنِ علىٰ سَبعَةِ أحْرُفٍ التَّيسيرَ علىٰ الأمَّةِ، والاختِلافُ في القراءاتِ الصَّحيحَةِ جُزْءٌ مِنِ ٱختِلافِ الأحرُفِ السَّبْعَةِ الَّتي أنْزِلَ عليها القرآنُ.

٢ - الإبانةُ عن الإعجازِ بتنوُّعِ وجوهِ التِّلاوةِ، فإنَّ الاختلافَ في الحَرْفِ ربَّما دلَّ علىٰ معانٍ من العِلْمِ لا توجَدُ في الحَرْفِ الآخَرِ، فتكونُ الكلمةُ الواحدةُ تؤدِّىٰ علىٰ صورتينِ أو أكثَرَ من النُّطْقِ تدلُّ كُلُّ صورةٍ منها علىٰ معنًى غيرِ الَّذي دلَّت عليه الأخرىٰ.

وذٰلكَ مثْلُ:

[١] قـولِهِ تعـالىٰ: ﴿وَأرْجُلَكُمْ﴾ [المائـدة: ٦] بفتحِ اللَّامِ عَطْفـاً علىٰ الأيدي في الغَسْلِ في قـراءةِ نافِعٍ وَٱبنِ عامِـرٍ وَالكِسائيِّ وعـاصِمٍ مِن رِوايَةِ حَفْصٍ، وبكَسْرِ اللَّامِ عَطْفاً علىٰ الرءوسِ في المَسْحِ في قِراءَةِ الباقينَ وَعاصِمٍ مِن رِوايَةِ أبي بكْرِ بنِ عيَّاشٍ.

وهٰذهِ الثَّانِيَةُ دلَّتْ علىٰ المسحِ علىٰ الخُفَّينِ في قولِ كثيرٍ من أهْلِ العِلْمِ.

[٢] وقراءَةِ ٱبنِ كثيرٍ وأبي عَمْرٍو والكِسائيِّ: ﴿سواءٌ عَلَيْنا أَوَعَظْتَ أَم لم تَكُن مِنَ الواعِظِينَ * إنْ هٰـذا إلَّا خَلْقُ الأوَّلينَ﴾ [الشُّعـراء: ١٣٦-١٣٧] أي: مـا جِئتَ بهِ كَـذِبٌ وٱفتراءُ الأوَّلينَ، وقـرأَ باقي السَّبعَـةِ: ﴿خُلُقُ﴾ أي عادَةُ، فـردُّوا عليهِ وَعْظَهُ قـائلينَ: هٰذا الَّذي نحنُ عليهِ عـادَةُ الأوَّلينَ ﴿وَما نَحْنُ بمُعَذَّبِينَ﴾ [الشُّعراء: ١٣٨].

٣ - تفسيرُ الإجمالِ في قراءةٍ أخـرىٰ، كما في قراءةِ ﴿وَلا تَقْـرَبُوهُنَّ حتَّىٰ يَطْهُـرْنَ﴾ [البقرة: ٢٢٢] لأكثـرِ السَّبعة، و﴿يَطَّهَّـرْنَ﴾ لحمزةَ والكِسـائيِّ وروايةٌ عن عاصِمٍ، ففي الأولىٰ إجمالٌ في ٱحتِمالِ أن تكونَ طهـارتهُنَّ بمجرَّدِ ٱنقِطاعِ الدَّمِ، وفي الثَّانيةِ إبانةٌ عن كونِ ذٰلكَ بٱغتِسالهنَّ بعْدَ ٱنقطاعِ الدَّمِ.

* * *

الفصل الثالث

أئمة القراءة

المبحث الأول: القراءة سنة متبعة:

كانَ جماعةٌ مِن أئمَّةِ السَّلَفِ يقولونَ: «القِراءَةُ سُنَّةٌ مُتَّبَعَةٌ»، أيْ: يَأخُذُها اللَّاحِقُ عَنِ السَّابِقِ، ويَقِفُ الإنسانُ فيها عنْدَ المسْموعِ، لا يقرأُ كَما يَشاءُ.

قالَ أبو عُبيدٍ: «وإنَّما نرىٰ القرَّاءَ عَرَضُوا القراءَةَ علىٰ أهْلِ المعرفَةِ بها ثُمَّ تمسَّكُوا بِما عَلِمُوا منها؛ مخافَةَ أن يَزيغُوا عَمَّا بينَ اللَّوحَيْنِ بزِيادَةٍ أو نُقْصانٍ، ولِذا تركُوا سائرَ القِراءاتِ الَّتي تُخالِفُ الكِتابَ، ولم يلتَفِتُوا إلىٰ مذاهِبِ العربيَّةِ فيها إذا خالَفَ ذٰلكَ خطَّ المُصْحَفِ، وإن كانَتِ العربيَّةُ فيهِ أظْهَرَ بياناً منَ الخطِّ، ورأَوْا تتبُّعَ حُروفِ المصاحِفِ وحِفْظَها كالسُّنَنِ القائمةِ الَّتي لا يجوزُ لأحَدٍ أن يتعدَّاها»[١].

ومِنَ الحُجَّةِ علىٰ ذٰلكَ حَديثُ أميرِ المؤمنينَ عَليِّ بنِ أبي طالبٍ، رَضِيَ اللَّهُ عنهُ، قالَ: إنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يأمُرُكُم أن تقرأُوا كَما عُلِّمْتُم[٢].

---

(١) فضائل القرآن (ص: ٣٦١).

(٢) حَديثٌ صَحيحٌ. أخرَجَه أبو عُبيدٍ (ص: ٣٦١) والبزَّارُ (رقم: ٤٤٩) وعَبدُاللَّه بنُ أحمدَ في «زوائدِ المسند» (رقم: ٨٣٢) وابنُ جريرٍ (١/ ١٢) والحاكِمُ (رقم: ٢٨٨٥، ٢٨٨٦) مِن طُرُقٍ عَن عاصِمِ بنِ أبي النَّجودِ، عن زِرِّ بنِ حُبَيْشٍ، عَنْ عَبْدِاللَّه بنِ مَسعودٍ، عَن عليٍّ. قلتُ: وإسْنادُهُ جَيِّدٌ، وقالَ الحاكمُ: «صحيحُ الإسْنادِ».

وعَن زَيْدِ بنِ ثابتٍ، رَضِيَ اللَّه عنهُ، قالَ: القِراءَةُ سُنَّةٌ[1].

وعَن مُحمَّدِ بنِ المنكَدِرِ، قالَ: القراءةُ سُنَّةٌ، يأخُذُها الآخِرُ عَنِ الأوَّلِ[2].

وعنْ عُرْوَة بنِ الزُبيرِ، قالَ: إنَّما قِراءَةُ القرآنِ سُنَّةٌ مِنَ السُّنَنِ، فاْقرأوهُ كَما عُلِّمْتُموهُ[3].

وهٰذِه الآثارُ تعني أيضاً أنَّ طَريقَ ضَبْطِ قِراءَةِ القرآنِ هو السَّماعُ والتَّلقِّي مِن أفواهِ الشُّيوخِ، لا يكفي فيه مُجرَّدُ الأخْذِ عَن المُصْحَفِ، حتَّىٰ يكونَ ذٰلكَ منقولاً محفوظاً عنْ أهْلِه[4].

---

(١) أثرٌ حَسَن.

أخرَجَهُ سعيدُ بنُ منصورٍ في «سُننه» (رقم: ٦٧ - فضائل القرآن) وأبو عُبيدٍ (ص: ٣٦١) والطَّبرانيُّ في «الكبير» (٥/ ١٤٥-١٤٦) وآبنُ مجاهِدٍ في «السَّبعة» (ص: ٥٠، ٥٢) والحاكِمُ (رقم: ٢٨٨٧) والبيهقيُّ في «السُّنن» (٢/ ٣٨٥) و«الشُّعب» (رقم: ٢٦٧٩) والخطيبُ في «أخلاق الرَّاوي» (رقم: ١٥٩٦) مِن طَريقِ عَبْدِالرَّحْمٰن بنِ أبي الزِّنادِ، عَنْ أبيهِ، قالَ: قالَ لي خارِجَةُ بنُ زَيْدٍ: قالَ لي زَيْدُ بنُ ثابتٍ، به.

قلتُ: وهٰذا إسْنادٌ حَسَنٌ، وقالَ الحاكِمُ: «صَحيحُ الإسْنادِ».

(٢) أثرٌ صَحيحٌ. أخرَجَهُ آبنُ مُجاهِدٍ في «السَّبعة» (ص: ٥٠، ٥١).

(٣) أثرٌ حَسَنٌ.

أخرَجَهُ أبو عُبيدٍ (ص: ٣٦١) وآبنُ مجاهِدٍ (ص: ٥٢) مِن طُرُقٍ عَن آبنِ لَهيعَةَ، قالَ: حدَّثنا خالدُ بنُ أبي عِمرانَ، عن عُرْوَةَ، به.

قلتُ: إسْنادُهُ حَسَنٌ، رواهُ عَنِ آبنِ لهيعةَ عندَ آبنِ مُجاهِدٍ أبو عبدالرَّحْمٰن المقرِىء.

(٤) وسيأتي لهٰذا مَزيدُ بَيانٍ في (المقدِّمَة السَّادِسَة) في الكلام علىٰ حُكْمِ القراءةِ بالتَّجويدِ ومراعاةِ المنقولِ في التِّلاوة.

المبحث الثاني: رواة السبعة:

ثِقاتُ النَّاسِ الَّذينَ ٱعتَنَوْا بكِتابِ اللَّهِ قراءةً وإقراءً علىٰ مَرِّ القُرونِ مِن لَدُن رَسُولِ اللَّه ﷺ إلىٰ يومِنا هٰذا لا يُحْصيهِمْ إلَّا اللَّهُ وحْدَه، وأئمَّةُ القِراءَةِ المشهورونَ من بينِهِم خَلْقٌ كَثيرٌ، ٱعتَنىٰ بجَمْعِ سيَرِهم وأحوالِهِم جماعَةٌ مِن كِبارِ العارِفينَ بهِم، فمِن أبرَزِ ما صُنِّفَ فيهِم علىٰ سَبيلِ الإفْرادِ:

١ - معرفةُ القرَّاءِ الكِبارِ، لإمامِ المؤرِّخينَ الحافِظِ شَمسِ الدِّينِ أبي عَبْدِاللَّه الذَّهبيِّ (المتوفَّىٰ سنة: ٧٤٨هـ).

٢ - غايةُ النِّهايَةِ في طبَقاتِ القرَّاء، لإمامِ القرَّاءِ شَمسِ الدِّينِ أبي الخيرِ ٱبنِ الجَزَريِّ (المتوفَّىٰ سنة: ٨٣٣هـ).

وأدنىٰ ما ينبغي العِلمُ بهِ من سِيَرِ هٰؤلاءِ وأحوالهِم معرِفَةُ مَن ٱنتَهَت أُمَّةُ الإسلامِ في الأمْصارِ إلىٰ نقلِهِم، وصارَت إلىٰ حِفْظِهِم وضَبْطِهِم، الأئمَّةِ السَّبْعَةِ الَّذينَ تُنْسَبُ إليهِم القراءاتُ السَّبْعُ، ومَن عُرِفَ بالتَّقدُّمِ في حمْلِ قراءَاتِهِم من بعْدِهِم مِن تَلامِذَتِهِم أو مِمَّن بعدَهُم مِمَّن تُنْسَبُ إليهِم رِوايَاتُ تلكَ القِراءَاتِ.

وتتمَّةً للبَحثِ في نقْلِ القرآنِ، فهٰذا مُختَصَرٌ في التَّعريفِ بهٰؤلاءِ الأعلامِ، إذْ هُمْ حَلْقَةٌ مِن أهَمِّ حلَقاتِ سِلْسِلَتِهِ، مستخلِصاً بيانَ درَجاتِهِم في الرِّوايةِ والنَّقْلِ مِن كلامِ أئمَّةِ الشَّأنِ العارِفينَ، معتَمِداً منهجيَّةَ سادةِ أئمَّةِ الجرْحِ والتَّعديلِ في علمِ النَّقَلَة:

١ - إمام أهل المدينة

نافع بن عبدالرحمن بن أبي نُعيم المدني

قرأَ علىٰ سَبْعينَ مِنَ التَّابعينَ، وأقرأَ أكثرَ من سبعينَ سنةً، وكانَ حُجَّةً في القِراءَةِ، صَدوقاً في الحَديثِ.

وكانَ جَماعَةٌ مِنَ الكِبارِ يَستَحبُّونَ قِراءَتَه:

فعَن مالكِ بنِ أنَسٍ، قالَ: «قِراءَةُ نافِعٍ سُنَّةٌ»[1].

وقالَ عَبْدُاللَّه بنُ وَهْبٍ المِصريُّ: «قِراءةُ أهْلِ المدينةِ سُنَّةٌ»، قيلَ لَهُ: قِراءَةُ نافِعٍ؟ قالَ: «نعَمْ، وعلىٰ قِراءَةِ نافِعٍ ٱجتَمَعَ النَّاسُ بالمدينَةِ: العامَّةُ منهُم والخاصَّةُ»[2].

وعَن اللَّيْثِ بنِ سَعْدٍ: أنَّه حَجَّ؛ فوَجَدَ نافِعاً إمامَ النَّاسِ في القِراءَةِ لا يُنازَعُ[3].

وسأَلَ عبدُاللَّهِ بنُ أحمَدَ بنِ حَنْبَلٍ أباهُ: أيُّ القِراءَتينِ أحَبُّ إليكَ؟ قالَ: «قِراءَةُ أهْلِ المدينَةِ»[4].

---

(١) أخرجه ٱبنُ مجاهدٍ في «السَّبعة» (ص: ٦٢).

(٢) أخرجه ٱبنُ مجاهدٍ (ص: ٦٢ - ٦٣) وإسنادُهُ لا بأسَ به، وفي «غايةِ النِّهاية» لابن الجزريِّ (١/ ٣٣١) نسبَه لمالكٍ.

(٣) أخرجه ٱبنُ مجاهدٍ (ص: ٦٣) وهُوَ صحيحٌ عنه.

(٤) مسائل الإمام أحمد - رِوايةُ ٱبنِهِ عبداللَّه (نص: ٣٨٨) ونحوه نقل ٱبنُ هانىءٍ في «مسائله عن أحمَدَ» (١/ ١٠٢).

توفِّيَ نافِعٌ سنة (١٦٩هـ).

ٱشتَهَرَ بنَقْلِ قِراءَتِه تلميذاهُ:

١ - **وَرش**، وٱسمُهُ: عثمانُ بن سعيد القِبْطيُّ المِصريُّ.

لَقَّبَهُ بـ(وَرْش) شيخـهُ نافِعٌ، وذٰلكَ لشِدَّةِ بيـاضِه، والوَرْشُ شَيءٌ يُصْنَعُ منَ اللَّبنِ، أو ٱسمُ الطَّائِرِ المعروفِ بـ(الوَرْشان).

كانَ ثِقَةً حُجَّةً في القِراءَةِ، وٱنْتهَتْ إليهِ في زَمانِهِ رئاسَةُ الإقْراءِ بمِصْرَ[١]، توفِّي سنة (١٩٧هـ).

٢ - **قالون**، وٱسمُهُ: عِيسىٰ بن مِينا بن وَردانَ الزُّرَقيُّ المدنيُّ.

(قالُون) بالرُّومِيَّةِ: جَيِّدٌ، ولقَّبَهُ بِهِ شيخُهُ نافِعٌ لجودَةِ قِراءَتِهِ[٢].

وكانَ حُجَّةً في القِراءَةِ، صَدوقاً في الحديثِ، توفِّي سنة (٢٢٠هـ).

٢ - إمام أهل مكة

عبدالله بن كثير بن عمرو الداري

كانَ بصيراً بـالعربيَّـة فَصيحاً، حُجَّةً في القِـراءَةِ، ثِقةً في الحَديـثِ، وكانَ الشَّافِعيُّ يَختارُ قِراءَتَه[٣].

توفِّيَ سنة (١٢٠هـ).

---

(١) معرفة القرَّاء الكبار، للذَّهبيِّ (١/ ١٥٣).

(٢) معرفة القرَّاء (١/ ١٥٥).

(٣) آداب الشَّافعيِّ لابن أبي حاتم ص: ١٤٢، مناقبه، للبيهقي (١/ ٢٧٦).

اشتَهَرَ بنَقْلِ قِراءَتِهِ:

١ - البَزِّيُّ، واسْمُهُ: أحمدُ بن محمَّدِ بن عبدِاللَّه المكِّيُّ.

كانَ إماماً ثَبْتاً في القِراءَةِ، لٰكنَّه ضَعيفٌ في الحَديثِ، ولعلَّهُ شَغَلَهُ الاعْتِناءُ بالقرآنِ عَن ضَبْطِ الحَديثِ[1]، توفِّيَ سنة (٢٥٠هـ).

ويَرْوِي القِـــراءَةَ عَنْ عِكْرِمَـــةَ بنِ سُلَيْمانَ بنِ كَثيرٍ، عَن شِبْلِ بنِ عَبَّـــادٍ، وإسْماعيلَ بنِ عَبْدِاللَّه بنِ قُسْطَنْطِينَ، كِلاهُما عَن عَبْدِاللَّه بنِ كَثيرٍ.

وهٰذا إسْنادٌ جَيِّدٌ.

٢ - قُنبُل، واسْمُهُ: محمَّدُ بن عبدالرَّحمٰن بن محمَّدِ المخزوميُّ.

كانَ ثِقَةً مُتقِناً للقِراءَةِ، توفِّي سنة (٢٩١هـ).

أخَذَ القِراءَةَ عَن أبي الحَسَنِ أحمَدَ بنِ مُحمَّدِ بنِ عَلقَمَةَ القَوَّاسِ، عَن وَهْبِ بنِ واضِحٍ أبي الإخْـــريطِ، عَنِ ابْـنِ قُسْطَنْطينَ، عَن مَعْـــروفِ بنِ مُشْكانَ، وشِبْلِ بنِ عَبَّادٍ، عَنْ عَبْدِاللَّهِ بنِ كثيرٍ.

وهٰذا إسْنادٌ جَيِّدٌ.

---

(١) قالَ الإمـامُ النَّاقِدُ الذَّهبيُّ في «سِيرِ أعـلامِ النُّبلاء» (١١/ ٥٤٣) في ترجمة (أبي عُمَـرَ الدُّوريِّ) الآتي ذكرُهُ قـريباً: «جماعَـةٌ مِنَ القُـرَّاءِ أثْباتٌ في القِـراءَةِ دونَ الحَديثِ، كَنافِعٍ، والكِسـائيِّ، وحَفْصٍ، فإنَّهُم نَهَضُـوا بأعْبـاءِ الحُروفِ وحَـرَّروها، ولم يَصْنَعُـوا ذٰلكَ في الحَديثِ، كَما أنَّ طائفـةً مِنَ الحُفَّاظِ أتْقَنُوا الحَديثَ ولم يُحْكِمُـوا القِراءَةَ، وكَـذا شأنُ كُلِّ مَن بَرَّزَ في فَنٍّ ولم يَعْتَنِ بِما عَداهُ».

٣ - إمام أهل البصرة

أبو عمرو بن العلاء المازني

ٱختُلِفَ في ٱسْمِهِ، والأكثَرُ أنَّه: زَبَّان.

كانَ من أئمَّةِ النَّاسِ في العربيَّة والقرآنِ معَ الأمانةِ والدِّينِ والثِّقةِ.

قالَ ٱبنُ مُجاهِدٍ: «كانَ مُقـدَّماً في عَصْرِهِ، عالماً بالقِراءَةِ ووجـوهِها، قُدْوَةً في العلمِ باللُّغـةِ، إمامَ النَّاسِ في العـربيَّـةِ، وكانَ مع علمـهِ وفِقْهِـهِ بالعربيَّـةِ متمسِّكاً بالآثارِ، لا يكادُ يخرُجُ ٱختيارُهُ عمَّا جـاءَ عَنِ الأئمَّةِ قبلَهُ، مُتـواضِعاً في علمِهِ، قرأَ علىٰ أهْلِ الحِجـازِ، وسَلكَ في القِراءَةِ طَريقَهُم، ولم تزَلِ العُلماءُ في زَمانِهِ تَعرِفُ لهُ تقدُّمَهُ، وتُقِرُّ لهُ بفَضْلِهِ، وتأتَمُّ في القِراءَةِ بمذاهِبِهِ»[١].

وقَدْ قـالَ شُعْبَةُ بنُ الحجَّـاجِ لِتلميذِهِ عليِّ بنِ نَصْرٍ الجَهْضَميِّ: «ٱنظُـرْ ما يقرأُ بِهِ أبو عَمْرٍو مِمَّا يختارُ لنَفْسِهِ، فإنَّه سَيَصيرُ للنَّاسِ إسْناداً»[٢].

فقـالَ ٱبنُ الجَزَريِّ: «وقدْ صَحَّ مـا قالَهُ شُعْبَـةُ، رَحِمَهُ اللَّه، فالقِـراءَةُ الَّتي عليها النَّاسُ اليَوْمَ بالشَّامِ والحِجـازِ واليَمَنِ ومِصْرَ هيَ قِراءَةُ أبي عَمْرٍو، فلا تكادُ تجِدُ أحَـداً يُلَقِّنُ القـرآنَ إلَّا علىٰ حَـرْفِـهِ، ... ولَقَد كـانَت الشَّـامُ تقـرأُ بحَرْفِ ٱبنِ عامِرٍ إلىٰ حُـدودِ الخَمسِ مِئَةٍ فتركُوا ذٰلكَ، ... وأنا أعدُّ ذٰلكَ مِن كَراماتِ شُعْبَةَ»[٣].

---

(١) السَّبعة (ص: ٨٢).

(٢) أخرَجَهُ ٱبنُ مجاهدٍ في «السَّبعة» (ص: ٨٢ - ٨٣) بسندٍ لا بأسَ به.

(٣) غاية النهاية في طبقات القرَّاء (١/ ٢٩٢)، وإنَّما عَنىٰ ٱبنُ الجزريِّ زَمانَه.

توفِّي سنة (١٥٤هـ).

اشتَهَرَ بنَقْلِ قِراءَتِهِ:

١ - **الدُّورِيُّ**: أبو عُمَر حَفْصُ بنُ عُمَرَ بن عبدالعزيزِ البغداديُّ.

كانَ ثَبْتاً حُجَّةً في القِراءَةِ، ليسَ بمُتْقِنٍ في الحديثِ، توفِّي سنة (٢٤٦هـ).

٢ - **السُّوسِيُّ**: أبو شُعَيْبٍ صالحُ بن زيادٍ.

كانَ حُجَّةً في القِراءَةِ، ثِقَةً في الحَديثِ، توفِّي سنة (٢٦١هـ).

أَخَذَ الدُّوريُّ والسُّوسِيُّ القِراءَةَ عَن أبي مُحمَّـدٍ يحيىٰ بنِ المُبارَكِ اليَزيديِّ، عَنْ أبي عَمْرٍو.

وهٰذا إسْنادٌ صَحيحٌ.

٤ - إمام أهل الشام

عبدالله بن عامر اليحصبي

من أئمَّـةِ التَّابعين، كـانَ إمامَ الجامِعِ بدمشْقَ، حُجَّـةً في القِراءَةِ، ثِقَـةً في الحَديثِ، وكانَت قِراءَتُهُ قراءَةَ أَهْلِ الشَّامِ في القُرونِ الأولىٰ.

توفِّي سنة (١١٨هـ).

اشتَهَرَ بنَقْلِ قِراءَتِهِ:

١ - **هِشامُ** بن عمَّارٍ أبو الوَليدِ السُّلَميُّ.

كانَ ثَبْتاً في القِراءَةِ، صَدوقاً في الحَديثِ، توفِّي سنة (٢٤٥هـ).

أخَـذَ القِـراءَةَ عَن عِـراكِ بنِ خـالِدِ بنِ يزيـدَ المُرِّيِّ، وأيُّوبَ بنِ تَميمٍ، وغيرِهِما، عَن يحيىٰ بنِ الحارثِ الذِّماريِّ، عَنِ ٱبنِ عامِرٍ.

وهٰذا إسْنادٌ صَحيحٌ.

٢ - ٱبن ذكوان، وٱسمُهُ: عبداللَّه بنُ أحمدَ بن بَشيرِ بن ذَكْوانَ البَهْرانيُّ.

كانَ ثِقَةً حُجَّةً في القِراءَةِ، صَـدوقاً في الحَديثِ، قالَ أبو زُرْعَةَ الدِّمَشْقيُّ: «لم يكُن بالعِراقِ ولا بالحِجازِ ولا بالشَّـامِ ولا بِمِصْرَ ولا بخُراسانَ في زَمانِ عبْدِاللَّه بنِ ذكْوانَ أقرأ منه عنْدِي»[1]، توفِّي سنة (٢٤٢هـ).

أخَذَ القِراءَةَ عَنْ أيُّوبَ بنِ تَميمٍ، عن يَحيىٰ بنِ الحارِثِ، عَنِ ٱبنِ عامِرٍ.

وهٰذا إسْنادٌ صَحيحٌ.

٥ - إمام أهل الكوفة

عاصم بن بهدلة ابن أبي النَّجود الأسدي

ٱنتَهَتْ إليه رئـاسةُ الإقراءِ بالكـوفةِ بعدَ أبي عبـدالرَّحمٰنِ السُّلَميِّ، وكانَ فصيحاً مُتْقِناً، ومن أحسَنِ النَّاسِ صوتاً بالقرآنِ، صَدوقاً في الحديثِ.

قالَ أبو إسْحاقَ السَّبيعيُّ (وكانَ فَصيحاً لا يَلْحَنُ): «ما رأيْتُ أحَداً أقرأَ للقُرآنِ مِن عاصِمِ بنِ أبي النَّجودِ، ما أسْتَثْني أحَداً مِنْ أصْحابِ عَبْدِاللَّه»[2] يعني: لا يقولُ إنَّ أحَداً مِنْ أصحابِ ٱبنِ مسْعودٍ كانَ أقرأَ للقرآنِ منهُ.

---

(١) تاريخ دمشق، لابن عساكر (٢٧/ ٨).

(٢) أخرجه ٱبنُ مجاهدٍ في «السَّبعة» (ص: ٧٠) بإسنادٍ صالحٍ.

وكانَ أحمَدُ بنُ حنبَلٍ يرىٰ قراءَتهُ في التَّرتيبِ بعْدَ قِراءَةِ نافِعٍ، فحينَ سألَهُ ٱبنُهُ عبْدُاللَّه: أيُّ القِراءَتينِ أحَبُّ إليكَ؟ قالَ: «قِراءَةُ أهْلِ المدينَةِ، فإن لم يكُن فَعاصِمٌ»[1].

توفِّيَ عاصِمٌ سنةَ (١٢٧هـ).

ٱشتَهَرَ بنَقْلِ قِراءَتِه تلميذاهُ:

١ - أبو بكر بن عيَّاشٍ الأسَديُّ الكوفيُّ، قيلَ: ٱسمُهُ شُعْبَة.

كانَ ثَبْتاً حُجَّةً في القِراءَةِ، ثِقَةً صَدوقاً في الحَديثِ، وكانَ الإمامُ أحمَدُ بنُ حَنبَلٍ يُفَضِّلُ رِوايَتَهُ عَن عاصِمٍ علىٰ رِوايَةِ حَفْصٍ[2]، توفِّيَ سنة (١٩٣هـ).

٢ - حَفصُ بن سُليمانَ الأسَديُّ الكوفيُّ.

كانَ حُجَّةً في القِراءَةِ، ليسَ بشيءٍ في الحَديثِ.

قالَ الذَّهبيُّ: «أمَّا في القِراءَةِ فثِقَةٌ ثَبْتٌ ضابِطٌ لَها، بِخِلافِ حالِهِ في الحديثِ»[3].

توفِّيَ سنة (١٨٠هـ).

وعلىٰ رِوايَةِ حَفْصٍ اليومَ أكثَرُ مصاحِفِ المسلمينَ وقراءتِهم.

---

(١) مسائل الإمام أحمد - رِوايةُ ٱبنِهِ عبداللَّه (نص: ٣٨٨) ونحوه نقل ٱبنُ هانىء في «مسائله عن أحمَدَ» ١/ ١٠٢.

(٢) الإنصاف، لأبي الحسَن المرداويِّ (٢/ ٥٩).

(٣) معرفة القرَّاء الكبار (١/ ١٤١).

٦ - إمام أهل الكوفة

حمزة بن حبيب الزيات

من أئمَّـةِ القـراءةِ والفرائض والعـربيَّـة بالكوفـة، معَ الدِّينِ والصَّـلاحِ والعبادةِ والثِّقة.

كانَ يَقولُ: «ما قَرَأْتُ حَرْفاً قطُّ إلَّا بأَثَرٍ»(١).

وَشَهِدَ لَهُ بذٰلكَ الإمـامُ سُفيانُ الثَّوريُّ، فقـالَ: «ما قرأَ حَرْفـاً مِن كِتابِ اللَّه إلَّا بأَثَرٍ»(٢).

وكانَ الثَّوريُّ قَدْ عَرَضَ القرآنَ علىٰ حمْزَةَ أرْبَعَ عَرَضاتٍ(٣).

وأمَّا مـا وَرَدَ عَن بعْضِ العُلماءِ مِن كَراهَةِ قِـراءَةِ حمزَةَ؛ فجميعُ مَن رُوِيَ عنْهُ ذٰلكَ لم يَسْمَعُـوا قِـراءَةَ حمزَةَ منْهُ، وإنَّما سَمِعُــوها منَ النَّاسِ، إذْ كـانَت القـراءةَ الشَّائعـةَ في الكوفَـةِ، وكـانَتِ العامَّـةُ رُبَّما بالَغَتْ في الإدْغـامِ والمَدِّ والإمالَةِ والهَمْزِ، فرأىٰ بعْضُ العُلماءِ ذٰلكَ تكلُّفاً، فعابُوا تلكَ القِراءَةَ.

قالَ مُحَمَّدُ بنُ الهَيْثَمِ العُكْبَريُّ (وكـانَ ضابِطاً لِقراءَةِ حمزَةَ): «واْحتَجَّ مَن عابَ قِراءَةَ حمزَةَ بعَبْـدِاللَّه بنِ إدْريسَ أنَّه طَعَنَ فيها، وإنَّما كانَ سَبَبُ هٰذا أنَّ رجُلاً مِمَّن قرأَ علىٰ سُلَيْمٍ حَضَرَ مجلِسَ آبنِ إدريسَ عبْدِاللَّه، فقرأَ، فسمِعَ آبنُ

(١) أخرجه آبنُ مجاهدٍ في «السَّبعة» (ص: ٧٦) بإسنادٍ جيِّد.

(٢) أخرجه آبنُ مجاهدٍ (ص: ٧٦) بإسنادٍ جيِّد.

(٣) أخرجه آبنُ مجاهدٍ (ص: ٧٥) بإسنادٍ صحيحٍ.

إدريسَ ألفـاظاً فيها إفـراطٌ في المدِّ والهَمْـزِ وغيرِ ذٰلكَ من التَّكلُّفِ المكروهِ، فكَرِهَ ذٰلكَ ٱبنُ إدْريسَ وطَعَنَ فيهِ».

قالَ ٱبنُ الهيثَمِ: «وهٰذا الطَّريقُ عنْدَنا مكروهٌ مذمومٌ، وقدْ كانَ حمزةُ يكرَهُ هٰذا وينهىٰ عنْهُ، وكذٰلكَ مَنْ أتقنَ القراءَةَ من أصْحابِنا»[1].

فهٰـذا حمزَةُ قرأَ وأقْـرأَ بِما سَمِعَ بالإسْنادِ الصَّحيحِ، ونَهىٰ عَنِ التَّكلُّفِ في النُّطْقِ في التِّـلاوَةِ، فما عليهِ بعـدَ ذٰلكَ من بأسٍ في قِراءَتِهِ، ولِذا صـارَ النَّاسُ من بعْدُ إلىٰ عَدِّهِ مِنَ الأئمَّةِ السَّبْعَةِ الَّذينَ عليهِم الاعتِمادُ في القِراءَةِ.

توفِّيَ حمزَةُ سنة (١٥٦هـ).

ٱشتَهَرَ بنَقْلِ قِراءَتِهِ:

١ - **خَلَفُ** بن هِشامٍ أبو محمَّدٍ البزَّار[2].

كانَ ثِقَـةً حُجَّةً فـاضِلاً، له ٱختِيـارٌ في القِراءَةِ أقْـرأَ بهِ، فعُدَّ أحـدَ القرَّاءِ العَشَرَة، توفِّي سنة (٢٢٩هـ).

٢ - **خلَّادُ** بن خالدٍ الشَّيبانيُّ الكوفيُّ.

كانَ صَدوقاً مُتْقِناً، توفِّي سنة (٢٢٠هـ).

أخَذَ خَلَفٌ وخَلَّادٌ القِراءَةَ عَن سُلَيْمِ بنِ عيسىٰ الحَنَفيِّ، عَن حَمْزَةَ.

وهٰذا إسْنادٌ صَحيحٌ.

---

(١) السَّبعة لابن مجاهد (ص: ٧٧).   (٢) براءٍ غيرِ منقوطةٍ في آخرِهِ.

٧ - إمام أهل الكوفة

علي بن حمزة الكسائي

كانَ أَحَدَ أركانِ العربيَّةِ والقراءةِ.

قالَ أبو عُبَيدٍ: «كانَ مِنْ أَهْلِ القِراءَةِ، وهيَ كانَت عِلْمَهُ وصِناعَتَهُ، ولم نُجالِسْ أحَداً كانَ أَضْبَطَ ولا أَقْوَمَ بِها منْهُ»[١].

توفِّي سنة (١٨٩هـ).

اشتَهَرَ بنَقْلِ قِراءَتِه تلميذاهُ:

١ - **أبو الحارث** اللَّيثُ بن خالدٍ البغداديُّ.

كانَ ثِقَةً ضابِطاً، مُقدَّماً في قِراءَةِ الكِسائيِّ، توفِّي سنة (٢٤٠هـ).

٢ - **الدُّورِيُّ**: أبو عُمَر حَفْصُ بنُ عُمَرَ بن عبدالعزيزِ البغداديُّ[٢].

هؤلاءِ أئمَّةُ القِراءَةِ ورواةُ قراءاتِهِم، ولكُلٍّ منْهم أسانيدُهُ في رِوايتِهِ إلى النَّبيِّ ﷺ، تُسْتَفادُ مِن مَظانِّها، ككِتابِ «السَّبعة» لابن مُجاهِدٍ، و«التَّيسير في القِراءاتِ السَّبْعِ» للدَّاني، و«النَّشر في القِراءاتِ العَشْرِ» لابنِ الجَزَريِّ.

(١) معرفة القرَّاء الكِبار، للذَّهبيِّ (١/ ١٢٢).

(٢) تقدَّم في ترجمة أبي عَمرو بن العلاء.

المقدمة الرابعة

النسخ في القرآن

الفصل الأول: معنى النسخ وثبوته وحكمته

الفصل الثاني: شروط ثبوت النسخ، وما يقع به وطريق معرفته

الفصل الثالث: أنواع النسخ في القرآن

الفصل الرابع: مسائل في النسخ

الفصل الخامس: شبهات حول النسخ ودحضها

الفصل الأول

معنى النسخ وثبوته وحكمته

المبحث الأول: معنى النسخ:

المرادُ بـ(النَّسْخِ) في لِسانِ العَرَبِ: الرَّفْعُ والإزالَةُ، ومنهُ يُقالُ: (نَسَخَ الكِتابَ) رَفَعَ منهُ إلىٰ غيْرِهِ، و(نَسَخَتِ الشَّمْسُ الظِّلَّ) أزالَتْهُ.

أمَّا في ٱسْتِعمالِ أهْلِ العِلْمِ، فقَد عَرَّفَ أكْثَرُ أهْلِ الأصولِ النَّسْخَ بأنَّه:

رَفْعُ حُكْمٍ شَرْعِيٍّ عَمَليٍّ جُزئِيٍّ ثَبَتَ بالنَّصِّ بحُكْمٍ شَرْعيٍّ عَمَليٍّ جُزْئِيٍّ ثَبَتَ بالنَّصِّ وَرَدَ علىٰ خِلافِهِ، مُتأخِّرٍ عنهُ في وَقْتِ تَشْريعِهِ، ليْسَ مُتَّصِلاً بهِ.

فالرَّفْعُ هوَ (النَّسْخُ)، والحُكْمُ الشَّرْعيُّ المرفوعُ هوَ (المَنْسوخُ)، والحُكْمُ الشَّرعيُّ المتأخِّرُ هوَ (النَّاسِخُ).

وَهٰذا المعنىٰ مُسْتَفادٌ مِن دَلالَةِ اللُّغَةِ معَ مُوافَقَةِ دَلالَةِ القرآنِ في ٱسْتعمالِ هٰذا اللَّفْظِ، علىٰ ما سأبيِّنُهُ.

ويُمْكِنُ القولُ: إنَّ ٱبْتِداءَ هٰذا التَّعريفِ المستقرِّ ٱصطِلاحاً للنَّسخِ إنَّما ظَهَرَ في كَلامِ الإمامِ الشَّافعيِّ[1]، ولم يكُن مطَّرداً قبلَهُ وإن كانَ موجوداً،

---

(١) حيثُ قالَ في «الرِّسالة» (فقرة: ٣٦١): «ومعنىٰ (نَسَخَ) تَرَكَ فَرْضَهُ»، وقال (فقرة: ٣٢٨): «وَلَيسَ يُنْسَخُ فَرْضٌ أبداً إلَّا أثْبِتَ مكانَهُ فَرْضٌ، كَما نُسِخَت قبلَةُ بيتِ المقدِسِ، فأثْبِتَ مكانَها الكَعبَةُ، وكلُّ منسوخٍ في كتابٍ وسُنَّةٍ هٰكذا»، وقال (فقرة: ٦٠٨): «وإنَّما يُعْرَفُ النَّاسخُ بالآخِرِ من الأمرَينِ».

فقدْ كانُوا يُطْلِقونَ لَفْظَ (النَّسخِ) علىٰ ما هُوَ أوْسَعُ مِن ذٰلكَ.

معنى النسخ عند السلف:

ولمَّا تكرَّرَ ٱستعمالُ السَّلَفِ قبلَ الشَّافعيِّ لِعباراتِ النَّسخِ في كلامِهم علىٰ وجوهٍ مختلفةٍ من المعاني، فَإنَّه ينبغي الوُقوفُ علىٰ مُرادِهِم بذٰلكَ، وحاصِلُ القولِ فيهِ أنَّه واقعٌ علىٰ ما يُمْكِنُ تقسيمُهُ إلىٰ قِسمينِ:

الأوَّل: نَسْخٌ كُلِّيٌّ.

وَهُوَ النَّسْخُ بالمعنىٰ الأصوليِّ، وستأتي في هٰذا البابِ جُمْلَةٌ مِنْ أمْثِلَتِهِ.

وَالثَّاني: نَسْخٌ جُزئيٌّ، وَهٰذا علىٰ خَمسَةِ أنْواعٍ:

١ - تَخْصيصُ العامِّ:

وَذٰلكَ بوُرودِ النَّصِّ بلَفْظٍ يدلُّ علىٰ ٱسْتيعابِ جَميعِ ما يَتَناوَلُهُ ذٰلكَ اللَّفْظُ، ثُمَّ يأتي التَّخْصيصُ فيخْرُجُ بِهِ بعْضُ أفْرادِ ذٰلكَ العامِّ وَيَبقىٰ ما سِواهُ مُراداً باللَّفْظِ.

مِثالُهُ: خَبَرُ ٱبنِ عَبَّاسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُما، قالَ:

﴿يا أيُّها الَّذينَ آمَنُوا لا تَدْخُلوا بُيوتاً غَيْرَ بُيوتِكُمْ حتَّىٰ تَسْتَأْنِسُوا﴾ الآية [النُّور: ٢٧]، ثُمَّ نَسَخَ وَٱسْتَثْنَىٰ مِن ذٰلكَ: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُناحٌ أن تَدْخُلُوا بُيوتاً غيرَ مسْكُونَةٍ فِيها مَتاعٌ لَكُمْ﴾ [النُّور: ٢٩][1].

---

(١) أثرٌ حَسَنٌ.

أخرَجَهُ البُخاريُّ في «الأدَبِ المفرَد» (رقم: ١٠٥٦) وَٱبنُ الجوزِيِّ في «نواسخ =

فَفي الآيَةِ الأولىٰ نَهىٰ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَنْ دُخولِ بُيوتِ الآخَرينَ قَبْلَ الاسْتِئْذانِ، وَذٰلكَ شامِلٌ بلَفْظِهِ لجَميعِ بُيوتِهِم، ثُمَّ خَصَّ مِن النَّهْيِ ما كانَ مِنْ تِلْكَ البُيوتِ غيرَ مسْكونٍ يَدْخُلُهُ الإنْسانُ لتَحصيلِ حاجَةٍ، فأباحَ دخولَهُ دونَ ٱسْتِئذانٍ.

فسمَّىٰ ٱبنُ عبَّاسٍ التَّخصيصَ نَسْخاً معَ ٱسْتِمْرارِ العَمَلِ بالنَّصِّ الأوَّلِ.

٢ - تَقْييدُ المطْلَقِ:

وَذٰلكَ بوُرودِ النَّصِّ بلَفْظٍ يَتَناوَلُ شَيئاً أو شَخْصاً غيرَ مُحَدَّدٍ، فيأتي في مَوْضِعٍ آخَرَ ما يُحَدِّدُهُ.

مثالُهُ: قَوْلُ قَتادَةَ وَغَيْرِهِ مِنَ السَّلَفِ في قَوْلِهِ تعالىٰ: ﴿يا أيُّها الَّذينَ آمَنُوا ٱتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقاتِهِ﴾ [آل عمران: ١٠٢] قالُوا: نُسِخَتْ بقَوْلِهِ تعالىٰ: ﴿فاتَّقُوا اللَّهَ ما ٱستَطَعْتُم﴾ [التَّغابُن: ١٦][1].

أمرَ اللَّهُ تعالىٰ بالتَّقوىٰ أمْراً مُطْلَقاً في الآيَةِ الأولىٰ، ومُقَيَّداً بالاسْتِطاعَةِ في الآيَةِ الثَّانِيَةِ، وَالقاعِدَةُ في هٰذا بِناءُ المطْلَقِ علىٰ المقيَّدِ، وَفي القَيْدِ تَضْييقٌ

= القرآن» (ص: ٤٠٧-٤٠٨) وَاللَّفْظُ لَهُ، مِن طَريقِ عليِّ بنِ الحُسَيْنِ بنِ واقِدٍ، قالَ: حَدَّثني أبي، عَن يَزيدَ النَّحْوِيِّ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ٱبنِ عَبَّاسٍ، به.

قُلْتُ: وإسْنادُهُ حَسَنٌ، عليُّ بنُ الحُسَيْنِ صَدوقٌ حَسَنُ الحَديثِ.

(١) هُوَ صَحيحٌ عن قتادَةَ، أخرَجَهُ عبدُالرَّزّاق في «تفسيره» (١/ ١٢٨) وٱبنُ جَرير (٤/ ٢٩ و٢٨/ ١٢٧) وٱبنُ الجوزي في «نواسخ القرآن» (ص: ٢٤٢).

ورُوِيَ عَن سَعيدِ بنِ جُبيرٍ والسُّدِّيِّ وآخَرينَ كذٰلكَ.

للسَّعَـةِ في الإطْلاقِ لا إلْغاءُ معْناهُ، فأنْتَ تَرىٰ أنَّ الأمْرَ بـالتَّقوىٰ حـاصِلٌ بالآيتَيْنِ، لٰكن أزِيحَ عَنِ الآيَةِ الأولىٰ مـا قَـدْ يُفْهَمُ مِن لَفْظِهـا الواسِعِ، فيَقَعُ للنَّاسِ مِنَ الْحَرَجِ ما لا طاقَةَ لَهُم بهِ، ففسَّرَتِ الآيَةُ الثَّانيَةُ المرادَ وحَدَّدَتْهُ.

فسمَّوْا تَقييـدَ المطْلَقِ نَسْخاً معَ أنَّ العَمَلَ بالآيَةِ الأولىٰ مُحْكَمٌ لم يُتْرَكْ، إنَّما بُيِّنَ وَجْهُهُ بالآيَةِ الثَّانِيَةِ.

٣ - تَبْيينُ المُجْمَلِ وتَفْسيرُهُ:

كَما وَقَعَ عنْدَ نُزولِ قَـوْلِهِ تعـالىٰ: ﴿وَإِنْ تُبْـدُوا مـا في أنفُسِكُمْ أوْ تُخْفُـوهُ يُحاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ﴾ [البقرة: ٢٨٤].

فعَنْ أبي هُرَيْرَةَ، قالَ:

لَمَّا نَزَلَت علىٰ رَسُـولِ اللَّـهِ ﷺ: ﴿لِلَّهِ مَـا في السَّماوَاتِ وَمَـا في الأرْضِ، وَإِنْ تُبْدُوا ما فِي أَنفُسِكُم أو تُخْفُوهُ يُحاسِبْكُمْ بِـهِ اللَّهُ، فَيَغْفِرُ لِمَن يَشاءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشـاءُ، وَاللَّهُ علىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَـديـرٌ﴾، قـالَ: فاشْتَـدَّ ذٰلكَ علىٰ أصْحـابِ رَسُـولِ اللَّهِ ﷺ، فأتَوا رَسُـولَ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ برَكُـوا علىٰ الرُّكَبِ فقـالُوا: أيْ رَسُـولَ اللَّهِ، كُلِّفْنا مِـنَ الأعْمالِ مـا نُطيقُ: الصَّـلاةَ والصِّيـامَ والجِهـادَ والصَّدَقَـةَ، وقدْ أُنْزِلَت عليكَ هٰـذهِ الآيَةُ ولا نُطيقُها، قالَ رَسُـولُ اللَّهِ ﷺ: «أتُرِيدُونَ أن تَقـولُوا كَما قالَ أهْلُ الكِتـابينِ من قَبْلِكُم: سَمِعْنا وَعَصَيْنا؟ بل قُولوا: سَمِعْنا وأطَعْنا، غُفْـرانَكَ رَبَّنا وإلَيْكَ المصيرُ»، قالُوا: سَمِعْنا وأطَعْنا، غُفْرانَكَ رَبَّنا وإليكَ المصيرُ، فلمَّا اقترأَها القَوْمُ ذَلَّتْ بِها ألْسِنَتُهُم، فأنْزَلَ اللَّهُ

في إثْرِها: ﴿آمَنَ الرَّسُولُ بِما أُنْزِلَ إليهِ مِن رَبِّهِ والمؤمِنونَ، كُلٌّ آمَنَ باللَّهِ وَملائكتِهِ وكُتُبِهِ ورُسُلِهِ، لا نُفَرِّقُ بينَ أحَدٍ مِن رُسُلِهِ، وقالُوا: سَمِعْنا وَأَطَعْنا، غُفْرانَكَ رَبَّنا وإلَيْكَ المصيرُ﴾، فلمَّا فعَلُوا ذٰلكَ نَسَخَها اللَّهُ تعالىٰ، فأنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وجَلَّ: ﴿لا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْساً إلَّا وُسْعَها، لَها ما كَسَبَتْ وعَلَيْها ما ٱكْتَسَبَتْ، رَبَّنا لا تُؤاخِذْنَا إن نَسِينا أوْ أخْطَأْنا﴾ قالَ: نَعم، ﴿رَبَّنا وَلا تَحْمِلْ علَيْنا إصْراً كَما حَمَلْتَهُ علىٰ الَّذينَ مِن قَبْلِنا﴾ قالَ: نَعَمْ، ﴿رَبَّنا وَلا تُحَمِّلْنا ما لا طاقَةَ لَنا بِهِ﴾ قالَ: نَعَمْ، ﴿وٱعْفُ عَنَّا وٱغْفِرْ لَنا وٱرْحَمْنا، أنْتَ مولانا فٱنْصُرْنا علىٰ القَوْمِ الكافِرينَ﴾ قالَ: نَعَم[1].

فهٰذا الَّذي نزَلَ من القرآنِ مِن بَعْدُ مِن وَعْدِ اللَّهِ تعالىٰ لِعِبادِهِ المؤمنينَ بالمغفرةِ غيرُ مُنافٍ للمُحاسَبَةِ لهُم عَمَّا أسرُّوا؛ لأنَّ المحاسَبَةَ لا تَعني العَذابَ، كما قالَ اللَّهُ تعالىٰ: ﴿فأمَّا مَن أوتِيَ كِتابَهُ بيَمينِهِ * فَسَوْفَ يُحاسَبُ حِساباً يَسيراً * وَيَنْقَلِبُ إلىٰ أهْلِهِ مَسْروراً﴾ [الانْشِقاق: ٧-٩]، وأمَّا إضْمارُ الكُفْرِ والنِّفاقِ وبُغْضِ المؤمنينَ ومُوالاةِ الكافرينَ، فتلكَ مِن أعْمالِ القلوبِ الَّتي يُحاسَبُ عليها صاحِبُها ويؤاخَذُ بِها.

كما يدلُّ أنَّ هٰذه الآيَةَ مُحْكَمَةٌ: ٱمتِناعُ النَّسْخِ في الأخبارِ أصْلاً، وسيأتي.

---

(١) حَديثٌ صَحيحٌ.

أخْرَجه مُسلمٌ (رقم: ١٢٥) وأبو عَوانَة (١/ ٧٦-٧٧) والطَّحاوي في «شرح المشْكِل» (رقم: ١٦٢٩) وٱبنُ حِبَّان (رقم: ١٣٩) من طريقِ رَوْحِ بن القاسِم، عن العلاءِ بن عبدالرَّحمٰن، عن أبيهِ، عن أبي هُريرةَ، به.

٤ - تَرْكُ العَمَلِ بالنَّصِّ مؤقَّتاً لتغيُّرِ الظَّرْفِ:

والمرادُ بهِ الإزالةُ الـوَقتيَّـةُ للعَمل بـالنَّصِّ الأوَّلِ، لا إسْقـاطُ العَمَلِ بهِ مُطْلَقـاً، فـاْستعمالُهُ لم يزَلْ قـائماً، لٰكنَّه مـوقـوفٌ حتَّىٰ يكـونَ الوقْتُ الَّذي يُناسِبُهُ، ولَيْسَ هٰكذا النَّسخُ بمعنـاهُ الاصطِلاحيِّ؛ لأنَّ هٰذهِ الصُّورةَ ليسَت مُعارَضَةً بينَ نصَّينِ نفىٰ المتأخِّرُ منهُما المتقدِّمَ.

ومِثالُهُ جميعُ الآياتِ الآمِرَةِ بالعَفْوِ أو الصَّفْحِ أو الإعْراضِ عنِ المشْرِكينَ والكُفَّارِ، معَ الآياتِ الآمِـرَةِ بِقِتالِهِم أو بأخْـذِ الجِزيَةِ منهُم، فقدْ زَعَمَ بعْضُ السَّلَفِ أنَّ القِتالَ أو أخْذَ الجِزيَةِ قدْ نَسخَ الحُكْمَ الأوَّلَ.

كَما قـالَ التَّـابعـيُّ قَتـادَةُ بنُ دِعـامَـةَ السَّـدوسيُّ: «كُلُّ شَيءٍ في القـرآنِ ﴿فأعْرِضْ عَنهُم واْنْتَظِر﴾ مَنسوخٌ، نَسَخَتْهُ بَراءَةُ والقِتالُ»[1].

وهٰذا هُوَ الَّـذي عبَّرَت عنْه طائفـةٌ بقـولِهِم: (مَنسـوخٌ بـآيَةِ السَّيْف)، يُريدونَ بقولِهِ تعالىٰ: ﴿فاْقْتُلُوا المشْرِكينَ حيثُ وَجَدْتُّموهُم﴾ [التَّوبة: ٥].

وجَميعُ ذٰلكَ ليسَ من بابِ النَّسْخِ في شيءٍ، إذْ شُروطُ النَّسْخِ منْتَفِيَـةٌ فيهِ، والعَمَلُ بالنَّصَّينِ جميعاً حاصِلٌ.

ولبَعْضِ العُلماءِ في هٰـذا النَّمَطِ مِنَ النُّصـوصِ تَفسيرٌ حَسَـنٌ يُبْقي علىٰ الإعْمالِ للنَّصَّيْنِ، كُلٌّ منهُما في وَقْتِـهِ المناسِبِ لـهُ، ويَجْعَلُ تَرْكَ العَمَلِ المؤقَّتِ

---

(١) **أثَرٌ صحيحٌ.**

أخرَجَه اْبنُ الجوزيِّ في «نواسخ القرآن» (ص: ٤٢٧) بإسْنادٍ صحيحٍ.

بأحـدِهما مِمَّا يندَرِجُ تحتَ قـوْلِهِ تعـالىٰ: ﴿أو نَنْسَئْهـا﴾ [البقـرة: ١٠٦] علىٰ قِـراءَتي عبداللَّه بنِ كثيرٍ المكِّيِّ وأبي عَمْـرِو بن العَلاءِ البَصريِّ من السَّبْعَـةِ، فقـالَ الزَّركشيُّ: «ما أُمِـرَ بِهِ لسَبَبٍ ثُمَّ يزولُ السَّبَبُ، كالأمْـرِ حينَ الضَّعْفِ والقلَّةِ بالصَّبْرِ وبالمغفـرَةِ للَّذينَ يَرجـونَ لقاءَ اللَّـهِ، ونحوِهِ من عَـدَمِ إيجابِ الأمرِ بالمعروفِ والنَّهيِ عنِ المنكَرِ والجِهادِ ونَحوِها، ثُمَّ نَسخَهُ إيجابُ ذٰلكَ، وهٰذا ليسَ بنَسْخٍ في الحَقيقـةِ، وإنَّما هُوَ نَسْءٌ، كَما قالَ تعـالىٰ: ﴿أونَنْسَئْها﴾، فالمُنْسَـأُ هوَ الأمْرُ بالقتـالِ إلىٰ أن يَقْوَىٰ المسلمونَ، وفي حـالِ الضَّعْفِ يكونُ الحُكْمُ وجوبَ الصَّبْرِ علىٰ الأذىٰ، وبهٰذا التَّحقيقِ تبيَّنَ ضَعْفُ ما لَهَجَ بِهِ كَثيرٌ من المفسِّرينَ في الآيـاتِ الآمِـرَةِ بالتَّخفيفِ أنَّها منســوخَــةٌ بـآيَةِ السَّيْفِ، وليْسَت كَـذٰلكَ، بلْ هيَ مِنَ المنْسأ، بمعنىٰ أنَّ كُلَّ أمْـرٍ ورَدَ يجبُ ٱمتِثـالُهُ في وَقْتٍ مـا لعِلَّةٍ تـوجِبُ ذٰلكَ الحُكْمَ، ثُمَّ ينتقلُ بأنتِقــالِ تلكَ العلَّةِ إلىٰ حُكْمٍ آخَرَ، وليسَ بنَسْخٍ، إنَّما النَّسْخُ الإزالَةُ حتَّىٰ لا يجوزَ ٱمتِثالُهُ أبداً»(١).

٥ - نَقْلُ حُكمِ الإباحَةِ الأصْليَّة:

وَالمرادُ بِهِ مــا كــانَ مَسكوتـاً عنْهُ من الأشيــاءِ، كــالمآكِلِ والمشــاربِ والملابسِ، وشِبْـهِ ذٰلكَ، فكانَ حُكْمُـهُ قبْلَ ورودِ النَّاقِلِ علىٰ الإباحَـةِ، وهِيَ حُكْمٌ مُسْتفادٌ من مجرَّدِ سُكوتِ الشَّارِعِ عن ذٰلكَ.

فوقَعَ في كلامِ بعْضِ السَّلَفِ إطْلاقُ ٱسمِ النَّسْخِ علىٰ تَغييرِ تلكَ الإباحَةِ

---

(١) البُرهان في علوم القرآن، للزَّركشيِّ (٢/ ٤٢).

إلىٰ حُكْمٍ جَديدٍ بالنَّصِّ.

مثالُهُ: ما وَقَعَ منْهُم في شأنِ تَحْريمِ الخَمْرِ، فإنَّ النُّصوصَ جاءَت فيهِ علىٰ النَّحْوِ الَّذي وَرَدَ في حَديثِ أميرِ المؤمِنينَ عُمَرَ بنِ الخطَّابِ، رَضيَ اللَّهُ عنهُ، أنَّه قالَ:

اللَّهُمَّ بَيِّنْ لَنا في الخَمْرِ بَيانَ شِفاءٍ، فنَزَلَت الَّتي في البقرَةِ: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الخَمْرِ وَالمَيْسِرِ﴾ [البقرة: ٢١٩]، فدُعِيَ عُمَرُ فَقُرِئَتْ عليهِ، فقالَ: اللَّهُمَّ بَيِّنْ لَنا في الخَمْرِ بَيانَ شِفاءٍ، فنَزَلَت الَّتي في النِّساءِ: ﴿يا أيُّها الَّذينَ آمَنُوا لا تَقْرَبُوا الصَّلاةَ وَأَنْتُم سُكَارَىٰ﴾ [النِّساء: ٤٣]، فَدُعِيَ عُمَرُ فقُرِئَتْ عليهِ، ثُمَّ قالَ: اللَّهُمَّ بَيِّنْ لَنا في الخَمْرِ بَيانَ شِفاءٍ، فنَزَلَت الَّتي في المائِدَةِ: ﴿إنَّما يُريدُ الشَّيْطانُ أن يوقِعَ بينكُمُ العَداوَةَ وَالْبَغْضَاءَ في الخَمْرِ وَالمَيْسِرِ﴾ إلىٰ قولِهِ: ﴿فَهَلْ أَنْتُم مُنْتَهُونَ﴾ [المائدة: ١٩]، فدُعِيَ عُمَرُ فقُرِئَت عليهِ، فقالَ: انْتَهَيْنا، انْتَهَيْنا[1].

---

(١) حَديثٌ صَحيحٌ.

أخرَجَهُ أحمَدُ (١/ ٤٤٢ رقم: ٣٧٨) وأبو عبيد في «النَّاسخ والمنسوخ» (رقم: ٢٥٤) وأبو داوُدَ (رقم: ٣٦٧٠) والتِّرمذيُّ (رقم: ٣٠٤٩) والنَّسائيُّ (رقم: ٥٥٤٠) وابن أبي حاتِم في «تفسيره» (٢/ ٣٨٨-٣٨٩ و٣/ ٩٥٨ و٤/ ١٢٠٠) وابنُ جَرير في «تفسيره» (٧/ ٣٣) والنَّحَّاس في «النَّاسخ والمنسوخ» (ص: ١٤٨-١٤٩) والجصَّاصُ في «أحكام القرآن» (١/ ٣٢٣) والبيهقيُّ (٨/ ٢٨٥) والواحديُّ في «الوَسيط» (٢/ ٢٢٣) والضِّياء في «الأحاديث المختارة» (رقم: ٢٥٦) من طُرُقٍ عن أبي إسْحاقَ السَّبيعيِّ، عن أبي مَيْسَرَةَ، عن عَمْرِو بن شُرَحْبيلٍ، عن عُمَرَ، به. =

وكانَ ٱبنُ عبَّاسٍ يُطْلِقُ ٱسْمَ (النَّسْخِ) علىٰ ما أفادَتِ الآيتانِ الأولَيانِ من الإباحَةِ المضيَّقَةِ للخَمْرِ، فكانَ يقولُ:

﴿يا أيُّها الَّذِينَ آمَنُوا لا تَقْرَبُوا الصَّلاةَ وَأَنْتُم سُكارَىٰ﴾، و﴿يَسْأَلونَكَ عَنِ الخَمْرِ وَالمَيْسِرِ، قُلْ فيهِما إثْمٌ كَبيرٌ وَمَنافِعُ لِلنَّاسِ﴾، نَسَخَتْهُما الَّتي في المائدَةِ: ﴿إنَّما الخَمْرُ وَالمَيْسِرُ وَالأنْصابُ﴾ الآيةَ[1].

فهٰذا الَّذي جاءَت بِهِ هٰذهِ الآياتُ لم يكُن نَسْخاً لشيءٍ، إنَّما كانَت الخَمْرُ قبلَ نُزولِ هٰذهِ الآياتِ مُباحَةً، لكونِها مِمَّا كانَ النَّاسُ يتَعاطَوْنَهُ كسائرِ مَشارِبِهِم المُباحَةِ بأصْلِها، إذْ لم يَرِد المانِعُ، فلمَّا نزَلَت آيَةُ البَقَرَةِ دلَّت النَّاسَ علىٰ ما فيها مِنَ الضَّرَرِ وأخْرَجَتْها من دائرَةِ الإباحَةِ المُطْلَقَةِ إلىٰ إباحَةٍ مُضَيَّقَةٍ، فلمَّا نزلَت آيَةُ النِّساءِ زادَت في التَّضْييقِ ولم تُحَرِّمْ تحريماً مُطْلَقاً، فلمَّا

= قلتُ: وإسْنادُهُ صَحيحٌ، وإدْراكُ أبي مَيْسَرَةَ لعُمَرَ ثابتٌ، وجُمْهورُ مَن رواهُ عن إسْرائيلَ وَصَلَهُ، فلا يضرُّهُ إرسالُ مَن أرْسَلَهُ، كما لا يضرُّهُ خطأُ مَن أخْطأَ فيهِ عن أبي إسْحاقَ فجعلَهُ عنهُ عن حارِثَةَ بنِ مُضرِّبٍ، عن عُمَرَ، كما رواهُ كذٰلكَ الحاكم (٤/ ١٤٣ رقم: ٧٢٢٤)، كذٰلكَ قالَ حَمْزَةُ الزَّيَّاتُ، وقولُ أصْحابِ أبي إسحاقَ عنهُ كما ذكرتُهُ أوَّلاً.

(١) أثَرٌ حَسَنٌ.

أخرَجهُ أبو داوُدَ (رقم: ٣٦٧٢) والبيهقيُّ في «الكبرىٰ» (٨/ ٢٨٥) وٱبنُ الجوزيِّ في «نواسخ القرآن» (ص: ٢٧٩) من طَريقِ عليِّ بن الحُسينِ بنِ واقدٍ، عن أبيهِ، عن يزيدَ النَّحويِّ، عن عِكْرِمَةَ، عن ٱبنِ عبَّاسٍ، به.

قلتُ: وهٰذا إسْنادٌ حَسَنٌ.

نزلَت آيَـةُ المائِـدَةِ أتَـتْ علىٰ مـا بقِـيَ من الإباحَـةِ الَّتي لم تتناوَلْها الآيتـانِ السَّـابِقتانِ، فهِيَ آياتٌ مُصـدِّقَـةٌ لبعْضِها، وليسَ بينَهـا تَناسُخٌ، إذْ من شرْطِ صحَّةِ النَّسخِ - كَما سيأتي - ثُبوتُ التَّعارُضِ بينَ النَّاسِخِ والمنسوخِ، وهٰذا مَعدومٌ هٰهُنا فيما بينَ هٰذِهِ الآياتِ، ثمَّ إنَّ ما دلَّتْ عليهِ من الحُكْمِ لمْ يُسْبَقْ إلَّا بالإباحَةِ الثَّابتَةِ بسُكوتِ الشَّارعِ، لا بنصِّهِ.

ولو صحَّ إطْلاقُ النَّسْخِ علىٰ نَقْلِ حُكْمِ الإباحَـةِ الأصليَّةِ إلىٰ حُكْمٍ آخَـرَ بدليلِ الشَّرْعِ، لَسـاغَ أن نَقـولَ في كُلِّ آيَةِ تَحريمٍ: هيَ ناسِخَـةٌ لِما كـانَ عليـهِ الحالُ قبلَ نُزولِها، وهٰـذا مُخالفٌ لِما دلَّ عليـهِ القـرآنُ مِـن معنىٰ النَّسْخِ، كما ستعلمُهُ من المباحثِ التَّالية[1].

إذاً فهٰـذهِ الوُجـوهُ الخَمسَـةُ الَّتي وقَـعَ إطْلاقُ (النَّسخ) عليهـا في كـلامِ السَّلَفِ، ليسَت في التَّحقيـقِ من بابِ النَّسْخِ الَّذي ٱستقـرَّ معنـاهُ عنْدَ أهْلِ العلْمِ من بعْدُ، وجميعُها مِمَّا يجبُ التَّنبُّـهُ لَهُ؛ وذٰلكَ خَشْيَةَ إبْطالِ العَمَلِ بنَصٍّ من نُصوصِ القرآنِ بالظَّنِّ والوَهْمِ، فإنَّ أكثـرَ ما ٱدُّعِيَ فيهِ النَّسخُ يَرْجِعُ إلىٰ هٰذهِ الوُجوهِ.

فإنْ قُلتَ: فلِمَ سَمَّوْا ذٰلكَ نَسْخاً؟

قلتُ: يُجيبُ عن ذٰلكَ العلَّامةُ الشَّـاطِبيُّ بقوْلِهِ: «لأنَّ جميعَ ذٰلك مشْتَرِكٌ في معنىٰ واحِـدٍ، وهُوَ أنَّ النَّسْخَ في الاصْطِلاحِ المتأخِّـرِ ٱقتَضـىٰ أنَّ الأمْـرَ

---

(١) وٱنظُر: الموافقات، للشَّاطبي (٣/ ١٠٧)، والتَّلخيص، للجويني (٢/ ٤٦٠).

المتقدِّمَ غيرُ مُـرادٍ في التَّكليفِ، وإنَّما المرادُ مـا جيءَ بهِ آخِـراً، فـالأوَّلُ غيرُ معْمولٍ بهِ، وَالثَّاني هُوَ المعْمُولُ بهِ.

وَهٰذا المعنىٰ جارٍ في تقييـدِ المطْلَقِ، فإنَّ المطْلَقَ متروكُ الظَّاهِرِ معَ مُقيِّدِهِ، فلا إعْمالَ لَهُ في إطْلاقِـهِ، بلِ المُعْمَلُ هُوَ المقيَّدُ، فكأنَّ المطْلَقَ لم يُفِـدْ معَ مُقيِّدِهِ شيئاً، فصارَ مثْلَ النَّاسِخِ وَالمنْسوخِ.

وكـذٰلكَ العـامُّ معَ الخاصِّ، إذْ كانَ ظاهِرُ العـامِّ يقتَضي شُمـولَ الحُكْمِ لجميعِ مـا يتناوَلُـهُ اللَّفْظُ، فلمَّا جـاءَ الخاصُّ أخْـرَجَ حُكْمَ ظاهِـرِ العـامِّ عن الاعتِبارِ، فأشْبَهَ النَّاسِخَ والمنسوخَ، إلَّا أنَّ اللَّفْظَ العامَّ لم يُهْمَلْ مَدلولُه جُملَةً، وإنَّما أهْمِلَ منهُ ما دَلَّ عليهِ الخاصُّ، وبقيَ السَّائرُ علىٰ الحُكْمِ الأوَّلِ.

والمبيَّنُ معَ المبهَمِ كالمقيَّدِ معَ المُطْلَقِ.

فلمَّا كـانَ كـذٰلكَ ٱسْتُسْهِلَ إطْلاقُ لَفْظِ (النَّسْخ) في جملـة هٰذهِ المعـاني؛ لرُجوعِها إلىٰ شيءٍ واحدٍ»[1].

المبحث الثاني: ثبوت النسخ في الكتاب والسنة:

النَّسْخُ واقِعٌ في نُصوصِ الوَحْيِ بدَلالـةِ الكِتابِ والسُّنَّةِ، فمنْ أدلَّةِ ذٰلكَ مِن كِتابِ اللَّهِ تعالىٰ ما يلي:

١ - قـوْلُهُ عَـزَّ وَجَلَّ: ﴿مـا نَنْسَـخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنْسِهـا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهـا أَوْ

(١) الموافَقات، للشَّاطبي (٣/ ١٠٨-١٠٩).

مِثْلِها، أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ علىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ؟﴾ [البقرة: ١٠٦].

هٰذهِ الآيَةُ بُـرْهانٌ صَريحٌ علىٰ وُقـوعِ النَّسْخِ في القـرآنِ، بمعنىٰ الإزالَةِ والتَّبديلِ، وذٰلكَ بأن يُنْزِلَ اللَّهُ علىٰ نبيِّـهِ ﷺ آيةً علىٰ خِلافِ آيةٍ نزلَت قبلَها، تُغيِّرُ حكْمَهـا إلىٰ حُكْمٍ جَديدٍ، هـوَ أرْفَقُ بالنَّاسِ أو أعْظَمُ لهُم ثواباً وأفْضَلُ عاقبةً مِمَّا كانَ لهُم قبلَ ذٰلكَ.

كَما في الآيةِ دَليلٌ علىٰ إمْكانِ نَسْخِ الآيَةِ بوَحْيٍ سِـواها، دونَ أن يكونَ ذٰلكَ الوَحيُ قرآناً يُتْلَىٰ.

فإنْ قُلْتَ: فأينَ توجِدُنا ذٰلكَ فيها؟

قلتُ: في قوْلِـهِ عَزَّ وجَلَّ: ﴿نَأْتِ بخَيْرٍ مِنْها أوْ مِثْلِهـا﴾، ولم يقُل: (نأْتِ بآيَةٍ خيرٍ منْها أو مِثْلِها).

فإنْ قلتَ: لكن كيفَ يكونُ شيءٌ غيرُ الآيةِ خيراً منْها أو مثْلَها؟

قلتُ: التَّفاضُلُ بينَ الآياتِ ليسَ مـن جهَةِ ألْفاظِهـا، فجميعُ ذٰلكَ كلامُ اللَّهِ، وإنَّما مِن جِهـةِ مـا فيهـا من الشَّرائعِ والأحكامِ بالنِّسبـةِ للمكلَّفِ، فـالأحكامُ هيَ الَّتي تَتفـاضَلُ فيكونُ بعْضُهـا خيراً من بعْضٍ، فإذا عـادَت الخيريَّةُ إلىٰ الأحكامِ دونَ اعتِبارِ صيغَتهـا ولَفْظِها، فقَـدْ صَحَّ النَّسْخُ بكُلِّ ما ثَبَتَ أنَّ اللَّهَ تعالىٰ أوحاهُ لنبيِّه ﷺ.

فحـاصِلُ المعنىٰ: (مـا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أوْ نُنْسِهـا نَأْتِ بوَحْيٍ خَيْرٍ مِنْهـا أو مِثْلِهــا)، وحيثُ صحَّ نَسْخُ الوَحْيِ بوَحـيٍ خيرٍ منْهُ للعِبـادِ، صَحَّ نَسْخُـهُ

بوَحْيٍ مثْلِهِ في درَجَتِهِ.

وهٰذا يدلُّ علىٰ أنَّ النَّسْخَ كما يكـونُ في القـرآنِ، فإنَّـه يكونُ في السُّنَّةِ، إذْ تَساوَيا في كـونِهما وَحيَ اللَّهِ وتَنزيلَهُ، القرآنُ بلفظِهِ ومَعناهُ، والسُّنَّةُ بمَعْناها، كَما يُحقِّقُ ذٰلك عُمومُ قـوْلِ اللَّهِ تعالىٰ: ﴿ما ضَلَّ صاحِبُكُمْ وَما غَوَىٰ * وَما يَنْطِقُ عَنِ الهَوَىٰ * إنْ هُوَ إلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ * عَلَّمَهُ شَديدُ القُوَىٰ﴾ [النَّجْم: ٢-٥]، وقَوْلِ اللَّهِ عَـزَّ وَجَلَّ: ﴿وَما آتاكُمُ الرَّسُولُ فَخُـذُوهُ، وَما نَهاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُـوا﴾ [الحشر: ٧]، وعُمـومُ الآيـاتِ الآمِـرَةِ بطاعَـةِ الرَّسُـولِ ﷺ، والنُّصوصُ النَّبويَّةُ تَواترت في هٰذا المعنىٰ، ومِن صَريحِ ذٰلكَ حَديثُ المِقْدامِ بنِ مَعْدي كَرِبَ، رَضيَ اللَّهُ عنهُ، قالَ: قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«أوتِيتُ الكِتابَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ،ألَا يوشِكُ شَبْعانُ علىٰ أريكَتِهِ يقول: عَلَيْكُمْ بالقـرآنِ، فما وَجَـدْتُم فيـهِ من حَلالٍ فـأحلُّوهُ، وَما وَجَـدْتُم فيـهِ من حَـرامٍ فحـرِّموهُ، ألَا لا يحِلُّ لكُمُ الحِمارُ الأهليُّ، وَلا كُلُّ ذِي نابٍ مِنَ السِّبـاعِ، وَلا لُقَطَةُ مُعـاهَدٍ إلَّا أن يَسْتَغْنِـيَ عنهـا صـاحِبُهـا، وَمَن نَـزَلَ بقَـوْمٍ فعليهِمْ أن يُقْرُوهُ»[1].

(١) حَديثٌ صَحيحٌ.

أخْرَجَـهُ أحمَدُ (٢٨/ ٤١٠ رقم: ١٧١٧٤) وأبو داود (رقم: ٤٦٠٤) وابن نصر في «السُّنَّة» (رقـم: ٢٤٤، ٤٠٣) والطَّبراني في «الكبير» (٢٠/ رقم: ٦٦٨، و٢٠/ رقـم: ٦٧٠) وغيرهم، من طرقٍ عن حَـرِيزِ بن عثمان، عن عبـدالرَّحمٰن بـن أبي عَـوْفٍ، عن المقدام، به.

قلت: وإسنادُهُ صَحيحٌ، وله طُرُقٌ غيرُ هٰذا.

وكانَ إمامُ أهْلِ الشَّامِ التَّابعيُّ حَسَّـانُ بنُ عطيَّةَ يقولُ: كانَ جِبريلُ يَنْزِلُ علىٰ رَسولِ اللَّهِ ﷺ بالسُّنَّةِ، كَما ينْزِلُ عليـهِ بالقرآنِ، فيُعلِّمُـهُ إيَّاها كَما يعلِّمُهُ القرآنَ[1].

فكأنَّه يعني قـوْلَهُ تعـالىٰ: ﴿عَلَّمَـهُ شَـديدُ القُـوَىٰ﴾ وهوَ جبريلُ عليـهِ السَّلامُ.

أمَّا معنىٰ قـوْلِهِ: ﴿أو نُنْسِها﴾ فهُوَ من الإنْسـاءِ، وهُوَ رَفْعُ اللَّهِ عَزَّ وجلَّ لها من الصُّدور، كَما قالَ اللَّه سُبْحانَـه لنبيِّهِ ﷺ: ﴿سَنُقْرِئُكَ فَلا تَنْسَىٰ * إلَّا ما شـاءَ اللَّهُ﴾ [الأعلىٰ: ٦-٧]، وقدْ ثبتَ أنَّ النَّبيَّ ﷺ كانَ قدْ قـرأَ قرآناً ثُمَّ أنْسِيَهُ، وأقرأَ أصْحابَهُ قرآناً فأزالَهُ اللَّهُ من صُدورِهِم بقُدْرَتِهِ.

ومِنَ الدَّليلِ علىٰ صحَّةِ ذٰلكَ مـا حدَّثَ بهِ أبو أمـامَةَ بنُ سَهْلِ بنِ حُنَيْفٍ عن رَهْطٍ مِنَ الأنْصارِ مِنْ أصْحابِ النَّبيِّ ﷺ:

أنَّهُ قامَ رَجُلٌ منهُم في جَوْفِ اللَّيلِ يُريدُ أن يَفْتَتِحَ سُـورَةً قد كانَ وَعاها، فلَمْ يَقْـدِرْ منْها علىٰ شيءٍ إلَّا ﴿بِسْمِ اللَّـهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحيمِ﴾، فأتىٰ بابَ النَّبيِّ ﷺ حينَ أصْبحَ، يَسْألُ النَّبيَّ ﷺ عـن ذٰلكَ، ثُمَّ جـاءَ آخَـرُ، وآخَـرُ، حتَّىٰ ٱجتَمَعُوا، فسألَ بعضُهُم بَعْضاً: ما جَمَعَهُم؟ فأخبرَ بعْضُهُم بَعْضاً بشأنِ تلكَ السُّـورَةِ، ثُمَّ أذِنَ لَهُم النَّبـيُّ ﷺ، فأخبَرُوهُ خبرَهُم وسألُـوهُ عن السُّـورَةِ،

---

(١) أثرٌ صحيحٌ.

أخـرَجَــه الدَّارميُّ في «مسنده» (رقـم: ٥٩٤) وأبن نصر في «السُّنَّة» (رقم: ١٠٢، ٤٠٢) وإسنادُهُ صحيحٌ.

فسَكَتَ ساعَـةً لا يَرْجِعُ إليهِم شَيئاً، ثُمَّ قالَ: «نُسِخَتِ البـارِحَةُ»، فنُسِخَت مِن صُدُورِهِم ومِنْ كُلِّ شيءٍ كانَت فيهِ[1].

وكـانَ الحَسَنُ البصريُّ يقـولُ في هٰذه الآيَةِ ﴿مَـا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أو نُنْسِهـا نأتِ بخَيْرٍ مِنْها﴾: أُقْرِىءَ - يعني النَّبيَّ ﷺ - قرآناً ثُمَّ نُسِّيَهُ، فلم يكُن شيئاً، ومِنَ القرآنِ ما قَدْ نُسِخَ وأَنْتُم تَقرَأونَهُ[2].

فهٰذا أولىٰ ما قيلَ في معنىٰ هٰذهِ اللَّفْظَةِ، ويأتي لهٰذا مَزيدُ ٱستِدلالٍ.

---

(١) حَديثٌ صَحيحٌ.

أخـرَجَـهُ الطَّحـاويُّ في «شرح المشْكِـل» (٥/ ٢٧٢ رقم: ٢٠٣٥) والبيهقيُّ في «دلائل النُّبـوَّة» (٧/ ١٥٧) وٱبنُ الجوزيِّ في «نـواسخ القـرآن» (ص: ١١٠-١١١) وَالواحـديُّ في «الوَسيط» (١/ ١٨٩) مِن طَريقِ أبي اليَمانِ، قالَ: حـدَّثنا شُعيبُ بن أبي حَمْزَةَ، عن الزُّهريِّ، حدَّثني أبو أُمامَةَ، به.

قلتُ: وهٰذا إسنادٌ صحيحٌ.

تابعَ شُعيبـاً: يونُس بنُ يزيدَ الأيليُّ، عن الزُّهريِّ، قالَ: حـدَّثنا أبو أُمامَـةَ بنُ سهْلٍ ونحنُ في مجلسِ سعيدِ بن المسيَّبِ، لا يُنْكِرُ ذٰلكَ، أنَّ رجلاً، فذكرَهُ ولم يذكُر «الرَّهْط».

أخرَجهُ الطَّحاويُّ (رقم: ٢٠٣٤) وٱبنُ الجوزيِّ (ص: ١١١-١١٢).

وكذٰلكَ أخـرَجهُ أبو عُبيد في «النَّاسخ والمنسـوخ» (رقم: ١٧) من طريقِ عُقيلِ بنِ خالدٍ ويُونُسَ الأيليِّ، كروايةِ الطَّحاويِّ الأخيرَة.

وهٰذا لا يضرُّ، من أجْلِ أنَّ شعيبـاً ثقـةٌ مُتقِنٌ، ومن جهـةٍ أخـرىٰ فإنَّ أبـا أمـامَـةَ صَحابيٌّ صَغيرٌ، وُلِدَ في حياةِ النَّبيِّ ﷺ، ومن جهةٍ ثـالثةٍ: إقرارُ سعيدِ بن المسيَّبِ له علىٰ ما حدَّثَ به.

(٢) أثرٌ صَحيحٌ.

أخرَجَه ٱبنُ جرير (١/ ٤٧٥، ٤٧٦) وإسْنادُهُ صَحيحٌ.

وعلىٰ القـراءَةِ الأخـرىٰ: ﴿نَنْسَئْهـا﴾ من النَّسءِ، وهوَ التَّأخير، والمعنىٰ علىٰ ما تقدَّمَ ذكْرُهُ في المبحثِ السَّابقِ عنِ الزَّركشيِّ.

٢ - وقوْلُهُ تَعالىٰ: ﴿وَإِذا بَدَّلْنا آيَةً مَكانَ آيَةٍ واللَّهُ أَعْلَمُ بِما يُنَزِّلُ قالُوا إِنَّما أَنْتَ مُفْتَرٍ، بلْ أكْثَـرُهُمْ لا يَعْلَمونَ * قُلْ نَزَّلَهُ رُوحُ القُـدُسِ مِن رَبِّكَ بالْحَقِّ لِيُثَبِّتَ الَّذينَ آمَنُوا وَهُدًى وبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمينَ﴾ [النَّحل: ١٠١ - ١٠٢].

قالَ مُجاهِدٌ: ﴿وإِذا بَدَّلْنا آيَةً مَكانَ آيَةٍ﴾ رَفَعْناها فأنْزَلْنا غيرَها.

وقالَ قتادَةُ: هُوَ كقولِهِ: ﴿مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أو نُنْسِها﴾[1].

قلتُ: وهٰذه الآيةُ دلَّت بلا خَفاءٍ علىٰ ثُبـوتِ النَّسْخِ في القرآنِ، وَسَكَتت عن إمْكانِهِ في غيرِهِ من الوَحْيِ، لٰكن لكَ أن تَستَدلَّ مِنهـا علىٰ وُقوعِ النَّسْخِ في السُّنَّةِ الَّتي أوحاها اللَّهُ لنبيِّهِ ﷺ بطَريقِ الأولىٰ.

٣ - وقولُهُ سُبْحـانَهُ: ﴿يَمْحُو اللَّهُ ما يَشـاءُ وَيُثْبِتُ، وعِنْدهُ أُمُّ الكِتابِ﴾ [الرَّعد: ٣٩].

هٰذِه آيَةٌ عـامَّـةٌ فيما يَشـاءُ اللَّهُ مَحْوَهُ ومـا يَشـاءُ إثْبـاتَهُ، كمَحْـوِ الذُّنوبِ بالمغفـرَةِ، ومَحْوِ الحُكْمِ بإبْدالِهِ بغيرِهِ، والآيَةِ بسِـواها، وعلمُ جميعِـهِ عندَهُ سُبْحانَه في كِتابٍ، ما مَحا منْه وما أثْبَتَ.

وعليهِ فَيَصحُّ قَولُ مَن فسَّر هٰذهِ الآيَةَ بإدْراجِ النَّاسخِ والمنسوخِ فيها، كَما

---

(١) **صَحيحان عن مجاهد وقَتادة.**

أخرَجَهما ابنُ جرير في «تفسيره» (١٤/ ١٧٦) بإسنادَين صحيحَين.

رُوِيَ عَنِ ٱبنِ عبَّاسٍ[1].

وَصحَّ عن عِكْرِمَةَ مَوْلَىٰ ٱبنِ عَبَّاسٍ قولُهُ: ﴿يَمْحُو اللَّهُ ما يَشاءُ وَيُثْبِتُ﴾ قالَ: يَنْسَخُ الآيَةَ بالآيَةِ فتُرْفَعُ، ﴿وعِنْدَهُ أُمُّ الكِتابِ﴾: أصْلُ الكِتابِ[2].

وَقالَ قتادَةُ: قـولُهُ: ﴿يَمْحُو اللَّهُ ما يَشاءُ وَيُثْبِتُ﴾، هيَ مثـلُ قولِهِ: ﴿مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أو نُنْسِها نأتِ بخَيْرٍ مِنْها﴾، وقولُهُ: ﴿وعِنْدَهُ أُمُّ الكِتابِ﴾ أي: جُملةُ الكِتابِ وأصْلُهُ[3].

٤ - وقـوْلُهُ جَلَّ وَعَـلا: ﴿وَإِذا تُتْلَىٰ عَلَيْهِـمْ آياتُنا بَيِّناتٍ قـالَ الَّذينَ لا يَرْجُـونَ لِقـاءَنا ٱئْتِ بِقُـرْآنٍ غَيْرِ هٰذا أَوْ بَدِّلْـهُ، قُلْ مـا يَكُونُ لي أَن أُبَدِّلَهُ مِنْ تِلْقاءِ نَفْسي، إنْ أَتَّبِعُ إلَّا ما يُوحَىٰ إِلَيَّ﴾ [يونس: ١٥].

---

(١) فأخـرَجَ عنهُ ٱبنُ جرير (١٣/ ١٦٩) وأبو جعفـر النَّحَّاسُ في «معـاني القرآن» (٣/ ٥٠٢-٥٠٣) وٱبنُ الجوزيِّ في «نـواسخ القـــرآن» (ص: ٨٥-٨٦) من طـريقِ عبدالله بن صالحٍ، عن مُعاويةَ بن صالحٍ، عن عليِّ بنِ أبي طَلْحَةَ، عنِ ٱبنِ عبَّاسٍ:

﴿يَمْحُـو اللَّهُ مَـا يَشاءُ﴾ قـالَ: من القـرآنِ، يقـولُ: يُبَـدِّلُ اللَّهُ ما يَشـاءُ فيَنْسَخُـهُ، ﴿وَيُثْبِتُ﴾ مـا يَشاءُ فـلا يُبَدِّلُـهُ، ﴿وعِنْدَهُ أُمُّ الكِتابِ﴾ يقـولُ: وجُملة ذٰلكَ عندَهُ في أمِّ الكِتابِ: النَّاسخُ والمنسوخُ، وما يُبدَّلُ وما يُثْبَتُ، كُلُّ ذٰلكَ في كتابٍ.

قلت: وهٰذا الأثرُ ضعيفُ الإسنادِ، وإن كانَ معناهُ محتمَلاً صحيحاً.

(٢) أخرَجَه ٱبنُ الجوزيِّ في «نواسخِ القرآن» (ص: ٨٦-٨٧) بإسْنادٍ صحيحٍ.

(٣) **أثرٌ صَحيحٌ.**

أخرَجه ٱبنُ جرير (١٣/ ١٦٩) وإسنادُهُ صحيحٌ.

ورُوِيَ القوْلُ بنحو ذٰلكَ عن جماعَةٍ من السَّلفِ غيرِ مَن ذكَرْتُ.

ودَلالةُ هٰذهِ الآيةِ علىٰ المقصودِ في قولِهِ: ﴿ما يَكُونُ لي أَن أُبَدِّلَهُ مِنْ تِلْقاءِ نَفْسي﴾ الآية، ففيهــا بُرْهانٌ علىٰ أنَّ اللَّـهَ عَـزَّ وجـلَّ هوَ الَّذي يُبـدِّلُ الآيةَ بالآيَةِ، لا سَبيلَ إلىٰ ذٰلكَ إلَّا بوحْيِهِ وتَنزيلِهِ.

فهٰـذهِ المواضِعُ الأربعـةُ في كِتـابِ اللَّهِ أدلَّةٌ علىٰ إثْبـاتِ وقـوعِ النَّسْخِ في بعْضِ مـا أنْزَلَ اللَّه علىٰ نبيِّـهِ ﷺ، خـاصَّـةً الموضِعينِ الأوَّلينِ، فهُما من أبينِ شيءٍ وأظْهَرِهِ لإثباتِ ذٰلكَ.

وقـدْ تَظافرتِ الرِّواياتُ الثَّـابتَـةُ من جهَةِ النَّقْلِ علىٰ أنَّ النَّسْخَ قـدْ وقعَ لبعْضِ القرآنِ والأحكامِ المنْزَلَةِ، كما سيأتي التَّمثيلُ بطائفةٍ منهُ.

وتَواتَرَ عن أَصْحابِ النَّبيِّ ﷺ ذِكْرُ النَّسْخِ والقَوْلُ بهِ.

كَما ذَهَبَ إلىٰ القَوْلِ بهِ عامَّةُ أئمَّةِ الإسْلامِ من السَّلَفِ والخَلَفِ.

قـالَ ٱبنُ الجوزيِّ: «ٱنْعَقَـدَ إجْماعُ العُلَماءِ علىٰ هٰذا إلَّا أنَّه قـدْ شَـذَّ مَن لا يُلْتَفَتُ إليهِ»[1].

وَلم يُعْـرَفْ إنْكارُهُ عنْ منتَسِبٍ إلىٰ العلـمِ إلىٰ القَـرْنِ الرَّابعِ، حينَ ٱشتـدَّ فُشُوُّ البِدعِ، وذٰلكَ بتأويلٍ فاسدٍ سآتي علىٰ ذكْرِهِ في الشُّبهاتِ.

قالَ أبو جعفرٍ النَّحَّاسُ: «من المتأخِّـرينَ من قالَ: ليسَ في كِتابِ اللَّهِ عَزَّ وجلَّ ناسخٌ وَلا منسوخٌ، وكابرَ العِيانَ، وٱتَّبَعَ غيرَ سَبيلِ المؤمنينَ»[2].

---

(١) نواسخ القرآن، لابن الجوزيِّ (ص: ٨٤).

(٢) النَّاسخ والمنسـوخ، للنَّحَّاس (ص: ٤٠)، وٱنظُرْ: «الفقيه والمتفقِّـه» للخطيب =

ورأىٰ بعْضُ العُلماءِ أنَّـه لم يُخالِفْ في ثُبـوتِ النَّسْخِ أحَـدٌ مِـنْ أهْلِ الإسْلامِ، وأنَّ ما نُسِبَ إلىٰ بعْضِ المتأخِّـرينَ فهُوَ علىٰ نَدْرَتِهِ خِلافٌ مِنْهُم في اللَّفْظِ لا في المعنىٰ(1).

وٱعْلَمْ أنَّ مَبْدأَ النَّسْخِ ثابِتٌ في شَرائعِ الأنْبياءِ عليهِم الصَّلاةُ والسَّلامُ، وَلا تأتِي شَريعَةُ رَسُولٍ علىٰ الوِفاقِ التَّامِّ لشَريعَةِ رَسُولٍ آخَرَ، كَما قالَ اللَّهُ تعالىٰ: ﴿لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجاً﴾ [المائدة: ٤٨]، ونَعْلَمُ أنَّ اللَّهُ تعالىٰ نَسَخَ بَعْضَ ما كانَ مِنَ الشَّرائعِ في التَّوْراةِ برِسالَةِ عيسىٰ عليهِ السَّلامُ، كَما قالَ تعالىٰ: ﴿وَمُصَدِّقاً لِمَا بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ التَّوْرَاةِ، ولأُحِلَّ لَكُم بَعْضَ الَّذي حُرِّمَ عَلَيْكُم﴾ [آل عِمران: ٥٠]، ثُمَّ نَسَخَ اللَّهُ عَنِ العِبادِ ممَّا كانَ شَريعَةً في التَّوْراةِ والإنْجيلِ، وذٰلكَ بِما بَعَثَ بـهِ نَبيَّهُ مُحمَّداً ﷺ منَ الكِتابِ وَالحِكْمَةِ، كَما قـال عَـزَّ وجَلَّ: ﴿الَّذينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبيَّ الأُمِّيَّ الَّذي يَجِدُونَهُ مَكْتوباً عِنْدَهُمْ في التَّوْراةِ وَالإنْجيلِ، يأمُرُهُم بالمعْروفِ، وَيَنْهاهُمْ عَنِ المُنْكَرِ، ويُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّباتِ، وَيُحَرِّمُ عليهِمُ الخَبائِثَ، وَيَضَعُ عَنْهُمْ إصْرَهُم وَالأغْلالَ الَّتي كانَت عَلَيْهِمْ﴾ الآية [الأعراف: ١٥٧].

= البغداديِّ (١/ ٣٣٢)، و«إحْكام الفُصول» للباجي (ص: ٣٢٤) و«المسوَّدَة» لآل تيميَّة (ص: ١٧٥).

(١) ٱنْظُر ما حكاهُ ٱبنُ حزْمٍ في «الإحكام في أصولِ الأحكام» (٤/ ٧٠).

وَالَّذي يُشارُ إليـهِ بذٰلكَ الرَّأيِ من المتأخِّرينَ، هوَ: أبو مُسْلِم الأصْفَهانيُّ، وٱسمُهُ: مُحمَّدُ بن بَحْرٍ، كاتبٌ مُفسِّرٌ مُعتزِليٌّ، وُلِدَ سنة (٢٥٤هـ) وتُوفِّيَ سنة (٣٢٢هـ)، مترجَم في «معجم الأدباء» لياقوت (١٨/ ٣٥) و«بغية الوعاة» للسُّيوطيِّ (١/ ٥٩).

فَإذا تبيَّنَ هٰذا دَلَّ علىٰ أنَّ النَّسْخَ في نَفْسِ الشَّريعَةِ الواحِدَةِ ما دامَ الوَحْيُ يَنْزِلُ جائزٌ غَيْرُ مُمْتَنِعٍ.

وقَدْ ذُكِرَ جَحْدُ النَّسْخِ في شَرائعِ اللَّهِ عَن طائفَةٍ مِنَ اليَهودِ، بشُبْهَةِ أَنَّهُ يَلْزَمُ مِن إثْباتِهِ ٱعتِقادُ البَداءِ[1]، وهٰذا مِن ضَلالِهِم وَجَهْلِهِم باللَّهِ وحِكَمِ أَفعالِهِ تَبارَكَ وتعالىٰ.

وهٰذا الَّذي فَرَّ مِنْهُ اليَهودُ بالجَحْدِ، وقَعَتْ فيهِ طائفَةٌ مِنَ باطنيَّةِ الرَّافِضَةِ الملاحِدَةِ، فنَسَبُوا إلىٰ رَبِّهِم هٰذا الاعتِقادَ الفاسِدَ[2]، تعالىٰ اللَّهُ عن قولِهِم عُلوًّا كَبيراً.

---

(١) البَداء: ظُهورُ الرَّأي بعْدَ أن لم يكُن (التعريفات، للجُرجانيِّ، ص: ٦٢).

وٱنظُر: «الإحكام» لابن حَزْم (٤/ ٦٨)، و«التَّلخيص» للجُوينيِّ (٢/ ٤٦٢)، و«إحكام الفُصول» للباجيِّ (ص: ٣٢٦).

وذكْرُ هٰذهِ العَقيدة عن هٰذهِ الطَّائفةِ من اليَهودِ جاءَ في مواضِعَ عَديدةٍ، منْها: «الفَصْل» لابن حزم (١/ ١٨٠-١٨١)، «الملل والنِّحل» للشَّهْرَسْتانيِّ (ص: ١٧٨).

(٢) ذُكِرَت هٰذهِ العَقيدة عنِ المختارِ بن أبي عُبيدٍ الثَّقفيِّ الكذَّابِ الَّذي ٱدَّعىٰ النُّبوَّةَ، كما في «الملل والنِّحَل» للشَّهْرَسْتانيِّ (ص: ١١٨-١١٩)، وحكاها طائفةٌ من العلماء عن الرَّافضَة، فٱنظُر: «مقالات الإسلاميِّين» للأشْعريِّ (١/ ١٠٩، ٢/ ١٥٣)، «البرهان» للجوينيِّ (٢/ ١٢٩٥، ١٣٠٠)، «المستصفىٰ» للغزَّاليِّ (ص: ١٣١)، «شرح المنار» لابن الملك (٢/ ٧١٠)، «المسوَّدة» لآل تيميَّة (ص: ١٨٥).

وفي بيان فَسادِ هٰذه العقيدَة ٱنظُر: «الواضح» لابن عَقيل (٤/ ١٩٨-٢٠٣، ٢٣٩-٢٤٠)، «التَّلخيص» للجُوينيِّ (٢/ ٤٦٩)، «الإحكام» للآمديِّ (٣/ ١٠٩).

المبحث الثالث: الحكمة من النسخ:

النَّسْخُ جارٍ مع مَقاصِدِ الشَّرْعِ لتَحْقيقِ مَصْلَحَةِ المُكلَّفِ:

١ - فَتارَةً يَنْزِلُ الوَحيُ بالحُكْمِ الشَّاقِّ علىٰ المكلَّفينَ؛ لأجْلِ ٱخْتِبارِهِمْ وٱمْتِحانِ صِدْقِ إيمانِهِمْ.

كَما في نُزولِ قولِهِ تعالىٰ: ﴿وَإنْ تُبْدُوا ما في أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ، فَيَغْفِرُ لِمَن يَشاءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشاءُ﴾ [البقرة: ٢٨٤]، فقدْ نالَ المسلمينَ منْهُ حَرَجٌ شَديدٌ، فلمَّا وقعَ منهُمُ التَّسليمُ والانْقِيادُ أنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ تَصْديقَ ما في قُلوبِهِمْ: ﴿آمَنَ الرَّسولُ بِما أُنْزِلَ إليهِ مِن رَبِّهِ وَالمؤْمِنونَ، كُلٌّ آمَنَ باللَّهِ وَمَلائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ، لا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِن رُسُلِهِ، وَقالُوا سَمِعْنا وَأَطَعْنا، غُفْرانَكَ رَبَّنا وَإِلَيْكَ المصيرُ﴾ [البقرة: ٢٨٥]، ونَزَلَتِ الآيَةُ بعْدَها بالتَّخْفيفِ(١). هٰذا الوَجْهُ علىٰ قَوْلِ مَن يَعُدُّ هٰذهِ الصُّورَةَ نَسْخاً.

٢ - وتارةً من أجلِ التَّدرُّجِ في التَّشْريعِ لحَداثَةِ النَّاسِ بالجاهِليَّةِ، ولا يخفىٰ ما فيهِ مِن تأليفِ قُلوبِهِم علىٰ الإسْلامِ، وتهيئَتِهِم لِما أريدُوا لَهُ مِن نَصْرِ دينِ اللَّهِ، إذْ كانُوا الجيلَ الَّذي ٱصْطَفاهُ اللَّهُ عَزَّ وجلَّ لنُصْرَةِ رَسُولِهِ ﷺ، فأُخِذُوا بالأخَفِّ فالأثْقَلِ تحقيقاً لهٰذهِ الغايَةِ.

مثالُهُ: التَّدرُّجُ في الصَّلاةِ في قلَّةِ الرَّكَعاتِ، ثُمَّ نَسْخ ذٰلكَ بفَرْضِ الصَّلاةِ برِكَعاتِها المعلومَةِ.

---

(١) تقدَّمَ ذكْرُ الحديثِ فيهِ (ص: ٢١٠-٢١١).

فعَنْ أُمِّ المؤمنينَ عائِشَةَ، رضيَ اللَّهُ عنها، قالَت:

فَـرَضَ اللَّهُ الصَّـلاةَ حينَ فَرَضَهـا رَكْعَتينِ رَكْعَتينِ، في الحَضَرِ والسَّفَـرِ، فأقِرَّت صَلاةُ السَّفَرِ، وزيدَ في صَلاةِ الحَضَر.

وفي رِوايةٍ، قالَت:

فُـرِضَت الصَّلاةُ رَكعتينِ، ثُمَّ هاجَـرَ النَّبيُّ ﷺ فَفُرِضَت أرْبعـاً، وتُرِكَت صَلاةُ السَّفَرِ علىٰ الأوَّلِ[1].

وكالتَّدرُّجِ في الصِّيامِ بفَرْضِ صَوْمِ يومٍ واحِدٍ أوَّلاً هوَ يومُ عاشُوراءَ، ثُمَّ نُسِخَ بِصَوْمِ شَهْرِ رَمَضانَ أو بدَفْعِ الفِـدْيَةِ لمن شاءَ بدَلاً من صَوْمِه، ثُمَّ نُسِخَ بفَرْضِ صومِهِ لمن شَهِدَهُ صَحيحاً مُقيماً.

وَالدَّليلُ علىٰ صحَّةِ ذٰلكَ حَديثُ ٱبن عُمَرَ، رَضي اللَّهُ عنهُما، قالَ:

صامَ النَّبيُّ ﷺ عاشُوراءَ، وأمَرَ بصِيامِهِ، فلَمَّا فُرِضَ رَمَضانُ تُرِكَ[2].

وحَديثُ عَبْدِالرَّحمَن بن أبي ليلىٰ، قالَ: حدَّثنا أصْحابُ مُحمَّدٍ ﷺ:

نَزَلَ رَمَضانُ، فشَقَّ عليهِم، فكانَ مَن أطْعَم كُلَّ يومٍ مِسكيناً تَرَكَ الصَّوْمَ

---

(١) حَديثٌ صَحيحٌ.

مُتَّفقٌ عليـه: أخـرَجَـهُ البُخـاريُّ (رقم: ٣٤٣، ١٠٤٠، ٣٧٢٠) ومُسلمٌ (رقم: ٦٨٥)، والرِّوايةُ الأخرىٰ للبُخاريِّ.

(٢) حَديثٌ صَحيحٌ.

مُتَّفقٌ عليه: أخرَجَهُ البُخاريُّ (رقم: ١٧٩٣) ومسلمٌ (رقم: ١١٢٦) بمعناه. وبمعناهُ كذٰلكَ عن عائشةَ وٱبنِ مسعودٍ وجابرِ بنِ سَمُرَةَ، وغيرِهم.

مِمَّن يُطيقُـهُ، ورُخِّصَ لهُم في ذٰلكَ، فنَسَخَتْهـا: ﴿وأن تَصُـومُـوا خَيْرٌ لَكُم﴾ [البقرة: ١٨٤]، فأُمِرُوا بالصَّوْمِ(١).

وحَديثُ سَلَمَةَ بنِ الأكْوَعِ، رَضيَ اللَّهُ عنهُ، قالَ:

لَمَّا نَزَلَتْ هٰـذهِ الآيَةُ: ﴿وَعلىٰ الَّذينَ يُطيقُـونَـهُ فِـدْيَةٌ طَعـامُ مِسْكِينٍ﴾ [البقـرة: ١٨٤]، كانَ مَن أرادَ مِنَّا أن يُفْطِرَ وَيَفْتَـديَ فعَلَ، حتَّىٰ نزَلَت هٰذهِ الآيَةُ الَّتي بعْدَها فنَسَخَتْها(٢).

٣ - كما في النَّسْخِ إظْهـارُ نِعْمَـةِ اللَّـهِ عـزَّ وجَلَّ بِما يـرفَعُ بِهِ مِنَ الحَرَجِ والضِّيقِ بنَوْعٍ سـابِقٍ من أنواعِ التَّكليفِ، وخُـذْ مِثالَهُ غيرَ مـا تقدَّمَ في عِـدَّةِ المتوفَّىٰ عنها زَوجُها، حيثُ فَرَضَ اللَّهُ عليها أن تعتدَّ عاماً كاملاً أوَّلَ الأمْرِ، وهٰذه المُدَّةُ علىٰ وِفاقِ ما كانَت تعتـدُّهُ إحداهُنَّ في الجاهليَّةِ، فخفَّفَ اللَّه عنِ النِّساءِ بأنْ جعَلَها أرْبَعَةَ أشْهُرٍ وعَشْراً.

فأمَّا ٱعتِدادُها عاماً، فكما في قولِ اللَّهِ عَزَّ وجَلَّ: ﴿وَالَّذينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُم وَيَذَرُونَ أزْواجاً وَصيَّـةً لأزْواجِهِمْ مَتَاعاً إلىٰ الْحَوْلِ غَيْرَ إخْـراجٍ﴾ [البقرة:

---

(١) حَديثٌ صَحيحٌ.

علَّقَـهُ البُخـاريُّ (رقم: ١٨٤٧) بصيغَـةِ الجَزْمِ، ووَصَلَهُ البيهقـيُّ في «سُننه» (٤/ ٢٠٠) بإسْنادٍ صحيحٍ.

وأخرجَهُ كذٰلكَ أبو داوُد (رقم: ٥٠٦، ٥٠٧) بإسنادٍ صحيحٍ.

(٢) حَديثٌ صَحيحٌ.

متَّفقٌ عليه: أخرَجهُ البُخاريُّ (رقم: ٤٢٣٧) ومسلمٌ (رقم: ١١٤٥).

٢٤٠]، فنَسَخَ اللَّهُ ذٰلكَ بقـوْلِهِ: ﴿وَالَّذينَ يُتَـوَفَّـوْنَ مِنكُم وَيَذَرُونَ أَزْواجـاً يَتَرَبَّصْنَ بأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْراً﴾ [البقرة: ٢٣٤].

وإظْهارُ الفَضْلِ فيـهِ يتبيَّنُ بما حدَّثَ بهِ حُمَيْـدُ بنُ نافعٍ أحَدُ التَّـابعينَ، عن زَيْنَبَ بنْتِ أمِّ سَلَمَةَ، قالَت: سَمِعْتُ أمَّ سَلَمَةَ تقولُ:

جاءَتِ ٱمـرأَةٌ إلىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فقالَت: يـا رَسُولَ اللَّهِ، إنَّ ٱبْنَتِي تُوُفِّيَ عنْها زَوْجُها، وقَدِ ٱشْتَكَتْ عيْنَهـا، أفتَكْحُلُها؟ فقالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لا»، مـرَّتينِ أو ثَلاثاً، كُلُّ ذٰلكَ يقــولُ: «لا»، ثُمَّ قـالَ رَسُـولُ اللَّهِ ﷺ: «إنَّما هِيَ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ وعَشْرٌ، وقَدْ كانَتْ إحداكُنَّ في الجاهليَّةِ تَرْمي بالبَعْرَةِ علىٰ رأسِ الحَوْلِ».

قـالَ حُميدٌ: فقلتُ لزَيْنَبَ: وَمـا تَرْمي بالبَعْرَةِ علىٰ رأسِ الحَوْلِ؟ فقـالَت زَينَبُ: كـانَتِ المرأةُ إذا تُوفِّيَ عنها زَوْجُهـا دَخلَتْ حِفْشـاً[1]، ولَبِسَتْ شَرَّ ثِيابِها، ولم تَمَسَّ طِيباً حتَّىٰ تمُرَّ بها سَنَةٌ، ثُمَّ تُؤتـىٰ بدابَّةٍ: حِمارٍ أو شاةٍ أو طائرٍ، فتَفْتَضُّ بهِ[2]، فقلَّما تَفْتَضُّ بشيءٍ إلَّا مـاتَ، ثُمَّ تخرُجُ فتُعْطىٰ بعـرَةً، فتَرْمي، ثُمَّ تُراجعُ بعْدُ ما شاءَت مِن طِيبٍ أو غيرِهِ[3].

---

(١) الحِفْشُ: البيْتُ الصَّغيرُ الضَّيِّقُ الذَّليلُ.

(٢) فسَّرَهُ الإمامُ مالكٌ في نفسِ الحديثِ عندَ البُخـاريِّ حيثُ سُئلَ: ما تَفْتَضُّ بهِ؟ قالَ: تَمْسَحُ بهِ جِلْدَها.

(٣) حَديثٌ صَحيحٌ.

متَّفقٌ عليه: أخرَجَهُ البُخاريُّ (رقم: ٥٠٢٤) ومسلمٌ (رقم: ١٤٨٨، ١٤٨٩).

وَبَقِيَ النَّاسِخُ والمنسوخُ يُتلىٰ في كِتـابِ اللَّهِ تَذكيراً بفَضْلِ اللَّهِ، بِما جاءَ بِهِ دينُهُ مِنَ التَّيسيرِ.

٤ - كَما يقعُ في النَّسْخِ تَطييبُ نَفْسِ رَسُـولِ اللَّهِ ﷺ ونُفـوسِ أصْحـابِهِ بتَمييزِ هٰذهِ الأمَّةِ علىٰ الأمَمِ وإظْهارِ فَضْلِها.

ومِثالُهُ قصَّةُ نَسْخِ ٱسْتِقبالِ القبلَةِ، حيـثُ كانَت حينَ فُرِضَتِ الصَّلاةُ إلىٰ بيتِ المقدِسِ، ثُمَّ حُوِّلَت إلىٰ الكَعْبَةِ.

وفي ذٰلكَ يقولُ اللَّهُ عَـزَّ وجَلَّ: ﴿سَيَقولُ السُّفَهـاءُ مِنَ النَّاسِ مَا وَلَّاهُمْ عَنْ قِبْلَتِهِمُ الَّتي كـانُوا عَلَيْها؟ قُلْ للَّهِ المَشْرِقُ وَالمغـرِبُ، يَهْدِي مَن يَشاءُ إلىٰ صِراطٍ مُسْتَقيمٍ * وَكَذٰلكَ جَعَلْناكُمْ أمَّةً وَسَطاً؛ لِتَكونُوا شُهَداءَ علىٰ النَّاسِ، وَيَكونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهيداً، وَما جَعَلْنا الْقِبْلَةَ الَّتي كُنْتَ عَلَيْها إلَّا لِنَعْلَمَ مَن يَتَّبعُ الرَّسُـولَ مِمَّن يَنْقَلِـبُ علىٰ عَقِبَيْـهِ، وإنْ كـانَت لَكَبيرَةً إلَّا علىٰ الَّذينَ هَدَىٰ اللَّهُ، وَما كانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إيمانَكُم، إنَّ اللَّهَ بالنَّاسِ لَرَءوفٌ رَحيمٌ * قَدْ نَرىٰ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ في السَّماءِ، فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضـاها، فَـوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ المَسْجِدِ الحَرامِ﴾ الآيات [البقرة: ١٤٢-١٤٤].

وَسِوَىٰ ذٰلكَ حِكَمٌ ومَقـاصِدُ للنَّسْخِ، تَنْدَرِجُ سَعَتُها في عُمـومِ قوْلِ اللَّهِ عَــزَّ وجلَّ: ﴿قُلْ نَـزَّلَهُ رُوحُ الْقُــدُسِ مِن رَبِّكَ بالحَقِّ؛ لِيُثَبِّتَ الَّـذِينَ آمَنُوا وَهُدًى وَبُشْرىٰ للْمُسْلِمينَ﴾ [النَّحل: ١٠٢]، حيثُ جـاءَت هٰذهِ الآيةُ ردًّا علىٰ المشركينَ في جَحْدِهِم النَّسْخَ بقولِهِم للنَّبيِّ ﷺ: ﴿إنَّما أنْتَ مُفْتَرٍ﴾.

قـال الشّـافعيُّ: «إنَّ اللَّهَ خَلَقَ الخَلْـقَ لِما سَبَقَ في علمـهِ مِمَّا أرادَ بخَلْقِهِمْ وبِهِمْ، لا مُعقِّبَ لحُكْمِـهِ وَهُوَ سَريعُ الحِسابِ، وأنْـزَلَ عليهِمُ الكِتابَ تِبْيـاناً لكُلِّ شيءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً، وفَرَضَ فيهِ فَرائضَ أثْبَتَها، وأخرىٰ نَسَخَها؛ رَحمةً لخَلْقِهِ بالتَّخفيفِ عنهُم، وبالتَّوسعَـةِ عليهِم، زيادةً فيما ٱبتدأهُم بهِ من نِعَمِهِ، وأثابَهُم علىٰ الانتهـاءِ إلىٰ ما أثْبَتَ عليهِمْ جَنَّتَـهُ والنَّجاةَ من عَـذابِهِ، فعمَّتْهُم رحمَتُهُ فيما أثْبَتَ ونَسَخَ، فله الحمدُ علىٰ نِعَمِهِ»[1].

وفي الجُمْلَةِ فإنَّ حَقيقَةَ النَّسْخِ تَغْييرٌ للأحْكامِ بتَغيُّرِ الأحوالِ والظُّروفِ، وإنْزالٌ فرَفْعٌ للآياتِ لمُقْتَضٍ، وذٰلكَ مِمَّن يَعْلَمُ مَصالِحَ خَلْقِـهِ تَبارَكَ وتَعالىٰ، وهُوَ علىٰ كُلِّ شيءٍ قَديرٌ، كما قـالَ: ﴿واللَّهُ أعْلَمُ بِما يُنَزِّلُ﴾ [النَّحل: ١٠١]، وكما قالَ: ﴿مَـا نَنْسَخْ مِن آيَةٍ أو نُنْسِها نَأْتِ بخيرٍ مِنْهـا أو مِثْلِها، أَلَمْ تَعْلَمْ أنَّ اللَّهَ علىٰ كُلِّ شَيءٍ قَـديرٌ * أَلَمْ تَعْلَمْ أنَّ اللَّهَ لَهُ مُلْكُ السَّماواتِ وَالأرْضِ وَمـا لَكُمْ مِن دُونِ اللَّهِ مِن وَلِيٍّ وَلا نَصيرٍ﴾ [البقرة: ١٠٦-١٠٧].

ومِن هٰذا يتبيَّنُ فَسـادُ مذْهَبِ الغـالِطِينَ علىٰ ربِّهِم، الجاهلينَ بهِ مِمَّن ضَلَّ في أمْرِ النَّسْخِ، مِنَ المشركينَ واليَهودِ وغُـلاةِ الرَّافضَةِ ومَن شايَعهُم من أهْلِ زَمـانِنا، ومَـا شأنُهُم إلَّا كَما قالَ اللَّـهُ عَنِ المشركينَ مِن قبلُ: ﴿وَإِذا بَدَّلْنا آيَةً مَكانَ آيَةٍ واللَّهُ أَعْلَمُ بِما يُنَزِّلُ قـالُوا إِنَّما أَنْتَ مُفْتَرٍ، بلْ أكْثَرُهُمْ لا يَعْلَمونَ﴾ [النَّحل: ١٠٢].

---

(١) الرِّسالة (ص: ١٠٦).

الفصل الثاني

شروط ثبوت النسخ، وما يقع به وطريق معرفته

المبحث الأول: شروط ثبوت النسخ:

الْقَوْلُ بوُقوعِ النَّسْخِ لآيَةٍ في كِتابِ اللَّهِ، أو حُكْمٍ ثَبَتَ بوَحْيِ اللَّهِ، مِن أَشَدِّ ما يكونُ وأَخْطَرِه، إلَّا لِمَن وَقَفَ فيهِ عنْدَ المنْقولِ، وانْتَهىٰ فيهِ إلىٰ ما جاءَ بِهِ الرَّسُولُ، وَبَنىٰ فيهِ علىٰ صَريحِ الأصولِ، وقَدْ قالَ اللَّهُ لنبيِّهِ ﷺ: ﴿قُل ما يكونُ لي أن أبَدِّلَهُ مِن تِلْقاءِ نَفْسي، إنْ أَتَّبِعُ إلَّا ما يُوحَىٰ إليَّ، إنِّي أخافُ إن عَصَيْتُ رَبِّي عَذابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ﴾ [يونس: ١٥]، فدلَّ علىٰ أنَّ النَّسْخَ للَّهِ تعالىٰ وَحْدَهُ، كانَ ذٰلكَ في نَصِّ كِتابٍ أو نَصِّ سُنَّةٍ.

وعليهِ، امتَنَعَ ادِّعاءُ النَّسْخِ بالاحتِمالِ، والأَصْلُ: وجوبُ العَمَلِ بجَميعِ الأحكامِ الثَّابِتَةِ بنُصوصِ الكِتابِ والسُّنَّةِ، واعتِقادِ أنَّها مُحْكَمَةٌ، حتَّىٰ نتيَقَّنَ النَّسْخَ؛ لقوْلِهِ تَعالىٰ: ﴿اتَّبِعُوا ما أُنْزِلَ إلَيْكُم مِن رَبِّكُم﴾ [الأعراف: ٣].

قالَ أبو جعْفَرٍ النَّحَّاسُ: «لا يُقالُ (مَنْسوخٌ) لِما ثَبَتَ في التَّنْزيلِ، وَصَحَّ فيهِ التَّأويلُ، إلَّا بتوقيفٍ أو دَليلٍ قاطعٍ»[1].

---

(١) النَّاسخ والمنسوخ، للنَّحَّاس (ص: ٣٥٥).

وقـالَ ٱبنُ حَزْمٍ: «لا يَحِلُّ لمُسْلِـمٍ يؤمِنُ باللَّهِ واليَـوْمِ الآخِرِ أن يَقـولَ في شيءٍ مِنَ القرآنِ والسُّنَّةِ: هٰذا مَنْسوخٌ، إلَّا بيَقينٍ»[1].

وَقـالَ ٱبنُ الجوزيِّ: «وإطْـلاقُ القَـوْلِ برَفْعِ حُكْمِ آيَةٍ لم يُـرْفَعْ جُـرأَةٌ عَظيمَةٌ»[2].

وقـالَ الموفَّقُ ٱبنُ قُـدامَـةَ: «لا يَجوزُ تَـرْكُ كِتـابِ اللَّهِ وسُنَّةِ رَسُـولِهِ إلَّا بنَسْخٍ، وَالنَّسْخُ لا يثبُتُ بالاحتِمالِ»[3].

وَقـالَ أبو إسحاقَ الشَّـاطبيُّ: «الأحكامُ إذا ثبَتَت علىٰ المكلَّفِ، فٱدِّعـاءُ النَّسْخِ فيهـا لا يكونُ إلَّا بأمْـرٍ مُحقَّقٍ؛ لأنَّ ثُبـوتَها علىٰ المكلَّفِ أوَّلاً مُحقَّقٌ، فرَفْعُها بعْدَ العلمِ بثُبوتِها لا يَكونُ إلَّا بمَعلومٍ مُحقَّقٍ»[4].

وعليهِ، فـالواجِبُ أن يُضْبَطَ القَوْلُ بالنَّسْخِ في نُصـوصِ الكِتابِ والسُّنَّةِ بشُروطٍ، يصحُّ معَها القَوْلُ بهِ، وهِيَ تَعودُ في جُمْلَتُها إلىٰ سَبْعةِ شُروطٍ، يجبُ ٱعتِبارُ جميعِها في كُلٍّ من النَّصَّيْنِ: النَّاسِخِ والمنْسوخِ:

الشَّرط الأوَّل: أن يكونا ثابتَينِ بالنَّصِّ.

أي: يكونُ كُلٌّ منْهُما إمَّا آيةً مِن كِتابِ اللَّهِ وإمَّا سُنَّةً عن رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،

---

(١) الإحكام في أصول الأحكام (٤/ ٨٣)، ومعناه في «المحلَّىٰ» (١/ ٥٣).

(٢) نواسخ القرآن، لابن الجوزيِّ (ص: ٧٥).

(٣) المغني في الفقه، لابن قُدامَةَ (٢/ ٦٦٦).

(٤) الموافقات، للشَّاطبيِّ (٣/ ١٠٥-١٠٦).

فيصحُّ أن تَنْسَخَ الآيَةُ الآيَةَ والسُّنَّةَ، كَما يَصِحُّ أنْ تَنْسَخَ السُّنَّةُ الآيَةَ والسُّنَّةَ.

وصيغَةُ النَّصِّ تأتي علىٰ وَجهَين:

الأولىٰ: صيغَةُ طَلَبٍ، كالأمْرِ والنَّهي.

مِثالُهُ في الحُكْمِ النَّاسِخِ قولُهُ تعالىٰ: ﴿فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ المسْجِدِ الحَرامِ﴾ [البقرة: ١٤٤]، ومِثالُهُ في المنْسوخِ قولُهُ: ﴿يا أَيُّها الَّذينَ آمَنُوا إذا ناجَيْتُمُ الرَّسُولَ فَقَدِّمُوا بينَ يَدَيْ نَجْواكُمْ صَدَقَةً﴾ [المجادَلة: ١٢].

وَالثَّانية: صيغَةُ خَبرٍ معناهُ الطَّلَبُ.

كقَوْلِهِ تعالىٰ: ﴿وَالَّذينَ يُتَوفَّوْنَ مِنكُم وَيَذَرُونَ أزْواجاً يَتَربَّصْنَ بأنْفُسِهِنَّ أرْبَعَةَ أشْهُرٍ وَعَشْراً﴾ [البقرة: ٢٣٤]، فهٰذا خبرٌ مَعْناه الأمْرُ.

فأمَّا سائِرُ نُصوصِ الأخبارِ في الكِتابِ والسُّنَّةِ مِمَّا لمْ يُقْصَدْ بهِ الطَّلَبُ، كالإخْبارِ عنِ الأمَمِ الماضِيَةِ، والإخْبار عَمَّا سَيَكُونُ كأَشْراطِ السَّاعَةِ وَاليَوْمِ الآخِرِ، فهٰذهِ لا يدْخُلُها النَّسْخُ؛ لأنَّ خَبَرَ الصَّادِقِ يَسْتَحيلُ الرُّجوعُ عنْهُ، لِما يَقْتَضي ذٰلكَ من الإخْبارِ بخِلافِ الواقِعِ في أَحَدِ الخَبَرَيْنِ، فإنَّ مَن قالَ: (جاءَ زَيْدٌ) ثُمَّ قالَ بَعْدَهُ: (لمْ يَأْتِ) فأحدُ خَبَرَيهِ علىٰ خِلافِ الواقِعِ جَزْماً، بكَذِبٍ أو وَهْمٍ، وخَبَرُ اللَّهِ وَرسولِهِ ﷺ مُنَزَّهٌ عن ذٰلكَ[1].

---

(١) وٱنْظُر: «فهم القرآن» للحارثِ المحاسبيِّ (ص: ٣٣٢)، «النَّاسخ والمنسوخ» للنَّحَّاس (ص: ٥٣١)، «الإحكام» لابن حزم (٤/ ٧٢-٧٣)، «إحكام الفصول» للباجيِّ (ص: ٣٣٢).

وزَعَمَ بَعْضُ مَن يُنْسَبُ إلىٰ السُّنَّـةِ في مسألَةِ (ٱمْتِناع النَّسْخِ في الأخْبـارِ) أنَّ النَّسْخَ مُمْتَنِعٌ في الأخْبارِ إلَّا أَخْبارَ الوَعيدِ، فإنَّهُ يَجُوزُ فيها النَّسْخُ.

وهٰذا القَوْلُ خطأٌ بَيِّنٌ، فإنَّ خَبَرَ اللَّهِ تعالىٰ وَرَسولِهِ ﷺ في وَعْدٍ أوْ وَعيدٍ حَقٌّ كَما أُخْبِرْنا بِهِ، وهُوَ واقِعٌ كَما جـاءَ بِهِ الخَبَرُ، ولا يُسْتَشْكَلُ أنَّ اللَّهَ تعـالىٰ قَدْ لا يُنْفِـذُ الوَعيدَ؛ لأنَّه أخْبَرَنا أنَّ وَعِيـدَهُ بمَشيئَتِهِ، فإنْ شاءَ عَـذَّبَ عَدْلاً، وَإنْ شاءَ رَحِمَ فَضْـلاً، كما هوَ الشَّأْنُ في عُصاةِ الموحِّدينَ، وأَخْبَرَنا أنَّ فَـريقاً مِمَّن ٱسْتَحقُّوا الوَعيدَ لا ٱنْفِكاكَ لَهُمْ عَنْهُ بِحـالٍ، كالكُفَّارِ في نارِ جَهنَّمَ، فأيُّ نَسْخٍ يكونُ فيهِ وهُوَ إمَّا مُنَجَّزٌ وإمَّا مُعَلَّقٌ بنَفْسِ دلالةِ الخَبَرِ؟

وَدَلَّ تَحقيقُ هٰذا الشَّرْطِ علىٰ أنَّ النَّسْخَ لا يُتصوَّرُ وُقوعُهُ بَعْدَ موْتِ النَّبيِّ ﷺ؛ لانْقِطاعِ الوَحْيِ، وعليهِ فلا نَسْخَ بِشيءٍ مِنَ المسالكِ الثَّلاثَةِ التَّالية:

١ - مَذاهبُ الصَّحابَةِ وأقْوالُهُم.

فأقاويلُهُم كانَت تَصْـدُرُ منْهُم بٱجْتِهادٍ، لا يُنَزَّلُ منْها شيءٌ منزلةَ النَّصِّ، فلَوْ نُقِلَ عَن بعْضِهِم الرَّأْيُ بخِـلافِ النَّصِّ، فـرَأْيُهُ مَحْكُومٌ بالنَّصِّ، ويُعْتَـذَرُ عَنِ الصَّحابيِّ في خِلافِهِ له.

فَمَثلاً ما زَعَمَتْـهُ طائفَةٌ أنَّ حِلَّ نِكاحِ المتْعَةِ كانَ مُحْكَماً، وإنَّما حـرَّمَه عُمَرُ بنُ الخطَّابِ، فهٰـذا خطأٌ، وإنَّما حـرَّمَ عُمَرُ مـا ثَبَتَ تحريمُـهُ عن رَسُـولِ اللَّهِ ﷺ[1]، وما كانَ لعُمَرَ ولا لأحَـدٍ بعْدَ النَّبيِّ ﷺ أن يُبَدِّلَ المُحْكَمات مِن دينِ

---

(١) ٱنظُر: «تحريم نكاح المتعة» للحافظ أبي الفتح نصر المقدسي.

الإسْلامِ، وَلا تُعْرَفُ مثْلُ هٰذهِ الدَّعوىٰ عن مُنتَسِبٍ إلىٰ السُّنَّةِ والعِلْمِ.

قـالَ الموفَّقُ ٱبنُ قدامـة: «وَما كـانَ جائـزاً في عهْدِ رَسُـولِ اللَّهِ ﷺ وأبي بَكْرٍ، لم يَجُزْ نَسْخُـهُ بقــوْلِ عُمَـرَ ولا غيرِهِ، ولأنَّ نسخَ الأحكام إنَّما يجوزُ في عصْرِ النَّبيِّ ﷺ؛ لأنَّ النَّصَّ إنَّما يُنْسَخُ بنَصٍّ مِثْلِه، وأمَّـا قـولُ الصَّحابيِّ فـلا يَنْسَخُ وَلا يُنْسَخُ بهِ، فإنَّ أصْحـابَ النَّبيِّ ﷺ كـانُوا يترُكـونَ أقوالَهُم لقـوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ولا يترُكُونَها بأقوالِهِم»[1].

ومِمَّا يجوزُ أن يَرْجِعَ إلىٰ ٱجْتهـادِ الصَّحـابيِّ قَـوْلُه: (هٰذا النَّصُّ مَنْسـوخٌ) فليسَ لَهُ حُكْمُ المرفـوعِ إلىٰ النَّبيِّ ﷺ، ولا يُقْضىٰ بهِ علىٰ النَّصِّ، حتَّىٰ يَذْكُـرَ النَّاسِخَ ويُفَسِّرَ دَعْـواهُ بِما ينْطَبِقُ ومَعْنىٰ النَّسْـخِ، خـاصَّـةً معَ مـا تقـدَّمَ من إطْلاقِ بعْضِ الصَّحـابَةِ النَّسْخَ علىٰ تَخْصِيصِ العامِّ أو تقييـدِ المطْلَقِ، أو شِبْهِ ذٰلكَ.

والقوْلُ بِعَدَمِ قَبولِ النَّسْخِ بهٰذا الطَّريقِ عليهِ جُمْهُورُ العُلَماءِ[2].

٢ - الإجْماعُ.

وليسَ المرادُ بِهِ ما ٱتَّفقَ عليهِ المسلمونَ من نُصوصِ الكِتابِ والسُّنَّةِ، فإنَّ هٰذا الإجماعَ عائدٌ إلىٰ النَّصِّ، وإنَّما يُرادُ به: القَوْلُ الَّذي لا يُعْرَفُ لهُ مُخالِفٌ.

---

(١) المغني في الفقه (٩/ ٥٣١) قالهُ في مسألة (أمَّهات الأولاد).

(٢) ٱنظُر: «التَّلخيص» للجُوينيِّ (٢/ ٥٣٢)، «المستصفىٰ» للغزَّاليِّ (ص: ١٥١)، «الإحكام» للآمديِّ (٣/ ١٨١)، «إحكام الفصـول» للباجيِّ (ص: ٣٦٠)، «المسوَّدة» لآل تيمية (ص: ٢٠٧).

والسَّبَبُ في عَدَمِ صحَّةِ الاسْتِنادِ إليهِ في النَّسْخِ، أنَّه ليْسَ بحُجَّةٍ بنَفْسِهِ في التَّحقيقِ[1]، ثُمَّ إنَّه جاءَ بعْدَ النَّصِّ[2].

وفي هٰذا إبْطالٌ لمذْهَبِ مَن قالَ بنَسْخِ بَعْضِ النُّصوصِ بالإجْماعِ، كدعْوىٰ نَسْخِ قَتْلِ شارِبِ الخَمْرِ في الرَّابِعَةِ[3]، وَظَنِّ نَسْخِ آيَةِ الاستئذانِ الَّتي في سورَةِ النُّورِ: ﴿يا أيُّها الَّذينَ آمَنُوا لِيَسْتَئذِنْكُمُ الَّذينَ مَلَكَتْ أيْمانُكُم وَالَّذينَ لم يَبْلُغُوا الحُلُمَ منكُم ثَلاثَ مَرَّاتٍ﴾ [الآية: ٥٨]، وذٰلكَ بتَرْكِ عَمَلِ النَّاسِ بها[4].

وَمِن أفْسَدِ المقالاتِ في هٰذه المسألةِ قوْلُ مَن قالَ: إنَّ الإجْماعَ علىٰ تَرْكِ

---

(١) أنْظُر كتابي «تيسير علم أصول الفقه» (ص: ١٦٤).

(٢) أنظُر: «الواضح» لابن عَقيل (٤/ ٣١٧)، «التَّلخيص» للجُوينيِّ (٢/ ٥٣١)، «روضة النَّاظر» لابن قُدامة (١/ ٢٦٥)، «الإحكام» للآمديِّ (٣/ ١٦١)، «إحكام الفصول» للباجيِّ (ص: ٣٦١)، «المسوَّدة» لآل تيمية (ص: ١٨٣)، «شرح المنار» لابن الملك (٢/ ٧١٦).

(٣) والمرادُ بِهِ ما دلَّ عليهِ قوْلُهُ ﷺ: «مَن شَرِبَ الخَمْرَ فاْجْلِدُوهُ، ثُمَّ إنْ شَرِبَ فاْجْلِدُوهُ، ثُمَّ إن شَرِبَ فاْجْلِدُوهُ، ثُمَّ إن شَرِبَ فاْقْتُلوهُ»، وهُوَ حديثٌ صحيحٌ، ودَعْوَىٰ نَسْخِهِ بتَرْكِ العَمَلِ بِهِ اشْتَهَرَت عَنِ الإمامِ التِّرمذيِّ صاحبِ «السُّنن»، حيثُ ذكَرَ ذٰلكَ في كتاب «العلل» في آخر «جامعه». وللعلَّامة الشَّيخ محمَّد أحمد شاكر حولَ الحديثِ وما ذُكِرَ من دَعوىٰ النَّسْخِ، بَحْثٌ مُفيدٌ، جديرٌ بالمراجعةِ، وذٰلكَ في تعليقهِ علىٰ «المسند» للإمام أحمد (٩/ ٤٠-٧٠).

(٤) وهِيَ آيَةٌ مُحْكَمَةٌ، كَما شَرَحْتُ ذٰلكَ وبيَّنْتُ الخطأَ في ظَنِّ نَسْخِها في كتابي «أحكام العورات في الكِتابِ والسُّنَّة».

العَمَلِ بالنَّصِّ يدلُّ علىٰ وُجودِ النَّاسِخِ، لٰكنَّه لمْ يَصِلْنا.

وفَسادُ هٰذا القوْلِ من جهَةِ ما فيهِ من ٱعْتِقادِ ضَياعِ شَيْءٍ من الدِّينِ وحِفْظِ ما يُعارِضُهُ! وهٰذا ضَلالٌ وَجَهْلٌ من قائِلِه، فإنَّ اللَّهَ الَّذي أكْمَلَ لَنا الدِّينَ قد تَعهَّدَ بِحِفْظِهِ، وإنْ كانَ يَخْفىٰ بَعْضُهُ علىٰ الأفرادِ فلا يجُوزُ أن يَخْفىٰ جميعُهُ علىٰ جَميعِ الأمَّةِ، فإنَّ ٱتِّفاقَها علىٰ تَضْييعِ نَصٍّ من نُصوصِ الشَّرْعِ ٱتِّفاقٌ منها علىٰ الضَّلالِ، فكَيْفَ يَصِحُّ هٰذا وهِيَ مَعْصومَةٌ منه؟

٣ - القِياسُ.

وسَبَبُ عَدَمِ ٱعْتِبارِ النَّسْخِ بهِ أنَّه دَليلٌ ٱجتِهاديٌّ، شَرْطُ صِحَّتِهِ البِناءُ علىٰ النَّصِّ، فإذا خالَفَ نَصًّا آخَرَ فٱحْتِمالُ النَّسْخِ وارِدٌ بينَ النَّصِّ الَّذي ٱسْتُفيدَ منهُ حُكْمُ القِياسِ والنصِّ المعارِضِ له، لا بينَ نَصٍّ وَقِياسٍ[1].

علىٰ أنَّ القِياسَ لا يَصِحُّ وُرودُهُ بخِلافِ النَصِّ.

الشَّرط الثَّاني: أن يكونا ثابتينِ نقلاً.

وَهٰذا الشَّرْطُ مُعتَبَرٌ عندَما تكونُ السُّنَّةُ طَرَفاً في النَّسْخِ، أمَّا إذا كانَ مُسْتَنَدُ النَّسْخِ الآيَةَ من كِتابِ اللَّهِ فهٰذا شَرطٌ لا يُطْلَبُ فيهِ.

---

(١) ٱنظُر: «الفقيه والمتفقِّه» للخطيب البغداديِّ (١/ ٣٣٣)، «الإحكام» لابن حزم (٤/ ١٢٠)، «الواضح» لابن عَقيل (٤/ ٢٨٨، ٣١٤)، «المغني» للخبَّازي الحنفي (ص: ٢٥٤)، «التَّلخيص» للجُوينيِّ (٢/ ٥٢٩)، «روضة النَّاظر» لابن قُدامة (١/ ٢٦٦)، «الإحكام» للآمديِّ (٣/ ١٦٤)، «إحكام الفصول» للباجيِّ (ص: ٣٦٢)، «المسوَّدة» لآل تيمية (ص: ٢٠٢)، «شرح المنار» لابن الملك (٢/ ٧١٥).

فالواجِبُ أن يَسْلمَ الحديثُ النَّاسِخُ أو المنْسوخُ مِنَ القـوادِحِ، بٱستيفائِهِ جميعَ شُروطِ الصِّحَّةِ.

قالَ أبو بكرِ بنُ خُزَيْمَةَ: «لا يجوزُ تَرْكُ ما قَدْ صَحَّ من أمْرِهِ ﷺ وفِعْلِهِ في وقْتٍ من الأوْقاتِ إلَّا بخبرٍ صَحيحٍ عنهُ يَنْسَخُ أمْرَهُ ذٰلكَ وفِعْلَهُ»[1].

وهَلْ يُطْلَبُ فيهِ التَّواتُرُ؟

ٱختَلفـوا في ذٰلـكَ، والصَّـوابُ: لا؛ لأنَّ النَّسْخَ إنَّما يتَّصـلُ بالأحكامِ العمليَّةِ، والعَملُ بالظَّنِّ الرَّاجِحِ صَحيحٌ مُعتبَرٌ.

وقَـدْ جاءَت السُّنَّةُ الصَّحيحَـةُ المشهورَةُ بقَبـولِ خَبَرِ الواحِدِ العَـدْلِ في إثْباتِ النَّسْخِ، وذٰلكَ في حَديثِ عَبْدِاللّٰهِ بن عُمَرَ بأصحِّ إسْنادٍ إليهِ، قالَ:

بَيْنا النَّاسُ بقُبـاءٍ في صَـلاةِ الصُّبْحِ، إذْ جـاءَهُم آتٍ (وفي روايةٍ: رجُلٌ)، فقـالَ: إنَّ رَسُولَ اللّٰهِ ﷺ قـدْ أنْزِلَ عليـهِ اللَّيْلَةَ قُـرآنٌ، وَقَدْ أُمِـرَ أن يَسْتقْبِلَ الكَعْبَةَ، فٱسْتَقْبِلُوها، وكانَت وجوهُهُمْ إلىٰ الشَّامِ، فٱستَدارُوا إلىٰ الكعْبَةِ[2].

وبهٰذا الشَّرْطِ يسْقُطُ الاعتِدادُ بالحديثِ الضَّعيفِ في النَّسْخِ.

الشَّرط الثَّالث: أن يكونا حُكْمَيْنِ شَرعيَّيْنِ.

والمقصودُ أن يكونَ الحُكمُ ثابتاً بخِطابِ الشَّرْعِ، لا بدليلِ العَقْلِ، مثْلُ ما

---

(١) صحيح ٱبن خُزيمة (٣/ ٥٧).

(٢) مُتَّفقٌ عليه: أخرجهُ البُخاريُّ (رقم: ٣٩٥ ومـواضع أخرىٰ) ومسلم (رقم: ٥٢٦).

يثبُتُ بطَريقِ (الاستصْحابِ) كالإباحَةِ الأصليَّةِ، والبرَاءَةِ الأصليَّةِ.

فقدْ ثَبَتَ في العُقولِ أنَّ ما خَلَقَهُ اللَّهُ في الأرْضِ فهُوَ مُباحٌ للإنْسانِ حتَّىٰ يَرِدَ خِطابُ الشَّرْعِ بنَقْلِهِ عَنْ تلْكَ الإباحَةِ، كما ثَبتَ في العُقولِ أنَّ الذِّمَمَ بَريئَةٌ حتَّىٰ يَرِدَ خِطابُ الشَّرْعِ بإيجابِ الواجِباتِ.

فتدرُّجُ الشَّارعِ في تَحريمِ الخَمْرِ بتَضييقِ الإباحَةِ فيها، ثُمَّ بنَقْلِ حُكْمِها من بعْدُ مِنَ الإباحَةِ إلىٰ التَّحريمِ، ليسَ نَسْخاً؛ لأنَّ الإباحَةَ لم يُحْتَجْ إلىٰ معرفتِها بدَليلِ الشَّرْعِ، إنَّما عُرِفَت بعَدَمِ الخِطابِ[1].

وفَرَضَ اللَّهُ الصَّلاةَ والصَّوْمَ، ولم يكُن من ذٰلكَ شيءٌ، فتكليفُ الذِّمَمِ بذٰلكَ لم يكُن علىٰ المعارَضَةِ لحُكْمٍ سابقٍ ثابتٍ بدليلِ الشَّرْعِ، بل جاءَ هٰذا التَّكليفُ ليَشْغَلَ مَوضِعاً فارِغاً صالحاً له.

الشَّرْط الرَّابع: أن يكونا عمليَّيْنِ.

أي يتَّصلانِ بأحكامِ كَسْبِ الجَوارِحِ، كالصَّلاةِ والصَّوْمِ.

مثْلُ نَسْخِ فَرْضِ ٱسْتِقْبالِ بَيْتِ المقْدِسِ في الصَّلاةِ بٱسْتِقْبالِ الكَعْبَةِ، ونَسْخِ فَرْضِ قِيامِ اللَّيْلِ في أوَّلِ سورَةِ المزَّمِّلِ بما نزَلَ في آخِرِها، ونَسْخِ التَّخييرِ بينَ صَوْمِ رَمَضانَ والفِدْيَةِ بالطَّعامِ بفرْضِ الصَّوْمِ، ونَسْخِ حَبْسِ الزَّواني بالحُدودِ[2].

---

(١) ٱنْظُر ما تقدَّم في هٰذه المقدِّمة (ص: ٢١٤-٢١٥).

(٢) أوْردْتُ تفاصيلَ النُّصوصِ لهٰذهِ الأمثلة في مواضعَ من هٰذه المقدِّمة.

أمَّا أعمالُ القُلوبِ، كـالتَّوحيدِ والإيمان والإخـلاصِ والخوْفِ والرَّجاءِ، وشِبْهِ ذٰلكَ، فلا يقَعُ فيها نَسْخٌ.

الشَّرْط الخامس: أن يكونا جُزئيَّيْنِ.

فيمتنعُ النَّسْخُ في القَواعِدِ ومَقاصِدِ التَّشْريعِ؛ لأنَّها كُلِّيَّاتٌ.

ولمْ يَقَعْ في جَميعِ مـا يُذْكَرُ فيـه النَّسْخُ من نُصوصِ الكِتـابِ والسُّنَّةِ نَسْخٌ لِقـاعِـدَةٍ كُلِّيَّـةٍ، إنَّما جميعُ أمْثِلَةِ النَّسْخِ وارِدةٌ في جُـزئيَّـاتِ الأحْكامِ؛ رِعـايةً للمَقاصِدِ الكُلِّيَّة، كما سَبقت الإشارَةُ إليهِ في (الحِكْمَةِ من النَّسْخ)[1].

وتُسْتَثْنىٰ من النَّسْخِ كـذٰلكَ أحْكامٌ جُـزئيَّـةٌ اَقْتَرَنَ تَشْريعُهـا بما دَلَّ علىٰ تأبيدِها[2].

وذٰلكَ مثلُ قـوْلِهِ تَعالىٰ في حَـديثِ فَرْضِ الصَّلَواتِ لَيْلَةَ المِعْـراجِ: «هِيَ خَمْسٌ وَهِيَ خَمْسونَ، لا يُبَدَّلُ القَوْلُ لَدَيَّ»[3].

وقَوْلِهِ ﷺ: «لا تَنْقَطِعُ الهِجْرَةُ حَتَّىٰ تَنْقَطِعَ التَّوْبَةُ، وَلا تَنْقَطِعُ التَّوْبَةُ حَتَّىٰ تَطْلُعَ الشَّمْسُ من مَغْرِبِها»[4].

---

(١) اَنظُر: «الموافقات» للشَّاطبيِّ (٣/ ١٠٥، ١٠٧).

(٢) اَنظُر: «البرهان» للجُوَينيِّ (٢/ ١٢٩٨).

(٣) **حَديثٌ صَحيحٌ.**

متَّفَقٌ عليـه: أخـرَجـهُ البُخـاريُّ (رقم: ٣٤٢، ٣١٦٤) ومسلمٌ (رقم: ١٦٣) مِن حَديثِ أنَسِ بنِ مالكٍ.

(٤) **حديثٌ صحيحٌ.**

=

الشَّرْط السَّادس: أن يكونا مُتعارِضينِ في المعنىٰ.

وَالمقصـودُ أن لا يُوجَدَ سَبيـلٌ لإعمالِ النَّصَّينِ جميعاً، وإنَّما يأتي أحـدُهما علىٰ ضِدِّ الآخَرِ في دلالتِهِ ومَعناهُ.

فكُلُّ نصَّينِ أمْكَنَ التَّوفيقُ بينَهُما فَذٰلكَ مقدَّمٌ علىٰ المصيرِ إلىٰ النَّسْخِ.

مثلُ: أن يكونَ أحدُهما خـاصًّا والآخَرُ عامًّـا، فيُبنَىٰ العامُّ علىٰ الخاصِّ، فيخرُجُ ذٰلكَ الخاصُّ من العُمومِ، ويبقىٰ سائرُ النَّصِّ العامِّ معمولاً به.

ومثْلُ: المطلَـقِ معَ المقيَّــدِ، والمُجمَـلِ معَ المفسَّرِ، والتَّشريعينِ المختلفينِ لاخْتِلافِ الظَّرْفِ فكلٌّ منْهُما مَعْمولٌ بهِ في وَقْتِهِ أوْ مَعْناهُ.

وقدْ سبَقَ المثالُ لذٰلكَ عندَ شرحِ معنىٰ (النَّسخ عندَ السَّلَف).

قـالَ ٱبنُ جـريرٍ الطَّبريُّ: «وإنَّما يكـونُ النَّاسخُ مـا لم يجُزِ ٱجتِماعُ حُكمِـهِ وحُكْمِ المنسـوخِ في حالٍ واحـدَةٍ ... فأمَّـا مـا كانَ أحـدُهما غيرَ نافٍ حُكْمَ الآخَرِ، فليسَ من النَّاسخِ والمنسوخِ في شيءٍ»[1].

وقـالَ الموفَّقُ ٱبنُ قدامَـة: «والعـامُّ لا يُنْسَخُ بهِ الخاصُّ؛ لأنَّ من شروطِ

= أخرَجَـهُ أحمدُ (٢٨/ ١١١ رقم: ١٦٩٠٦) وأبو داوُدَ (رقم: ٢٤٧٩) والنَّسائيُّ في «الكبرىٰ» (رقم: ٨٧١١) والدَّارميُّ (رقم: ٢٤١٨) وآخَـرونَ من حديثِ معـاويةَ بن أبي سُفيانَ. بإسْنادٍ صالحٍ.

كما أخرَجه أحمَدُ (٣/ ١٠٦ رقم: ١٦٧١) وغيرُهُ من حـديثِ مُعاويةَ وعبدالرَّحمَن بن عوْفٍ وعَبْدِاللَّه بن عَمْرِو بن العاصِ بنَحْوِهِ. وإسنادُهُ جيِّدٌ.

(١) تفسيره (٣/ ١٢٠)، وٱنظُر: «ٱختلاف الحديث» للشَّافعيِّ (ص: ٢١٤).

النَّسْخِ: تعذُّرَ الجَمعِ، والجمْعُ بينَ الخاصِّ والعامِّ مُمكِنٌ بتنزيلِ العامِّ علىٰ ما عَدا محلِّ التَّخصيصِ»[1].

ومِمَّا يمتَنِعُ فيه النَّسْخ مطلَقاً من نُصوصِ التَّكليفِ: جميعُ ما لايتصوَّرُ فيهِ التَّضادُّ بينَ تكليفينِ، كالنُّصوصِ الآمِرَةِ بالتَّوحيدِ وسائر العَقائِدِ، ونُصوصِ مكارِمِ الأخلاقِ والفَضائلِ، فهٰذهِ لا تجوزُ أضْدادُها في دينِ الإسْلامِ، ومِن شَرْطِ صحَّةِ النَّسْخِ التَّقابُلُ بينَ التَّكليفينِ.

الشَّرط السَّابع: أن يكونَ النَّاسِخُ متأخِّراً في زَمَنِ تَشريعِهِ عن المنْسوخ.

والمرادُ بِهِ أن يكونَ الحُكْمانِ قَدِ ٱنفَصَلَ أحدُهما عنِ الآخَرِ بزَمانٍ أمْكَنَ فيهِ ٱمْتِثالُ الحُكْمِ المنْسوخِ قبلَ تَبْديلِهِ بالنَّاسخِ[2].

كَما تَراهُ مَثَلاً في قصَّةِ نُزولِ قوْلِهِ تعالىٰ: ﴿وَكُلُوا وٱشْرَبُوا حتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الخَيْطُ الأبْيَضُ مِنَ الخَيْطِ الأسْوَدِ﴾ [البقرة: ١٨٧]:

فعَنِ البَراءِ بنِ عازِبٍ، رَضيَ اللَّهُ عنهُ:

أنَّ أحَدَهُم كانَ إذا نامَ قبلَ أن يَتَعَشَّىٰ لم يَحِلَّ لَهُ أن يأكُلَ شيئاً ولا يَشْرَبَ، ليلَتَهُ ويَوْمَهُ مِنَ الغَدِ حتَّىٰ تغرُبَ الشَّمْسُ، حتَّىٰ نَزَلَت هٰذهِ الآيةُ: ﴿وَكُلُوا وَٱشْرَبُوا﴾ إلىٰ ﴿الْخَيْطِ الأسْوَدِ﴾، قالَ: ونَزَلَت في أبي قَيْسِ بنِ عَمْرٍو، أتىٰ أهْلَهُ وهُوَ صائمٌ بعْدَ المغرِبِ فقالَ: هَل مِن شَيْءٍ؟ فقالَت

---

(١) المغني، لابن قدامة (١/ ١٨٨-١٨٩).

(٢) ٱنظُر: «التَّلخيص» للجُوينيِّ (٢/ ٥٤٣)، «المستَصْفىٰ» للغزَّالي (ص: ١٤٤).

ٱمرأتُهُ: ما عِنْدَنا شَيْءٌ، ولٰكن أخْـرُجُ ألْتَمِسُ لكَ عَشاءً، فخرَجَتْ، وَوَضَعَ رأسَـهُ فنامَ، فـرجَعَتْ إليهِ فـوَجَـدَتْهُ نائماً، وأيْقَظَتْـهُ فلم يَطْعَمْ شيئاً، وباتَ وأصْبَح صـائماً حتَّىٰ ٱنتَصَفَ النَّهارُ، فغُشِيَ عليـهِ، وذٰلكَ قبلَ أن تَنْزِلَ هٰذهِ الآيَةُ، فأنْزَلَ اللَّهُ فيهِ[1].

وٱعتِبارُ هٰذا الشَّرْطِ لصحَّـةِ النَّسْخِ يُبْطِلُ الخَوْضَ في مسألَةٍ تعرَّضَت لَها طائفةٌ من أهْـلِ الأصولِ، وهيَ: (هل يُنْسَخُ الحُكْمُ قبلَ ٱمتِثـالِهِ؟) وتكلَّموا فيهـا بِما لا يَزيدُ عِلماً ولا يُبْنَىٰ عليـهِ عَمَلٌ، كـالَّذي جاءَ في حـديثِ فـرْضِ الصَّلواتِ ليلَةَ المعـراجِ، أنَّ اللَّهَ تعـالىٰ فـرَضَ خَمسينَ صـلاةً، ثُمَّ نسَخَهـا بخَمْسٍ قبلَ أن يقعَ ٱمتِثالُ التَّكليفِ الأوَّلِ.

فليسَ هٰذا من بابِ النَّسْـخِ الَّذي نَقْصِـدُ إلىٰ ضَبْطِهِ ليَسْتفيـدَ المتفقِّـهُ من تأصيلِهِ.

ولا أثَرَ لتقدُّمِ الآيَةِ النَّاسِخَةِ وتأخُّـرِ المنْسوخَةِ في تَرتيبِ المصْحَفِ؛ لأنَّه لم يُراعَ في ذٰلكَ النُّزولُ، وإنَّما العِبْرَةُ بزَمَنِ تَشْريعِ الحُكْمِ.

---

(١) حَديثٌ صَحيحٌ.

أخـرَجَـه أحمَد (٣٠/ ٥٧٣-٥٧٥ رقم: ١٨٦١١، ١٨٦١٢) والبُخـاريُّ (رقم: ١٨١٦) وأبو داود (رقـم: ٢٣١٤) والتِّرمـذيُّ (رقم: ٢٩٦٨) والنَّسـائيُّ (رقم: ٢١٦٨) والدَّارميُّ (رقم: ١٦٤٥) من طَريقِ أبي إسْحاقَ السَّبيعيِّ، عن البَراءِ، به.

واللَّفظُ للنَّسائيِّ، وقال التِّرمذيُّ: «حَديثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ».

المبحث الثاني: ما يقع به النسخ:

مِن خِلالِ شُروطِ النَّسْخِ المتقدِّمَـةِ تبيَّنَّا أنَّ السُّنَّةَ تُشارِكُ الكِتابَ في جميعِ ذٰلكَ، وعليهِ فما يقعُ به النَّسْخُ واحِدٌ مِنَ الأمورِ الأرْبَعةِ التَّاليةِ:

الأوَّلُ: نَسْخُ قُرآنٍ بقُرآنٍ.

مثْلُ نَسْخِ التَّخييرِ للقادِرِ علىٰ الصَّـوْمِ بينَ أن يَصومَ أو يَفْتَـدي، بالصَّوْمِ دونَ الفدْيَةِ.

فـالحكمُ المنْسوخُ في قـوْلِ اللَّهِ عَـزَّ وَجَلَّ: ﴿وَعلىٰ الَّذينَ يُطيقُونَهُ فِـدْيَةٌ طَعـامُ مِسْكِينٍ، فمن تَطـوَّعَ خيراً فهُـوَ خيرٌ لَهُ، وأن تَصـومـوا خيرٌ لَكُم﴾ [البقرة: ١٨٤].

والنَّاسِخُ لهُ قـولُه تعـالىٰ في الآيةِ بعْـدَها: ﴿فمَن شَهِـدَ مِنكُـمُ الشَّهْـرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ [البقرة: ١٨٥].

فعَنْ سَلَمَةَ بن الأكْوَعِ، رَضِيَ اللَّه عنْهُ، قال:

لَمَّا نَزَلَتْ هٰذهِ الآيةُ: ﴿وَعلىٰ الَّذينَ يُطيقـونَهُ فِدْيَةٌ طَعـامُ مِسْكِينٍ﴾، كانَ من أرادَ مِنَّا أن يُفْطِـرَ وَيَفْتَـدِيَ فَعَلَ، حتَّىٰ نـزَلَت هٰذهِ الآيةُ الَّتـي بعْـدَها فنَسَخَتْها[1].

وَلا يَختَلِفُ أهْلُ العِلْمِ أنَّ هٰـذه الصُّـورَةَ للنَّسْخِ واقِعَـةٌ في مَـواضِعَ في القرآنِ، تتفاوَتُ أقوالُهُم في عَدَدِها، والتَّحقيقُ أنَّها قَليلَةٌ.

---

(١) حديثٌ صحيحٌ. تقدَّم تخريجُهُ (ص: ٢٢٩).

والثَّاني: نَسْخُ سُنَّةٍ بسُنَّةٍ.

مِثْل حُكْمِ التَّطبيقِ في الرُّكوعِ:

فالمنْسوخُ ما حدَّثَ بهِ عَلْقَمَةُ بنُ قَيْسٍ والأَسْوَدُ بنُ يَزيدَ:

أنَّهُما دَخَلا علىٰ عَبْدِاللَّهِ (وهُوَ ٱبنُ مَسعودٍ)، فقَالَ: أَصَلَّىٰ مَنْ خَلْفَكُمْ؟ قالا: نَعَمْ، فَقامَ بَيْنَهُما، وَجَعَلَ أَحَدَهُما عن يَمينِهِ والآخَرَ عن شِمالِهِ، ثُمَّ رَكَعْنا، فَوَضَعْنا أَيْدِيَنا علىٰ رُكَبِنا، فَضَرَبَ أَيْدِيَنا، ثُمَّ طَبَّقَ بَيْنَ يَدَيْهِ، ثُمَّ جَعَلَهُما بَيْنَ فَخِذَيْهِ، فَلَمَّا صَلَّىٰ قالَ: هٰكَذا فَعَلَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ[1].

والنَّاسِخُ ما حدَّثَ بهِ مُصْعَبُ بنُ سَعْدِ بنِ أبي وَقَّاصٍ، قالَ:

صَلَّيْتُ إلىٰ جَنْبِ أَبي، فلَمَّا رَكَعْتُ شَبَّكْتُ أَصابِعي، وَجَعَلْتُهُما بَيْنَ رُكْبَتَيَّ، فَضَرَبَ يَدَيَّ، فَلَمَّا صَلَّىٰ قالَ: قَدْ كُنَّا نَفْعَلُ هٰذا، ثُمَّ أُمِرْنا أن نَرْفَعَ إلىٰ الرُّكَبِ[2].

وَوُقوعُ هٰذا النَّوْعِ لا يَختلفونَ في صحَّتِهِ.

والثَّالثُ: نَسْخُ قُرآنٍ بِسُنَّةٍ.

وَهٰذا قدِ ٱختَلَفُوا فيهِ علىٰ مذهَبينِ:

المذْهَب الأوَّل: ٱمْتِناعُ نَسْخِ الآيَةِ بسُنَّةٍ، وهٰذا مَذْهَبُ الأئمَّةِ سُفيانَ

---

(١) حديثٌ صَحيحٌ، أخرَجَهُ مسلمٌ (رقم: ٥٣٤).

(٢) حديثٌ صحيحٌ.

مُتَّفقٌ عليه: أخرجهُ البخاريُّ (رقم: ٧٥٧) ومسلمٌ (رقم: ٥٣٥).

الثَّوْريِّ[1]، والشَّافعيِّ[2]، وأحْمَدَ بن حَنْبَلٍ في إحْدىٰ الرِّوايتينِ عَنْهُ[3]، وطائفةٍ من أصحابِ مالكٍ[4].

ومِن عِبارَةِ الشَّافِعيِّ في ذٰلكَ: «وأبانَ اللَّهُ لَهُم أنَّه إنَّما نَسَخَ ما نَسَخَ مِنَ الكِتاب بالكِتابِ، وأنَّ السُّنَّةَ لا ناسخَةٌ للكِتابِ، وإنَّما هيَ تبَعٌ للكِتابِ»[5].

وسُئِلَ أحْمَدُ بنُ حنبَلٍ: أتَنْسَخُ السُّنَّةُ شيئاً مِنَ القرآنِ؟ قالَ: «لا يَنْسَخُ القرآنَ إلَّا القرآنُ»[6].

ومِمَّن عُزِيَ إلَيْهِ القوْلُ بأنَّه لا يَنْسَخُ الآيَةَ إلَّا آيَةٌ مثْلُها من المتقدِّمينَ:

---

(١) نواسخ القرآن، لابن الجوزيِّ (ص: ٩٨).

(٢) انْظُرْ: «الرِّسالة» للشَّافعيِّ (ص: ١٠٦ - ١٠٨)، «أحكام القرآن» له (١/ ٣٣-٣٦)، «السُّنَّة» لابن نَصرٍ المَرْوَزيِّ (ص: ٦٩)، «النَّاسخ والمنسوخ» للنَّحَّاس (ص: ٥٣)، «جامع بيان العلم وفضله» لابن عبدالبرِّ (٢/ ١١٩٥)، «الواضح» لابن عَقيل (٤/ ٢٥٨-٢٥٩)، «التَّلخيص» للجُوينيِّ (٢/ ٥١٥)، «الاعتبار» للحازميِّ (ص: ٥٧)، «الإحكام» للآمديِّ (٣/ ١٥٣).

(٣) انْظُرْ: «مسائل الإمام أحمد» رواية أبي داود السِّجِستانيِّ (ص: ٢٧٦)، «جامع بيان العلم» لابن عبدالبرِّ (٢/ ١١٩٤-١١٩٥)، «نواسخ القرآن» لابن الجوزيِّ (ص: ٩٨، ١٠٠)، «الاعتبار» للحازميِّ (ص: ٥٧)، «روضة النَّاظر» لابن قدامة (١/ ٢٥٨).

(٤) جامع بيان العلم، لابن عبدالبر (٢/ ١١٩٥) وعَزاهُ إلىٰ جمهُورِهم.

(٥) الرِّسالة (ص: ١٠٦)، «أحكام القرآن» (١/ ٣٣).

(٦) رواه عنهُ الفَضْلُ بنُ زيادٍ، فيما حكاهُ ابنُ عبدالبَرِّ في «جامع بيان العلم» (٢/ ١١٩٤)، ونحوُهُ لأبي داود في «مسائله» (ص: ٢٧٦).

التَّابعيُّ الثِّقةُ أبو العَلاءِ يَزيدُ بنُ عَبْدِاللَّه بنِ الشِّخِّيرِ، لِما صحَّ عَنْهُ من قوْلِهِ:

«كانَ رَسُولُ اللَّهُ ﷺ يَنْسَخُ حَديثُهُ بعْضُهُ بعْضاً، كَما يَنْسَخُ القرآنُ بعْضُهُ بَعْضاً»[1].

والدَّليلُ لأصْحـابِ هٰذا المذْهَبِ ليْسَ بخـارجٍ عـن نَفْسِ الآياتِ الَّتي دلَّت علىٰ ثُبـوتِ النَّسْخِ في كِتـابِ اللَّهِ، وقـدْ تبيَّنَ فيهـا الدَّلالةُ علىٰ صحَّـةِ النَّسْخِ بمطْلَقِ الوَحْيِ لمُطْلَقِ الوَحيِ، والسُّنَّةُ وَحْيٌ كالقرآنِ[2].

ومِمَّا تعلَّقَ بِهِ الشَّـافعيُّ قَوْلُهُ تعـالىٰ: ﴿قُل ما يكونُ لي أن أُبَدِّلَهُ مِن تِلْقـاءِ نَفْسِي﴾ فقالَ: «فيه بيانُ ما وَصَفْتُ مِن أنَّه لا يَنْسَخُ كِتابَ اللَّهِ إلَّا كِتابُهُ، كَما كانَ المبتـدىءُ لفَرْضِـهِ فهُوَ المُزيلُ المُثبِتُ لِما شـاءَ منْهُ، جلَّ ثناؤهُ، ولا يكونُ ذٰلكَ لأحَدٍ مِن خَلْقِهِ»[3].

وَهٰذا ٱستـدْلالٌ صَحيحٌ لو كانَتِ السُّنَّةُ مِن تلقـاءِ نَفسِ النَّبيِّ ﷺ، فإنَّها لا تكونُ ناسخةً لحُكْمٍ ثبتَ تَشريعُهُ بالكِتابِ، أمَّا ٱعتِقادُ كوْنِها وحياً أوْحاهُ اللَّهُ لنبيِّهِ ﷺ مثلَ القرآنِ، فقَـدْ ساوَتْهُ في مَعناهُ وإن غايَـرَتْهُ في لفْظِهِ، وَسبَقَ

---

(١) أثرٌ صحيحٌ.

أخرَجـه مسلمٌ في «صحيحه» (رقم: ٣٤٤) وأبو داود في «المراسيل» (رقم: ٤٥٦) وأبو نُعيم في «مستخـرجه» (رقم: ٧٧٧) والخطيب في «الفقيـه والمتفقه» (رقم: ٣٢٣) والحازميُّ في «الاعتبار» (ص: ٥٠)، وإسناده صحيحٌ.

(٢) وٱنظُر: «الواضح في أصول الفقه» لأبي الوفاء ٱبن عقيل (٤/ ٢٦٠-٢٦٥).

(٣) الرِّسالة (ص: ١٠٧).

أن بيَّنْتُ وَجْهَ ذٰلكَ[1].

وَظَنَّ بعْضُ العُلماءِ أنَّ مَـذْهَبَ الشَّافعيِّ ومَن وافَقَهُ إنَّما هُـوَ لأجْلِ عَدَمِ وُجـودِ المِثـالِ لَهُ: أن تكونَ في كِتـابِ اللَّه آيَةٌ قَـدْ نُسِخَت بسُنَّةٍ، وهٰذا الظَّنُّ خَطأٌ، مِن جِهَـةِ أنَّ الشَّـافعيَّ قدْ فسَّرَ ٱسْتِـدْلالَهُ وبيَّنَهُ، وليسَ فيـهِ شيءٌ من هٰذا، ثُمَّ إنَّ مِثالَه سيأتي، وإن كانَ الشَّافعيُّ قدْ تأوَّلَه.

المذهَب الثَّاني: صِحَّةُ نَسْخِ الآيَةِ بسُنَّةٍ.

وهٰذا مذْهَـبُ الحنفيَّةِ[2]، وطائفةٍ مِـنَ المالكيَّةِ[3]، وٱختارَهُ بعْضُ أعيانِ

---

(١) ٱنظُر ما تقدَّم (ص: ٢١٨-٢٢٠).

وقَدْ وَضَـعَ بعْضُ الحَمقىٰ في هٰذهِ المسألَةِ حَديثـاً: فأخرَجَ ٱبنُ عَـديٍّ في «الكامل» (٢/ ٤٤٣) والدَّارقُطنيُّ (٤/ ١٤٥) وٱبنُ الجوزيِّ في «العلل المتنـاهيـة» (رقم: ١٩٠) ونَصرٌ المقدسيُّ في «تحريم نكاح المتعة» (رقم: ٣٣) والحازميُّ في «الاعتبار» (ص: ٥٨) مِن طَريقِ محمَّدِ بن داوُدَ القَنْطريِّ، حـدَّثنا أبو عَبَّادٍ جَبرونُ بنُ واقدٍ الإفـريقيُّ، حدَّثنا سُفيانُ بنُ عُيَيْنَةَ، عن أبي الزُّبيرِ، عن جابرٍ، قالَ: قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَلامي لا يَنْسَخُ كَلامَ اللَّهِ، وَكَلامُ اللَّهِ لا يَنْسَخُ كَلامي، وكلامُ اللَّهِ يَنْسَخُ بَعْضُهُ بَعْضاً».

قالَ ٱبنُ عَـديٍّ: «منكَرٌ» ووافقهُ الحازميُّ، وقـالَ الذَّهبيُّ في «الميزان» (١/ ٣٨٨): «موضوعٌ»، وقالَ في جَبرون: «مُتَّهمٌ، فإنَّه رَوىٰ بقلَّةِ حياءٍ ...» فذكَرَ هٰذا الحديثَ.

(٢) ٱنظُر: «المغني في أصـول الفقـه» للخبَّـازيِّ (ص: ٢٥٥)، «شرح المنار» لابن الملك (٢/ ٧١٧)، «النَّاسخ والمنسـوخ» للنَّحَّـاس (ص: ٥٣)، «الواضح» لابن عَقيل (٤/ ٢٥٩).

(٣) ٱنظُر: «الإحكـام» للبـاجيِّ (ص: ٣٥٠-٣٥٦، ٣٥٨-٣٥٩)، «الـواضح» لابن عقيل (٤/ ٢٥٩)، «المسوَّدة» لآل تيميَّة (ص: ١٨٢).

الشَّافعيَّةِ كإمامِ الحرمينِ الجُوَيْنيِّ[1] والغزَّاليِّ[2]، وهُوَ الرِّوايةُ الثَّانيةُ عن أحمَدَ بنِ حنبلٍ[3]، وٱختِيارُ ٱبنِ حَزْمٍ الظَّاهريِّ[4].

وٱستِـدْلالُ أصْحـابِ هٰذا المذْهَـبِ بِما سَبَقَ تأصيلُهُ أنَّ السُّنَّـةَ وَحيٌ كالقـرآنِ، وما فَرَض اللَّهُ عَـزَّ وجلَّ مِن طاعَةِ نَبيِّـهِ ﷺ، وبالإجماعِ بأنَّ بيانَ النَّبيِّ ﷺ للقرآنِ حُجَّةٌ مُلْـزِمَةٌ كالقرآنِ، لقولِه تعـالىٰ: ﴿وَأنْزَلْنا إلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ للنَّاسِ ما نُزِّلَ إليهِمْ﴾ [النَّحل: ٤٤]، والنَّسْخُ بَيانٌ[5].

ومِثالُ المنْسـوخِ حُكْمُهُ مِنَ القـرآنِ بسُنَّةِ النَّبيِّ ﷺ، قولُهُ تعـالىٰ: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمْ إذا حَضَرَ أَحَـدَكُمُ المَوْتُ إنْ تَرَكَ خَيْراً الوَصِيَّةُ لِلْوالِدَيْنِ وَالأقْـرَبينَ بالمَعْروفِ، حَقًّا علىٰ الـمُتَّقينَ﴾ [البقرة: ١٨٠].

فَفـرْضُ الوصيَّـةِ للوالِدينِ بهٰذهِ الآيةِ مَنسـوخٌ بقـوْلِهِ ﷺ: «إنَّ اللَّهَ قَـدْ أعْطىٰ كُلَّ ذِي حَقٍّ حقَّهُ، فلا وَصيَّةَ لوارثٍ»[6].

---

(١) ٱنظُرْ: «البرهان» للجُوينيِّ (٢/ ١٣٠٧)، «التَّلخيص» له (٢/ ٥٢٠).

(٢) ٱنظُرْ: «المستصفىٰ» للغزَّالي (ص: ١٤٧).

(٣) ٱنظُرْ: «الواضح» لابن عَقيل (٤/ ٢٩٠).

(٤) ٱنظُرْ: «الإحكام» لابن حزم (٤/ ١٠٧-١٠٨)، «المحلَّىٰ» له (١/ ٥٢).

(٥) ٱنظُرْ: «السُّنَّة» لابن نَصرٍ المرْوَزيِّ (ص: ٦٩-٧٠)، «تأويل مُختلف الحديث» لابن قُتَيْبَة (ص: ٢٢٩-٢٣٠)، وما ذكرْتُهُ من المصادِرِ في التَّعليقات علىٰ هٰذا المذهَب.

(٦) حَديثٌ صَحيحٌ.

أخْـرَجـهُ أحمَدُ (٥/ ٢٦٧) وأبو داود (رقم: ٢٨٧٠، ٣٥٦٥) والتِّرمِـذيُّ (رقم: ٢١٢٠) وٱبنُ ماجةَ (رقم: ٢٧١٣) مِن طُرقٍ عن إسْماعيلَ بنِ عيَّاشٍ، حدَّثنا شُرَحْبيلُ =

وأصْحـابُ المذْهَبِ السَّـابِقِ يرَوْنَ الآيَةَ مَنْسـوخَـةً بآيَاتِ المواريثِ في سُورَةِ النِّسـاءِ، وهٰذا الحديثُ دَليلٌ علىٰ النَّسْخِ علىٰ طريقَةِ الشَّـافعيِّ، وليسَ هُوَ النَّاسِخَ للآيَةِ[1].

لٰكنْ مَن تحقَّق وجَدَ أنَّ آياتِ المواريثِ لا تَنفي صحَّـةَ الوصيَّةِ للوالِدَيْنِ معَ مـا فَـرَضَت لَهُما من الميراثِ، وشَرْطُ صحَّـةِ النَّسْخِ التَّقـابُلُ بينَ النَّاسِخِ والمنسوخِ، وهُوَ موجودٌ في هٰذا الحديثِ[2].

وهٰذا هُوَ الرَّاجِحُ مِنَ المذْهبينِ، والأوْفَقُ للأصولِ: أنَّ السُّنَّةَ عن رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَنْسَخُ الآيَةَ من كِتابِ اللَّهِ؛ لأنَّ الجَميعَ مِن عِنْدِ اللَّه.

ولأصْحابِ هٰذا المذْهَبِ ٱختلافٌ في دَرَجَـةِ السُّنَّةِ مِن جِهَةِ الثُّبوتِ: إن كانَت متواتِرَةً أو آحاداً، وهٰذا تقدَّم بيانُه في (شروط ثُبوتِ النَّسْخ).

والرَّابعُ: نَسْخُ سُنَّةٍ بقرآنٍ:

وَجُمْهُـورُ أهْلِ العِلْمِ علىٰ صحَّـةِ نَسْخِ حُكْمٍ ثَبَتَ بـالسُّنَّةِ بآيَةٍ مِن كِتـابِ اللَّهِ، وأبىٰ ذٰلكَ الشَّافعيُّ، مستدلًّا بكونِ السُّنَّةِ مُبيِّنَةً للكِتابِ، فكيْفَ يُنْسَخُ

= بنُ مُسْلمٍ الخَولانيُّ، قالَ: سمِعْتُ أبا أمـامَةَ الباهليَّ، يقـولُ: سَمِعْتُ رَسولَ اللَّهِ ﷺ في خُطْبَتِهِ في حَجَّةِ الوَداعِ، فذكَره.

قلتُ: وإسْنادُهُ جيِّـدٌ، وقالَ التِّرمذيُّ: «حَـديثٌ حَسنٌ»، وهُوَ حديـثٌ مَشهورٌ له شَواهِدٌ.

(١) ٱنْظُر: «الرِّسالة» (ص: ١٣٧، ٢٢٢)، «الواضح» لابن عَقيل (٤/ ٢٩١).

(٢) ٱنْظُر: «السُّنَّة» لابن نصرٍ المروَزيِّ (ص: ٧٢).

المُبَيِّنُ؟ والشَّافعيُّ لا يُخالِفُ أنَّ السُّنَّةَ أثْبَتَتْ أحكاماً وشَرائِعَ ليسَت في كِتابِ اللَّهِ، فإذا صحَّ هٰذا لم يَمْتَنِعْ أن تأتِيَ بحُكْمٍ فيأتي القرآنُ بنَسْخِهِ.

ثُمَّ إنَّ صحَّةَ نَسْخِ الآيَةِ بالسُّنَّةِ تدلُّ بطَريقِ الأولىٰ علىٰ صحَّةِ نَسْخِ السُّنَّةِ بالآيَةِ(١).

ومِثالُ السُّنَّةِ المنْسوخَةِ: فَرْضُ ٱستِقبالِ بيْتِ المقدِسِ في الصَّلاةِ أوَّلَ الأمْرِ، وذٰلكَ ما دلَّ علىٰ إثْباتِهِ قوْلُهُ تعالىٰ: ﴿وَما جَعَلْنا القِبْلَةَ الَّتي كُنْتَ عَلَيْها إلَّا لنَعْلَمَ مَن يتَّبعُ الرَّسُولَ مِمَّن يَنْقلِبُ علىٰ عَقِبَيْهِ﴾ [البقرة: ١٤٣].

وَالنَّاسِخُ لهُ قوْلُهُ تعالىٰ: ﴿قَدْ نَرىٰ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ في السَّماءِ، فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضاها، فوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ المسْجِدِ الحَرامِ، وحَيْثُما كُنْتُم فَوَلُّوا وُجوهَكُم شَطْرَهُ﴾ [البقرة: ١٤٤].

وَبيانُهُ في حَديثِ عَبْدِاللَّهِ بنِ عبَّاسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عنهُما، قالَ:

كانَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي وَهُوَ بِمَكَّةَ نَحْوَ بيْتِ المقْدِسِ وَالكَعْبَةُ بينَ يَدَيْهِ، وَبَعْدَما هاجَرَ إلىٰ المدينَةِ سِتَّةَ عَشَرَ شَهْراً، ثُمَّ صُرِفَ إلىٰ الكَعْبَةِ(٢).

---

(١) ٱنْظُر بحثَ هٰذه المسألَةِ في: «الرِّسالة» للشَّافعيِّ (ص: ١٠٨-١١١، ٢٢٢)، «الواضح» لابن عَقيل (٤/ ٢٩٨) «المغني» للخبَّازيِّ (ص: ٢٥٥، ٢٥٦)، «التَّلخيص» للجُوينيِّ (٢/ ٥٢١)، «شرح المنار» لابن الملك (٢/ ٧١٧)، «روضة النَّاظر» لابن قُدامة (١/ ٢٥٧)، «إحكام الفصول» للباجيِّ (ص: ٣٥٦)، «الإحكام» للآمديِّ (٣/ ١٥٠)، «المسوَّدة» لآل تيميَّة (ص: ١٨٥).

(٢) حَديثٌ صَحيحٌ. =

وَفِي حَديثِ البَراءِ بنِ عازِبٍ، رَضِيَ اللَّهُ عنْهُما، قالَ:

كـانَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ صَلَّىٰ نَحْـوَ بَيْتِ المقْـدِسِ سِتَّةَ عَشَرَ أَوْ سَبْعَـةَ عَشَرَ شَهْـراً، وَكانَ رَسـولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّ أن يُوَجَّـهَ إِلىٰ الكَعْبَةِ، فأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿قَـدْ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّماءِ﴾ [البقرة: ١٤٤] فتوجَّهَ نَحْوَ الكَعْبَةِ[١].

المبحث الثالث: طريق معرفة النسخ:

يُعْرَفُ النَّسْخُ بواحِدَةٍ من طُرُقٍ ثَلاثٍ، هيَ:

١ - أن يأتي في لفْظِ النَّصِّ ما يُفيدُهُ صَراحةً.

= أخْـرَجَـهُ أحمَدُ (٥/ ١٣٦ رقم: ٢٩٩١) وٱبنُ سعْـدٍ في «الطَّبقـات» (١/ ٢٤٣) والبـزَّار (رقم: ٤١٨ - كشف) والطَّبرانيُّ في «الكبير» (١١/ ٦٧ رقم: ١١٠٦٦) والبيهقيُّ في «الكبرىٰ» (٢/ ٣) مـن طريقِ يحيىٰ بـن حمَّادٍ، حـدَّثنا أبو عَـوانَـةَ، عنِ الأعْمَشِ، عن مجاهدٍ، عن ٱبنِ عبَّاسٍ، به.

قلتُ: وإسْنادُهُ صَحيحٌ، وصحَّحه ٱبنُ حجَرٍ في «الفتح» (١/ ٩٦).

وفيهِ دَليلٌ علىٰ أنَّ القِبْلَةَ كانَت أوَّل الأمْرِ إلىٰ بيتِ المقدِس قبلَ الهجْرَةِ بمكَّةَ وبعْدَ الهجْـرَةَ بضعَة عشرَ شهْـراً، ثُمَّ نُسِخَت إلىٰ الكَعْبَةِ، ومـا رُوِيَ عن ٱبنِ عبَّاسٍ بخـلافِ هٰذا وأنَّ النَّبيَّ ﷺ كانَ يسْتقبِلُ الكعبَـةَ، فلمَّا هاجرَ ٱستقْبَلَ بيتَ المقـدِس ففَرِحَ بذلك اليَهود، فـذٰلكَ لم يَرْوِهِ عنِ ٱبنِ عبَّاسٍ إلَّا عليُّ بن أبي طَلْحَـةَ، ولم يسمَعْ منْهُ، والإسنادُ إليهِ بهِ ضَعيفٌ.

(١) حديثٌ صَحيحٌ.

متَّفقٌ عليـه: أخـرَجـه البُخـاريُّ (رقـم: ٣٩٠ ومـواضع أخـرىٰ) ومسلمٌ (رقم: ٥٢٥).

فمِثالُهُ في لَفْظِ الآيَةِ:

نَسْخُ الحُكْمِ في قوْلِهِ تعالىٰ: ﴿يا أيُّها النَّبيُّ حَرِّضِ المؤمِنينَ علىٰ القِتالِ، إن يَكُن مِنكُمْ عِشْرُونَ صَابِرونَ يغْلِبُوا مِئَتَينِ، وَإن يَكُن مِنكُم مِئَةٌ يَغْلِبُوا ألفاً مِنَ الَّذينَ كَفَرُوا بأنَّهُم قَوْمٌ لا يَفْقَهُونَ﴾ [الأنْفال: ٦٥].

بقَوْلِهِ بعْدَهُ: ﴿الآنَ خَفَّفَ اللَّهُ عَنكُم وَعَلِمَ أنَّ فيكُم ضَعْفاً، فإن يَكُن مِنكُم مِئَةٌ صابِرَةٌ يَغْلِبُوا مِئَتَينِ، وإن يَكُن مِنكُم ألفٌ يَغْلِبُوا ألفَيْنِ بإذْنِ اللَّهِ، واللَّهُ معَ الصَّابرِينَ﴾ [الأنْفال: ٦٦].

وعَن عَبْدِاللَّهِ بن عبَّاسٍ، قالَ: لمَّا نَزلَت: ﴿إن يَكُن مِنكُمْ عِشْرُونَ صَابِرونَ يغْلِبُوا مِئَتَينِ﴾ شَقَّ ذٰلكَ علىٰ المسلمينَ، حينَ فُرِضَ عليهِمْ أن لا يَفِرَّ واحِدٌ مِن عَشَرَةٍ، فجاءَ التَّخفيفُ، فقالَ: ﴿الآنَ خَفَّفَ اللَّهُ عَنكُم وَعَلِمَ أنَّ فيكُم ضَعْفاً، فإن يَكُن مِنكُم مِئَةٌ صابِرَةٌ يَغْلِبُوا مِئَتَينِ﴾، قالَ: فلمَّا خَفَّفَ اللَّهُ عنْهُم مِنَ العِدَّةِ، نَقَصَ مِنَ الصَّبْرِ بقَدْرِ ما خُفِّفَ عنْهُم[1].

ومِثالُهُ في لَفْظِ الحديثِ مِن قوْلِ النَّبيِّ ﷺ:

حديثُ بُرَيْدَةَ الأسْلَميِّ قالَ: قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَهَيْتُكُمْ عَن زِيارَةِ القُبورِ فزُوروها، وَنَهَيْتُكُمْ عن لُحُومِ الأضاحِي فَوْقَ ثَلاثٍ فَأَمْسِكُوا ما بَدا

(١) حَديثٌ صَحيحٌ.

أخرَجَهُ البُخاريُّ (رقم: ٤٣٧٦) وأبو داوُدَ (رقم: ٢٦٤٦) من حَديثِ عِكرِمَةَ عنِ ٱبنِ عبَّاسٍ.

ورواهُ غيرُهُ عنْهُ بنحوه.

لَكُمْ، وَنَهَيْتُكُمْ عَنِ النَّبيذِ إلَّا في سِقاءٍ، فَاشْرَبُوا في الأسْقِيَةِ كُلِّها، وَلا تَشْرَبُوا مُسْكِراً»[1].

أوْ مَرْفوعاً إلىٰ النَّبيِّ ﷺ بلَفْظِ الصَّحابيِّ راوِي الحديثِ:

كحَديثِ عليِّ بـن أبي طالبٍ، رضي اللَّهُ عنهُ، قالَ: كـانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَمَرَنا بالقِيامِ في الجَنازَةِ، ثُمَّ جَلَسَ بَعْدَ ذٰلكَ وأمَرَنا بالجُلوسِ[2].

وحَديثِ جابِرِ بنِ عَبْدِاللَّهِ، رَضِيَ اللَّهُ عنهُما، قالَ: كانَ آخِرَ الأمْرَيْنِ مِن رَسولِ اللَّهِ ﷺ تَرْكُ الوُضوءِ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ[3].

٢ - أن يأتيَ في سِياقِ النَّصِّ قَرِينَةٌ تدلُّ عليه.

كـالَّذي ورَدَ بِهِ قوْلُهُ ﷺ: «خُـذُوا عَنِّي، خُذُوا عَنِّي، قَـدْ جَعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ

---

(١) حديثٌ صَحيحٌ.

أخـرَجَـهُ أحمَدُ (٥/ ٣٥٦، ٣٥٩) ومسلمٌ (رقم: ٩٧٧) والنَّسـائيُّ (رقم: ٢٠٣٢، ٢٠٣٣) عن بُرَيْدَةَ، به.

(٢) حَديثٌ صَحيحٌ.

أخـرَجَـهُ مـالـكٌ (رقم: ٦٢٦) وأحمَدُ (رقم: ٦٢٣، ٦٣١، ١٠٩٤، ١١٦٧) - واللَّفـظُ لـه في الموضـع الأوَّل - ومسلـمٌ (رقـم: ٩٦٢) وأبـو داود (رقـم: ٣١٧٥) والتِّرمـذيُّ (رقم: ١٠٤٤) والنَّسـائيُّ (رقـم: ١٩٩٩، ٢٠٠٠) وابنُ مـاجـة (رقم: ١٥٤٤) من طريقِ مَسْعود بن الحكَمِ الزُّرَقيِّ، أنَّه سَمِعَ عليًّا، به.

(٣) حَديثٌ صَحيحٌ.

أخرَجَهُ أبو داود (رقم: ١٩٢) والنَّسـائيُّ (رقم: ١٨٥) من طريقِ عليِّ بنِ عيَّاشٍ، حدَّثنا شُعيبُ بنُ أبي حمزَةَ، عن محمَّدِ بن المنكَدِرِ، عن جابِرٍ، به.

قلت: وإسْنادُهُ صَحيحٌ.

سَبِيــــلاً، البِكْرُ بـالبِكْرِ جَلْـدُ مِئَةٍ ونَفْـيُ سَنَةٍ، والثَّيِّـبُ بالثَّيِّـبِ جَلْدُ مِئَـةٍ والرَّجْمُ»[1].

فأشـارَ ﷺ بهٰذا إلىٰ نَسْخِ حُكْمِ حَبْسِ الزَّواني في البُيوتِ الوارِدِ في قـوْلِهِ تعـالىٰ: ﴿وَاللَّاتِي يَأْتِينَ الفـاحِشَـةَ مِنْ نِسـائِكُمْ فَاسْتَشْهِـدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَـةً مِنْكُمْ، فَإِنْ شَهِـدُوا فَأَمْسِكُوهُنَّ في البُيـوتِ حَتَّىٰ يَتَـوَفَّـاهُنَّ المَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلاً﴾ [النِّساء: ١٥].

٣ - أن يُعْرَفَ تارِيخُ المُتقدِّمِ والمتأخِّرِ.

فـالمتأخِّـرُ في تَشْرِيعِـهِ ناسِخٌ للمُتَقَـدِّمِ، كما هُوَ الشَّأْنُ في نَسْخِ القِبْلَةِ من بَيْتِ المَقْدِسِ إلىٰ الكَعْبَة.

ومِمَّا يُفيدُ في هٰذا تَمييزُ المتقدِّمِ في نُزولِهِ بمعرِفَةِ المكِّيِّ والمدنيِّ.

كَما أنَّ مِمَّا يَنْبَغي أن يُسْتَفادَ مِمَّا يتَّصلُ بالنَّسْخِ في السُّنَّةِ: أنَّ ما وَجَدْناهُ مِنَ الأحكامِ غيرَ معلومِ التَّـاريخِ مُعارِضـاً لأحكامٍ جاءَت في حَجَّـةِ الوَداعِ أو بَعْـدَها إلىٰ وَفـاةِ النَّبيِّ ﷺ، فما جـاءَ مِن تلكَ الأحكامِ في الحجَّـةِ أو بعْـدَها

---

(١) حديثٌ صَحيحٌ.

أخـرَجـه أحمدُ (٥/ ٣١٣، ٣١٧، ٣١٨، ٣٢٠) ومسلمٌ (رقم: ١٦٩٠) وأبو داود (رقم: ٤٤١٥، ٤٤١٦) والتِّرمـذيُّ (رقم: ١٤٣٤) والنَّســائيُّ في «الكبرىٰ» (رقم: ٧١٤٣، ٧١٤٤) وابنُ مـاجـة (رقم: ٢٥٥٠) والدَّارميُّ (رقم: ٢٢٤١) مـن طَريقِ الحَسَنِ البصريِّ، عن حِطَّانَ بنِ عَبْدِاللَّهِ، عن عُبادَةَ بن الصَّامتِ، عن النَّبيِّ ﷺ، به.

قال التِّرمذيُّ: «حديثٌ صحيحٌ». قلت: وقع في إسْنادِهِ عندَ ابن ماجةَ خطأٌ.

ناسِخٌ لِما لم يُعْلَم تاريخُهُ؛ لأنَّا نعلَمُ أنَّ تلكَ الشَّرائعَ مِمَّا قَدْ خُتِمَ بِهِ الدِّينُ.

وإليكَ مِثالينِ علىٰ ذٰلكَ:

الأوَّل: حُكْمُ الشُّرْبِ قائماً.

صَحَّ نَهْيُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عنِ الشُّرْبِ قائِماً مِن وُجوهٍ، منها: حَديثُ أَبي سَعيدِ الخُدْريِّ وأنَسِ بنِ مالِكٍ رَضيَ اللَّهُ عَنْهُما: أنَّ النَّبيَّ ﷺ زَجَرَ عنِ الشُّرْبِ قائِماً[1].

وَجاءَ الفِعْلُ النَّبويُّ علىٰ خِلافِهِ في حَجَّةِ الوَداعِ، فعَنِ ٱبنِ عبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عنهُما، قالَ: سَقَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِن زَمْزَمَ، فَشَرِبَ وَهُوَ قائِمٌ[2].

فهٰذا الحَديثُ يُزيلُ أثَرَ النَّهيِ عنِ الشُّرْبِ قائماً.

والثَّاني: صلاةُ المأمومينَ قِياماً والإمامُ قاعِدٌ.

فعَنْ أَنَسِ بنِ مالكٍ، رَضِيَ اللَّهُ عنهُ: أنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ سَقَطَ عَنْ فَرَسِهِ فجُحِشَتْ ساقُهُ أَوْ كَتِفُهُ، وَآلىٰ مِن نِسائِهِ شَهْراً، فجَلَسَ في مَشْرُبَةٍ[3] لَهُ

---

(١) حَديثٌ صَحيحٌ.

أخرَجه من حَديثِ أبي سَعيدٍ: أحمَدُ (١٧/ ٣٧٩ رقم: ١١٢٧٨، و١٨/ ٧٥ رقم: ١١٥٠٩) ومسلمٌ (رقم: ٢٠٢٥). وعن أنَسٍ كـذٰلكَ عند أحمَد (٢٠/ ٣٥٣ رقم: ١٣٠٦٢، و٢١/ ٢٢٤، ٤٧٠ رقم: ١٣٦١٨، ١٤١٠٥) ومسلم (رقم: ٢٠٢٤).

(٢) حَديثٌ صَحيحٌ.

مُتَّفقٌ عليهِ: أخرَجه البُخاريُّ (رقم: ١٥٥٦، ٥٢٩٤) ومسلمٌ (رقم: ٢٠٢٧).

(٣) آلىٰ مِن نِسائِهِ: حَلَفَ لا يأتيهِنَّ، والمَشْرُبَة: الغُرْفَة.

دَرَجَتُها من جُـذوعٍ، فأتاهُ أصْحابُهُ يَعـودونَهُ، فَصَلَّىٰ بِهِمْ جالِسـاً وَهُمْ قِيامٌ، فَلَمَّا سَلَّمَ قـالَ: «إِنَّما جُعِلَ الإمـامُ ليُـؤتَمَّ بـِهِ، فإذا كَبَّرَ فَكَبِّروا، وإذا رَكَعَ فَٱرْكَعُوا، وَإِذا سَجَدَ فَٱسْجُدُوا، وَإِنْ صَلَّىٰ قائِماً فَصَلُّوا قِياماً»[1].

قالَ الحُمَيديُّ في هٰذا الحديثِ: هُوَ في مَرَضِـهِ القَديمِ، ثُمَّ صَلَّىٰ بَعْدَ ذٰلكَ النَّبيُّ ﷺ جالِساً والنَّاسُ خَلْفَهُ قِياماً لم يأمُرْهُمْ بالقُعُودِ، وإنَّما يُؤخَذُ بالآخِرِ فالآخِرِ من فِعْلِ النَّبيِّ ﷺ[2].

عَنىٰ صَـلاتَهُ ﷺ بالنَّاسِ في مَرَضِـهِ الَّذي ماتَ فيـهِ، حينَ صَلَّىٰ قاعِـداً، وأبو بكرٍ رضيَ اللَّهُ عنهُ يأتَمُّ بهِ قائِماً، والنَّاسُ يأتمُّونَ بأبِي بَكْرٍ قِياماً[3].

وَلا يَنْبَغي أن يكونَ مُجرَّدُ تأخُّـرِ إسْـلامِ الصَّحابيِّ راوِي الحَديثِ طَريقـاً لتَمييزِ التَّقـدُّمِ والتَّأخُّرِ في النَّسْخِ؛ لأنَّ الصَّحابَةَ كـانَ يُحدِّثُ بعْضُهم بعْضاً، إلَّا أن يأتِيَ في الرِّوايتينِ دَليلٌ آخَرَ يدلُّ علىٰ ذٰلكَ.

* * *

---

(١) حَديثٌ صَحيحٌ.

مُتَّفقٌ عليـه: أخـرَجَـهُ البُخـاريُّ (رقـم: ٣٧١ ومـواضع أخـرىٰ) ومسلمٌ (رقم: ٤١١).

(٢) ذكَره عنهُ البُخاريُّ في «صحيحه» (١/ ٢٤٥)، والحُميديُّ هُوَ أبو بَكْرٍ عبدُاللَّهِ بن الزُّبيرِ، أحَدُ أعيانِ الأئمَّةِ، وصاحبُ «المسنَد»، ومن كِبارِ شُيوخِ البُخاريِّ.

(٣) حَديثٌ صحيحٌ.

مُتَّفقٌ عليه: أخرجه البُخاريُّ (رقم: ٦٥٥ ومواضع أخرىٰ) ومسلمٌ (رقم: ٤١٨) من حَديثِ عائشَةَ.

الفصل الثالث

أنواع النسخ في القرآن

النَّسْخُ في القرآنِ مِن جِهةِ الإبْقاءِ علىٰ الآيَةِ في كِتابِ اللَّهِ معَ إسْقاطِ التَّكليفِ بالحُكْمِ الَّذي دلَّت عليهِ، أو إسْقاطِ تِلاوَتِها دونَ الحُكْمِ، أو نَسْخِها كُلِّيًّا فلا يَبقىٰ مِنْها إلَّا الخَبَرُ عنْها، يَنْحَصِرُ الكلامُ فيهِ في أنْواعٍ ثَلاثَةٍ، بيانُها في المباحِثِ التَّالية:

المبحث الأول: نسخ الحكم مع بقاء التلاوة:

مِثالُهُ: قوْلُهُ تعالىٰ: ﴿وَاللَّاتِي يَأْتِينَ الفاحِشَةَ مِنْ نِسائِكُمْ فَاسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِنكُمْ، فَإِنْ شَهِدُوا فَأَمْسِكُوهُنَّ في البُيوتِ حَتَّىٰ يَتَوَفَّاهُنَّ المَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلاً﴾ [النِّساء: ١٥]، نُسِخَ بِقَوْلِهِ تعالىٰ: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ واحِدٍ مِنْهُما مِئَةَ جَلْدَةٍ﴾ [النُّور: ٢] كَما ثبتَ ذٰلكَ عنِ ابنِ عبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عنهُما[1].

وعَنْ عُبادَةَ بنِ الصَّامِتِ رَضيَ اللَّهُ عنهُ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «خُذُوا عَنِّي، خُذُوا عَنِّي، قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلاً، البِكْرُ بالبِكْرِ جَلْدُ مِئَةٍ

(١) حديثٌ حَسَنٌ.

أخرجهُ أبو داودَ (رقم: ٤٤١٣) من طريق يزيد النَّحويِّ، عن عكرمَةَ، عن ابن عَبَّاسٍ. وإسْنادُهُ حَسنٌ.

وَنَفْيُ سَنَةٍ، وَالثَّيِّبُ بالثَّيِّبِ جَلْدُ مِئَةٍ وَالرَّجْمُ»[1].

وهٰذا النَّوعُ من النَّسخِ فَـرْضٌ علىٰ الفَقيـهِ تَمييـزُهُ في نُصـوصِ الكِتـابِ والسُّنَّة، ذٰلـكَ لِما له من الأثَرِ في الأحكـامِ العمليَّـــةِ، وهوَ الَّذي ٱجتَهَـــدَ المصنِّفونَ في باب النَّسخِ في تتبُّعِهِ وجمعِهِ.

المبحث الثاني: نسخ التلاوة مع بقاء الحكم:

وهٰذا النَّوعُ قليلُ الوُجودِ في النُّصوصِ المنقـولَةِ إلينا، وثُبوتُ حُكْمِهِ مع نَسخِ تلاوَتِهِ إنَّما عُرِفَ عن طَريقِ النَّقْلِ الثَّابتِ.

وَمِن أمثلتِهِ ما يلي:

١ - عَنْ عُمَرَ بنِ الخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عنهُ قالَ:

إِنَّ اللَّهَ بَعَثَ مُحَمَّـداً ﷺ بالحَقِّ، وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ الكِتـابَ، فكانَ مِمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ آيَةُ الرَّجْمِ، فقَـرأْناها وعَقَلْنـاها وَوَعَيْناها (وَفي رِوايةٍ: وَقَـدْ قَـرَأْتُها: الشَّيْخُ وَالشَّيْخَةُ إذا زَنَيَا فَارْجُمُوهُما الْبَتَّةَ)، رَجَمَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ وَرَجَمْنَا بَعْدَهُ، (وَفي رِوايةٍ: وَلَوْلا أن يَقــولُوا: أَثْبَتَ في كِتـابِ اللَّـهِ مـا لَيْسَ فيــهِ، لأَثْبَتُّهـا كَما أنْزِلَت)، فأَخْشَىٰ إِنْ طالَ بالنَّاسِ زَمـانٌ أَن يَقولَ قـائِلٌ: وَاللَّهِ، ما نَجِـدُ آيةَ الرَّجْمِ في كِتابِ اللَّهِ، فَيَضِلُّوا بتَرْكِ فَريضَةٍ أَنْزَلَها اللَّهُ، والرَّجْمُ في كِتابِ اللَّهِ

---

(١) حَديثٌ صَحيحٌ. تقدَّم تخريجه (ص: ٢٥٧).

حَقٌّ علىٰ مَن زَنىٰ إذا أُحْصِنَ مِنَ الرِّجالِ والنِّساءِ، إذا قامَتِ البَيِّنَةُ، أَوْ كانَ الحَبَلُ، أَوِ الاعْتِرافُ[1].

٢ - وَعَنْ عُمَرَ بن الخطَّابِ كذٰلكَ، قالَ:

ثُمَّ إنَّا كُنَّا نقرأُ فيما نَقْرأُ مِن كِتابِ اللَّهِ: أن لا تَرْغَبُوا عَنْ آبائِكُمْ، فإنَّهُ كُفْرٌ بِكُمْ أن تَرْغَبُوا عَنْ آبائِكُم، أو: إنَّ كُفراً بكُمْ أن تَرْغَبُوا عَنْ آبائكُمْ[2].

٣ - وَعَنْ زَيْدِ بنِ أرْقَمَ، قالَ:

لَقَدْ كُنَّا نَقْرأُ علىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: لَوْ كانَ لابنِ آدَمَ وادِيانِ مِنْ ذَهَبٍ وَفِضَّةٍ لابتَغَىٰ إلَيْهِما آخَرَ، وَلا يَمْلأُ جَوْفَ ٱبنِ آدَمَ إلَّا التُّرابُ، وَيَتوبُ اللَّهُ علىٰ مَن تابَ[3].

٤ - وَعَنْ أُبَيِّ بنِ كَعْبٍ:

---

(١) حَديثٌ صَحيحٌ.
مُتَّفقٌ عليه، والرِّوايةُ الأخرىٰ لابنِ ماجةَ، والثَّانيةُ لأحْمَدَ والنَّسائيِّ. وتقدَّمَ تخريجُهُ (ص: ١٧٨).

(٢) حَديثٌ صَحيحٌ.
أخرَجَه البخاريُّ (رقم: ٦٤٤٢)، وهوَ جزءٌ من حَديثِهِ في قصَّةِ الرَّجمِ.

(٣) حَديثٌ صَحيحٌ.
أخرَجَهُ أحمَدُ (٣٢/ ٣١ رقم: ١٩٢٨٠) وأبو عُبيد في «فَضائل القرآن» (ص: ٣٢٣) والبزَّارُ (رقم: ٣٦٣٩ - كشف الأستار) والطَّبرانيُّ في «الكبير» (٥/ ٢٠٧ رقم: ٥٠٣٢) من طُرُقٍ عن يوسُفَ بن صُهَيْبٍ، قالَ: حدَّثني حَبيبُ بنُ يَسارٍ، عن زَيْدٍ، به.
قلتُ: وإسْنادُهُ صَحيحٌ.

أنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قالَ لَهُ: إنَّ اللَّهَ أمَـرَني أن أقْرأَ عَلَيْكَ، فَقرَأَ عليهِ: ﴿لَمْ يَكُنِ الَّذينَ كَفَـرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَـابِ﴾، فقرأَ فيهـا: إنَّ ذاتَ الدِّينِ عِنْدَ اللَّهِ الحَنيفيَّـةُ المسلِمَةُ، لا اليَهـوديَّةُ وَلا النَّصرانيَّـةُ، مَن يَعْمَلْ خَيْراً فَلَنْ يُكْفَـرَهُ. وقرأَ عليه: وَلَوْ أنَّ لابنِ آدَمَ وادياً مِن مالٍ لابتَغىٰ إلَيْهِ ثانياً، وَلَوْ كانَ لهُ ثانياً لابتَغىٰ إليهِ ثالثـاً، وَلا يَمْلأُ جَـوْفَ ٱبنِ آدَمَ إلَّا التُّرابُ، وَيَتوبُ اللَّهُ علىٰ مَن تابَ[1].

ومِن هٰذا القَبيلِ ما حدَّثَ بهِ أنَسُ بنُ مالكٍ، رَضِيَ اللَّهُ عنهُ، قالَ:

أنْزَلَ اللَّهُ عَـزَّ وَجَلَّ في الَّذينَ قُتِلُوا بِبِئْرِ مَعـونَةَ قُـرآناً قَـرَأْناهُ، حتَّىٰ نُسِخَ بَعْدُ: أن بَلِّغُوا قَوْمَنا أن قَدْ لَقِينا رَبَّنا، فَرَضِيَ عَنَّا وَرَضِينا عَنْهُ[2].

---

(١) حَديثٌ جَيِّدُ الإسنادِ.

أخـرَجَـهُ الطَّيَـالسيُّ (رقم: ٥٣٩) وأحمَدُ (٥/ ١٣١) والتِّرمـذيُّ (رقم: ٣٨٩٨) وعبدُاللَّه بن أحمد في «زوائـد المسنَد» (٥/ ١٣٢) وأبو نُعيم في «الحلية» (رقم: ٥٢٧٢) والحاكِمُ (رقم: ٢٨٨٩) والضِّياء في «المختـارة» (رقم: ١١٦٢، ١١٦٣) من طُرُقٍ عن شُعبةَ بن الحجَّاجِ، عن عاصمٍ، قال: سمعْتُ زِرَّ بنَ حُبَيْشٍ يُحدِّثُ، عن أُبَيٍّ، به.

قلت: عـاصمٌ هذا هو ٱبـنُ أبي النَّجـود، مُقـرىءٌ صـدوقٌ جيِّـدُ الحَديث. وقـال التِّرمذيُّ: «حَديثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ»، وقال الحاكمُ: «صَحيحُ الإسنادِ».

(٢) حَديثٌ صَحيحٌ.

مُتَّفقٌ عليـهِ: أخـرَجَه البُخـاريُّ (رقم: ٢٦٤٧ ومـواضع أخـرىٰ) ومسلمٌ (رقم: ٦٧٧).

وبِئر مَعونَة موضِعٌ بينَ مكَّةَ والمدينَة، قتَلَ عندَه المشرِكونَ سَريَّةً من أصحابِ النَّبيِّ ﷺ عدَّتُهُم سَبعينَ رَجُلاً مِن قُرَّاءِ القرآنِ، كما جاءَ في رواياتِ حَديثِ أنَسٍ هٰذا.

فهٰذه فَضيلَةٌ لا يُنْسَخُ حُكْمُها، إنَّما النَّسْخُ رَفْعُ تِلاوَتِها مِنَ القرآنِ.

والأخبارُ المُثْبِتَـةُ لوقوعِ هٰذا النَّوْعِ مِنَ النَّسخِ أكْثَـرُ مِن هٰذا، وهٰذا الَّذي ذكَرْتُ مِن أثْبَتِهِ إسناداً وأحْسَنِه.

وٱعلَمْ أنَّ تسميَـةَ هٰذا نَسْخاً مِن جِهَـةِ كـوْنِهِ قَدْ رُفِعَ، فهُـوَ إطْلاقُ لَفظِ (النَّسخِ) علىٰ مجرَّدِ الرَّفْعِ.

ومِنَ النَّاسِ مَـن ذَهَبَ إلىٰ رَدِّ وُجـودِ هٰـذا النَّوْعِ مِنَ النَّسْخِ، وتعـرَّضَ لبَعْضِ الأحـاديثِ الوارِدَةِ بذٰلكَ بـالتَّضعيفِ، ولأخـرىٰ بـالتَّأويلِ، ولم يتعـرَّضْ لطائفَـةٍ أخـرىٰ منهـا وهيَ ثابتَـةٌ صَريحَةٌ، كهٰـذا الَّذي ذكَـرْتُ، والصَّوابُ ما بيَّنْتُ مِن ثُبـوتِ هٰذا النَّوعِ مِنَ النَّسخِ، وٱندِراجِهِ تَحْتَ القَوْلِ بصحَّـةِ النَّسْخِ، وهٰذا أبْعَـدُ عن طَريقِ رَدِّ الصَّحيحِ الثَّـابتِ بغيرِ حُجَّـةٍ معَ إمْكانِ حَمْلِهِ علىٰ مَعنًى صحيحٍ.

المبحث الثالث: نسخ التلاوة والحكم:

وهُوَ نَوعانِ:

الأوَّل: ما بلَغَنا لَفْظُهُ أو موضوعُهُ، كَما في حَديثِ عائِشَةَ رَضيَ اللَّهُ عنها قـالَتْ: كـانَ فيما أُنْزِلَ منَ القـرآنِ: عَشْرُ رَضَعـاتٍ مَعْلومـاتٍ يُحَرِّمْنَ، ثُمَّ نُسِخْنَ بِخَمْسٍ مَعْلوماتٍ[1].

(١) حَديثٌ صَحيحٌ. تقدَّم تخريجُهُ (ص: ١٧٤).

والثَّاني: ما بلَغَنا مُجرَّدُ الخَبَرِ عنْهُ ورُفِعَ مِنهُ كُلُّ شيءٍ، كَما في حَديثِ زِرِّ بنِ حُبيشٍ قـالَ: قـالَ لي أُبَيُّ بنُ كَعْبٍ: كأَيِّن تقـرأُ سـورَةَ الأحـزابِ؟ أو كأيِّن تعـدُّها؟ قـالَ: قلتُ له: ثلاثاً وسَبْعينَ آيَةً، فقـالَ: قَـطُّ؟ لقَـدْ رأَيْتُهـا وإنَّها لَتُعادِلُ سُورَةَ البَقَرَةِ[1].

كَما تقدَّمَ في هٰذا المعنىٰ حديثُ أبي أُمامَةَ بن سَهْلِ بنِ حُنيفٍ[2].

هٰذان النَّوعـانِ يندَرِجـانِ عندَ أهْلِ العلمِ تحتَ (النَّسخِ)؛ لأنَّ ذٰلكَ قَـدْ أزيلَ ورُفِعَ بعْـدَمـا أُنْزِلَ، وعنـدَ طائفـةٍ تحتَ (الإنْسـاءِ)، والأمـرُ في ذٰلكَ قَريبٌ، فهٰذهِ الآياتُ أُنْزِلَت ثُمَّ رُفِعَتْ، فهِيَ مَنسوخَةٌ، وهيَ مُنْسأَةٌ[3].

* * *

(١) حَديثٌ صَحيحٌ. تقدَّمَ تخريجُهُ (ص: ١٧٨-١٧٩).

(٢) تقدَّمَ سِياقهُ في هٰذه المقدِّمة (ص: ٢٢٠-٢٢١).

(٣) وانظُر: «الإحكام» لابن حزم (٤/ ٦١-٦٢).

الفصل الرابع

مسائل في النسخ

والمقْصودُ بهٰذا الفَصْلِ ذكْرُ قضايا مُتمِّمَةٍ لهٰذهِ المقدِّمَةِ، غيرِ ما تقدَّمَ:

المسألةُ الأولىٰ: لا مـانِعَ من وُقـوعِ نَسْخِ الحُكْمِ مَـرَّتينِ، وذٰلكَ بنَفْسِ الدَّليلِ الَّذي صحَّ لنا بهِ وُقـوعُ النَّسْخِ مَـرَّةً، ولنَفْسِ المقاصِـدِ والحِكَمِ الَّتي نبَّهْنا عليها.

ومِثـالُهُ مـا تقـدَّمَ ذكْـرُهُ في شأنِ الصَّـوْمِ، حيثُ فُـرِضَ أوَّلاً صَـوْمُ يوْمِ عاشُوراءَ، ثُمَّ نُسِـخَ بفَرْضِ صَوْمِ رمَضانَ أو الفِدْيَةِ، ثُمَّ نُسِـخَ خِيارُ الفِدْيَةِ، فهٰذهِ ثلاثُ شَرائِعَ توالَتْ علىٰ هٰذهِ الفَريضَةِ[1].

المسألَةُ الثَّانيةُ: مـا يأتي من شَرائعِ اللَّهِ تعـالىٰ مَذكـوراً في كِتـابِه أو سُنَّةِ رَسُولِهِ ﷺ عمَّن قَبْلَنا مِنَ الأمَمِ، فهُوَ شَرْعٌ لَنا غيرُ مَنْسوخٍ، إنَّما المنْسوخُ مِنهُ ما قامَ في شَرْعِنا دَليلٌ علىٰ خِلافِهِ.

علىٰ هٰذا قوْلُ كَثيرٍ مِنَ الفُقَهاءِ، كالإمامِ مالكٍ وجُمْهُورِ أصْحابِهِ، وبَعْضِ الحَنفيَّةِ والشَّافعيَّةِ، وهُوَ الأصحُّ عَنِ الإمامِ أحْمَدَ بن حَنبَلٍ[2].

وَالدَّليلُ عليه قوْلُهُ تعالىٰ لنبيِّهِ ﷺ بعْدَ ذِكْرِ الأنْبياءِ قَبْلَهُ: ﴿أُولٰئكَ الَّذينَ هَدَىٰ اللَّهُ، فَبِهُداهُمُ ٱقْتَدِهِ﴾ [الأنعام: ٩٠].

---

(١) ٱنظُر ما تقدَّمَ (ص: ٢٢٨-٢٢٩).

(٢) الإحْكام، للباجي (ص: ٣٢٧-٣٢٨)، المسوَّدَة، لآل تيميَّة (ص: ١٧٤).

وبهٰذا ٱستدَلَّ ٱبنُ عَبَّاسٍ لسُجودِ النَّبيِّ ﷺ في سُورَةِ ﴿صٓ﴾:

فعَنِ العَوَّامِ بنِ حَوْشَبٍ، قالَ: سألْتُ مُجاهِداً عَنِ السَّجْدَةِ الَّتي في ﴿صٓ﴾؟ فقالَ: نَعَمْ، سَأَلْتُ عَنْها ٱبنَ عَبَّاسٍ؟ فَقالَ: أتَقْرأُ هٰذهِ الآيَةَ: ﴿وَمِنْ ذُرِّيَّتِهِ داوُدَ وَسُلَيْمانَ﴾، وفي آخِرِها: ﴿فَبِهُداهُمُ ٱقْتَدِه﴾؟ قالَ: أُمِرَ نَبيُّكُمْ ﷺ أن يَقْتَدِيَ بدَاوُدَ[1].

وَٱعْلَمْ أنَّ الَّذي يَكونُ شَرْعاً لَنا مِن ذٰلكَ فلَيْسَ هُوَ ما وَرَدَ في كُتُبِ أهْلِ الكِتابِ الَّتي بينَ أيديهِمْ وأخْبارِهِم الَّتي يَرْوونَها، وإنَّما الَّذي جاءَنا عنْهُم في القرآنِ وصَحيحِ السُّنَّةِ[2]، وذٰلكَ لِما طرأَ علىٰ ما عنْدَهُم مِنَ التَّبديلِ.

المسألةُ الثَّالثةُ: مَعرِفَةُ النَّاسِخِ والمنْسوخِ شَرْطٌ للكَلامِ في الحَلالِ والحَرامِ وشَرائعِ الإسلامِ.

قالَ الشَّافعيُّ رَحِمَهُ اللَّه: «وَلا يَنْبَغي للمُفْتي أن يُفْتِيَ أحداً إلَّا مَتىٰ يَجْمَعُ أن يكونَ عالماً عِلْمَ الكِتابِ، وعِلْمَ ناسِخِهِ ومَنْسوخِهِ، وَخاصِّهِ وعامِّهِ، وأدَبِهِ، وعالماً بسُنَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وأقاويلِ أهْلِ العِلْمِ قَديماً وحَديثاً، وعالِماً بلِسانِ العَرَبِ، عاقِلاً، يُمَيِّزُ بينَ المشْتَبِهِ، ويَعْقِلُ القِياسَ، فإنْ عَدِمَ

---

(١) **حَديثٌ صَحيحٌ.**

أخرَجَهُ البُخاريُّ (رقم: ٣٢٣٩، ٤٥٢٨، ٤٥٢٩) وآخَرونَ، كما بيَّنْتُ ذٰلك في كِتابي «تَحرير البَيان في سُجودِ القرآن» (رقم: ٤٦).

(٢) إحكام الفُصول، للباجِيِّ (ص: ٣٣٠-٣٣١)، كشف الأسرار، لعلاءِ الدِّين البُخاريِّ (٣/ ٢١٣).

واحِداً مِن هٰذهِ الخِصالِ لم يَحِلَّ لهُ أن يَقولَ قِياساً»[1].

وَذُكِرَ عَن القاضِي يحيىٰ بنِ أَكْثَمَ قالَ: «لَيْسَ مِنَ العُلومِ كُلِّها عِلْمٌ هُوَ أَوْجَبُ علىٰ العُلماءِ وعلىٰ المتعلِّمينَ وكافَّةِ المسلِمينَ مِن عِلْمِ ناسِخِ القرآنِ ومَنْسوخِهِ؛ لأنَّ الأخْذَ بناسِخِهِ واجِبٌ فَرْضاً، والعِلْمَ بهِ لازِمٌ دِيانَةً، والمنْسوخُ لا يُعمَلُ بهِ ولا يُنْتَهىٰ إليهِ، فالواجِبُ علىٰ كُلِّ عالمٍ عِلْمُ ذٰلكَ؛ لئلَّا يوجِبَ علىٰ نَفْسِهِ أو علىٰ عِبادِ اللَّهِ أمراً لم يوجِبْهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، أو يَضَعَ عنْهُ فَرْضاً أوجَبَهُ اللَّهُ عَزَّ وجَلَّ»[2].

وصَحَّ عَن أبي عَبْدِالرَّحْمٰن السُّلَميِّ: أنَّ عَليَّ بنَ أبي طالبٍ مَرَّ بقاصٍّ يَقُصُّ[3]، فقالَ: هَلْ عَلِمْتَ النَّاسِخَ والمَنْسوخَ؟ قالَ: لا، قالَ: هَلَكْتَ وأَهْلَكْتَ[4].

وعَنْ حُذَيْفَةَ بنِ اليَمانِ، رَضِيَ اللَّه عنهُ، قالَ: إنَّما يُفْتِي النَّاسَ أحَدُ ثَلاثَةٍ: رَجُلٌ عَلِمَ ناسِخَ القرآنِ مِن مَنْسوخِهِ. قالُوا: وَمَن ذاكَ؟ قالَ: عُمَرُ بنُ

---

(١) الأم، للشَّافعيِّ (١٥/ ١٢٩).

(٢) جامع بيان العِلم وفَضْله، لابن عَبدالبَرِّ (رقم: ١٤١٦).

(٣) أي: واعِظٍ يَعِظُ.

(٤) أثَرٌ صَحيحٌ.

أخرَجَهُ ابنُ أبي شَيبةَ (٨/ ٧٤٦) وأبو عُبيد في «النَّاسخِ والمنسوخ» (رقم: ١) والنَّحَّاس في «النَّاسخ والمنسوخ» (ص: ٤٨-٤٩) والبيهقيُّ (١٠/ ١١٧) من طَريقِ أبي حَصِينٍ عُثمانَ بن عاصمٍ الأسديِّ، عن أبي عَبْدِالرَّحْمٰن، به.

قلتُ: وإسْنادُهُ صَحيحٌ.

الخَطَّابِ، قالَ: وأَميرٌ لا يَجِدُ بُدًّا، أو أَحْمَقُ مُتَكلِّفٌ.

وقَـدْ حَدَّثَ مُحمَّـدُ بنُ سِيرينَ بهٰذا، ثُمَّ قـالَ: فَلَسْتُ بواحِـدٍ مِن هٰذَينِ، وأرْجو أن لا أكونَ الثَّالثَ[1].

المسألَةُ الرَّابِعَةُ: مع ضَرورَةِ معرفـةِ النَّاسِخِ والمنْسوخِ للفَقيـهِ، إلَّا أنَّه لا يُظَنُّ كَثْرَةُ وجودِ ذٰلكَ في أدلَّةِ التَّشْريعِ[2].

وَقَـدْ حُرِّرَت في جَمْعِـهِ كُتُبٌ، مِن أحْسَنِهـا كتاب الحافِظِ أبي الفَـرَجِ ٱبنِ الجَوزيِّ المسمَّىٰ (نواسخَ القـرآن)، فقَـدْ أتىٰ فيـهِ علىٰ مـا قيلَ هُوَ مَنْسـوخٌ، وشَرَحَـهُ وبيَّنَهُ، ومَيَّزَ مـا ثَبَتَ فيه النَّسْخُ منْهُ وهُوَ قَليلٌ جِـدًّا، وأظْهَرَ فَسـادَ دَعْوىٰ النَّسْخِ في أكثرِ ذٰلكَ.

وكـانَت طائِفَةٌ مِنَ المفسِّرينَ قَـدْ سَلَكَت مَسْلَكاً في غايَةِ الفَسـادِ في هٰذا البابِ، فصـارُوا إلىٰ ٱدِّعاءِ النَّسخِ في آياتٍ كَثيرَةٍ تجاوَزَت عنْدَ بعْضِهِم المئتينِ، أكثَـرُها مِمَّا تَسلَّطُوا عليهِ بسَيْفِ النَّسْخِ مـا زَعَمُوا نَسْخَـهُ بآيَةِ السَّيْفِ، وهُوَ جُرأَةٌ منهُم مَذْمومَةٌ.

---

(١) أَثرٌ حَسَنٌ.

أخـرَجَـهُ الدَّارميُّ في «مُسنده» (رقم: ١٧٦) وٱبنُ الجَوزيِّ في «نـواسخِ القـرآن» (ص: ١٠٨-١٠٩) مِن طَريقِ أبي أسـامَةَ حمَّادِ بن أسـامَةَ، عن هِشامِ بـنِ حَسَّانَ، عن مُحمَّد بن سِيرينَ، عن أبي عُبَيْدَة بن حُذَيْفَةَ، عن حُذَيفةَ، به.

قلت: وإسْنادُهُ حَسَنٌ.

(٢) ٱنظُر: «الموافقات» للشَّاطبي (٣/ ١٠٥).

فأتَوْا علىٰ كُلِّ آيَةٍ فيها الأمْرُ أو مَعناهُ بالإعراضِ عَنِ المشرِكينَ والجاهِلينَ والصَّبْرِ والعَفْوِ فقـالُوا: هٰذهِ مَنْسوخَةٌ بآيَةِ السَّيْفِ، يَعْنونَ آيَةَ الأمْـرِ بالقِتالِ للمشْرِكينَ أو أهْلِ الكِتـابِ، وذٰلكَ قـولُـهُ تعـالىٰ: ﴿فَٱقْتُلُوا المشْرِكينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُم﴾ الآية [التَّوبة:٥]، أو قوْلُهُ: ﴿قاتِلُوا الَّذينَ لا يُؤمِنُونَ باللَّهِ وَلا باليَوْمِ الآخِرِ﴾ الآية [التَّوبة: ٢٩].

وتوسَّعُوا حتَّىٰ ٱدَّعَوا النَّسْخَ علىٰ الأخْبارِ الَّتي لا يُنْسَخُ مِثْلُها، مثْلُ قوْلِ بعْضِهِم: قوْلُهُ تعالىٰ: ﴿وَمِمَّا رَزَقْناهُم يُنْفِقُـونَ﴾ [البقرة: ٣] منْسوخٌ بفَرْضِ الزَّكاة. وهٰذا مِن أفْسَـدِ شيءٍ يَكونُ، فهٰذهِ صِفَةُ مَدْحٍ ذكَـرَها اللَّهُ للمؤمِنينَ وأخبَرَ بها عَنْهُم، وهُمْ يُنْفِقـونَ قَبْلَ فَـرْضِ الزَّكاةِ وبَعْـدَ فَـرْضِها، والزَّكـاةُ المفروضَةُ مِن ذٰلكَ وَلَيْسَتْ ضِدَّهُ ليُقالَ: هٰهُنا نَسْخٌ.

ومِن تلكَ الكُتُبِ الَّتـي هِيَ أجْـدَرُ بالإتلافِ والإزالَةِ منهـا بالتَّـداوُلِ والنَّشْرِ: كِتـابُ «النَّاسخِ والمنْسـوخِ» لمحمَّـد بـن حَـزْمٍ، ومثْلُهُ لهِبَـةِ اللَّهِ بنِ سَلامَةَ، وكِتابُ مَرعيٍّ الكَرميِّ، فهٰذهِ وشِبْهُها كُتُبٌ بالخَطأِ والقَوْلِ علىٰ اللَّهِ بغيرِ علمٍ ألْصَقُ منها بالعِلْمِ والهُدَىٰ.

وبمِثْلِها ٱغترَّتْ طائِفَـةٌ من المتأخِّرينَ فٱستَعْظَمُوا مـا ذكَرَ هٰؤلاءِ لِما رأوْا فيه مِن إبْطالِ المُحْكَماتِ، فأنْكَروا النَّسْخَ أصْلاً بقَصْدٍ حَسَنٍ، هوَ الذَّبُّ عَنِ القـرآنِ العَظيمِ، كَما تَسَلَّطَ بصَنيعِ هٰـؤلاءِ المستَشرِقـونَ الحاقِـدُونَ علىٰ الإسلامِ، فطَعَنُوا علىٰ القرآنِ بذٰلكَ.

فكُنْ عَلىٰ حَـذَرٍ من التَّقليدِ في هٰـذا البابِ دونَ تَحْقيقٍ، ولاحِظِ ٱنطِبـاقَ شُروطِ النَّسْخِ قَبْلَ القوْلِ بهِ تُوقَ بذٰلكَ الزَّلَلَ فيهِ.

المسألَة الخامِسَةُ: الأمَّةُ مُتَعبَّـدَةٌ بجَميعِ نُصوصِ الكِتابِ والسُّنَّةِ الثَّـابِتَةِ، إلَّا مـا ثَبَتَ نَسْخُـهُ، ولا يَجوزُ التَّـوقُّفُ عَـنِ العَمَلِ بنَصٍّ خـوفـاً أن يكونَ مَنْسـوخاً؛ فإنَّ الأصْلَ فَـرْضُ العَمَلِ بجَميعِ ما أنْزَلَ اللَّهِ علىٰ رَسُـولِهِ ﷺ: ﴿ٱتَّبِعُوا ما أُنزِلَ إلَيْكُمْ مِن رَبِّكُم﴾ [الأعراف: ٣]، وهٰذا يَقينٌ لا يَحِلُّ تَرْكُهُ إلَّا بيَقينٍ مِثْلِهِ.

ومَن عَمِلَ بالمَنسوخِ وتَرَكَ النَّاسِخَ وهُوَ لا يَعْلَمُ فَلا حَرَج عليهِ، إذْ ﴿لا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسـاً إلَّا وُسْعَهـا﴾[1]، وإنَّما يَلْزَمُهُ التَّحـوُّلُ إلىٰ العَمَلِ بالنَّاسِخِ ساعَةَ عِلْمِهِ بهِ، كَما وَقَعَ لأهْلِ قُباءٍ حينَ نُسِخَت القِبْلَةُ[2].

* * *

(١) الإحْكام، لابن حزْم (٤/ ١١٦)، التَّلخيص، للجُوَيني (٢/ ٥٣٨-٥٤٠).
(٢) ٱنْظُر قصَّةَ ذٰلكَ في هٰذهِ المقدِّمَة (ص: ٢٥٣-٢٥٤).

الفصل الخامس

شبهات حول النسخ ودحضها

عَلِمْتَ أنَّ القَوْلَ بإِثْباتِ النَّسْخِ ووُقوعِهِ في كِتابِ اللَّهِ وسُنَّةِ نَبيِّه ﷺ، هُوَ الَّذي كانَ عليهِ سَلَفُ الأُمَّةِ وأئمَّتُها، وذٰلكَ بدَلالَةِ الكِتابِ والسُّنَّةِ، وتقدَّمَ مِن البَراهينِ علىٰ ذٰلكَ ما فيهِ الكِفايَةُ، وأنَّ القَوْلَ بنَفْيِ وُجودِ النَّسْخِ مذْهَبٌ شاذٌّ ظَهَرَ متأخِّراً، ثُمَّ لا يكادُ يُذْكَرُ في أهْلِ الإسلامِ علىٰ مَرِّ العُصورِ إلَّا عن نَفَرٍ قَليلٍ.

ويعودُ هٰذا المذْهَبُ إلىٰ شُبُهاتٍ تعلَّقَ كُلُّ قائلٍ بشيءٍ منْها، ولا يهمُّنا ما شَبَّهَ بهِ اليَهودُ وأصْحابُ الضَّلالَةِ من الكُفَّارِ، إنَّما يجدُرُ التَّنبيهُ علىٰ طَرَفٍ تعلَّقَ بِهِ الأفرادُ الَّذينَ أنْكَروا النَّسْخَ مِنْ أهْلِ الإسْلامِ كبعْضِ أهْلِ زَمانِنا، حَسِبُوها غَيْرَةً علىٰ القرآنِ؛ لأنَّ طَريقَةَ المكْثِرينَ من مُدَّعي النَّسْخِ قَدْ آذَتْهُم، ونَحْنُ نُوافِقُهُم في دَفْعِ الغُلُوِّ في دعْوَىٰ النَّسْخِ، ولٰكنَّا نُنْكِرُ عليهِم المصيرَ إلىٰ جَحْدِ النَّسخِ؛ لأنَّ ذٰلكَ إذا سَلِمَ لَهُم بالتَّحريفِ لتَفسيرِ آيَةِ ﴿ما نَنْسَخْ مِن آيَةٍ﴾ أو آيَة ﴿وَإِذا بَدَّلنا آيَةً﴾، فإنَّه لا مَفَرَّ مِنْ صَحيحِ السُّنَنِ المتواتِرَةِ عَنْ عَهْدِ النُّبُوَّةِ، وقَدْ سَبَقَ ذِكْرُ كَثيرٍ مِنْها في تَفاريعِ مَوضوعِ النَّسْخِ، وتَرَكْنا مِنْها غيرَها مِمَّا يتعلَّقُ بوَقائعِ النَّسْخِ؛ لأنَّه ليسَ مِن موضوعِ هٰذهِ المقدِّمَةِ ٱستيعابُ ما وَقَعَ فيه النَّسْخُ مِن القرآنِ.

فمَنْ جَحَدَ النَّسْخَ مِمَّن أشَرْتُ إليهِ فهُوَ مِمَّن لا خِبْرَةَ لَهُ بالسُّنَنِ

ولاٱشتِغالَ بتَمييزِ صَحيحِها مِن سَقيمِها، فَفَسَّرَ القرآنَ بمُجرَّدِ رأيِهِ فزَلَّتْ قَدَمُهُ، وجَحَدَ مَعلُوماً.

وَخُذْ طَرفاً مِمَّا شَبَّهَ بِهِ هٰؤلاءِ مُلْحَقاً ببيانِ فَسادِهِ، ومِن قَوْلِهِمْ طَرَفٌ مُدْرَكُ الفَسادِ مِمَّا تقدَّمَ، وطَرَفٌ بَيِّنُ الضَّعْفِ أعْرَضْتُ عَنْهُ:

الشُّبْهَةُ الأولىٰ: القَوْلُ بالنَّسْخِ يوجِبُ إبْطالَ بعْضِ القرآنِ، وهٰذا خِلافُ قوْلِهِ تعالىٰ: ﴿لا يأتِيهِ الْباطِلُ مِن بَيْنِ يَدَيْهِ وَلا مِن خَلْفِهِ﴾ [فُصِّلَت: ٤٢]، والمعنىٰ: أنَّ نُصوصَ القرآنِ وأحكامَهُ لا تَبْطُلُ أبداً.

ولعلَّ هٰذهِ الشُّبْهَةَ أقْدَمُ ما ٱعتُرِضَ بهِ علىٰ موضوعِ النَّسْخِ.

ونَقولُ: هٰذا ٱعتِراضٌ بفَهْمٍ لا بِنَصٍّ، يوجِبُ إبْطالَ جميعِ ما تقدَّمَ ذكْرُه مِنْ أدلَّةِ إثْباتِ النَّسخِ وَوَقائعِهِ، وكانَ الأوْلىٰ بقائلِهِ أن يَفْهَمَ الآيةَ علىٰ معنىٰ يتلاءَمُ معَ تلكَ الأدلَّةِ بدلاً مِنَ العَدْوِ عليها بالإبْطالِ، فَيَصيرَ إلىٰ ما فَرَّ منْهُ.

الآيَةُ نَفَتْ الباطِلَ عَنْ كِتابِ اللَّهِ وآياتِهِ، وليسَ مِن ذٰلكَ النَّاسِخُ والمنْسوخُ، فكِلاهُما حَقٌّ، لا يوصَفانِ بالباطِلِ، إنَّما الباطِلُ ما يكونُ مِن قِبَلِ الخَلْقِ لا مِن قِبَلِ رَبِّ العالَمينَ، تعالىٰ وتَقَدَّسَ، ولا يزْعُمُ قائلٌ بالنَّسْخِ أنَّ النَّسْخَ يجوزُ بغيرِ ما أنْزَلَ اللَّهِ.

فالتَّعلُّقُ بهٰذهِ الآيَةِ لنَفيِ النَّسخِ ٱعتِداءٌ علىٰ القرآنِ، وتَنزيلٌ لهُ علىٰ غيرِ مَواضِعِهِ، فإنَّ اللَّهَ حينَ نَفىٰ تطرُّقَ الباطِلِ لكلامِهِ مِنْ جِهَةٍ مِنَ الجهاتِ، عَلَّلَ ذٰلكَ بكوْنِهِ تَنزيلَهُ وَوَحْيَهُ، وما النَّاسِخُ والمنْسوخُ إلَّا من ذٰلكَ، فهُوَ

حَقٌّ أبْدِلَ بحقٍّ لِحِكْمَـةٍ، وهُوَ قبلَ النَّسخِ وبعْـدَه كلامُ اللَّهِ الَّذي ﴿لا يَأْتِيـهِ الْباطِلُ مِن بَيْنِ يَدَيْهِ وَلا مِن خَلْفِهِ، تَنْزِيلٌ مِن حَكيمٍ حَميدٍ﴾، كما قالَ: ﴿وَإذا بَدَّلْنا آيَةً مَكانَ آيَةٍ واللَّـهُ أعْلَمُ بِما يُنَزِّلُ قـالُوا: إنَّما أنْتَ مُفْتَرٍ، بل أكْثَـرُهُم لا يَعْلَمُونَ * قُلْ نَزَّلَهُ رُوحُ القُدُسِ مِن رَبِّكَ بالحَقِّ﴾ [النَّحل: ١٠١-١٠٢].

والشُّبْهَةُ الثَّـانية: قوْلُهُ تعـالىٰ: ﴿وَلَئِنْ شِئْنَا لَنَذْهَبَنَّ بِالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ، ثُمَّ لا تَجِدُ لَكَ بِهِ عَلَيْنا وَكيلاً * إلَّا رَحْمَةً مِن رَبِّكَ﴾ [الإسراء: ٨٦-٨٧].

تَعلَّقَتْ بهٰذا طائِفَةٌ أنْكَرَت مَنْسوخَ التِّـلاوَةِ، قالُوا: في الآيَةِ دَليلٌ أنَّ اللَّهَ لَمْ يُنْسِ نبيَّهُ ﷺ شَيئاً مِمَّا أوْحاهُ إليهِ؛ لأنَّه لَوْ وَقَعَ فهُوَ ذَهابٌ بِما أوحَىٰ إليهِ.

وأقولُ: هٰذا تعلُّقٌ أوْهىٰ مِن سابِقِهِ، مَردودٌ بقوْلِهِ تعالىٰ: ﴿سَنُقْرِئُكَ فَلا تَنْسَىٰ * إلَّا مَا شاءَ اللَّهِ﴾ [الأعلى: ٦-٧]، وَبِما ثَبَـتَ مِنَ الأخبارِ الصِّحاحِ أنَّ اللَّهَ تعالىٰ أنْزَلَ قرآناً ثُمَّ رَفَعَهُ.

وَصَحَّ مِن حَـديثِ عَبْـدِالرَّحمٰنِ بنِ أبْزَىٰ: أنَّ النَّبيَّ ﷺ صَلَّىٰ في الفَجْـرِ، فتَرَكَ آيَةً، فلمَّا صلَّىٰ قالَ: «أفي القَوْمِ أُبَيُّ بنُ كَعْبٍ؟»، قالَ أُبَيٌّ: يا رَسُولَ اللَّهِ، نُسِخَتْ آيَةُ كَذا وكَذا أو نُسِّيتَها؟ قالَ: «نُسِّيتُها»[1].

---

(١) حَديثٌ صَحيحٌ.

أخـرَجَـه أحمَدُ (٢٤/ ٨٠ رقم: ١٥٣٦٥) والبُخـاريُّ في «القـراءَة وراء الإمـام» (رقم: ١٢٩) والنَّسـائيُّ في «فضـائل الصَّحـابـة» (رقم: ١٣٦) وابنُ خُـزَيْمـة (رقم: ١٦٤٧) من طَريقِ سُفْيـانَ الثَّـوريِّ، حَـدَّثنا سَلَمَـةُ بـنُ كُهَيْلٍ، عن ذَرٍّ، عن سَعيـدِ بن عَبْدِالرَّحمٰن بنِ أبْزَىٰ، عن أبيهِ، به. =

فَفي هٰذا زِيادَةٌ علىٰ ما تقدَّمَ ذكْرُهُ في هٰذهِ المقـدِّمَةِ تؤكِّدُ أنَّ رَفْعَ الآيَةِ بعْدَ إنْزالِها كانَ أمْراً مَعلوماً علىٰ عَهْدِ التَّنزيلِ، وأنَّه يَقَعُ لرَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

وأمَّـا المعنىٰ في هٰذهِ الآيَةِ، فكما قالَ ٱبنُ جَـريرٍ: «إنَّه جَلَّ ثَناؤُهُ لَمْ يُخبِرْ أنَّهُ لا يَذْهَبُ بشَيءٍ مِنْهُ، وإنَّما أخبَرَ أنَّه لَوْ شـاءَ لَذَهَبَ بجَميعِـهِ، فلم يَذْهَبْ بهِ والحَمْـدُ للَّهِ، بَلْ إنَّما ذَهَبَ بِما لا حاجَـةَ بِهِمْ إليهِ منْهُ، وذٰلكَ أنَّ مـا نُسِخَ منْهُ فَلا حاجَةَ بالعِبادِ إليهِ، وقَدْ قالَ اللَّهُ تعالىٰ ذِكْرُهُ: ﴿سَنُقْرِئُكَ فَلا تَنْسَىٰ * إلَّا مـا شـاءَ اللَّهُ﴾، فأخبرَ أنَّه يُنْسِي نَبيَّـهُ منهُ مـا شـاءَ، فـالَّذي ذَهَبَ منْهُ الَّذي اسْتَثْناهُ اللَّهُ»[1].

الشُّبْهَـةُ الثَّالثـةُ: قـوْلُهُ تعالىٰ: ﴿إنَّا نَحْنُ نَزَّلْنا الذِّكْـرَ وَإنَّا لَهُ لَحافِظُونَ﴾ [الحِجْر: ٩]، قالَت طائِفَـةٌ: لم يَنْزِلْ علىٰ النَّبيِّ ﷺ قرآنٌ إلَّا ما بينَ اللَّوْحَينِ؛ لهٰذهِ الآيَةِ، فأنْكَرُوا مَنْسُوخَ التِّلاوَةِ.

وأقولُ: إنَّما يَصِحُّ هٰذا لو ٱدَّعىٰ أحَـدٌ النَّسْخَ بغيرِ ما أنْزَلَ اللَّهُ، أو جَوَّزَهُ بعْدَ عَهْـدِ التَّنْزيلِ، ولا يَقولُ بهٰذا أحَدٌ، واللَّهُ تعالىٰ قَـدْ حَفِظَ القرآنَ مِن أن يَرِدَ عَلَيْهِ تَبْـديلٌ أو تَغييرٌ حتَّىٰ مِنْ جِهَةِ نَبيهِ ﷺ، أمَّـا هُوَ سُبْحانَهُ فإنَّه يَفْعَلُ ما يَشاءُ، كَما قالَ: ﴿قُلْ مـا يَكونُ لِي أنْ أُبَدِّلَهُ مِن تِلْقاءِ نَفْسِي، إن أتَّبِعُ إلَّا ما يوحَىٰ إلَيَّ﴾ [يونُس: ١٥].

= قلتُ: وهٰذا إسْنادٌ صَحيحٌ. ورُوِيَ بـإسْنادِ سُفيـانَ بزيادَةِ (عن أبَيٍّ) في آخِـرِه، ولا أثرَ لذٰلكَ، وَذَرٌّ هُوَ ٱبنُ عَبْدِاللَّهِ الـمُرْهِبيُّ.

(١) تفسير ٱبن جرير (١/ ٤٧٩).

الشُّبْهَةُ الرَّابِعَةُ: أنْكَرَتْ طائِفَةٌ مَنْسوخَ التِّلاوَةِ بزَعْمِهِمْ أنَّه لم يأتِ إلَّا مِن طَريقِ رواياتِ آحادٍ، وهٰذا الفَريقُ لا يُنْكِرُ مَبْدأَ النَّسْخِ أصلاً، إنَّما يُنْكِرُ هٰذا النَّوْعَ خاصَّةً بهٰذِهِ الدَّعْوَىٰ.

وجوابُ ذٰلكَ: أنَّ الأحاديثَ المنقولَةَ في هٰذا قَدْ ٱستَفاضَتْ بالأسانيدِ الصَّحيحَةِ، وكَثْرَتُها علىٰ طَريقَةِ طائِفَةٍ مِن أهْلِ العِلْمِ يثْبُتُ بها التَّواتُرُ، مِثْلُ آيَةِ الرَّجْمِ.

فإذاضَمَمْتَ إلىٰ ذٰلكَ السَّلامَةَ مِنَ الدَّليلِ المُعارِضِ لم يَحِلَّ إلَّا تَصديقُ تِلْكَ الأخْبارِ والإيمانُ بمُقْتَضاهَا.

والعَجَبُ أنَّ أصْحابَ هٰذه الدَّعْوَىٰ يَصيرُونَ إلىٰ ما دونَ خبَرِ الواحِدِ الصَّحيحِ في كَثيرٍ مِن ٱستِدْلالِهِمْ مِمَّا يُوافِقُ أهْواءَهُم، فإذا جاءَ ما لا يأتي علىٰ مُرادِهِم قالُوا: (خَبَرُ واحِدٍ)، كَما أنَّ الخَلْقَ الأعْظَمَ مِنْهُم - كما أسْلَفْتُ - لا خِبْرَةَ لَهُ بالحَديثِ، فَيَطَّلِعُ في المسألَةِ علىٰ الحَديثِ الفَرْدِ ويَفوتُه سائِرُ ما جاءَ فيها، بَلْ ربَّما فاتَهُ مِن ذٰلكَ الصَّحيحُ الثَّابِتُ ولم يَقِفْ إلَّا علىٰ الضَّعيفِ الواهِي.

والواجِبُ علىٰ العالِمِ الانْتِهاءُ إلىٰ السُّنَنِ الثَّابِتَةِ، فهُوَ خيرٌ مِن رأيِ هٰؤلاءِ وإنْ شَبَّهُوا لَهُ بالقرآنِ، فإنَّ الآيَةَ قَدْ يَحتَمِلُ لفْظُها المعانيَ، فتأتِي السُّنَنُ الثَّابِتَةُ علىٰ إزالَةِ الاشْتِباهِ وتَحريرِ المُرادِ.

المقدمة الخامسة

تفسير القرآن

الفصل الأول

معنى التفسير وحكمه

المبحث الأول: معنى التفسير:

التَّفسيرُ في اللُّغَة: تَفعيلٌ من الفَسْرِ، ومعناهُ: الإبانةُ والكَشْفُ.

وٱصطلاحاً: علمٌ يُفهَمُ بِهِ القرآنُ؛ بمعرفةِ معانيهِ، وٱستخراجِ أحكامِهِ وحِكَمِهِ، وعِظاتِهِ وعِبَرِه.

وكانَ السَّلَفُ يُسَمُّونَه (علمَ التأويل).

وهُوَ الَّذي دَعا به النَّبيُّ ﷺ لابنِ عمِّهِ عبداللَّهِ بن عبَّاسٍ رضي اللَّه عنهما بقولِهِ: «اللَّهُمَّ فَقِّههُ في الدِّينِ وعَلِّمْهُ التَّأويلَ»[1].

وهُوَ الَّذي أرادَهُ الإمامُ المفسِّرُ ٱبنُ جَريرٍ الطَّبريُّ حينَ سمَّىٰ كِتابَهُ في التَّفسيرِ «جامع البَيانِ عن تأويلِ آي القرآنِ».

وهٰذا غيرُ التَّأويلِ في عُرْفِ المتأخِّرينَ، فهٰؤلاءِ عرَّفوهُ بقولِهِمْ: التَّأويل صَرْفُ اللَّفْظِ عن المعنىٰ الرَّاجِحِ إلىٰ المعنىٰ المرجوحِ لدَليلٍ يقترِنُ به.

والتَّفسيرُ بالنَّظَرِ إلىٰ ما يَحتاجُهُ نَصُّ القرآنِ مِنَ البَيانِ أنواعٌ، يوضِّحُها ما رُوِيَ عَنِ ٱبنِ عبَّاسٍ، قالَ:

---

(١) حَديثٌ صَحيحٌ. يأتي تَخريجُهُ قريباً (ص: ٣١٥).

التَّفسيرُ علىٰ أرْبَعَةِ أوْجُـهٍ: وَجْهٌ تَعـرِفُهُ العَـرَبُ مِن كـلامِها، وتَفسيرٌ لا يُعْذَرُ أحَدٌ بَجَهالَتِهِ، وتَفسيرٌ يَعْلَمُهُ العُلماءُ، وتَفسيرٌ لا يَعْلَمُهُ إلَّا اللَّهُ[1].

وهٰذه الجُملةُ بيانُها كَما يلي:

١ - التَّفسيرُ الَّذي تعرفهُ العَرَبُ مِن كَلامِها.

هٰذا سَبيلُهُ معرفـةُ ٱستِعْمالِ العَرَبِ للألْفاظِ والتَّراكيبِ، قـالَ ٱبنُ جريرٍ: «إمَّا بالشَّواهِدِ مِن أشْعارِهِم السَّـائرَةِ، وإمَّا مِن منْطِقِهِمْ ولُغاتِهِم المستَفيضَةِ المعروفَةِ»[2].

وهُوَ مَشروطٌ بأن «لا يَكونَ خـارِجـاً عن أقْـوالِ السَّلَفِ مِنَ الصَّحـابَةِ والأئمَّةِ والخَلَفِ مِنَ التَّابعينَ وعُلماءِ الأمَّةِ»[3].

٢ - التَّفسيرُ الَّذي لا يُعْذَرُ أحَدٌ بجَهالَتِهِ.

والمرادُ بهِ مـا هُوَ بَيِّنٌ بنفْسِهِ، يَفهَمُـهُ التَّالي دونَ الحاجَـةِ إلىٰ تفسيرٍ، وهٰذا هُوَ الأصْلُ؛ لأنَّ أكْثَرَ القرآنِ يعودُ إليهِ.

ولأجْلِهِ صَحَّ الأمْرُ بالتَّـدبُّرِ، كَما قالَ تعالىٰ: ﴿كِتـابٌ أنْزَلْناهُ إلَيْكَ مُبارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آياتِـهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أولُو الألْبـابِ﴾ [ص: ٢٩]، وقالَ: ﴿أفَـلا يَتَدَبَّرونَ

---

(١) أخرَجهُ ٱبنُ جَريرٍ (١/ ٣٤) من طَريقِ أبي الزِّنادِ، عن ٱبنِ عبَّاسٍ، به.
قلتُ: وإسْنادُهُ منْقطعٌ، أبو الزِّنادِ ٱسمُـهُ عبداللَّه بن ذَكْـوان، تابعيٌّ صَغيرٌ لم يُدرِك ٱبنَ عبَّاسٍ، لٰكن هٰذه القِسمة حَسَنةٌ في نفسِها، وإن لم نَجْزِم بصحَّتِها عَنِ ٱبنِ عبَّاس.
(٢) تفسير ٱبنِ جَرير (١/ ٤١). (٣) كالَّذي قبلَه.

القرآنَ أم علىٰ قُلوبٍ أقفالُها﴾ [محمَّد: ٢٤]، وقال: ﴿ولَقَدْ يَسَّرْنا القرآنَ لِلذِّكْرِ فَهَل مِن مُدَّكِرٍ﴾ [القمر: ١٧]، ولوْ كانَ أكْثَرُهُ مِن سائرِ الأقسامِ لَما جازَ مَعَهُ أن يتوجَّهَ الخِطابُ في هٰذهِ الآياتِ وشِبْهِها إلىٰ جَميعِ المكلَّفينَ، إذْ لا يؤمَرُ الجَميعُ بتدبُّرِ ما يتوقَّفُ معرِفَةُ معناهُ علىٰ علمِ الخاصَّةِ.

٣ - التَّفسيرُ الَّذي يعلَمُهُ العُلماءُ.

وهُوَ ما يتعدَّىٰ فَهْمُهُ ومعرِفَتُهُ الدَّلالةَ القَريبَةَ من الألفاظِ مِمَّا يشتَرِكُ فيهِ الخاصَّةُ والعامَّةُ، ويتوقَّفُ علىٰ تَحصيلِ مقدِّماتٍ من الدِّرايَةِ والعِلمِ والآلَةِ، مِمَّا سنأتي علىٰ بيانِهِ إن شاءَ اللَّه.

٤ - التَّفسيرُ الَّذي لا يَعلَمُهُ إلَّا اللَّه.

يُرادُ بهِ مُتَشابِهُ القرآنِ الَّذي مَهْما أُعْمِلَتْ فيهِ العُقولُ فإنَّها لا تَصِلُ إلىٰ حقيقتِهِ، وذٰلكَ مثْلُ ما أخبَرَ عنهُ القرآنُ مِنَ الغُيوبِ، كالخَبَرِ عنِ اللَّهِ عَزَّ وجَلَّ وأسمائِهِ وصِفاتِهِ كعِلمِهِ وتقديرِهِ وتدبيرِهِ، فنَحنُ نُدْرِكُ معانيَ الألْفاظِ التي وَرَدَ بها القرآنُ في ذٰلكَ، كما نُميِّزُ الفَرْقَ بينَها مِن خِلالِ اختِلافِ دلالاتِها في اللِّسانِ، كالفَرْقِ بينَ السَّمْعِ والبَصَرِ، ونُدْرِكُ أثَرَ ذٰلكَ في العُبوديَّةِ للَّهِ، فنعَلْمُ أنَّ اللَّهَ يسْمَعُ سِرَّنا ونجوانا، ولا تَحولُ الحُجُبُ دونَ رؤيَتِهِ، لكنَّا لا نَدْري كيفَ يَسْمَعُ وكيفَ يُبْصِرُ، كما لا نَعْلَمُ كيفَ هُوَ تَبارَكَ وتعالىٰ، إذ لا مِثالَ يُقاسُ بهِ، ولا فِكْرَ يُحيطُ بهِ ﴿وَلا يُحيطُونَ بهِ عِلماً﴾ [طه: ١١٠]، و(ما خطَرَ ببالِكَ، فليسَ اللَّـهُ كذٰلكَ)، ﴿ليسَ كمِثْلِهِ شَيْءٌ وهُوَ

السَّميعُ البَصيرُ﴾ [الشُّورى: ١١].

فتفسيرُنا لذٰلكَ لا يتجاوَزُ معنىٰ اللَّفْظِ وتَمييزَ الفَرْقِ بينَهُ وبينَ سِواهُ بٱستِعمالِ العَرَبِ معَ تَنزيهِ الرَبِّ عن مُشابَهَةِ الخَلْقِ، دونَ تجاوُزٍ.

ومِثْلُهُ تفسيرُ وَقْتِ قِيامِ السَّاعَةِ، أو تَعيينُ أوقاتِ ظُهورِ الآياتِ، كطُلوعِ الشَّمسِ مِن مَغرِبها، والدَّابَّةِ.

فالخَوْضُ في ذٰلكَ خَوْضٌ فيما لا مَنْفَعَةَ فيهِ، والسَّعْيُ وراءَهُ سَعيٌ وَراءَ سَرابٍ، بل قَدْ يَصيرُ بصاحِبِهِ إلىٰ الخُروجِ عَنِ الصِّراطِ المستَقيمِ، كَما وَقَعَ مِن طوائِفَ أخطأَتْ في أبْوابِ الصِّفاتِ والقَدَرِ واليَوْمِ الآخِرِ وغيرِها.

وهٰذا ما يُشيرُ إليهِ القرآنُ في قولِ اللَّهِ تعالىٰ: ﴿هُوَ الَّذي أنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتابَ مِنْهُ آياتٌ مُحْكَماتٌ هُنَّ أمُّ الْكِتابِ، وأُخَرُ مُتَشابِهاتٌ، فأمَّا الَّذينَ في قُلوبِهِم زَيْغٌ فيَتَّبِعُونَ ما تَشابَهَ مِنْهُ ٱبْتِغاءَ الْفِتْنَةِ وٱبْتِغاءَ تأويلِهِ، وَما يَعْلَمُ تأويلَهُ إلَّا اللَّهُ. وَالرَّاسِخُونَ في العِلْمِ يَقولونَ آمَنَّا بِهِ، كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنا﴾ [آل عِمران: ٧].

كَما صَحَّ مِن حَديثِ عائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عنْها، قالَت: تَلا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿هُوَ الَّذي أنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتابَ﴾ (فذكَرَت الآيَةَ إلىٰ آخِرِها)، قالَت: قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إذا رَأَيْتُمُ الَّذينَ يَتَّبِعُونَ ما تَشابَهَ مِنْهُ، فأولٰئكَ الَّذينَ سَمَّىٰ اللَّهُ فٱحذَرُوهُم»[١].

---

(١) متَّفقٌ عليه: أخرَجه البُخاريُّ (رقم: ٤٢٧٣) ومسلم (رقم: ٢٦٦٥).

ويُلاحَظُ دَلالَةُ الآيَةِ علىٰ قلَّةِ ما فيهِ التَّشابُهُ مِنْ آيِ الكِتابِ مِمَّا لا يَعلَمُ تأويلَهُ إلَّا اللَّهُ، وجعَلَ أُمَّ الكِتابِ أي مُعْظَمَهُ مُحكَماتٍ تُدْرَكُ معانيها، وينبني عليها عَمَلٌ.

واْعلَمْ أنَّ الابتِلاءَ بالمُتَشابِهاتِ إنَّما هوَ لاختِبارِ الإيمانِ والتَّصديقِ، ولِذا قالَ سُبحانَهُ: ﴿وَالرَّاسِخُونَ في العِلْمِ يَقولونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِن عِنْدِ رَبِّنا﴾، وهٰذا هُوَ قَدْرُ التَّكليفِ الَّذي يتَّصلُ بها.

ويتَّجِهُ أن يكونَ مِن ذٰلكَ الحُروفُ المقطَّعَةُ في أوائلِ بعْضِ السُّوَرِ، فإنَّه لم يوقَفْ علىٰ حَقيقَةِ المرادِ بها، وخَوْضُ مَن خاضَ في تَفسيرِها تكلُّفٌ ليسَ وراءَهُ كبيرُ مَنْفَعَةٍ، غايَةُ ما يُقالُ كرأيِ كَثيرينَ: إنَّها للتَّنبيهِ علىٰ عربيَّةِ هٰذا القرآنِ، حيثُ جاءَ نَظْمُهُ مُؤتلفاً من حُروفِ كلامِهِم، ولِذا يأتي في أكثَرِ المواضِعِ ذكْرُ الكِتابِ بَعْدَها.

ونَفَت طائِفَةٌ أن يكونَ في القرآنِ ما لا سَبيلَ إلىٰ العِلْمِ بهِ، قالُوا: لأنَّ اللَّهَ أنْزَلَ هٰذا القرآنَ للتَّدبُّرِ، فكيفَ يقَعُ فيهِ ما يستأثِرُ اللَّهُ بعِلْمِهِ؟

والصَّوابُ أنَّه لا مُنافاةَ بينَ التَّدبُّرِ وإدْراكِ معنىٰ اللَّفْظِ ودَلالَتِهِ بل وبِناءِ الاعتِقادِ أو العَمَلِ علىٰ مُقتَضاهُ، وبينَ تَعَذُّرِ إحاطَةِ العِلْمِ بذٰلكَ، فإنَّ اللَّهَ تعالىٰ قَدْ عَرَّفَنا بنَفْسِهِ في كِتابِهِ وسُنَّةِ نَبيِّهِ ﷺ بما أخبَرَنا بهِ مِن أسمائِهِ وصِفاتِهِ، وما أمَرَنا بتدبُّرِهِ مِن آياتِهِ وآثارِ أفْعالِهِ، معَ احتِجابِهِ عَنَّا، فعَرَفْناهُ وآمَنَّا بهِ دونَ أن نُحيطَ بهِ عِلْماً، ولم يكُن مِمَّا أرادَ مِنَّا في خِطابِهِ أن نتتَبَّعَ ما لا

نُدْرِكُ مِن صِفَتِهِ، إنَّما أرادَ أن نُدْرِكَ مِن خِطابِهِ ما يتعلَّقُ بِهِ التَّكليفُ، فينبني عليهِ الاعتِقادُ أو العَمَلُ، ولَيْسَ مِنَ القرآنِ شيءٌ لا يرتَبِطُ بِهِ اعتِقادٌ أو عَمَلٌ، حتَّىٰ ما اشتَبَهَ ولَمْ نُحِطْ بِهِ عِلماً، ألَم تَرَ قَوْلَ الرَّاسخينَ في العِلْمِ: ﴿آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِن عِنْدِ رَبِّنا﴾؟!

تنبيه:

(المُتَشابِهُ) وَصْفٌ أطْلَقَهُ اللَّهُ تعالىٰ علىٰ القرآنِ كُلِّهِ، وذٰلكَ في قولِهِ: ﴿اللَّهُ نَزَّلَ أحْسَنَ الْحَديثِ كِتاباً مُتَشابِهاً﴾ [الزُّمَر: ٢٣]، وَمَعْناهُ هُنا غيرُ الَّذي سَبَقَ، وهُوَ ما يُشْبِهُ بعْضُهُ بَعْضاً، ويُصدِّقُ بعْضُهُ بعضاً، لا اختِلافَ فيهِ ولا تَضادَّ.

كَما أُطْلِقَ لَفْظُ (المتَشابِه) علىٰ الآياتِ الَّتي تَتَشابَهُ ألْفاظُها في المواضِعِ المختلفةِ في القرآنِ، واعتَنَتْ بِهِ طائِفَةٌ وصنَّفوا فيهِ، مِثالُهُ: ﴿وما أُهِلَّ بِهِ لغيرِ اللَّه﴾ في البَقَرة [الآية: ١٧٣]، و﴿لغيرِ اللَّهِ بِهِ﴾ في سائر المواضِعِ [المائدة: ٣، الأنعام: ١٤٥، النحل: ١١٥]، ومثلُ: ﴿جَعَلَكُم خَلائِفَ الأرْضِ﴾ في الأنعامِ [الآية: ١٦٥]، و﴿خَلائِفَ في الأرْضِ﴾ في موضعين [يونُس: ١٤، فاطر: ٣٩]، ومِثْلُ: ﴿فانْفَجَرَتْ مِنْهُ اثْنَتا عَشْرَةَ عَيْناً﴾ [البقرة: ٦٠]، و﴿فانْبَجَسَت﴾ في الأعراف [الآية: ١٦٠].

ومِن فائدَتِهِ تَمييزُ الفُروقِ لملاحَظَةِ ما يقَعُ فيها مِنَ الدَّلائِلِ، وتَيسيرُ حِفْظِ القرآنِ.

المبحث الثاني: حكم التفسير:

حُكْمُ تَفسيرِ القرآن علىٰ أساسِ قِسْمَةِ الوُجوهِ الأرْبَعَةِ السَّابِقَة، كَما يأتي:

فأمَّـا الوَجهانِ الأوَّلُ والثَّـالثُ، فالاشْتِغـالُ بِهِما فَرْضُ كِفـايَةٍ، لا بُدَّ أن يَكونَ في الأمَّةِ في كُلِّ زَمانٍ مَن يُحَقِّقُ لَها الكِفايَةَ فيه.

أمَّا الأوَّل فإنَّ لِسـانَ العَرَبِ في ٱستِعمالِها الألفاظَ أو معرفَـةِ مُرادِها بها، لا سَبيلَ إليـهِ إلَّا بأن يوجَـدَ في الأمَّـةِ مـا يَحْفَظُ ومَن يَحْفَظُ عليهـا ذٰلكَ، والتَّفريطُ فيهِ تَضييعٌ لأصْلٍ عَظيمٍ لفَهْمِ القرآنِ.

وأمَّا الثَّالثُ، فـإنَّ الحاجَةَ إلىٰ تَبيينِ مُرادِ اللَّهِ تعالىٰ بأمْـرِهِ ونَهْيِهِ في كِتابِهِ، يوجِبُ علىٰ الأمَّةِ أن يكونَ فيها متخصِّصـونَ في مَعْرِفَةِ الكِتابِ، يُتْقِنونَ آلَةَ الفَهْمِ، ويُحْسِنونَ ٱستِعْمالَها؛ وذٰلـكَ للوُقــوفِ علىٰ شَرائِعِ ديـنِ الإسْــلامِ، ودَلالَةِ الخَلْقِ عليهِ، ووقايَتِهِم مِنَ الخَوْضِ في القرآنِ بغيرِ علمٍ.

وأصْلُ هٰذا قوْلُهُ تعالىٰ: ﴿وَما كانَ المُؤمِنُـونَ لِيَنفِرُوا كافَّةً، فَلَوْلا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَـةٍ مِنْهُم طائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا في الدِّينِ، ولِيُنْذِرُوا قَـوْمَهُم إذا رَجَعُوا إلَيْهِمْ لَعَلَّهُم يَحْذَرُونَ﴾ [التَّوبة: ١٢٢].

كـذٰلكَ ما أخَـذَ اللَّهُ علىٰ أهْلِ العِلْمِ مِنَ الميثـاقِ في بَيانِ العِلْمِ، كَما قـالَ سُبحـانَهُ: ﴿وَإذْ أخَــذَ اللَّهُ مِيثـاقَ الَّذينَ أوتُوا الْكِتــابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ للنَّاسِ وَلا تَكْتُمونَهُ﴾ [آل عِمـران: ١٨٧]، وقالَ عَزَّ وَجَـلَّ: ﴿وَلٰكِن كُونُوا رَبَّانِيِّينَ بِما كُنتُم تُعَلِّمُونَ الْكِتابَ وَبِما كُنتُم تَدْرُسُونَ﴾ [آل عِمران: ٧٩].

وأمَّا الوَجْهُ الثَّاني، وهُوَ تدبُّرُ القرآنِ، فإنَّ اللَّهَ تعالىٰ أمَرَ بِهِ جميعَ المكلَّفينَ، كُلًّا بحَسَبِ ما آتاهُ اللَّهُ، كما سبَقَ ذكْرُ بعْضِ الأدلَّةِ فيه.

وأمَّا حُكْمُ تَفسيرِ ما ٱستأثَرَ اللَّهُ بعِلْمِهِ، فهُوَ المنْعُ والتَّحريمُ، لانْدِراجِهِ تَحْتَ قوْلِهِ تعالىٰ: ﴿وَلا تَقْفُ مَا لَيْسَ لكَ بهِ عِلْمٌ﴾ [الإسراء: ٣٦]، وقوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿قُلْ إنَّما حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَواحِشَ ما ظَهَرَ مِنْها وَما بَطَنَ، والإثْمَ، والبَغْيَ بغيرِ الْحَقِّ، وأن تُشْرِكُوا باللَّهِ ما لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطاناً، وأن تَقُولُوا علىٰ اللَّهِ ما لا تَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: ٣٢]، وسائرِ النُّصوصِ المانِعَةِ من الكلامِ في الدِّينِ بغيرِ عِلْمٍ، كذٰلكَ أصْحابُهُ موصوفونَ بالزَّيْغِ، كَما تقدَّمَ.

حكم التفسير بالرأي:

الاجتِهادُ مِن قِبَلِ أهْلِ العِلْمِ في تَفسيرِ القرآنِ واجِبٌ، كما تقدَّمَ، والاجتِهادُ إظْهارٌ للرَّأيِ في تَفسيرِ الآيَةِ، لكِنْ شَتَّانَ ما بَيْنَ مُجتَهِدٍ بَذَلَ غايَةَ وُسْعِهِ، وهُوَ أهْلٌ لذٰلكَ: قَدْ مَلَكَ الآلَةَ، وأتىٰ الأمْرَ مِن بابِهِ، وبينَ مُتكلِّفٍ قدْ صَرَّفَتْهُ الأهْواءُ كيفَ شاءَتْ، فٱستَنَّ بسُنَّةِ مَن سَبَقَ مِنْ أهْلِ الضَّلالَةِ في التَّحريفِ والتَّبديلِ، أو تكلَّفَ متعجِّلاً فتكلَّمَ في القرآنِ دونَ رَوِيَّةٍ.

فهٰذانِ صِنْفانِ، كِلاهُما تكلَّمَ بالرَّأيِ، لكنَّ الأوَّلَ محمودٌ مأجورٌ، والثَّانيَ مَذْمومٌ موزورٌ.

وعلىٰ هٰذا الثَّاني يتنزَّلُ ما وَرَدَ مِن ذَمِّ التَّفسيرِ بالرَّأيِ وتَحْريمِهِ؛ لأنَّ هواهُ أو عَدَمَ تثبُّتِهِ وتحرِّيهِ يوقِعُهُ في أن يقولَ علىٰ اللَّهِ غيرَ الحَقِّ.

وكانَ أئمَّـةُ الصَّحابَةِ والتَّابعينَ علىٰ مـا آتاهُمُ اللَّهُ مِنَ المكانَةِ في العِلْمِ في غايَةِ الاحتِرازِ مِنَ الكلامِ في القرآنِ، إلَّا ما بَدا وَجْهُهُ وظَهَرت حُجَّتُهُ، ومِنَ الأثَرِ فيه ما يلي:

١ - عَنْ أنَسِ بن مالكٍ:

أنَّه سَمِعَ عُمَرَ بنَ الخَطَّابِ، رَضِيَ اللَّهُ عنهُ، يقـولُ: «﴿فأَنْبَتْنا فيهَا حَبًّا * وَعِنَباً وَقَضْبـاً * وَزَيْتُوناً وَنَخْلاً * وَحَـدائِقَ غُلْباً * وَفـاكِهَةً وَأَبًّا﴾ [عَبس: ٢٧-٣١]، قـالَ: فكلُّ هٰذا قَدْ عَـرَفْناهُ، فَما الأبُّ؟ ثُمَّ نَفَضَ عَصاً كـانَت في يَدِهِ، فقالَ: هٰذا لَعَمْرُ اللَّهِ التَّكلُّفُ، اتَّبِعُوا ما تبيَّنَ لكُم مِن هٰذا الكِتابِ»[1].

٢ - وعَن مَسْروقِ بنِ الأجْدَعِ، قالَ:

---

(١) أثَرٌ صَحيحٌ.

أخرَجَـهُ الحاكِمُ (رقم: ٣٨٩٧) وعنه: البيهقيُّ في «شُعب الإيمان» (رقم: ٢٢٨١) من طَريقِ يَعقـوبَ بن إبراهيمَ بنِ سَعْدٍ، حـدَّثنا أبي، عن صالحٍ، عن ابـنِ شِهابٍ، أنَّ أنَساً، به.

قلتُ: وإسْنادُهُ صَحيحٌ، وصـالحٌ هُوَ ابنُ كَيسـانَ. وقـالَ الحاكم: «صَحيحٌ علىٰ شَرْطِ الشَّيخين».

وأخـرَجَهُ ابنُ أبي شَيبـة (رقم: ٣٠٠٩٦) وسَعيدُ بنُ منصـورٍ في «تفسيره» (رقم: ٤٣) وأبو عُبيد في «فضائل القـرآن» (ص: ٣٧٥) والحاكِم، والبيهقيُّ، من طَريقِ حُمَيدٍ الطَّويلِ عَن أنَسٍ، به ببعْضِ الاختِصارِ. وإسْنادُهُ صَحيحٌ.

كـذٰلكَ أخرَجَـه ابنُ سَعْـدٍ في «الطَّبقـات» (٣/ ٣٢٧) والبُخاريُّ في «صحيحـه» (رقم: ٦٨٦٣) من طريقِ ثابتٍ البُنانيِّ، عن أنَسٍ، واقتصر البُخاريُّ منهُ علىٰ النَّهي عن التَّكلُّفِ.

بَيْنَما رَجُلٌ يُحَدِّثُ في كِنْدَةَ[1]، فقالَ: يَجِيءُ دُخانٌ يومَ القِيامَةِ، فيأخُذُ بأسْماعِ المنافقينَ وأبْصارِهِمْ كهَيْئَةِ الزُّكامِ، فَفَزِعْنا، فأتَيْتُ ابنَ مَسْعودٍ، وكانَ متّكئاً[2]، فَغَضِبَ فَجلَسَ، فقالَ: «مَن عَلِمَ فَلْيَقُلْ، ومَن لَمْ يَعْلَمْ فَلْيَقُلْ: اللَّهُ أعْلَمُ، فإنَّ مِنَ العِلْمِ أن يَقولَ لِما لا يَعْلَمُ: لا أعْلَمُ، فإنَّ اللَّهَ قالَ لنبيِّهِ ﷺ: ﴿قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ، وَما أَنَا مِنَ المتكلِّفينَ﴾ [ص: ٨٦]»[3].

٣ - وعَنْ عَبْدِاللَّهِ بنِ أبي مُلَيْكَةَ، قالَ:

سأَلَ رَجُلٌ ابنَ عَبَّاسٍ عن ﴿يَوْمٍ كانَ مِقْدارُهُ أَلْفَ سَنَةٍ﴾ [السَّجْدَة: ٥]؟ فقالَ ابنُ عَبَّاسٍ: فَما ﴿يَوْمٍ كانَ مِقْدارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ﴾ [المعارج: ٤]؟ قالَ الرَّجُلُ: إنَّما سألْتُكَ لتُحَدِّثني، فقالَ ابنُ عَبَّاسٍ: هُما يَوْمانِ ذَكَرَهُما اللَّهُ في كِتابِهِ، اللَّهُ أعْلَمُ بِهِما، فكَرِهَ أن يَقولَ في كِتابِ اللَّهِ ما لا يَعْلَمُ[4].

---

(١) كِنْدَة: قَبيلَةٌ مِن أَهْلِ اليَمَن، تفرَّقوا في البلادِ، والمرادُ هُنا: منازِلُهم بالكوفَةِ.

(٢) قال مَسروقٌ في روايةٍ صَحيحَةِ الإسنادِ: إنِّي ترَكْتُ في المسجِدِ رجلاً يُفَسِّرُ القرآنَ برأيِه. أخرَجَها أحمَدُ (رقم: ٣٦١٣).

(٣) حَديثٌ صَحيحٌ.

مُتَّفقٌ عليه: أخرَجَهُ البُخاريُّ (رقم: ٤٤٩٦، ٤٥٣١، ٤٥٤٥) ومسلمٌ (رقم: ٢٧٩٨).

(٤) أثَرٌ صَحيحٌ.

أخرَجَهُ أبو عُبيد في «فضائل القرآنِ» (ص: ٣٧٦) وابنُ جَرير في «تفسيره» (٢٩/ ٧٢) والحاكم (رقم: ٨٨٠٣ وهو آخر حديثٍ في «المستدرك») من طُرُقٍ عن أيُّوبَ السَّختِيانيِّ، عن ابنِ أبي مُلَيْكَةَ، به.

قلت: وإسْنادُهُ صَحيحٌ. وقالَ الحاكم: «حَديثٌ صَحيحٌ علىٰ شَرطِ البُخاريِّ».

٤ - وعَنْ عُبَيْدِاللَّهِ بنِ عُمَرَ، قالَ: «لَقَدْ أدْرَكْتُ فُقَهاءَ المدينَةِ وإنَّهُم لَيُعَظِّمونَ القَوْلَ في التَّفسيرِ، منهُم: سالمُ بنُ عبدِاللَّه، والقاسِمُ بنُ مُحَمَّدٍ، وسَعيدُ بنُ المسيَّبِ، ونافِعٌ»[1].

٥ - وكانَ مَسْروقُ بنُ الأجدَعِ يقولُ: «اتَّقُوا التَّفسيرَ، فإنَّما هُوَ الرِّوايَةُ عَنِ اللَّهِ عَزَّ وجَلَّ»[2].

٦ - وكذٰلكَ قالَ عامِرٌ الشَّعبيُّ: «وَاللَّهِ، ما مِن آيَةٍ إلَّا قَدْ سأَلْتُ عَنْها، ولٰكنَّها الرِّوايَةُ عَنِ اللَّهِ»[3].

وَرُوِيَ في تَحريمِ تَفسيرِ القرآنِ بمجرَّدِ الرَّأيِ حَديثانِ شائِعانِ، لم أستَدِلَّ بهما لضَعْفِهِما مِنْ جِهَةِ الرِّوايَةِ، مستغْنِياً بِما أورَدْتُ آنِفاً مِمَّا يُحقِّقُ المقصودَ، وإنَّما أنبِّهُ عليهِما دَفْعاً للتَّعلُّقِ بِهِما.

الأوَّل: ما رُوِيَ عَنْ عَبْدِاللَّهِ بنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبيِّ ﷺ قالَ: «مَن قالَ في القرآنِ بغيرِ عِلْمٍ (وفي رِوايةٍ: برأيِه)؛ فلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»[4].

---

(١) أثَرٌ صَحيحُ الإسنادِ. أخرَجهُ ابنُ جرير (١/ ٣٧).
وهؤلاءِ المذْكورونَ جميعاً مِن فُقَهاءِ المدينَةِ الَّذينَ عليهِم مَدارُ الفَتْوىٰ فيها بعْدَ أصْحابِ النَّبيِّ ﷺ.

(٢) أثَرٌ صَحيحُ الإسنادِ. أخرَجه أبو عُبيدٍ في «الفضائل» (ص: ٣٧٧).

(٣) أثَرٌ صَحيحُ الإسنادِ. أخرَجه ابنُ جرير (١/ ٣٨).

(٤) أخرَجهُ أحمَدُ (رقم: ٢٠٦٩، ٢٤٢٩، ٢٩٧٤، ٣٠٢٤) والتِّرمذيُّ (رقم: ٢٩٥٠) والنَّسائيُّ في «فضائل القرآن» (رقم: ١٠٩، ١١٠) وأبو يعلىٰ (رقم: ٢٣٣٨، ٢٥٨٥، ٢٧٢١) وابنُ جرير (١/ ٣٤) والطَّبرانيُّ في «الكبير» (١٢/ رقم: ١٢٣٩٢) =

والثَّاني: ما رُوِيَ عَنْ جُنْدُبِ بنِ عَبْدِاللَّهِ، قالَ: قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَن قالَ في القرآنِ برأيِهِ فأصابَ، فقدْ أخطأَ»[1].

وبيَّنَ كَثيرٌ مِنْ أهْلِ العِلْمِ الفَصْلَ بينَ التَّفسيرِ بالرَّأيِ المحمودِ والرَّأيِ المذْمومِ، فمِن ذٰلكَ:

قالَ البَيهقيُّ: «الرَّأيُ الَّذي يغلبُ علىٰ القَلْبِ مِن غيرِ دَليلٍ قامَ عليهِ، فمثلُ هٰذا الرَّأيِ لا يجوزُ الحُكْمُ بهِ في النَّوازِلِ، فكذٰلكَ لا يجوزُ تفسيرُ القرآنِ بهِ، وأمَّا الرَّأيُ الَّذي يُسنِدُهُ بُرهانٌ، فالحُكْمُ بهِ في النَّوازِلِ جائزٌ، وكذٰلكَ تَفسيرُ القرآنِ بهِ جائزٌ»[2].

وقالَ ٱبنُ عَطيَّةَ: «معنىٰ هٰذا أن يُسألَ الرَّجُلُ عن معنىٰ في كِتابِ اللَّهِ، فيتسوَّرَ عليهِ برأيِهِ دونَ نَظَرٍ فيما قالَ العُلماءُ وٱقتَضَتْهُ قَوانينُ العُلومِ، كالنَّحوِ

= وغيرُهُم من طَريقِ عَبْدِالأعلىٰ بن عامرٍ الثَّعلبيِّ، عن سَعيدِ بنِ جُبيرٍ، عن ٱبنِ عبَّاسٍ.

قلتُ: وعبْدُالأعلىٰ هٰذا ضَعيفُ الحديثِ، ليسَ بالقويِّ، ولم يُتابَعْ علىٰ هٰذا الحَديثِ، كما أنَّه قدْ ٱختُلِفَ عليهِ فيه، فمرَّةً حدَّثَ بهِ مَرْفوعاً، ومرَّةً موقوفاً.

ولم يُصِبْ مَن حَسَّنَهُ، وقدْ فصَّلْتُ القَوْلَ فيه في «علل الحديث».

(١) أخْرَجَهُ أبو داوُدَ (رقم: ٣٦٥٢) والتِّرمذيُّ (رقم: ٢٩٥٢) والنَّسائيُّ في «فضائل القرآن» (رقم: ١١١) وأبو يعلىٰ (رقم: ١٥٢٠) وٱبنُ جرير (١/ ٣٥) والطَّبرانيُّ (رقم: ١٦٧٢) وٱبنُ عَديٍّ في «الكامل» (٤/ ٥٢٧) وغيرُهُم مِن طُرُقٍ عن سُهَيْلِ بنِ عبداللَّهِ ٱبنِ أبي حَزْمٍ القُطَعيِّ، عَنْ أبي عِمرانَ الجَونيِّ، عَن جُنْدُبٍ، به.

قلتُ: وإسْنادُهُ ضَعيفٌ، سُهَيلٌ ضَعيفُ الحديثِ، وتفرَّدَ بهٰذا عن أبي عِمْرانَ.

(٢) شُعب الإيمان (٢/ ٤٢٣).

والأصولِ، وليسَ يدخُلُ في هٰذا . . أن يُفسِّرَ اللُّغويُّونَ لُغَتَهُ، والنُّحاةُ نَحْوَهُ، والفُقَهاءُ مَعانيَهُ، وَيَقولُ كُلُّ واحِدٍ بٱجتِهادِهِ المبنيِّ علىٰ قَوانينِ عِلْمٍ ونَظَرٍ، فإنَّ القائِلَ علىٰ هٰذهِ الصِّفَةِ ليسَ قائلاً بمجرَّدِ رأيِهِ»[1].

وقالَ القُرطبيُّ: «النَّهيُ يُحمَلُ علىٰ أحَدِ وَجْهَينِ:

أحدُهما: أن يكونَ لهُ في الشَّيءِ رأيٌ، وإليهِ مَيْلٌ مِن طَبْعِهِ وهَواهُ، فيتأوَّلَ القرآنَ علىٰ وَفْقِ رأيِهِ وهواهُ؛ ليحتجَّ علىٰ تَصحيحِ غَرَضِهِ، ولو لم يكُن لهُ ذٰلكَ الرَّأيُ والهوىٰ لَكانَ لا يَلوحُ لهُ من القرآنِ ذٰلك المعنىٰ.

وهٰذا النَّوعُ يكونُ تارةً معَ العِلمِ، كالَّذي يحتَجُّ ببعضِ آياتِ القرآنِ علىٰ تَصحيحِ بدعتِهِ، وهو يعلَمُ أن ليسَ المرادُ بالآيَةِ ذٰلكَ، ولٰكن مقصودُهُ أن يَلْبِسَ علىٰ خَصْمِهِ.

وتارةً يكونُ معَ الجَهْلِ، وذٰلكَ إذا كانَت الآيَةُ في ذٰلكَ محتَمِلةً، فيَميلُ فَهْمُهُ إلىٰ الوَجْهِ الَّذي يُوافِقُ غَرَضَهُ، ويُرَجِّحُ ذٰلكَ الجانِبَ برأيِهِ وهَواهُ، فيكونُ قدْ فسَّرَ برأيِهِ، أي رأيُهُ حمَلَهُ علىٰ ذٰلكَ التَّفسيرِ، ولولا رأيُهُ لَما كانَ يترجَّحُ عندَهُ ذٰلكَ الوَجْهُ.

وتارَةً يكونُ له غَرَضٌ صَحيحٌ، فيطلُبُ له دليلاً من القرآنِ، ويستدلُّ عليهِ بِما يعلَمُ أنَّه ما أُريدَ بهِ . .

والوَجْهُ الثَّاني: أن يُسارِعَ إلىٰ تفسيرِ القرآنِ بظاهِرِ العربيَّةِ، من غيرِ

---

(١) المحرَّر الوَجيز (١/ ٢٩).

ٱستظْهـارِ بالسَّماعِ والنَّقلِ فيما يتعلَّقُ بغرائبِ القـرآنِ، ومـا فيهِ من الألفـاظِ المبهَمَـة والمُبـدَلَة، ومـا فيـهِ مِنَ الاختصـارِ والحَذْفِ والإضْمارِ والتَّقـديمِ والتَّأخيرِ، فمن لم يُحْكِمْ ظاهِرَ التَّفسيرِ وبادَرَ إلىٰ ٱستنباطِ المعاني بمجرَّدِ فَهْمِ العربيَّةِ كَثُـرَ غَلَطُهُ، ودخَلَ في زُمرَةِ مَن فسَّرَ القرآنَ بالرَّأي، والنَّقلُ والسَّماعُ لا بُدَّ لهُ منهُ في ظاهِرِ التَّفسيرِ أوَّلاً؛ ليتَّقـيَ به مَـواضعَ الغَلَطِ، ثُمَّ بعـدَ ذٰلكَ يتَّسعُ الفهمُ والاستِنبـاطُ، والغَـرائـبُ الَّتي لا تُفْهَمُ إلَّا بالسَّماعِ كَثيرَةٌ، ولا مَطْمَعَ في الوُصولِ إلىٰ الباطِنِ قبلَ إحكامِ الظَّاهِرِ».

ثُمَّ قالَ: «وَما عَدا هٰذينِ الوَجهَيْنِ فلا يتطرَّقُ النَّهيُ إليهِ»[1].

* * *

(١) الجامِع لأحكام القـرآن (١/ ٣٣-٣٤)، وٱنظُـر معناهُ للنَّووي في «التِّبيـان في آداب حملة القـرآن» (ص: ٨٥-٨٦)، وللمزيد: «البرهان في علوم القـرآن»، للزَّركشيِّ (٢/ ١٦١-١٦٤).

الفصل الثاني

المنهج في تفسير القرآن

المبحث الأول: شروط المفسر:

لِما تقـدَّمَ ذكـرُهُ مِن خُطورَةِ الكَلامِ في تَفسيرِ القـرآنِ بالهَوَىٰ وبغيرِ عِلْمٍ، وصِيانَةً للكِتابِ العَزيزِ عَنِ العَبَثِ في معانيهِ يُشتَرَطُ في المتكلِّمِ فيه (المفسِّر) شروطٌ، هيَ صِفاتٌ لازِمَةٌ لا يحلُّ التَّعرُّضُ لتفسيرِ القرآن بدونِها:

الشَّرط الأوَّل: صحَّةُ الاعتقادِ وَسَلامَةُ المنهَجِ.

والعلَّةُ في هٰذا أنَّ فَسادَ الاعتقادِ والمنهجِ يصيرُ بصاحِبِهِ إلىٰ تَحْريفِ دلالةِ القرآنِ إلىٰ ما يَعْتَقِـدُ ويَنْهَجُ، وقدْ وَقَعَ ذٰلكَ من طوائفَ ممَّن تصدَّىٰ للتَّفسيرِ ولم يكونوا علىٰ الاستقـامـةِ، فقالُوا علىٰ اللَّهِ غيرَ الحقِّ وحـرَّفـوا الكلِمَ عن دلالتِهِ، ككلامِهِمْ في تحريفِ معاني الصِّفاتِ، والوَعْدِ والوَعيدِ، وغيرِها من آياتِ العَقائِدِ والإيمانِ.

والمقياسُ: الوُقوفُ عندَ ما جـاءَ بِهِ الكِتابُ، وَثبتَ بِهِ الخبَرُ عَنِ الصَّادِقِ المصدوقِ ﷺ، معَ مُتـابَعَةِ الأثَرِ عن أصحابِ النَّبيِّ ﷺ وأئمَّـةِ التَّابعينَ، ثُمَّ مَن جَـرىٰ علىٰ مِنْهـاجِهِم ممَّن جعَلَ اللَّهُ لهُم الإمـامَـةَ في الدِّينِ، مِن أمْثـالِ الأئمَّةِ أبي حَنيفَـةَ ومالكٍ وسُفيانَ الثَّوريِّ وعَبْـدِاللَّهِ بنِ المبارَكِ والأوزاعيِّ وسُفيـانَ بن عُيَيْنَةَ والشَّافعيِّ وأحْمَدَ بـنِ حَنبَلٍ والحُميديِّ والبُخـاريِّ وٱبنِ

جَـريرٍ الطَّبريِّ، ومَن وافَقَ سَبيلَهُم وجَـرىٰ علىٰ هَدْيِهِم في أبوابِ العَقـائـدِ والسُّلوكِ، فسَبيـلُ أولئكَ سَبيلُ المؤمنينَ، وهُـوَ الأعْلَمُ والأسْلَـمُ، لا سَبيلُ مَن خَلَفَ، مِمَّن زادَ وٱختَلَف، فجـاءَ بِما لم يَرِدْ بِهِ خَبَرٌ، ولا جَـرىٰ علىٰ أثرٍ، متقحِّماً ما ليسَ لهُ بِهِ علمٌ، سالكاً سَنَنَ اليَهودِ في التَّحريفِ والتَّبديلِ.

الشَّرط الثَّاني: صِحَّةُ المقصَدِ والتجرُّدُ للحقِّ والسَّلامةُ من الهوَىٰ.

وهٰذا شبيـهٌ في أثَرِهِ للَّذي قبلَه ومُتَمِّمٌ لهُ، والإخـلاصُ والصِّـدْقُ قائـدٌ لصاحبِهِ إلىٰ الهُدىٰ.

وصِحَّةُ المَقْصَدِ مِن أعْظَمِ أسْبابِ التَّـوفيقِ، وفَهْمُ القرآنِ تَوفيقٌ وَمِنْحَةٌ، كَما قالَ النَّبيُّ ﷺ: «مَن يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْراً يُفَقِّهْهُ في الدِّينِ»[١].

أمَّـا الرِّياءُ والمُبـاهاةُ في العِلْمِ فمَمْحَقَـةٌ لبرَكَتِـهِ في الـدُّنيـا، وَوبَالٌ علىٰ صاحِبِهِ في الآخِرَةِ، نَعوذُ باللَّهِ مِنَ الخُذْلانِ.

فقـد جـاءَ عنِ النَّبيِّ ﷺ قـولُهُ: «مَـن تعلَّمَ العلمَ ليُبـاهِيَ بِهِ العُلَماءَ، أو ليُمارِيَ بِهِ السُّفهاءَ، أو ليَصْرِفَ بِهِ وُجوهَ النَّاسِ إليهِ، فهوَ في النَّارِ»[٢].

---

(١) حَديثٌ صَحيحٌ.

مُتَّفَقٌ عليه: أخرَجَهُ البُخاريُّ (رقم: ٧١ ومواضع أخرىٰ) ومسلمٌ (رقم: ١٠٣٧) من حَديثِ مُعاويَةَ بن أبي سُفيانَ.

(٢) حَديثٌ حَسَنٌ.

أخـرَجَـهُ الرُّويانيُّ في «مسنده» (رقـم: ١٣٦٤) وبحشَلٌ في «تاريخ واسط» (ص: ١٢٨) والبزَّار (رقم: ١٧٨ - كشف الأستار) وغيرُهُم من حديث قتادَةَ عن أنَسٍ. =

وَثبتَ من حَديثِ أبي هُرَيْرَةَ، قـالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَن تعلَّمَ علماً مِمَّا يُبْتَغىٰ بِهِ وَجْـهُ اللَّهِ، لا يتعلَّمُـهُ إلَّا ليُصيبَ بهِ عَـرَضـاً مِنَ الدُّنْيـا، لم يَجِدْ عَرْفَ الْجَنَّةِ يومَ القِيامَةِ» يعني ريحَها[1].

والعلمُ النَّافعُ المحقِّقُ لمعـرِفَـةِ اللَّـهِ عَـزَّ وجلَّ وخشيَتِـهِ لا يكونُ إلَّا معَ الإخلاصِ والاستِعانَةِ بهِ، والقَصْدِ إلىٰ العمَلِ بذلكَ العلمِ.

كـذٰلكَ مِنَ الحُجُبِ الكَثيفَـةِ المانِعَـةِ مِـن إدْراكِ حَقـائقِ التَّنزيلِ والفَهْمِ السَّليمِ لكَلامِ اللَّهِ: ٱتِّباعُ الهَوَىٰ، كانَ ذٰلكَ في الشُّبُهاتِ أو في الشَّهواتِ.

وقَدْ قـالَ اللَّهُ عَزَّ وجلَّ لعَبْـدِهِ داوُدَ عليه السَّـلام: ﴿فَٱحْكُمْ بَيْنَ النَّاسِ بالحَقِّ، وَلا تَتَّبِعِ الهَوَىٰ؛ فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبيلِ اللَّهِ﴾ [صَ: ٢٦]، وقـالَ تعالىٰ: ﴿وَمَن أَضَلُّ مِمَّنِ ٱتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِنَ اللَّهِ﴾ [القَصص: ٥٠].

= قلت: وهٰذا حديثٌ حسنٌ بطرُقِهِ، له بضعـةَ عشرَ طريقاً عن النَّبيِّ ﷺ، خمسةٌ منها صـالحةٌ للاعتبـار، يتقـوَّىٰ بها الحديث، وذٰلك إضـافـةً لحديث أنسٍ: عـن جـابر بن عبداللّـه، وكعب بن مالكٍ، وأمِّ سلمَـةَ، ومكحولٍ مـرسلاً، كذٰلـكَ موقوفـاً عن ٱبن مسعودٍ. وقد شرحْتُ طُرُقَه تفصيلاً في «علل الحديث».

(١) حَديثٌ حَسَنٌ.

أخـرَجَـه ٱبنُ أبي شيبـةَ (٨/ ٧٣١) وأحمد (١٤/ ١٦٩ رقم: ٨٤٥٧) وأبو داود (رقم: ٣٦٦٤) وٱبنُ مـاجـة (رقم: ٢٥٢) وأبو يعلىٰ (رقم: ٦٣٧٣) وآخَـرونَ من حَديثِ أبي هُريرَةَ، به.

وله شـاهدٌ مـن حـديثِ عبـداللَّه بن عَمْـرٍو، عنـد الخطيب في «الجامع لأخـلاق الرَّاوي» (رقم: ١٦). وهُوَ حَديثٌ حَسَنٌ بطريقيهِ، كما بيَّنْتُهُ في «علل الحديث» وغيره.

قـالَ الزَّركشيُّ: «واْعلَمْ أنَّه لا يحصُلُ للنَّاظِرِ فَهْمُ مَعاني الوَحي حقيقـةً، ولا يظْهَرُ لهُ أسرارُ العلمِ من غيـبِ المعرِفَةِ، وفي قلبـهِ بدعَةٌ، أو إصْرارٌ علىٰ ذَنْبٍ، أو في قلبهِ كِبْرٌ أو هَوًى، أو حُبُّ الدُّنْيا، أو يكونُ غيرَ مُتحقِّقِ الإيمانِ، أو ضَعيفَ التَّحقيقِ، أو مُعتمداً علىٰ قـولِ مفسِّرٍ ليسَ عندَهُ إلَّا علمٌ بظاهِرٍ، أو يكونُ راجعاً إلىٰ معقـولِهِ، وهٰذه كُلُّها حُجُبٌ وموانِعُ، وبعضُهـا آكَدُ مِن بعْضٍ»[1].

الشَّرط الثَّالث: التَّحرِّي والتَّثبُّتُ في الفَهْمِ.

وأحْسَنُ ما يُعينُ عليـهِ ويُرْشِدُ إليـهِ اتِّباعُ الطُّرُقِ الشَّرعيَّـةِ لفَهْمِ القرآنِ، وذٰلكَ وَفْقَ المنهجيَّةِ الآتيةِ في المبحث التَّالي.

الشَّرط الرَّابع: الدِّقَّةُ في النَّقل، واْعتِمادُ القويِّ الثَّابتِ.

وذٰلكَ في نَقْلِ اللُّغـةِ، وفي كُلِّ مـا يَعْتَمِـدُ علىٰ الإسنـادِ مِنَ الحَديثِ في القـراءاتِ والتَّفسيرِ وأسْبـابِ النُّزولِ والنَّاسِـخِ والمنسـوخِ، والآثارِ عَنِ الصَّحـابَةِ ومَن بعـدَهُم، وفي الكلامِ المعزوِّ للعُلَماءِ، خـاصَّـةً علماءَ السَّلَفِ، فإنَّ الحكاياتِ الواهِيَةَ وما لا أصْلَ له كثيرٌ في ذٰلكَ.

وإلىٰ هٰذا يُشيرُ الإمامُ أحمدُ بن حنبلٍ في عِبارَةٍ جـامِعَةٍ، قالَ: «ثلاثةُ كُتُبٍ ليسَ لها أصولٌ: المغازي، وَالملاحِمُ، والتَّفسيرُ»[2].

---

(١) البرهان، للزَّركشي (٢/ ١٨٠-١٨١).

(٢) أخـرجَه الخطيب في «الجامع لأخـلاق الرَّاوي» (رقم: ١٤٩٣). وعلَّق عليـه =

يُشيرُ إلىٰ أغلَبِ ما يُذْكَرُ فيها، فهوَ إمَّا ضَعيفٌ أو موضوعٌ لا أصْلَ لهُ.

وعَنِ الإمامِ عبدِالرَّحمٰن بن مَهْديٍّ، قالَ: «لا يَجوزُ أن يكونَ الرَّجُلُ إماماً حتَّىٰ يعْلَمَ ما يَصِحُّ مِمَّا لا يَصحُّ، وَحتَّىٰ لا يحْتَجَّ بكُلِّ شيءٍ، وَحتَّىٰ يعْلَمَ مَخارِجَ العِلْمِ»[1].

المبحث الثاني: الطرق التي يتبعها المفسر:

مِنَ الأسبابِ المعينَةِ علىٰ فَهْمِ القرآنِ علىٰ أحسَنِ وَجْهٍ، بعيداً عن التَّكلُّفِ والمُجازَفَةِ، وفيما لا يتوقَّفُ فَهْمُه علىٰ دلالةِ اللَّفْظِ القَريبِ، أن تُسْلَكَ المنهجيَّةُ التَّاليةُ:

أوَّلاً: أن يُفسَّرَ القرآنُ بالقرآن.

وذٰلكَ بأنْ يُسْتَكْشَفَ معنىٰ الآيَةِ مِن نَفْسِ القرآنِ، وهٰذا علىٰ وُجوهٍ:

= ابنُ حجرٍ في مقدِّمة «لسان الميزان» (١/ ١٠٦) بقوله:

«ينبغي أن يُضافَ إليها الفَضائل، فهٰذهِ أوديَةُ الأحاديثِ الضَّعيفَةِ والموضوعَةِ، إذْ كانَت العُمْدَةُ في المغازي علىٰ مثْلِ الواقديِّ، وفي التَّفسيرِ علىٰ مثْلِ مُقاتِلٍ والكَلْبيِّ، وفي الملاحِمِ علىٰ الإسْرائيليَّات، وأمَّا الفضائلُ فلا يُحصىٰ كم وَضعَ الرَّافضَةُ في أهْلِ البيتِ، وعارَضَهُم جَهَلةُ أهْلِ السُّنَّةِ بفَضائلِ مُعاويَةَ بدأً وبفضائل الشَّيخينِ».

(١) **أثرٌ صحيحٌ.**

أخرَجه أبو نُعيم في «الحلية» (رقم: ١٢٨٣٩) والبيهقي في «المدخل» (رقم: ١٨٨) وإسْنادُهُ صَحيحٌ.

فتارةً بمُلاحَظَة السِّياقِ الَّذي ورَدَتْ فيهِ الآيَةُ، كفَهْمِ تَقديرِ الجَوابِ في قوْلِهِ تعالىٰ: ﴿وَلَوْ أنَّ قُرْآناً سُيِّرَتْ بِهِ الجِبالُ أو قُطِّعَتْ بِهِ الأرْضُ أو كُلِّمَ بِهِ الموتىٰ، بَل للَّه الأمْرُ جَميعاً﴾ [الرَّعد: ٣١] ولم يُذْكَر جَوابُ (لَو)، وهُوَ مُدْرَكٌ بتأمُّلِ السِّياقِ، والمعنىٰ: لوْ أنَّ قرآناً سُيِّرَت به الجِبالُ أو قُطِّعَت بِهِ الأرْضُ أو كُلِّمَ بِهِ الموتىٰ لَكانَ هٰذا القرآنُ.

وتارةً بمُلاحَظَةِ سِياقِ الآياتِ، كفَهْمِ المرادِ بالقارِعَةِ مِمَّا يَليها مِن نفسِ بيانِ القرآنِ، وذٰلكَ في قولِهِ تعالىٰ: ﴿القارِعَةُ * مَا القارِعَةُ * وَما أدْراكَ ما القارِعَةُ * يَوْمَ يَكُونُ النَّاسُ كَالفَراشِ المبْثوثِ﴾ الآيات [القارعة: ١-٤]، فقد فسَّرَها ما بَعْدَها.

وتارةً يكونُ فَهْمُ المرادِ من خِلالِ تأمُّلِ وُرودِ التَّفسيرِ في مَوْضِعٍ آخَرَ في القرآنِ، كتفسيرِ قولِهِ تعالىٰ: ﴿يَوْمِ الدِّين﴾ في سُورَةِ الفاتِحَةِ، بقولِهِ في سورةِ الانْفِطارِ: ﴿وَما أدْراكَ ما يَوْمُ الدِّينِ * ثُمَّ ما أدْراكَ ما يَوْمُ الدِّينِ * يَوْمَ لا تَمْلِكُ نَفْسٌ لنَفْسٍ شَيْئاً، والأمْرُ يَوْمَئذٍ للَّهِ﴾ [الآيات: ١٧-١٩].

وتارةً بتتبُّعِ مواضِعِ التَّكرارِ، إذْ ليسَ في القرآنِ تكْرارٌ بمعنىٰ إعادَةِ الشَّيْءِ نَفسِهِ مَرَّةً أخرىٰ علىٰ سَبيلِ التَّساوي مِن كُلِّ وَجْهٍ، وإنَّما التَّكرارُ في كُلِّ موضِعٍ له مِنَ الدَّلالةِ ما يستقلُّ بِهِ عنِ الموضِعِ الآخَرِ، إمَّا بزيادَةِ تفسيرٍ أو تَفصيلٍ أو دَليلٍ، فالبَحْثُ عن معنىٰ الآيَةِ أو الآياتِ مِن خِلالِ جَمْعِها والمقارَنَةِ بينَها وبينَ مواضِعِ تكرارِها طَريقٌ عَظيمُ الأثرِ في فَهْمِ القرآنِ، مثلُ الرَّبْطِ بينَ الأمْرِ بالحَجِّ في سورَةِ آلِ عِمرانَ في قوْلِهِ تعالىٰ: ﴿وَللَّهِ علىٰ النَّاسِ

حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً﴾ [الآيَة: ٩٧] مع الآياتِ في ذٰلكَ في سُورَتي البَقَرة والحَجِّ، وفَهْمِ حَقيقَةِ النِّفاقِ بالرَّبْطِ بينَ الآياتِ في أوَّلِ البَقَرةِ مَعَ الآياتِ في ذٰلكَ مِن سُورَةِ النِّساءِ، معَ سورتَي التَّوْبَةِ والمنافقونَ، وفَهْمِ حَقيقَةِ اليَهودِ مِن خِلالِ ما قصَّ اللَّهُ مِن أنبائِهِمْ في المواضِعِ المختَلِفَةِ، وهٰكذا.

وَسيأتي ذكْرُ طَرَفٍ مِنَ القَواعِدِ المساعِدَةِ علىٰ التَّوصُّلِ إلىٰ تفسيرِ القرآنِ بالقرآنِ، ضمن (قواعِدِ التَّفسيرِ).

وهٰذا الطَّريقُ في التَّفسيرِ قدْ سلكَهُ النَّبيُّ ﷺ في تَفسيرِ القرآنِ، ومِن الدَّليلِ عليهِ حَديثُ عَبْدِاللَّهِ بنِ مَسعودٍ، رضيَ اللَّه عنه، قال:

لَمَّا نزَلَتْ ﴿الَّذينَ آمَنُوا ولَمْ يَلْبِسُوا إيمانَهُم بظُلْمٍ﴾ [الأنعام: ٨٢] شَقَّ ذٰلكَ علىٰ أصْحابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وقالُوا: أيُّنا لا يَظْلِمُ نَفْسَهُ؟ فقالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ليسَ هُوَ كَما تَظُنُّونَ، إنَّما هُوَ كَما قالَ لُقمانُ لابنِهِ: ﴿يا بُنَيَّ لا تُشْرِكْ باللَّهِ، إنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظيمٌ﴾ [لقمان: ١٣]»[1].

ثانياً: أن يُفَسَّرَ القرآنُ بالسُّنَّةِ.

وذٰلكَ بأنْ يُنْظَرَ في السُّننِ الثَّابتةِ المنْقولَةِ عن رَسُولِ اللَّهِ ﷺ في معنىٰ الآيةِ، فالنَّبيُّ ﷺ هُوَ المبيِّنُ للقرآنِ بإذْنِ اللَّهِ، كَما قالَ تعالىٰ: ﴿وأَنْزَلْنا إليكَ

---

(١) حَديثٌ صَحيحٌ.

متَّفقٌ عليه: أخرَجَه البُخاريُّ (رقم: ٣٢ ومواضع أخرىٰ) ومسلمٌ (رقم: ١٢٤).

الذِّكْرَ لتُبيِّنَ للنَّاسِ ما نُزِّلَ إليهِمْ ولعلَّهُمْ يتفكَّرونَ﴾ [النَّحل: ٤٤]، وبيانُهُ ﷺ وحيٌ مَعصومٌ لا يُساويهِ بيانُ غيرِهِ مِنَ البَشَرِ مَهْما بَلَغَ علمُهُ، كَما قالَ تعالىٰ: ﴿ما ضَلَّ صاحِبُكُمْ وَما غَوَىٰ * وَما يَنْطِقُ عَنِ الهَوَىٰ * إنْ هُوَ إلَّا وَحْيٌ يوحَىٰ﴾ [النَّجم: ٢-٤].

فالسُّنَّةُ تُفَسِّرُ مجمَلَ القرآنِ، وتُخَصِّصُ عامَّهُ، وتُقيِّدُ مُطْلَقَهُ، وتُبيِّنُ ناسِخَهُ وَمَنْسوخَهُ.

قالَ شَيخُ الإسْلامِ ٱبنُ تَيميَّةَ: «فإن قالَ قائِلٌ: فَما أَحْسَنُ طُرُقِ التَّفسيرِ؟ فالجَوابُ: إنَّ أَصَحَّ الطُّرُقِ في ذٰلكَ أن يُفَسَّرَ القرآنُ بالقرآنِ، فَما أُجْمِلَ في مَكانٍ فإنَّه قَدْ فُسِّرَ في مَوْضِعٍ آخَرَ، وَما ٱخْتُصِرَ في مَكانٍ فقَدْ بُسِطَ في مَوْضِعٍ آخَرَ، فإنْ أعْياكَ ذٰلكَ فعَلَيْكَ بالسُّنَّةِ، فإنَّها شارِحَةٌ للقرآنِ وَمُوَضِّحَةٌ لَهُ»[1].

وٱعلَمْ أنَّ تَفسيرَ السُّنَّةِ يُسْتَفادُ مِن وُجوهٍ، أهمُّها:

١ - بيانُها لمعاني المفْرَداتِ، مثلُ تَفسيرِ قوْلِهِ تعالىٰ: ﴿إذِ ٱنبَعَثَ أشْقاها﴾ [الشَّمس: ١٢]، فقالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ٱنْبَعَثَ لَها رَجُلٌ عَزيزٌ عارِمٌ مَنيعٌ في رَهْطِهِ، مثلُ أبي زَمْعَةَ»[2].

---

(١) مجموع الفتاوىٰ (١٣/ ١٩٥)، وٱنظُر: البُرهان، للزَّركشي (٢/ ١٧٥-١٧٦).

(٢) حَديثٌ صَحيحٌ.

مُتَّفقٌ عليه: أخرَجَهُ البُخاريُّ (رقم: ٤٦٥٨ ومواضع أخرىٰ) ومسلمٌ (رقم: ٢٨٥٥) من حَديثِ عبدِاللَّه بن زَمْعَةَ.

وعارِمٌ: أي شَرِسٌ شِرِّيرٌ. والمعنىٰ أنَّه كانَ رجُلاً له مَنَعَةٌ في قومِهِ مع شَرٍّ وسُوءٍ =

وكتَفسيرِ السَّبْعِ المثاني بقَـوْلِهِ ﷺ: «﴿الحَمْـدُ للَّه رَبِّ العـالمينَ﴾ هيَ السَّبْعُ المثـاني والقـرآنُ العَظيمُ الَّذي أوتِيتُـهُ»[1]، يُفسِّرُ بذٰلكَ قـولَهُ تعالىٰ: ﴿وَلَقَدْ آتَيْناكَ سَبْعاً مِنَ المثاني وَالقُرآنَ العَظيمَ﴾ [الحجر: ٨٧].

وهٰذا النَّمَطُ مِـنَ التَّفسيرِ النَّبـويِّ قليـلٌ، ولعلَّ السَّببَ في ذٰلكَ ظُهـورُ معـاني مُفـرَداتِ القرآنِ في أغْلَبِهـا للمخـاطَبين بهِ يومَئذٍ؛ إذْ نزَلَ بلِسـانِهم، بخِلافِ مَن بَعْدَهُم.

٢ - تَفسيرُها للإجْمالِ:

وأكْثَـرُ التَّفسيرِ النَّبويِّ للقـرآنِ واقِعٌ علىٰ هٰذا الوَجْـهِ، كتَفسيرِ الأحكامِ وشَرائِعِ الإسـلامِ الَّتي جـاءَ ذكـرُها في القـرآنِ بقَدْرٍ يتعسَّرُ أو يتعـذَّرُ معَـهُ الامْتِثـالُ، كبيـانِ صِفَـةِ الصَّــلاةِ، وأحكامِ الزَّكـاةِ، والصِّيـامِ، والحَجِّ، والقِصاصِ، والدِّياتِ، وغيرِها.

ومِن ذٰلكَ تقييـدُها المُطْلَقَ، كَتقييـدِ قـوْلِهِ تعـالىٰ: ﴿مِن بَعْـدِ وَصيَّـةٍ﴾ [النِّساء: ١١، ١٢] بالثُّلُثِ، ومَنْعِها بِما يزيدُ عليه[2].

وتَخصيصُهـا العـامَّ، كتَخصيصِ عُمومِ قـوْلِهِ تعـالىٰ: ﴿حُـرِّمَت عَلَيْكُمُ

= خُلُقٍ، شبيهاً بما كانَ لأبي زَمْعَة، وهوَ الأسـوَد بن المطَّلب من عُمومَةِ الزُّبيرِ بن العوَّامِ، كانَ في الجاهليَّة. (وأنظُر: الفتح ٨/ ٧٠٥-٧٠٦).

(١) حَديثٌ صَحيحٌ. تقدَّم تخريجه (ص: ٦٥، ١٣٩).

(٢) كَما في حديثِ سَعْدِ بن أبي وقَّاصٍ، وهُوَ متَّفق عليـه: أخرجه البُخاريُّ (رقم: ١٢٣٣ ومواضع أخرىٰ) ومسلمٌ (رقم: ١٦٢٨).

الميْتَةُ﴾ [المائدة: ٣] بإباحَتِهِ ﷺ مَيْتَةَ البَحْرِ في قوْلِهِ: «هُوَ الطَّهورُ ماؤهُ، الحِلُّ مَيْتَتُهُ»(١).

ومِنهُ أيْضاً بيانُ الإبهامِ في الآيَةِ المعيَّنَةِ، كَما في حَديثِ البَراءِ بنِ عازِبٍ، أنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «المسْلِمُ إذا سُئِلَ في القَبْرِ يَشْهَدُ أن لا إلٰهَ إلَّا اللَّهُ، وأنَّ مُحمَّداً رَسُولُ اللَّهِ، فذٰلكَ قولُهُ: ﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذينَ آمَنُوا بالقَوْلِ الثَّابِتِ في الْحَياةِ الدُّنْيا وَفي الآخِرَةِ﴾ [إبراهيم: ٢٧]»(٢).

٣ - رَفعُها للإشْكال:

كَما في حَديثِ عائِشَةَ، قالَت: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَن حُوسِبَ عُذِّبَ»، فقلتُ: ألَيْسَ قد قالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَسَوْفَ يُحاسَبُ حِساباً يَسيراً﴾ [الانْشِقاق: ٨]؟ فقالَ: «لَيْسَ ذاكِ الحِسابُ، إنَّما ذاكِ العَرْضُ، مَن نُوقِشَ الْحِسابَ يومَ القِيامَةِ عُذِّبَ»(٣).

---

(١) حَديثٌ صَحيحٌ.

أخرَجَهُ مالكٌ في «الموطَّأ» (رقم: ٤٥) وأحمَدُ (رقم: ٧٢٣٣، ٨٧٣٥، ٨٩١٢، ٩٠٩٩، ٩١٠٠) وأبو داوُدَ (رقم: ٨٣) والتِّرمذيُّ (رقم: ٦٩) والنَّسائيُّ (رقم: ٥٩، ١٧٦، ٤٣٥٠) وابنُ ماجة (رقم: ٣٨٦، ٣٢٤٦) من حَديثِ أبي هُرَيْرَةَ.

(٢) حَديثٌ صَحيحٌ.

مُتَّفقٌ عليه: أخرَجَهُ البُخاريُّ (رقم: ١٣٠٣، ٤٤٢٢) ومسلمٌ (رقم: ٢٨٧١).

(٣) حَديثٌ صَحيحٌ.

مُتَّفقٌ عليه: أخرَجه البُخاريُّ (رقم: ١٠٣ ومواضع أخرىٰ) ومسلمٌ (رقم: ٢٨٧٦).

٤ - توكيدُها للقرآنِ معَ زيادَةِ البيان:

الاسْتِعمالاتُ النَّبـويَّـةُ للآيةِ والاسْتِشْهـادُ بها لشَيْءٍ يكْشِفُ مِـن مَعـاني القرآنِ ما لا يُمْكِنُ أن يُعْـرَفَ من غيرِ هٰذا الطَّريقِ، فتكونُ السُّنَّةُ فيما جاءَت بِهِ من المعنىٰ مؤكِّدةً ومصدِّقةً لِما جاءَ به الكِتابُ، وزائِدَةً في بيانِهِ.

مِثالُهُ حَديثُ عَبْدِاللَّهِ بنِ الشِّخِّير، قالَ:

أَتَيْتُ النَّبيَّ ﷺ وهُوَ يَقْرأُ: ﴿أَلْهَاكُمُ التَّكَاثُرُ﴾ قالَ: «يَقولُ ٱبنُ آدَمَ: مَالي، مالي» قـال: «وهَل لكَ يا ٱبنَ آدَمَ مِن مالِكَ إلَّا مـا أَكَلْتَ فأفْنَيْتَ، أو لَبِسْتَ فَأَبْلَيْتَ، أو تصدَّقْتَ فأمْضَيْتَ؟»[1].

كذٰلكَ يُعْرَفُ بالسُّنَّةِ النَّسْخُ، فإنَّها تأتي بِهِ أو تدلُّ عليه.

كَما تُرْشِدُ إلىٰ مَعرفةِ أَسْبابِ نُزولِ القرآنِ[2].

وَهٰذا الطَّريـقُ مُتَّفَقٌ علىٰ ٱستِعمالِهِ عنْدَ أَهْلِ العِلْـم، وهُوَ مُقـدَّمٌ عندَهُم علىٰ ما سِواهُ مِن طُرُقِ التَّفسيرِ، كيفَ لا وهُوَ بَيانُ مَن بَيانُهُ وَحيٌ ودِينٌ؟ بل هُوَ القاضِي علىٰ كُلِّ بَيانٍ سِـواهُ، لا يُنازَعُ تَفسيرُهُ بتَفسيرِ مَن دونَه، مَهْما كانَ قَدْرُ المفسِّر، لٰكن بشَرْطِ أن تَصحَّ بِهِ الرِّوايةُ.

وعلىٰ هٰذا المنهَجِ جَرىٰ الأوَّلونَ، فعَنْ عُبيدِاللَّهِ بنِ أبي يزيدَ، قالَ:

---

(١) حَديثٌ صَحيحٌ. أخرَجه مُسلمٌ (رقم: ٢٩٥٨).

(٢) تقدَّمَ شرحُ ذٰلكَ في فُصولِهِ من هٰذا الكِتـاب، ما يتَّصلُ منهُ بالنَّسخِ أو أسْبابِ النُّزول.

كانَ ٱبنُ عبَّاسٍ إذا سُئِلَ عنِ الأمْرِ، فكانَ في القرآنِ أخبرَ بهِ، وإن لم يكُن في القرآنِ وكانَ عن رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أخبرَ بهِ، فإن لم يكُن فعَن أبي بَكْرٍ وعُمَرَ، فإن لم يكُن قالَ فيهِ برأيِهِ[1].

ثالثاً: تَفسيرُ القرآنِ بآثارِ الصَّحابَةِ.

وهٰذا بالنَّظَرِ في المنْقولِ الثَّابتِ عنهُمْ في التَّفسيرِ عندَ فَقدِهِ في القرآنِ والسُّنَّة، ذٰلكَ، أنَّهم قَدْ أوتُوا مِنَ الدِّرايَةِ بالقرآنِ ما لَمْ يُؤتَ أحَدٌ بعْدَهُم، ولا عَجَبَ، فهُمُ العَرَبُ الخُلَّصُ، وبِلسانِهِم نَزَلَ القرآنُ، وقَدْ شَهِدُوا التَّنْزِيلَ، وصَحِبُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؛ فربَّاهُم بالقرآنِ، وكانَ يُصَبِّحُهُم ويُمسِّيهِم يتْلوهُ عليهِمْ ويُبيِّنُهُ لَهُم بالقوْلِ والعَمَلِ، وهٰذه خَصائصُ توجِبُ بالضَّرورَةِ أن يكونُوا أعْلَمَ النَّاسِ بكِتابِ اللَّهِ بعْدَ رَسُولِ اللَّه ﷺ[2].

حُكْمُ الاسْتِدْلالِ بتَفسيرِ الصَّحابيِّ:

كَلامُ الصَّحابيِّ في التَّفسيرِ وارِدٌ علىٰ أرْبَعَةِ أقْسامٍ:

أوَّلُها: أن يكونَ حِكايَةً عمَّا وَقَعَ في عَهْدِ النَّبيِّ ﷺ، كسَبَبِ نُزولِ آيَةٍ أو

---

(١) **أثرٌ صحيحٌ.**

أخرَجَه ٱبنُ أبي شَيبة (رقم: ٢٢٩٨٤) والدَّارميُّ (رقم: ١٦٦) وٱبنُ سَعْدٍ (٢/ ٣٦٦) والحاكمُ (رقم: ٤٣٩) والبيهقيُّ في «المدخل» (رقم: ٧٣) والخطيب في «الفقيه والمتفقِّه» (رقم: ٥٤٢، ٥٤٣) من طَريقِ سُفيانَ بن عُيينة، عن عُبيدِاللَّه، به.

(٢) ٱنْظُر ما سيأتي في المقدِّمة السَّادسَةِ (ص: ٤٦٧) عندَ ذكرِ هَدي الصَّحابَةِ في أخْذِ القرآنِ. كذٰلكَ بالنِّسبة إلىٰ دورِهِم في التَّفسيرِ ٱنظُر ما سيأتي في (تاريخ التَّفسير).

سُورَةٍ، أو الإِخْبارِ عَن شَيءٍ كانَ يومئذٍ.

فأمَّا المِثالُ لسَبَبِ النُّزولِ فقدْ تقدَّمَ.

وأمَّا المِثالُ لشَيءٍ وقعَ يوْمَئذٍ، فكحَديثِ عائِشَةَ، في قَوْلِهِ تعالىٰ: ﴿إِذْ جاءُوكُمْ مِنْ فَوْقِكُمْ وَمِنْ أسْفَلَ مِنكُم، وإذْ زاغَتِ الأبْصارُ وبَلَغَتِ الْقُلوبُ الحَناجِرَ﴾ [الأحزاب: ١٠] قالَت: «كانَ ذٰلكَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ»[١].

فمثْلُ هٰذا لَهُ حُكْمُ المرْفوعِ، وَهوَ حُجَّةٌ[٢].

وَثانيها: أنْ يَكونَ خبراً لا يُقالُ مثلُهُ من قِبَلِ الرَّأي، فلهُ حكْمُ المرفوعِ، وهو حُجَّةٌ، بشَرْطِ أن لا توجَدَ مَظِنَّةٌ غالِبَةٌ أنَّه مِمَّا أخِذَ عن عُلماءِ أهْلِ الكِتابِ، كبعْضِ قَصَصِ الأنْبياءِ وغيرِهِم، وما يتَّصل ببَدْءِ الخَلْقِ وذِكْرِ الجنَّةِ والنَّارِ[٣].

فمِثالُ ما لهُ حُكْمُ الرَّفْعِ حَديثُ ٱبنِ عبَّاسٍ في سِياقِ قصَّةِ إسْماعيلَ عليهِ السَّلامُ وأُمِّهِ وأبيهِ إبراهيمَ الخَليلِ عليه السَّلامُ، وبِناءِ البَيْتِ الحَرامِ، فقَدْ ذكَرَ قصَّةً طَويلةً أكْثَرُها لم يقُل فيه: (قالَ النَّبيُّ ﷺ)[٤].

ومِثْلُ قولِ ٱبنِ عبَّاسٍ أيضاً مِمَّا يُدْرَجُ تحْتَ تفسيرِ غيرِ آيَةٍ:

---

(١) حَديثٌ صَحيحٌ.
مُتَّفَقٌ عليه: أخرَجه البُخاريُّ (رقم: ٣٨٧٧) ومسلم (رقم: ٣٠٢٠).
(٢) وٱنْظُر ما تقدَّم في شأن أسْبابِ النُّزولِ (ص: ٤٥).
(٣) وٱنْظُر ما سيأتي في الفَصل الرَّابع حول الإسرائيليَّات (ص: ٣٤٣).
(٤) حَديثٌ صَحيحٌ. أخرَجَه البُخاريُّ (رقم: ٣١٨٤).

«لَيْسَ في الدُّنْيا شيءٌ مِمَّا في الجنَّةِ إلَّا الأسماءُ»[1].

ونَقـولُ لهٰذا: (له حُكْمُ الرَّفعِ) لأنَّ مِثْلَهُ لا يُقالُ إلَّا بتـوقيفٍ، إذ ٱحتِمالُ كَونِهِ مجرَّدَ ٱجتِهـادٍ ضَعيفٌ، ومَظِنَّةُ كوْنِهِ مِنَ الإسرائيليَّاتِ ضَعيفـةٌ كذٰلكَ؛ لأنَّ ٱبنَ عبَّاسٍ وإن سَمِعَ من كَعْبِ الأحبارِ، لكنَّه أقلَّ جدًّا مع نَقْدِهِ لذٰلكَ.

أمَّـا إذا كـانَ الصَّحابيُّ مِمَّـن قَدْ ثَبَتَ كَثْـرَةُ تَحديثِـهِ بالإسرائيليَّـات، مثلُ عَبْدِاللَّهِ بنِ عَمْـرِو بن العاصِ، وأبي هُرَيْرَةَ، فـالواجِبُ أن لا يُقالَ فيما نَقَلُوا مِمَّا فيهِ مَظِنَّةُ ذٰلكَ: (له حُكْمُ الرَّفْعِ).

مِثْلُ قوْلِ أبي هُرَيْرَةَ في تَفسيرِ قـوْلِهِ تعالىٰ: ﴿وَمـا كُنْتَ بِجانِبِ الطُّورِ إذْ نادَيْنا﴾ [القصص: ٤٦] قـالَ: نودِيَ أن: يا أُمَّـةَ مُحمَّـدٍ، أعْطَيْتُكُم قَبْلَ أن تَسْألوني، وأجَبْتُكُم قَبْلَ أن تَدْعوني[2].

فهٰـذا خبرٌ لا يُقـالُ مثلُهُ مِن قِبَلِ الاجتِهـادِ، إنَّما يَعْتَمِـدُ علىٰ النَّقْلِ، لكن حينَ ثبتَ أنَّ أبا هُـريرَةَ حَمَلَ مِن علومِ أهْلِ الكِتـابِ، لم يصحَّ أن يُقـالَ في هٰذا: (له حُكْمُ الرَّفعِ).

---

(١) أثرٌ صحيحٌ. أخـرَجَـهُ وكيعُ بن الجرَّاح في «نسخته عن الأعمش» (رقم: ١) وهنَّادٌ في «الزُّهد» (رقم: ٣، ٨) وٱبـنُ جـرير (١/ ١٧٤) وٱبن أبي حـاتم في «تَفسيرِهِ» (رقم: ٢٦٠) وغيرهُم من طرقٍ عن الأعمش، عن أبي ظَبْيانَ، عن ٱبنِ عبَّاسٍ، به.

وإسنادُهُ صحيحٌ.

(٢) أثرٌ صحيحٌ. أخـرَجـه النَّسـائيُّ في «التَّفسير» (رقم: ٤٠٢) وٱبنُ أبي حـاتِم (رقم: ١٦٩٤٦) وَالحاكم (رقم: ٣٥٣٥). وإسْنادُهُ صحيحٌ.

وثالثُها: أن يكونَ مِن قَبيلِ تَفسيرِ اللَّفْظِ مِن جِهَـةِ ٱستِعْمالِ العَـرَبِ لَهُ، فذٰلكَ حُجَّـةٌ في نَقْلِ اللُّغَةِ، فإنَّ مـا يقولُهُ ٱبنُ عبَّاسٍ في مِثْـلِ ذٰلكَ أقوَىٰ مِمَّا يُذْكَرُ عَنِ الخَليلِ بنِ أحمَدَ أوِ الفرَّاءِ أَو أَبي عُبَيْدَةَ أو غيرِهِم مِن أئمَّةِ اللُّغَة.

ومِثالُ هٰذا كَثيرٌ جِدًّا في كُتُبِ التَّفسيرِ بالمأثُورِ.

ورابِعُها: أن يكونَ بٱجتِهـادِ الصَّحابيِّ، وهُوَ مـا سِوىٰ الأقسامِ الثَّـلاثَةِ الماضِيَةِ، فهٰذا مَوقوفٌ عليـهِ، وليسَ بحجَّةٍ مُلزِمَةٍ علىٰ القولِ الرَّاجِحِ لأهْلِ العِلْمِ[1].

وهٰذا يوجَدُ بكَثرَةٍ في كُتُبِ التَّفسيرِ بالأثَرِ كالَّذي قبلَه.

رابعاً: تَفسيرُ القرآنِ بأقوالِ التَّابعينَ ومَن بعدَهُم.

والمرادُ بِهِم مَن أتىٰ بعْـدَ الصَّحـابَةِ مِنْ أهْلِ العِلْمِ بالقـرآنِ، قَبْلَ ٱنْتِشـارِ التَّدوينِ، كَما سيأتي في (تاريخِ التَّفسِيرِ).

فَيُنْظَرُ في كَـلامِهِم في التَّفسيرِ عندَ فَقْـدِ الأثرِ عن الصَّحـابةِ، وذٰلكَ علىٰ

---

(١) وطريقة البُخـاريِّ ومُسلمٍ أنَّهما خرَّجا مِن تفسيرِ الصَّحـابَةِ ما يَقتَضي شرطُهما أنَّه مُسْنَدٌ، أي بمنزلة المرفوعِ، خاصَّةً البُخاريَّ فما خرَّج من ذٰلك أكثرُ مِمَّا خرَّجَ مسلمٌ.

وٱستدلَّ بذٰلك الحاكمُ صاحب «المستـدرَك» ليستدركَ آثارَ الصَّحابة في التَّفسيرِ مِمَّا لم يُخرِّجْهُ الشَّيخـانِ، وقالَ: «ٱتَّفقـا علىٰ أنَّ تفسيرَ الصَّحابيِّ حَديـثٌ مُسنَدٌ» (المستدرك ١/ ٥٤٢ وأعـادَ نحـوه ٢/ ٢٥٨) ورجَّح بعضُ العلماءِ ذٰلـك، وٱنظر للمسـألة: «المســوَّدة» لآل تيميَّــة (ص: ١٥٨-١٥٩)، «إعــلام الموقِّعين» لابـن القيِّم (٤/ ١٩٨-٢٠٢)، «البرهان» للزَّركشي (٢/ ١٥٧).

سَبيلِ الاسْتِحْباب، فقـد كانَ عهـدُهُمْ قريباً مِـن عَصْرِ النُّبوَّةِ، وحَمَلوا العلمَ عن أصحـابِ النَّبيِّ ﷺ وتتلْمَـذوا عليهِـمْ، وتأدَّبُوا بأدبِهِم، معَ مـا أوتُوا وعُـرِفوا به مـن الدِّين، والصِّدْقِ، والأمـانَةِ، وصحَّـةِ الاعتقـادِ، وسلامـةِ المنهاجِ، والبُعْدِ عَنِ التَّكلُّفِ[1].

خامِساً: ٱعْتِبارُ دَلالَة اللُّغَةِ، والقِياسُ بالأشْباهِ والنَّظائِرِ.

وهٰذا مَسْلَكُ إعْمالِ الرَّأْيِ مَشْروطاً بِمُـراعـاةِ لُغَـةِ القـرآنِ، وأصُـولِ الشَّريعَةِ في الفَهْمِ والاسْتِنْباطِ.

وهُوَ يوجِبُ تَحْصيلَ آلَةٍ تُعينُ علىٰ ٱسْتِكْشـافِ ألْصَقِ المعـاني بمُـرادِ اللَّهِ تعالىٰ بكَلامِهِ، وتَعودُ إلىٰ أصْلينِ:

الأصْلُ الأوَّل: العلمُ بالعـربيَّـةِ، ويتمثَّلُ بالقُـدْرَةِ علىٰ ٱستِعْمالِ المعـاجِمِ الموضـوعَـةِ لشَرْحِ الحَقيقَـةِ اللُّغـويَّةِ، معَ الدِّرايَـةِ بعُلومِ النَّحْـوِ والصَّرْفِ والبَـلاغَـةِ، علىٰ الوجْهِ الَّـذي يمكِّنُ من فَهْمِ التَّراكيبِ والدَّلالاتِ بحَسَبِ وضْعِها اللُّغويِّ.

ولَقَـدْ كـانَ هٰذا المنْهَجُ، وهُوَ الرُّجـوعُ إلىٰ لِسانِ العَـرَبِ لفَهْمِ الألفـاظِ ودَلالاتِها، سَبيلُ مَن سَبَقَ مِن أئمَّةِ التَّفسيرِ منْذُ عَصْرِ السَّلَفِ.

فهٰـذا مُفسِّرُ الصَّحابَـةِ عبْدُاللَّهِ بنُ عبَّـاسٍ، يتفقَّـدُ لُغَـةَ القرآنِ في كَـلامِ

---

(١) يأتي في (أنواع التَّفسير) تَسميـةُ أمَّهـات كُتُبِ التَّفسيرِ بـالمأثورِ المشتملةِ علىٰ المنقولِ عن السَّلفِ.

العَربِ، ويَسْتَشْهِدُ لَها بنَثْرِهِم وشِعْرِهِم:

فعَنْه، قالَ: كُنْتُ لا أدْري ما ﴿فاطِرِ السَّماواتِ﴾ [الأنعام: ١٤] حتَّىٰ أتاني أعْرابيَّان يَختَصِمانِ في بِئْرٍ، فقالَ أحدُهما: أنا فَطَرْتُها، يقولُ: أنا ٱبتدَأْتُها[١].

وَكانَ إذا سُئلَ عن الشَّيءِ من عربيَّةِ القرآنِ يُنْشِدُ الشِّعْرَ[٢].

وَيقُولُ: إذا خَفِيَ عَلَيْكُم شَيءٌ مِنَ القرآنِ فٱبتَغوهُ في الشِّعْرِ؛ فإنَّه ديوانُ العَرَبِ[٣].

الأصل الثَّاني: العِلمُ بِما يتَّصِلُ بالقرآنِ مِمَّا له الأثَرُ في فَهْمِهِ، كالمقدِّماتِ

---

(١) **أثرٌ حسنٌ.**

أخرَجَهُ أبو عبيد في «فضائل القرآن» (ص: ٣٤٥) ومن طريقه: ٱبنُ الأنباري في «الوَقف والابتداء» (رقم: ١٠٩) والبيهقي في «الشُّعب» (رقم: ١٦٨٢) بسَندٍ حَسَنٍ.

(٢) **أثرٌ صَحيحٌ.**

أخرَجَهُ ٱبنُ أبي شيبة (رقم: ٢٩٩٧٤) وعبدالله بن أحمد في «زوائد فضائل الصَّحابة» (رقم: ١٩١٦) من طريقِ عكرمة عن ٱبنِ عبَّاسٍ، وإسنادُهُ صحيحٌ.

كذٰلك روىٰ نحوه عن ٱبنِ عبَّاسٍ عُبيدُالله بن عبدالله بن عُتبة، أخرجَهُ سعيدُ بن منصورٍ في «التَّفسير» (رقم: ٩١) وأحمد في «الفضائل» (رقم: ١٨٦٥) وأبو عُبيد في «فضائل القرآن» (ص: ٣٤٣) و«غريب الحديث» (٤/ ٣٧٣) والبيهقيُّ في «الشُّعب» (رقم: ١٦٨١) وإسناده صحيحٌ.

(٣) **أثرٌ حَسَنٌ.**

أخرجهُ الحاكم (رقم: ٣٨٤٥) وقال: «صحيحُ الإسناد» قلت: هوَ حسَنٌ.

كذٰلكَ أخرَجهُ آخَرونَ بنحوهِ.

الأساسيَّةِ في عُلومِ القرآنِ، مِثْلُ أسْبابِ النُّزولِ، والنَّاسِخِ والمنْسوخِ، وعِلْمِ القراءاتِ، وسَبَقَ التَّنبيهُ علىٰ أهمِّيَّتِها لفَهْمِ القرآنِ[1]، وعلمِ أصولِ الفقهِ.

وقَدْ قُرِّبَت هٰذهِ العُلومُ بالتَّصانيفِ المفرَدَة فيها:

فأسْبابُ النُّزولِ وإن لم يكُن فيها كَبيرُ شيءٍ، لكنَّ جَمْعَ السُّيوطيِّ حَسَنٌ، وهُوَ المسمَّىٰ بـ«لُباب النُّقول في أسْبابِ النُّزولِ»، فقدْ أتىٰ فيه علىٰ تصنيف الواحديِّ قبلَهُ وزادَ، والمأخَذُ علَيْهِ أنَّه ليسَ بالمحرَّرِ، وفيهِ الثَّابِتُ وغيرُهُ، وهُوَ قد يبيِّنُ درجَةَ الخبرِ أحياناً، لكنَّه كذٰلكَ معروفٌ بتَساهُلٍ شَديدٍ في الحُكْمِ علىٰ الأحاديثِ.

وفي المعاصِرينَ ألَّفَ الشَّيخُ مقبلٌ الوادعيُّ فيهِ كِتاباً حسناً سمَّاهُ: «الصَّحيح المسْنَد من أسْبابِ النُّزولِ»، ٱختارَ فيهِ ما ثبتَ لديهِ في البابِ، وعليهِ تعقُّباتٌ وٱستدْراكٌ، وفي كِتابهِ فواتٌ، وفي طريقتهِ تشدُّدٌ زائدٌ.

وفي النَّاسخِ والمنْسوخِ، تقدَّمَ النُّصْحُ بكِتابِ أبي الفرجِ ٱبنِ الجوزيِّ المسمَّىٰ «نواسخ القرآنِ»[2] فهُوَ نافعٌ محقِّقٌ للغرَضِ.

وفي القراءاتِ، كُتُبٌ كثيرةٌ لا تدخُلُ تحتَ الحَصْرِ، ولو أقْبَلْتَ في بابِها علىٰ كُتُبِ إمامِ القرَّاءِ أبي الخَيْرِ ٱبنِ الجزريِّ المتوفَّىٰ سنةَ (٨٣٣هـ) لكفَتْكَ، كَكِتابِ «النَّشر في القراءاتِ العَشرِ».

---

(١) ٱنظر ما تقدَّم (ص: ٥٢، ٥٦، ٢٦٧).

(٢) ٱنْظُر (ص: ٢٦٩).

وَفي تَوجيـهِ ٱختِـلافِ القـراءاتِ بعْضُ المؤلَّفـاتِ المفيـدَةِ، من أحْسَنِهـا «حُجَّة القراءات» لأبي زُرعَةَ عبدالرَّحمٰن بن مُحمَّد بن زَنجَلَة.

كذٰلكَ، فإنَّ في القراءاتِ التَّفسيريَّةِ المنقولَـة عن أفرادِ الصَّحابَةِ، ما يُعينُ كَثيراً في تفسيرِ القـرآنِ، والمقصودُ مـا ثَبَتَت بهِ الرِّوايةُ عنهُم، كـالمنقـولِ من قراءَةِ ٱبنِ مَسعودٍ وعليٍّ بن أبي طالبٍ وأبَيٍّ بن كعْبٍ وعائشَةَ وغيرِهِمْ.

صَحَّ عن إمامِ التَّابعينَ في التَّفسيرِ مُجاهِدِ المكِّيِّ قال:

لوْ كُنْتُ قـرأْتُ قراءَةَ ٱبنِ مَسْعودٍ، لم أحْتَجْ إلىٰ أن أسأَلَ ٱبـنَ عبَّاسٍ عن كثيرٍ مِنَ القرآنِ مِمَّا سألْتُ[1].

وَعامَّـةُ مَن جَرىٰ علىٰ ٱقتِفاءِ الأثَـرِ في التَّفسيرِ قَد ٱعتَنَىٰ بهٰذا الجانِبِ مِن أصولِهِ[2].

وأمَّا علمُ أصـولِ الفِقه، فهُـو رأسُ هٰذهِ العُلومِ، لا يحلُّ لمن لا يُحْسِنُهُ أن يتقحَّمَ الكلامَ في تفسيرِ القــرآنِ، فبـهِ تُعـرَفُ أصــولُ دَرَجـاتِ الأحكامِ، وأدلَّتُها، والطُّرُقُ إلىٰ فَهْمِها، والكلِّيَّاتُ الَّتي تَعودُ إليها.

والمؤلَّفاتُ فيهِ لا تُحصَر، والمختَصرُ فيهِ معَ الاستيعابِ مُحقِّقٌ للغَرَضِ[3].

---

(١) أخرَجه التِّرمذيُّ في «الجامع» (بعد رقم: ٢٩٥٢) وإسنادُهُ صحيحٌ.

(٢) وٱنظُر ما تقدَّم (ص: ١٨٦).

(٣) وقدْ وفَّقني اللَّه بفضلـه ومَنِّه إلىٰ تجريدِ مختصرٍ نافعٍ فيهِ إن شـاءَ اللَّه، بعيدٍ عما لا ينبني عليه عمَلٌ منْهُ، مع الاستدلالِ بالثَّـابتِ البيِّنِ، والتَّمثيلِ الَّذي لم تَجْرِ عليهِ أكثرُ الكُتُبِ في هٰذا البابِ، سمَّيتُه: «تيسير علم أصول الفقه»، فالحمدُ للَّه علىٰ توفيقه.

خاتِمَةُ الفَصْلِ:

هٰذا الَّذي بيَّنْتُ في هٰذا الفَصْلِ مِن ذِكْـرِ صفـةِ المفسِّرِ وشَرْطِهِ، والطُّرُقِ الخَمْسِ التي عليهِ اتِّباعُها، يُمثِّلُ مِنْهاجَ السَّلامَةِ للكَلامِ في القرآنِ، العاصِمَ مِنَ الزَّلَلِ، والمُعينَ علىٰ معـرِفَـةِ أسرارِ التَّنزيلِ، وهُوَ يمثِّلُ القـاعِدَةَ الكُلِّيَّـةَ لفَهْمِ القرآنِ.

ثُمَّ مَن تسلَّحَ بهِ فلا حـرَجَ عليهِ مِن بعْدُ أن يَسْتَنْبِطَ مـا لم يُذْكَرْ قَبْلَهُ، فإنَّ اللَّهَ تعـالىٰ لم يحْجُـرْ ذٰلكَ علىٰ سـالفٍ، إنَّما هُوَ النَّظَرُ في خِطابِهِ المبـاشِرِ لكُلِّ أحَدٍ بعَينِه.

قـالَ الزَّركَشيُّ: «المنْقـولُ مِـن ظاهِرِ التَّفسيرِ ليسَ يَنْتَهي الإدْراكُ فيـهِ بالنَّقْلِ، والسَّماعُ لابُدَّ منْهُ في ظاهِرِ التَّفسيرِ؛ ليُتَّقىٰ بهِ مَواضِعُ الغَلَطِ، ثُمَّ بعْدَ ذٰلكَ يتَّسعُ الفَهْمُ والاسْتِنْباطُ»[1].

* * *

(١) البرهان في علوم القرآن (٢/ ١٥٥).

الفصل الثالث

تاريخ التفسير

المرادُ بهٰذا الفَصْلِ ذِكْرُ المراحِلِ التَّاريخيَّـةِ الَّتي مَرَّ بها ٱعْتِناءُ الأمَّةِ بتَفسيرِ القرآنِ، لنَعْرِفَ مِن خِـلالِها مَوارِدَنا لهٰذا العِلْمِ العَظيمِ، فإنَّنا في الوَقْتِ الَّذي نؤكِّدُ فيهِ علىٰ ذَمِّ التَّقليدِ، ونَدْعو إلىٰ التَّجديدِ والرُّجوعِ إلىٰ مَنابعِ هٰذا الدِّينِ الصَّـافيَـةِ، نَقـومُ علىٰ أُسُسٍ مُستقـرَّةٍ في الأعماقِ لا نخشىٰ معَهـا زَلزَلَةَ العَواصِفِ، بخِـلافِ مَن يُقْدِمُ علىٰ تَفسيرِ القرآنِ وهُوَ يَبْـذُرُ في تُرْبَةٍ سَبْخَةٍ، ويَسقي بماءٍ مِلْحٍ، كشِرْذِمَـةٍ لا يكادُ يخلو مِنْهُم زَمـانٌ بعْـدَ خيرِ القـرونِ، يريدونَ الإبداعَ - زعَموا - دونَ تاريخٍ، ويدَّعونَ التَّجديدَ دونَ قَديمٍ، ولا يُبْدِعُ مَن لا تاريخَ لهُ، وَلا يُجدِّدُ مَن لا أصْلَ لَهُ.

المبحث الأول: التفسير في عهد الصحابة:

كانَ الصَّحابةُ في عهْـدِ النَّبيِّ ﷺ إذا جاءَ الوَحيُ مِنَ السَّماءِ ٱنتَظَروا بيانَ رسولِ اللَّهِ ﷺ وتفسيرَهُ فيما يحتاجُ إلىٰ شرحِهِ وبيانِهِ، وربَّما عَمَدُوا إلىٰ التَّبيُّنِ منْهُ فيما يُسْتَشْكَلُ، كما ذكَرْتُ آنفاً بعْضَ الأثرِ فيهِ.

كَما أنَّه ﷺ قدْ أباحَ لهُم أن يَفْهَمُوا القرآنَ؛ لأنَّ الآلةَ كانَت متحصَّلَةً لهُم، وصوَّبَ لَهُمْ خَطأَهُـمْ فيما يُخْطِئونَ فيهِ، دونَ أن يَلومَ أحداً مِنْهُـم أو يؤاخِذَهُ

علىٰ فَهمِـهِ، كما في قصَّةِ نزولِ قـولِهِ تعالىٰ: ﴿الَّذينَ آمَنوا ولَمْ يَلْبِسـوا إيمانَهُمْ بظُلْمٍ﴾ [الأنْعام: ٨٢]، حينَ شقَّ ظاهِرُها علىٰ النَّاسِ حتَّىٰ كَشَفَ لهم النَّبيُّ ﷺ عن معناها[١]، وكما في قصَّـةِ عَـديٍّ بنِ حـاتِمٍ عندَ نزولِ: ﴿حتَّىٰ يتبيَّنَ لكُمُ الخَيْطُ الأبيَضُ من الخَيْطِ الأسوَدِ مِنَ الفَجْرِ﴾ [البَقَرة: ١٨٧][٢].

ولمَّا كانَ النَّبيُّ ﷺ بينَ أظْهُرِهِمْ، فقد كانَ مَرْجِعَهُم في تَبيينِ الكِتابِ، ولم يكونُوا يَصْدُرونَ عَن سِواهُ فيهِ فقدْ كَفاهُم.

أمَّـا بَعْدَهُ ﷺ، فقـدِ ٱتَّسَعَتِ البلادُ، ودَخَلَ النَّاسُ في الإسـلامِ أفواجـاً، ودخَلَتِ العُجْمَـةُ، فٱحتـاجَ المسلمونَ لشَرْحِ مـا لم يكُن الصَّحـابَةُ في عَهْـدِ النَّبيِّ ﷺ بحاجَةٍ إلىٰ شَرْحِهِ مِن القـرآنِ والسُّنَّةِ، فَفَزِعُوا إلىٰ خُلَفاءِ النَّبيِّ ﷺ في العِلْمِ مِن بعْدِهِ مِن أصحابِهِ، والَّذيـنَ صاروا أئمَّةَ النَّاسِ في شَرائعِ الدِّينِ وعنهُمْ يصْدُرُونَ، وبرَزَ فيه منهمْ خلقٌ كثيرٌ، هٰؤلاءِ رُءوسُهُم:

أبو بَكْرٍ الصِّـدِّيقُ، وعُمَـرُ بـنُ الخطَّاب، وعُثمانُ بن عفَّـانَ، وعليُّ بن أبي طالبٍ، وعبدُاللَّهِ بنُ مسعودٍ، وعبدُاللَّه بنُ عبَّاسٍ، وأُبيُّ بن كعبٍ، وزيدُ بن ثابتٍ، وعـائشـةُ، وأبو مـوسىٰ الأشعـريُّ، ومُعـاذُ بن جبَلٍ، وأبو الدَّرداءِ،

---

(١) حَديثٌ صحيحٌ. تقدَّم ذكْرُهُ بتمامِهِ وتخريجُهُ (ص: ٢٩٩).

(٢) حيثُ قالَ عَـديٌّ: لمَّا نزلَت (وذكرَ الآيةَ)، عَمَدْتُ إلىٰ عِقالٍ أسْـوَدَ وإلىٰ عِقالٍ أبيَضَ، فجعَلْتُهما تحتَ وِسـادَتي، فجعَلْتُ أنْظُرُ في اللَّيلِ فـلا يَسْتَبينُ لي، فغَـدَوْتُ علىٰ رَسولِ اللَّهِ ﷺ فذَكَرْتُ لهُ ذٰلكَ، فقـالَ: «إنَّما ذٰلكَ سَوادُ اللَّيلِ، وبَياضُ النَّهارِ». مُتَّفقٌ عليه: أخرَجَهُ البُخاريُّ (رقم: ١٨١٧، ٤٢٣٩، ٤٢٤٠) ومسلمٌ (رقم: ١٠٩٠).

وَعَبْـدُاللَّه بن عُمَـرَ، وأَنَسُ بن مالـكٍ، وأمُّ سَلَمَة، وعَبْـدُاللَّه بنُ عَمْـرِو بن العاصِ، رضي اللَّه عنهم.

وسَيِّدُ المفسِّرينَ لمَن بَعْـدَهُ مِن هٰؤلاءِ الأئمَّةِ: حَبْرُ الأمَّـةِ وتُرْجُمانُ القرآنِ ٱبنُ عَمِّ رَسُولِ اللَّه ﷺ عبدُاللَّهِ بـنُ العبَّاسِ بنِ عَبدالمطَّلبِ، رَضِيَ اللَّهُ عنْهُ، فإنَّه لم يُنْقَلْ عن أحَدٍ مِنْ أصحابِ النَّبيِّ ﷺ في التَّفسيرِ أكْثَرُ مِمَّا نُقِلَ عَنْهُ.

وما آتاهُ اللَّهُ مِنَ العِلْمِ بالقرآنِ إنَّما حَصَلَ لَهُ ببرَكَـةِ دُعاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لهُ، فقدْ صحَّ عَنْهُ أنَّه قالَ: «اللَّهُمَّ فَقِّهْهُ في الدِّينِ، وَعَلِّمْهُ التَّأويلَ»(١).

وقَدْ كـانَ مُقدَّمـاً علىٰ أقرانِهِ عنْدَ أميرِ المؤمنينَ عُمَـرَ بنِ الخطَّابِ، رَضِيَ اللَّهُ عنْهُ، حتَّىٰ كانَ يجْعَلُهُ في العلمِ في مَصافِّ البَدْريِّينَ معَ صِغَرِ سِنِّه(٢).

وَكانَ فَقيـهُ الصَّحابَةِ عَبْـدُاللَّهِ بنُ مَسْعودٍ، رَضيَ اللَّهُ عَنْهُ، يقـولُ: «نِعْمَ تُرْجُمانُ القرآنِ ٱبنُ عَبَّاسٍ»(٣).

---

(١) حَديثٌ صَحيحٌ.

أخـرَجَـهُ أحمد (رقـم: ٢٣٩٧، ٢٨٧٩، ٣٠٣٢، ٣١٠٢) وٱبنُ سعـدٍ (٢/ ٣٦٥) وٱبنُ حِبَّـان (رقـم: ٧٠٥٥) والحاكم (رقم: ٦٢٨٠) وغيرهم من طريقِ عبـدِاللَّه بن عُثمانَ بن خُثيمٍ، عن سَعيدِ بن جُبيرٍ، عن ٱبنِ عبَّاسٍ، به.

تابعَهُ داوُدُ بنُ أبي هِنْدٍ عن سَعيدِ بنِ جُبيرٍ، عندَ الطَّبرانيِّ (رقم: ١٠٦١٤).

وأصْلُهُ في «الصَّحيحين»، وقدْ فصَّلتُ القولَ في طرقِهِ في «علل الحديثِ».

(٢) تقدَّم حديثُ ٱبن عبَّاسٍ في ذٰلك (ص: ٧٤-٧٥).

(٣) أثرٌ صَحيحٌ. أخرَجه ٱبنُ سعدٍ (٢/ ٣٦٦) وٱبنُ أبي شيبة (١٢/ ١١١) وأحمد في «الفضائل» (رقم: ١٥٦٢، ١٨٦٣) وٱبنُ جرير (١/ ٤٠) وغيرهُم بإسنادٍ صَحيحٍ.

وقالَ الإمامُ مجاهدٌ المكِّيُّ تِلميذُ ٱبنِ عَبَّاسٍ وَخِرِّيجُهُ:

«كانَ ٱبنُ عبَّاسٍ إذا فسَّرَ الشَّيْءَ رأيْتَ عليهِ نوراً»[1].

كذٰلكَ فيمَن تقدَّمَ ذكْرُهُ مِنَ الصَّحابةِ إمامانِ يُعْرَفُ لَهُما الرُّسوخُ في فَهْمِ القرآنِ وتَفسيرِهِ، هُما:

• أميرُ المؤمنينَ عليُّ بنُ أبي طالبٍ، رَضيَ اللَّه عنهُ، فإنَّ بعْضَ العُلماءِ قدَّمَهُ في التَّفسيرِ علىٰ ٱبنِ عبَّاسٍ، وقالَ: ٱبنُ عبَّاسٍ إنَّما أخذَ عن عليٍّ[2]، ولهٰذا ٱحترَزْتُ بقولي آنفاً في ٱبنِ عبَّاسٍ: (سَيِّدُ المفسِّرينَ لمَن بَعْدَهُ) أن يكونَ سيِّدَ المفسِّرينَ من الصَّحابَةِ مُطْلَقاً، وإنَّما العِبْرَةُ بحَسَبِ ما وَرِثَهُ المسلمونَ من تفسيرِ ٱبنِ عبَّاسٍ وما وَرِثوهُ من تفسيرِ عليٍّ في القلَّةِ والكثرَة.

وكانَ عليٌّ يقولُ: «سَلوني عن كِتابِ اللَّهِ، فإنَّه ليسَ مِن آيَةٍ إلَّا وقَدْ عَرَفْتُ بلَيْلٍ نزلَت أم بنَهارٍ، في سَهْلٍ أم في جَبَلٍ»[3].

---

(١) أثرٌ صحيحٌ.

أخرَجه عبداللَّه بن أحمد في «زوائد الفضائل» (رقم: ١٩٣٥) بإسنادٍ صحيحٍ.

(٢) ٱنظُر: «البرهان» للزَّركشي (٢/ ١٥٧). وما صحَّ عن عِكرِمَةَ مولىٰ ٱبنِ عبَّاسٍ، قالَ: «كان ٱبنُ عبَّاسٍ أعلَمَ بالقرآنِ مِن عليٍّ، وكانَ عليٌّ أعلمَ بالمبهماتِ من ٱبن عبَّاس». أخرَجه ٱبنُ سعد (٢/ ٣٦٧) ويعقوب بن سُفيان (١/ ٤٩٥، ٥٢٧). فإنَّ عكرمةَ صَحِبَ ٱبنَ عبَّاسٍ، ولم يُدْرِكْ عليًّا، وإنَّما بلغهُ الشَّيءُ عنهُ.

(٣) أثرٌ صَحيحٌ. أخرجَهُ ٱبنُ سعدٍ (٢/ ٣٣٨) مِن طَريقِ مَعْمَرٍ، عن وَهْبِ بنِ أبي دُبَيٍّ، عن أبي الطُّفيلِ، عن عليٍّ. وإسنادُهُ صحيحٌ، ورجالُهُ ثقاتٌ جميعاً.

● عَبْدُاللَّهِ بنُ مَسعودٍ، رَضي اللَّه عنه، وقَدْ صحَّ عنْهُ قوْلُهُ:

«وَاللَّهِ الَّذي لا إلٰهَ غيرُهُ، ما أنْزِلَتْ سورَةٌ مِن كِتابِ اللَّهِ، إلَّا أنا أعْلَمُ أينَ أُنْزِلَتْ، وَلا أنزِلَت آيةٌ من كِتابِ اللَّهِ إلَّا أنا أعلَمُ فيمَ أُنْزِلَتْ، ولو أعْلَمُ أحداً أعْلَمَ منِّي بكِتابِ اللَّهِ تُبَلِّغُهُ الإبِلُ لَرَكِبْتُ إليهِ»[1].

المبحث الثاني: التفسير في عهد التابعين:

حمَلَ عن الصَّحابةِ علمَ التَّفسيرِ جماعةٌ من التَّابعينَ، من أبرزِهِمْ:

● مُجاهِدُ بنُ جبرٍ المكِّيُّ، وسعيدُ بن جُبيرٍ الكوفيُّ، وعكرمَةُ مولىٰ ٱبنِ عبَّاسٍ المدنيُّ، وطاوسُ بنُ كَيْسانَ اليَمانيُّ، وعَطاءُ بن أبي رَباحٍ المكِّيُّ، وهٰؤلاءِ رءوسُ أصحابِ ٱبنِ عبَّاسٍ، ومن أكثرِ التَّابعينَ كَلاماً في التَّفسيرِ.

● سعيدُ بن المسيَّبِ، وزيدُ بن أسْلَمَ، وأبو العاليةَ الرِّياحيُّ، ومحمَّدُ بن كعبٍ القُرظيُّ، من أعيانِ المفسِّرينَ من أهْلِ المدينةِ.

● علقمةُ بن قَيسٍ النَّخعيُّ، ومسروقُ بن الأجدَعِ، والأسوَدُ بن يزيدَ، ومُرَّةُ الهَمْدانيُّ، وعامِرٌ الشَّعبيُّ، وإسْماعيلُ بنُ عَبدِالرَّحمٰن السُّدِّيُّ، وإبراهيمُ النَّخَعيُّ، من أعيانِ المفسِّرينَ بالكوفةِ.

● الحَسَنُ البصريُّ، ومحمَّدُ بنُ سيرينَ، وقتادةُ بنُ دِعامَةَ السَّدوسيُّ، والرَّبيعُ بنُ أنَسٍ، من أعيانِهِمْ بالبصرةِ.

---

(١) متَّفقٌ عليه: أخرجه البخاري (رقم: ٤٧١٦) ومسلمٌ (رقم: ٢٤٦٣).

وهٰؤلاءِ ثقاتٌ أئمَّةٌ قَدْ حُفِظَ عنهُم علمٌ كَثيرٌ في تأويلِ القرآنِ.

ومِمَّن يَلْحَقُ بِهِم:

• الضَّحَّاكُ بنُ مُزاحمٍ الهِلاليُّ، وهُوَ ثقةٌ، لٰكِنْ أكْثَرُ الرِّوايةِ عنهُ من طَرِيقِ جُوَيْبرِ بنِ سَعيدٍ، وهُوَ مَتروكٌ، وعنه طريقٌ أخرىٰ سيأتي ذكرُها.

• وأبو صالحٍ باذامُ مولىٰ أمِّ هانىءٍ، وهُوَ صَدوقٌ علىٰ التَّحقيقِ، وله في التَّفسيرِ كلامٌ كثيرٌ، أكثرُهُ مِمَّا يجيءُ من روايةِ مُحمَّدِ بنِ السَّائبِ الكلبيِّ، وهُو كذَّابٌ بٱعترافِهِ، فإنْ جاءَ من طريقٍ ثابتٍ فهوَ مُعتبرٌ.

تمييز أصحاب ابن عباس:

وٱعلَم أنَّ أصْحابَ ٱبنِ عبَّاسٍ أكْثرُ مَن حُمِلَ عنْهُ تفسيرُ القرآنِ مِنَ التَّابعينَ، والتَّقدُّمُ فيهِم لعِكْرِمَةَ ومُجاهِدٍ وسَعيدِ بنِ جُبيرٍ.

سُئلَ أبو حاتِمٍ الرَّازيُّ عن عِكْرمَةَ وسَعيدِ بنِ جُبيرٍ: أيُّهما أعلَمُ بالتَّفسيرِ؟ فقالَ: «أصحابُ ٱبنِ عبَّاسٍ عِيالٌ علىٰ عكرِمَةَ»[1].

وقالَ حَبيبُ بنُ أبي ثابتٍ:

«ٱجتَمَعَ عندي خَمسَةٌ لا يجتمعُ عندي مثلُهُم أبداً: عَطاءٌ، وطاوُسٌ، ومُجاهدٌ، وسَعيدُ بنُ جُبيرٍ، وعِكْرِمَةُ، فأقبلَ مُجاهِدٌ وسَعيدُ بنُ جُبيرٍ يُلْقِيانِ

---

(١) الجرح والتَّعديل، لابن أبي حاتم (٧/ ٩).

علىٰ عكْرِمَـةَ التَّفسيرَ، فلم يسألاهُ عن آيَةٍ إلَّا فسَّرها لَهُما، فلمَّا نَفِدَ مـا عنْدَهُما جعَلَ يقولُ: أنْزِلَت آيَةُ كَذا في كَذا، وأنْزِلَت آيَةُ كَذا في كَذا»[1].

وقالَ أيُّوبُ السَّختِيانيُّ لسُفيانَ بنِ عُيَيْنَةَ: لو قلتُ لكَ: إنَّ الحَسَنَ (يعني البصريَّ) تركَ كَثيراً مِنَ التَّفسيرِ حينَ دخَلَ علينا عِكْرِمَةُ البصرةَ حتَّىٰ خرجَ منها، لَصَدَقْتُ[2].

وهٰذهِ شَهادَةٌ مِنَ الحَسَنِ تُثبِتُ تقدُّمَ عكرِمَةَ في التَّفسيرِ.

وأمَّا مُجاهِدٌ، فإنَّه ثَبَتَ عنهُ قوْلُهُ: «عَـرَضْتُ القرآنَ علىٰ ٱبنِ عبَّاسٍ ثَلاثَ عَرَضاتٍ، أَقِفُ عندَ كُلِّ آيَةٍ أسألُهُ: فيمَ أنْزِلَتْ، وفيمَ كانَت»[3].

وعن سُفيانَ الثَّوريِّ قالَ: إذا جاءَكَ التَّفسيرُ عن مُجاهِدٍ فحَسْبُكَ بهِ[4].

كما ثبتَ عنْ سُفيـانَ قولُهُ: «خُـذُوا التَّفسيرَ مِن أرْبَعَةٍ: سَعيـدِ بنِ جُبيرٍ، ومُجاهِدٍ، وعِكْرِمَةَ، والضَّحَّاكِ بن مُزاحِمٍ»[5].

وهٰؤلاءِ سِوىٰ الضَّحَّاكِ إليهِم تَرْجِعُ أصحُّ الرِّواياتِ في التَّفسيرِ عنِ ٱبنِ عبَّاسٍ، كما سيأتي في الفَصْلِ التَّالي.

---

(١) أخرَجه أبو نُعيم في «الحلية» (رقم: ٤٣١٩) بإسنادٍ حَسَنٍ.

(٢) أخرجه العقيليُّ في «الضُّعفاء» (٣/ ٣٧٥) بإسنادٍ صحيحٍ.

(٣) أخرَجه الدَّارميُّ (رقم: ١١٠٨) بإسنادٍ حسنٍ.

(٤) أخرَجَه ٱبنُ جَريرٍ (١/ ٤٠) بإسْنادٍ صَحيحٍ.

(٥) أخرَجَه ٱبنُ عَديٍّ في «الكامل» (٥/ ١٥٠) بإسْنادٍ لا بأسَ بهِ.

المبحث الثالث: التدوين في التفسير:

بعدَ التَّابعينَ بدأَ التَّأليفُ والجَمْعُ في علمِ التَّفسيرِ، ولم يَثْبُت وُقوعُهُ قبلَ ذٰلكَ، إنَّما جُمِعَ تفسيرُ بعْضِ الصَّحابةِ والتَّابعينَ من قِبَلِ من حمَلَ ذٰلكَ من أتباعِهِمْ في نُسخٍ وروايات، كما في «تفسير مجاهد» الَّذي يرويهِ عنه ٱبنُ أبي نَجيحٍ[١]، وَلا يصحُّ أنَّ ٱبنَ عبَّاسٍ أو مُجاهِداً أو غيرَهُ مِنَ التَّابعينَ أَلَّفُوا في التَّفسيرِ[٢].

ومِنْ أبرَزِ من أَلَّفَ فيهِ من طبقةِ أتباعِ التَّابعينَ:

عَبدُالرَّحمٰن بن زَيْدِ بن أسْلَمَ[٣]، وسَعيدُ بنُ أبي عَروبَةَ، وعَبْدُالملكِ بنُ عبدالعَزيزِ بنِ جُرَيْجٍ، وسُفيانُ الثَّوريُّ[٤]، وسُفيانُ بنُ عُيينَةَ، وغيرُهُمْ.

---

(١) خرَّجَ هٰذا التَّفسيرَ ٱبنُ جريرٍ وٱبنُ أبي حاتمٍ في «تفسيرَيهما» من طُرُقٍ ثابتةٍ.

أمَّا التَّفسيرُ المطبوعُ المسمَّىٰ «تفسير مجاهد» فهٰذا مَرويٌّ مِن طَريقٍ ضعيفٍ لا يصحُّ، فيهِ عبدالرَّحمٰن بن الحَسَن بنِ أحمَد الأسَديُّ، وكانَ غيرَ ثقةٍ، وأحسَبُ أنَّه لو جمعَ إنسانٌ منثورَ تفسيرِ مُجاهِدٍ في الكُتُبِ لجاءَ أعظمَ من تلكَ الرِّوايةِ.

(٢) ونُسِبَ لابنِ عبَّاسٍ كِتابٌ في التَّفسيرِ لا أصْلَ لهُ، كذٰلكَ جمعَ بعضُهُم بعْضَ المنقولِ عنهُ وأفرَدَهُ، وهٰذا لا يُقالُ فيه: أَلَّفه ٱبنُ عبَّاسٍ. وسيأتي في الفصل التَّالي ذكْرُ الأسانيدِ المشهورَةِ بالتَّفسيرِ عنِ ٱبنِ عبَّاسٍ، والتَّنبيهُ علىٰ النُّسخِ المجموعَةِ عنْهُ فيه.

(٣) وتَفسيرُه منثورٌ في أمَّهاتِ كُتُبِ التَّفسيرِ، كتَفسيرِ ٱبنِ جريرٍ، ويأتي في كثيرٍ من الأحيانِ (ٱبن زَيد) منْسوباً إلىٰ أبيهِ، وهوَ رجلٌ ضَعيفٌ.

(٤) وعَنْه روايةٌ مَنشورَةٌ في مجلَّدٍ، وهِي مِن طريقِ أبي حُذَيفةَ النَّهديِّ موسىٰ بنِ مسعودٍ، وهوَ صدوقٌ من أصحابِ الثَّوريِّ علىٰ لِينٍ فيهِ، ويُحتَملُ منه التَّفسيرِ.

وبعْدَ طَبَقةِ هٰؤلاءِ زادَ المصنِّفونَ فيه، فَمِمَّن تَلاهُم:

رَوْحُ بنُ عُبادَةَ المتوفَّىٰ سنة (٢٠٥هـ)، وعبدالرَّزَّاق الصَّنعانيُّ المتوفَّىٰ سنة (٢١١هـ)[١]، وسُنَيْدُ بنُ داوُدَ المتوفَّىٰ سنةَ (٢٢٦هـ)[٢]، وسَعيدُ بنُ مَنْصورٍ المتوفَّىٰ سنة (٢٢٧هـ)[٣]، وأبو بكرٍ عبدُاللَّه بن مُحمَّد بن أبي شَيبةَ المتوفَّىٰ سنةَ (٢٣٥هـ)[٤]، وعَبْدُ بنُ حُميدٍ المتوفَّىٰ سنةَ (٢٤٩هـ)[٥]، وغيرُهُم.

وهٰؤلاءِ ٱعتَنَوا بجَمْعِ الأحاديثِ والآثارِ المنقولَةِ بأسانيدِها في التَّفسيرِ.

وفي طبَقتِهِمْ طائفةٌ مِن أعْيانِ أئمَّةِ العربيَّـةِ قَصَدُوا إلىٰ بيانِ عربيَّةِ القرآنِ ومَعاني ألْفاظِهِ في لِسانِ العَرَبِ مُستَشهدينَ لذٰلك بشِعْرِهم ونَثْرِهِم، مِنْهُم:

أبو زَكـريَّا يحيىٰ بن زِيادٍ الفرَّاءُ المتـوفَّىٰ سنةَ (٢٠٧هـ)[٦]، وأبو عُبَيْــدَة مَعْمَـرُ بن المثنَّىٰ المتـوفَّىٰ سنةَ (٢٠٩هـ)[٧]، والأخفَشُ أبو الحَسَنِ سَعيـدُ بنُ

---

(١) وتفسيرُهُ مَطبـوعٌ متَـداوَلٌ، وهُوَ من روايةِ إسحـاقَ بنِ إبراهيمَ الدَّبريِّ عنه، وهُوَ صحيحٌ عنْهُ، والكلامُ حولَ إسنادِهِ في شرحٍ يطولُ.

(٢) سُنيدٌ لَقبٌ لهُ وٱسمُـهُ الحُسَين، وهوَ ضعيفٌ جدًّا لا يُعتَمَدُ عليهِ، وقـدْ خرَّجَ تَفسيرَهُ ٱبنُ جريرٍ الطَّبريُّ ضمن «جامع البيان»، ويذكُرُه بٱسمِهِ لا بلقبِهِ.

(٣) وتفسيرُه كالجُزءِ مِن «سُنَنه»، ومنه قطعةٌ نُشِرَتْ.

(٤) وَتَفسيرُهُ منْثورٌ في «الدُّرِّ المنثور» للسُّيوطيِّ، ولا نعلَمُ وجودَ نُسخَةٍ منه.

(٥) كالَّذي قبلَه.

(٦) وكِتابُه في ذٰلكَ «معاني القرآن» مَنشورٌ.

(٧) وفيه كِتابُه «مجازُ القرآن»، مَنشـورٌ، وليسَت هٰذه التَّسميةُ تعني (المجازَ) الَّذي يُقابِلُ (الحَقيقَةَ) في علمِ البَلاغَةِ، إنَّما يُرادُ بهِ (غريبُ القرآن).

مَسْعَدَةَ البَصريُّ المتوفَّىٰ سنةَ (٢١٠هـ)[١]، وأبو مُحمَّدٍ عَبْدُاللَّه بن مُسْلِم بن قُتَيْبَةَ الدِّينَوَريُّ المتوفَّىٰ سنةَ (٢٧٦هـ)[٢].

ثُمَّ في أواخِرِ المئةِ الثَّالثةِ بـدأَ ظُهورُ المصنَّفاتِ الجَوامِعِ في التَّفسيرِ، ومنْها التي تَستَعْمِلُ جَميعَ آلَةِ المفسِّر، مِن أثَرٍ ولُغَةٍ ورأيٍ، فمِنْ أشْهَرِ المصنِّفينَ فيهِ:

أبو جَعْفـرٍ مُحمَّدُ بنُ جـريرٍ الطَّبريِّ المتـوفَّىٰ سنةَ (٣١٠هـ)[٣]، وأبو بَكْرٍ مُحمَّدُ بنُ إبراهيمَ بنِ المنْذِرِ النَّيسابوريُّ المتوفَّىٰ سنةَ (٣١٨هـ)[٤]، وأبو مُحمَّدٍ عَبْدُالرَّحمٰنِ بنُ مُحمَّدٍ أبي حاتِمٍ الرَّازيُّ المتوفَّىٰ سنةَ (٣٢٧هـ)[٥].

وَفي المئَةِ الرَّابِعَـةِ بدأَ التَّفسيرُ بالرَّأيِ يَشيـعُ، وكـانَ وجـودُهُ قبلَ ذٰلك قَليلاً، وظهَرَت كذٰلكَ مُشارَكاتُ بعْضِ أهْلِ البِدَعِ فيه علىٰ طُرُقِهِم في نَصْرِ

---

(١) وكِتابهُ «معاني القرآن» منشورٌ.

(٢) وله في ذٰلكَ «تَفسيرُ غريب القرآنِ» و«تـأويلُ مُشكِلِ القرآن»،منْشورانِ، وهُما مُختَصرانِ نافِعان جدًّا.

(٣) وكِتابُه «جـامِعُ البيانِ عن تأويلِ آيِ القرآنِ» كِتابٌ فَـذٌّ لا نَظيرَ لهُ في مَضمُونِهِ فيما وصَلَنا مِن الجَوامعِ في هٰذا العِلمِ من مؤلَّفات تلكَ الحِقْبَة.

(٤) ولم نطَّلع علىٰ تفسيرِهِ، لٰكن فيما يبـدو أنَّه كانَ شَبيهـاً بمنهجِهِ في سـائرِ كُتُبِـهِ، ككتابِ «الأوسَط»، فقد قالَ الحافِظُ الذَّهبيُّ: «وَلابنِ المنذِرِ تَفسيرٌ كَبيرٌ في بِضعَةَ عَشرَ مُجلَّداً، يَقضي لهُ بالإمامَةِ في علمِ التَّأويلِ» (سير أعلام النُّبلاء ١٤/ ٤٩٢).

قلتُ: وقدْ أوردَ السُّيوطيُّ في «الدُّرِّ المنثور» منهُ الكَثيرَ جداً من الحديثِ والأثرِ.

(٥) وتَفسيرُهُ مُقتَصِرٌ علىٰ جمعِ الحديثِ والأثرِ في التَّفسيرِ دونَ إعمالِ الرَّأيِ فيه ولا التَّنبيـه علىٰ الجوانب اللُّغويَّة منْهُ، لكنَّه يُعـدُّ من أجمَعِ كُتُبِ التَّفسيرِ بالأثَرِ، ومنه قطعـةٌ كَبيرةٌ منشورةٌ.

آرائِهِم، كالمعتزِلَةِ، والشِّيعَةِ.

وفي هٰذا الوَقْتِ وبَعْدَهُ كَثُرَ التَّصنيفُ في التَّفسيرِ، حتَّىٰ فاقَتِ المصنَّفاتُ فيهِ الحصْرَ، كَما هُوَ الشَّأنُ في سائرِ الفُنونِ، وتنوَّعَت فيهِ المسالكُ بينَ ٱختِصارٍ وتَطويلٍ، وٱتِّباعٍ وٱبْتِداعٍ، وتوسَّعَ النَّاسُ فيهِ بالرَّأيِ، بينَ محمودٍ ومَذمومٍ، وإن أرَدْتَ تَمييزَ ذٰلكَ مِمَّا تَقِفُ عليهِ مِن تلكَ الكُتُبِ فحاكِمْها بِما تقدَّمَ شَرحُهُ مِن صِفَةِ المفسِّرِ ومَنْهَجِ التَّفسيرِ.

وآتٍ في الفَصْلِ التَّالي لهٰذا زِيادَةُ تَمييزٍ تُعينُ علىٰ ٱنْتِخابِ أقْرَبِ تلكَ الكُتُبِ إلىٰ تَحقيقِ المَنْفَعَةِ بالقرآنِ، مع الوِقايَةِ مِن مَعاطِبِ الرَّأيِ وزلَلِ أهْلِه.

وجَديرٌ أن تَعْلَمَ أنَّه أفْرِدَ بالتَّصنيفِ أبوابٌ مِنَ التَّفسيرِ، كتفسيرِ آياتِ الصِّفاتِ، وقَصَصِ القرآنِ، وآياتِ الأحكامِ، وغيرِ ذٰلكَ.

وأبْرَزُها تَفسيرُ آياتِ الأحكامِ، فقَدْ لَقِيَ مِنَ التَّحريرِ والتَّهذيبِ ما لم يَكُن مِثْلُهُ لسائرِ الأبوابِ، ولا يَخفىٰ أنَّ سَبَبَهُ ما يَنبَني عليهِ من تَفاصيلِ الشَّرائعِ العمليَّةِ، فَمِن أعيانِ مَن صَنَّفَ فيهِ مِن الأقدَمينَ:

القاضِي إسْماعيلُ بنُ إسْحاقَ المالكيُّ المتوفَّىٰ سنةَ (٢٨٢هـ)[1]، وأبو جَعْفَرٍ أحمَدُ بن محمَّدِ بنِ سَلامَةَ الطَّحاويُّ الحنَفيُّ المتوفَّىٰ سنة (٣٢١هـ)، وعلىٰ خُطاهُ جرىٰ أبو بكرٍ أحمَدُ بنُ عليٍّ الرَّازيُّ الجصَّاصُ المتوفَّىٰ سنةَ

---

(١) وكِتابُهُ «أحكام القرآن» منْهُ ٱقتِباسٌ كثيرٌ في الكُتُبِ، وقد قالَ فيهِ الذَّهبيُّ في ترجَمَته: «لَمْ يُسْبَقْ إلىٰ مِثْلِهِ» (سير أعلام النُّبلاء ١٣/ ٣٤٠).

(٣٧٠هـ)[١]، وتَلاهُم في التَّصنيفِ فيهِ كثيرونَ، ومِمَّن يَنبغي تَخصيصُهُ بالذِّكْرِ منهُم: القاضي أبو بكْرٍ محمَّدُ بن عبداللَّه الإشْبيليُّ المالكيُّ المعروفُ بـ(ٱبنِ العَربيِّ) المتوفَّىٰ سنةَ (٥٤٣هـ)[٢]، وعلىٰ كِتابهِ بنىٰ أبو عبداللَّه محمَّدُ بن أحمَدَ بنِ أبي بكْرِ بنِ فَرْحٍ القُرطبيُّ المتوفَّىٰ سنةَ (٦٧١هـ) في تفسيرهِ الكَبيرِ المسمَّىٰ «الجامع لأحكامِ القرآنِ».

وللإمامِ الشَّافعيِّ في ذٰلكَ كِتابٌ مَجموعٌ، جمعَه الحافظُ أبو بكرٍ البيهقيُّ من منثورِ كَلامِهِ[٣].

* * *

(١) في كِتابه «أحكام القرآن»، وهو مطبوعٌ، أمَّا كِتاب الطَّحاويِّ فلا نعلم شيئاً عن وجودِهِ.

(٢) في كِتابه البَديع «أحكام القرآن»، وهوَ منشورٌ متداوَلٌ.

(٣) وهوَ منشورٌ، ونِسبةُ مَضامينِهِ للشَّافعيِّ صحيحةٌ.

الفصل الرابع

نقد مناهج التفسير

علمُ التَّفسيرِ مِن خِلالِ النَّظَرِ في المؤلَّفاتِ المتنوِّعَةِ الكَثيرَةِ فيهِ، يُلاحَظُ أنَّ المشتغلينَ بهِ سَلَكُوا مَناهِجَ مُختلِفَةً مُتعدِّدَةً، ولِما تقدَّمَ ذِكْرُهُ مِن خُطورَةِ الرَّأي الَّذي يحْكُمُهُ الهَوَىٰ والبِدْعَةُ في هٰذا البابِ، ومِن أجْلِ الاهْتِداءِ إلىٰ أفْضَلِ ما يُعينُ علىٰ فَهْمِ القرآنِ مِن كُتُبِ التَّفسيرِ، يَنبَغي للدَّارِسِ لعُلومِ القرآنِ أن يُحيطَ دِرايةً بِمناهِجِ تلكَ المصنَّفات، معَ مُلاحَظَةِ ما يؤخَذُ عليها.

فإليكَ تلخيصَها في المباحِثِ التَّاليةِ، مُمثِّلاً بأبْرَزِ الكُتُبِ الَّتي يُمْكِنُ الوُقوفُ عليها، مَلْحَقةً بالنَّقْدِ الَّذي يقتَضيهِ الحالُ:

المبحث الأول: المؤلفات في التفسير بالمأثور:

وهو التَّفسيرُ بالقرآنِ نَفسِهِ، وبالسُّنَّةِ، وبالآثارِ عن الصَّحابةِ والتَّابعينَ.

وهٰذا المنْهَجُ أفْضَلُ المناهِجِ، والزِّيادَةُ عليهِ يجِبُ أن تُسْتَفادَ مِن خِلالِهِ، ومُراعاتُهُ عَلامَةُ الصَّوابِ، وقاعِدَةٌ لضَبْطِ التَّجديدِ في فَهْمِ القرآنِ.

وتقدَّمَ شَرْحُ هٰذا المنْهَجِ بما لا يحتاجُ إلىٰ مَزيدٍ، وقدْ تميَّزَت بهِ طائِفَةٌ مِمَّن كَتَبَ في التَّفسيرِ وجَمعَ فيهِ مِنَ السَّابقينَ واللَّاحقينَ، فمِن أبرَزِ الكُتُبِ فيهِ:

١ - **جامِع البَيانِ عن تأويلِ آيِ القرآنِ.**

تأليف: الإمامِ أبي جَعفرٍ مُحمَّدِ بن جَريرٍ الطَّبريِّ المتوفَّىٰ سنةَ (٣١٠هـ).

هٰذا الكِتابُ أفْضَلُ كُتُبِ التَّفسيرِ بالمأثورِ وأجمَعُهـا، مع التَّحريرِ والنَّقْدِ، ويَمتـازُ بإسْنادِ جميعِ الرِّواياتِ مـن الحديثِ والآثارِ، كما يُراعي ٱختِـلافَ القراءاتِ واللُّغَةَ، ومؤلِّفهُ إمامٌ مُجتَهدٌ ثقةٌ مُتقنٌ كبيرُ القَدْرِ.

قالَ في بيـانِ شَرطِه في مقدِّمَته: «ونحنُ في شَرْحِ تأويلِه وبيانِ مـا فيهِ من معانيهِ، مُنشِئونَ إن شـاءَ اللَّهُ كِتاباً مُستوعباً لكُلِّ مـا بالنَّاسِ إليهِ الحاجَةُ من علمِه جـامعاً، ومِن سائرِ الكُتُبِ غيرِهِ في ذٰلكَ كـافياً، ومُخبرونَ في كُلِّ ذٰلكَ بما ٱنتهىٰ إلينا من ٱتِّفـاقِ الحُجَّـةِ فيما ٱتَّفقت عليـه الأمَّـةُ، وٱختِـلافِها فيما ٱختلَفَتْ فيـهِ منهُ، ومُبيِّنُو علَلِ كُلِّ مَـذهَبٍ من مَـذاهِبِهم، ومُـوضِّحُـو الصَّحيحِ لدَيْنا من ذٰلكَ، بأوجَـزِ ما أمكَنَ مِنَ الإيجازِ في ذٰلكَ، وأخصَرِ مـا أمكَنَ مِنَ الاختِصارِ فيهِ».

وقدْ وفَّىٰ بشَرْطِهِ.

ولم يزَلْ أهْلُ العلمِ يُثنونَ علىٰ هٰذا الكِتابِ ويُقدِّمونَه:

قالَ النَّوويُّ: «لم يُصنَّفْ مثْلُهُ»[1].

وقـالَ ٱبنُ تيميَّـة: «وأمَّا التَّفـاسيرُ الَّتي في أيدي النَّاسِ فأصحُّهـا تفسيرُ مُحمَّدِ بن جَريرٍ الطَّبريِّ، فإنَّه يذْكُرُ مَقالاتِ السَّلَفِ بالأسانيدِ الثَّابِتَةِ، وليسَ

(١) تهذيب الأسماء واللُّغات (١/ ٧٨).

فيهِ بِدْعَةٌ، وَلا ينقُلُ عنِ المتَّهمينَ، كَمُقاتِلٍ وَالكَلْبيِّ»[1].

وكانَ مختصراً لأهلِ زمانِهِ حينَ كانَت الهِمَمُ عاليةً، أمَّا أهْلُ زَمانِنا فيرَوْنَه أطْوَلَ المطوَّلاتِ، وقدْ وصلْنا بتَمامِه بحَمد اللَّه.

٢ - تَفسيرُ القرآنِ العَظيمِ مُسنداً عن رَسولِ اللَّهِ ﷺ وَالصَّحابَةِ والتَّابعينَ.

تأليف: الإمامِ عبدالرَّحمٰن بن أبي حاتِمٍ الرَّازيِّ، المتوفَّىٰ سنةَ (٣٢٧هـ).

وهٰذا التَّفسيرُ وافَقَ مَضمونُهُ ٱسْمَه، وهُوَ مِن جَمع حافظٍ ثقةٍ عارِفٍ، نِسبَتُهُ إليهِ صحيحَةٌ.

وقد قالَ في مقدِّمته مُبيِّناً شرطَه فيه: «سألَني جَماعَةٌ مِن إخواني إخْراجَ تَفسيرِ القرآنِ مُختصراً بأصحِّ الأسانيدِ، وحَذْفِ الطُّرُقِ والشَّواهِدِ والحُروفِ والرِّواياتِ وتَنزيلِ السُّوَرِ، وأن نَقْصِدَ لإخراجِ التَّفسيرِ مُجرَّداً دونَ غيرِهِ، مُتقصِّينَ تَفسيرَ الآي حتَّىٰ لا نَترُكَ حَرْفاً من القرآنِ يوجَدُ لهُ تفسيرٌ إلَّا أخْرِجَ ذٰلكَ» حتَّىٰ قالَ: «فتحرَّيتُ إخراجَ ذٰلكَ بأصحِّ الأخبارِ إسناداً وأشْبَهِها مَتْناً».

وقَد وفَّىٰ بِما ٱشترَطَهُ، لٰكن لا تَفهمَنَّ مِن قوله: «بأصحِّ» أنَّ كُلَّ ما في

---

(١) مجموع الفتاوىٰ (١٣/ ٢٠٨).

قلت: لم يُخرِّج ٱبنُ جريرٍ لمقاتل وهو ٱبنُ سَليمانَ إلَّا موضعاً واحداً - فيما أحسبُ - وذٰلكَ في ٱسمِ مَن بعثَه أصحابُ الكَهْف بورِقِهم، ولكنَّه خرَّج للكلبيِّ في مواضعَ قليلةٍ، ويُمكِنُ القولُ: ليسَ فيما خرَّجه منكَرٌ.

هٰذا التَّفسيرِ صَحيحٌ إلىٰ مَن عُزِيَ إليهِ، وإنَّما هُوَ الأصحُّ في تفسيرِ تلكَ الآيةِ عندَ ٱبنِ أبي حاتِمٍ، أي لا شيءَ عندَه أحسَنُ منْهُ، مَع جوازِ أن يكونَ ضعيفاً لا يصحُّ بنفسِهِ، كَما يُعلَمُ من ٱستِعمالِ هٰذه الصِّيغةِ، والواقِعُ يُثْبِتُ أنَّ في الكِتابِ ما يَثْبُتُ وَما لا يثْبُت.

ولم يَزَلْ هٰذا التَّفسيرُ مَرْجِعاً لأهْلِ العلمِ يَصْدُرونَ عنهُ، ويعتَمدونَ عليهِ، لكن لم يَصِلْنا منهُ نُسخَةٌ تامَّةٌ، وإن كانَ السُّيوطيُّ قد ضمَّنه كتابَه الآتي قريباً: «الدُّر المنثور».

٣ - مَعالم التَّنزيل.

تأليف: الإمامِ مُحيي السُّنَّةِ أبي مُحمَّدٍ الحُسَيْنِ بنِ مَسعودٍ البَغويِّ المتوفَّىٰ سنةَ (٥١٦هـ).

هٰذا التَّفسيرُ جُلُّ ٱعتِمادِهِ علىٰ المأثورِ عنِ السَّلَفِ، وهُوَ مُختصرٌ فيما تضمَّنَهُ من الآثارِ مِن تفسيرِ شَيخِهِ أبي إسْحاقَ أحمَدَ بنِ مُحمَّدِ بنِ إبراهيمَ الثَّعلبيِّ المتوفَّىٰ سنةَ (٤٢٧هـ) والمسمَّىٰ «الكَشْفُ والبَيانُ في تَفسيرِ القرآنِ»، كَما بيَّنَ ذٰلكَ البغويُّ نفسُهُ في مقدِّمتِه، وزادَ بروايةِ نفسهِ كَثيراً مِنَ الحَديثِ المسنَدِ وبعْضَ الأثرِ، كما ٱعتنىٰ بٱختِلافِ القرَّاء، ويَعتَمِدُ اللُّغَةَ، ولم يَخْلُ مِن نَفَسٍ فَقيهٍ وإن قلَّ.

وقَد سُئلَ شيخُ الإسلامِ ٱبنُ تيميَّة عن تَفسيرِ الزَّمخشَريِّ والقُرطُبيِّ والبَغويِّ؟ فقالَ: «أسْلَمُها منَ البِدعَةِ والأحاديثِ الضَّعيفَةِ البَغويُّ، لكنَّه

مُختصرٌ من تفسيرِ الثَّعلبيِّ، وحَذَفَ منهُ الأحـاديثَ الموضوعَـةَ والبدعَ الَّتي فيهِ، وحذَفَ أشياءَ غيرَ ذٰلكَ»[1].

٤ - زادُ المسير في علمِ التَّفسيرِ.

تأليف: الإمـامِ أبي الفَرَجِ عبـدالرَّحمٰن بن عليٍّ ٱبنِ الجَوزيِّ، المتـوفَّىٰ سنةَ (٥٩٧هـ).

هٰذا الكِتابُ يَعتَمِدُ علىٰ الأثَرِ واللُّغَـةِ وبعْضِ الرَّأيِ، ويَسوقُ الأقوالَ في ذٰلكَ بأحسَنِ سِياقَـةٍ وأخْصَرِها، كَما يعتني بٱختلافِ القـراءاتِ وتوجيهِها، حتَّىٰ الشَّـاذَّةِ منها، كـذٰلكَ يذْكُرُ أسبـابَ النُّزولِ والمكِّيَّ والمدنيَّ، والنَّسْخَ، وتوضيحَ المُشْكِلِ، جميـعُ ذٰلكَ بعِبـارَةٍ سَهْلَةٍ وعَـرْضٍ مُمْتِـعٍ، ويَقلُّ جـدًّا أن

---

(١) مجموع الفتـاوىٰ (١٣/ ٢٠٨). وأقولُ: الأمـرُ كما قالَ ٱبنُ تيميَّـة، لكن ينبغي حمْلُ قولِهِ أوَّلاً: «الأحـاديث الضَّعيفة» علىٰ الموضوعة، كما ذكَرَ مِـن بعْدُ؛ لأنَّ الكِتابَ فيه الضَّعيف، بل المنكر، لكنَّه قليلٌ، ثُمَّ إنَّ العِبارَةَ قد تُشيرُ إلىٰ أنَّ الثَّعلبيَّ كانَ صاحِبَ بدعةٍ، وليسَ كذٰلكَ؛ لِما قـالَه ٱبنُ تيميَّة نفسهُ من بعْدُ، فإنَّه ذكَرَ الواحـديَّ فقالَ: «وأمَّا الواحـديُّ فإنَّه تلميذُ الثَّعلبيِّ، وهُـوَ أخبرُ منهُ بالعربيَّـةِ، لكنَّ الثَّعلبيَّ فيـهِ سَلامَـةٌ منَ البِـدَعِ، وإن ذكَــرَها تقليـداً لغيرِهِ، وتفسيرُهُ وتفسيرُ الواحـــديِّ (البَسيطُ، والوَسيطُ، والوَجيزُ) فيها فوائدُ جليلةٌ، وفيها غَثٌّ كَثيرٌ من المنقولاتِ الباطِلَةِ».

قلتُ: الواحديُّ هٰذا هُوَ أبو الحَسَنِ عليُّ بنُ أحمَدَ بن مُحمَّـد النَّيسابوريُّ المتوفَّىٰ سنةَ (٤٦٨هـ)، وهُوَ صـاحبُ «أسبـاب النُّزولِ»، تَفـاسيرُهُ تُعَـدُّ مَـزيجاً بينَ الأثرِ والرَّأيِ، ويُسْنِدُ فيهـا الحديثَ، سِوىٰ «الـوَجيز» فهـوَ مختصرٌ كٱسمِـهِ، ويَعتَمِدُ اللُّغَـةَ، وهوَ مِنَ المبرَّزينَ فيها، والحديثُ الموضوعُ وبعْضُ الرَّأيِ الفاسِدِ في العقائدِ موجودٌ فيها.

و«الوجيزُ» و«الوَسيط» مطبوعانِ.

يذْكُـرَ شيئاً غيرَ معْزوٍّ لأحَـدٍ، وإذا علَّقَ بشيءٍ من قِبَلِ نفسِـهِ أتىٰ بأتَمِّ معنىٰ وأخْصَرِ عِبارَةٍ.

غيرَ أنَّه لِما قَصَدَ إليهِ منَ الاختِصارِ فإنَّه لا يذكُرُ الأسانيدَ، والْتزَمَ ما قالَهُ في مقـدِّمتـهِ: «وقَدْ حَـذِرْتُ من إعـادَةِ تَفسيرِ كلمـةٍ مُتقدِّمَـةٍ إلَّا علىٰ وجْـهِ الإشـارَةِ، ولم أغـادِرْ مِنَ الأقوالِ الَّتي أحَطْـتُ بها، إلَّا ما تبعُـدُ صحَّتُـهُ معَ الاختِصارِ البالِغِ، فإذا رأيْتَ في فَرْشِ الآياتِ ما لم يُذْكَرْ تفسيرُهُ فهُوَ لا يخلو مِن أمرَيْنِ: إمَّا أن يكونَ قـدْ سَبَقَ، وإمَّا أن يكونَ ظاهراً لا يحتاجُ إلىٰ تفسيرٍ، وقـد انتقىٰ كِتـابُنا هٰـذا أنْقىٰ التَّفـاسيرِ، فـأخَـذَ منْهـا الأصحَّ والأحسَنَ والأصْوَنَ، فنظَمَه في عِبارَةِ الاختِصارِ».

ويُمكِنُ القوْلُ: إنَّ ابنَ الجوزيِّ راعىٰ في تفسيرِهِ أكْثَرَ ما يَجبُ أن يتَّصِفَ بهِ المفسِّرُ.

وهٰذا الكِتابُ مَطبوعٌ بتَمامِهِ.

وَقفْة: عنْدَ المقـارَنَةِ بينَ هٰذا التَّفسير وتفسيرِ شَيخِ الشَّـافعيَّـةِ أبي الحَسَنِ عليِّ بنِ حَبيبٍ الماورديِّ المتوفَّىٰ سنة (٤٥٠هـ) والمسمَّىٰ «النُّكت والعُيون»، نجِدُ توافقـاً شَديداً في المنهَجِ، فإنَّ مـا وَصفْتُ بِهِ كِتابَ ابنِ الجوزيِّ يصلحُ وَصْفاً لكِتـابِ الماوَرْديِّ، وهٰذا أقدَمُ، فيجـوزُ أن يكونَ ابنُ الجَوزيِّ قدْ بنىٰ عليهِ وزادَ، كما أنَّه جانَبَ ما سَلَكَهُ الماوَرْديُّ من الرَّأيِ والتَّرجيحِ.

ومَع مـا وَقَعَ من الماوَرديِّ من اعتِبـارِ الأثَـرِ، إلَّا أنَّه فـاتَه منهُ مـا يُعتَبَرُ،

وقالَ مِنَ الرَّأي ما كَثُرَ، حتَّىٰ جعَلَ كِتابَهُ أَلْصَقَ بكُتُبِ التَّفسيرِ بالرَّأي.

٥ - تَفسيرُ القرآنِ العَظيمِ.

تأليف: الإمـام أبي الفِـداءِ إسْماعيلَ بـنِ كَثيرِ الدِّمشقيِّ، المتـوفَّىٰ سنةَ (٧٧٤هـ).

وهٰذا الكِتابُ أكثَرُ هٰذهِ الكُتُبِ تحرِّياً وتحقيقـاً مع الاختِصارِ والتَّهذيبِ، أحسَنُ مِثـالٍ لمراعـاةِ المنهَجِ السَّليـمِ في التَّفسيرِ، يَقِفُ عندَ المنقـولِ، ويُحقِّقُ الرِّوايةَ المرفـوعَـةَ، بل وكثيراً مِنَ الآثارِ الموقـوفـةِ والمقطوعَـةِ من كـلامِ الصَّحابَـةِ والتَّابعينَ، ويُبيِّنُ دَرَجاتِ الكَثيرِ مِـن الأخبارِ مِن جِهَـةِ الثُّبوتِ، ويُلاحِظُ اللُّغَةَ وٱختِـلافَ القرَّاء، معَ العِنايَةِ بالأصولِ والعَقـائِدِ والأحكامِ والفِقْهِ، ولهٰذهِ الخصائصِ كَتَبَ اللَّه لهُ القَبـولَ منْذُ زَمانِهِ وإلىٰ اليوم، يَرِدُ منْهُ الخاصُّ والعامُّ.

٦ - الدُّرُّ المنثورُ في التَّفسيرِ بالمأثورِ.

تأليف: الحافِظِ جَـلال الدِّين عبـدالرَّحمٰن بن أبي بكرٍ السُّيوطيِّ، المتـوفَّىٰ سنةَ (٩١١هـ).

هٰذا التَّفسيرُ لا يكادُ يوجَدُ فيهِ غيرُ الأحاديثِ والآثارِ، مُخرَّجةً معزوَّةً إلىٰ الأصولِ الَّتي ٱستُفيدَت منْها، ومنها كُتُبٌ كَثيرَةٌ إمَّا أنَّها ليسَت منْشورَةً وإمَّا أنَّها في حُكْمِ المفقودِ، وقَدْ حذَفَ السُّيوطيُّ فيهِ الأسانيدَ ٱختِصاراً، وكانَ قدْ كتَبَهُ أوَّلاً بالأسانيدِ وسمَّاهُ «ترجمان القرآن»، ثُمَّ لخَّصَ هٰذا الكِتابَ منهُ.

ومعَ ٱختِصارِهِ إلَّا أنَّه يُعَدُّ دليلاً للباحِثِ يوقِفُهُ علىٰ الكَثيرِ من الأحاديثِ والآثارِ في التَّفسيرِ، ولا يَنبغي أن يَعتَمِدَ علىٰ مجرَّدِ الأخْذِ منهُ مَن لا خبرَةَ لهُ بالصَّحيحِ مِنَ السَّقيمِ من الرِّواياتِ؛ لِما فيهِ مِنَ الضَّعيفِ والمنكَرِ، والسُّيوطيُّ يسكُتُ عنْ ذٰلكَ لا يُبيِّنُهُ، كَما يؤخَذُ عليهِ نِسْبَةُ بعْضِ الأخبارِ إلىٰ بعْضِ الكُتُبِ، وليسَت فيها، وذٰلكَ مِنْهُ علىٰ سَبيلِ الوَهْمِ.

٧ - فتح القَدير الجامع بينَ فنَّي الرِّوايةِ والدِّرايَةِ من علمِ التَّفسيرِ.

تأليف: العلَّامة محمَّدِ بن عليٍّ الشَّوكانيِّ اليَمانيِّ، المتوفَّىٰ سنةَ (١٢٥٠هـ).

هٰذا كِتابٌ قدْ راعىٰ فيهِ مؤلِّفهُ الأثرَ، ووَقَفَ علىٰ المنقولِ والخبرِ، وفيهِ شَبَهٌ في المنهَجِ من ٱبنِ كثيرٍ، لٰكنَّه أظهَرَ ٱستِعمالَ العربيَّةِ، وٱعتَنىٰ بالبلاغَةِ، يعتَمِدُ فيما يذكُرُهُ فيهِ النَّقْلَ عَمَّن تقدَّمَهُ دونَ تقليدٍ، إلَّا في الصُّدورِ عنِ «الدُّر المنثورِ» للسُّيوطيِّ، فإنَّه ٱستَفادَ منهُ الكثيرَ من الآثارِ وهوَ لم يَقِفْ علىٰ أسانيدِها، وهُوَ في الجُملَةِ نافعٌ مُفيدٌ.

المبحث الثاني: نقد المؤلفات على هذا المنهاج:

بيَّنْتُ آنفاً ما تَمتازُ بهِ تلكَ المؤلَّفاتُ المذكورَةُ من حيثُ الجُملةُ، وهِيَ مَراجِعُ لهٰذا العِلمِ، خاصَّةً المتقدِّمةَ منها، وذٰلكَ مِمَّا وَصَلَنا وهُوَ منشورٌ متداوَلٌ، وإلَّا فأشْباهُها من كُتُبِ التَّفسيرِ كَثيرَةٌ في كُلِّ زَمانٍ، وليسَ ذكْرُ هٰذهِ الكُتُبِ يُعطيها ميزَةَ التَّقدُّمِ علىٰ ما لم يُذْكَرْ مِمَّا يُشاكِلُها في المنهَجِ.

ثُمَّ إنَّ التَّفسيرَ المأثورَ غيرَ المفـرَدِ بالتَّأليفِ كثيرٌ منتَشرٌ لا يَخلو مِنْهُ كِتـابٌ مِن أمَّهاتِ كُتُبِ الحديثِ، وإنَّما هٰذه الكُتُبُ المذكورَةُ قُصِدَ بها التَّفسيرُ دونَ غيرِه.

ومِن خِـلالِ الدِّراسَةِ والتَّأمُلِ لهٰذهِ المصنَّفـات، يُلاحَظُ أنَّها ٱشتَرَكَت في ٱتِّباعِ أفْضَلِ المناهِجِ في التَّفسيرِ، لكـنَّ الكَمالَ في هٰذا مُمتنعٌ؛ لِذا لم يخْلُ كِتابٌ مِنهـا من أن يؤخَذَ عليـهِ، والمآخِـذُ علىٰ كُلٍّ منهـا تتَفاوَتُ في الجُزئيَّـاتِ قلَّةً وكثرةً، لٰكنَّها بالنَّظَرِ إلىٰ غَلَبَةِ الصَّوابِ، تَصيرُ لهٰذهِ الكُتُبِ بمنزلَةِ المحاسِنِ، وإنَّما يجبُ التَّنبيهُ علىٰ مأخذَينِ كَبيرَيْنِ وارِدينَ علىٰ جميعِها:

المأخذ الأول: إيراد الأحاديث الضعيفة والمنكرة دون بيان:

وسَبَقَ في شَرْطِ المفسِّرِ أن يجْتَنِبَ ما لا يثبُتُ نَقْلُهُ(١)، والتَّساهُلُ في ذٰلكَ لا يجوزُ، وجَميعُ مَن ذُكِرَ مِن مـؤلِّفي هٰذهِ الكُتُبِ مَعدودٌ في الأئمَّـةِ العارفينَ بالصَّحيحِ والسَّقيمِ، نعَـمْ يكونُ العُـذْرُ لَمن ذكَـرَ الإسنادَ أنَّ عُهْـدَتَهُ بَرِئَت بسِيـاقِ السَّنَدِ، كٱبنِ جـريرٍ وٱبنِ أبي حـاتِمٍ، أمَّـا الآخَـرونَ فـلا يذكُـرونَ الإسنادَ، أو يذكُرونَه قليلاً، فالأصْلُ أن لا يُحْذَفَ الإسنادُ إلَّا معَ بيانِ درجَةِ الحديثِ، أو تَخريجِهِ من أصْـلِ مِنَ الأصـولِ الصِّحـاحِ، مِثْلُ «صَحيحي البُخاريِّ ومُسْلِمٍ».

وهٰذهِ الكُتُبُ تَقَعُ لمن يُميِّـزُ هٰذا البـابَ وَمن لا يُميِّـزُه، وخُطورَةُ هٰذا

---

(١) ٱنْظُر (ص: ٢٩٦).

المأخَذِ علىٰ مَن لا يميِّزُهُ لا تَخْفَىٰ.

رُبَّما قيلَ: التَّســاهُلُ بقَبـولِ الضَّعيفِ الَّذي لم يشتــدَّ ضَعْفُـهُ مـذْهَبٌ مَعروفٌ لبعْضِ العُلماءِ.

والجوابُ: نعَمْ، لٰكن هٰـذا مُشْكِلٌ، فلو سلَّمْنا هٰذا المذْهَـبَ، فإنَّ قَـدْرَ الضَّعْفِ هُنا غَيرُ مُتميِّـزٍ، بلْ مـا نَعْنيـهِ من الحديثِ الضَّعيفِ في هٰذا البـابِ كثيرٌ منهُ من قبيلِ الضَّعيفِ الـواهي، علىٰ أنَّ راجِحَ القـولينِ تَرْكُ الضَّعيفِ وإن كانَ يسيرَ الضَّعْفِ، إلَّا ما لهُ عاضِدٌ يُقوِّيه[1].

والتَّســاهُلُ في الآثـارِ المنقـولَةِ عَمَّن دونَ النَّبيِّ ﷺ أكْثَـرُ، وأكثَـرُهُ عَنِ الصَّحـابَـةِ فيما يُرْوَىٰ عن ٱبنِ عبَّـاسٍ، وحيـثُ إنَّ الاعْتِمادَ علىٰ الرِّوايَةِ عنهُ أصْلٌ في التَّفسيرِ؛ فإنِّي مُبيِّنٌ درَجاتِ أشْهَرِ الأسانيدِ الَّتي يَدورُ عليها تَفسيرُ ٱبنِ عبَّاسٍ في الكُتُبِ المشهورَةِ، مِمَّا ذكَرْتُ ومِن غيرِهِ:

١ - رِوايةُ مجاهدٍ عن ٱبنِ عبَّاسٍ:

مِن طَريقِ شِبلِ بنِ عبَّادٍ المكِّيِّ، أو وَرْقـاءَ بن عُمَر، أو عيسىٰ بنِ مَيمونٍ الجُرَشيِّ المكِّيِّ المعروف بـ(ٱبنِ دايَةَ)، عن عبداللّٰه بن أبي نَجيحٍ، عن مجاهِدٍ، عن ٱبنِ عبَّاسٍ.

وهٰذا صَحيحٌ مِن أيِّ هٰذهِ الطُّرُقِ جاءَ، وهُوَ أصحُّ الأسـانيدِ في التَّفسيرِ

---

(١) كَما بيَّنتُه في كتـابي «تحرير علوم الحَديث»، وٱنظُر كـذٰلكَ تعليقي علىٰ كتـاب «المقنع في علوم الحديث» لابن الملقِّن (١/ ٢٣٢-٢٣٣).

إلىٰ مجاهِدٍ، بشرْطِ مُلاحَظَةِ سَلامَةِ الإسنادِ قبلَهُم[1].

٢ - رِوايةُ سَعيدِ بن جُبيرٍ، عن ٱبنِ عبَّاسٍ:

نُقِلَ عنهُ التَّفسيرُ من طُرُقٍ كثيرةٍ، أشْهَرُها ثلاثٌ:

(١) رِوايةُ أبي بِشْرٍ جَعْفَرِ بنِ إياسِ بنِ أبي وَحشيَّةَ، عنهُ.

وهٰذهِ صَحيحَةٌ، وأشْهَرُ طُرُقِها: شُعبةُ بن الحجَّاجِ، وهُشَيمُ بنُ بشيرٍ، وأبو عَوانةَ الوَضَّاحُ اليَشْكُريُّ، وقدْ خرَّجَ منها البخاريُّ في «صحيحه» في كتاب (التَّفسير) شيئاً.

(٢) رِوايةُ المنهالِ بنِ عَمْرٍو، عنه.

وهٰذهِ صَحيحةٌ أيضاً، وعندَ البُخاريِّ بها موضعٌ في (التَّفسير)[2].

(٣) رِوايةُ عَطاءِ بن السَّائب، عنه.

وهٰذهِ صَحيحَةٌ بشرطِ أن يكونَ الرَّاوي عن عَطاءٍ مِمَّن حمَلَ عنهُ قبلَ ٱختِلاطِه؛ لأنَّه كانَ ثقةً فلمَّا كَبِرَ تغيَّرَ حفظُهُ، فإن كانَ الرَّاوي حدَّثَ عنهُ بعْدَ تغيُّرِهِ أو لم يُعْرَفْ متىٰ حدَّثَ عنهُ، فهٰذا يُعَدُّ حسَناً بشَرْطِ السَّلامَةِ مِنَ الغَلَطِ، وفي جميعِ الأحوالِ يجبُ أن يَسْلَمَ الإسنادُ إلىٰ عَطاءٍ[3].

---

(١) ذكَرَ الحافِظُ الخليليُّ في كتاب «الإرشاد» (١/ ٣٩٣) روايةَ شِبلٍ للتَّفسيرِ، وقالَ: «قَريبٌ إلىٰ الصِّحَّة».

(٢) صحيح البُخاري (رقم: ٤٥٣٧م).

(٣) ووَجدْتُ السُّيوطيَّ في «الإتقان» (٢/ ٥٣٤) صحَّح رِوايةَ عَطاءٍ علىٰ شرطِ الشَّيخينِ، وهٰذا تَساهُلٌ ظاهرٌ، فإنَّهما لم يخرِّجا له إلَّا ٱنتقاءً.

٣ - رِوايةُ عِكرِمَةَ، عنِ ٱبنِ عبَّاسٍ:

وجاءَ التَّفسيرُ عَنْهُ من طُرُقٍ كَثيرَةٍ، مِن أشهَرِها:

(١) رِوايَةُ سِماكِ بنِ حَرْبٍ، عنه.

وهٰذه رِوايةٌ صالحةٌ إذا ثبتَ الإسنادُ إلىٰ سِماكٍ، ما لم تكُن في تفسيرٍ مرفوعٍ، فإن كانَت في مَرفوعٍ فهيَ ليِّنَةٌ، وذٰلكَ لأنَّ سِماكاً معَ صدقِهِ وحُسنِ حَديثِهِ فَقَدْ وقَعَ في رِوايَتِهِ عن عكرِمَةَ ٱضْطرابٌ.

(٢) رِوايةُ الحكَمِ بنِ أبانٍ، عنه.

وهٰذهِ رِوايةٌ إذا ثبتَ بها الإسنادُ إلىٰ الحكَمِ فهيَ جيِّدَةٌ، لكن ٱحذَرْ فيها روايةَ حَفْصِ بن عُمَرَ العَدنيِّ، فإنَّه ليسَ بثقةٍ، فقدْ خرَّجَ بها ٱبنُ جريرٍ وٱبنُ أبي حاتِمٍ في «تفسيريهِما».

(٣) رِوايةُ يَزيدَ بنِ أبي سَعيدٍ النَّحويِّ، عنه.

ويَرويها عن يزيدَ: الحُسينُ بنُ واقدٍ المَرْوَزيُّ، وهيَ رِوايةٌ جيِّدةٌ إذا ثَبَتَ الإسنادُ إلىٰ الحُسينِ، وفيها نقلُ النَّاسخِ والمنسوخِ عنِ ٱبنِ عبَّاسٍ.

(٤) رِوايةُ مُحمَّدِ بنِ أبي مُحمَّدٍ مولىٰ زيدِ بن ثابتٍ، عن عِكرِمَةَ أو عن سعيد بن جُبيرٍ.

هٰكذا تأتي هٰذهِ الرِّوايةُ بالشَّكِّ، لٰكنَّه شكٌّ لا يضرُّ لو ثَبَتَ الإسنادُ إليهِما؛ لأنَّه تردُّدٌ بينَ ثقتينِ، وهٰذهِ روايةٌ حدَّثَ بها سَلَمَةُ بنُ الفَضلِ عن مُحمَّدِ بنِ إسحاقَ، حدَّثه بها مُحمَّدٌ هٰذا، وهُو رجلٌ غيرُ مَشهورٍ، تفرَّدَ

بالرِّوايةِ عنهُ ٱبنُ إسحاقَ، ولم يوثَّق من أحَدٍ يُعتَدُّ بتوثيقهِ، فهيَ هٰذا رِوايةٌ لَيِّنَةٌ، وإذا أخذْتَها من «تفسير الطَّبري» فضَعْفُها أشَدُّ؛ لأنَّه خرَّجها بواسِطَةِ شيخِهِ مُحمَّدِ بنِ حُميدِ الرَّازيِّ، وهُوَ ضَعيفٌ جدًّا[1].

٤ - رِوايةُ أبي صالحٍ باذامٍ مولىٰ أمِّ هانىءٍ، عن ٱبنِ عبَّاسٍ:

ورِوايتُهُ جاءَت من طُرُقٍ عَديدَةٍ، لكنَّ أشْهَرَها عنه ٱثنتانِ:

(١) روايةُ إِسماعيلَ بن عبدالرَّحمٰن السُّدِّيِّ، عنه.

وهِيَ من طَريقِ عَمْرِو بن حمَّادٍ القنَّادِ، عن أسْباطِ بنِ نَصْرٍ الهَمْدانيِّ، عنِ السُّدِّيِّ.

وهٰذهِ طَريقٌ حَسَنَةٌ في التَّفسيرِ.

وبِنَفْسِ هٰذا الإسنادِ رَوىٰ السُّدِّيُّ عن مُرَّةَ بنِ شَراحيلَ الهَمْدانيِّ، عن عَبْدِاللَّه بنِ مسعودٍ تَفسيرَه.

والتَّفسيرُ المنقولُ عنِ السُّدِّيِّ مِن أحَسَنِ التَّفاسيرِ المرويَّةِ عنِ السَّلَفِ، لحُسْنِه معَ كَثرَةِ ما نُقِلَ به[2].

---

(١) فقولُ السُّيوطيِّ في «الإتقان» (٢/ ٥٣٤): «هي طَريقٌ جيِّدةٌ، وإسنادُها حَسَنٌ» وقلَّدَه فيهِ كثيرٌ من المعاصرينَ، حُكْمٌ غيرُ مَقبولٍ، فمُحمَّدُ بن أبي مُحمَّدٍ هٰذا ذكَره الذَّهبيُّ في «الميزان» (٤/ ٢٦) وَقال: «لا يُعرَف»، وقال ٱبنُ حجرٍ في «التَّقريب» (التَّرجمة: ٦٢٧٦): «مجهولٌ»، فأنَّىٰ لرِوايتِهِ الحُسْنُ؟!

(٢) قال الخليليُّ في «الإرشاد» (١/ ٣٩٨): «أمثَلُ التَّفاسيرِ تفسيرُ السُّدِّيِّ».

وخرَّجَ هٰذا التَّفسيرَ ٱبنُ جريرٍ[1].

(٢) رِوايةُ مُحمَّدِ بنِ السَّائبِ الكَلبيِّ، عنه.

وهٰذه رِوايةُ الكَذِبِ، فـالكَلبيُّ هٰذا مِن رءوسِ الكذَّابينَ، وقَدْ شـانَ أبا صـالحٍ بِما أتىٰ بِهِ عنهُ، ورِوايتُـهُ أكبرُ الرِّواياتِ عن ٱبنِ عبَّـاسٍ في التَّفسيرِ، ولِذا لم يَصْبِرْ عنها كَثيرٌ مِنَ نقَّادِ المحدِّثينَ معَ علمهِم بكَذِبِ الكَلبيِّ.

وثَبَتَ عن سُفيـانَ الثَّـوريِّ قالَ: قـالَ لنا الكلبيُّ: «مـا حـدَّثتُ عن أبي صالحٍ عن ٱبنِ عبَّاسٍ فهُوَ كَذِبٌ، فلا تَرْووهُ»[2].

وقَدْ سُئلَ الإمـامُ أحمَدُ بن حنبلٍ عن تَفسيرِ الكلبيِّ؟ فقالَ: «مِن أوَّلِهِ إلىٰ آخِره كَـذبٌ»، فقيلَ له: فَيحلُّ النَّظَرُ فيـه؟ قالَ: «لا»[3]. وكانَ الإمامُ يحيىٰ بنُ مَعين يقولُ: «كِتابٌ يَنبغي أن يُدْفَنَ»[4].

وإذا جـاءَت الرِّوايةُ عن الكلبيِّ مـن طَريقِ مُحمَّـدِ بن مَـروانَ المعـروف بـ(السُّدِّيِّ الصَّغير)، فهِي أشَدُّ وَهاءً، فهٰذا رجُلٌ متروكٌ ليسَ بثقةٍ.

---

(١) زعَمَ السُّيـوطيُّ في «الإتقـان» (٢/ ٥٣٤) أنَّ ٱبنَ أبي حـاتِمٍ لم يُورِدْ من تَفسيرِ السُّدِّيِّ شيئاً؛ لأنَّه ٱلتزَمَ أن يُخرِّجَ أصحَّ مـا ورَدَ، وأقولُ: إن أرادَ أنَّه لم يخرِّج من روايتِهِ عن أبي صالحٍ عن ٱبنِ عبَّـاسٍ، فهٰذا يبدو صحيحـاً، أمَّا إن أرادَ أنَّه لم يُخرِّج من تفسيرِ السُّـدِّيِّ شيئاً مُطْلَقاً فغيرُ صحيـحٍ، بل أخرَجَ منهُ الكثيرَ، يقـولُ في ذٰلكَ: «حـدَّثنا أبو زُرعة، حدَّثنا عمرو بن حمَّاد» بإسناده.

(٢) الجرح والتَّعديل، لابن أبي حاتِم (٧/ ٢٧١)، تهذيب الكَمال (٢٥/ ٢٥٠).

(٣) الجامع لأخلاق الرَّاوي، للخطيب (٢/ ١٦٣).

(٤) تاريخ دمشق، لابن عساكر (١٦/ ٢٩٧)، تهذيب الكَمال (٨/ ١٩٧).

٥ً - رِوايةُ عليِّ بنِ أبي طَلْحَةَ، عن ٱبنِ عبَّاسٍ:

وهٰذه مِن أشْهَرِ رِواياتِ التَّفسيرِ عنِ ٱبنِ عبَّاسٍ، خرَّجها عامَّة مَن جمَعَ التَّفسيرَ بالمأثورِ، وذكَرَ البُخاريُّ بعضَ المعلَّقاتِ في التَّفسيرِ عنِ ٱبنِ عبَّاسٍ، فوُجِدَت موصولةً من روايةِ ٱبنِ أبي طلحةَ عنه، فقالَ بعْضُ العلماء: ٱعتَمَدَ البُخاريُّ هٰذه الرِّوايةَ، وفي هٰذا نَظرٌ.

وهِيَ نُسخَةٌ حدَّثَ بها أبو صالحٍ عبدُاللَّهِ بنُ صالحٍ المصريُّ كاتبُ اللَّيثِ بنِ سَعْدٍ، عن مُعاوِيَةَ بنِ صالحٍ، عن عليِّ بنِ أبي طَلْحَةَ، عن ٱبنِ عبَّاسٍ.

وهٰذه الرِّوايةُ معَ شُهرَتها، فإنَّها ضَعيفةٌ عنِ ٱبنِ عبَّاسٍ، علَّتُها ضَعْفُ عبداللَّه بن صالحٍ، والانْقِطاعُ فيما بينَ ٱبنِ أبي طلحةَ وٱبنِ عبَّاسٍ، فإنَّه لم يسْمَعْ منْهُ، كَما ٱتَّفقت علىٰ ذٰلكَ عِبارَةُ أئمَّةِ الحديثِ، ودَعْوىٰ أنَّ بينَهما مُجاهِداً دعوىٰ ضَعيفةٌ لا دليلَ عليها، بل صحَّ عن حافِظِ مِصرَ أحمَدَ بنِ صالحٍ أنَّه سُئلَ: عليُّ بنُ أبي طلْحَةَ مِمَّن سَمِعَ التَّفسيرَ؟ قالَ: مِن لا أحَدَ[1].

فٱعْتِبارُ بعْضِ العُلماءِ لها من صَحيحِ رواياتِ التَّفسيرِ عن ٱبنِ عبَّاسٍ[2]، غيرُ صوابٍ، والأكثرونَ جَرَوا فيهِ علىٰ تقليدِ مَن ٱدَّعىٰ أن بينَهُما مجاهِداً.

---

(١) أخرجه الخطيب في «تاريخه» (١١/ ٤٢٨) بإسنادٍ جيِّد.
وقدْ فصَّلْتُ بيانَ ضعْفِ هٰذه الرِّواية عن ٱبنِ عبَّاسٍ في كتابي «أحكام العورات في ضوء الكِتاب والسُّنَّة».

(٢) كما ذهبَ إليه السُّيوطيُّ في «الإتقان» (٢/ ٥٣٢) وغيرُه.

٦ - رِوايةُ الضَّحَّاكِ بنِ مُزاحمٍ، عن ٱبنِ عبَّاسٍ:

وهٰذه ٱشتهَرَت عنهُ مِن طَريقينِ:

(١) رِوايةُ أبي رَوْقٍ عَطيَّةَ بنِ الحارثِ الهَمْدانيِّ، عنه.

وهِيَ رِوايةٌ ضَعيفةٌ، علَّتُها الانقِطاعُ بينَ الضَّحَّاكِ وٱبنِ عبَّاسٍ، فإنَّه لم يسمَعْ منهُ، هٰذا لو ثبتَ الإسنادُ إلىٰ أبي رَوْقٍ.

وقَدْ خرَّجَها ٱبنُ جريرٍ وٱبنُ أبي حاتِمٍ وغيرهُما مِن طَريقِ بِشْرِ بنِ عُمارةَ الخَثعَميِّ، عن أبي رَوْقٍ، وبِشْرٌ هٰذا ضَعيفٌ.

(٢) رِوايةُ جُوَيبرِ بنِ سَعيدٍ البَلخيِّ، عنهُ.

وهٰذهِ طَريقٌ واهيَةٌ تزيدُ علىٰ علَّةِ الانقِطاعِ أنَّ جُويبراً متروكٌ ليسَ بثقةٍ، وروايتُهُ للتَّفسيرِ منتشرةٌ في الكُتُبِ.

٧ - رِوايةُ عَطيَّةَ بنِ سَعْدٍ العَوفيِّ، عن ٱبنِ عبَّاسٍ:

عَطيَّةُ ضَعيفٌ، والطَّريقُ بالتَّفسيرِ إليهِ في نُسخَةٍ خرَّجَها ٱبنُ جريرٍ قالَ فيها: (حدَّثني مُحمَّدُ بنُ سَعْدٍ، قالَ: حدَّثني أبي، قالَ: حدَّثني عَمِّي الحُسَينُ بن الحَسَنِ، عَنْ أبيهِ، عن جَدِّهِ، عن ٱبنِ عبَّاسٍ).

وهٰذا إسنادٌ ضَعيفٌ جدًّا، شَيخُ ٱبنِ جَريرٍ هُوَ مُحمَّدُ بنُ سَعْدِ بنِ مُحمَّدِ بنِ الحَسَنِ بنِ عطيَّةَ العَوفيُّ، صُوَيلحٌ، وأبوهُ ضَعيفٌ لم يكُن أهلاً للرِّوايةِ في قولِ أحمَدَ بنِ حنبلٍ، والحُسينُ بن الحَسَنِ العَوفيُّ ضَعيفٌ أيضاً، وكانَ قاضياً

ببغـدادَ، وأبوه الحَسَنُ بنُ عطيَّـةَ ضَعيفٌ كذٰلكَ، وزِدْ عليـهِ ضَعْفَ عطيَّـةَ، فهٰذا إسنادٌ مُسَلْسَلٌ بالضُّعفاءِ، لا يجوزُ الاعتِمادُ عليهِ.

٨ - رِوايةُ عَبْدالملكِ بن عبدالعَزيزِ بنِ جُريجٍ، عن ٱبنِ عبَّاسٍ:

وَهِيَ ضَعيفـةٌ، فإنَّـه لم يُدرِك ٱبنَ عبَّـاسٍ، وكـانَ مُـدلِّسـاً ربَّما حمَلَ عنِ المجروحينَ وأسقَطَهُم من أسانيدِهِ، وقالَ الخليليُّ عن تفسيرِهِ: «ٱبنُ جُريْجٍ لم يَقْصِد الصِّحَّةَ، وإنَّما ذكَرَ ما رُوِيَ في كُلِّ آيَةٍ من الصَّحيحِ والسَّقيمِ»[1].

قلتُ: هٰذا أيضاً لو سَلِمَ الإسنادُ إليهِ، فإنَّ ٱبنَ جَريرٍ أخرَجَ نُسخَةً كبيرةً مِن طَريقِ الحُسينِ بنِ داودَ، عن حجَّاجِ بنِ مُحمَّدٍ، عنِ ٱبنِ جُريجٍ، والحُسينُ هٰذا هُوَ المعروفُ بـ(سُنَيد) ضَعيفٌ جدًّا.

نعَمْ جـاءَ التفسيرُ عنِ ٱبنِ جُريجٍ مُفـرَّقـاً بأحسَنَ من هٰذا الإسنادِ، لٰكن تبقىٰ علَّتُهُ ما تقدَّمَ من تَدليسِ ٱبنِ جُريجٍ والانقِطاعِ.

• هٰذهِ أشهرُ رواياتِ التَّفسيرِ عَنِ ٱبـنِ عبَّاسٍ، وعنهُ الكثيرُ غيرُها، لكنَّه دونَ هٰذهِ في الكَثـرَةِ، ولو تتبَّعَ ناقِدٌ مـا يثبُتُ من الأسانيـدِ السَّابقَـةِ عنِ ٱبنِ عبَّاسٍ، وضمَّ إليها ما يثبتُ من المتفرِّقاتِ، لَاجْتَمَعَ لدَيْهِ تَفسيرٌ كبيرٌ عنهُ.

وأمَّـا قوْلُ الشَّـافعيِّ: «لم يثْبُت عن ٱبنِ عبَّاسٍ في التَّفسيرِ إلَّا شَبيـهٌ بمئَةِ حَديثٍ»[2]، فهٰذا - إن صحَّ - فهُوَ مَحمولٌ علىٰ الحَديثِ المرفوعِ في التَّفسيرِ.

---

(١) الإرشاد (١/ ٣٩٨).

(٢) أورَدَه السُّيوطيُّ في «الإتقان» (٢/ ٥٣٥).

• والمنقـولُ عن غيرِ ٱبنِ عبَّـاسٍ من الصَّحـابَةِ يأتي علىٰ سبيلِ الرِّواياتِ المتفرِّقَـةِ، لا النُّسخِ المجموعَـةِ، سِوىٰ مـا ذكرْتُهُ آنفاً مـن تفسيرِ السُّدِّيِّ عن مُرَّةَ عن ٱبنِ مَسعودٍ.

كذٰلكَ ورَدَت جُملَةٌ مِن تَفسيرِ أُبيِّ بنِ كَعْبٍ مِن طَريقِ أبي جَعْفَرٍ الرَّازيِّ، عن الرَّبيعِ بنِ أَنَسٍ، عن أبي العاليةِ الرِّياحيِّ، عن أُبيٍّ.

وخـرَّجَ ٱبنُ جريرٍ منهـا قَـدْراً يَسيراً، وإسنادُها إذا سَلِمَ مِن علَّةٍ إلىٰ أبي جَعْفَرٍ، فهُوَ إسنادٌ لا بأسَ بهِ، وأبو جعفرٍ صَدوقٌ فيهِ لينٌ.

• كما يجبُ التَّنبُّه إلىٰ أنَّ كُتُبَ التَّفسيرِ بالمأثورِ لم يَحتَرِزْ أكثَرُها من الاعتمادِ علىٰ تَفسيرِ مُقاتِلِ بن سُلَيمانَ، وكـانَ رَجُلاً مُتَّهماً بالكذبِ وفَسـادِ الاعتِقادِ، وهُوَ غيرُ مُقـاتِلِ بن حيَّان، فهٰـذا ثقـةٌ، وهُوَ صاحبُ تفسيرٍ أيضـاً، لكنَّه إذا ذُكِرَ قُيِّدَ بذكْرِ أبيهِ.

• ولا أشكُّ أنَّ ٱسْتبعادَ ما لا يثبُتُ إسنـادُه منَ التَّفسيرِ المأثورِ، سواءٌ ما يُعـزَىٰ للصَّحـابَـةِ أمْ مَن دونَهُم مِنَ التَّـابعينَ؛ يُبْعِـدُ كثيراً مِـنَ الخللِ والاختلافِ وضَعفِ الوَجْهِ في التَّفـاسيرِ المنقولَةِ، كَما تبرَأُ بها ساحَةُ المفسِّرِ، وليسَ يُخشىٰ مِن رِوايـاتِ الضُّعفـاءِ والمجـروحينَ مِمَّا له أصْلٌ معـروفٌ، فـرِواياتُهُم لا تَزيدُ عن أن تكـونَ شـاهِداً لِما هُوَ معـروفٌ، وإنَّما في رِواياتٍ كثيرةٍ موجـودَةٍ في كُتُبِ التَّفسيرِ بالمأثورِ، ليسَ لها مـا يشدُّها، ربَّما ٱنتصرَ بها صاحِبُ هوًى لمذهبِهِ وهَواهُ.

المأخذ الثاني: إيراد الإسرائيليات:

الإسرائيليَّات: هي الأخبارُ المنقولةُ عن أهْلِ الكِتابِ من غيرِ طريقِ القرآنِ والسُّننِ الثَّابتةِ عن النَّبيِّ ﷺ، كالَّذي يُحكَىٰ عن كَعْبِ الأحبارِ وكَانَ مِن أحْبارِ اليَهودِ فأسلَمَ، ووَهْبِ بنِ مُنبِّهٍ، وقَدِ ٱعتَنىٰ بأخبارِهِم، وغيرِهما.

ولم يَكَدْ يوجَدُ كِتابٌ في التَّفسيرِ بالمأثورِ يخلو من إيرادِ الإسرائيليَّاتِ، حتَّىٰ زَعَمَ بعْضُهُم أنَّها مَصْدَرٌ من مصادرِ التَّفسيرِ، وذٰلكَ لِما رأوْا من تسهُّلِ بعْضِ الصَّحابةِ فيها، مثلُ عَبْدِاللَّهِ بنِ عَمْرِو بن العاص، وأبي هُرَيْرَةَ، ثُمَّ ما وَقعَ مِن ٱعتِناءِ النَّقَلَةِ مِنَ التَّابعينَ فمن بعدَهُم برِوايَتِها والتَّحديثِ بها.

فما أصْلُ ذٰلكَ؟ وَما مَعناهُ؟ وَما حُكْمُهُ؟

أَصْلُ هٰذهِ المسألَةِ يَرْجِعُ إلىٰ الحَديثِ الصَّحيحِ عن عَبْدِاللَّه بن عَمْرٍو، أنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ: «بَلِّغُوا عَنِّي وَلوْ آيَةً، وَحَدِّثُوا عن بَني إسرائيلَ وَلا حَرَجَ، وَمَن كَذَبَ عليَّ مُتعمِّداً فَلْيَتَبَوَّأْ مقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»[1].

وفي هٰذا ما يُشْعِرُ أنَّ نَهْياً كانَ قبلَ ذٰلكَ، أو ظنُّوا أنَّه لا يحلُّ لهُم، كَما يدلُّ عليهِ قولُهُ: «وَلا حَرَجَ»، فجاءَ هٰذا بالرُّخْصَةِ.

---

(١) حديثٌ صحيحٌ.

أخرَجَه أحمد (رقم: ٦٤٨٦، ٦٨٨٨) والبُخاريُّ (رقم: ٣٢٧٤) والدَّارميُّ (رقم: ٥٤٨) والتِّرمذيُّ (رقم: ٢٦٦٩) وقال: «حديثٌ حسنٌ صحيحٌ».

وصحَّ نحوُهُ من حديثِ أبي هُرَيرَة، وأبي سَعيدٍ الخُدْريِّ، وجابرِ بن عبداللَّهِ، فهوَ حديثٌ مشهورٌ.

وَجائـزٌ أن يَكونَ مَوْرِدُ الحَرَجِ عليهِم، مِمَّـا فَهِموهُ مِن قوْلِـهِ تعالىٰ: ﴿أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّا أَنْزَلْنا عَلَيْكَ الكِتابَ يُتْلىٰ عليهِمْ؟ إنَّ في ذٰلكَ لَرَحْمَةً وذِكْرىٰ لقوْمٍ يُؤْمِنونَ﴾ [العنكبوت: ٥١]، كَما ٱستدلَّت عائشةُ رضي اللَّه عنها بِهٰذهِ الآيةِ حينَ أَهْديَ لها شيءٌ من كُتُبِ أَهْلِ الكِتابِ[١].

وَكانَ عبْدُاللَّه بنُ عبَّاسٍ يقـولُ: يا مَعْشَرَ المسلمينَ، كَيْفَ تسألونَ أَهْلَ الكِتابِ عنْ شيءٍ، وكِتابُكُم الَّذي أَنْـزَلَ اللَّهُ علىٰ نبيِّكُم ﷺ أحدَثُ الأخبارِ باللَّهِ، مَحْضاً لَمْ يُشَبْ[٢]، وقَـدْ حدَّثَكُم اللَّهُ أنَّ أَهْلَ الكِتـابِ بدَّلُوا مِن كُتُبِ اللَّهِ وغيَّرُوا، فكتبـوا بأيديهِم، قـالُوا: هُوَ مـن عندِ اللَّهِ؛ ليشْتَرُوا بذٰلكَ ثَمناً قليلاً؟ أوَلا ينهـاكُم ما جاءَكُم من العلمِ عن مسألَتِهم؟ فـلا واللَّهِ، ما رأينا رجُلاً منهُم يسألُكُم عن الَّذي أُنْزِلَ إليكُم[٣].

وعَن مُرَّةَ الهَمْدانيِّ، قالَ: جاءَ أبو قُرَّةَ الكِنْديُّ بكِتابٍ مِنَ الشَّامِ، فحمَلَه فدَفَعهُ إلىٰ عبـداللَّهِ بنِ مَسعودٍ، فنظَرَ فيهِ، فدَعا بطَسْتٍ، ثُمَّ دَعـا بماءٍ فمرَسَهُ فيهِ، وقالَ: إنَّما هَلَكَ مَن كانَ قَبْلَكُم باتِّباعِهِم الكُتُبَ وتركِهِمْ كِتابَهُم[٤].

---

(١) أخرَجه ٱبنُ أبي حاتم في «تفسيره» (رقم: ١٧٣٨١) بإسنادٍ حسَنٍ.

(٢) أي: لم يُخلَط بغيرِه.

(٣) أثرٌ صحيحٌ. أخـرَجـه الشَّـافعيُّ في «الأم» (١٢/ ٥٣٨) والبخـاريُّ (رقم: ٢٥٣٩، ٦٩٢٩، ٧٠٨٥) والبيهقـيُّ في «الكُبرىٰ» (١٠/ ١٦٢-١٦٣) وغيرهـم مـن طُرُقٍ عن الزُّهريِّ، عن عُبيدِاللَّه بن عبداللَّه بن عُتبة، عن ٱبن عبَّاسٍ، به.

(٤) أثرٌ صحيحٌ. أخـرجـه الدَّارميُّ (رقم: ٤٨٣) والهرويُّ في «ذمِّ الكلام» (ص: ١٤٧) وإسنادُهُ صحيحٌ.

أو يكونَ مَـــوْرِدُ الحَرَجِ جـاءَ من نَهيِ النَّبيِّ ﷺ عـن ذٰلكَ، كما ورَدَ بهِ حَديثُ جابرِ بنِ عبدِاللَّهِ، قالَ:

نَسَخَ عُمَرُ، رَضِيَ اللَّهُ عنهُ، كِتـاباً مِنَ التَّوراةِ بالعربيَّـةِ، فجاءَ بهِ إلىٰ النَّبيِّ ﷺ، فَجَعَلَ يَقْـرَأُ وَوَجْـهُ رَسولِ اللَّهِ ﷺ يتغيَّرُ، فقـالَ رجلٌ من الأنْصـارِ: وَيْحَكَ يا ٱبنَ الخطَّابِ، ألا ترىٰ وَجْـهَ رَسولِ اللَّهِ ﷺ؟ فقـالَ النَّبيُّ ﷺ: «لا تَسألُوا أهْلَ الكِتابِ عن شيءٍ، فإنَّهم لن يَهْدوكُم وَقَـدْ ضَلُّوا، وإنَّكم إمَّا أن تُكذِّبوا بحَقٍّ، أو تُصدِّقوا بباطِلٍ، واللَّهِ لو كانَ موسىٰ بينَ أظْهُرِكُم، ما حَلَّ لهُ إلَّا أن يتَّبِعَني»[1].

فهٰذا الحديثُ نَهيٌ صَريحٌ عن سؤالِ أهْلِ الكِتابِ، لعلَّتينِ:

الأولىٰ: أنَّ اللَّهَ أغنىٰ هٰذه الأمَّـةَ بما أوحىٰ إلىٰ نبيِّـهِ مُحمَّـدٍ ﷺ من العِلمِ والهُدَىٰ، وأنَّ شريعَتَهُ نَسَخَت ما تقدَّمَها، فهُوَ المتبوعُ الأوَّلُ لأمَّتِه.

والثَّانيـة: أنَّ ما عندَ اليَهودِ والنَّصارىٰ لا يُعْـرَفُ حقُّهُ من باطِلِهِ، وذٰلكَ

---

(١) حَديثٌ حَسَنٌ.

أخرَجَهُ أحمد (رقم: ١٤٦٣١، ١٥١٥٦) والدَّارميُّ (رقم: ٤٤١) وأبو يعلىٰ (رقم: ٢١٣٥) والبـزَّار (رقم: ١٢٤ - كشـف الأستـار) والبيهقيُّ في «الكبرىٰ» (٢/ ١٠) و«الشُّعب» (رقم: ١٧٦، ١٧٩) وغيرهم من طـرقٍ عن مجالدِ بن سعيـدٍ، عن عـامرٍ الشَّعبيِّ، عن جابرٍ، به.

وإسنادُه حَسَنٌ لغيرِه، فإنَّ لـه شـواهِدَ صـالحةً من حـديثِ أبي الدَّرداءِ، والحسن البصريِّ وأبي قِلابَةَ الجَرميِّ ويحيىٰ بن جَعْـدَة مرْسـلاً، وعلَّقَ البخاريُّ في «الصَّحيح» (٦/ ٢٦٧٩) طرفاً منه جازماً به، وقوَّاهُ ٱبنُ حجرٍ في «الفتح» (١٣/ ٣٣٤، ٥٢٥).

لِما وقَعَ فيهِ من قِبَلِهِم من التَّحريفِ والتَّبديلِ.

وهٰذا المعنىٰ لم ينفكَّ الصَّحابةُ عن مُراعاتِهِ، معَ ما فَهِموهُ من الإذْنِ في الحديثِ عن أهْلِ الكِتابِ، كَما تقدَّمَ من صَنيعِ عائشةَ وٱبنِ مَسْعودٍ وقولِ ٱبنِ عبَّاسٍ، فأحاديثُ الإذْنِ أزاحَت عنهُم شُبْهَةَ المنعِ المطْلَقِ، لٰكنَّهم بَقوا علىٰ مُلاحَظَةِ المعنىٰ الَّذي لأجْلِهِ جاءَ النَّهي.

فترخُّصُ الصَّحابَةِ في الحَديثِ عن بني إسرائيلَ كانَ في حُدودٍ ضيِّقةٍ، وبالاستقراءِ ثَبَتَ أنَّ القَدْرَ الَّذي ترخَّصوا فيه من ذٰلك يتَّسمُ بأمُورٍ ثلاثةٍ:

أوَّلُها: القلَّة، فإذا ٱستَبْعَدْتَ ما لا تثبتُ أسانيدُهُ إليهِم، فإنَّه يخلُصُ منهُ قَدْرٌ قليلٌ جدًّا.

ثانيها: أنَّه أُخِذَ عن مُسْلِمَةِ أهْلِ الكِتابِ، مثلُ عَبْدِاللَّهِ بن سَلَامٍ، وكَعْبِ الأحبارِ، وليسَ هٰذا كَمن يتلقَّىٰ عنِ الأحبارِ والرُّهبانِ وهُمْ علىٰ دينِهم؛ لأنَّ الأصْلَ في هؤلاءِ الَّذينَ أسْلَموا منهُم أنَّهم يتحرَّوْنَ، فلا يُحدِّثونَ بِما ظَهَرَ كذبُهُ، أو عارَضَ القرآنَ وأصولَ الإسلامِ، إنَّما يُخبِرونَ بِما يأتي علىٰ التَّصديقِ لِما جاءَ به الرَّسولُ ﷺ.

واليَهودُ والنَّصارىٰ أوتوا العِلْمَ، وعَلِموا الحقَّ فَزاغوا عنهُ وضلُّوا، وليسُوا كسائرِ الكفَّارِ، والقرآنُ نبَّهَ علىٰ هٰذا في مواضعَ، كما قالَ تعالىٰ: ﴿الَّذينَ آتَيْناهُمُ الْكِتابَ يَعْرِفونَهُ كَما يَعْرِفونَ أبْناءَهُم، وإنَّ فَريقاً مِنْهُم لَيَكتُمونَ الْحَقَّ وَهُم يَعْلَمونَ﴾ [البقرة: ١٤٦]، وَقالَ: ﴿وَكَيْفَ يُحَكِّمونَكَ

وَعِنْدَهُم التَّـوراةُ فيها حُكْمُ اللَّهِ؟﴾ [المائـدة: ٤٣]، بل قالَ اللَّهُ لنبيِّـهِ مُحمَّدٍ ﷺ: ﴿فَإن كُنْتَ في شَكٍّ مِمَّا أنْزَلْنا إلَيْكَ فاْسـأَلِ الَّذينَ يقرَأونَ الكِتـابَ مِن قَبْلِكَ﴾ [يونُس: ٩٤][1]، واْعتدَّ بشَهادَتِهِمْ علىٰ صِدْقِـه وصِدْقِ ما بَعَثَهُ به، كَما قـالَ: ﴿قُلْ كَفـىٰ باللَّهِ شَهيـداً بيني وبَيْنَكُم وَمَن عِنْـدَهُ علمُ الكِتـابِ﴾ [الرَّعد: ٤٣]، وقـالَ: ﴿قُلْ أرأيْتُم إنْ كانَ مِن عنْدِ اللَّهِ وَكَفَـرْتُم بهِ، وَشَهِدَ شاهِدٌ مِن بَني إسْرائيلَ علىٰ مِثْلِهِ، فآمَنَ واْستَكبَرْتُم﴾ [الأحقاف: ١٠].

فما جـاءَ بِهِ المسلمـونَ منهُم وحدَّثوا بـهِ فالأصْلُ أنَّه مُصـدِّقٌ لِما جـاءَ به الرَّسولُ ﷺ، وذٰلكَ ما أفادتْهُ نماذجُهُ الثَّابِتَةُ الأسانيدِ مِمَّا وَصَلَنا.

ثالثها: لم يكُن الصَّحابَةُ يَتلقَّونَ ما يسْمَعونَه من ذٰلكَ بالتَّسليمِ دونَ نَقْدٍ وتثبُّتٍ، حتَّىٰ معَ أخْـذِهِ عمَّن أسْلَمَ من أهْلِ الكِتـابِ، كَما تدلُّ علىٰ ذٰلكَ الآثارُ، وَمنها:

عن السَّـائبِ بـنِ يزيدَ، قـالَ: سَمِعْتُ عُمَـر بـنَ الخطَّابِ قـالَ لكَعْبٍ: «لتتركُنَّ الأحاديثَ، أو لأُلْحِقَنَّكَ بأرْضِ القِرَدَةِ»[2].

---

(١) أخـرَجَ اْبنُ أبي حـاتِم في «تفسيرِهِ» (رقم: ١٠٥٨٣) بـإسْنادٍ صحيحٍ عن اْبنِ عبَّاسٍ في هٰذهِ الآية، قال: «لم يشكَّ رسولُ اللَّهِ ﷺ ولم يسأَل».
كَما جاءَ مثلُه عن سَعيدِ بن جُبيرٍ من قولِهِ.

(٢) أخرجه أبو زُرعة الدِّمشقيُّ في «تاريخه» (١/ ٥٤٤) بإسْنادٍ صحيحٍ.
ومَقصودُ عُمَر الزَّجْرُ عن الإكثارِ من ذٰلكَ؛ لأنَّ كَعباً ثَبتَ تحديثُهُ بالشَّيءِ من ذٰلكَ بمحضَرِ عُمَرَ، كما سيأتي مثالُهُ.

وعَنْ حُميدِ بنِ عَبْدِالرَّحمٰنِ بنِ عَـوْفٍ: سَمِعَ مُعاويةَ بنَ أبي سُفيانَ يُحدِّثُ رَهْطاً مِن قُـرَيْشٍ بالمدينَةِ، وذكَرَ كَعْبَ الأحبـارِ، فقالَ: إن كـانَ مِن أصْدَقِ هٰؤلاءِ المحـدِّثينَ الَّـذينَ يُحدِّثونَ عن أهْلِ الكِتـابِ، وإن كُنَّـا معَ ذٰلكَ لَنَبْلو عليهِ الكَذِبَ[1].

وعَن سَعيدِ بنِ جُبيرٍ، قـالَ: قلتُ لابنِ عبَّاسٍ: إنَّ نوفـاً البِكاليَّ يزعُمُ أنَّ مـوسىٰ صـاحِبَ بني إسرائيلَ، ليسَ هُوَ مـوسىٰ صـاحِبَ الخَضِرِ، فقـالَ: كَذَبَ عَدُوُّ اللَّه، سَمِعْتُ أُبيَّ بنَ كعْبٍ يقولُ: سَمعْتُ رَسولَ اللَّه ﷺ يقولُ: «قامَ موسىٰ عليهِ السَّلامُ خَطيباً في بَني إسرائيلَ» وذكرَ الحديثَ[2].

فهٰذا وشِبْهُـهُ دليلٌ علىٰ منهاجِ الصَّحابَةِ فيما كانُوا يسمَعُـونَهُ من الأخبارِ الإسرائيليَّةِ، فـالأصْلُ أنَّها معروضَةٌ علىٰ ما جـاءَ بِهِ القرآنُ والسُّنَّةُ، فما وافَقَ منها فهُوَ شاهِدُ حَقٍّ، وما خالَفَ رَدُّوهُ.

فهٰـذانِ قِسمانِ، ويبقىٰ قِسـمٌ ثالثٌ، وهُوَ: مـا لا يوجَـدُ لهُ في الكِتـابِ

---

(١) أثرٌ صحيحٌ. علَّقه البخاريُّ في «صحيحه» (٦/ ٢٦٧٩)، ووصله في «التَّاريخ الأوسط» (رقم: ٢٠١) بإسنادٍ صحيحٍ.

وانظُر: الفتح، لابن حجر (١٣/ ٣٣٤)، وتغليق التَّعليق، له (٥/ ٣٢٨).

وأمَّا المرادُ بقولِهِ: «لنبلو عليه الكذب» فقالَ ابنُ الجوزيِّ: «المعنىٰ: أنَّ بعضَ الَّذي يُخبرُ بِهِ كعبٌ عن أهْلِ الكِتابِ يكونُ كَذباً، لا أنَّه يتعمَّدُ الكذبَ».

وانظُر: فتح الباري (١٣/ ٣٣٥) وتفسير ابن كثير (٥/ ٣٣٠).

(٢) حديثٌ صحيحٌ. متَّفقٌ عليه: أخرجه البُخاريُّ (رقم: ١٢٢ ومواضع أخرىٰ) ومسلم (رقم: ٢٣٨٠). ونوفٌ هو ابنُ امرأة كعبٍ، وكانَ يحدِّث بالإسرائيليَّات.

والسُّنَّةِ تَصديقٌ أو تكذيبٌ، فهٰذا وَجَدْنا الصَّحابَةَ تسهَّلوا فيهِ لمعنًى صحيحٍ ٱشتَمَلَ عليهِ، وإن كانَ لا يُمْكِنُ القَطْعُ بصحَّتِهِ أو كَذبِهِ من كُلِّ وَجْهٍ.

مِثالُهُ: ما حدَّثَ بهِ عبدُالرَّحمٰن بنُ حاطِبٍ، قالَ:

جلَسْنا إلىٰ كَعْبِ الأحبارِ في المسجِدِ وهُوَ يُحدِّثُ، فجاءَ عُمَرُ فجلَسَ في ناحيةِ القَوْمِ، فناداهُ، فقالَ: وَيْحَكَ يا كَعْبُ، خَوِّفْنا، فقالَ: والَّذي نفسي بيَدِهِ، إنَّ النَّارَ لتقرُبُ يومَ القيامَةِ، لها زَفيرٌ وشَهيقٌ، حتَّىٰ إذا أُدْنِيَتْ وقُرِّبَتْ زَفَرَت زَفْرَةً، ما خلَقَ اللَّهُ من نبيٍّ وَلا صِدِّيقٍ وَلا شَهيدٍ إلَّا وَجَثا لرُكبَتَيهِ ساقطاً، حتَّىٰ يقولَ كُلُّ نبيٍّ وكُلُّ صِدِّيقٍ وكُلُّ شَهيدٍ: اللَّهُمَّ لا أُكَلِّفُكَ[1] اليومَ إلَّا نَفسي، ولَوْ كانَ لكَ يا ٱبنَ الخطَّابِ عَملُ سَبعينَ نبيًّا لظَنَنْتَ أن لا تَنْجو، قالَ عُمَرُ: إنَّ الأمْرَ لَشَديدٌ[2].

فهٰذا يدلُّ علىٰ معنًى صَحيحٍ من حيثُ الجُملَةُ، وإن كانَ الإيمانُ بِما فيهِ من التَّفصيلِ يتوقَّفُ علىٰ تَصديقِ القرآنِ أو السُّنَّةِ له، فمثلُ هٰذا لا يُصدَّقُ ولا يُكذَّبُ، إذ ربَّما كُذِّبَ وهُوَ حقٌّ، أو صُدِّقَ وهوَ باطِلٌ.

والتَّوجيهُ النَّبويُّ في هٰذا النَّوعِ كانَ مَعلوماً للصَّحابَةِ، فَقَدْ ثبتَ فيهِ غيرُ ما حَديثٍ، منها: حديثُ أبي هُرَيْرَةَ، قالَ:

كانَ أهْلُ الكِتابِ يقرأونَ التَّوراةَ بالعِبْرانيَّةِ، ويُفسِّرونَها بالعربيَّةِ لأهْلِ

---

(١) أي: لا أتحمَّلُ عندَكَ.

(٢) أخرجه ٱبنُ أبي شيبة (١٣/ ١٥٤-١٥٥) وأبو نُعيم في «حلية الأولياء» (رقم: ٧٥٣٩) بإسنادٍ حسَنٍ.

الإسلامِ، فقـالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «لا تُصدِّقـوا أهْلَ الكِتابِ، ولا تُكذِّبوهُم، وقولوا: ﴿آمَنَّا باللَّهِ وَما أنْزِلَ إلَيْنا﴾ الآية [البقرة: ١٣٦]»[١].

فخُلاصَةُ القَوْلِ في الإسرائيليَّاتِ في نظرِ الصَّحابَةِ أنَّها ثلاثةُ أقسامٍ:

١ - خبرٌ جاءَ في القرآنِ أو السُّنَّة ما يُصدِّقُهُ، فهو حقٌّ.

٢ - خبرٌ جاءَ في القرآنِ أو السُّنَّةِ ما يُكذِّبُهُ، فهو باطِلٌ.

٣ - خبرٌ لم يأتِ ما يُصدِّقُهُ أو يُكذِّبُهُ، فلا يوصَفُ بكونِهِ حقًّا أو باطِلاً.

وعلىٰ هٰذا جـرىٰ أكثَـرُ مَن جـاءَ بعْـدَهُم من تلامِـذَتِهم من التَّـابعينَ، كأصْحـابِ ٱبنِ عبَّـاسٍ، فإذا ٱستَثْنَيْـتَ تَفسيرَ مُجاهِدٍ، فما أقلَّ تلكَ الأخبـارَ عنهُم، لٰكنْ وَقَعَ من آخَـرينَ توسُّعٌ في ذٰلكَ، مِثْلُ: كَعْبِ الأحبـارِ، ووَهْبِ بنِ مُنبِّهٍ، وشَهْـرِ بنِ حوشَبٍ، ونوفٍ البِكاليِّ، وتُبيعِ بنِ عـامِرٍ الحِمْيريِّ، ثُمَّ مُحمَّدِ بنِ إسحاقَ صاحِبِ «السِّيرة»، وعبدالملك بن عبدالعَزيز بن جُرَيْجٍ.

وٱتِّباعُ منهَجِ الصَّحابَةِ في ذٰلكَ عاصِمٌ مِمَّا في تلكَ الأخبارِ من الأباطيلِ، كـالَّذي يحكونَهُ في شأنِ الأنبيـاءِ من النَّقائصِ، وبَـدْءِ الخَليقَةِ من الغـرائبِ المخالِفَةِ والخُرافَةِ.

ولا رَيْبَ أنَّ ما يؤخَذُ علىٰ كُتُبِ التَّفسيرِ بـالمأثورِ، هوَ ذِكْرُ تلكَ الأخبارِ

---

(١) حَـديثٌ صحيحٌ. أخـرَجـه البُخـاريُّ (رقم: ٤٢١٥، ٦٩٢٨، ٧١٠٣) وٱبنُ جرير (٢١/ ٣) والبيهقيُّ في «الكبرىٰ» (١٠/ ١٦٣) و«الشُّعب» (رقم: ٥٢٠٧).
ونحوُهُ من حديثِ أبي نَملةَ الأنصاريِّ، ومن حديثِ عطاءِ بن يسارٍ مُرسلاً.

بمنزلَةِ ما يُذْكَرُ في تفسيرِ الآيَةِ لبيانِ مَعناها من النُّصوصِ النَّبويَّةِ والشَّواهِدِ اللُّغويَّةِ، معَ السُّكوتِ عن نَقْدِها.

وهٰذا خطأٌ جَسيمٌ، فتلكَ الأخبـارُ إن سَلِمَـت من النَّكارَةِ فإنَّها لا تثبُتُ لذاتِها، إنَّما تُقبَلُ بشَواهِدِها، كَما تقدَّمَ، فإذا لَزِمَ ذٰلكَ فقدْ أغنانا ذِكْرُ شاهِدِها عنهـا، وإن كـانَت لا شـاهِدَ لها، فمجـرَّدُ ذكْرِها مُنَـزَّلَةً مَنْزِلَةَ التَّفسيرِ للآيَةِ يَقْـدَحُ مِنَ المعـاني في الأذْهانِ مـا يكونُ لبعْضِ النَّاسِ بمنزِلَةِ خبرِ الصَّـادِقِ الَّذي لا ينطِقُ عنِ الهَوىٰ، خـاصَّةً معَ ما تَمتـازُ بِهِ تلكَ الأخبارُ مـن الغَرابَةِ، والنَّفسُ تميلُ بالطَّبعِ إلىٰ مثْلِ ذٰلكَ.

ولَم يَزَلْ نَقْـدُ ذِكْـرِ الإسرائيليَّـاتِ في كُتُبِ التَّفسيرِ مِمَّا لا يُغْفِلُـهُ مُحقِّقـو العُلَماءِ علىٰ مَـرِّ العُصـورِ، وتَنبيهُهُم علىٰ ضَرورَةِ إبْعـادِها عَن كُتُبِ العُلومِ الإسلاميَّةِ، خاصَّةً التَّفسيرَ، كتأكيدِهِم علىٰ تنقيَةِ تلكَ الكُتُبِ مِنَ الأحاديثِ الضَّعيفَةِ والموضوعَةِ.

قـالَ أبو بكْرِ بنُ عيَّـاشٍ: قلتُ للأعمَشِ: مـا لَهُم يتَّقـونَ تَفسيرَ مُجاهِدٍ؟ قالَ: «كانُوا يرَوْنَ أنَّه يسألُ أهْلَ الكِتابِ»[1].

وقالَ إسْماعيلُ بنُ أبي أوَيْسٍ: سمعْتُ خالي مالكَ بنَ أنَسٍ، وسألَهُ رجُلٌ عن زَبورِ داوُدَ؟ فقالَ له مالكٌ: ما أجْهَلَكَ! مـا أفْرَغَكَ! أما لَنا في نافعٍ عنِ ٱبنِ عُمَرَ عن نَبيِّنا، ما شَغَلَنا بصَحيحِهِ عَمَّا بينَنا وبينَ داوُدَ عليه السَّلامُ؟![2]

(١) أخرَجهُ ٱبنُ سعدٍ في «الطَّبقات» (٥/ ٤٦٧) وإسنادُهُ صحيحٌ.

(٢) أخرَجه الخطيبُ في «أخلاق الرَّاوي» (رقم: ١٤٨٩) وإسنادُهُ حسَنٌ.

ومُجانَبَةُ ذِكْرِ تلكَ الأخبارِ في كُتُبِ التَّفسيرِ أصحُّ، فقدْ عَلِمْتَ مِمَّا تقدَّمَ أنَّ الفائِدَةَ منْها ضَعيفَةٌ، إلَّا أن تُذْكَرَ لبيانِ خَلَلٍ فيها.

قالَ الحافِظُ ٱبنُ كثيرٍ: «ليُعْلَمَ أنَّ أكثَرَ ما يتحدَّثونَ بهِ غالبُهُ كَذِبٌ وبُهتانٌ؛ لأنَّه قدْ دَخَلَهُ تَحريفٌ وتَبديلٌ، وتغييرٌ وتأويلٌ، وما أقلَّ الصِّدْقَ فيهِ، ثُمَّ ما أقلَّ فائدةَ كَثيرٍ منهُ لو كانَ صَحيحاً»[1].

وبِما تقدَّمَ تعلَمُ بُطلانَ دعوىٰ المستشرقينَ ومَن تأثَّرَ بقوْلِهِم: (الرِّواياتُ الإسرائيليَّةُ مَصْدَرٌ من مَصادرِ التَّفسيرِ عندَ المفسِّرينَ من المسلمينَ)، وذٰلكَ أنَّ الصُّدورَ لا يكونُ عمَّا أحسَنُ أحوالِهِ أن يكونَ تصديقُهُ موقوفاً علىٰ الشُّهودِ.

المبحث الثالث: التفسير بالرأي:

تقدَّم بيانُ أنَّ التَّفسيرَ بدَلالَةِ لُغَةِ القرآنِ من خلالِ ٱستعمالاتِها في عُرْفِ أهْلِها في نَثْرِها وشِعْرِها، وَالاجتِهادِ في إطارِ قواعِدِهِ، من الطُّرُقِ الَّتي يسلُكُها المفسِّرُ، وهُما رُكْنا إعمالِ الرَّأيِ في تفسيرِ القرآنِ.

وقبلَ تَسمِيَةِ طائفَةٍ من أمَّهاتِ كُتُبِ التَّفسيرِ مِمَّا يندرجُ تحتَ هٰذا النَّوعِ، أقدِّمُ بالتَّنبيهِ علىٰ مَسائلَ:

---

(١) تفسير ٱبنِ كثير (٥/ ٣٢٩)، وٱنظُر كذٰلك: مقدِّمة «تفسيره» (١/ ٨-٩)، وكلام شيخه ٱبن تيمية ضمن «مجموع الفتاوىٰ» (١٣/ ١٨٥).

المسألة الأولىٰ: التَّفسيرُ باللُّغَةِ تفسيرٌ بالرَّأيِ:

لا مِن جِهَةِ أنَّ اللُّغةَ تثبُتُ بالرَّأيِ، وإنَّما مِن جِهَةِ تحديدِ كونِ ذٰلكَ المعنىٰ هُوَ المرادَ بالآيَةِ أو اللَّفظِ المعيَّنِ من القرآنِ.

وٱستِعمالُ اللُّغـةِ في تفسيرِ القرآنِ أخطَرُ مـا يسْلُكُهُ المفسِّرُ، فهُـوَ إذا فسَّرَ الآيةَ بنَفسِ القرآنِ أو الحديثِ أو الأثرِ، فـإنَّه وإن كانَ يَسْتَعمِلُ رأيَهُ في تتبُّعِ النَّصِّ والأثرِ والرَّبْطِ له بالآيَةِ وتوجيـهِ ذٰلكَ، إلَّا أنَّه قَـدْ أحالَ وٱعتَمـدَ في غـالِب أمْرِهِ علىٰ النَّقْلِ، بينَما اللُّغَـةُ بِما وَقَعَ فيهـا من السَّعَةِ وٱحتِمالِ المعـاني الكَثيرَة المختِلَفـة للَّفْظِ الواحِـدِ، معَ تنـوُّعِ الأسـاليبِ في تركيبِ الكَلامِ، لا يسْهُلُ تَنزيلُها علىٰ ألْفاظِ القرآنِ وتَراكيبِهِ دونَ أصْلٍ يرتكِزُ عليهِ المفسِّرُ.

ثُمَّ إنَّ الاقتِصـارَ علىٰ مُجرَّدِ اللُّغَةِ لا يُعيِّنُ المرادَ الشَّرعيَّ بالألفـاظِ، فلَفْظُ الصَّلاةِ أو الزَّكـاةِ أو الصِّيام مثـلاً، لا تُسْعِفُكَ فيها اللُّغَـةُ لمعرفـةِ مُرادِ اللَّه تعالىٰ بها، ولِذا ٱحتيجَ إلىٰ بيانِ الرَّسولِ ﷺ.

ولو تأمَّلْتَ منْهَـجَ الصَّحـابَةِ في التَّفسيرِ، ثمَّ من تَبِعَهُم مـن تلامِـذَتِهِم، وجَـدْتَهُم يسْتَنِدونَ إلىٰ السَّمْعِ ويَنْتَهونَ إليـهِ، لايُجاوزونَه إلىٰ اللُّغَـةِ إلَّا عندَ فَقْـدِ بيانِ اللَّه ورَسـولِهِ ﷺ، معَ أنَّهم أنْفُسَهُم كـانُوا مصْدراً للُّغَـةِ، خاصَّـةً الصَّحـابَـةَ، فإذا صـارُوا إلىٰ التَّفسيرِ باللُّغَــةِ والنَّظَرِ، فسَّرُوا بِما لا يأتي علىٰ المخالَفَةِ للنُّصوصِ المسموعَةِ، ولا المناقَضَةِ للأصولِ المعلومَة.

وهٰذا المنهَجُ ٱستَعمَلَهُ بعْـدَهُم خَـلائقُ من أئمَّـةِ التَّفسيرِ، فرشَـدُوا، وَلم

يُؤتَوْا في الغـالـبِ من هٰذا البـابِ، كبَعْضِ من سمَّيْـتُ كُتُبَهُم في المبحَثِ السَّابِقِ، كٱبنِ جَريرٍ، والبَغويِّ، وٱبنِ كثيرٍ، والشَّوكانيِّ، فهٰؤلاءِ ٱجتَهَدُوا في التَّفسيرِ، وأبانُوا من رأيِهِمْ فيهِ، لٰكنَّ ٱجتِهادَهُم قليلٌ بالنِّسبَةِ إلىٰ ما ٱعْتَمدوهُ أو بَنَوْا عليهِ من النَّقْلِ.

المسألةُ الثَّانية: صِياغَةُ كِتابَةِ التَّفسيرِ باللُّغةِ المناسبةِ:

الإبداعُ بتَجديدِ صِيغَـةِ كِتابَةِ التَّفسيرِ، وتَقـريبِ معاني القـرآنِ بالألفاظِ المناسِبَـةِ لِمَن قُصِـدَت مُخاطَبَتُهُ بِهِ مـن عُمومِ المسلمينَ، إذا كـانَ المنْشىءُ قَـدِ ٱنتَهىٰ فيهِ عندَ المأثورِ، وجَـرىٰ فيهِ علىٰ مُراعـاةِ المنهجيَّةِ المعتبرةِ في التَّفسيرِ، علىٰ ما تقدَّمَ بيـانُهُ، فهٰذا ربَّما يُدْرِجُهُ بعْضُهُم تحتَ التَّفسيرِ بالرَّأيِ؛ وذٰلكَ لِما وَقَعَ فيـه مِن الاجتِهـادِ في الصِّيغَـةِ والتَّعبيرِ، وهٰذا - فيما أرىٰ - تجوُّزٌ، فإنَّه ألْصَقُ بأن يكونَ تفسيراً بالأثَرِ، وعلىٰ تَسليمِ كـونِهِ تفسيراً بالرَّأيِ فهُـوَ رأيٌ مَحمودٌ؛ لاسْتِنادِهِ إلىٰ الأصولِ الصَّحيحَةِ.

وعليـهِ: فإنَّ طائِفَـةً كبيرَةً من المصنَّفـاتِ في التَّفسيرِ علىٰ مَـدىٰ القـرونِ المُتعاقِبَـةِ من تاريخِ هٰذهِ الأمَّةِ، سَلَكَ مؤلِّفـوها المنهجيَّةَ المعتبرةَ في التَّفسيرِ، بَلْ دَعَـوْا إليهـا وقـرَّروها، وأدْخَلُوا عِبـاراتِهِم في تَقـريبِ لَفْظٍ، أو توجيـهِ إشْكالٍ، أورَفْعِ لَبْسٍ، بينَ تَطويلٍ وٱختِصارٍ.

وهٰذا لا يصحُّ أن يكـونَ مأخَـذاً بحـالٍ، فكُتُـبُ التَّفسيرِ إنَّما تؤلَّفُ في الأصْلِ - كسـائـرِ مـا يُكْتَبُ في عُلـومِ الإسـلامِ - لنُصْحِ الأمَّـةِ، ورَبْطِهـا

بِدينِها، وذٰلكَ يوجِبُ أن يُخاطَبَ كُلُّ جِيلٍ بِلُغَتِهِ.

وَالبقَاءُ في إطارِ الاتِّباعِ للسَّلَفِ في التَّفسيرِ، لا يَعني الجُمودَ علىٰ حِكايَةِ أَلْفاظِهِمْ، فهٰذا يَرْفُضُهُ منهَجُ السَّلَفِ ذاتُهُ، فإنَّهم بكلامِهِم أرادُوا تَبصيرَ العِبادِ بالقرآنِ، وإنَّك لتَجِدُ في كَلامِ ٱبنِ عبَّاسٍ أو مُجاهِدٍ في التَّفسيرِ ما يحتاجُ إلىٰ تَفسيرٍ لجُمهورِ النَّاطقينَ بالعربيَّةِ في زَمانِنا، فَضْلاً عن عُمومِ المسلمينَ، وإنَّما المطلوبُ الاهتِداءُ ببيانِهِم، والحَذَرُ مِن الإتْيانِ بِما يُخالِفُهُ.

المسأَلة الثَّالثة: تَرجمة مَعاني القُرآن:

المقْصودُ بالتَّرجَمة: نَقْلُ الكَلامِ مِن لُغَةٍ إلىٰ لُغَةٍ أخرىٰ، كنَقْلِ كَلامٍ من العَربيَّةِ إلىٰ الإنجليزيَّةِ، أو العَكْسِ.

وهِيَ نَوعانِ:

١ - **حرفيَّة**، وهي ما تأتي علىٰ سَبيلِ المُطابَقَةِ، بنقلِ اللَّفْظِ إلىٰ نظيرِهِ في اللُّغةِ الأخرىٰ، معَ الموافَقَةِ في النَّظْمِ والتَّرتيبِ.

٢ - **تفسيريَّة**، وهي بيانُ معنىٰ الكلامِ في لُغةٍ أخرىٰ، بِما يتطابَقُ فيهِ المقصودُ في اللُّغَةِ المنقولِ عنها واللُّغةِ المنقولِ إليها، دونَ تقيُّدٍ بُمراعاةِ المُقابلاتِ اللَّفْظيَّةِ.

وتَرْجَمَةُ القرآنِ واقِعَةٌ علىٰ هٰذينِ المعنيينِ، وكِلاهُما تُخْرِجانِ القرآنَ عن قرآنيَّتِه، فعربيَّتُه وَصْفٌ لازِمٌ لَهُ، وإنْ كانَ رسالةً إلىٰ جَميعِ النَّاسِ.

والتَّرْجَمَةُ بأيِّ نَوْعَيْها كانَتْ هيَ مِن قَبيلِ التَّفسيرِ للقرآنِ، وَلأجْلِ هٰذا

يَتَفاوَتُ المترجِمونَ في الإبانَةِ عن المرادِ، وتَخْتَلِفُ عِباراتُهم في اللُّغَةِ المترجَمِ إليها، بل تَختَلِفُ المعاني وتتعدَّدُ، بمنزِلَةِ ما يَقَعُ من الاختِلافِ بينَ المفسِّرينَ.

وبِخُصوصِها ثلاثةُ تَنبيهات:

التَّنبيهُ الأوَّل: يجِبُ أن يتَّصِفَ المترجِمُ بِصِفاتِ المفسِّرِ، ويتقيَّدَ بِالمنهَجِ المتقدِّمِ شَرْحُهُ في التَّفسيرِ، معَ خَصْلَةٍ زائِدَةٍ، وهيَ: أن يكونَ مُتمكِّناً في اللُّغتينِ جميعاً تمكُّنَ أهْلِ كُلٍّ منهُما العارفينَ بهما.

ولِما نَعْلَمُ مِن القُصورِ في الواقِعِ المُشاهَدِ عن تَحقيقِ الشُّروطِ اللّازِمَةِ في الشَّخْصِ الواحِدِ، فإنِّي أرىٰ ضَرورةَ حِفْظِ الدِّينِ توجِبُ أن لا يُقْتَصَرَ في ترجَمَةِ معاني القرآنِ علىٰ عَمَلِ شَخْصٍ واحِدٍ، مَهْما ظُنَّ تمكُّنُهُ في التَّرجَمَة، بلْ تؤلَّفَ لَها لِجانٌ تَجْمَعُ بينَ مَن تَجْتَمِعُ فيهِ خِصالُ المفسِّرِ، ومُقْتَدرينَ أكْفاءَ في معرفَةِ اللِّسانينِ، معَ الأمانَةِ والدِّينِ.

وسَبَبُ ذٰلكَ: أنَّ شأنَ التَّرجَمَةِ خَطيرٌ، فإنَّ مَن تُرْجِمَت له معاني القرآنِ بلُغَتِهِ، لا سَبيلَ لديهِ لمعرفَةِ الإسلامِ والقرآنِ إلّا تلكَ التَّرجَمَة، بِخِلافِ مَن لِسانُهُ العربيَّةُ، فإنَّ كَلامَ اللَّهِ بينَ يَدَيْهِ دونَ الوَسائطِ.

التَّنبيه الثّاني: لا يصحُّ أن يُلقَّنَ غيرُ العربيِّ أنَّ هٰذهِ التَّرجَمة لمعاني القرآنِ بلُغتهِ، هيَ القرآنُ، إنَّما يجبُ أن يُبصَّرَ أن هٰذه ٱجتِهادُ بَشرٍ في بيانِ معاني كَلامِ اللَّهِ، جائزٌ عليهِ الوَهْمُ والغَلَطُ والقُصورُ، وواجِبٌ أن يُبيَّنَ ذٰلكَ ضِمْنَ تلكَ التَّرجَماتِ؛ لأنَّنا رأيْنا مِنَ النّاسِ مِن أهْلِ تلكَ اللُّغاتِ مَن

يَحسَبُ التَّرجَمَةَ هيَ عينَ القـرآنِ، فإذا رأىٰ أحـدُهُم مِنْ بَعْـدُ تفـاوُتاً بينَ ترجمتينِ في لُغَتِهِ وَرَدهُ الشَّكُّ.

التَّنبيه الثَّالث: للتَّرجَمَة من القُدسيَّةِ والحُرمَـةِ والمنزِلَةِ مـا لسائـرِ كُتُبِ التَّفسيرِ، لا ما يكونُ من ذٰلكَ للمُصْحَفِ، إلَّا إذا كُتِبَ معَها.

كَما يُلاحَظُ في ذٰلكَ مـا يكونُ من الثَّـوابِ علىٰ تِلاوَةِ القـرآنِ، فقـراءَةُ التَّرجَمَة بمنزِلَةِ القراءَةِ في «تفسيرِ ابنِ كثيرٍ» مثلاً، يؤجَـرُ عليها القارىءُ أجْرَ التَّعلُّمِ، فإذا قـرأَ التَّرجَمَةَ يرجـو بِها الأجْـرَ الَّذي يُحصِّلُـهُ التَّـالي علىٰ تِلاوَةِ القرآنِ، فإنَّه يَرْجو رَحيماً جَواداً كَريماً، وإنِّي أخافُ أن أقولَ: مَن قرأَ حُروفَ القرآنِ فلهُ بكُلِّ حَرْفٍ عَشْرُ حَسَناتٍ، ومَن عَجزَ عن ذٰلكَ لعُجْمَتِهِ فما تمكَّنَ أن يَصِلَ إلىٰ القـرآنِ إلَّا من خِلالِ تَرجَمَةِ معـانيهِ، دونَ الأوَّلِ في الأجْـرِ، بل أحِبُّ لهُ أن يَطْمَعَ في فَضْلِ اللَّهِ.

المسألة الرَّابعة: الوقايَة من مَزالق الرَّأي في كُتبِ التَّفسيرِ:

لا يَخْلو كِتـابٌ مِن كُتُبِ التَّفسيرِ مِن نَقْـدٍ، وقـدْ تقـدَّم أنَّ كُتُبَ التَّفسيرِ بالمأثـورِ معَ الحِرْصِ علىٰ النَّقْل لم تَسْلَـمْ مِنَ النَّقْـدِ، فكيْفَ بمـن تكلَّمَ في التَّفسيرِ برأيِهِ؟ فمَظِنَّةُ الخَلَلِ في ذٰلـك أشَـدُّ، ولَسْتُ أرىٰ حَجْبَ النَّاسِ عَنِ النَّظَرِ في كِتابٍ من كُتُبِ العِلْمِ والانتفاعِ بِما فيهِ مِنَ الصَّوابِ، لخطأ لا يَسْلَمُ منْ مثلِهِ الإنسـانُ بخِلْقَتِـهِ، بل هٰـذه الكُتُبُ يُنْتَفَعُ بِما فيهـا من خيرٍ، إلَّا مَن يَغْلِبُ علىٰ كِتـابِهِ مُجانَبَـةُ الصَّـوابِ، وهٰذا لا يُتصـوَّرُ إلَّا في طائِفَـةٍ من

المتعـرِّضينَ للتَّفسيرِ، قَصَـدُوا إلىٰ نُصْرة بدَعهِم وأهوائهِم بتأويـلِ القـرآن، وهُم طائِفَتانِ سأذْكُرُهم في المبحَثِ الثَّامِن.

وتَحقيقُ الوِقايَةِ عندَ الأخْذِ مِن تلكَ التَّفاسيرِ المشارِ إليها، يكونُ بمُراعاةِ أمْرينِ:

أوَّلُهما: ٱسْتِصحابُ حقيقَةِ أنَّ كُلَّ أحَدٍ مِنَ البَشَرِ يُؤخَذُ من قولِهِ ويُتْرَكُ، إلَّا رَسولُ اللَّه ﷺ.

وثانيهما: معـرِفَـةُ سيرَةِ المفسِّر: تَحصيلِهِ، تَخصُّصِـهِ، عَقيـدَتِهِ، مَـذْهَبِـهِ، فـالمدرَسَـةُ الَّتي تلقَّىٰ فيهـا، والشُّيـوخُ الَّـذين أخَـذَ عنهُم، والمذْهَبُ الَّذي ٱعتنىٰ بهِ، والبيئـةُ والزَّمَنُ الَّذي كـانَ فيـهِ، جميـعُ ذٰلكَ قَـدْ يترُكُ آثاراً في شخصيَّتِهِ تَنعَكسُ في صَوابِها وخطئِها علىٰ ما يؤلِّفُهُ ويكتُبُهُ.

فمفسِّرٌ عاشَ في بلادِ الشَّامِ في القرْنِ السَّابعِ الهجريِّ، شُيوخُهُ حَنابِلَةٌ في الفقهِ والاعْتِقـادِ، والفِقْهُ أغلَبُ عليهِ معَ دِرايَـةٍ صالحَةٍ بالحديثِ والأثَرِ، معَ حَظٍّ حَسَنٍ من اللُّغَةِ، وزَمانُهُ لم يَخْلُ مِن جَدَلٍ كَلاميٍّ، لٰكنَّ خوْضَ الحَنابِلَةِ فيهِ أقَلُّ مِن غيرِهِم، فهٰذا تَرْكَنُ إليهِ النَّفْسِ في تَفسيرِهِ في جانِبِ العَقائدِ، معَ بعْضِ الحَذَرِ، فإنَّ لبعْضِ الحَنابِلَـةِ في ذٰلكَ شَطَطاً في مسـائلَ، فإن جـاءَ علىٰ تَفسيرِ الأحكامِ فمظْنونٌ أنَّ حظَّ مذْهَبِهِ فيـهِ أكْثَرُ، وتَحريرَهُ لَهُ أظْهَر، وقدْ لا يأتي علىٰ ذكْرِ مذْهَبِ مُخالفهِ أصْلاً.

قـابِلْهُ بمفسِّرٍ مِن أهْلِ زَمانِهِ: شُيـوخُهُ في العَقـائِدِ أشْعـريَّةٌ، ومذْهَبُـهُ في

الفِقهِ شافعيٌّ، معَ ٱطِّلاعٍ حَسَنٍ علىٰ المأثورِ، وتمكُّنٍ في العربيَّةِ وفُنونِها، فهٰذا يُفارِقُ الحنبليَّ بالحاجَةِ إلىٰ مزيدِ ٱحتِياطٍ فيما يقولُهُ في تَفسيرِ نُصوصِ العَقائدِ، فإنَّ الأشعريَّةَ أهْلُ كَلامٍ، ومَذاهِبُهُم في الصِّفاتِ مخالِفَةٌ للأثَرِ، خارِجَةٌ عن المنْهَجِ المعتبَرِ، لٰكنَّكَ تَجِدُ من البيانِ بأساليبِ المعاني والبيانِ فيما يضمِّنُهُ أحدُهُم تفسيرَهُ للقرآنِ، ما لا ينقضي مِن حُسْنِهِ العَجَب.

فإذا تَيقَّظْتَ لهٰذا فلا عليكَ بَعْدَه أن تَنْتَفِعَ بِما وَقَعَ لكَ من تِلْكَ الكُتُبِ، فالمظنَّةُ في أصحابِها أنَّهم أئمَّةُ المسلمينَ، قَصَدُوا إلىٰ الصَّوابِ ونُصْحِ الأمَّةِ، فسَعْيُهُم مَشْكورٌ، وخطؤهُم مَغفورٌ، لا يَحْسُنُ بالعاقِلِ الإعراضُ عن عِلْمِ أحَدِهِمْ لخطأ أخطَأَهُ قَدْ بانَ وَظَهَرَ.

وقَدْ صحَّ عَن مُعاذِ بنِ جبلٍ، رَضِيَ اللّٰهُ عنه، قالَ: «أحذِّرُكُم زَيْغَةَ الحَكيمِ، فإنَّ الشَّيطانَ قدْ يقولُ كلمَةَ الضَّلالَةِ علىٰ لِسانِ الحَكيمِ، وَقَدْ يقولُ المنافِقُ كَلِمَةَ الحَقِّ»، فقالَ لهُ رجلٌ من أصْحابِهِ: ما يُدْريني - رَحِمَكَ اللّٰهُ - أنَّ الحكيمَ قَدْ يقولُ كَلمةَ الضَّلالةِ، وأنَّ المنافِقَ قدْ يقولُ كلمةَ الحَقِّ؟ قالَ: «بَلىٰ، ٱجتَنِبْ مِن كَلامِ الحَكيمِ المشتَهِراتِ (وفي لفظٍ: المُشْتَبِهات) الَّتي يُقالُ لها: ما هٰذهِ! وَلا يَثْنِيَنَّكَ ذٰلكَ عنهُ، فإنَّه لعلَّهُ أن يُراجِعَ، وتلقَّ الحقَّ إذا سَمِعْتَهُ؛ فإنَّ علىٰ الحقِّ نوراً»[1].

قالَ البيهقيُّ: «فأخبَرَ مُعاذُ بنُ جبلٍ أنَّ زَيْغَةَ الحكيمِ لا توجِبُ

---

(١) أثرٌ صَحيحٌ.

أخرَجه أبو داود (رقم: ٤٦١١) والبيهقيُّ (١٠/ ٢١٠) وغيرُهما بإسنادٍ صحيحٍ.

الإعراضَ عنهُ، ولٰكن يُتْرَكُ من قولِهِ ما ليسَ عليهِ نورٌ، فإنَّ علىٰ الحقِّ نوراً، يعني - واللَّه أعلم - دلالةً من كِتابٍ أو سُنَّةٍ أو إجماعٍ أو قِياسٍ علىٰ بعْضِ ذٰلكَ»[1].

واْعْلَمْ أنَّ هٰذا الَّذي ذكَرْتُ قَصَدْتُ بهِ مَن لَهُ حَظٌّ مِنَ الاشْتِغالِ بالعِلْمِ، ولَدَيْهِ القُدْرَةُ علىٰ تَمييزِ ما أشَرْتُ إليهِ، فإن لم يكُن كذٰلكَ بأن كانَ مُقلِّداً، فهٰذا عليهِ أن يَسْتَفْتِيَ مَن حَضَرَهُ مِن أهْلِ العِلْمِ فيما يَختارُهُ من كُتُبِ التَّفسيرِ يُعينُهُ علىٰ فَهْمِ القرآنِ، قالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فاْسأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إنْ كُنتُم لا تَعْلَمونَ﴾ [النَّحل: ٤٣].

المبحث الرابع: تسمية بعض جوامع التفسير:

وهٰذا مُرادٌ بِهِ التَّمثيلُ ببعْضِ المصنَّفاتِ الَّتي صارَت مَرْجِعاً للنَّاسِ في تَفسيرِ القرآنِ، مِمَّا قَصَدَ مصنِّفوها إلىٰ بَيانِ القرآنِ بالأثرِ واللُّغَةِ والنَّظَرِ والتَّدبُّرِ، فبَرَزَ فيها جانِبُ التَّفسيرِ بالرَّأي، لٰكن مِمَّا يَغْلِبُ عليهِ الصَّوابُ، وأصْحابُها عُرِفُوا بقَصْدِ الخيرِ، والحِرْصِ علىٰ إصابَةِ الهُدَىٰ والسُّنَّةِ، وذٰلكَ سِوىٰ ما تقدَّمَ التَّمثيلُ ببَعْضِه عندَ الكلامِ علىٰ التَّفسيرِ بالمأثورِ:

١ - المحرَّر الوَجيز في تَفسيرِ الكِتابِ العَزيز.

تأليف: الإمامِ أبي مُحمَّدٍ عبدالحَقِّ بن غالب بنِ عطيَّةَ، الغَرناطيِّ

(١) السُّنن الكبرىٰ (١٠/ ٢١٠-٢١١).

الأَنْدَلُسيِّ، المتوفَّىٰ سَنَةَ (٥٤١هـ).

كـانَ إمامـاً مُبَرَّزاً في التَّفسيرِ والعـربيَّـةِ والفقهِ، وتَفسيرُهُ من الأمَّهـاتِ المعتَبَرةِ، والتَّفاسيرِ المفيدَةِ المحرَّرَة، سَلَكَ فيـهِ مَسْلَكَ التَّحقيقِ لِما تقدَّمَه مِن كَلامِ المفسِّرينَ، مع ٱقْتِفاءٍ لا بأسَ بهِ للأثَرِ، وٱعتِناءٍ بالعربيَّةِ.

قـالَ شيخُ الإسـلامِ ٱبنُ تيميَّـة: «تَفسيرُ ٱبـنِ عطيَّـةَ وأمْثـالِهِ أتْبَعُ للسُّنَّةِ والجَماعَـةِ، وأسْلَمُ مِنَ البِـدْعَـةِ من تفسيرِ الزَّمَخْشَريِّ»[1]، ثُمَّ أخَـذَ عليهِ في أمْرَينِ سأذْكُرُهما مِن بَعْدُ.

وقالَ أيْضاً – وقدْ ذكَـرَ تَفسيرَ الثَّعلبيِّ والبَغويِّ والواحديِّ والزَّمَخشَريِّ والقُـرطُبيِّ وٱبنِ عطيَّــةَ –: «وتَفسيرُ ٱبنِ عطيَّـةَ خيرٌ من تَفسيرِ الزَّمَخْشَريِّ، وأصحُّ نَقْلاً وبَحْثاً، وأبْعـدُ عن البِدَعِ، وإن ٱشتَمَلَ علىٰ بعْضِها، بل هُوَ خيرٌ منهُ بكثيرٍ، بل لعلَّهُ أرْجَحُ هٰذه التَّفـاسيرِ، لٰكـن تَفسيرُ ٱبنِ جَـريرٍ أصَحُّ من هٰذهِ كُلِّها»[2].

٢ – أنوار التَّنزيلِ وأسرارُ التَّأويل.

تأليف: القاضي الإمام ناصرِ الدِّينِ عبداللّٰه بنِ عُمَرَ بنِ مُحمَّد البَيْضاويِّ الشَّافعيِّ، المتوفَّىٰ سنة (٦٨٥هـ).

تَفسيرُه يتَّسمُ بنفَسِ فَقيـهٍ لُغويٍّ، لا مُحدِّثٍ ذي دِرايَةٍ بالأسـانيدِ والآثارِ

---

(١) مجموع الفتاوىٰ (١٣/ ١٩٣).

(٢) مجموع الفتاوىٰ (١٣/ ٢٠٩).

المرويَّة، معَ أنَّه ذكَرَ في مُقدِّمَتِه أنَّه ٱنتَخَبَهُ ممَّا بَلَغَه من الأثَرِ، وضَمَّ إليهِ فَوائِدَ ٱستَفادَها من تَحريراتِ المتأخِّرينَ، أو مِمَّا فُتِحَ عليهِ بهِ، مع الاعتِناءِ بٱختِلافِ القرَّاءِ وذِكْرِ وُجوهِ القراءاتِ، والإعرابِ.

وهُوَ كِتابٌ معَ ٱستيعابِهِ أشْبَهُ بالمختَصَرِ، وَينطوي علىٰ فوائِدَ كثيرَةٍ، لٰكن ليتَه لم يذَيِّلْ منهُ السُّوَرَ بالحَديثِ الموضوعِ المشهورِ في فَضائِلِها[1].

٣ - البحر المُحيط.

تأليف: الإمام أبي حيَّانَ مُحمَّدِ بنِ يوسُفَ بن عليِّ الغَـرْناطيِّ الأنْدَلسيِّ، المتوفَّىٰ سنة (٧٤٥هـ).

كِتابُهُ مَـوسوعَةٌ ضَخْمَةٌ في التَّفسيرِ، جَمَعَ وحـرَّرَ وناقَشَ وقَرَّرَ، وبالغَ في الاعتِناءِ بالنَّحْوِ حتَّىٰ جـاوَزَ الحَدَّ المطْلوبَ للقُرآنِ، وهُوَ فيهِ سِيبَـويهِ زَمانِهِ، وٱعتنىٰ بالقراءاتِ عِنايَةً فائقةً، معَ قَدْرٍ من الاعتِناءِ بالأثَرِ.

قـالَ شيخُ القـرَّاءِ ٱبنُ الجزَريِّ: «لهُ التَّفسيرُ الَّذي لم يُسْبَقْ إلىٰ مِثْلِهِ، سَمَّاهُ البحر المُحيط»[2].

وأبو حيَّانَ كـانَ إماماً في عُلومٍ شتَّىٰ كالحَديثِ والفِقْـهِ، وإنْ غَلَبَت عليهِ العربيَّةُ، وكانَ مِن ثِقاتِ القرَّاءِ ومُتْقنيهِم، ظاهريًّا في الفقهِ، صالحاً ديِّناً.

---

(١) هو الحديثُ المرويُّ عن أبيِّ بن كَعْبٍ في فضائل القـرآنِ سورةً سورةً، بيَّنَ ٱبنُ الجوزيِّ في «الموضوعات» (رقم: ٤٧٠-٤٧٤) أنَّه موضوعٌ، وأقرَّه عامَّةُ المحقِّقينَ.

(٢) غاية النِّهاية في طبقات القرَّاء، لابن الجزريِّ (٢/ ٢٨٦).

٤ - **نَظْمُ الدُّرَرِ في تَناسُبِ الآياتِ والسُّوَرِ.**

تأليف: الإمــام بُرهــانِ الدِّينِ أبي الحَسَنِ إبراهيــمَ بن عُمَــر بن الحَسَنِ البِقاعِيِّ الشَّافعيِّ، المتوفَّىٰ سنة (٨٨٥هـ).

نَحا في تَفسيرِهِ هٰذا طَريقَةً مُبتَكَرةً، بَنـاها علىٰ ٱعتِبارِ المناسَبَةِ بينَ الآياتِ والسُّوَرِ، فأوقَفَ علىٰ أسرارٍ كَثيرَةٍ، ومَعانٍ جَليلَةٍ، ٱستَفـادَها بالتَّدبُّرِ، تَجري علىٰ مُقتَضىٰ اللُّغَـةِ وإفادَةِ السِّيـاقِ، معَ مُراعـاةِ النَّقْلِ والحَديثِ في المواضِعِ المختَلِفَةِ.

والحَقُّ أنَّه كِتـابٌ جَمُّ الفائِـدَةِ، كثيرُ النَّفْعِ، غيرَ أنَّ مُـراعاةَ المناسَبَـةِ بينَ السُّـوَرِ بُنِيَتْ علىٰ القَـوْلِ: إنَّ ترتيبَ السُّـوَرِ توقيفيٌّ، وقـدْ تقـدَّمَ أنَّ راجِحَ القـولينِ أنَّ ترتيبَ السُّـوَرِ دَخَلَهُ الاجْتِهادُ مِن قِبَلِ الصَّحـابَةِ، وإن كـانَ لا يَمْتَنِعُ أن تكونَ أكْثَرُ السُّـوَرِ ٱسْتُفيـدَ تَـرتيبُهـا في المصحَفِ كَما سُمِعَتْ مِنَ النَّبيِّ ﷺ، ويؤخَـذُ كـذٰلكَ علىٰ مسْلَكِ ٱعتِبـارِ المناسَبَـةِ عَدَمُ السَّـلامَـةِ من التَّكلُّفِ في كَثيرٍ من المواضِعِ، حتَّىٰ فيما بينَ الآياتِ في السُّـورَةِ الواحِـدَةِ إذا كانَتِ السُّورَةُ تتحدَّثُ عن أمورٍ مُختَلِفَةٍ، وسأنبِّهُ علىٰ ذلكَ في الفصل التَّالي.

نقد هذه الكتب:

هٰذه الكُتُب تُعَــدُّ مِن أفْضَلِ المؤلَّفــاتِ الجوامِعِ في التَّفسيرِ، مِمَّا يتيسَّرُ الوُقوفُ عليهِ، إضـافَةً إلىٰ ما تقدَّمَ ذكْـرُهُ من كُتُبِ التَّفسيرِ بالمأثورِ، وعلىٰ ما وصَفْتُ من حُسْنِها وما يُعْرَفُ مِن جَلالَةِ مؤلِّفيها، إلَّا أنَّها قَدِ ٱشتَمَلَت علىٰ

ما لا بُدَّ من التَّنبيهِ عليهِ وأخْذِ الاحتِياطِ فيهِ، فلَها نَصيبٌ مِمَّا تقدَّمَ ذِكْرُهُ من المآخِذِ علىٰ كُتُبِ التَّفسيرِ بالمأثورِ، وإن تفاوَتَتَ فيها قلَّةً وكثرةً، وذٰلكَ بالاستِشْهادِ بِما لا يثبُتُ وذِكْرِ الإسرائيليَّاتِ وإن قلَّت أو نَدَرَتْ في بعْضِها، وزادَت علىٰ ذٰلكَ مأخَذَينِ:

المأخَذُ الأوَّل: القُصورُ في ذِكْرِ مذاهِبِ السَّلَفِ وأقوالِهِم في التَّفسيرِ، معَ الاعتِناءِ بذِكْرِ أقوالِ غيرِهِم، مِمَّا يَقَعُ بِهِ أحياناً تَفويتٌ للمعرِفَةِ بذٰلكَ القوْلِ، وقدْ يكونُ أصْوَبَ الأقوالِ، بيْنَما قوْلُ مَن بَعْدَهُم ربَّما كانَ سَتْرُهُ خيراً من كَشْفِهِ، كالأقوالِ الَّتي تُذْكَرُ في مَسائلِ العَقائِدِ.

المأخَذُ الثَّاني - وقد يكونُ نتيجَةً للَّذي تقدَّمه -: **سُلوكُ طَريقَةِ الخَلَفِ في تَفسيرِ آياتِ صِفاتِ اللّهِ عَزَّ وَجَلَّ**، ومَن يُنبِّهُ منهُم علىٰ طَريقَةِ السَّلَفِ لا يقتَصِرُ عليها أو لا يختارُها، كالشَّأنِ في تَفسيرِ الاستِواءِ علىٰ العرشِ، وتكليمِ اللَّه لموسىٰ، ويَدِ اللَّهِ، وَوَجْهِ اللَّه، وأفعالِهِ تعالىٰ كرِضاهُ وحُبِّهِ وسَخَطِهِ وٱنْتِقامِهِ، مِمَّا أضافَهُ عَزَّ وَجَلَّ لنَفْسِهِ، فمذْهَبُ السَّلَفِ فيها إمْرارُها كَما جاءَت دونَ خَوْضٍ في تفسيرِها، فكُلُّها مُثْبَتَةٌ كَما أخبرَ اللَّهُ بها عن نَفْسِهِ، علىٰ ما يَليقُ بِهِ، دونَ تَشْبيهٍ لهُ بخَلْقِهِ.

والمُنْتَسِبونَ للسُّنَّةِ في هٰذه القضيَّةِ ثَلاثةُ أصْنافٍ، كُلُّهُم قالُوا: نُثْبِتُ للَّهِ ما أثْبَتَه لنَفْسِهِ، لٰكنَّهم ٱفتَرَقُوا في معنىٰ الإثْباتِ:

(١) فصِنْفٌ قالُوا: لا معنىٰ للَيَدِ والوَجْهِ والكَلامِ إلَّا ما نَفْهَمُ، فاليَدُ

والوَجْـهُ عُضـوان في البَـدَنِ مَعلومـانِ، والكَلامُ لا يكونُ إلَّا بفَمٍ ولِسانٍ وفكَّينِ، فتخيَّلَ هٰؤلاءِ من هٰذهِ الصِّفـاتِ لربِّهم صـورَةً هيَ حاصِلُ قِياسِ الغائبِ علىٰ الشَّاهِدِ، حَتَّىٰ قالَ بعْضُهُم: للَّه جِسْمٌ، فَشَبَّهَهُ بخَلْقِهِ، تعالىٰ اللَّهُ عن ذٰلكَ، ﴿ليْسَ كَمِثْلِهِ شَيءٌ وهُوَ السَّميعُ البَصيرُ﴾ [الشُّورىٰ: ١١].

وٱعلَمْ أنَّه ليسَ المرادُ بأصْحـابِ هٰذا الاعتِقادِ طائفـةً ٱعتَقَدُوا للَّهِ جِسْماً كجِسْمِ الإنسـانِ، فإنَّ هٰذا لا يكادُ يوجَـدُ فيمَن يَنتَسِبُ إلىٰ الإسـلامِ، وإنَّما هُوَ مِمَّا يُشنِّعُ بهِ المخـالفـونَ علىٰ بعضِهم، بل لو جَـزَمْتَ بنَفيِ وُجـودِهِ في الواقِعِ في المسلمينَ لَمْ تُلَمْ إن شاءَ اللَّهُ؛ لأنَّ مُتعَلَّقَ النَّاسِ ظَواهِرُ النُّصوصِ، وَليسَ فيها ما يُسوِّلُ لنَفْسٍ أن تَبنِيَ للَّهِ عَزَّ وجلَّ صورةً في الأذْهانِ.

وحينَ يقولونَ: «فلانٌ كانَ مُجَسِّماً» فإن كانَ نُعِتَ بذٰلكَ مِن صاحِبِ سُنَّةٍ وٱتِّباعٍ، فمُرادُهُ ما تقدَّمَ ذكْرُهُ من أنَّ فُلاناً هٰذا أثْبَتَ للَّهِ الصِّفاتِ معَ ٱعْتِقادِ صُورَةِ تِلْكَ الصِّفَـةِ علىٰ ما عَهِدَ في عالَمِ الشَّهـادَةِ، وإن كانَ نُعِتَ بذٰلكَ مِن قِبَلِ الصِّنْفِ التَّالي، فـرُبَّما قَصَدَ بهِ مَن يَعتَقِدُ مـذْهَبَ السَّلَفِ، مِمَّن يُمِرُّها كَما جاءَت دونَ تَفسيرٍ.

ولم يَزَلْ لهٰذا الصِّنْفِ الَّذي يُجري الصِّفـاتِ علىٰ الظَّـاهِرِ المعلومِ في عـالَمِ الشَّهادَةِ بقيَّةٌ إلىٰ يومِنا، فرأيْنا مَن يقولُ: (للَّه عَينَانِ ٱثنتانِ) ثُمَّ يستدلُّ لذٰلكَ بأنَّ النَّبيَّ ﷺ نَفىٰ عَنِ اللَّهِ العَوَرَ[1]، قال: (والعَوَرُ في اللُّغَـةِ: ذهابُ حاسَّةِ

---

(١) كَما في الحديثِ الوارِدِ في ذِكْرِ المسيحِ الدَّجَّال، وقول النَّبيِّ ﷺ فيه: «إنَّه أعوَرُ، وإنَّ اللَّهَ ليسَ بأعْوَرَ» أخرجه البُخاريُّ (رقم: ٣١٥٩) ومسلم (رقم: ١٦٩).

إحـدىٰ العَينَينِ، فـدلَّ علىٰ أنَّ للَّه عينينِ)، وهٰـذا تجوُّزٌ ظاهرٌ، فإنَّ اللُّغـةَ إنَّما عَرَّفَت ذٰلكَ في المخلوقِ، وتَفسيرُ صِفَةِ الخالـقِ بصفةِ المخلوقِ تَشبيهٌ، واللَّهُ تعالىٰ لا مِثْلَ له يُقاسُ به.

(٢) وصِنفٌ خـافُـوا مِن إثْبـاتِ الظَّاهِرِ؛ لأنَّهم ظَنُّوا بينَهُ وبينَ التَّشبيـهِ تَلازُمـاً، فهَـرعُـوا إلىٰ تَفسيرِ الصِّفَـةِ بشَيءٍ من لازِمِهـا، ففسَّرُوا مَثَـلاً اليَـدَ بالنِّعْمَـةِ والقُدْرَةِ، وقـالُوا: تَعبيرُ القرآنِ مجازٌ لا حَقيقَـةٌ، وَخاضُـوا في ذٰلكَ خَوْضـاً عَجيباً وٱضطَرَبُـوا، وما ٱستَقرُّوا فيـهِ علىٰ قَدَمٍ، وآفَـةُ ذٰلكَ دَخلَت عليهِمْ مِن جِهَةِ ما حَسِبُوهُ تَشبيهاً بإثْباتِ الظَّاهِرِ، ومِن جِهَةِ التَّأثُّرِ بإلزاماتِ الطَّوائفِ الخارِجَـةِ عنِ السُّنَّةِ كـالمعتَـزِلَةِ، مَـعَ أنَّهُم بطريقتِهم لم يَنْفكُّوا عن تِلْكَ الإلزامـاتِ علىٰ أيِّ حالٍ، ومِن جِهَـةٍ ثالثةٍ: مـا تَركُوا بهِ مَنْهَجَ الأئمَّـةِ الأوَّلينَ، والَّذينَ كانُوا أعْلَمَ باللَّه مِمَّن بعْدَهُم.

(٣) والصِّنْفُ الثَّالثُ، طائِفَـةٌ قالُوا: نُثْبِتُ ما أثْبَتَهُ اللَّهُ تعـالىٰ لنَفْسِهِ علىٰ الوَجْهِ الَّذي أرادَ، لا نُفسِّرُه ولا نَزيدُ، معَ ٱعتِقـادِ التَّنزيهِ عن مُشابَهَةِ الخَلْقِ، وَظاهِرُ الألْفـاظِ عندَهُم مُرادٌ لٰكن علىٰ مـا يعْلَمُ اللَّهُ منْها، قـالُوا: ولا فَرْقَ بينَ أن نؤمِنَ أنَّ اللَّهَ تعالىٰ حَيٌّ سَميعٌ بَصيرٌ، وأنَّ لهُ يَدَيْنِ، وأنَّه ٱستوىٰ علىٰ العَـرْشِ، وأنَّـه يُحيي ويُميتُ ويَرضىٰ ويَغْضَبُ ويتكلَّمُ، فهٰـذه وغيرُها مِمَّا نَسَبَهُ اللَّهُ لنَفْسِهِ ونَسَبَهُ إليهِ رَسولُهُ ﷺ مِمَّا حَجبَ اللَّهُ عَنَّا كَيْفَ يكونُ.

وليسَ بينَ هٰذا وبينَ إدراكِ مَعـاني هٰذهِ الألفـاظِ ودَلالاتِها في اللِّسـانِ إشْكالٌ، فنحنُ نجأَرُ إلىٰ اللَّهُ بالدُّعـاءِ والتَّسبيحِ والذِّكْرِ، ونَعْلَمُ بلا رِيبَـةٍ أنَّ

اللَّهَ يَرانا ويَسْمَعُنا ويعلَمُ حالَنا، وما ذٰلكَ إلَّا بِما نَفْهَمُهُ من معنىٰ السَّمْعِ والبَصَرِ والعِلْمِ مِمَّا أخبرَنا بِهِ عن نَفسِهِ، لٰكنْ لا نَدري كَيْفَ.

وهٰذا الاعْتِقادُ قَدْ جَمَعَ بينَ الإثْباتِ والتَّنزيهِ.

وهُوَ الحَقُّ مِن هٰذه المسالكِ، فإنَّ أصحابَهُ لم يَزيدُوا في تَفسيرِ النُّصوصِ بآرائِهم، وهٰذا هُوَ الموافِقُ للسُّنَّةِ، والصِّنْفانِ الأوَّلانِ لَيْسا علىٰ السُّنَّةِ ولا طَريقِ الجماعَةِ الأولىٰ أئمَّةِ الإسلامِ: كأبي حَنيفَةَ ومالكٍ وسُفيانَ الثَّوْريِّ والشَّافعيِّ وعَبْدِاللَّه بنِ المُبارَكِ، وسُفيانَ بن عُيينَةَ، وأحمَدَ بنِ حَنبلٍ، والحُميديِّ، والبُخاريِّ، وإخْوانِهم، فإنَّهم أدْرَكُوا البِدَعَ في هٰذا البابِ وردُّوها بالوُقوفِ عندَ الخَبَرِ، وتَرْكِ مُجاوَزَتِهِ بالنَّظَرِ، وطَريقهُم هُوَ الأسْلَمُ والأعْلَمُ والأحْكَمُ.

● وعليهِ: فأكْثَرُ المفسِّرينَ مِمَّن وَقَعُوا في التَّأويلِ للصِّفاتِ مِن الأمْثِلَةِ الأرْبَعَةِ المذْكورَةِ، ومِن سِواهُم مِمَّن سَلَكَ هٰذا السَّبيلَ، سَلَكُوا منْهَجَ المتكلِّمينَ من الأشعريَّةِ، إذ كانَ هُوَ المنهَجَ السَّائِدَ في مَدارِسِ التَّلقِّي في أزمِنَتِهِم، ولم يزَلْ إلىٰ يَوْمِنا هٰذا في كَثيرٍ مِنَ المدارِسِ الإسْلاميَّةِ، ومَعَ قَصْدِ أتْباعِهِ إلىٰ نَصْرِ السُّنَّةِ، لٰكنَّهم وَقَعُوا في مُوافَقَةِ المعتزِلَةِ وغيرِهِم من أهْلِ البِدَعِ في كَثيرٍ من الأصولِ، فطَريقُهُم في هٰذا ليسَ السُّنَّةَ، ولا مَنْهَجَ الجماعَةِ، وهُم يُقرُّونَ بالتَّفريقِ بينَ منْهَجِ السَّلَفِ ومنْهَجِ الخَلَفِ في هٰذا، فاللَّهُ يَغْفِرُ لَهُم، فقَدْ قَصَدُوا الإحسانَ، واللَّهُ تعالىٰ يقولُ: ﴿ما علىٰ المُحسِنينَ مِن سَبيلٍ، واللَّهُ غفورٌ رَحيمٌ﴾ [التَّوبة: ٩١].

واْعْلَمْ أنَّ هٰذا المأخَـذَ لم تَسْلَمْ منهُ أكثَـرُ كُتُبِ التَّفسيرِ المتأخِّـرَةِ، فاْحفَظْ ذٰلكَ، واْعلَمْ أنَّه منْـدَرِجٌ تحتَ التَّفسيرِ بالرَّأيِ غيرِ المَحمـودِ، وإن وَقعَ مِن فاضِلٍ، فكُلٌّ يؤخَذُ من قولِهِ ويُترَكُ إلَّا النَّبيَّ ﷺ.

المبحث الخامس: تفاسير الفقهاء:

والمَقصودُ بهِ طـائِفَةٌ من أهْلِ العِلْمِ قَصَـدَتْ إلىٰ التَّركيزِ علىٰ تَفسيرِ آياتِ الأحكامِ الَّتي تَشرَحُ شَرائعَ الإسلامِ وتُبيِّنُ الحَلالَ والحرامَ، وإذا تَعرَّضوا لِما سِوىٰ ذٰلكَ فهُوَ مَقصـودٌ بالتَّبَعِ لا بالأصالَةِ، وتقدَّمَ أن نَبَّهْتُ علىٰ طَرَفٍ مِمَّا صُنِّفَ في ذٰلكَ في (تاريخِ التَّفسير).

وأنا ذاكِـرٌ هُنا وَصْفاً مـوجَـزاً لأرْبعٍ مِنَ أمَّهاتِ المراجعِ في هٰذا البـابِ، وهِيَ موزَّعَـةٌ علىٰ المذاهِبِ الفقهيَّةِ الثَّـلاثَةِ: الحنفيَّة، والمالكيَّة، والشَّـافعيَّة، أذْكرُها مُسَلسَلةً حَسَبَ القِدَمِ:

١ - أحكام القرآن:

تأليف: أبي بكْرٍ أحمدَ بن عليٍّ الرَّازيِّ الجصَّاصِ، المتوفَّىٰ سنةَ (٣٧٠هـ).

تقـدَّمَ في (تاريخ التَّفسير) أنَّ الجصَّاصَ جـرىٰ فيهِ علىٰ خُطا أبي جَعفَـرٍ الطَّحاويِّ في تَصنيفهِ في هٰذا البابِ، وهُوَ إمامٌ في المذْهَبِ، ثقةٌ.

وكِتابُهُ هٰذا موضوعٌ علىٰ طَريقَةِ الحنفيَّةِ في الفِقْهِ، والْتزَمَ فيهِ تَفسيرَ آياتِ الأحكامِ خاصَّةً، قَدْ يُجاوِزُها إلىٰ غيرِها قَليلاً، ويَعتني بتَقريرِ ذٰلكَ من جِهَةِ

اللُّغَـةِ والأصولِ، كَما يَعتَمِـدُ علىٰ النَّقْلِ من الحَديثِ والأثَرِ، ويَسـوقُ كَثيراً من ذٰلكَ بأسـانيـدِهِ، ويَذْكُـرُ خِلافَ الفُقَهـاءِ، ويُناقِشُـه، لٰكن فيما يَصيرُ في نَتيجَتِهِ إلىٰ تَرجيحِ مذْهَبِ أبي حَنيفَةَ وأصْحابِهِ.

والكِتابُ في الجُملَةِ: مَرجِعٌ ضَروريٌّ في أدلَّةِ مذْهَبِ الحنفيَّةِ مِنَ الكِتابِ والسُّنَّةِ والأثَرِ، وتَخريجِ خِلافِهِم، بل هُوَ من المراجعِ المهمَّةِ في فِقْهِ الخِلافِ، كَما أنَّه نَموذَجٌ مُفيدٌ لتَطبيقِ الأصولِ علىٰ الفروعِ.

ومِنَ المأخَـذِ عليه: أنَّه في قلَّةِ مـا خرجَ بِهِ عن آياتِ الأحكامِ، فقـدْ فسَّرَ بعْضَ الآياتِ المشتَملةِ علىٰ ذكْرِ صِفاتِ الباري عَزَّ وجَلَّ، فجرىٰ لسانُهُ فيها بالتَّأويلِ علىٰ طَريقَةِ الخَلَفِ، كتَفسيرِ ذِكْرِ اليَدينِ في سورةِ المائِدَةِ، وغيرِها.

٢ - أحكام القرآن:

تأليف: الإمامِ أبي الحَسَنِ عليِّ بنِ مُحمَّـد بن عليٍّ الطَّبريِّ، الملقَّبِ «إلْكِيا» الهَرَّاسيِّ، المتوفَّىٰ سنة (٥٠٤هـ).

كـانَ من رءوسِ الشَّافعيَّـةِ، وكِتابُه المذكـورُ بناهُ علىٰ كِتابِ الجصَّـاصِ، لٰكنَّه ٱنتَصَرَ لمذْهَبِ الشَّافعيَّةِ، وهُوَ يأتي علىٰ كلامِ الجصَّاصِ فيَخْتَصِرُ منهُ ما وافَقهُ فيهِ، ويستقلُّ بتَحريرِ قولِ الشَّـافعيَّة عنه، وربَّما نبَّه علىٰ بعْضِ ما أخَذَهُ عن الجصَّاصِ في ثَنايا الكِتـابِ، لٰكن ليْتَه شرحَ ذٰلكَ وبيَّنهُ في مُقـدِّمَتِهِ، لئلَّا يُظَنَّ أنَّ تلكَ عبارَتُهُ، فإنَّ مَن لا يَخبُرُ الكِتابينِ لا يتبيَّنُ لهُ ذٰلكَ.

وكِتابُهُ دونَ كِتابِ الجصَّاصِ، لٰكنَّه مُفيدٌ علىٰ طريقَةِ مذْهَبِهِ.

٣ - أحكام القرآن:

تأليف: الإمـامِ المحقِّق القـاضي أبي بكْـرِ مُحمَّـدِ بن عَبـدِاللَّهِ الإشبيليِّ المعروف بـ«ٱبن العَربيِّ»، المتوفَّىٰ سنة (٥٤٣هـ).

كِتابُه مِـن أجَلِّ هٰذهِ الكُتُبِ الموضوعَـةِ في هٰذا البابِ، سَلَكَ فيـهِ طَريقَةً حَسَنةً مُبتَكَرةً، وذٰلكَ أنَّه يَرْقُمُ الآياتِ الدَّالَّةِ علىٰ الأحكامِ في السُّـورَةِ، فإذا ذكَرَ الآيَةَ المقْصودَةَ بالتَّفسيرِ، وكانَت مشْتَملةً علىٰ أنواعٍ من الأحكامِ، قالَ: (وفيهـا كذا مسـألة) ويحصرُها بالعَدَدِ، ثُـمَّ يَسوقُهـا، وفي ذٰلكَ من تَقـريبِ العلمِ وتَيسيرِ أخْذهِ ما لا يخفىٰ.

ثُمَّ إنَّه وإن ٱعتنىٰ بمذْهَبِ مالكٍ، وحـرَّرَ من أقْوالِ أصْحابهِ، وجَرىٰ في الغالبِ علىٰ منهـاجِهِ، إلَّا أنَّه ٱستقلَّ بٱستِـدْلالٍ ونَظَرٍ، فأتىٰ مِن ذٰلكَ بدُرَرٍ، وهٰكذا شأنُ مَن لم يَحْكُمْهُ التَّقليد وقدَّمَ ٱعتِبارَ صَحيحِ الأثر.

وكانَ قَدِ ٱستقىٰ من كِتـابِ «أحكامِ القرآنِ» لإسماعيلَ القاضي المالكيِّ، والَّذي يُعَدُّ في التَّصنيف في هٰذا البابِ أوَّلَ مُبْتكرٍ.

والإنْصـافُ واجِبٌ، فكِتابُ ٱبنِ العَـربيِّ زادٌ لا يَسْتَغني عنهُ الفَقيـهُ علىٰ أيِّ المذاهِبِ جَرىٰ وإلىٰ أيِّها ٱنتَصَر.

٤ - الجامع لأحكام القرآنِ.

تأليفُ: الإمامِ أبي عَبْـدِاللَّهِ مُحمَّدِ بن أحمَدَ بنِ أبي بكْرِ بن فَـرْحٍ القُرطُبيِّ، المتوفَّىٰ سنة (٦٧١هـ).

هٰذا الكِتابُ لَوْلا ما بَقِيَ بَعْدَهُ من حَظٍّ في فَهْمِ كِتابِ اللَّهِ، لصحَّ القَوْلُ: طَابَقَ في مَضْمونِهِ مُسمَّاهُ، فإنَّه جَمَعَ ما بَلَغَهُ في التَّفسيرِ وٱستَقصىٰ، وزادَ عليهِ بالتَّدبُّرِ والنَّظَرِ والوُقوفِ علىٰ ما لم يُسْبَقْ إلىٰ ذِكْرِهِ في التَّفسيرِ من الأثرِ، فوائِدَ كَثيرةً، وتَحقيقاتٍ نافعةً، معَ دِرايَةٍ بالعربيَّةِ ومذاهِبِ أهْلِها، وٱختِلافِ الفُقهاءِ، مِمَّا يشْهَدُ بتبحُّرِهِ وسَعَةِ ٱطِّلاعِهِ.

ومعَ مالكيَّتِهِ فإنَّه لم يَقْتَصر علىٰ مذْهَبِهِ، ومعَ قَصْدِهِ تَفسيرَ آياتِ الأحكامِ لكنَّه تعرَّضَ لتَفسيرِ جميعِ القرآنِ.

وقَدِ ٱشترَطَ فيه ٱتِّباعَ أحْسَنِ طُرُقِ التَّفسيرِ، مِمَّا تقدَّمَ بيانُهُ، وحذَّرَ من خُطورَةِ التَّفسيرِ بالرَّأيِ، وحقَّقَ ذٰلكَ في الجُملَةِ، ولٰكنَّ الطَّمَعَ في الزِّيادَةِ سَبيلٌ قلَّ مَن يَنْجُو منْهُ مِنَ المؤلِّفينَ، فأوقَعَهُ ذٰلكَ في ذكْرِ الحديثِ الموضوعِ والمنكَرِ والأخبارِ الإسرائيليَّةِ، وكانَ يُغنيهِ ما يَسوقُهُ من ثابتِ الأخبارِ عن ذٰلكَ، كما ذكَرَ فيهِ مِن مَسائلِ الفِقْهِ والأحكامِ ما لا صلةَ لهُ بالقرآنِ.

كذٰلكَ يتطرَّقُ إلىٰ ذِكْرِ الخِلافِ بينَ أهْلِ الكَلامِ في بعْضِ مسائلِ العَقائدِ، وكانَ يكفيهِ الاقْتِصارُ علىٰ ذكْرِ مذاهِبِ السَّلَفِ، فإنَّ النَّاسَ لا يحتاجونَ إلىٰ خَلْطِ المتكلِّمينَ، غيرَ أنَّ هٰذه السِّمَةَ كانَت جُزءًا من الثَّقافَةِ الشَّائعَةِ في ذٰلكَ الوَقْتِ، فلا يكادُ ينفكُّ أكثرُ العُلماءِ عن التَّأثُّرِ بها.

ومِمَّا يُنبَّهُ عليهِ كذٰلكَ: أنَّه جرىٰ في خُطَّةِ تَصنيفهِ علىٰ مَنْهَجِ القاضي أبي بكرٍ ٱبنِ العَربيِّ، وكادَ أن يَسْتَوْعِبَ ذكْرَ مسائلهِ بحرُوفِها، كذٰلكَ ٱعتَمَدَ

علىٰ تفسيرِ ٱبنِ عَطيَّةَ «المحرَّر الوَجيزِ»، بـل كانَ من أهَمِّ مَراجِعِه[1]، وكَثيراً يَنْقُلُ كَلامَهُما دونَ عَزْوِهِ إليهِما.

وفي الجُملَةِ: فهوَ مِن جَوامِعِ التَّفسيرِ المعتبرَة، ومَـرْجِعٌ مُعْتَمَدٌ فيهِ، ومِن أمَّهاتِ كُتُبِ الفِقْهِ، وَحُجَّةٌ فيما ينقُلُهُ من مَذْهَبِ أصْحابهِ.

المبحث السادس: التفاسير اللغوية:

كَما ٱعتَنَتْ طائِفـةٌ مـن عُلماءِ الأمَّـةِ بجَمْعِ المأثورِ وتتبُّعِـه في التَّفسيرِ، وأخرىٰ بِما يُسْتَفـادُ منهُ مِنَ الفِقْهِ والأحكامِ، وذٰلكَ بالإفـرادِ بالتَّأليفِ، فإنَّ آخَرينَ قَصَـدُوا إلىٰ الاعتِناءِ ببَيانِ نَحْـوِهِ بالإعرابِ، وبَلاغَتِـهِ بإظهارِ أنواعِ المعاني والبيانِ والبَـديعِ، كَما أبرَزَت طائِفةٌ مَعانيَهُ وغَريبَهُ من جِهَـةِ ما عُرِفَ عَنِ العَرَبِ.

وهٰذهِ الوُجـوهُ قَدِ ٱعتَنَتْ بها جوامِـعُ التَّفسيرِ، كالأمثلةِ المتقدِّمَـةِ، لٰكنَّ المقصودَ هُنا ما أُفرِدَ فيها من الكُتُبِ.

وأنا ذاكرٌ من ذٰلكَ أمثلةً مِن جَـوامِعِ تِلْكَ الكُتُبِ تُحقِّقُ الغَرَضَ إن شاءَ اللَّه، إضافةً لِما تقدَّم ذِكْرُهُ في (تاريخ التَّفسير)[2]:

١ - إعراب القرآنِ.

---

(١) وٱنظُر: مقدِّمة ٱبنِ خلدون (٢/ ٥٣٣).

(٢) ٱنظُر (ص: ٣٢١-٣٢٢).

تأليفُ: إمـامِ النَّحْـوِ أبي جَعْفَـرٍ أحمَدَ بـن محُمَّـدِ بن إسْماعيلَ النَّحَّـاسِ، المتوفَّىٰ سنة (٣٣٨هـ).

وهٰذا الكِتابُ أفـرَدَه مؤلِّفُـهُ في إعرابِ القـرآنِ والقراءاتِ وٱخْتِـلافِها، وأتىٰ فيـهِ علىٰ علومِ مَن تَقَدَّمـهُ في النَّحْوِ، فقـرَّبها وأوجَزَها، مَعـزوَّةً إليهِم بالعِبـارَةِ، وهُوَ بحقٍّ من أجَلِّ ما يُـرْجَعُ إليهِ في هٰذا البـابِ، مَطبوعٌ بتَمامِـه، وبمِثْلِهِ الغِنىٰ إن شاءَ اللَّه عن كشَّافِ الزَّمَخْشَريِّ المعتزليِّ وشِبْهِه.

٢ - مُشْكِلُ إعْرابِ القرآنِ.

تأليف: الإمـامِ أبي محُمَّـدٍ مَكِّيِّ بن أبي طالبٍ القَيْسيِّ القُـرطُبيِّ، المتـوفَّىٰ سنة (٤٣٧هـ).

هٰذا الكِتـابُ كَما سمَّاهُ مـؤلِّفُـهُ ٱعتَنىٰ فيــه بإعـرابِ مـا يُشْكِلُ، لا جَميعِ مُفرَداتِ القرآنِ، كَما أنَّه ألَّفه لمن لهُ حَظٌّ من علمِ النَّحْوِ.

٣ - إمـلاءُ مـا مَنَّ بِهِ الـرَّحْمٰن مِن وُجـوهِ الإعـرابِ والقـراءاتِ في جميعِ القرآنِ[١].

تأليف: الإمـام أبي البَقـاءِ عَبْـدِاللَّه بن الحُسينِ العُكْبَريِّ الحنبليِّ، المتـوفَّىٰ سنةَ (٦١٦هـ).

---

(١) هٰكذا أثْبتَ ٱسمُـهُ في طبعتِهِ المصريَّة، والَّتي كانت سنـةَ ١٣٨٩هـ، وصُوِّرَت في بيروت سنة ١٣٩٩هـ، وجاءَ في آخِر الكِتاب: «وهٰذا آخِـرُ ما تيسَّرَ من إمْلاءِ كِتاب التِّبيان في إعرابِ القرآنِ».

وهٰذا مُختَصرٌ يُحقِّقُ كَثيراً مِمَّا يَقْصِدُهُ مَن يُريدُ مَعرِفَةَ إعرابِ القرآنِ.

وفي عَصْرِنا أُلِّفَت كُتُبٌ مُفيدَةٌ في هٰذا البابِ، وزادَت بيانَ بَلاغَةِ القرآنِ كذٰلكَ، مِن أبرَزِها كِتابُ «إعراب القرآن وَبيانُهُ» من تأليفِ الأُسْتاذِ مُحيي الدِّينِ الدَّرويشِ الحِمْصيِّ، المتوفَّىٰ سنة (١٤٠٢هـ)، وهُوَ كِتابٌ فَريدٌ في أسلوبِهِ وٱستيعابِهِ وسُهولَةِ عَرْضِه، ٱعتنَىٰ فيه بالإعرابِ أحسَنَ عِنايَةٍ، فأعرَبَ القرآنَ مُفرَدةً مفْرَدةً، ونبَّهَ علىٰ الصُّوَرِ البَلاغيَّةِ فيهِ، معَ شرحِ غريبِهِ، لٰكن يؤخَذُ عليهِ التَّأثُّرُ بقَوْلِ المؤوِّلَةِ في صِفاتِ اللَّهِ، وتارةً يَقِفُ عندَ مذْهَبِ السَّلَفِ، فإذا ٱسْتَثْنَيْتَ هٰذا فالكِتابُ في موضوعِهِ كَبيرُ الفائِدَةِ.

المبحث السابع: تفاسير الصوفية:

ويُسمَّىٰ (التَّفسيرَ الإشاريَّ).

وهو تَفسيرُ اللَّفظِ بغيرِ المُتَبادِرِ مِن ظاهِرِهِ، أو: ٱسْتِخراجُ مَعاني كامِنَةٍ وَراءَ الظَّاهِرِ.

وَهُوَ أيْضاً التَّفسيرُ بِما يُسمِّيهِ الصُّوفيَّةُ «العلمَ اللَّدُنِّي» أخْذاً مِن قوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ في شأنِ الخَضِرِ عليه السَّلامُ: ﴿وَعَلَّمْناهُ مِن لَدُنَّا عِلْماً﴾ [الكَهف: ٦٥].

مِثْلُ قوْلِهم في قوْلِهِ تعالىٰ: ﴿وَالجارِ ذِي القُرْبىٰ وَالجارِ الجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بالجَنْبِ وٱبنِ السَّبيلِ﴾ [النِّساء: ٣٦]: ﴿وَالجارِ ذي القُربىٰ﴾ هُوَ القَلْبُ،

﴿وَالجارِ الجُنُبِ﴾ النَّفْس، ﴿وابْنِ السَّبيلِ﴾ الجَوارح.

وقَوْلِ أحَدِهِمْ في قَوْلِهِ تعالىٰ: ﴿فنَجَّيْناكَ مِنَ الغَمِّ﴾ [طه: ٤٠] قالَ: نَجَّيْناكَ مِنَ الغَمِّ بقَوْمِكَ، وفتَنَّاكَ بِنا عَمَّن سِوانا[١].

وقالَ آخَرُ في قولِهِ تعالىٰ: ﴿وَمَن يَكْفُرْ بالإيمانِ فقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ﴾ [المائدة: ٥]: مَن لا يَجْتَهِدُ في مَعْرِفَتِهِ لا يَقْبَلُ خِدْمَتَهُ[٢].

وقَدْ سُئِلَ الإمامُ أبو عَمْرٍو ابْنُ الصَّلاحِ عَن هٰذا النَّوْعِ مِنَ التَّفسيرِ؟ فأجابَ: «الظَّنُّ بمَن يوثَقُ بهِ مِنهُم أنَّه إذا قالَ شَيئاً مِنْ أمْثالِ ذٰلكَ أنَّه لم يَذْكُرْهُ تَفسيراً، ولا ذَهَبَ بهِ مَذْهَبَ الشَّرْحِ للكَلِمَةِ المَذْكورَةِ في القرآنِ العَظيمِ، فإنَّه لو كانَ كَذٰلكَ كانُوا قَدْ سَلَكُوا مَسالِكَ الباطِنيَّةِ، وإنَّما ذٰلكَ ذِكْرٌ مِنْهُم لنَظيرِ ما وَرَدَ بهِ القرآنُ، فإنَّ النَّظيرَ يُذْكَرُ بالنَّظيرِ» قالَ: «ومَع ذٰلكَ فيا لَيْتَهُم لم يتَساهَلُوا بمِثلِ ذٰلكَ؛ لِما فيهِ مِنَ الإيهامِ والالتِباسِ»[٣].

وسَلَكَ هٰذا الطَّريقَ في التَّفسيرِ طائِفَةٌ، وألَّفُوا فيهِ، أبرَزُهم رَجُلانِ:

الأوَّل: أبو عَبْدِالرَّحْمٰن مُحَمَّدُ بنُ الحُسينِ السُّلَميُّ النَّيسابوريُّ، المتوفَّىٰ سنة (٤١٢هـ).

كَبيرُ الصُّوفيَّةِ في وَقْتِهِ، وكانَ مُحَدِّثاً حافظاً، لٰكنَّه ألَّفَ كِتاباً في التَّفسيرِ

---

(١) انظُر: تَلبيس إبليس، لابن الجوزيِّ (ص: ٣٣١-٣٣٢).

(٢) طَبقات الصُّوفيَّة، لأبي عبدالرَّحْمٰن السُّلَميِّ (ص: ٤٣٩).

(٣) فَتاوىٰ ابْنِ الصَّلاحِ (١/ ١٩٦-١٩٧) وذكَر الزَّركشيُّ هٰذا الكَلامَ بنَصِّه في «البُرْهان» (٢/ ١٧٠، ١٧١) عنهُ كذٰلكَ.

سمَّاه «حقـائق التَّفسير» ضمَّنَهُ هٰذا النَّوْعَ مِنَ التَّفسيرِ المسمَّىٰ بـ(الإشاريِّ)، وحَكىٰ فيه مَقـالاتِ الصُّوفيَّةِ وعِبـاراتِهِم، وفيها مـا لا يُحتَمَلُ، بل يَنبو عنهُ الظَّاهِرُ، وفي الاعتِذارِ عنهُ تكلُّفٌ شَديدٌ.

وشَـدَّدَ كَثيرٌ مِنْ العُلَماءِ النَّكيرَ علىٰ هٰذا الكِتـابِ، وعـابُوهُ علىٰ السُّلَميِّ، حتَّىٰ بالغَ الواحـديُّ المفسِّرُ فقالَ: «صنَّفَ أبو عبدالـرَّحمٰن السُّلَميُّ (حَقائقَ التَّفسير)، فإن كانَ قَدِ ٱعتَقَدَ أنَّ ذٰلكَ تَفسيرٌ، فقد كَفَرَ»[1].

وقالَ الـذَّهبيُّ: «في حَقائقِ تَفسيرِهِ أشيـاءُ لا تَسوغُ أصْلاً، عـدَّها بعْضُ الأئمَّةِ مِن زَنْدَقَةِ الباطنيَّةِ، وعدَّها بعْضُهُم عِرفاناً وحَقيقَةً»[2].

وٱنتقَدَهُ شيخُ الإسلامِ ٱبنُ تيميَّةَ، ولٰكن بعِبارَةٍ أخفَّ[3].

وَظاهِرُ الأمْـرِ أنَّ السُّلَميَّ كانَ ناقـلاً، وإنْ عِيبَ فبِحكايَتِهِ مـا لا يُحْتَمَلُ حتَّىٰ معَ التَّكلُّفِ في تأويلِهِ، لا أنَّه يؤاخَذُ بشَيءٍ قالَهُ مِن جِهَةِ نَفْسِه.

والثَّـاني: الشَّيخُ مُحيي الدِّين مُحمَّــدُ بن عليِّ بنِ مُحمَّــدٍ الطَّائيُّ الحاتِميُّ، المعروف بـ«ٱبن عَرَبيٍّ»، المتوفَّىٰ سنةَ (٦٣٨هـ).

وهُوَ مُتَّهَمٌ في دينِهِ عنْدَ جُمْهُــورِ أئمَّــةِ المسلمينَ، ومِنْهُم مَن كَفَّـرَهُ، وهُوَ رأسُ القـائلينَ بفِكْرَةِ وَحْـدَةِ الوُجـودِ، وزعَـمَ لنَفْسـهِ أنَّه خـاتَمُ الأولِيـاءِ،

---

(١) فتاوى ٱبن الصَّلاح (١/ ١٩٧).

(٢) سير أعلامِ النُّبلاءِ، للذَّهبيِّ (١٧/ ٢٥٢).

(٣) ٱنظُر: مجموع الفتاوىٰ (١٣/ ١٣٠).

وتكلَّمَ بِالألْفاظِ الكُفريَّةِ، ولَهُ تَفسيرٌ علىٰ طريقَتِـهِ، لٰكن ما حَمَلَ النَّاسُ عليهِ في شيءٍ مِن كُتُبِـهِ كالَّـذي حَملوهُ عليه في كِتـابهِ «فُصـوص الحِكَم»، ذٰلكَ لِما رأوْا فيهِ مِن شَنيعِ العِبارَةِ، وفي كَلامِهِ ما يشقُّ علىٰ المسلمِ حِكايَتُهُ، نَسْأَلُ اللَّهَ العَفْوَ والعافيةَ، وأمْـرُهُ إلىٰ اللَّهِ، وقَدْ أغنىٰ اللَّهُ المسلمينَ عنهُ وعَن كُتُبهِ، فإنْ كانَ عنْدَهُ حَقٌّ فإنَّه لم يُقْصَرْ عليه، والحمدُ للَّه[1].

فتَفْسيرُ هٰذهِ الطَّائفَةِ للقـرآنِ تَفسيرٌ علىٰ غيرِ مُقتَضىٰ الظَّاهِر، وربَّما سمَّاهُ بعْضُ العلماءِ «تفسيراً باطنيَّـا»، وجعَلَ أصْحابَهُ كـالقَرامِطَةِ[2]، وهُم طائفَةٌ «يدَّعُـونَ أنَّ للقرآنِ والإسـلامِ باطناً يُخالِفُ الظَّاهِـر»، وحَقيقَةُ أمْـرِهِم أنَّ «ظاهِرَهُم الرَّفْضُ، وباطِنَهُم الكُفْرُ المَحْضُ»[3].

لٰكِنِ التَّحقيقُ أنَّ مَسْلَكَهُم في التَّفسيرِ وإن أشْبَهُوا فيهِ الباطنيَّةَ القرامِطَةَ، إلَّا أنَّه لا يبْلُغُ مَبلغَهُم، فأولٰئكَ مَلاحِدَةٌ زَنادِقَـةٌ، ولشيخِ الإسلامِ ٱبنِ تيميَّة

---

(١) ٱنظُر ترجَمَتـه في: «سِير أعلام النُّبلاء» للذَّهبي (٢٣/ ٤٨)، «تـاريخ الإسلام» له (وفَيـات سنة ٦٣١-٦٤٠، ص: ٣٧٤)، «الوافي بالوَفَيات» للصَّفَـديِّ (٤/ ١٧٣)، «البداية والنِّهاية» لابن كثير (١٣/ ١٨٤)، «لسان الميزان» لابن حجر (٥/ ٣٠٧).

(٢) هُمْ طائفـةٌ مِن المارِقَـةِ، ظَهَـرَ أمـرُهُم في خِـلافَـةِ المعتَضِـد العبَّـاسيِّ في سنة (٢٧٨هـ)، وكانَ منهُم بعْـدَ ذٰلكَ شَرٌّ عَظيمٌ، أظْهَروا الكُفْـرَ، وٱستَباحُوا المحـرَّماتِ، ووَقعَت منهُم أعـاجيبُ، وقيلَ في نِسبتِهِم: إنَّ (قِـرْمِط) لَقَـبٌ لرجلٍ من أهْلِ الكوفَـةِ ٱسمـهُ (حَمْدان)، أوَّل من أظْهَــرَ هٰذه الدَّعــوَة، وقيلَ غيرُ ذٰلـكَ، وٱنظُر خبرَهُم في «الكامل» لابن الأثير (٦/ ٦٩) و«الأنساب» للسَّمعاني (١٠/ ٣٨٧).

(٣) مجموع الفتاوىٰ، لابن تيميَّة (١٣/ ١٢٧).

كَـلامٌ مُحرَّرٌ يَفْصِلُ في سَبيلِ هٰذينِ الفَـريقيْنِ، ويُبيِّنُ الحُكْمَ في هٰذا النَّمَطِ مِنَ التَّفسيرِ، قالَ رَحِمَهُ اللَّه: «وجِماعُ القَوْلِ في ذٰلك أنَّ هٰذا البابَ نوعانِ:

أحدُهما: أن يكونَ المعنىٰ المذكـورُ باطلاً؛ لكونِه مُخالفاً لِما عُلِـمَ، فهٰذا هُوَ في نَفْسهِ باطلٌ، فلا يكونُ الدَّليلُ عليـهِ إلَّا باطِلاً؛ لأنَّ الباطِلَ لا يكونُ عليه دَليلٌ يَقْتَضي أنَّه حَقٌّ.

والثَّاني: ما كانَ في نَفْسهِ حقًّـا، لٰكن يستدلُّونَ عليه من القرآنِ والحَديثِ بألْفاظٍ لم يُرَدْ بها ذٰلكَ، فهٰـذا الَّذي يُسمُّونَه (إشـاراتٍ)، و(حَقائق التَّفسير) لأبي عبدالرَّحْمٰن فيهِ مِن هٰذا البابِ شيءٌ كَثيرٌ.

وأمَّا النَّوعُ الأوَّلُ فيـوجَدُ كَثيراً في كَلامِ القَرامِطَةِ والفَـلاسِفَةِ المخالفينَ للمُسلمينَ في أصُولِ دينِهم».

قـالَ: «وأمَّا النَّوعُ الثَّـاني، فهُوَ الَّذي يَشْتَبِـهُ كثيراً علىٰ بعْضِ النَّاسِ، فإنَّ المعنىٰ يكونُ صَحيحـاً لدَلالَةِ الكِتـابِ والسُّنَّةِ عليهِ، ولٰكنَّ الشَّأنَ في كَـونِ اللَّفْظِ الَّذي يذْكُرونَهُ دَلَّ عليهِ، وهٰذا قِسْمانِ:

أحـدُهما: أن يُقـالَ: إنَّ ذٰلكَ المعنىٰ مُـرادٌ باللَّفْظِ، فهٰـذا ٱفتِراءٌ علىٰ اللَّهِ، فمن قالَ: المرادُ بقولِه: ﴿تَذْبَحُوا بقَـرةً﴾ [البقرة: ٦٧] هيَ النَّفس، وبقوْلِهِ: ﴿ٱذْهَبْ إلىٰ فِـرْعَـوْنَ﴾ [طه: ٢٤] هُوَ القَلْبُ، ﴿وَالَّذينَ مَعَـهُ﴾ أبو بَكْرٍ، ﴿أشدَّاءُ علىٰ الكُفَّارِ﴾ عُمَرُ، ﴿رُحَماءُ بَيْنَهُم﴾ عُثمانُ، ﴿تَراهُمْ رُكَّعاً سُجَّداً﴾ [الفتح: ٢٩] عليٌّ، فقَدْ كَذَبَ علىٰ اللَّهِ، إمَّا مُتعمِّداً، وإمَّا مُخطِئاً.

وَالثَّـاني: أن يُجْعَلَ ذٰلكَ مِن بـابِ الاعتِبـارِ والقِيـاسِ، لا مِن بابِ دَلالَةِ اللَّفْظِ، فهٰـذا مِن نوعِ القِيـاسِ، فـالَّذي تُسمِّيهِ الفُقهَـاءُ (قِيـاسـاً) هُوَ الَّذي تُسمِّيهِ الصُّوفيَّةُ (إشارَةً)، وهٰذا يَنْقَسِمُ إلىٰ صَحيحٍ وباطِلٍ، كانْقِسامِ القِياسِ إلىٰ ذٰلكَ.

فمَن سَمِعَ قَوْلَ اللَّهِ تعـالىٰ: ﴿لا يَمَسُّهُ إلَّا المطهَّـرونَ﴾ [الواقِعة: ٧٩]، وقالَ: إنَّه اللَّوْحُ المحفوظُ أو المُصْحَـفُ، فقالَ: كَما أنَّ اللَّوْحَ المحفوظَ الَّذي كُتِبَ فيهِ حُـروفُ القرآنِ لا يَمَسُّهُ إلَّا بَدَنٌ طاهِرٌ، فَمعاني القـرآنِ لا يَذوقُها إلَّا القُلوبُ الطَّاهِرَةُ، وهِيَ قُلوبُ المتَّقينَ، كانَ هٰذا معنًى صَحيحـاً واعتِباراً صَحيحاً، ولهٰذا يُرْوَىٰ هٰذا عن طائِفَةٍ مِنَ السَّلَفِ»[1].

قلتُ: فهٰذا يُبيِّنُ أنَّ التَّفسيرَ الإشـاريَّ ليسَ جميعُهُ مَـرفوضـاً، بل مِنْهُ ما هُوَ صَحيحٌ مَقْبـولٌ، وقـرَّبَ هٰذا العـلَّامَةُ ابـنُ القيِّمِ فذَكَـرَ لقَبـولِهِ أرْبَعَـةَ شُروطٍ، هِيَ:

١ - أن لا يُناقِضَ معنىٰ الآيةِ.

٢ - أن يكونَ معنًى صحيحاً في نفسِهِ.

٣ - أن يكونَ في اللَّفْظِ إشْعارٌ به.

٤ - أن يكونَ بينَه وبينَ معنىٰ الآيةِ ارتِباطٌ وتلازُمٌ[2].

---

(١) مجموع الفَتاوىٰ، لابن تيميَّة (١٣/ ١٢٩-١٣٠).

(٢) التِّبْيان في أقْسام القرآن، لابن القيِّم (ص: ٥٠).

فَمَن فسَّرَ الصَّلاةَ والزَّكاةَ بمَعناهُما الشَّرعيِّ في الكِتابِ والسُّنَّةِ، ثُمَّ قالَ: الصَّلاةُ: صِلَةٌ بينَ العَبْدِ وَربِّـهِ، والزَّكاةُ: تَطهيرُ النَّفْسِ مِن أوسـاخِ الدُّنيـا، فهٰذا التَّفسيرُ صَحيحٌ مُعتبَرٌ، قَدْ جاءَ علىٰ تَحقيقِ الشُّروطِ المَذْكورَةِ.

وَكانَ الإمامُ السَّريُّ السَّقَطيُّ سَيِّدُ الصُّوفيَّةِ يقولُ: «مَنِ ٱدَّعىٰ باطِنَ عِلْمٍ يَنقُضُ ظاهِرَ حُكْمٍ فهُوَ غالِطٌ»(١).

وٱعلَمْ أنَّ مِنَ الجَوامِعِ الَّتي ٱعتَنَتْ بذِكْرِ التَّفسيرِ الإشـاريِّ مُضافـاً إلىٰ التَّفسيرِ المَعهودِ: بالأثَرِ والرَّأيِ: تَفسيرَ «روحِ المعاني» للعلَّامَةِ شِهابِ الدِّينِ أبي الثَّناءِ مَحْمود بنِ عَبْدِاللَّـه الآلوسِيِّ، المتوفَّىٰ سنةَ (١٢٧٠هـ)، وتَفسيرُهُ جامِعٌ واسِعٌ، وجَميعُ ما ذكَرْتُ مِنَ المَآخِذِ علىٰ كُتُبِ التَّفسيرِ بالمأثورِ أو بالرَّأيِ أو التَّفسيرِ الإشاريِّ، فإنَّهُ ضَربَ مِنْهُ بنَصيبٍ، لٰكنِ الأشْبَهُ أنَّه أرادَ في العَقائدِ مذْهَبَ السَّلَفِ، وإن تَرجَّحَ منْهُ غيرُ ذٰلكَ في بعْضِ المواضعِ.

المبحث الثامن: التفسير بالرأي الفاسد:

الَّذي قَصَدْتُ التَّنبيهَ عليهِ في هٰذا المَبْحَثِ: تِلْكَ المؤلَّفاتِ في التَّفسيرِ الَّتي وُضِعَتْ لتأييدِ البِدَعِ في العَقائِدِ، أو جرَتْ في تَحقيقِ هٰذا المَأرِبِ لأهْلِ الأهواءِ.

---

(١) تَلبيس إبْليس، لابن الجوزيِّ (ص: ١٦٨).

والسَّريُّ تِلميذُ مَعروفٍ الكَرخيِّ، وشَيخُ الجُنيدِ بن مُحمَّدٍ، رحِمَهم اللَّه.

وذٰلكَ كـالكُتُبِ الَّتي نَصَرَت مَـذاهِبَ المعتَـزِلَةِ في التَّـوحيـدِ وغيرِهِ من عَقـائدِهِم، فحـرَّفُوا فيهـا مَعـانِيَ الكِتابِ، وأسْقَطُوا ٱعتِبـارَ السُّنَنِ الثَّابتَـةِ، وَجانَبوا فيها الآثارَ.

وكالكُتُبِ الَّتي وَضعَها بعْضُ الرَّافِضَةِ في الغُلوِّ في أهْلِ البيْتِ، والطَّعْنِ في ساداتِ الأمَّةِ من أصْحابِ النَّبيِّ ﷺ، والَّتي تَشْتَمِلُ علىٰ الأخبارِ الواهِيَةِ الَّتي لا تَقومُ في مِيزانِ النَّقْدِ.

كقَـوْلِهِمْ: ﴿مَرَجَ البَحْـرَيْنِ﴾ [الرَّحمٰن: ١٩]: عَلِيٌّ وَفـاطِمَـةُ، و﴿اللُّؤلُؤُ وَالمَرْجانُ﴾ [الرَّحمٰن: ٢٢]: الحَسَنُ والحُسَيْن.

وَقَـوْلِهِمْ: ﴿وَيَوْمَ يَعَضُّ الظَّالِمُ علىٰ يَدَيْـهِ﴾ قـالُوا: أبو بَكْرٍ، ﴿يَقـولُ: يا ليتَني ٱتَّخَذْتُ مَعَ الرَّسـولِ سَبيـلاً﴾ يعنـي مُحمَّـداً، ﴿يا وَيْلَتىٰ، لَيْتَني لَمْ أتَّخِذْ فُلاناً خَليـلاً﴾ يعني عُمَرَ، ﴿لَقَدْ أضَلَّني عَنِ الذِّكْرِ﴾ [الفُـرقان: ٢٧-٢٩] يَعني عَليًّا.

وَقولِهِمْ في قـولِهِ تعالىٰ: ﴿إذْ يَقـولُ لصاحِبِـهِ لا تَحْزَنْ﴾ [التَّوبة: ٤٠] لا يَلْزَمُ مِنَ الصُّحْبَـةِ الإيمانُ؛ لأنَّ اللَّه يَقـولُ: ﴿قـالَ لَهُ صـاحِبُـهُ وَهُوَ يُحاوِرُهُ أكَفَرْتَ﴾ [الكَهف: ٣٧].

وتَفاسيرُ الرَّافِضَةِ ظاهِرَةُ العَوارِ، لا يَحتاجُ كَشْفُها إلىٰ كَثيرِ عِلْمٍ.

وإنَّما الَّذي يَلْتَبِسُ علىٰ كَثيرٍ مِـنَ النَّاسِ الكُتُبُ الَّتي ٱحتَـوَتْ سُمـومَ المعْتَزِلَة والمُشكِّكَةِ، والتَّنبيهُ بالتَّعيينِ علىٰ كِتابَيْنِ في ذٰلكَ:

الأوَّل: الكَشَّاف عن حَقائق التَّنزيلِ وعُيونِ الأقاويلِ في وُجوهِ التَّأويلِ.

تأليف: أبي القـاسِمِ جـارِ اللَّه محمـودِ بن عُمَـرَ الزَّمَخْشَرِيِّ، المتـوفَّىٰ سنة (٥٣٨هـ).

هٰذا الكِتـابُ لرأْسٍ من رءوسِ الاعتِـزالِ، وفَحْلٍ مِن فُحـولِ العربيَّـةِ، جنَّدَ معرِفَتَهُ باللِّسانِ لنَصْرِ مَذْهَبِهِ في هٰذا الكِتابِ.

قالَ ٱبنُ تيميَّـةَ: «وأمَّا الزَّمَخْشَرِيُّ فتَفْسيرُهُ مَحْشُـوٌّ بالبِدْعَـةِ، وعلىٰ طَرِيقَةِ المعتَزِلَةِ، مِن إنْكـارِ الصِّفاتِ والرُّؤيَةِ، والقَوْلِ بخَلْقِ القـرآنِ، وأنْكَرَ أنَّ اللَّهَ مُريدٌ للكـائِناتِ وخالِقٌ لأفْعـالِ العِبادِ، وغيرِ ذٰلكَ مِن أصـولِ المعتزِلَةِ، ... معَ مـا فيـهِ مِـنَ الأحـاديثِ الموضـوعَـةِ، ومِن قلَّةِ النَّقْلِ عنِ الصَّحـابَةِ والتَّابعينَ»[1].

وَقالَ وقَـدْ ذكَرَ تَفـاسيرَ المعتزِلَةِ: «ومِن هؤلاءِ مَن يكونُ حَسَـنَ العِبارَةِ فَصيحاً، كَصـاحِبِ الكَشَّافِ ونَحـوِهِ، حتَّىٰ إنَّه يَروجُ علىٰ خَلْقٍ كَثيرٍ مِمَّن لا يَعْتَقِدُ الباطِلَ من تَفاسيرِهم الباطِلَةِ ما شاءَ اللَّهُ»[2].

وقَدْ تَعقَّبَـهُ بالنَّقْدِ لأباطيلـهِ في العَقائدِ كَثيرٌ مِنَ العُلماءِ، بَـل إنَّهم تَعقَّبوهُ حتَّىٰ في العربيَّةِ وخطَّأوهُ في طَرَفٍ مِنْها، ومِن أهْلِ العِلْمِ مَن مَنَعَ النَّظَرَ فيهِ، لٰكِن قـالَ الحافِظُ ٱبنُ حَجَرٍ: «مَن رَسَخَتْ قَـدَمُـهُ في السُّنَّةِ، وقرأَ طَرَفـاً مِن

---

(١) مجموع الفتاوىٰ (١٣/ ٢٠٨-٢٠٩).

(٢) مجموع الفتاوىٰ (١٣/ ١٩٢).

ٱختِلافِ المَقالاتِ، ٱنتَفعَ بتَفْسيرِهِ، ولم يضُرَّهُ ما يُخشىٰ مِن دَسائِسِهِ»[1].

قلتُ: لَقَدْ أتىٰ كَثيرٌ مِنَ المفسِّرينَ بَعْدَهُ فٱنتَزَعُوا فوائِدَ كِتابِهِ، وزادُوا، فأغنىٰ ما كَتَبُوا عن ذٰلكَ الكِتابِ، ولا تَحسَبَنْ أن سَيفوتُكَ بفَواتِهِ ما لا تَجِدُهُ عندَ سِواهُ.

والثَّاني: مَفاتيحُ الغَيب، أو: التَّفسير الكَبير.

تأليف: العلَّامةِ النَّظَّارِ فَخرِ الدِّين مُحمَّدِ بن عُمَرَ بن الحُسَينِ الرَّازيِّ، المتوفَّىٰ سنةَ (٦٠٦هـ).

هٰذا الكِتابُ علىٰ كِبَرِ حَجْمِهِ، فإنَّكَ إن سَلِمْتَ من تَشْكيكاتِهِ، فلا أحْسَبُكَ تَخْرُجُ منْهُ بفائِدَةٍ ينفَرِدُ بها في تَفسيرِ القرآنِ، وفيهِ ظُلْمَةٌ، ولعلَّكَ ترىٰ هٰذا الوَصْفَ في عامَّةِ مُصنَّفاتِ الرَّازيِّ.

وذٰلكَ لِما شَحَنَ بِهِ هٰذا الكِتابَ مِنَ الآراءِ الفَلْسَفيَّةِ الَّتي لا تَعودُ بنَفْعٍ.

وَقَدْ قالَ بَعْضُ العُلَماءِ: «فيهِ كُلُّ شَيءٍ إلَّا التَّفسير»[2].

وَقالَ الحافِظُ ٱبنُ حجَرٍ: «كانَ يُعابُ بإيرادِ الشُّبَهِ الشَّديدَةِ، ويُقصِّرُ في حَلِّها، حتَّىٰ قالَ بعْضُ المغارِبَةِ: يُورِدُ الشُّبَهَ نَقْداً، ويحلُّها نَسيئَةً»[3].

وقَدْ أغْناكَ اللَّهُ عنْ هٰذا الكِتابِ بِما تَقدَّمَ ذكْرُهُ مِنَ الكُتُبِ، وبما سيأتي، وبِما هُوَ علىٰ مَناهِجِ ذٰلكَ.

---

(١) لِسان الميزان، لابن حجر (٦/ ٤-٥).

(٢) الإتقان، للسُّيوطيِّ (٢/ ٥٣٩). (٣) لسان الميزان (٤/ ٥٠٥).

المبحث التاسع: التفاسير المعاصرة:

إفْرادُها بـالتَّنبيهِ؛ من أجْلِ مـا تميَّزَت بِهِ من المنهجيَّـةِ المناسِبَةِ للعَصْرِ، في لُغَةِ الإنْشاءِ، ولُغَةِ المضمُونِ.

فأمَّـا لُغَـةُ الإنْشـاءِ، فإنَّ لُغَـةَ التَّفسيرِ في العُصورِ الماضِيَـةِ كـانَت أشْبَـهَ بخِطابِ الخاصَّةِ، فـلا يَكادُ ينتَفِعُ بها عُمومُ النَّاسِ، ولعَلَّ مِـن أبرَزِ أسْبابِ ذٰلكَ: أنَّ تَداوُلَ الكِتابِ لم يكُن مَيْسُـوراً إلَّا لمَن تعنَّىٰ طَلَبَ العِلْمِ، بخِلافِ زَمـانِنا، فإنَّ مـا أنْعَمَ اللَّهُ تعـالىٰ بِهِ علىٰ بَني الإنسـانِ مِن وَسـائلِ الطِّبـاعَـةِ والنَّشْرِ ذلَّلَ ذٰلكَ، حتَّىٰ يسَّرَ ٱقْتِناءَ الكِتابِ لكُلِّ مَن شاءَ.

وحَسَنٌ أن يُكْتَبَ التَّفسيرُ لعُمومِ المسلمينَ باللُّغَـةِ الَّتي تُيسِّرُ عليهِم فَهْمَ القرآنِ، لٰكن لا يصحُّ أن يَهْبِطَ الكاتِبُ في التَّفسيرِ إلىٰ لُغَـةِ الإعلامِ المعاصِرِ، وَالَّتي هِيَ في الحَقيقَةِ مَزيجٌ في التَّعابيرِ من لُغاتٍ شتَّىٰ، وإن كانَتْ بمُفْرَداتٍ عربيَّةٍ !!

وأمَّا لُغَـةُ المضمونِ، فإنَّ العِلْمَ الحَديثَ قَـدْ أوْقَفَ الإنسانَ علىٰ كَثيرٍ مِن أسْرارِ الخَلْقِ، مِمَّا يَجِدُ المفسِّرُ ٱرْتِباطَهُ بالقرآنِ ٱرْتِبـاطاً مُباشِراً، بل إنَّه لَيوقِفُ علىٰ حَقائِقَ لم يتهيَّـأْ لمَن سَبَقَ مِنَ المفسِّرينَ الوُقوفُ عليهـا، وَلا رِيبَةَ أنَّ هٰذا جانِبٌ مَقْصـودٌ مأمورٌ بهِ بِعُمـومِ الأمْرِ بتدبُّـرِ القرآنِ، وإن كُنَّا نرىٰ ضَرورَةَ ضَبْطِهِ بِبعْضِ الضَّوابِطِ.

كَـذٰلكَ لاحَظَتْ كُتُبُ التَّفسيرِ المعـاصِرَةُ مسْتَجِـدَّاتِ هٰذا العَصْرِ، وَمـا

يُلامِسُ حاجَةَ المسْلِمِ اليَوْمَ.

ونَماذِجُ تِلْكَ الكُتُبِ كَثيرةٌ، ولا نَزالُ نَرىٰ فيهـا الجَديدَ، لٰكنِّـي رأيْتُ ٱنْتِخابَ أرْبَعـةٍ مِن مَشاهيرِها، لأرْبَعَـةٍ مِن عُلَماءِ العَصْرِ الحَديثِ، ٱختَلَفَت مَناهِجُهُم في صِياغَةِ التَّفسيرِ:

١ - تَفسير المنار.

تأليف: العلَّامةِ المصْلِح مُحمَّدِ رَشيـدِ رِضا القَلمونيِّ، البَغداديِّ الأصْلِ، المتوفَّىٰ سنة (١٣٥٤هـ).

هٰذا التَّفسيرُ مُبْتَـداهُ دُروسُ الشَّيخِ مُحمَّـدِ عَبْـده، رَحِمهُ اللَّهُ، ٱسْتَفـادَها الشَّيخُ مُحمَّـدُ رَشيـد، فبَنَىٰ عليْهـا، وزادَ، وهِيَ تَسْتَنِدُ إلىٰ النَّقْلِ والأثَرِ، كَما تَمتـازُ بالنَّظَرِ الجَريءِ، بِعِبـارَة عليها طابَعُ التَّجـديدِ، مَع الرَّبْطِ بمُقتَضِيـاتِ الواقِعِ ومُتغيِّراتِهِ، وٱعْتِنـاءٍ بتَعْليلِ الأحكامِ بِما يتَـوافَـقُ معَ العِلْمِ الحَديثِ، ولَهُ فيهِ مِنَ الرَّأيِ مـا يُناقَشُ كغيرِه، بل فيهِ مـا يُرَدُّ عليهِ، خاصَّـةً ما تَضَمَّنَه مِن رَدِّ بعْضِ الحَديثِ الصَّحيحِ بالرَّأيِ، والَّذي يُعَدُّ مِن أكْبَرِ المآخِذِ عليه.

وهُوَ وَثيقَـةٌ تاريخيَّةٌ إضـافَةً إلىٰ كـونِهِ تفسيراً؛ لأنَّه ٱمتـدَّت كِتابَتُـهُ سِنينَ طويلَةً، وكانَ ما يُكْتَبُ فيهِ مُراعِياً للحَدَثِ.

والأصْلُ أنَّ الشَّيخَ رَشيداً كانَ ينْشُرُ هٰذا التَّفسيرَ ضِمْنَ مجلَّةِ «المنار»، ثُمَّ ٱسْتَقلَّ عنْها بالنَّشْرِ.

وقَـدْ حظِـيَ في وَقْتِـهِ بإقبـالِ النَّاسِ عليـهِ، ولم يَزَلْ لهُ ٱعتِبـارُهُ في نَظَرِ

الباحثينَ وأهْلِ العِلْمِ، وفيهِ خيرٌ كَثيرٌ، معَ أنَّه لم يُتِمَّهُ، إنَّما ٱنتهىٰ فيهِ إلىٰ الآيَةِ (١٠١) من سُورَةِ يوسُف، فكانَ آخِرُهُ تَفسيرَ قوْلِهِ تعالىٰ: ﴿توفَّني مُسْلِماً وألْحِقْني بالصَّالحينَ﴾، فتوفَّاه اللَّه عنْدَئِذٍ، فهِيَ بِشارَةُ خيرٍ له، رحمه اللَّه.

٢ - **في ظِلالِ القرآنِ.**

تأليفُ: الأديبِ العالِمِ المفكِّرِ سَيِّدِ بنِ قُطْب بن إبراهيمَ المِصريِّ، المقتولِ شَهيداً إن شاءَ اللَّه سنةَ (١٣٨٧هـ).

هٰذا الكِتابُ عُصارَةُ تَدبُّرِ رَجُلٍ أوتِيَ نَصيباً وافِراً مِنَ أدَبِ النَّثْرِ والكِتابَةِ، لَيْسَ لُغَوِيًّا بَرَعَ في تَحليلِ الألْفاظِ وتَراكيبِها، أو فَقيهاً غاصَ في دَقائِقِ الشَّرائِعِ، أو نَظَّاراً قَصَدَ إلىٰ أساليبِ الجَدَلِ وخاضَ في مَتاهاتِ النَّظَرِ، ولٰكنَّه رَجُلٌ أقْبَلَ علىٰ القرآنِ يتأمَّلُ مَعانيَهُ، مسْتَرشِداً ببَعْضِ كُتُبِ التَّفسيرِ الَّتي سَبَقَتْهُ، كتفسيرِ الإمامِ ٱبنِ كَثيرٍ، معَ البَراعَةِ الأدبيَّةِ الَّتي أوتِيَها، رابِطاً ذٰلكَ بمُحيطِهِ وواقِعِه، مُحاكِماً ذٰلكَ الواقِعَ بِما فَهِمَهُ مِن خِلالِ تدبُّرِه، وذٰلكَ في مِقْدارِ صِلَتِهِ بربِّهِ ودينِهِ وكِتابِهِ، مُراعِياً مُتغيِّراتِ زَمانِهِ وتطوُّراتِ عَصْرِهِ، مُستَشْعِراً ظُلْمَ المتجبِّرينَ الخارجينَ عن حُكْمِ اللَّهِ.

جاءَ كِتابُهُ بِما قَرَّبَ بهِ مِن مَعاني القرآنِ بمنزِلَةِ التَّفسيرِ، وإن لم يكُن يأتي علىٰ تَحليلِ مُفرَداتِهِ.

فيه ٱعْتِمادُ الحَديثِ والأثَرِ، والتَّنبيهُ علىٰ أسْبابِ النُّزولِ.

كَما سَلَكَ فيهِ مَسْلَكاً مُبْتَكراً، وإن لم يكُن جَديداً في مَوْضوعِهِ، لٰكنَّه غيرُ

شائعٍ في تَطبيقهِ في كُتُبِ التَّفسيرِ، وهُوَ مُراعـاةُ الوَحْدَةِ الموضوعيَّةِ للسُّورَةِ، والاعتِناءُ بتَحليلِ مَضمـونِها، ثُمَّ تَجزئَتِـهِ إلىٰ مَقـاطِـعَ، مِمَّا يَحْصُلُ بهِ تَقـريبٌ للبَعيدِ، ورَبْطٌ للمعاني.

وهُوَ نَمَطٌ فَريدٌ في شَرْحِ الكِتـابِ العَزيزِ[1]، ويَقَعُ تَصنيفُـهُ ضِمْنَ كُتُبِ التَّفسيرِ بالرَّأيِ، لٰكنَّهُ الرَّأيُ المحمودُ، وذٰلكَ بٱعْتِبارِ ما غلَبَ عليه.

وَوَقَعَتْ في «الظِّلالِ» هَفَواتٌ، عظَّمَتْها طائِفَةٌ، وحَقَّرَتْها أخرىٰ، ونَحْنُ نُحِبُّ سيِّـداً، لٰكنَّ الحقَّ أحَبُّ إلينا منهُ، لا نَرْضىٰ قـوْلَ هٰؤلاءِ ولا أولٰئكَ، فـلا نُعادي أوليـاءَ اللَّه ولا نُغالي فيهم، وإنَّما هُم بَشَرٌ مِمَّن خَلَقَ اللَّه، ليسُـوا برُسُلٍ ولا أنبياءَ، يـؤخَذُ منهُم ويُرَدُّ عليهِم، وفي تلكَ الهَفَـواتِ ما هُوَ خطأٌ بيِّنٌ، ٱعتِذارُنا عـن سيِّدٍ فيها يَعـودُ تارةً إلىٰ خلفيَّتِه الثَّقـافيَّة، كالَّـذي يؤخَذُ عليه في بابِ العَقائِدِ، وتارةً إلىٰ ما عاناهُ هُوَ وإخوانُهُ مِن ظُلْمٍ، كالَّذي يؤخَذُ عليه في تَفسيرِ المجتَمَعِ الجاهليِّ، واللَّهُ يتولَّاهُ برَحمَتِهِ وعَفْوِهِ.

٣ - التَّحريرُ والتَّنويرُ.

تأليف: العـلَّامة الشَّيخ مُحمَّـدِ الطَّاهِر بنِ عـاشُورٍ المالكيِّ، شيخِ جـامِعِ الزَّيتونَةِ بتونُس، المتوفَّىٰ سنة (١٣٩٣هـ).

---

(١) سَلَكَ طريقَتَه الشَّيخ سَعيد حـوَّىٰ المتوفَّىٰ سنة (١٤٠٨هـ) في تفسيره المسمَّىٰ بـ «الأساس في التَّفسير»، بـل إنَّه زادَ عليهِ ٱعْتِبارَ مـا سمَّاهُ بالوَحْدَةِ القـرآنيَّةِ، فـالقرآنُ مُجْمَلٌ في الفاتِحَةِ، ثُمَّ سائِرُهُ مجمـوعاتٌ مُترابِطَةٌ يُفصِّلُ بعْضُها بعضاً. وهُو تَفسيرٌ سَهْلٌ مُيسَّرٌ، يَعْتَمِدُ علىٰ مَصادرَ معروفَةٍ، يؤخَذُ عليهِ ذِكْرُ الإسرائيليَّات والأخبارِ الضَّعيفَة.

كِتابٌ جَـمٌّ الفَوائدِ، كَثيرُ التَّحقيقـاتِ، جرَىٰ في أسْلوبهِ علىٰ طَريقَـةِ مَن تقـدَّمَ مِنَ المفسِّرينَ، وٱسْتَخلَصَ مِـن كُتُبِهِم وزادَ، يُفسِّرُ باللُّغَـةِ والرَّأيِ، ويُبَيِّنُ النُّزولَ وأسْبابَهُ، ويعتَمِدُ الحَديـثَ، ويُحرِّرُ الأحكامَ، ويَعْتَني بمقاصِدِ التَّشريعِ، ويُراعي المُناسَبَةَ والارْتِباطَ بينَ الآياتِ، وَالبَـلاغَةَ القرآنيَّةَ، ويُحَدِّدُ أغـراضَ السُّورَةِ بينَ يَدَيْها، كَما يُبيِّنُ طَرَفـاً مِنَ التَّفسيرِ العلميِّ المُسْتَفـادِ مِن ٱكْتِشافاتِ العِلْمِ الحَديثِ، فهُوَ تَفسيرٌ مُعاصِرٌ، لٰكن بلُغَةٍ مَتينَةٍ.

ويؤخَـذُ عليـه: تَفسيرُ آياتِ الصِّفاتِ علىٰ طَـريقَةِ الخَلَفِ، وذِكْـرُ مـا لا يَثْبُتُ مِنَ الحَديثِ والأثَرِ.

٤ - أضْواءُ البَيانِ في إيضاحِ القرآنِ بالقرآنِ.

تأليف: العلَّامَة الشَّيخِ مُحمَّدِ الأمينِ بنِ مُحمَّدِ المختارِ الجَكَنيِّ الشَّنقيطيِّ، المتوفَّىٰ سنةَ (١٣٩٣هـ).

هٰذا التَّفسيرُ مِن أَجَلِّ التَّفـاسيرِ المُعـاصِرَةِ وأنفعِهـا، ٱجتَهَـدَ مُـؤلِّفُـهُ أن يُراعِيَ فيــهِ مُسمَّاهُ، لٰكنَّه إذا أتىٰ علىٰ تَفسيرِ آيـاتِ الأحكامِ بالَغَ في بيَــانِها، حتَّىٰ يَخْرُجَ فيما يذكُـرهُ إلىٰ مـا هُـوَ ألْصَقُ بكُتُبِ الفِقْـهِ، غيرَ أنَّه فيما يُفسِّرُ أو يُحرِّرُ يأتي بدُرَرٍ نَفيسَةٍ، وتَحقيقـاتٍ دَقيقةٍ، معَ سَلامَةٍ في الاعْتِقـادِ، وحِرْصٍ علىٰ الدَّليلِ، وٱتِّبـاعٍ لأحسَنِ مَناهِجِ التَّفسيرِ بالرَّأيِ، وذٰلكَ بسَبَبِ ما أوتِيـهُ مِن تَمكُّنٍ مَشْهــودٍ لَهُ بهِ في اللُّغَـةِ والأصــولِ والمنطِقِ، ولهُ مِمَّا ذهَـبَ إليـهِ بٱجتِهادِهِ ما يُخالَفُ فيهِ، ولم يُكمِلْهُ، إنَّما ٱنتَهىٰ بهِ عندَ آخِرِ سورَةِ المُجادَلَة.

المبحث العاشر: تتمة:

• **مِنَ المباحِثِ المهمَّـةِ في تَفسيرِ القرآنِ، مِمَّا خُصَّ بالبَحْثِ: تَفسيرُ مُشْكِلِ القرآنِ.**

والمُرادُ بِهِ رَفْعُ اللَّبْسِ ودَفْعُ الاشْتِباهِ فيما أشْكَلَ مَعناهُ، وسَبَقَ في (تاريخِ التَّفسير) أنَّ ٱبنَ قُتَيْبَةَ اللُّغويَّ صنَّفَ فيهِ قَديماً، ومِنَ الكُتُبِ النَّافِعَةِ فيه:

١ - فَوائِدُ في مُشْكِلِ القرآنِ، لسُلْطانِ العُلماءِ عِزِّ الدِّينِ عَبدِالعَزيزِ بنِ عَبْدِالسَّلام السُّلَميِّ.

٢ - تَفسيرُ آياتٍ أشْكَلَتْ، لشيخِ الإسلامِ ٱبنِ تيميَّة.

٣ - فَتْحُ الرَّحْمٰن بكَشْفِ ما يَلْتَبِسُ في القرآنِ، لشيخِ الإسلامِ زَكريَّا الأنْصاريِّ.

وَلا رَيْبَ أنَّ رَفْعَ الالْتِباسِ عن آياتِ الكِتابِ مَطْلوبٌ، وهُوَ جُزْءٌ مِنَ البَيانِ للكِتابِ، لٰكن لا يَجوزُ أن يَخْرُجَ عنِ الأصولِ المعتَبَرَةِ في التَّفسيرِ.

• **مِنَ المناهِجِ المبتكَرَةِ في التَّفسيرِ المعاصِرِ للقرآنِ ثَلاثَةُ أنْماطٍ:**

١ - التَّفسيرُ الموضوعيُّ للقرآنِ:

وهُوَ الاعْتِناءُ بدِراسَةِ الموضوعاتِ القرآنيَّةِ علىٰ غيرِ الصُّورَةِ التَّقليديَّةِ في التَّفسيرِ، وإنَّما بالنَّظَرِ إلىٰ الأبوابِ، كـدِراسَةِ: الإيمانِ والكُفْرِ والنِّفاقِ في القرآنِ، الأخْلاقِ في القرآنِ، الرِّبا في القرآنِ، وهٰكذا.

وهٰذا أسْلوبٌ عَصْريٌّ، لم يكُن شـائِعاً في تَصانيـفِ السَّابِقينَ علىٰ سَبيلِ الإفرادِ بالتَّأليفِ، إنَّما كانُوا يُراعُونَ تتبُّعَ المصْطَلَحِ القرآني مِن حيثُ الجُمْلَةُ.

وَهُوَ مَعَ حَـداثَتِهِ، فإنَّه لا مـانِعَ مِنْه وَلا حـرَجَ فيهِ، بشرْطِ ٱلتِـزامِ المنْهَجِ المعتَبَرِ في التَّفسيرِ.

٢ - التَّفسيرُ العِلميُّ:

والمرادُ بِهِ تَفسيرُ الآياتِ الَّتي تتحدَّثُ عَنِ الكَوْنِ وخَلْقِ الإنْسـانِ ونَحْوِ ذٰلكَ، بِما توصَّلَ إليهِ العِلْمُ الحَديثُ من ٱكْتِشافٍ وٱطِّلاعٍ علىٰ حَقائِقَ لم يَهْتَدِ إلَيْها عُمومُ النَّاسِ مِن قَبْلُ.

وَهٰذا فَنٌّ مِنَ التَّفسيرِ لا يُغْفَـلُ أثَرُهُ في إعْجـازِ القــرآنِ، وزِيادَةِ الإيمانِ، لٰكنِّي أراهُ لا يُقْبَلُ إلَّا بشُروطٍ ثَلاثَةٍ:

١ - أنْ لا يُصادِمَ أصْلاً مَعلوماً بنَفْسِ دَلالَةِ القرآنِ أو صَحيحِ السُّنَّةِ.

٢ - أن يَحْتَمِلَهُ اللَّفْظُ مِنْ جِهَةِ اللُّغَةِ.

٣ - أن يَكونَ حَقيقَــةً علميَّــةً ثَبَتَتْ بالبَراهينِ، لا مُجرَّدَ نظـريَّةٍ مُحْتَمَلَةٍ، خَشْيَةَ أن تُجْعَلَ نُصوصُ القرآنِ غَرَضاً لتَجارِبِ النَّاسِ.

فإذا ٱجتَمَعَتْ هٰذه الشُّروطُ فـلا مانِعَ من قَبـولِ هٰذا النَّوْعِ مِنَ التَّفسيرِ، فإنَّ اللَّه تعالىٰ قالَ: ﴿سَنُرِيهِمْ آياتِنا في الآفاقِ وَفي أنْفُسِهِمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أنَّهُ الحَقُّ﴾ [فُصِّلَت: ٥٣].

ويُمْكِنُ القَـوْلُ: فِكْرَةُ هٰذا النَّوْعِ مِـنَ التَّفسيرِ ليسَتْ حَـديثَـةً، فَقَـدْ نَبَّـهَ الأطبَّـاءُ وغيرُهُم مِن قَبْلُ علىٰ أشْيـاءَ، ورَبَطوها بالقـرآنِ، لٰكنَّها لم تَبْلُغْ مـا بَلغَهُ العِلْمُ الحَديثُ اليَوْم.

وَفي العَصْرِ الحَديثِ خِـلالَ القَـرْنِ الماضي، أَلَّفَ الشَّيـخُ طَنْطاوي بن جـوهَري المصريُّ المتـوفَّىٰ سنةَ (١٣٥٨هـ) تَفسيرَهُ المسمَّىٰ بـ«الجواهِر»، وشَحَنَهُ بِذِكْرِ الاكتِشافاتِ العصريَّةِ وربَطَها بالقرآنِ، وكانَ يمَثِّلُ بالصُّوَرِ في كِتابِهِ هٰذا، فرَفَضَهُ النَّاسُ وعابوهُ، لِما رأَوْا فيهِ مِنَ التَّكلُّفِ والمبالَغَة.

٣ - التَّفسير العَدديُّ للقرآنِ:

كَـذا سمَّاهُ بعْضُ أهْلِ هٰذا الزَّمـانِ، والمقصـودُ بهِ: ٱسْتِخـراجُ دَلائِلَ ومَعـانٍ، بِناءً علىٰ حِسابِ عَـدَدِ الحُروفِ أو الكَلِماتِ، ومِنْهُ البَحْثُ عن سِرِّ عَدَدِ السَّبْعَةِ أو السَّبْعينَ أو الأرْبعينَ، وشِبْهِ ذٰلكَ.

فهٰذا تكلَّمَ فيهِ بعْضُ النَّاسِ مِن قبْلُ، كَما أشارَ إليهِ الزَّركشيُّ[1].

وهُوَ مِن بِدَعِ التَّفاسيرِ، ولاحِقٌ بالتَّفسيرِ بالرَّأيِ المذْمومِ، فهُوَ لا يتخرَّجُ علىٰ لُغَةٍ ولا علىٰ أثَرٍ، كَما أنَّنا لم نَـرَ مَن تَكَلَّمَ فيهِ أتىٰ بِمثالٍ صـالحٍ مُقْنِعٍ، بل لا تَخريجَ لَهُ إلَّا التَّكلُّفُ، واللّٰهُ أعْلَمُ.

* * *

---

(١) البُرهان، للزَّركشيِّ (٢/ ١٨١-١٨٢).

الفصل الخامس

قواعد التفسير

هٰذا الفَصْلُ مُختَصرٌ، مَعقودٌ للتَّنبيـهِ علىٰ ما يحتاجُ المفسِّرُ أو مُتـدبِّرُ القرآنِ إلىٰ مُلاحَظَتِـهِ، وهُوَ أصولٌ جامِعَـةٌ وقَواعِدُ كُلِّيَّـةٌ، تُعينُ علىٰ التَّدبُّرِ الأَمْثَلِ، والفَهْمِ الصَّحيحِ للقرآنِ، تُتَمِّمُ الأصولَ المتقـدِّمَةَ، وتُقْرَنُ بما ذَكَرْتُهُ في طُرُقِ التَّفسيرِ، لا أعيدُ فيهـا ما نبَّهْتُ عليـهِ من قبلُ في موضِعـهِ من هٰذا الكِتابِ، كمُـراعاةِ أسْبـابِ النُّزولِ، والمكِّيِّ والمدنيِّ، وٱخْتِلافِ القـراءاتِ، والنَّسْخِ، والمأثورِ في التَّفسيرِ، والحَذَرِ مِنَ الرَّأيِ الفاسِد، وتَرْكِ تفسيرِ المتَشابِه.

وهٰذا بَيانُ تلكَ القواعِدِ والأصولِ في ثلاثَةِ مَباحِث:

المبحث الأول: محتوى القرآن:

في القرآنِ ما يَنْفَعُ النَّاسَ في الدُّنْيا والآخِرَةِ، عُلومُه لا نِهايَةَ لَها، وخيرُهُ لا ٱنْقِضاءَ له ولا ٱنْقِطاعَ.

صَحَّ عَنْ عَبـدِاللَّهِ بنِ مَسْعـودٍ، رَضِيَ اللَّهُ عنهُ، قـالَ: «مَن أرادَ العِلْمَ فلْيُثَوِّرِ القرآنَ، فإنَّ فيهِ عِلْمَ الأوَّلينَ والآخِرينَ»[1].

---

(١) أخْرَجَهُ ٱبنُ المبـارَكِ في «الزُّهْد» (رقم: ٨١٤) وٱبنُ أبي شيبة (رقم: ٣٠٠٠٩) =

وعَن مَسْروقِ بنِ الأجْدَعِ، قالَ: «ما نَسْأَلُ أصْحابَ مُحمَّدٍ ﷺ عن شيءٍ، إلَّا وعِلْمُهُ في القرآنِ، ولٰكنْ عِلْمُنا قَصَرَ عنْهُ»[1].

واْعْلَمْ أنَّ مجموعَ مادَّةِ القرآنِ تَرْجِعُ إلىٰ ثَلاثَةِ أشْياءَ:

١ - العَقيدَة: وتحتَها: أسْماءُ اللَّهِ تعالىٰ وصِفاتُهُ، والآياتُ الدَّالَّةُ عليهِ، والإيمانُ باليَوْمِ الآخِرِ، وسائرِ الغَيْبِ، والرُّسُلِ، والكُتُبِ.

٢ - التَّذكير: وتَحتَه: الأمْثالُ، والقَصَصُ، وَالوَعْدُ، والوَعيدُ.

٣ - الشَّرائع: وهِيَ الأوامِرُ والنَّواهي، وأحكامُ الحَلالِ والحَرامِ.

وهٰذهِ القِسْمَةُ أصْلُها الحَديثُ الصَّحيحُ المتواتِرُ عنِ النَّبيِّ ﷺ قالَ: «﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ تَعْدِلُ ثُلُثَ القرآنِ»[2].

= وأبو عُبيدٍ في «فَضائل القرآن» (ص: ٩٦) وسَعيدُ بنُ مَنصورٍ (رقم: ١) ومُسدَّدٌ (كَما في «المطالب العاليَة» رقم: ٣٤٠٠) والفِريابيُّ في «الفَضائل» (رقم: ٧٨) والنَّحَّاسُ في «القَطْع» (ص: ٨٤) والطَّبرانيُّ في «الكبير» (رقم: ٨٦٦٤-٨٦٦٦) وَالبيهقيُّ في «الشُّعب» (رقم: ١٩٦٠) مِن طُرُقٍ عن أبي إسْحاقَ السَّبيعيِّ، عن مُرَّةَ بنِ شَراحِيلَ، عنِ آبنِ مَسْعودٍ، به. وإسْنادُهُ صَحيحٌ.

وقَوْلُه: «فَليُثوِّر» أي: فليُنقِّرْ عنه ويُفكِّرْ في مَعانيهِ وتَفسيرِهِ وَقِراءَته (النِّهاية في غريب الحَديث، لابنِ الأثير ١/ ٢٢٩).

(١) أثَرٌ صَحيحٌ.

أخرَجَهُ أبو عُبيدٍ في «فضائِله» (ص: ٩٦) وَالبيهقيُّ في «الشُّعب» (رقم: ٢٢٨٤).

(٢) وَرَدَ مِن حَديثِ عَدَدٍ كَبيرٍ مِنَ الصَّحابَةِ، وهُوَ عنْدَ البُخاريِّ (رقم: ٤٧٢٦ وَمواضِع أخرَىٰ) من حَديثِ أبي سَعيدٍ، ومُسلمٍ (رقم: ٨١١) مِن حَديثِ أبي الدَّرْداءِ، =

وفي رِوايةٍ صَحيحةٍ مِن حَديثِ أبي الدَّرداءِ، عن النَّبيِّ ﷺ قالَ:

«إنَّ اللَّهَ جَزَّأَ القرآنَ ثَلاثَةَ أجْـزاءٍ: فجَعَلَ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ جُزءًا من أجْزاءِ القرآنِ»[1].

وذٰلكَ مِن جِهَةِ أنَّ هٰذه السُّورَةَ قَدِ ٱشْتَمَلَتْ علىٰ التَّوحيدِ خاصَّةً، وهٰذا ثُلُثُ القرآنِ، بِٱعْتِبارِ القِسْمَةِ السَّابِقَةِ.

فإذا ظَهَرَ هٰذا فهٰهُنا تَنبيهٌ علىٰ ثَلاثةِ أصولٍ يَحْتاجُ إلىٰ رِعايَتِها المُتَدَبِّرُ:

الأصْلُ الأوَّل: أمْثالُ القرآنِ.

القرآنُ مَليءٌ بضَرْبِ الأمْثـالِ، وعلَّةُ ذٰلكَ: ما في المثَلِ مِـن تَصويرِ الشَّيءِ وتَقـريبِـهِ في الأذْهانِ، إذْ هُوَ تَشبيهٌ، والتَّشبيـهُ يُنَزِّلُ البَعيـدَ منزِلَةَ القـريبِ، والمعقولَ منزِلَةَ المحسوسِ، فتَعيهِ العُقولُ وتَقْبَلُهُ.

والمثَلُ لا يكونُ إلَّا والممثَّلُ بهِ حَقيقَةٌ مَعلومَةٌ، لا يكونُ صورَةً وَهْمِيَّةً.

والأمْثالُ في القرآنِ ثَلاثَةُ أنواعٍ[2]:

النَّوعُ الأوَّل: أمثـالٌ يُصرَّحُ فيهـا بلفْظِ (المثَلِ) أو مـا يدلُّ علىٰ التَّشبيـهِ،

= و(رقم: ٨١٢) مِن حَديثِ أبي هُرَيْرَةَ.

(١) هٰذا مِن رِوايَةِ أبي الدَّرْداءِ عندَ مُسلمٍ في «صَحيحه».

(٢) ٱعتنىٰ بالنَّوعينِ الأوَّلينِ كَثيرٌ مِنَ العُلَماءِ، مِنهُم: أبو بكرٍ ٱبنُ العربيِّ في «قانون التَّأويل» (ص: ٥٦٦)، والعِزُّ بن عبـدالسَّلامِ في «الإمـام في بيانِ أدلَّةِ الأحكامِ» (ص: ١٤٣)، وٱبنُ القيِّم في «إعْلام الموقِّعين» (١/ ١٦٣-٢٦٦) وأفْرِدَ بالنَّشرِ كذٰلكَ.

وتُسمَّىٰ (الأمْثالَ المصرَّحَة).

فَمِثـالُ التَّصريحِ بلَفْظِ المثَلِ قولُهُ تعـالىٰ: ﴿أَنْزَلَ من السَّماءِ ماءً فسـالَتْ أوديَةٌ بقدَرِها، فاْحتَمَلَ السَّيْـلُ زَبَداً رابِياً، وَمِمَّا يوقِدونَ عليـهِ في النَّارِ ٱبتِغاءَ حليـةٍ أو مَتـاعٍ زَبَـدٌ مِثْلُهُ، كـذٰلكَ يَضْرِبُ اللَّهُ الحقَّ والبـاطِلَ، فـأمَّـا الزَّبَدُ فيَذْهَبُ جُفاءً، وَأمَّـا ما ينْفَعُ النَّاسَ فيمكُثُ في الأرْضِ، كذٰلكَ يَضْرِبُ اللَّهُ الأمثالَ﴾ [الرَّعد: ١٧].

ومِثالُ التَّصريحِ بالتَّشبيهِ، قـوْلُهُ تعالىٰ: ﴿وَالَّذينَ كَفَرُوا أعْمالُهُمْ كَسَرابٍ بقِيعَةٍ يَحْسَبُهُ الظَّمآنُ ماءً، حتَّىٰ إذا جاءَهُ لم يَجِدْهُ شَيْئاً﴾ [النُّور: ٣٩].

النَّوْعُ الثَّاني: أمْثالٌ لا يُصرَّحُ فيها بلَفْظِ التَّمثيـلِ، ولٰكنَّها تدلُّ علىٰ معانٍ تمثيليَّةٍ بإيجازٍ، وهِـيَ (الأمثالُ الكامِنَة)، كَقوْلِهِ تعـالىٰ: ﴿وَلا يَغْتَبْ بَعْضُكُمْ بَعْضاً، أيُحِبُّ أحدُكُم أن يأكُلَ لَحْمَ أخيهِ مَيْتاً﴾ [الحُجرات: ١٢].

وتَشْبيهـاتُ القـرآنِ جَميعُهـا أمْثـالٌ مَضروبَةٌ لفَهْمِ مُـرادِ اللَّهِ عَـزَّ وَجَلَّ بخِطابِهِ لعِبادِهِ، كَما قالَ: ﴿وَيَضْرِبُ اللَّهُ الأمْثـالَ للنَّاسِ لعلَّهُم يتَذَكَّرونَ﴾ [إبراهيم: ٢٥]، وَقـالَ: ﴿وَتِلْكَ الأمْثـالُ نَضْرِبُها للنَّاسِ لعَلَّهُم يتفَكَّرونَ﴾ [الحَشْر: ٢١]، ﴿وَما يَعْقِلُها إلَّا العالِمونَ﴾ [العَنكَبوت: ٤٣].

النَّوعُ الثَّالث: قَصَصُ القرآنِ.

قَصَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ علينا مِن أنبـاءِ الأوَّلينَ ما جعَلَهُ أعْظَمَ مَثَلٍ للاعْتِبارِ والقِيـاسِ، فقالَ: ﴿ولَقَـدْ أنزَلْنا إلَيْكُم آياتٍ مُبيِّناتٍ وَمَثَـلاً مِنَ الَّذينَ خَلَوْا

مِن قَبْلِكُم وَمَوْعِظَةً للمُتَّقِينَ﴾ [النُّور: ٣٤].

فهٰـذا المَثَلُ هُوَ قصَّـةُ آدَم ونـوحٍ وهُودٍ وصـالحٍ وإبـراهيمَ ولوطٍ وبَني إسرائيلَ، وغيرِ ذٰلكَ، فـالمُخـاطَبـونَ بهٰذا القـرآن هُمُ الممثَّلونَ، وأصْحـابُ تلكَ القَصَصِ هُمُ الممثَّلُ بهِم، والمَثَلُ شأنُهُم وما كانُوا عليهِ وما صارُوا إليهِ.

وهٰذا المَثَلُ قَضيَّةٌ قِياسيَّةٌ، أصْلُها تِلْـكَ الأمَمُ الخالِيَةُ، وفَرْعُها هٰذهِ الأمَّةُ ومَن بَلَغَه هٰذا القـرآنُ، والمعنىٰ الجامِعُ لإلْحاقِ الفَرْعِ بالأصْلِ: إمَّا ٱسْتِقـامَةٌ تُلْحِقُ بمَن أنْعَمَ اللَّهُ عليهِمْ، وإمَّا ٱنْحِـرافٌ يُلْحِقُ بمَصيرِ المغضوبِ عليهِم والضَّالِّينَ.

كَما قـالَ اللَّهُ عـزَّ وَجَلَّ: ﴿فَهَلْ يَنْتَظِرونَ إلَّا مِثْلَ أيَّامِ الَّـذينَ خَلَوْا مِن قَبْلِهِمْ؟ قُـلْ فٱنْتَظِـرُوا إنِّي مَعَكُم مِنَ المُنْتَظـرينَ * ثُمَّ نُنَجِّـي رُسُلَنا وَالَّـذينَ آمَنُوا، كَذٰلكَ حَقًّا عَلَيْنا نُنْجِ المؤمنينَ﴾ [يونُس: ١٠٢-١٠٣].

وَكَما قـالَ سُبْحانَهُ: ﴿وَعَـدَ اللَّهُ المنافقينَ والمُنافِقاتِ وَالكُفَّـارَ نارَ جَهَنَّمَ خـالِدينَ فيها، هِيَ حَسْبُهُم، ولَعَنَهُم اللَّـهُ ولَهُم عَذابٌ مُقيمٌ * كَـالَّذينَ مِن قَبْلِكُم كانُوا أشَـدَّ مِنكُم قُوَّةً، وأكْثَرَ أمْوالاً وأوْلاداً، فٱسْتَمْتَعُـوا بخَلاقِهِمْ، فٱسْتَمْتَعْتُمْ بخَـلاقِكُم كَما ٱسْتَمْتَعَ الَّذيـنَ مِن قَبْلِكُمْ بخَـلاقِهِمْ، وَخُضْتُمْ كَـالَّذي خـاضُـوا، أولٰئكَ حَبِطَـتْ أعْمالُهُم في الدُّنْيـا والآخِـرَةِ وأولٰئكَ هُمُ الخاسِرونَ * ألَمْ يأتِهِمْ نَبأُ الَّذينَ مِن قَبْلِهِمْ: قَـوْمِ نوحٍ، وعادٍ، وثَمـودَ، وَقَوْمِ إبراهيمَ، وأصْحـابِ مَدْيَنَ، وَالمؤتَفِكاتِ؟ أتَتْهُم رُسُلُهُم بالبيِّناتِ، فَما كـانَ

اللَّهُ لِيَظْلِمَهُم، وَلٰكن كانُوا أَنْفُسَهُم يَظْلِمُونَ﴾ [التَّوبة: ٦٨-٧٠].

وهٰذا النَّوْعُ مِن أَعْجَبِ الأَمْثـالِ، وَما هُوَ بالأَسـاطيرِ ولا الخَيالاتِ، بَلْ هُوَ كَما قـالَ اللَّهُ: ﴿إِنَّ هٰذا لَهُوَ القَصَصُ الحَقُّ﴾ [آل عِمـران: ٦٢]، ﴿نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ القَصَصِ بِما أَوْحَيْنـا إِلَيْكَ هٰذا القـرآنَ﴾ [يوسُف: ٣]، ﴿لَقَدْ كـانَ في قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لأُولي الأَلْبابِ، مـا كانَ حَـديثاً يُفْتَرىٰ، وَلٰكن تَصْـديقَ الَّذي بَيْنَ يَدَيْهِ، وتَفْصيلَ كُلِّ شَيءٍ، وَهُدًى وَرَحْمَةً لِقَـوْمٍ يؤمِنونَ﴾ [يوسُف: ١١١].

وَتدبُّرُ أَمْثـالِ القـرآنِ وقَصَصِـهِ يتجـاوَزُ الاعْتِبـارَ، إِلىٰ تَـرسيخِ مَعـاني العَقيدَةِ، وشَرْحِ أساليبِ الدَّعْوَةِ والحِجاجِ، وبَيانِ الشَّرائِعِ[1].

الأَصْلُ الثَّاني: جَدَلُ القرآنِ.

المَقْصـودُ بجَـدَلِ القرآنِ: أَسـاليبُ المناظَرَةِ الَّتي جـاءَ بِها لإِظهـارِ الحَقِّ وإِقامةِ الحجَّةِ علىٰ المُخالفينَ.

وقَد تضمَّنَ القـرآنُ جميعَ ما يُسْتَعْمَلُ في المناظَراتِ والحِوارِ مِنَ البَراهينِ والأَدلَّةِ العقليَّـةِ، كَما قـالَ اللَّهُ تعـالىٰ: ﴿وَلا يأتُـونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْناكَ بِالحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيراً﴾ [الفُـرقـان: ٣٣]، وَقـالَ تعـالىٰ: ﴿فَبِأَيِّ حَـديثٍ بَعْـدَهُ يُؤمِنونَ؟﴾ [المُرْسَـلات: ٥٠]، لٰكنَّ ذٰلـكَ مَـوقـوفٌ علىٰ ٱسْتِكْشـافِهِ منْهُ

(١) ٱنْظُر: الإمام في بيانِ أدلَّةِ الأحكام، للعِزِّ بن عبدالسَّلام (ص: ١٤٣).

بحُسْنِ التَّدبُّرِ والفَهْمِ عَنِ اللَّهِ عَزَّ وجَلَّ.

وَفي قَصَصِ الأنْبياءِ كَثيرٌ مِن تلكَ الأدلَّةِ، علىٰ التَّوحيدِ وإثْباتِ النُّبوَّاتِ.

فَمِن تِلْكَ الأساليبِ:

(١) إلْزامُ المخاطَبِ بطَريقِ الاستفهامِ عمَّا هوَ مُسلَّمٌ عندَه، حتَّىٰ يعتَرِفَ بِما يُنكِرُهُ.

كقولِهِ تعالىٰ في رَدِّ فِرْيَةِ اليهودِ: ﴿وَما قَدَروا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ إِذْ قالُوا ما أَنْزَلَ اللَّهُ علىٰ بَشَرٍ من شيءٍ، قُلْ مَنْ أَنْزَلَ الكِتابَ الَّذي جاءَ بِهِ موسىٰ نوراً وهُدًى للنَّاسِ تجْعَلونَهُ قَراطيسَ تُبْدونَها وتُخْفونَ كثيراً وعُلِّمْتُمْ ما لَمْ تَعْلَمُوا أَنْتُمْ ولا آباؤكُمْ؟ قُلِ اللَّهُ، ثُمَّ ذَرْهُمْ في خوضِهِمْ يَلْعَبونَ﴾ [الأنعام: ٩١].

(٢) إلزامُ المُخاطَبِ بِما تَقْتَضيهِ العُقولُ.

كما في قولِهِ تعالىٰ: ﴿لَوْ كانَ فيهِما آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتا﴾ [الأنْبياء: ٢٢]، أيْ: لَفَسَدَ تدبيرُ السَّماواتِ والأرْضِ وٱختَلَّ نِظامُهُما، والسَّماواتُ والأرْضُ لم تَفْسُدا، فنتَجَ عنْهُ أن ليسَ فيهما آلِهَةٌ إلَّا اللَّه، كَما قالَ: ﴿ما ٱتَّخَذَ اللَّهُ مِن وَلَدٍ، وَما كانَ مَعَهُ مِنْ إلٰهٍ، إذاً لَذَهَبَ كُلُّ إلٰهٍ بِما خَلَقَ، وَلَعَلا بَعْضُهُم عَلىٰ بَعْضٍ﴾ [المؤمنونَ: ٩١]، وكَما قالَ سُبحانَه: ﴿قُلْ لَوْ كانَ مَعَهُ آلِهَةٌ كَما يَقولُونَ إذاً لابْتَغَوْا إلىٰ ذِي العَرْشِ سَبيلاً﴾ [الإسراء: ٤٢-٤٣].

(٣) الاستدلالُ بالمبدأ علىٰ المعادِ.

كقولِهِ تعالىٰ: ﴿فلْيَنْظُرِ الإنْسانُ مِمَّ خُلِقَ * خُلِقَ من ماءٍ دافِقٍ * يَخْرُجُ

من بينِ الصُّلْبِ والتَّرائبِ * إنَّه علىٰ رَجْعِهِ لَقادِرٌ﴾ [الطَّارق: ٥-٨][1].

(٤) الاسْتِدْلالُ بقِياسِ الأوْلىٰ.

كَقِياسِ إحياءِ الموتىٰ علىٰ خَلْقِ السَّماواتِ والأرْضِ، كَما قالَ تعالىٰ: ﴿أوَلَمْ يرَوْا أنَّ اللَّهَ الَّذي خَلَقَ السَّماواتِ وَالأرْضَ ولَمْ يَعْيَ بخَلْقِهِنَّ بِقادِرٍ علىٰ أَن يُحْيِيَ الموتىٰ؟﴾ [الأحقاف: ٣٣].

(٥) السَّبْرُ والتَّقسيمُ.

وذٰلكَ بحَصْرِ الأوصافِ وإبطالِ أن يكونَ واحِدٌ منها علَّةً للحُكْمِ[2]، كقولِهِ تعالىٰ: ﴿ثَمانيةَ أزواجٍ، مِنَ الضَّأْنِ ٱثنَينِ ومِنَ المَعْزِ ٱثْنَيْنِ، قُلْ آلذَّكَرَيْنِ حرَّمَ أمِ الأنثَيَيْنِ، أمَّا ٱشتَمَلَتْ عليهِ أرْحامُ الأنْثَيينِ، نَبِّئوني بعِلْمٍ إنْ كُنْتُمْ صادِقينَ * ومِنَ الإبِلِ ٱثْنَينِ ومِنَ البَقَرِ ٱثنَيْنِ، قُل آلذَّكَرَيْنِ حَرَّمَ أمِ الأنْثَيَيْنِ، أمَّا ٱشْتَمَلَتْ عليهِ أرْحامُ الأنْثَيَيْنِ، أمْ كُنْتُمْ شُهَداءَ إذْ وصَّاكُمُ اللَّهُ بِهٰذا، فمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ علىٰ اللَّهِ كَذِباً ليُضِلَّ النَّاسَ بغيرِ عِلْمٍ، إنَّ اللَّهَ لا يَهْدي القومَ الظَّالِمِينَ﴾ [الأنعام: ١٤٣-١٤٤][3].

(٦) المُطالَبَة بالبُرهانِ علىٰ صحَّةِ الدَّعوىٰ.

كقَوْلِ اللَّهِ تعالىٰ لأهْلِ الكِتابِ: ﴿قُلْ هاتُوا بُرْهانكُم إنْ كُنْتُم صادِقِينَ﴾

---

(١) ٱنْظُرْ: مجموع الفتاوىٰ، لابنِ تيميَّة (٩/ ١٢١).

(٢) الكلِّيَّات، للكَفويِّ (٢/ ٢٢).

(٣) مَباحِث في عُلوم القرآنِ، مَنَّاع القطَّان (ص: ٣٠٣).

بعْـدَ قَوْلِهِ عنْهُم: ﴿وَقـالُوا لَن يَدْخُلَ الْجَنَّـةَ إلَّا مَن كانَ هُوداً أَو نَصـارَىٰ﴾ [البقرة: ١١١].

(٧) التَّحدِّي.

كَقوْلِهِ تعالىٰ في إثْباتِ التَّوحيدِ: ﴿قُلِ ٱدْعُوا الَّذينَ زَعَمْتُم مِن دونِهِ، فَلا يَمْلِكُونَ كَشْفَ الضُّرِّ عَنكُم وَلا تَحْويلاً﴾ [الإسراء: ٥٦].

وقَوْلِهِ في إثْبـاتِ عَجْزِ الكُفَّارِ عنِ الإتيانِ بسُـورَةٍ مِثْلِ هٰذا القرآنِ: ﴿قُلْ فأْتُوا بِسُـورَةٍ مِثْلِهِ، وَٱدْعُـوا مَنِ ٱسْتَطَعْتُم مِن دونِ اللَّهِ إن كُنْتُم صـادِقينَ﴾ [يونُس: ٣٨].

هٰذه بعْضُ صُـوَرِ الجَدَلِ في القـرآنِ ذكْـرُها علىٰ سبيلِ التَّنبيـهِ، لا التَّتبُّعِ والاسْتِقصاءِ، فهٰذا فَنٌّ خاصٌّ مِن عُلومِ القرآنِ.

الأصْلُ الثَّالثُ: أحْكامُ القرآنِ.

أحْكامُ القرآنِ بمعنىٰ الأمْرِ والنَّهيِ ينْدَرِجُ تَحْتَها جَميعُ التَّكاليفِ:

كانَت مِنْ أعْمالِ القُلوبِ، كالتَّوحيدِ والإيمانِ والإخْلاصِ.

أو كـانت مـوَزَّعـةً بينَ القُلوبِ والجوارِحِ، كـالعِبـاداتِ، مثْلُ الصَّـلاةِ والزَّكاةِ والصِّيامِ والحجِّ.

أو كانَت من أعمالِ الجَوارحِ، كـالمعامَـلاتِ لصَلاحِ أمْـرِ الدُّنْيا، وحِفْظِ

الضَّروراتِ وتَحقيقِ الحاجاتِ، كالبَيْعِ والشِّراءِ والنِّكاحِ.

كانَت مُختَصَّةً بالفَرْدِ، أو بالجَماعَةِ، أو مشْتَرَكَةً بينَهُما.

فالقرآنُ قَدْ أتىٰ بجَميعِ تِلْكَ الأحكامِ، تَصريحاً أو تَلويحاً، بالقاعِدَةِ العامَّةِ أو بالحُكْمِ المفصَّلِ، كَما قالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَنَزَّلْنا عَلَيْكَ الكِتابَ تِبْياناً لِكُلِّ شَيْءٍ﴾ [النَّحل: ٨٩][1].

والآياتُ الدَّالَّةُ علىٰ الأحكامِ في القرآنِ لا ينبَغي أن تُقيَّدَ بعَدَدٍ، فكُلُّ آيَةٍ في القرآنِ جائِزٌ أن تكونَ مَظِنَّةً للحُكْمِ.

كما قالَ عَبْدُاللَّه بنُ مَسْعودٍ، رَضِيَ اللَّهُ عنهُ: «ما مِنْ حَرْفٍ أو آيَةٍ، إلَّا وَقَدْ عَمِلَ بها قَوْمٌ، أو لَها قَوْمٌ سَيَعْمَلُونَ بها»[2].

كَيْفَ تُسْتَفادُ الأحكامُ مِنَ القرآنِ؟

الآياتُ الدَّالَّةُ علىٰ الأحكامِ في القرآنِ نوعانِ:

الأوَّل: ما جاءَ بالحُكْمِ صَراحَةً، كالَّذي يُستَفادُ مِن سُوَرِ البَقَرَةِ والنِّساءِ والمائِدَةِ، من الفَرائِضِ والحَلالِ والحَرامِ، وهٰذا ظاهِرٌ.

والثَّاني: ما يُؤخَذُ بطَريقِ الاسْتِنْباطِ، وَهٰذا قِسْمانِ:

أحدُهما: ما يُسْتَنْبَطُ بالتَّدبُّرِ لنفْسِ الآيَةِ.

---

(١) أنْظُر كِتابي «تيسير علم أصول الفقه» (ص: ١١٧).

(٢) أخرجَه أبو عُبيد في «الفَضائل» (ص: ٩٩) بإسْنادٍ صحيحٍ.

مِثالُـهُ: ٱسْتِنْباطُ صحَّةِ أنْكِحَـةِ الكُفَّارِ مِن قَـوْلِهِ تعالىٰ: ﴿وَٱمْـرَأَتُهُ حَمَّالَةَ الحَطَبِ﴾ [المَسَـد: ٤]، ولوْ كـانَ عَقْـدُ النِّكاحِ بينَهما باطِلاً بسَبَبِ الكُفْـرِ لَما أَضافَها إليهِ.

وٱسْتِنْبـاطُ صِحَّةِ صَـوْمِ مَن أدْرَكَه الفَجْـرُ وَهُوَ جُنُبٌ، مِن قوْلِهِ تعـالىٰ: ﴿فـالآنَ باشِرُوهُنَّ وَٱبْتَغُوا مـا كَتَبَ اللَّهُ لَكُم، وَكُلُوا، وَٱشْرَبُوا، حتَّىٰ يتَبَيَّنَ لَكُم الخَيْطُ الأَبْيَضُ مِنَ الخَيْطِ الأَسْوَدِ مِنَ الفَجْـرِ﴾ [البقرة: ١٨٧]، فأبْقىٰ الإذْنَ في الجِماعِ والأكْلِ والشُّرْبِ حتَّىٰ يتبيَّنَ الفَجْـرُ، فإذا دَخَلَ الفَجْـرُ وَجَبَ الإمْساكُ عن كُلِّ ذٰلكَ، فمَن حـلَّ له أن لا يَنْزِعَ عن أهْلِهِ إلَّا بدُخولِ الفَجْرِ، فقَدْ أُقِرَّ علىٰ أن يُدْرِكَهُ وَقْتُ الصَّـوْمِ جُنُباً وَلا يَقْدَحُ ذٰلكَ في صَوْمِهِ وَلا يَمْنَعُهُ.

وثانيهما: بضَميمَةِ آيَةٍ أخْرىٰ.

كَٱسْتِنْبـاطِ أقَلِّ مُـدَّةِ الحَمْلِ مِنْ آيتَينِ، قـولِهِ تعـالىٰ: ﴿وَحَمْلُهُ وَفِصـالُهُ ثَلاثونَ شَهْراً﴾ [الأحْقاف: ١٥]، مَع قـوْلِهِ: ﴿وَفِصالُهُ في عامَيْنِ﴾ [لُقْمان: ١٤][1].

كَيْفَ تدلُّ ألْفاظُ القرآنِ علىٰ الأحكامِ؟

هٰذا مَبْحَثٌ مَـوضِعُـهُ بتَفْصيلِهِ (علم أصولِ الفقـهِ)، والتَّنبيـهُ مِن حيثُ الجُملَةُ علىٰ أنَّ ألْفاظَ القرآنِ تدلُّ علىٰ الأحكامِ:

(١) ٱنْظُر: البُرهان، للزَّركشيِّ (٢/ ٤، ٥).

بصيغَـة الطَّلَبِ المُباشِرَةِ، كـالأمْرِ ﴿أَقيمُـوا الصَّلاةَ﴾ [البقـرَة: ١١٠]، والنَّهي: ﴿لا تَقْرَبُوا الزِّنىٰ﴾ [الإسْراء: ٣٢].

أو بالخَبَرِ المفيدِ للحُكْمِ، كقوْلِهِ تعـالىٰ: ﴿كُتِبَ عليكُم الصِّيامُ﴾ [البقرة: ١٨٣].

أو بِما رُتِّبَ علىٰ العَمَلِ مِن جَـزاءٍ في العـاجِـلِ والآجِلِ، كقـوْلِهِ تعـالىٰ: ﴿فَمَن يَعْمَلْ مِثْقــالَ ذَرَّةٍ خيراً يَـرَهُ * وَمَـن يَعْمَلْ مِثْقــالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَـرَهُ﴾ [الزَّلزَلة: ٧-٨].

وللإمامِ عِـزِّ الدِّينِ بنِ عَبْدِالسَّلامِ في هٰذا تَصنيـفٌ نافِعٌ، يُحقِّقُ الغايَةَ في هٰذا الأصْلِ، آسْمُهُ: «الإمامُ في بَيانِ أدلَّةِ الأحكامِ».

المبحث الثاني: قواعد لغوية:

التَّنبيهُ في هٰذا المبحَـثِ علىٰ أصولٍ في التَّفسيرِ تَنبَني علىٰ مُراعـاةِ الجانِبِ اللُّغويِّ في القرآنِ، فإلَيْكَها:

١ - آتِّباعُ معنىٰ الكَلِمَةِ القرآنيَّةِ كَما جـاءَ بِهِ لِسانُ العَرَبِ، وما عُرِفَ مِن كَلامِهِمْ، ومُلاحَظَةُ الوُجوهِ فيهِ.

والوُجوهُ هِيَ: اللَّفْظُ الواحِدُ يُسْتَعمَلُ في المعاني المتعدِّدَة.

كألْفـاظِ (الهُدَىٰ) و(الإيمانِ) و(الكُفْر) و(العَفْو)، آسْتُعْمِلَ كُـلٌّ منْها في

القرآنِ في أكْثَرَ من معنىٰ.

ومِن أحْسَنِ الطُّرُقِ المساعِدَةِ علىٰ ذٰلكَ ويُقدَّمُ علىٰ الرُّجوعِ إلىٰ المعاجِمِ اللُّغويَّةِ: تتبُّعُ اللَّفْظَةِ في مَواردِها في القرآنِ نَفسهِ بمُختَلَفِ ٱشْتِقاقاتِها، فإنَّ أحسَنَ الطُّرُقِ في التَّفسيرِ: أن يُفسَّرَ القرآنُ بالقرآنِ، وهٰذا منْهُ.

وٱعتَنىٰ بعْضُ العُلماءِ بإفرادِ دَلالاتِ الألْفاظِ والمصطَلحاتِ المتكرِّرَةِ في القرآنِ، بالتَّأليفِ، ومِن أجَلِّ الكُتُبِ فيهِ: «بَصائرُ ذَوي التَّمييزِ في لَطائفِ الكِتابِ العَزيزِ» للإمامِ مَجْدِ الدِّينِ مُحمَّدِ بنِ يعْقوبَ الفَيْروزآباديِّ صاحِبِ «القاموسِ المُحيط»، المتوفَّىٰ سنةَ (٨١٧هـ).

وسَبَقَ إليهِ غيرُ واحِدٍ كذٰلكَ، مِنْ أقدَميهِم: ٱبنُ قُتيبةَ في «مُشْكِلِ القرآنِ».

ومِمَّا ينْدَرِجُ تحتَ هٰذهِ القاعِدَة مُلاحَظَةُ الأضْدادِ اللُّغويَّة في القرآنِ، كٱسْتِعمالِ (ظَنَّ) لليَقينِ والتَّردُّدِ أو الشَّكِّ، كقولِهِ تعالىٰ: ﴿إنِّي ظَنَنْتُ أنِّي مُلاقٍ حِسابِيَهْ﴾ [الحاقَّة: ٢٠] في اليَقينِ، وقَوْلِهِ: ﴿وَظَنُّوا أنَّهم إلَيْنا لا يُرْجَعُونَ﴾ [: القَصَص: ٣٩] في الشَّكِّ.

٢ - هَلْ في القرآنِ ألْفاظٌ مُتَرادِفَةٌ؟

التَّرادُفُ: هُوَ توالي كَلمتينِ فأكْثَرَ دالَّةٍ علىٰ شيءٍ واحِدٍ بٱعْتِبارٍ واحِدٍ، مثْلُ: (البُرِّ) و(القَمْحِ) و(الحِنطَة)، فهٰذهِ ألْفاظٌ مُختَلِفَةٌ لشيءٍ واحِدٍ.

وعَلامَةُ صحَّةِ التَّرادُفِ: إمْكانُ حُلولِ أحَدِ اللَّفْظينِ محلَّ الآخَرِ، لو

حذَفْتَ أحدَهُما.

وأكْثَرُ أهْلِ العِلْمِ علىٰ القَوْلِ بصحَّةِ وُقـوعِهِ في اللُّغَةِ، ولم يُنْكِرْهُ إلَّا قَليلٌ مِن عُلماءِ العـربيَّـةِ، أقـدَمُهُم أبـو العبَّـاسِ ثَعْلَبٌ، وتَبِعَـهُ عليـه تلميـذُهُ أبو الحُسَيْنِ بنُ فارِسٍ[1].

وَعلىٰ القَوْلِ بثُبوتِهِ، فلا يُظَنُّ كَثْرَةُ وُقوعِهِ في كَلامِ العَرَبِ.

أمَّا في القـرآنِ، فَطائِفَةٌ علىٰ وُجودِهِ، وطائِفَـةٌ علىٰ عَدَمِهِ، والقَوْلُ بعَـدَمِهِ هُوَ الصَّحيحُ، إذْ مَن قالَ بوجـودِهِ فيهِ لم يذْكُر لَهُ مِثالاً صـالحاً، إنَّما ذكَرَ مِثْلَ قَـوْلِهِ تعالىٰ: ﴿لكُلٍّ جَعَلْنا مِنْكُم شِرْعَـةً وَمِنْهـاجاً﴾ [المائِـدَة: ٤٨]، و﴿لا تُبْقِي وَلا تَذَرُ﴾ [المدَّثِّر: ٢٨]، و﴿أطَعْنـا سـادَتَنا وكُبَراءَنا﴾ [الأحـزاب: ٦٧]، و﴿بَثِّي وَحُزْنِي﴾ [يُوسُف: ٨٦].

وهٰذا ليسَ مُتَرادِفـاً، ولَيْسَ اللَّفْظانِ في هٰذهِ المواضِـعِ بمعنىٰ واحِـدٍ، والأصْلُ أنَّ العَطْفَ يَقْتَضي المغايَـرَةَ بينَ المعطوفِ والمعْطوفِ عليهِ.

نَعَمْ، يوجَدُ في القرآنِ ٱستِعْمالُ الألْفـاظِ المتَقارِبَةِ المعاني، مِثْلُ: (الخَوف) و(الخَشْيَة)، و(الخُشوع) و(الخُضوع)، لا علىٰ سَبيلِ التَّرادُفِ، وإنَّما بمَجيءِ اللَّفْظِ مُستقلًّا عنِ الآخَرِ.

---

(١) وٱنْظُر: «المحصـول» للرَّازيِّ (١/ ٣٤٧)، «الإبْهاج في شرح المنْهـاج» لتقيِّ الدِّين السُّبْكـيِّ وٱبنِه تاجِ الدِّين (١/ ٢٣٨، ٢٤١)، «الإحْكـام» للآمِـديِّ (١/ ٣٣)، «الكُلِّيَّات» للكَفويِّ (٢/ ١٠٨)، «مجموع الفتاوىٰ» لابن تيميَّة (١٣/ ١٨٣)، «رَوضَة المحبِّين» لابن القيِّم (ص: ٥٤)، «إرْشاد الفُحول» للشَّوكانيِّ (ص: ١٦).

وهٰذهِ الألْفاظُ وشِبْهُها لو تَوالَتْ فلَيْسَت مُتَرادِفَةً علىٰ التَّحقيقِ، وذٰلكَ لِما بينَها مِن دَقيقِ الفارِقِ في المعنىٰ.

ولإمامِ اللُّغَةِ أبي هِلالٍ العَسْكريِّ في هٰذا النَّوعِ مِنَ المُفْرَداتِ كِتابُ «الفُروق»، يُثْبِتُ وُجودَ الفَرْقِ بينَ هٰذهِ الألْفاظِ وإن تَقارَبَت في المعنىٰ.

فجَديرٌ بالمتدبِّرِ للقرآنِ أن يُبْعِدَ عنِ ٱعْتِبارِهِ فكرةَ وُجودِ المترادِفِ فيهِ.

٣ - الحَقيقةُ والمجَازُ:

الحَقيقَةُ: هيَ اللَّفْظُ المسْتَعْمَلُ فيما وُضِعَ لهُ في ٱصْطِلاحِ التَّخاطُبِ.

وهُوَ ما يَتَبادَرُ إلىٰ الذِّهْنِ معناهُ مِن مُجَرَّدِ لَفْظِهِ دونَ التَّوقُّفِ علىٰ قَرينَةٍ.

فإنْ كانَ ذٰلكَ الوَضْعُ لُغويًّا فهِيَ (الحَقيقَةُ اللُّغويَّةُ)، مثْلُ لَفْظِ (أسَد)، فإنَّه لَفْظٌ مُسْتَعمَلٌ في لُغَةِ العَرَبِ ٱسماً للحيوانِ المعروفِ.

وإنْ كانَ الوَضْعُ شَرعيًّا، فهِيَ (الحَقيقَةُ الشَّرعيَّةُ)، مثْلُ لَفْظِ (الإيمانِ) و(الكُفْرِ)، و(المؤمِنِ) و(الكافِر)، و(الصَّلاةِ) و(الزَّكاةِ) و(الصَّوْمِ)، فهٰذهِ ألْفاظٌ ٱسْتُعْمِلَت في خِطابِ الشَّارِعِ للدَّلالَةِ علىٰ مَعاني مَخصوصَةٍ.

وإنْ كانَ الوَضْعُ بحَسَبِ ما ٱصْطَلَحَ عليهِ النَّاسُ مِن مَعنىٰ اللَّفْظِ، فهِيَ (الحَقيقَةُ العُرفيَّةُ)، كإطْلاقِ النَّاسِ اليَوْمَ لَفْظَ (طَيَّارَة) علىٰ وَسيلَةِ النَّقْلِ الجَوِّيَّةِ المعروفَةِ.

وَالحَقيقَةُ بأنواعِها الثَّلاثَةِ مُعتَبرةٌ لفَهْمِ القرآنِ.

وتَرتيبُ الحَقائِقِ: الشَّرعيَّةُ، فالعُرفيَّةُ، فاللُّغويَّةُ.

فتَفسيرُ لَفْظِ (الصَّلاةِ) في الكِتابِ والسُّنَّةِ، لا يُصارُ إليهِ بدَلالَةِ اللُّغَةِ، إنَّما يُطْلَبُ مَعْناهُ في مُرادِ اللَّهِ ورَسُولِهِ ﷺ.

قالَ ٱبنُ تيميَّةَ: «القرآنُ وَالحَديثُ إذا عُرِفَ تَفسيرُهُ مِن جِهَةِ النَّبيِّ ﷺ، لم يُحْتَجْ في ذٰلكَ إلىٰ الاسْتِدْلالِ بأقْوالِ أهْلِ اللُّغَةِ وَلا غيرِهِمْ»[1].

فإن قامَ دَليلٌ علىٰ عَدَمِ إرادَةِ الحَقيقَةِ الشَّرعيَّةِ فيهِ، حَمَلْنا اللَّفْظَ علىٰ ما قامَ عليه الدَّليلُ مِن مَعناهُ، كقَوْلِهِ تعالىٰ: ﴿وَصَلِّ عَلَيْهِمْ، إنَّ صَلاتَكَ سَكَنٌ لَهُم﴾ [التَّوبة: ١٠٤]، فالصَّلاةُ هُنا الدُّعاءُ لَهُم، وهٰذا تَفسيرٌ باللُّغَةِ.

فإن فَقَدْتَ تَفْسيرَ اللَّفْظِ في بَيانِ اللَّهِ ورَسولِهِ ﷺ، فإنْ كانَ مِمَّا تعلَّقَتْ بِهِ التَّكاليفُ العمليَّةُ، فٱطْلُبْهُ في عُرْفِ النَّاسِ وٱسْتِعمالِهِم، مِثْلُ لَفْظِ (السَّفَرِ) و(عِشْرَةِ الزَّوجَةِ)، فمثْلُ هٰذا لا تُسْعِفُ اللُّغَةُ في توضيحِ مَعناهُ.

أمَّا سائِرُ الألْفاظِ فالمعتَبَرُ فيها الحَقيقَةُ اللُّغويَّةُ.

المَجاز:

المَجازُ مُقابِلٌ للحَقيقَةِ، وهُوَ: ٱسْتِعْمالُ اللَّفْظِ في غَيرِ ما وُضِعَ لهُ، لعَلاقَةٍ بينَهُما، مَعَ قرينَةٍ تَمْنَعُ مِن إرادَةِ الحَقيقَةِ.

والعَلاقاتُ الَّتي تكونُ بينَ المعنىٰ المجازيِّ والحَقيقيِّ للَّفْظِ كَثيرَةٌ، مُفصَّلةٌ في (كُتُبِ البَلاغَة)، مِثْلُ التَّعبيرِ عَنِ الكُلِّ بالجُزْءِ، كالتَّعبيرِ بالسُّجودِ

---

(١) مَجموعُ الفَتاوىٰ، لابن تيميَّة (١٣/ ١٨).

عَنِ الصَّلاةِ، والتَّعبيرِ بلَفْظِ المحلِّ عنِ الحالِّ فيهِ، كَما في قَوْلِهِ تعالىٰ: ﴿وَٱسْأَلِ القَرْيَةَ الَّتي كُنَّا فيها﴾ [يوسُف: ٨٢]، والمرادُ مَن حَلَّ فيها، وهُم أهْلُها، وإسْنادِ الفِعْلِ إلىٰ الزَّمانِ أو المكانِ، كقوْلِهِ تعالىٰ: ﴿بَلْ مَكْرُ اللَّيْلِ والنَّهارِ﴾ [سَبأ: ٣٣]، ولا مَكْرَ للزَّمَنِ، إنَّما أَسْنَدَ إليه لأنَّ المكْرَ يكونُ فيهِ.

وَمِنَ المجازِ الاسْتِعارَةُ كذٰلكَ.

وَقَدِ ٱختَلَفَ النَّاسُ في صِحَّةِ القَوْلِ بإثْباتِ المجازِ في القرآنِ، فجُمهورُ أهْلِ العلْمِ علىٰ إثْباتِهِ، وطائِفَةٌ منعَتْهُ(١).

والنِّزاعُ بينَهُم أشْبَهُ أن يكونَ لَفظيًّا، وكأنَّ حَقيقَةَ قوْلِ المانعينَ تَرْجِعُ إلىٰ ما تذرَّعَ بِهِ أهْلُ البِدَعِ بٱسْتِعمالِ المجازِ في تأويلِ صِفاتِ الباري تعالىٰ، والتَّحقيقُ أنَّ فَسادَ قوْلِ أهْلِ البِدَعِ لا يكونُ بإبْطالِ القوْلِ بالمجازِ؛ لأنَّ حَمْلَ صِفاتِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أو شيءٍ مِنْها علىٰ المجازِ لا يَخْلو مِن تَفسيرِ الغَيْبِ بالشَّهادَةِ، وهُوَ مَمْنوعٌ.

---

(١) مَواضِعُ شَرْحِ ذٰلكَ كَثيرَةٌ، فمُعْظَمُ كُتُبِ الأصولِ تذكُرُ هٰذهِ المسألَةَ، ٱنظُر مِنها: «الواضِح» لابنِ عَقيل (١/ ١٢٧-١٢٨، و٣٨٤-٣٩٦)، «التَّمهيد» للكَلوذانيِّ (١/ ٧٧-٨٧)، «المحصول» للرَّازي (١/ ٣٩٥-٤٨٦)، «الإحكام» للآمِديِّ (١/ ٤٥-٥٠)، «الإشارة إلىٰ الإيجازِ في بَعضِ أنْواعِ المجازِ» لعِزِّ الدِّينِ بنِ عبدالسَّلام، «الإبْهاج» للسُّبكيَّينِ (١/ ٢٧١-٣٢١)، «إرْشاد الفُحول» للشَّوكانيِّ (ص: ١٨)، ولابنِ تيميَّةَ كَلامٌ كَثيرٌ حولَ ذٰلكَ، وكذا لتلميذِهِ ٱبنِ القيِّم، وهُما ينتَصِرانِ لمَنْعِ القَوْلِ بالمجازِ، كذٰلكَ للشَّيخِ مُحمَّدِ الأمينِ الشَّنقيطيِّ في هٰذا كِتابُ «مَنْعِ جَوازِ المجازِ في المنزَّلِ للتَّعبُّدِ وَالإعْجازِ».

فالمجـازُ أسْلوبٌ مِن أساليبِ العربيَّـةِ، نَعَم هُوَ مُبْتَكَرٌ في تَسميَتِهِ كسـائرِ مصطَلَحاتِ فُنونِ العربيَّةِ، ولٰكنَّه جُزْءٌ مِن هٰذهِ اللُّغةِ.

وظُهورُ الكَلامِ فيهِ قَـديمٌ، حتَّىٰ نَسَبَ أبو الخطَّابِ وٱبنُ عَقيلٍ القَوْلَ بهِ إلىٰ الإمامِ أحمَدَ بنِ حَنبلٍ[1].

والأَصْلُ أن لا يُصارَ إليْهِ إلَّا عنْدَ تعذُّرِ حَمْلِ اللَّفْظِ علىٰ حَقيقَتِهِ.

ومِن عَـلامَـةِ المجازِ: أنَّه لا يؤكَّـدُ بالمصْـدَرِ ولا بالتَّكرارِ، تَقـولُ: (أرادَ الحائِطُ أن يَسْقُطَ)، فإرادتُهُ مَجازٌ، بـدَليلِ أنَّه لا يصحُّ أن يُقـالَ: (أرادَ الحائِطُ أن يَسْقُطَ إرادةً شَـديدةً)، وتَقـولُ: (قــالَت الشَّجَـرَةُ فمالَتْ)، ولا تقـولُ: (قالَت الشَّجَرَةُ فمالَتْ قَوْلاً شَديداً).

فــالتَّكليمُ في قوْلِهِ تعـالىٰ: ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ موسىٰ تَكْليماً﴾ [النِّسـاء: ١٦٤] حَقيقةٌ؛ لأنَّه أكَّـدَهُ بالمصدَرِ، وفي قوْلِهِ: ﴿إنَّما قَـوْلُنا لشَيءٍ إذا أرَدْناهُ أن نَقولَ لَهُ كُنْ فيَكونُ﴾ [النَّحل: ٤٠]، أكَّـدَ القَـوْلَ بالتَّكرارِ، كَما أكَّـدَ المعنىٰ بإنَّما، فٱنتفىٰ المجازُ[2].

كـذٰلكَ فإنَّ المجـازَ إنَّما يَظْهَـرُ مَعنـاهُ بردِّه إلىٰ أصْلِهِ، بخِـلافِ الحَقيقـةِ، فمَعناها ظاهِرٌ في لَفْظِها[3].

---

(١) التَّمهيد، لأبي الخطَّاب (١/ ٨٠)، الواضح، لابن عَقيل (٢/ ٣٨٦).

(٢) تأويل مُشْكِل القرآنِ، لابن قُتيبة (ص: ١١١)، وذكرَ ٱبنُ عَقيلٍ في «الواضِحِ» (٢/ ٣٩٥) كذٰلكَ علاماتٍ أخرىٰ تُميِّزُهُ عن الحَقيقَةِ.

(٣) الواضح، لابن عَقيل (١/ ١٢٨).

٤ - الكِنايَة:

الكِنايَةُ وارِدَةٌ في أَلْفاظِ القرآنِ، علىٰ مَعنىً: تَرْكِ التَّصريحِ باللَّفْظِ المباشِرِ لعلَّةٍ، الأشْبَـهُ أن تكونَ تنزيهاً للقـرآنِ عنِ الألْفـاظِ المبتَـذَلَة، فيأتي بِما يُحقِّقُ المقصودَ بأرْفَعِ الألْفاظِ.

وذٰلكَ مِثْلُ الكِنـايَةِ عَنِ الجِماعِ بالرَّفَـثِ والمبـاشَرَةِ والمسِّ واللَّمْسِ، كَما قالَ تَعالىٰ: ﴿أُحِلَّ لَكُم لَيْلَةَ الصِّيامِ الرَّفَثُ إلىٰ نِسائِكُم﴾ حتَّىٰ قالَ: ﴿فالآنَ باشِروهُنَّ﴾ [البقرة: ١٨٧]، وقالَ: ﴿لا جُناحَ عَلَيْكُم إن طَلَّقْتُمُ النِّساءَ ما لَمْ تَمَسُّوهُنَّ﴾ [البَقَرة: ٢٣٦]، وقالَ: ﴿أَوْ لامَسْتُمُ النِّساءَ﴾ [المائِدَة: ٦].

عَنِ ٱبنِ عبَّاسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عنهُما، قالَ: «الدُّخولُ، والتَّغشِّي، والإفْضاءُ، وَالمباشَرَةُ، والرَّفَثُ، واللَّمْسُ، هٰذا الجِماعُ، غيرَ أنَّ اللَّهَ حَيِيٌّ كَريمٌ، يَكْني بِما شاءَ عَمَّا شاءَ»[1].

٥ - دَلالَةُ المشْتَرَكِ اللَّفْظِيِّ:

المشْتَرَكُ: هُوَ اللَّفْظُ المسْتَعْمَلُ في مَعنيينِ أو أكْثَرَ بأوْضاعٍ مُتعدِّدَةٍ.

كلَفْظِ (القُـرْء) في قـوْلِهِ تعـالىٰ: ﴿وَالمطلَّقـاتُ يتَرَبَّصْنَ بـأنْفُسِهِنَّ ثَلاثَةَ قُروءٍ﴾ [البقـرة: ٢٢٨]، مُشْتَرَكٌ بينَ الطُّهْرِ وَالحَيْضِ، وَلَفْـظِ (الملامَسَةِ) في قوْلِهِ: ﴿أَوْ لامَسْتُمُ النِّساءَ﴾ [المائِدَة: ٦]، مُشْتَرَكٌ بينَ الجِماعِ واللَّمْسِ باليَدِ.

---

(١) أخْرَجَه عبدُالرَّزَّاق في «المصنَّف» (رقم: ١٠٨٢٦) بإسْنادٍ صَحيحٍ. وهُوَ مَرويٌّ عَنِ ٱبنِ عبَّاسٍ مِن طُرُقٍ.

ومِنَ النَّاسِ مَن جَعَلَ هٰذا مِن قَبيلِ المَتَشابِهِ، وهٰذا ضَعيفٌ، إنَّما المَتَشابِهُ ما ٱستأثَرَ اللَّهُ بِعلمِهِ.

ولا يَخْتَلِفُ العُلَماءُ في أنَّ (المشتَرَكَ) مِن قَبيل (المجمَل) يحتاجُ تَعيينُ المرادِ بِهِ إلىٰ دَليلٍ، وذٰلكَ إذا كانَ المعنيانِ أو المعاني مُتضادَّةً لا يُمْكِنُ ٱجتِماعُها، أمَّا إذا أمْكَنَ حَمْلُهُ علىٰ جَميعِ مَعانيهِ فٱختَلفُوا فيهِ علىٰ قوْلينِ:

أوَّلُهُما: قوْلُ الحنفيَّةِ والحَنابِلَةِ وبعْضِ الشَّافعيَّةِ: أنَّه (مُجمَل)، وَلا يصحُّ حَمْلُهُ علىٰ جَميعِ مَعانيهِ؛ وهُوَ أصحُّ القوْلينِ.

والثَّاني: قوْلُ المالكيَّةِ والشَّافعيِّ وجُمهورِ أصْحابِهِ: يَعُمُّ جَميعَ مَعانيهِ.

٦ - فَهْمُ المرادِ باللَّفْظِ مِن خِلالِ السِّياقِ.

وهٰذا مَطلوبٌ في جَميعِ القرآنِ، فإنَّ المفرَدَةَ فيهِ لا يَحْسُنُ أن تُفسَّرَ مُسْتقلَّةً عن سِياقِها.

قالَ العِزُّ بنُ عبدالسَّلامِ: «السِّياقُ مُرْشِدٌ إلىٰ تَبيينِ المُجْمَلاتِ، وتَرْجيحِ المحتَمَلاتِ، وتَقريرِ الواضِحاتِ، وكُلُّ ذٰلكَ بعُرْفِ الاسْتِعْمالِ، فكُلُّ صِفَةٍ وَقعَتْ في سِياقِ المَدْحِ كانَت مَدْحاً، وكُلُّ صِفَةٍ وَقعَتْ في سِياقِ الذَّمِّ كانَت ذَمًّا، فما كانَ مَدْحاً بالوَضْعِ فوَقَعَ في سِياقِ الذَّمِّ صارَ ذَمًّا وٱسْتِهزاءً وتهكُّماً بعُرْفِ الاسْتِعمالِ»[1].

فلَو أرَدْتَ أن تَفهَم قوْلَهُ تعالىٰ في وَصْفِ قوْمِ شُعيبٍ لهُ: ﴿إنَّكَ لأنْتَ

(١) الإمام في بيانِ أدلَّةِ الأحكام، للعزِّ بن عبدالسَّلام (ص: ١٥٩).

الْحَلِيمُ الرَّشِيدُ﴾ [هود: ٨٧] مُجَرَّدةً عن اعْتِبارِ عَداوَتِهِم لَهُ ورَفْضِهِم لِدَعْوَتِهِ، لكانَت ثَناءً منهُم عليْهِ، ولَيْسَت كذٰلكَ، إنَّما أرادُوا التَّهكُّمَ بِهِ والسُّخرِيَةَ منْهُ.

٧ - مُلاحَظَةُ تأثيرِ القَواعِدِ النَّحويَّة:

الإعرابُ مِفْتاحٌ لكثيرٍ مِن مَعاني القرآنِ، ومعرِفَةُ الإعرابِ توجِبُ معرفةَ الأساسيَّاتِ في علمِ النَّحْوِ، ولا يحِلُّ الإقدامُ علىٰ تَفسيرِ القرآنِ مِمَّن لا يُميِّزُ مَواقِعَ الكَلِماتِ في الجُمَلِ.

وهٰذا يُوجِبُ تَمييزَ العُمْدَةِ في الجُملَةِ مِن الفَضْلَةِ مِن التَّابعِ، والحَدَثِ وأزْمِنَتِهِ، وَالمعارِفِ مِنَ النَّكِراتِ، ومعرِفَةَ الضَّمائِرِ، وأسْماءِ الإشارَةِ، والأسْماءِ الموصولَةِ، وأدَواتِ الشَّرْطِ، والاسْتِفهامِ، والتَّوكيدِ، والاسْتِثْناءِ، وحُروفِ العَطْفِ، والجَرِّ، والقَسَمِ.

كَما يُلاحَظُ فيهِ ما يأتي علىٰ القاعِدَةِ، وما يَخرُجُ عنْها، كالذِّكْرِ، والتَّقديرِ، والتَّقديمِ، والتَّأخيرِ، والزِّيادَةِ، والحَذْفِ، وَمجيءِ الاسْمِ لَفْظاً صَريحاً، أو مؤوَّلاً، وَما يأتي مُفرداً ويأتي جُملَةً كالخَبَرِ والحالِ.

وَمِنَ القَواعِدِ النَّحويَّةِ المهِمَّةِ في التَّفسيرِ:

(١) أن تَبْحَثَ عَمَّا يَعودُ عليهِ ضَميرُ الغائِبِ، وتُراعِيَ أنَّ الأصْلَ عَوْدُ الضَّميرِ إلىٰ أقْرَبِ مَذكورٍ.

(٢) أن تَبحَثَ عن جَوابِ ما يحتاجُ إلى الجَوابِ، كالشَّرْطِ، والقَسَمِ،

وَالاسْتِفهامِ.

(٣) أن تَبْحَثَ عَمَّا يتعلَّقُ بِهِ الجارُّ والمجرورُ.

(٤) أن تُلاحِظَ صِلَةَ الموصولِ وعائِدَهُ.

(٥) أن تُحدِّدَ صاحِبَ الحالِ، وهُوَ الموصوفُ حالُهُ.

٨ - تأثيرُ التَّغييرِ الصَّرفيِّ في المعنىٰ.

وَذٰلكَ مِن جِهَةِ الأصالَةِ والزِّيادَةِ والحَذْفِ، وغَيْرِ ذٰلكَ.

كالفَرْقِ بينَ لَفْظَي (الضَّلالِ) و(الإضْلالِ) بسَبَبِ الزِّيادَةِ الصَّرفيَّةِ، والفَرْقِ بينَ ﴿ٱسْطاعُوا﴾ و﴿ٱسْتَطاعُوا﴾ [الكهف: ٩٧] في الحَذْفِ، وفائِدَةِ التَّكْريرِ في قوْلِهِ تعالىٰ: ﴿فَكُبْكِبوا فيها﴾ [الشُّعراء: ٩٤].

والتَّغييرُ الطَّارىءُ علىٰ أبنِيَةِ الأفْعالِ يُكْسِبُها كَثيراً مِن دَقيقِ المعاني، والقرآنُ مَقصودٌ أن يُراعىٰ فيهِ جَميعُ ذٰلكَ، فَدَلالَةُ (فعَلَ) غيرُ (فعَّلَ) وكِلاهُما غيرُ (أفْعَلَ)، وهٰكذا.

٩ - علومُ المعاني البَلاغيَّةِ في القرآنِ:

ٱشْتَمَلَ القرآنُ مِن أنْواعِ (علم المعاني) علىٰ أحْسَنِها، ففيهِ: ٱستِعمالاتُ الألْفاظِ في حَقائِقِها، وفي مَجازاتِها بقرائنِها الدَّالَّةِ علىٰ ذٰلكَ، وهٰذا بابٌ واسِعٌ، وهُوَ عَظيمُ الفائِدَةِ، ضَروريٌّ لمتدبِّرِ القرآنِ، محلُّهُ كُتُبُ البَلاغَةِ، وجَوامِعُ التَّفسيرِ، وبعْضُ المصنَّفاتِ الخاصَّةِ فيهِ، كبَعْضِ ما كَتَبَ سُلْطانُ

العُلماءِ عِزُّ الدِّينِ بنُ عبدالسَّلامِ، لٰكن لا بُدَّ مِن تَنبيهٍ علىٰ المرادِ علىٰ سَبيلِ الإيجازِ بالإشارَةِ، فَمِن ذٰلكَ:

(١) مَجيءُ الخَبَرِ والإنْشاءِ يُرادُ بِكُلٍّ منْهُما أصْلُ ما يُساقُ لهُ، كَما يَقومُ أحدُهما مَقامَ الآخَرِ مَجازاً بقَرينَةٍ، وأمْثِلَتُهُ كَثيرَةٌ.

(٢) مَجيءُ صِيَغِ الأمْرِ والنَّهيِ والاسْتِفْهامِ والتَّمنِّي والنِّداءِ يُرادُ بها حَقائِقُها، كَما تَخرُجُ للدَّلالَةِ علىٰ مَعانٍ مَجازيَّةٍ بالقرائنِ، والقرآنُ مَليءٌ بهٰذا.

(٣) التَّعبيرُ بلَفْظِ الماضي عَمَّا لم يكُن بَعْدُ تأكيداً لوُقوعِهِ، كَقوْلِهِ تَعالىٰ: ﴿أتىٰ أمْرُ اللَّهِ فَلا تَسْتَعْجِلُوهُ﴾ [النَّحل: ١].

وَلاحِظْ أنَّ (كانَ) خاصَّةً قَدْ تَدُلُّ علىٰ الماضي والحالِ والاسْتِقْبالِ، واسْتِعمالُها في القرآنِ بهٰذا المعنىٰ كَثيرٌ، كَقوْلِهِ تعالىٰ: ﴿وَكانَ اللَّهُ سَميعاً عَليماً﴾ [النِّساء: ١٤٨].

كذٰلكَ يأتي اللَّفْظُ المضارِعُ مَعناهُ الماضي لفائِدَةٍ، كقوْلِهِ تعالىٰ: ﴿فَلِمَ تَقْتُلونَ أنْبياءَ اللَّهِ مِن قَبْلُ﴾ [البَقَرَة: ٩١]، والمعنىٰ: لِمَ قَتَلْتُمْ.

(٤) دَلالَةُ التَّنكيرِ أو التَّعريفِ وفائِدَةُ كُلٍّ في مَحلِّه.

دخَلَ أبو الفَرَجِ غُلامُ ابْنِ شَنَبُوذَ علىٰ عَضُدِ الدَّوْلَةِ زائراً، فقالَ لهَ: يا أبا الفَرَجِ، إنَّ اللَّهَ يَقولُ: ﴿يَخْرُجُ مِن بُطونِها شَرابٌ مُخْتَلِفٌ ألْوانُهُ، فيهِ شِفاءٌ للنَّاسِ﴾ [النَّحل: ٦٩]، ونَرىٰ العَسَلَ يأكُلُهُ المحرورُ فيتأذَّىٰ بهِ، واللَّهُ الصَّادِقُ في قوْلِهِ؟ قالَ: أصْلَحَ اللَّهُ الملكَ، إنَّ اللَّهَ لم يَقُل: فيهِ الشِّفاءُ للنَّاسِ،

بالألِفِ واللَّامِ الَّذَيْنِ يَدْخُلانِ لاسْتيفـاءِ الجِنْسِ، وإنَّما ذَكَرَهُ مُنكَّراً، فمعناهُ: فيهِ شِفاءٌ لبَعْضِ النَّاسِ دونَ بَعْضٍ[1].

(٥) مَعرِفَةُ المقيِّداتِ اللَّفْظيَّةِ، كـالتَّقييدِ بالنُّعوتِ كَقوْلِهِ تعالىٰ: ﴿وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُـؤمِنَةٍ﴾ [النِّساء: ٩٢]، وبالعَطْفِ كقـوْلِهِ تعالىٰ: ﴿جَعَلَ اللَّـهُ الكَعْبَةَ البَيْتَ الحَرامَ قِياماً للنَّاسِ﴾ [المائِدَة: ٩٧]، وَهٰذا عَطْفُ بَيانٍ، وهٰكذا.

(٦) دَلالَةُ القَصْرِ، كَما في قـوْلِهِ: ﴿لا إلٰـهَ إلَّا اللَّه﴾ [الصَّـافَّـات: ٣٥]، فقُصِرَت الألوهيَّـةُ علىٰ اللَّهِ، وقَـوْلِـهِ: ﴿إنَّما يَخْشىٰ اللَّهَ مِن عِبـادِهِ العُلَماءُ﴾ [فاطر: ٢٨]، قُصِرَت الخَشْيَةُ علىٰ العُلَماءِ، وهٰكذا.

(٧) تَمييزُ الوَصْلِ والفَصْلِ بينَ الجُمَلِ.

فالوَصْلُ: الرَّبْطُ بينَ الجملتينِ بحـرْفِ العَطْفِ الواو، كَما في قوْلِهِ تعالىٰ: ﴿يا أيُّها الَّذينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادقينَ﴾ [التَّوبة: ١١٩].

والفَصْلُ: قَطْعُ الارْتباطِ بينَ الجُملتينِ، ويَكونُ لأسْبابٍ، مِنْها:

أن يَكونَ الاتِّصـالُ تامًّـا بينَ الجُملتينِ، كَقـوْلِهِ تعـالىٰ: ﴿وَاتَّقُـوا الَّذي أَمَـدَّكُم بِما تَعْلَمُـونَ. أَمَـدَّكُم بأنْعـامٍ وَبَنينَ﴾ [الشُّعـراء: ١٣٢-١٣٣]، فَالجُملَةُ الثَّانيـةُ بَدَلٌ مِنَ الأولىٰ، ولو وُصِلَتا بالعَطْفِ لَزِمَ أن تكونَ إحْداهُما غيرَ الأخرىٰ.

---

(١) معرفـة القرَّاء الكِبـار، للذَّهبيِّ (١/ ٣٣٣-٣٣٤). وأبو الفَرَجِ هٰذا هُـوَ مُحمَّدُ بنُ أحمَدَ بن إبراهيمَ، مِن أئمَّة القراءاتِ والتَّفسير، توفِّي سنة (٣٨٨هـ).

ومِنْها: أن يكونَ بينَ الجُملتين ٱرْتِباطٌ، لٰكن مَنعَ مِنَ الوَصْلِ مانِعٌ، مِثْلُ قوْلِهِ تعالىٰ: ﴿وإذا خَلَوْا إلىٰ شَياطينِهِم قالُوا: إنَّا مَعَكُم إنَّما نَحْنُ مُستَهْزِئونَ. اللَّهُ يَسْتَهْزِىءُ بِهِمْ﴾ [البقَرَة: ١٤-١٥]، فَلو وُصِلَت جُملَةُ ﴿اللَّهُ يَسْتَهزِىءُ بِهِم﴾ لكانَت مَعْطوفَةً علىٰ قوْلِ المنافقينَ: ﴿إنَّما نَحْنُ مُسْتَهزِئُونَ﴾.

(٨) مُلاحَظَةُ الاسْتِئْناف:

وهُوَ الكلامُ المنْقَطِعُ عَمَّا قَبْلَه في السِّياقِ، كقوْلِهِ تعالىٰ: ﴿وإن يَدْعونَ إلَّا شَيْطاناً مَريداً * لَعنَهُ اللَّهُ﴾ [النِّساء: ١١٧-١١٨].

وقَدْ تَدْخُلُ عليهِ الواوُ، كقوْلِهِ تعالىٰ: ﴿لِنُبَيِّنَ لَكُم وَنُقِرُّ في الأرْحامِ﴾، فجُمْلَةُ ﴿وَنُقِرُّ﴾ مُسْتَأنَفَةٌ، والواوُ للاسْتِئْنافِ.

وقَدْ تدخُلُ كذٰلكَ الفاءُ، ويُقالُ فيها ما يُقالُ في الواوِ، كقوْلِهِ تعالىٰ: ﴿فإنَّما يقولُ لَهُ كُنْ فَيَكونُ﴾[البقَرَة: ١١٧]، فجُملَةُ ﴿فَيَكونُ﴾ ٱسْتِئنافيَّةٌ.

(٩) رِعايَةُ مَواقِعِ الإيجازِ ومَواقِعِ الإطْنابِ:

عَنِ الرَّبيعِ بنِ سُلَيْمانَ، قالَ: قالَ رجُلٌ للشَّافعيِّ: يا أبا عَبْدِاللَّه، ما البَلاغَةُ؟ قالَ: «البَلاغَةُ أن تَبْلُغَ إلىٰ دَقيقِ المعاني بجَليلِ القَوْلِ» قالَ: فَما الإطْنابُ؟ قالَ: «البَسْطُ ليَسيرِ المعاني في فُنونِ الخِطابِ»، قالَ: فأيُّما أحْسَنُ عِنْدَكَ: الإيجازُ أم الإسْهابُ؟ قالَ: «لكُلٍّ من المعنيينِ مَنزِلَةٌ، فمنْزِلَةُ الإيجازِ عندَ التَّفهُّمِ في منْزِلَةِ الإسْهابِ عندَ الموعِظَةِ، ألَا تَرىٰ أنَّ اللَّهَ تعالىٰ إذا ٱحتَجَّ في كَلامِهِ كَيْفَ يُوجِزُ، وإذا وَعَظَ كيفَ يُطْنِبُ، في مِثْلِ قوْلِهِ مُحتَجًّا: ﴿لَوْ

كـانَ فيهِما آلِهَةٌ إلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتا﴾ [الأنبيـاء: ٢٢]، وإذا جاءَت الموعِظَةُ جـاءَ بأخْبارِ الأوَّلينَ، وضَرَبَ الأمْثالَ بالسَّلَفِ الماضِينَ»[1].

(١٠) مُلاحَظَةُ أسْلوبِ الالْتِفاتِ.

وهُوَ العُدولُ في الكَلامِ مِن حالٍ إلىٰ حالٍ، كالعُدولِ مِن حالِ التَّكلُّمِ إلىٰ الخِطابِ، مِثْلُ قـوْلِهِ تعـالىٰ: ﴿وَأُمِـرْنا لنُسْلِمَ لرَبِّ العـالَمِينَ * وَأَن أَقيمُـوا الصَّـلاةَ وَاتَّقـوهُ﴾ [الأنْعام: ٧١-٧٢]، أو مِنَ الخِطابِ إلىٰ الغَيْبَـةِ، كقـوْلِهِ تعالىٰ: ﴿حَتَّىٰ إذا كُنتُم في الفُلْكِ وَجَرَيْنَ بِهِمْ﴾ [يُونُس: ٢٢].

(١١) مُلاحَظَةُ وقوعِ الحذْفِ في الكَلامِ.

مِثْلُ حَـذْفِ الجوابِ اختِصاراً في قـوْلِهِ تعالىٰ: ﴿وَلَوْ أَنَّ قُـرآناً سُيِّرَتْ بِهِ الجِبـالُ، أوْ قُطِّعَتْ بِهِ الأرْضُ، أو كُلِّمَ بِهِ الموتىٰ﴾ [الرَّعْـد: ٣١] أي: لَكانَ هٰذا القرآنَ.

ومِنْهُ حَذْفُ المضـافِ وإقامَةُ المضـافِ إليهِ مَكانَه، كقـوْلِهِ تعالىٰ: ﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلوماتٌ﴾ [البقرة: ١٩٧]، أي: وَقْتُ الْحَجِّ.

وحَذْفُ الموصـوفِ وإقامَـةُ الصِّفَةِ مَكانَهُ، كقـوْلِهِ تعالىٰ: ﴿وآتَيْنـا ثَمودَ النَّاقَةَ مُبْصِرَةً﴾ [الإسْراء: ٥٩] أي: آيَةً مُبْصِرَةً[2].

وهٰذا بابٌ كَبيرٌ.

---

(١) أخرَجه الخطيبُ في «الفقيه والمتفقِّه» (رقم: ٧٠٧) بإسنادٍ صالحٍ.

(٢) وفي الحذْفِ في القرآنِ تأصيلٌ للعِزِّ بن عبدالسَّلام في «الإمام» (ص: ٢٠٤).

قالَ العِزُّ بنُ عبدالسَّلامِ: «القاعِدَةُ أن يُحْمَلَ القرآنُ علىٰ أصَحِّ المعاني، وأفْصَحِ الأقْوالِ، فلا يُحْمَلُ علىٰ مَعنىٰ ضَعيفٍ، وَلا علىٰ لَفْظٍ رَكيكٍ، وكذٰلكَ لا يُقدَّرُ فيهِ مِنَ المحذوفاتِ إلَّا أحْسَنُها وأشَدُّها مُوافقَةً ومُلاءمَةً للسِّياقِ»[1].

(١٢) وُرُودُ الزِّيادَةِ.

كَما في زِيادَةِ (لا) في سِياقِ النَّفي في قَوْلِهِ: ﴿مَا مَنَعَكَ أَلَّا تَسْجُدَ إِذْ أَمَرْتُكَ﴾ [الأعراف: ١٢] أي: أن تَسْجُدَ.

وزَيادَةِ (ما) في قوْلِهِ: ﴿فَبِمَا نَقْضِهِمْ مِيثَاقَهُمْ﴾ [النِّساء: ١٥٥]، ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ﴾ [آل عِمران: ١٥٩].

وفائِدَةُ الزِّيادَةِ: التَّوكيدُ، وهُوَ مِن أساليبِ العَرَبِ مَعْروفٌ في كَلامِها.

وذَهَبَ بَعْضُ أهْلِ العلمِ إلىٰ مَنْعِ القوْلِ: (في القرآنِ حُروفٌ زائِدَة)[2]، وأكْثَرُهُم علىٰ صِحَّةِ ذٰلكَ، والوَصْفُ لَها بالزِّيادَةِ ليسَ علىٰ مَعنىٰ خُلُوِّها مِنَ الفائِدَةِ، فالزِّيادَةُ في المبنىٰ زِيادَةٌ في المعنىٰ، وإنَّما هِيَ تَسميَةٌ اصْطِلاحيَّةٌ.

(١٣) مُلاحَظَةُ التَّقديمِ والتَّأخيرِ.

كقَوْلِهِ تعالىٰ: ﴿أَنْزَلَ عَلَىٰ عَبْدِهِ الْكِتَابَ وَلَمْ يَجْعَلْ لَهُ عِوَجًا. قَيِّمًا﴾ [الكهف: ١-٢] أي: أنْزَلَ علىٰ عَبْدِهِ الكِتابَ قَيِّماً ولم يَجْعَل لَهُ عِوَجاً.

---

(١) الإشارة إلىٰ الإيجاز، للعزِّ بن عبدالسَّلام (ص: ٢٢٠).

(٢) انظُر: «البُرهان» للزَّركشي (٢/ ١٧٨).

وقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلَوْلا كَلِمَةٌ سَبقَت مِن رَبِّكَ لَكانَ لِزاماً وأَجَلٌ مُسمًّى﴾ [طه: ١٢٩]، أي: وَلَوْلا كَلِمَةٌ سَبقَت مِن رَبِّكَ وأجَلٌ مُسمًّى لَكانَ لِزاماً.

(١٤) دَلالَةُ القَسَمِ في القرآنِ.

أنْماطُ القَسَمِ في القرآنِ لَها منَ الدَّلالَةِ ما خَرَجَت بِهِ عَن القَسَمِ الواقِعِ مِنَ الخَلْقِ؛ لِذا فإنَّ معرِفَةَ مَعانيها ووجوهِها جُزءٌ مُهِمٌّ في تَفسيرِ القرآنِ.

وللعلَّامَةِ ٱبنِ القيِّم فيها كِتابٌ مُفْرَدٌ، ٱسمُهُ: «التِّبيانُ في أقْسامِ القرآنِ».

(١٥) التَّوْكيدُ والتَّكرارُ.

التَّوكيدُ: عِبارَةٌ عن تقويَةِ مَدلولِ اللَّفْظِ المذكورِ أوَّلاً بلَفْظٍ مذْكورٍ ثانياً مُستقلٍّ بالإفادَةِ[1].

ويَكونُ بتَكْرارِ اللَّفْظِ أو مَعْناهُ، كَما يَكونُ بأدَواتٍ مَخصوصَةٍ، ومَحَلُّ بَسْطِهِ كُتُبُ النَّحْوِ.

والمقصودُ هُنا أنْ يُلاحَظَ: أنَّ التَّوكيدَ مِن أساليبِ الكلامِ، وفائِدتُهُ: تَمكينُ المعنىٰ في نَفْسِ المخاطَبِ، وهٰذا لا ينبَغي أن يكونَ محلَّ نِزاعٍ.

أمَّا التَّكرارُ، فإنَّه يُفيدُ التَّوكيدَ، لٰكنَّه غَيْرُ مَقصورٍ عليهِ، فقدْ يأتي التَّكرارُ لغيرِ التَّوكيدِ؛ لِذا فَعلىٰ مُتدبِّرِ القرآنِ أن يطْلُبَ ما وَراءَ ذٰلكَ الأسْلوبِ مِن دَقيقِ المعاني.

---

(١) الإبهاج في شرح المنهاج، للسُّبْكيَّين (١/ ٢٤٤).

فلَوْ قُلْتَ في قَوْلِهِ تعالىٰ: ﴿أَوْلَىٰ لَكَ فأَوْلَىٰ * ثُمَّ أَوْلَىٰ لَكَ فأَوْلَىٰ﴾ [القِيامَة: ٣٤-٣٥]: هٰذا التَّكرارُ لمجرَّدِ التَّوكيدِ، فَقَدْ حَجَبْتَ نَفْسَكَ عمَّا هُوَ أولىٰ بالاعتِبارِ في مَعنىٰ الآيَةِ.

— وَقالَ الإمامُ العِزُّ: «اتَّفَقَ الأدَباءُ علىٰ أنَّ التأكيدَ في لِسانِ العَرَبِ إذا وَقَعَ بالتَّكرارِ، لا يزيدُ علىٰ ثَلاثِ مَرَّاتٍ، قالَ: وأمَّا قَوْلُهُ تعالىٰ في سورَةِ المرْسَلاتِ: ﴿وَيْلٌ يومَئِذٍ للمُكذِّبينَ﴾ في جَميعِ السُّورَةِ، فذٰلكَ ليسَ تأكيداً، بل كُلُّ آيَةٍ قيلَ فيها: ﴿وَيْلٌ يومَئِذٍ للمُكذِّبينَ﴾ في هٰذهِ السُّورَةِ، فالمرادُ: المكذِّبونَ بِما تقدَّمَ ذِكْرُهُ قُبيلَ هٰذا القَوْلِ، ثُمَّ يذْكُرُ اللّٰهُ تعالىٰ معنًى آخَرَ ويقولُ: ﴿وَيْلٌ يومَئِذٍ للمُكذِّبينَ﴾ أي: بهٰذا، فلا يَجْتَمعانِ علىٰ معنىٰ واحِدٍ، فلا تأكيدَ، وكذٰلكَ: ﴿فبأيِّ آلاءِ رَبِّكُما تُكَذِّبانِ﴾ في سورَةِ الرَّحمٰن»[1].

وَمِن هٰذا القَبيلِ تكْرارُ القِصَّةِ في القرآنِ، فلَها في كُلِّ موضِعٍ مِنَ الدَّلالَةِ ما يَخْتَلِفُ عنِ المَوْضِعِ الآخَرِ، وأدْنىٰ ما يُفيدُهُ تكرارُها تمكينُ العبرةِ بتلكَ القِصَّةِ مِن نفسِ المخاطَبِ.

ولا تَجِدُ في القرآنِ إعادَةً مُجرَّدَةً للقِصَّةِ، وعَلامَةُ ذٰلكَ أنَّك لا ترىٰ قِصَّةً يَتَّفِقُ سياقُها في الموضعينِ، فَضْلاً عن الاتِّفاقِ في الدَّلالَةِ والمقْصودِ.

(١٦) ذِكْرُ الشَّيءِ علىٰ العُمومِ، ثُمَّ تَخصيصُ الأفْضَلِ منْهُ، كقَوْلِهِ تعالىٰ: ﴿حافِظُوا علىٰ الصَّلَوَاتِ وَالصَّلاةِ الوُسْطىٰ﴾ [البقرَة: ٢٣٨].

---

(١) الإبهاج في شرح المنْهاج، للسُّبكيَّين (١/ ٢٤٧).

(١٧) مُلاحَظَةُ الدَّلالاتِ اللُّغويَّةِ لِحُروفِ المعاني بحسَبِ ٱسْتِعمالِها.

والمرادُ بِها: الحروفُ الَّتي تـدلُّ علىٰ معنىً في غيرِهـا، كحُـــروفِ الجَرِّ والتَّوكيدِ والقَسَمِ، وغَيْرِها.

وفيهِ مؤلَّفاتٌ مُفيدَةٌ مُحقِّقَـةٌ للغَرَضِ، منْها: «مُغني اللَّبيب» للإمامِ جَمالِ الدِّينِ ٱبنِ هِشـامٍ، و«الجنَىٰ الدَّاني في حُـروفِ المعـاني» للحَسَنِ بـن قـاسمٍ المراديِّ، و«رَصْفُ المبـاني في شَرْحِ حُـروفِ المعـاني» لأحْمَدَ بنِ عبـدالنُّورِ المالقيِّ، ومُطوَّلاتُ الكُتُبِ المؤلَّفةِ في عُلومِ القرآنِ تَناوَلَت ذٰلكَ أيْضاً.

وهٰهُنا مَسْألَةٌ جَـديرةٌ بـالتَّنبيـهِ، وهِيَ تَناوُبُ حُـروفِ المعـاني، خـاصَّـةً حُروفَ الجَرِّ، وذٰلكَ بمَجـيءِ الحَرْفِ بمَعنىٰ الآخَرِ، كَما قيلَ في قـوْلِهِ تعالىٰ: ﴿وَلأُصَلِّبَنَّكُمْ في جُذُوعِ النَّخْلِ﴾ [طه: ٧١]، أي: علىٰ جُذوعِ النَّخْلِ.

فَهٰذا مِمَّا ٱختَلَفُ فيـهِ أئمَّةُ العربيَّـةِ مِنَ البصريِّينَ معَ أكْثَرِ الكوفيِّينَ ومَن تَبِعَهُم مِنَ المتأخِّـرينَ، فَمَـذْهَبُ البصريِّينَ: أنَّ حُـروفَ المعـاني لا يَنوبُ بعْضُهـا عن بَعْضٍ، ولكُلِّ حَـرْفٍ مَعناهُ، ويتأوَّلونَ الفِعْلَ الَّـذي تعلَّقَ بهِ الحَرْفُ علىٰ تَضمينِهِ مَعنىٰ فِعْلٍ يتعـدَّىٰ بذٰلكَ الحَرْفِ، والآخَـرونَ قـالُوا بصِحَّةِ ذٰلكَ.

مِثالُهُ قَـوْلُهُ تعالىٰ: ﴿وَنَصَرْناهُ مِنَ القَوْمِ الَّذينَ كَـذَّبُوا بآياتِنا﴾ [الأنبياء: ٧٧]، فعنْدَ البصريِّينَ: ونَجَّيْناهُ مِـنَ القَـوْمِ، وعنْـدَ الكوفيِّينَ: ونَصَرْناهُ علىٰ القَوْمِ.

وتأوَّلَ البَصْريُّونَ الآيَةَ الأولىٰ علىٰ: أنَّه شَبَّـهَ المَصْلوبَ لتمكُّنِهِ مِنَ الجِذْعِ بالحالِّ في الشَّيْءِ[1].

وفي الجُمْلَةِ، فهٰـذه مسألَةٌ حَـرِيَّةٌ بـأن يُلاحِظَ المتـدبِّرُ فيهـا الخِلافَ، ومذْهَبُ البصريِّينَ أعْمَقُ في المعاني، ومَذْهَبُ الكوفيِّينَ أسْهَلُ.

١٠ - اَشْتِمالُ القرآنِ علىٰ المحسِّناتِ البَديعيَّةِ:

عِلمُ البَـديعِ هُوَ الجَمالُ اللُّغـويُّ، اَشْتمَلَ القـرآنُ علىٰ أكْمَلِهِ وأحَسَنِهِ، ففيهِ: المُحسِّناتُ المعنويَّةُ، واللَّفْظيَّةُ.

فَمِن ذٰلكَ: التَّـوريَةُ في قـولِهِ تعـالىٰ: ﴿وَالنَّجْمُ والشَّجَـرُ يَسْجُـدانِ﴾ [الرَّحمٰن: ٦]، فـالمعنىٰ القَريبُ للنَّجْمِ هُوَ الَّذي في السَّماءِ، وإنَّما المرادُ مـا لا ساقَ لهُ مِنَ النَّباتِ.

والافْتِنانُ، وهُوَ الجمْعُ بينَ فنَّينِ مُختَلِفَيْنِ، كَما في قـوْلِـهِ تعـالىٰ: ﴿كُلُّ مَن عَلَيْها فانٍ * وَيَبْقىٰ وَجْـهُ رَبِّكَ ذُو الجَلالِ والإكرامِ﴾ [الرَّحمٰن: ٢٦-٢٧]، فعزَّىٰ خَلْقَهُ بالفَناءِ، ومَدَحَ نَفْسَهُ بالبَقاءِ.

والطِّباقُ، وهُوَ الجَمْـعُ بينَ المتقابِلينِ في المعنىٰ، كقولِهِ تعـالىٰ: ﴿وأنَّهُ هُوَ أضْحَكَ وأبْكىٰ * وأنَّه هُوَ أماتَ وأحْيا﴾ [النَّجم: ٤٣-٤٤].

ومِنَ المُحسِّناتِ اللَّفظيَّـةِ: الجِناسُ، وأنواعُـهُ عَـديدَةٌ، وفي القـرآنِ مِنهـا

---

(١) اَنْظُر: «مُغني اللَّبيب» لابن هِشـام النَّحـويِّ (١/ ١١١)، «مجمـوع الفتـاوىٰ» لابنِ تيميَّة (١٣/ ١٨٣).

أشْيـاءُ، كقولِهِ تعـالىٰ: ﴿ويَوْمَ تَقومُ السَّـاعَـةُ يُقْسِمُ المُجرِمُـونَ ما لَبِثُـوا غيْرَ ساعَةٍ﴾ [الرُّوم: ٥٥].

وهٰكذا في أنْواعٍ كَثيرَةٍ للبَـديعِ، ٱعتَنىٰ ببَيـانِها بَعْضُ المفسِّرينَ، ويَحْسُنُ بالمتدبِّرِ مُراعاتُها وإن كانَت ليْسَت من لوازِمِ التَّفسيرِ.

المبحث الثالث: قواعد أخرى:

١ - مـا يُروَىٰ عَنِ السَّلَفِ في تفسيرِ الآيةِ الواحدةِ من تفسيراتٍ مختلفـةٍ للكَلِمَةِ الواحِـدَةِ أو الجُمْلَةِ المعيَّنَةِ، فإنَّ أكثَرَها يعـودُ إلىٰ ٱختِلافِ التَّنوُّعِ، لا تَضادَّ بينَها وَلا تَخالُفَ، وهُناكَ معنىٰ كُلِّيٌّ تَجْتَمِعُ فيهِ كُلُّ تلكَ التَّفسيراتِ.

مِثْلُ ٱخْتِـلافِ ألْفـاظِ المفسِّرينَ في تَفسيرِ كَلِمَةِ (طُوبَىٰ) في قـولِهِ تعـالىٰ: ﴿الَّذينَ آمَنُوا وعَمِلُوا الصَّـالِحاتِ طُوبَىٰ لَهُمْ﴾ [الرَّعْـد: ٢٩]، فقيلَ: فُعلىٰ مِنَ الطِّيـبِ، والمعنىٰ: العَيْشُ الطَّيِّـبُ لَهُم، وقيلَ: نُعمىٰ، أو نِعْـمَ مـــا لهُم، وقيلَ: حُسنىٰ، وقيلَ: غِبْطَةٌ، وقيلَ: فَرَحٌ وقُرَّةُ عَيْنٍ، وقيلَ: خَيْرٌ، ومنه قوْلُ الرَّجُل: طُوبىٰ لكَ، أي: أصَبْتَ خيراً، وقيلَ: الجنَّةُ، وقيلَ: شجَرَةٌ في الجنَّةِ، فهٰـذه التَّفسيراتُ وإن ٱختَلَفتْ إلَّا أنَّها تَشْتَرِكُ جَميعـاً في معنىٰ واحِـدٍ، هُوَ الثَّــوابُ الحَسَنُ، وإن كـانَ الأخيرُ منْهـا يحتـاجُ إلىٰ الخَبَرِ، والحَديثُ فيــهِ ضَعيفٌ.

ومِثْلُ هٰذا مـا ثَبَتَ عَنِ النَّبـيِّ ﷺ في تَفسيرِ قـوْلِهِ تعـالىٰ: ﴿إنَّا أعْطَيْناكَ

الْكَوْثَرَ﴾ قَالَ: «بَيْنَما أنا أسيرُ في الجَنَّةِ، إذا أنا بنَهْرٍ حافَتاهُ قِبابُ الدُّرِّ المجوَّفِ، قلتُ: ما هٰذا يا جِبريلُ؟ قالَ: هٰذا الكَوْثَرُ الَّذي أعْطاكَ رَبُّكَ»[1].

معَ ما صحَّ عَنِ ٱبنِ عبَّاسٍ مِن قَوْلِهِ: «الكَوْثَرُ: الخَيْرُ الكَثيرُ الَّذي أعْطاهُ اللَّهُ إيَّاهُ»[2].

فليْسَ بينَ الحَديثِ والأثَرِ تَضادٌّ، فإنَّ نَهْرَ الكَوْثَرِ في الجنَّةِ هُوَ الخيرُ الكَثيرُ الَّذي أعْطاهُ اللَّهُ لنبيِّهِ ﷺ.

وكذٰلكَ قيلَ لسَعيدِ بنِ جُبيرٍ حينَ حدَّثَ بِما تقدَّمَ عنِ ٱبنِ عبَّاسٍ: فإنَّ النَّاسَ يزْعُمونَ أنَّه نَهْرٌ في الجَنَّةِ؟ فقالَ سَعيدٌ: النَّهْرُ الَّذي في الجَنَّةِ مِنَ الخيرِ الَّذي أعْطاهُ اللَّهُ إيَّاهُ[3].

وٱخْتِلافُ الألْفاظِ في التَّعبيرِ عنِ الشَّيءِ الواحِدِ مُدْرَكٌ مَعلومٌ[4]، وقَدْ يُعبَّرُ عنِ الشَّيءِ بِما يُقرِّبُ مَعناهُ وإن لم يكُن يُساويهِ مِن كُلِّ وَجْهٍ[5].

---

(١) حَديثٌ صَحيحٌ.
أخرَجه أحمَدُ (رقم: ١٢٠٠٨ ومواضِع أخرىٰ) والبُخاريُّ (رقم: ٤٦٨٠، ٦٢١٠) وأبو داود (رقم: ٤٧٤٨) والتِّرمذيُّ (رقم: ٣٣٥٩، ٣٣٦٠) والنَّسائيُّ في «التَّفسير» (رقم: ٧٢٦) وغيرُهم مِن حَديثِ أنَسِ بنِ مالكٍ.

(٢) أثرٌ صَحيحٌ. أخرَجه البُخاريُّ (رقم: ٤٦٨٢، ٦٢٠٧) والنَّسائيُّ في «التَّفسير» (رقم: ٧٢٤).

(٣) هٰذا في رِوايةِ البُخاريِّ.

(٤) ٱنظُر: فتاوىٰ ٱبن تيميَّة (١٣/ ٢٠٥-٢٠٦)، البُرهان، للزَّركشيِّ (٢/ ١٥١).

(٥) ٱنظُر: فتاوىٰ ٱبن تيميَّة (١٣/ ١٨٣).

ولا يَكادُ يوجَدُ تَعارُضٌ حقيقيٌّ بينَ أقاويلِ السَّلَفِ في التَّفسيرِ، فإن وُجِدَ وصحَّ إسْنادُهُ عَن قائِلِهِ، ولم يوجَدْ مُرجِّحٌ مِنَ النُّصوصِ، فالتَّرجيحُ لِمَن رَسَخَ قَدمُهُ في التَّفسيرِ، أو مَن لَهُ مَزيدُ دِرايَةٍ في مَوضوعِ اللَّفْظِ المختَلَفِ فيهِ[1].

والأصْلُ أنَّ كُلَّ تَفسيرٍ يحتَمِلُهُ اللَّفْظُ مِن جِهَةِ اللُّغَةِ، ولا مُعارِضَ لهُ يُساوِيهِ أو يَرْجُحُ عليهِ، فهُوَ مَقْبولٌ.

٢ - جميعُ نُصوصِ القرآنِ متكافئةٌ في درجةِ الاعتبارِ بها، إلَّا ما ثبتَ نسْخُهُ.

وهٰذا يعني أنَّهُ لا يَصحُّ اللُّجوءُ إلىٰ التَّرجيحِ بينَ نصَّينِ، إنَّما الواجِبُ الاجتِهادُ في التَّوفيقِ بينَهُما، وذٰلكَ باتِّباعِ الأصولِ المعتبَرَةِ في علم أصُولِ الفِقْهِ، كتَخصيصِ العامِّ، وتَقييدِ المطْلَقِ.

وَلا يَحِلُّ الفَزَعُ لادِّعاءِ النَّسْخِ عندَ مَظِنَّةِ التَّعارُضِ، إلَّا أن توجَدَ شُروطُ النَّسْخِ، علىٰ ما سبَقَ في (المقدِّمَةِ الرَّابعة).

٣ - مُراعاةُ دَلالاتِ: العُمومِ والخُصوصِ، والإطْلاقِ والتَّقييدِ، والأمْرِ والنَّهي، والمنْطوقِ والمفهُومِ.

وَمُلاحَظَةُ من توجَّهَ له الخِطابُ، إن كانَ خاصًّا أو عامًّا، أوخاصًّا أُريدَ بِهِ العامُّ، أو عامًّا أُريدَ بِهِ الخاصُّ، وهٰكذا.

---

(١) أنظُر: «البُرهان» للزَّركشيِّ (٢/ ١٥٩-١٦٠، ١٧٢).

وَمَحَلُّ بَسْطِ ذٰلكَ كُتُبُ أُصُولِ الفقهِ.

٤ - إذا وَجَدْتَ النَّصَّ يُخْبِرُ عَمّا هُوَ مَعْلومٌ عادةً أو حِسًّا أو عَقْلاً، فليسَ المرادُ منْهُ مُجَرَّدَ الإعلامِ بذٰلكَ، إنَّما يَشْتَمِلُ علىٰ غَرَضٍ آخَر، فتأمَّلْهُ[1].

وذٰلكَ كقوْلِهِ تعالىٰ: ﴿وَما صاحِبُكُم بِمَجْنونٍ﴾ [التَّكوير: ٢٢]، في رَدِّ دَعْوىٰ المُبْطلينَ، إذْ شأنُهُ مَعلومٌ في نَفي الجُنونِ عَنْهُ، وكقولِهِ: ﴿إنَّكَ مَيِّتٌ وإنَّهُم مَيِّتُونَ﴾ [الزُّمَر: ٣٠] للوَعْظِ والتَّذكيرِ، وإلَّا فالموتُ حَقيقَةٌ مُسلَّمةٌ، وكقَوْلِهِ تعالىٰ لنبيِّهِ ﷺ: ﴿وَما كُنْتَ بجانِبِ الغَرْبِيِّ إذْ قَضَيْنا إلىٰ موسىٰ الأمْرَ، وَما كُنْتَ مِنَ الشَّاهدينَ﴾ [القَصص: ٤٤]، وذٰلكَ تمَنُّنٌ علىٰ نبيِّه ﷺ وأمَّتِهِ، وإظْهارٌ لصِدْقِهِ.

٥ - ملاحظةُ الوَحدَةِ الموضوعيَّةِ للسُّورَةِ، بالنَّظَرِ إلىٰ ترابُطِ أجزائِها لتكوِّنَ موضوعاً واحداً.

ومِن هٰذا ما يُعبِّرُ عنه بعْضُ العُلماءَ بـ«المناسَبَة» أو «التَّناسُب».

ومُراعاتُهُ فيما بينَ آياتِ السُّورَةِ يعني فَهْمَ الآيَةِ مِن خِلالِ سِياقِها، وحَيْثُ إنَّ تَرتيبَ الآياتِ في السُّورَةِ توقيفيٌّ، فعَلاقَةُ الآيَةِ بالآيَةِ مُعتَبَرَةٌ، ومِن خِلالِ ذٰلكَ التَّرابُطِ يُفْهَمُ مَوضوعُ السُّورَةِ.

لٰكن هَل يطَّرِدُ هٰذا التَّرابُطُ بينَ آياتِ السُّورَةِ في جَميعِ القرآنِ؟

---

(١) نَبَّهَ علىٰ هٰذا الأصْلِ الإمام عِزُّ الدِّينِ بنُ عبدالسَّلامِ في كتاب «الإمام» (ص: ١٦٢-١٦٨) وأتىٰ علىٰ ذكْرِ اثنتي عشْرَة فائدةً لذٰلكَ.

مِن المفسِّرينَ مَن بالغَ في ٱسْتِعْمالِ هٰذه القاعِدَةِ، والحَقُّ فيها وَسَطٌ.

قالَ العِزُّ بنُ عبدالسَّلامِ: «مِن محاسِنِ الكَلامِ أن يَرْتَبِطَ بَعْضُهُ ببعْضٍ، ويتَشَبَّثَ بعْضُهُ ببَعْضٍ؛ لئلَّا يكونَ مُقَطَّعاً مُبَتَّراً، وهٰذا بشَرْطِ أن يَقعَ الكَلامُ في أمْرٍ مُتَّحِدٍ، فيَرْتَبِطَ أوَّلُهُ بآخِرِه، فإن وَقعَ علىٰ أسْبابٍ مُخْتَلفةٍ لم يُشْتَرَطْ فيهِ ٱرْتِباطُ أحَدِ الكَلامينِ بالآخَرِ، ومَن رَبَطَ ذٰلكَ فهُوَ مُتكلِّفٌ لِما لم يَقْدِرْ عليهِ إلَّا برَبْطٍ رَكيكٍ يُصانُ عن مِثْلِهِ حَسَنُ الحَديثِ، فَضْلاً عن أحْسَنِهِ، فإنَّ القرآنَ نزَلَ علىٰ الرَّسولِ عليه السَّلامُ في نيِّفٍ وعِشرينَ سنةً، في أحْكامٍ مُختلفةٍ، شُرِعَتْ لأسْبابٍ مُختلفةٍ غيرِ مؤتَلفةٍ، وَما كانَ كذٰلكَ لا يتأتَّىٰ رَبْطُ بَعْضِهِ ببعْضٍ، إذْ ليسَ يحسُنُ أن يَرْتَبِطَ تَصرُّفُ الإلٰهِ في خَلْقِهِ وأحْكامِه بعْضُهُ ببعْضٍ، معَ ٱختِلافِ العِلَلِ والأسْبابِ» وذكَرَ لذٰلكَ أمْثِلَةً[1].

وَبالغَ الشَّوكانيُّ[2] في إنْكارِ سُلوكِ هٰذهِ الطَّريقَة، وٱستدلَّ بِما لا يَخرُجُ في مَعناهُ عمَّا ذكَرَهُ العِزُّ.

وذكَرْتُ في جوامِعِ التَّفسيرِ كِتابَ البِقاعيِّ في ذٰلكَ[3]، وَقَدْ زادَ فيهِ أيْضاً التَّناسُبَ بينَ السُّوَرِ، كَما أفْرَدَهُ السُّيوطيُّ كذٰلكَ بِكِتابٍ[4]، وَمُراعاةُ السُّوَرِ

---

(١) الإشارة إلىٰ الإيجاز، للعِزِّ بن عبدالسَّلام (ص: ٢٢١).

(٢) فتح القَدير، للشَّوكاني (١/ ١٧١-١٧٤).

(٣) وهُوَ المسمَّىٰ «نظم الدُّرر في تَناسُب الآيات والسُّور» تقدَّم (ص: ٣٦٣).

(٤) في «تَناسُق الدُّرَر في تَناسُب السُّوَر» والمطبوع بٱسم «أسرار تَرتيب القرآن». وٱنْظُر لهٰذا المبحَث أيْضاً: «البُرهان» للزَّركشيِّ (١/ ٣٥).

مَسْلَكٌ فيهِ تكلُّفٌ ظاهِرٌ، خاصَّةً أنَّ راجِحَ القولينِ لأهْلِ العلمِ أنَّ ترتيبَ السُّوَرِ في المصْحَفِ دخَلَهُ الاجْتِهادُ.

٦ - ملاحظَةُ دَلالاتِ خَواتيمِ الآيِ، والرَّبْطِ بينَها وبينَ ماقبلَها، كتأمُّلِ وَجْهِ الرَّبْطِ مثلاً بينَ قولِهِ تعالىٰ: ﴿إنَّه سميعٌ عليمٌ﴾ بعدَ أن قالَ: ﴿وإمَّا يَنْزَغَنَّكَ من الشَّيطانِ نَزْغٌ فٱسْتَعِذْ باللَّه﴾ [الأعراف: ٢٠٠]، وَمَجيءِ قوْلِهِ تعالىٰ: ﴿وَاللَّهُ عَزيزٌ حَكيمٌ﴾ في خاتِمَةِ قوْلِهِ: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جَزاءً بِما كَسَبَا نَكالاً مِنَ اللَّهِ﴾ [المائدة: ٣٨].

٧ - رِعايَةُ أحْكامِ الوَقْفِ والابْتِداءِ.

وهٰذا سَبيلُهُ التدبُّرُ، وهُوَ سَبَبُ عَظيمُ المنفَعَةِ لفَهْمِ القرآنِ، والأصْلُ أنَّه ٱجْتِهاديٌّ، ولِذا حينَ أُثْبِتَتْ علاماتُهُ في المصاحِفِ ٱختَلَفتْ، وفيهِ مؤلَّفاتٌ مُفيدَةٌ، وتأتي لهُ تَتمَّةٌ في (المقدِّمة السَّادِسَة).

٨ - مُراعاةُ بيئةِ النَّصِّ الزَّمانيَّة والمكانيَّة، وذٰلكَ بتصوُّرِ عهْدِ نزولِ القرآنِ وواقِعِ النَّاسِ يومئذٍ، والمكانِ الَّذي كانَ ينزِلُ فيه القرآنُ.

والطَّريقُ إليهِ: مَعرفةُ أسْبابِ النُّزولِ، والوَقائعُ الَّتي ٱسْتُعْمِلَ فيها نَصُّ القرآنِ، والدِّرايَةُ بسيرَةِ النَّبيِّ ﷺ.

حدَّثَ طاوُسٌ اليَمانيُّ عَنِ ٱبنِ عَبَّاسٍ، أنَّهُ سُئِلَ عن قَوْلِهِ: ﴿إلَّا المودَّةَ في القُرْبىٰ﴾ [الشورىٰ: ٢٣]؟ فقالَ سَعيدُ بنُ جُبيرٍ: قُرْبىٰ آلِ مُحمَّدٍ ﷺ، فَقالَ ٱبنُ عبَّاسٍ: عَجِلْتَ، إنَّ النَّبيَّ ﷺ لم يَكُن بَطْنٌ مِن قُرَيْشٍ إلَّا كانَ لَهُ فيهِمْ

قَرابَةٌ، فَقالَ: إلَّا أن تَصِلُوا ما بَيْنِي وبَيْنَكُم مِنَ القَرابَةِ[1].

وَمِن ذٰلكَ ملاحظةُ مراحِلِ التَّنـزيلِ، فقدْ تقدَّمَ ذكْرُ التدرُّجِ فيـه وما فيه من الحِكَمِ.

٩ - رَبطُ القـرآنِ ودلالاتِ النُّصـوصِ مِمَّا لا يتَّصِـلُ بالجانِبِ التَّـوقيفيِّ المَحْضِ، بما يظْهَـرُ اليَـومَ من الاكتشافـاتِ العلميَّـةِ المبيِّنةِ لكثيرٍ من وُجـوهِ الإعجازِ في القرآنِ.

• هٰذهِ المباحِثُ الثَّـلاثَةُ تضمَّنَت كُلِّيَّاتٍ جَـوامِعَ، لم أجِدْ بُدًّا مِنَ الإيجازِ فيها والاخْتِصـارِ؛ لأنَّ الدُّخولَ في تَفاصيلِهـا يخرُجُ عنِ التَّقعيدِ، ويَطولُ بهِ الكِتابُ، والإشارَةُ بِما ذُكِرَ إلىٰ ما لم يُذْكَرْ تُغني اللَّبيبَ.

(١) حَديثٌ صَحيحٌ.

أخْرَجهُ البُخاريُّ (رقم: ٣٣٠٦، ٤٥٤١).

المقدمة السادسة

أحكام قراءة القرآن

الفصل الأول: تجويد تلاوة القرآن

الفصل الثاني: أخذ القرآن والاعتناء به

الفصل الثالث: أدب تلاوة القرآن

الفصل الأول

تجويد تلاوة القرآن

المبحث الأول: معنى التجويد وأصل استمداده:

التَّجويدُ «مَصْدَرٌ منْ (جَوَّدَ تَجويداً)، وَالاسْمُ منهُ (الجَوْدَةُ) ضدُّ الرَّداءَةِ، يُقالُ: (جَوَّدَ فلانٌ في كَذا) إذا فَعَلَ ذٰلكَ جَيِّداً، فهوَ عنْدَهُم عِبارَةٌ عَنِ الإتْيانِ بالقِراءَةِ مُجَوَّدَةَ الألْفاظِ، بَريئةً منَ الرَّداءَةِ في النُّطْقِ، ومَعْناهُ: ٱنْتِهاءُ الغايَةِ في التَّصْحيحِ، وَبُلوغُ النِّهايَةِ في التَّحْسِينِ»[1].

وَهُوَ «حِلْيَةُ التِّلاوَةِ، وَزِينَةُ القِراءَةِ، وَهُوَ إعْطاءُ الحُروفِ حُقوقَها، وتَرتيبُها مَراتِبَها، وَرَدُّ الحَرْفِ إلىٰ مَخْرَجِهِ وَأصْلِهِ، وإلْحاقُهُ بنَظِيرِهِ وَتَصْحيحُ لَفْظِهِ، وتَلْطِيفُ النُّطْقِ بِهِ علىٰ حالِ صيغَتِهِ وَكمالِ هَيْئَتِهِ، مِنْ غيرِ إسْرافٍ وَلا تَعَسُّفٍ، وَلا إفْراطٍ وَلا تكلُّفٍ»[2].

و(**عِلْمُ التَّجْويدِ**) خُصَّ بالعِنايَةِ منْ قِبَلِ أهْلِ الإسلامِ؛ حِرْصاً منْهُم علىٰ إتْقانِ تِلاوَةِ القرآنِ علىٰ الصِّفَةِ الَّتي أُنْزِلَ علَيْها.

وَهُوَ في التَّحْقِيقِ من قِراءَةِ القرآنِ بالإعْرابِ، إذِ الأصْلُ في الإعْرابِ الإبانَةُ والإفْصاحُ، وذٰلكَ لا يتَحَقَّقُ إلَّا بالسَّلامَةِ منَ اللَّحْنِ بجَميعِ صُوَرِهِ،

---

(١) ٱبن الجَزَرِيِّ في «النَّشر في القراءاتِ العشر» (١/ ٢١٠).

(٢) ٱبن الجزَري في «النَّشر» (١/ ٢١٢).

وَهُوَ الخطَأُ في ضَبْطِ الحُروفِ، أو الخَطَأُ في ضَبْطِ الكَلِمَـةِ، أو الخطأُ في ضَبْطِ الكَلامِ.

فهٰذهِ ثَلاثَةُ أنواعٍ.

فأمَّا الخطَأُ في ضَبْطِ الحُروفِ، فلأجْلِهِ وَضَعُوا (عِلْمَ التَّجويدِ).

وأمَّا الخطَأُ في ضَبْطِ الكلِمَـةِ، فهوَ إمَّا خطأٌ في ضَبْطِ بِنْيَتِهـا، ولهُ وَضَعُوا (عِلْمَ الصَّرْفِ)، أوْ خطَأٌ في ضَبْطِ مـوْقِعِهـا في السِّيـاقِ، ولهُ وضَعُـوا (علمَ النَّحو).

وأمَّـا الخطأُ في ضَبْـطِ الكلامِ، فـلأجْلِهِ وَضَعُـوا للقُـرْآنِ (عِلْمَ الوَقْفِ والابْتِداء).

والقُـرْآنُ العَظِيـمُ يَجِبُ أن يُنْفىٰ عنهُ كُلُّ صُـوَرِ اللَّحْـنِ، فإنَّ اللَّحْنَ مَيْلٌ وَعِـوَجٌ وخُروجٌ عَنِ الصَّـوابِ، واللَّهُ تعـالىٰ يَقولُ: ﴿قـرآناً عَرَبيًّـا غَيْرَ ذِي عِوَجٍ﴾ [الزُّمَر: ٢٨]، وَقالَ: ﴿لا يَأتيهِ الباطِلُ مِن بَيْنِ يَدَيْهِ وَلا مِنْ خَلْفِهِ﴾ [فُصِّلت: ٤٢]، فمنْ قـرأَهُ باللَّحْنِ فقَـدْ خـرَجَ بِهِ عَنْ جـادَّتِهِ، ونَسَبَ إليـهِ الخَلَلَ.

إذاً فهٰـذهِ العُلومُ جميعُهـا مُـرادَةٌ لضَبْطِ تِلاوَةِ القـرآنِ، وليسَ فيهـا شيءٌ مُحْدَثٌ، بل هي مسْتَمـدَّةٌ مِنَ السَّماعِ، فما ٱختصَّ منْها بالقـرآنِ فمَرْجِعُـهُ إلىٰ نقْلِ القـرَّاءِ الَّذينَ تَتَّصِلُ قـراءَتُهُم برَسـولِ اللَّهِ ﷺ، وإلىٰ أصْحـابِ التَّـدبُّرِ والفَهْمِ عَنِ اللَّهِ ورَسُـولِهِ ﷺ من أهْلِ العِلْمِ، كـ(علم الوَقْفِ والابْتِـداءِ)،

وما كانَ للقـرآنِ وغيرِهِ منَ الكلامِ فمَرْجِعُهُ إلىٰ المَسْمُوعِ مِـنْ لسانِ العَربِ، والَّذي عليهِ بُنِيَ (علمُ التَّجويدِ، والصَّرْفِ، والنَّحْوِ).

وهٰذا يُبَيِّنُ أنَّ (عِلْمَ التَّجْـويدِ) منْ علومِ لُغَـةِ العَرَبِ، ومُـراعـاتُهُ تَحْقيقٌ للَّفْظِ العَربيِّ علىٰ وَجْهِهِ.

وقَـدْ رَأَيْنـا الأقْـدَمينَ مِمَّن وضَعُـوا عُلـومَ العـربيَّـةِ قــدْ ضمَّنُوا كُتُبَهُم مَـوْضُـوعـاتِ هٰذا العِلْـمِ، فـذَكَـروا الكلامَ في مخارجِ الحُروفِ، وصِفـاتِها كالجَهْرِ وَالهَمْسِ والشِّدَّةِ وَاللِّينِ، وأحْكامِها كالإظْهارِ والإخفاءِ والإدْغامِ، كما ترىٰ ذٰلكَ في كتاب سِيبَوَيْهِ وغيرِهِ.

علىٰ أنَّه قَدِ ٱنْضافَ إلىٰ كوْنِ (تَجويدِ الحروفِ) من لِسانِ العَرَبِ: أنَّ نَقَلَةَ القِراءَةِ أدَّوا القـرآنَ مُجوَّداً بهٰذهِ الأحْكامِ، فدلَّ علىٰ أنَّها كانَت صِفَـةَ القِراءَةِ النَّبويَّةِ.

فهٰذانِ طَرِيقانِ عَرَفْنا بِهِما صِفَةَ تَجْوِيدِ القُرآنِ:

الأوَّل: كـوْنُ (أحْكامِ التَّجْويدِ) من صَميمِ لُغَـةِ العَـرَبِ، وقدْ قـالَ اللَّهُ تعالىٰ في القـرآنِ: ﴿بِلِسانٍ عَـرَبِيٍّ مُبِينٍ﴾ [الشُّعراء: ١٩٥]، وقـالَ: ﴿لِسانُ الَّذي يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ أعْجَمِيٌّ، وَهٰذا لِسَانٌ عَرَبِيٌّ مُبِينٌ﴾ [النَّحل: ١٠٣].

وَالثَّاني: نَقْلُ أئمَّةِ القراءَةِ الثِّقاتِ الَّذينَ وُضِعَتْ تِلْكَ الأحْكامُ علىٰ وَفْقِ المَسْمُوعِ منْهُم، وَضُبِطَتْ مصاحِفُ المُسْلِمينَ علىٰ صِفَةِ قِراءَتِهِم.

المبحث الثاني: حكم القراءة بالتجويد:

أمَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بتَدبُّرِ القرْآنِ وَفهْمِ مَعانيه، وَحثَّ نَبيَّهُ ﷺ علىٰ الإكْثارِ مِنْ تِلاوَتِهِ لتَحْقِيقِ هٰذا الغَرَضِ، كما سيأتي بيانُ ذٰلكَ في الفَصْلِ الثَّاني، وهٰذا الأخْذُ للقرآنِ تِلاوَةً أو حِفْظاً أو تَدبُّراً لا يتهيَّأُ علىٰ الوَجْهِ المأمُورِ بهِ لمن قرَأَ قِراءَةً ملْحونَةً مُختَلَّةً، وفاعِلُ هٰذا خارِجٌ بالقرآنِ عَنْ سَنَنِهِ.

فضَبْطُ التِّلاوَةِ سَبَبٌ للتَّدبُّرِ وفَهْمِ القرْآنِ، كَما أنَّه سَبَبٌ للخُشوعِ عِنْدَ تِلاوَتِهِ وٱنْتِفاعِ القَلْبِ بهِ، وكُلُّ هٰذا مأمُورٌ بِهِ مطْلوبٌ إمَّا وُجوباً وَإمَّا نَدْباً، فضَبْطُ التِّلاوَةِ يأخُذُ حُكْمَ ما كانَ سَبَباً فيهِ.

وَإذا كانَ اللَّحْنُ مَنْفيًّا في الأصْلِ عَنِ القرآنِ، فإضافَتُهُ إليهِ مِن بابِ تَحْرِيفِ الكَلِمِ عَن مَواضِعِهِ.

ولأهْلِ العِلْمِ وُجوهٌ مِنَ الاسْتِدْلالِ لوجوبِ القراءَةِ بأحكامِ التَّجويدِ والعربيَّةِ علىٰ وَفْقِ المنقولِ عَنِ القرَّاءِ.

ومِنْ أحْسَنِ ذٰلكَ ما ذَكَرْتُهُ في المبحَثِ السَّابِقِ، وهوَ تلقِّي القراءَةِ عَنِ النَّبيِّ ﷺ علىٰ الصِّفَةِ الَّتي أنْزِلَ عليها القرآنُ، وعَربيَّةِ القرآنِ الَّتي جاءَتِ بأفْصَحِ ما في لسانِهِم وأبْيَنِهِ.

قالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَإِنَّهُ لَتَنزِيلُ رَبِّ العالَمِينَ * نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الأَمِينُ * عَلَىٰ قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ المُنذِرِينَ * بِلِسانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ﴾ [الشُّعَراء: ١٩٣-١٩٥]، فهٰذا القرآنُ مُسْنَدٌ إلىٰ اللَّهِ تعالىٰ بهٰذهِ الصِّيغَةِ العربيَّةِ

الفَصيحَـةِ، الَّتي لم يدْخُلْها تصرُّفُ النَّاقِلِ، بل تلقَّـاها الأمينُ جبريلُ، وعَنهُ الأمينُ مُحمَّــدٌ ﷺ، وعَنْهُ الأمَناءُ مِن أصْحــابِهِ، وهٰكذا مَن بعْــدَهُم، يتبَعُ اللَّاحِقُ منْهُم السَّابِقَ، علىٰ الصِّفَةِ الَّتي أنْزَلَهُ اللَّهُ عليها، قالَ اللَّهُ تعالىٰ: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنا الذِّكْرَ وَإِنَّـا لَهُ لَحافِظُونَ﴾ [الحجر: ٩]، فهُوَ محفـوظٌ في نفْسِهِ مِنْ أن يُبَدَّلَ منْهُ شيءٌ حتَّىٰ في النُّطْقِ بحَرْفٍ مِنْهُ.

فكيْفَ إذا ٱنضَمَّ إلىٰ ذٰلكَ أنَّ القـراءَةَ علىٰ تلكَ الصِّفَـةِ لازِمَـةٌ بعَرَبيَّتِـهِ؛ لكونِهِ ﴿بِلِسانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ﴾؟

فقِـراءَةُ القرآنِ بغَيْرِ التَّجـويدِ أو بغيرِ النَّحْـوِ عُدولٌ بهِ عَنِ المَسْمـوعِ مِن رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وخُروجٌ بهِ عَن عَرَبيَّتِهِ، وهٰذا لا يَحِلُّ.

قالَ الإمامُ أبُو مُحمَّدٍ البَغَويُّ: «إنَّ النَّاسَ كَما أَنَّهُم مُتَعَبَّدُونَ بٱتِّباعِ أحْكامِ القُـرْآنِ وَحِفْظِ حُدُودِهِ، فهُمْ مُتَعَبَّـدُونَ بتِـلاوَتِهِ وَحِفْظِ حُرُوفِـهِ، عَلىٰ سَنَنِ خَطِّ المُصْحَفِ الإمــامِ الَّذي ٱتَّفَقَتْ عليـهِ الصَّحــابَةُ، وَأن لا يُجاوِزُوا فيما يُوافِقُ الخَطَّ عَمَّا قَـرَأَ بهِ القرَّاءُ المعْـروفُونَ الَّذينَ خَلَفُـوا الصَّحابَةَ والتَّـابِعِينَ وَٱتَّفَقتِ الأُمَّةُ علىٰ ٱختِيارِهِمْ»(١).

وٱسْتَـدلَّ بعْضُ أهْلِ العِلْمِ لوُجـوبِ القـراءَةِ بالتَّجْويدِ، بقـولِهِ تعـالىٰ: ﴿وَرَتِّلِ القرْآنَ تَرْتِيلاً﴾ [المزَّمل: ٤].

قـالَ أبـو جَعْفَـرٍ النَّحَّــاسُ: «وَالقِـراءَةُ بالتَّرتيلِ وَالمُكْثِ واجِبَــةٌ بنَصِّ

---

(١) تفسير البغويَّ المسمَّىٰ بـ«معالم التنزيل» (١/ ٣٧).

القرآنِ[1]، وَالتَّرْتيلُ: التَّبيينُ»، قالَ: «فَمِنَ التَّبيينِ: تَفْصيلُ الحُروفِ، وَالوَقْفُ علىٰ ما تَمَّ مَعْناهُ مِنْها»[2].

وثَبَتَ عَنِ النَّبيِّ ﷺ أنَّه حَثَّ أن يُقرَأَ القرآنُ كَما أنْزِلَ، كما في الحَديثِ الصَّحيحِ في فضْلِ عَبْدِاللَّهِ بنِ مَسْعودٍ، رَضِيَ اللَّهُ عنْهُ، أن النَّبيَّ ﷺ سمعَهُ يَقْرَأُ، فقالَ: «مَنْ أحَبَّ أن يقْرَأَ القرآنَ غَضًّا كَما أُنْزِلَ فليَقْرَأْهُ علىٰ قِراءَةِ ٱبنِ أُمِّ عَبْدٍ»[3].

فهٰذا دَليلٌ علىٰ أنَّ قِراءَةَ القرآنِ علىٰ وَجْهِهِ إنَّما هُوَ بقِراءَتِهِ كَما أنْزِلَ، وهُوَ قدْ أنْزِلَ مُرَتَّلاً بِلِسانٍ عَربيٍّ مُبينٍ، وٱبنُ مَسْعودٍ مِن أئمَّةِ القراءَةِ الَّذينَ علىٰ قراءَتِهِم بُنِيَتْ أحْكامُ التَّجويدِ.

وكانَ ٱبنُ مسْعودٍ يقولُ: «أعْرِبُوا القرآنَ، فإنَّه عَربيٌّ»[4].

---

(١) يُشيرُ إلىٰ آيتينِ: المذكورةِ، والثَّانيةُ: قولُهُ تعالىٰ: ﴿وَقُرْآناً فَرَقْناهُ لتَقْرَأَهُ علىٰ النَّاسِ عَلىٰ مُكْثٍ، وَنَزَّلْناهُ تَنْزِيلاً﴾ [الإسراء: ١٠٦].

(٢) القطع والائتِناف، للنَّحَّاس (ص: ٧٣، ٧٤).

(٣) حَديثٌ صَحيحٌ.

أخرَجَهُ أحمَدُ (رقم: ٣٥، ٤٢٥٥، ٤٣٤٠، ٤٣٤١) وٱبنُ ماجة (رقم: ١٣٨) مِن طَريقِ عاصِمِ بنِ بَهْدَلَةَ، عَن زِرِّ بنِ حُبَيْشٍ، عَنْ عَبْدِاللَّهِ، به.

قلتُ: وإسْنادُهُ جَيِّدٌ، وله طُرُقٌ عدَّة.

(٤) أثَرٌ حَسَنٌ. أخرَجَهُ ٱبنُ أبي شَيْبَةَ (رقم: ٢٩٩٠٨) وأبو عُبيدٍ في «فضائل القُرآن» (ص: ٣٤٨) مِن طَريقِ سُفْيانَ الثَّوريِّ، عَنْ عُقْبَةَ الأسَديِّ، عَنْ أبي العَلاءِ، عَنْ عَبْدِاللَّهِ بنِ مَسْعودٍ، بِهِ.

قُلْتُ: وهٰذا إسْنادٌ صالحٌ، عُقبَةُ وَثَّقَهُ ٱبنُ حِبَّانَ (الثِّقات: ٧/ ٢٤٥)، ورواية =

وهٰذا لا يكونُ إلَّا بأن تُعْطىٰ الحُروفُ حقَّها ومُسْتَحَقَّها.

وجَرىٰ مِن بعْضِ العُلماءِ في هٰذا المقامِ الاسْتِدْلالُ لوُجوبِ القراءَةِ بالتَّجْويدِ بحَديثٍ يُرْوَىٰ عَنْ عَبْدِاللَّهِ بنِ مَسْعودٍ:

أنَّه كانَ يُقرىءُ القرآنَ رَجُلاً، فقرأ الرَّجُلُ: ﴿إنَّما الصَّدَقاتُ لِلْفُقَراءِ وَالمساكِينِ﴾ مُرْسَلَةً، فقالَ ٱبنُ مَسْعُودٍ: ما هٰكَذا أقْرَأَنيها رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قالَ: كَيْفَ أقْرَأَكها يا أبا عَبْدِالرَّحْمٰنِ؟ قالَ: أقْرَأَنيها ﴿إنَّما الصَّدَقاتُ لِلْفُقَراءِ وَالمساكِينِ﴾ فمدَّها.

ذَكَرَهُ ٱبنُ الجَزَريِّ في (باب المدِّ) وٱحتَجَّ بهِ، ولا يثْبُتُ إسْنادُهُ[1].

= الثَّوريِّ عنهُ ترْفَعُ منْ أمْرِهِ، وأبو العَلاء هُوَ ٱبنُ الشِّخِّيرِ وُلِدَ في حياةِ الصِّدِّيقِ، وكانَ بالكوفَةِ، فإدْراكُهُ وسماعُهُ منِ ٱبنِ مسعُودٍ متَّجهٌ قويٌّ.

تابَعَهُ عَلْقَمَةُ بن قَيْسٍ عَنِ ٱبنِ مَسْعودٍ، قالَ: «أعْرِبوا القرآنَ».

أخرَجَهُ ٱبنُ أبي شَيْبَةَ (رقم: ٢٩٩٠٤) وفي إسْنادِهِ ليثُ بنُ أبي سُلَيْمٍ، وهوَ ضَعيفٌ يُعْتَبَرُ بهِ.

ورُوِيَ مرْفوعاً إلىٰ النَّبيِّ ﷺ من حَديثِ ٱبنِ مَسْعُودٍ، وفي إسْنادهِ كذَّابٌ، ومِن حَديثِ أبي هُرَيْرَةَ، وإسْنادُهُ واهٍ، فيه متْروكٌ.

(١) أخرَجَهُ الطَّبرانيُّ في «المعجم الكَبير» (رقم: ٨٦٧٧) قالَ: حَدَّثنا مُحَمَّدُ بنُ عليٍّ الصَّائغُ، حَدَّثنا سَعيدُ بنُ مَنْصورٍ، حَدَّثنا شِهابُ بنُ خِراشٍ، حَدَّثني مُوسىٰ بنُ يَزيدَ الكِنْديُّ، قالَ: كانَ ٱبنُ مَسْعودٍ، فذكَرَهُ.

وأخرَجَهُ ٱبنُ الجزَريِّ في «النَّشْر» (١/ ٣١٥ - ٣١٦) مِن طَريقِ الطَّبرانيِّ بإسْنادِهِ، وفيهِ: (مَسْعُود بن يزيد). وقالَ ٱبنُ الجَزَريِّ: «هٰذا حَديثٌ جَليلٌ حُجَّةٌ ونَصٌّ في هٰذا البابِ، رِجالُ إسْنادِهِ ثِقاتٌ». =

وَحاصِلُ هٰذا المبحَثِ مِمَّا تقـدَّمَ مِنَ الاسْتِـدْلالِ قَبْلُ: وُجُوبُ قِـراءَةِ القرآنِ بالتَّجْويدِ.

المبحث الثالث: كيف تُضبَط تلاوة القرآن؟

القـراءَةُ بالتَّجْويدِ تتمُّ بمـراعـاةِ القواعِـدِ الَّتي وُضِعَتْ مِن قِبَلِ الأئمَّـةِ القـرَّاءِ، وصُنِّفَت فيهـا المصَنَّفـاتُ، معَ الاستِعـانَةِ مـا أمْكَنَ بأخْـذِها عن صاحِبِ دِرايَةٍ ومعـرِفَةٍ من القرَّاءِ المتْقنينَ للتِّلاوَةِ بتِلْكَ القـواعِدِ، ولا يجوزُ للمُسْلِمِ أنْ يفرِّطَ في ذٰلكَ مـا وَجَدَ إلَيْهِ سَبيلاً، فإنْ عَجَـزَ ٱجتَهَدَ في الضَّبْطِ بِما تيسَّرَ لهُ، بالسَّماعِ من قارئٍ مُتْقِنٍ بواسِطَةِ الوَسـائلِ السَّمْعِيَّةِ الحَديثَةِ، أو

= قلتُ: إن كانَ الصَّوابُ في ٱسْمِ الرَّاوي عَنِ ٱبنِ مسْعودٍ (موسىٰ) فإنَّه لا ذِكْرَ لهُ في الكُتُبِ، وإنْ كانَ (مَسْعـوداً) فقدْ جاءَ في «الثِّقات» لابن حِبَّـان (٥/ ٤٤١): «مَسْعود بن يَزيد، يَرْوي عَن عُمَرَ بن الخطَّابِ، رَوىٰ عنـهُ مُحَمَّدُ بنُ الفَضْلِ»، وهٰذا توثيقٌ ليسَ بمُقْنِعٍ، فٱبنُ حِبَّانَ لا يُعْتَمَدُ علىٰ توثيقِهِ منفرداً عندَ أئمَّةِ النَّقْدِ، خاصَّةً لمن كانَ من هٰذه الطَّبَقَةِ، ولم يُتـابَعْ علىٰ تعْديلِ هٰذا الرَّجُلِ، هٰـذا لو سلَّمنا أنَّه نفسَهُ المذكُـورُ في حَديثِ ٱبنِ مسْعودٍ، فهٰذه علَّةٌ.

وله علَّةٌ أخـرىٰ، الكِنْديُّ هٰذا سَمِعَ مِنْهُ شِهـابُ بنُ خِراشٍ هٰذا الحَديثَ، وأقْـدَمُ مَن رَوىٰ عنْهُ شِهـابٌ مِنَ الشُّيوخِ بعْضُ أصْحابِ أنَـسِ بنِ مالكٍ من صِغـارِ التَّابعينَ كقَتـادَةَ وشِبْهِهِ، فلوْ نزَّلْنا الكنْديَّ منزِلَـةَ صِغارِ التَّـابعينَ مِنْ أصحابِ أنَسٍ في القِـدَمِ جَزَمْنا بكوْنِ روايَتِـهِ منْقطعةً؛ لأنَّ ٱبنَ مسْعودٍ قَـديمُ الموتِ، وأمَّا مظنَّةُ الانْقِطاعِ فهِيَ حاصِلَةٌ، خاصَّةً معَ عَدَمِ ذكْرِهِ السَّماعَ في هٰذه الرِّوايةِ.

بأخْذِهِ من الكُتُبِ والرَّسائِلِ الَّتي أُلِّفَتْ فيه.

قـالَ الحافِـظُ ٱبنُ كَثيرٍ: «أمَّـا تَلْقينُ القـرآنِ فَمِـن فَمِ الملقِّنِ أحْسَنُ؛ لأنَّ الكِتـابَةَ لا تدُلُّ علىٰ الأداءِ، كَما أنَّ المشـاهَدَ مِـن كَثيرٍ مِمَّن يَحْفَظُ مِنَ الكِتـابَةِ فَقَطْ يكْثُرُ تَصْحِيفُهُ وَغَلَطُهُ، وَإذا أدَّىٰ الحالُ إلىٰ هٰذا مُنِعَ مِنْهُ إذا وَجَدَ شَيْخاً يُوقِفُهُ علىٰ ألْفاظِ القرآنِ، فأمَّـا عِنْدَ العَجْزِ عَمَّا يُلَقَّنُ فَلا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْساً إلَّا وُسْعَهـا، فيَجـوزُ عنْدَ الضَّرورَةِ مـا لا يَجوزُ عِنْدَ الـرَّفـاهِيَـةِ، فـإذا قـرأَ في المصْحَفِ وَالحالَةُ هٰذهِ فَـلا حَـرَجَ علَيْـهِ، وَلوْ فُـرِضَ أنْ قَـدْ يُحَرِّفُ بعْضَ الكَلِماتِ عَن لَفْظِها علىٰ لُغَتِهِ ولَفْظِهِ»[1].

يُريدُ ٱبنُ كَثيرٍ أنَّه معْذورٌ إذا بَذَلَ جُهْدَهُ بِما يُمْكِنُهُ فقـرأَ القرآنَ بعْدَ ذٰلكَ وأخْطأَ في التِّلاوَةِ.

وهٰذا القَوْلُ وَسَطٌ صَوابٌ، فإنَّ اللَّهَ تعـالىٰ يقولُ: ﴿لا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْساً إلَّا وُسْعَها﴾ [البقرة: ٢٨٦]، وصَحَّ عَنِ النَّبيِّ ﷺ قوْلُهُ:

«الماهِرُ بالقرآنِ مَعَ السَّفَرَةِ الْكِرامِ الْبَرَرَةِ، وَالَّذي يَقْرَأُ الْقُرآنَ وَيَتَتَعْتَعُ فيهِ وَهُوَ عَلَيْهِ شاقٌّ لَهُ أجْرانِ»[2].

فبيَّنَ ﷺ أنَّ مَن بَذَلَ وُسْعَهُ مجْتَهِـداً في إتْقانِ التِّـلاوَةِ ولم يُساعِـدْهُ لِسانُهُ

---

(١) فضائل القرآنِ لابن كثير (ص: ٤٩٠-الملحق بآخِر تفسيره).

(٢) حَديثٌ صَحِيحٌ. متَّفق علىٰ أصْلِهِ: أخرَجَـهُ البخاريُّ (رقم: ٤٦٥٣) ومسلمٌ (رقم: ٧٩٨)، واللَّفْظُ له، وسيأتي لفظُ البخاريِّ في (ص: ٤٦٥).

علىٰ إخراجِها علىٰ وُجوهِها، إذِ التَّعْتَعَةُ عُسْرٌ في النُّطْقِ ومَشقَّةٌ، فهٰذا مأجُورٌ من جِهَتينِ: علىٰ ٱجتِهادِهِ في طَلَبِ الصَّوَابِ، وعلىٰ نَفْسِ تِلاوَتِهِ.

وصَحَّ عَنْ جابِرِ بنِ عَبْدِاللَّهِ، رَضِيَ اللَّهُ عنهُما، قالَ:

خَرَجَ عَلَيْنا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ نَقْرَأُ القرآنَ، وفِينا الأعْرابيُّ وَالأعْجَميُّ، فقالَ: «ٱقْرَأُوا، فكُلٌّ حَسَنٌ، وَسَيجيءُ أقْوامٌ يُقيمُونَهُ كَما يُقامُ القِدْحُ، يتَعَجَّلُونَهُ وَلا يَتَأَجَّلُونَهُ»[1].

فالأعْجَميُّ ربَّما لم تُساعِدْهُ لغَتُهُ ولِسانُهُ علىٰ أن يُعْطِيَ كُلَّ حَرْفٍ حَقَّهُ ومُسْتَحَقَّهُ، ومَعَ ذٰلكَ يُثْني النَّبيُّ ﷺ علىٰ جُلوسِهِ لقِراءَةِ القرآنِ، لا ينْقُصُ حُسْنُ عَمَلِهِ ذٰلكَ عَنْ حُسْنِ عَمَلِ مَن كانَ مَعَهُ مِنَ العَرَبِ الفُصَحاءِ، ويحُثُّهُ النَّبيُّ ﷺ علىٰ التِّلاوَةِ وإن كانَت عُجْمَتُهُ لا تُساعِدُهُ علىٰ الإتْقانِ، وإنَّما ذٰلكَ لصِحَّةِ المقاصِدِ من أولٰئكَ المجتمعينَ، ولِذا ذَمَّ بِمُقابِلِهِم القُرَّاءَ المتكلِّفينَ لإقامَةِ الألْفاظِ حتَّىٰ إنَّ أحَدَهُم ليَحْرِصُ علىٰ الدِّقَّةِ في أدائِهِ يُقيمُ الحَرْفَ كإقامَةِ السَّهْمِ مِن القَوْسِ، لٰكنَّهم يبتَغُونَ بهِ الدُّنْيا.

---

(١) حَديثٌ صَحيحٌ.

أخرَجَهُ سَعيدُ بن منصُورٍ في «فضائل القرآن» من «سننه» (رقم: ٣١) وأحمد (رقم: ١٥٢٧٣) وأبو داود (رقم: ٨٣٠) وجَعفر الفريابيُّ في «فضائل القرآن» (رقم: ١٧٤) والآجُرِّي في «آداب حملة القرآن» (ص: ١٥٦-١٥٧) والبيهقيُّ في «الشُّعب» (رقم: ٢٦٤٢) مِن طَريقِ حُمَيْدِ بنِ قَيْسٍ الأعْرَجِ، عن مُحمَّدِ بنِ المنكَدِرِ، عَن جابِرٍ، به.

قُلْتُ: وإسْنادُهُ صَحيحٌ، ولم ينفرِدْ بِهِ حُمَيْدٌ، كَما سأذْكُرُهُ (ص: ٤٨٧)، كَـذٰلكَ لهُ شواهِدُ تزيدُ في صحَّتِهِ، ولا يضرُّهُ إرْسالُ مَن أرْسَلَهُ، كما بيَّنْتُهُ في موضِعٍ آخَرَ.

فعَلَيْـهِ، ومعَ مـا بيَّناهُ من وُجـوبِ القراءَةِ بالتَّجْـويدِ نقـولُ: لا يجوزُ أن يُجْعَلَ ذٰلكَ حائـلاً دُونَ قِراءَةِ القرآنِ لمن بَذَلَ وُسْعَهُ للقِـراءَةِ بهِ لٰكنَّه لم يُحقِّقْهُ علىٰ وَجْهِهِ لعَجْزِه.

المبحث الرابع: مراتب التلاوة:

المبالَغَـةُ والتَّكلُّفُ لتَحقيقِ إخْراجِ الحُروفِ مِـنْ مخارِجِها قَبيحٌ مَـذْمومٌ، وَالاعْتِدالُ في كُلِّ شيءٍ حَسَنٌ مَحْمودٌ.

وقَدْ جَـرىٰ أهْلُ العِلْمِ بالقراءَةِ علىٰ تَقسِيمِ صُـوَرِ الأداءِ إلىٰ أرْبَعِ مراتِبَ جَديرٌ بالقارِىءِ مراعاتُها ليَبقىٰ في حُدودِ المشْروعِ، هيَ كالتَّالي:

الأولىٰ: التَّحْقيقُ، وَهُوَ «عِبـارَةٌ عَنْ إعْطاءِ كُلِّ حَـرْفٍ حَقَّهُ: مِنْ إشْبـاعِ المدِّ، وتَحْقِيقِ الهَمْـزَةِ، وَإتْمامِ الْحَرَكـاتِ، وَٱعْتِمادِ الإظْهـارِ وَالتَّشْـديداتِ، وَتَوْفِيَةِ الغُنَّـاتِ، وَتَفْكِيكِ الْحُروفِ، وهُوَ بيانُها وإخْراجُ بَعْضِهـا مِن بَعْضٍ بالسَّكْتِ وَالتَّرَسُّلِ وَاليُسْرِ والتُّؤَدَةِ وَمُلاحَظَةِ الجائِزِ مِنَ الوُقوفِ»[1].

وفـائِدَتُـهُ: «رِياضَةُ الألْسُنِ، وَتَقْـويمُ الألْفـاظِ، وَإقـامَةُ القِـراءَةِ بِغـايَةِ التَّرْتيلِ، وهوَ الَّذي يُسْتَحْسَنُ ويُسْتَحَـبُّ الأخْـذُ بهِ علىٰ المتعلِّمينَ، مِن غيرِ أن يُتَجاوَزَ فيـهِ إلىٰ حَدِّ الإفْراطِ: مِن تَحْريكِ السَّـواكِنِ، وَتَوْليدِ الْحُروفِ مِنَ الحَرَكاتِ، وتكْريرِ الرَّاءاتِ، وَتَطْنِينِ النُّوناتِ بالمبالَغَةِ في الغُنَّاتِ»[2].

---

(١) ٱبن الجَزَريِّ في «النَّشر» (١/ ٢٠٥). (٢) كالَّذي قَبْلَه.

وَالثَّانية: الحَدْر، وهُوَ «عِبارَةٌ عَنْ إدْراجِ القِراءَةِ وسُرْعَتِها وَتَخْفيفِها، بالقَصْرِ والتَّسْكِينِ والاخْتِلاسِ وَالبَدَلِ وَالإدْغامِ الكَبيرِ وَتَخْفيفِ الهَمْزِ، ونَحْوِ ذٰلكَ مِمَّا صَحَّتْ بِهِ الرِّوايةُ وَوَرَدَتْ بِهِ القِراءَةُ، معَ إيثارِ الوَصْلِ، وَإقامَةِ الإعْرابِ، ومُراعاةِ تَقْويمِ اللَّفْظِ وتَمَكُّنِ الحُروفِ»[1].

ويُشْتَرَطُ لجوازِ القِراءَةِ بهٰذا: أن لا يَخْرُجَ القارىءُ بِهِ عَنِ الأدْنىٰ في صِفاتِ الحُروفِ، فَلا يُصَيِّرَ حُروفَ المدِّ الألفَ والواوَ والياءَ بمنزِلَةِ الحرَكاتِ، ولا يذْهَبَ بصَوْتِ الحَرَكَةِ كُلِّيًّا، ولا يُغْفِلَ الغُنَّةَ، ولا يَصيرَ إلىٰ ٱبتِلاعِ حَرْفٍ صَحيحٍ بعْضِهِ أو كُلِّه.

وهٰذا النَّمَطُ في القِراءَةِ يُحتاجُ إليهِ لتَثْبيتِ الحِفْظِ، أو لتَكثيرِ التِّلاوَةِ، ولا يُساعِدُ علىٰ الفِقْهِ والتَّدبُّرِ كما ينبَغي.

والثَّالثةُ: التَّدْوير، وَهُوَ مَرْتَبَةُ التَّوسُّطِ بينَ التَّحْقيقِ والحَدْرِ.

---

(١) ٱبن الجَزَريِّ كذٰلك (١/ ٢٠٧).

والمرادُ بـ(القَصْر) قَصْرُ المدودِ، وَ(التَّسكينِ) المنْقولُ مثْلُهُ عن بعْضِ أئمَّة القراءَةِ في مثلِ: ﴿نُوَلِّهْ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهْ جَهَنَّمَ﴾ [النِّساء: ١١٥] بتسكين الهاء في الموضِعين، وَ(الاخْتِلاسِ) عكْسُ الإشْباعِ، كالشَّأنِ في إشْباعِ الكَسْرَةِ حتَّىٰ تكونَ ياءً في قوْلِهِ تعالىٰ: ﴿تُرْزَقَانِهِ﴾ [يوسُف: ٣٧]، والاخْتِلاسُ بتَرْكِ ذٰلكَ الإشْباعِ، و(البَدَلِ) مثلُ: ﴿الصِّراط﴾ بالصَّاد والسِّينِ، و(الإدْغامِ الكبيرِ) يكونُ بٱلْتِقاءِ حرْفينِ متماثلينِ أو متجانِسَينِ أو مُتَقاربينِ، كِلاهُما مُتَحَرِّكانِ، فيُسكَّنُ الأوَّلُ ويُدْغَمُ في الثَّاني، مثلُ: ﴿النَّاسْ سُكارَىٰ﴾، ﴿يُعَذِّبْ مَن يَشاءُ﴾، ﴿النُّفوسْ زُوِّجَتْ﴾.

قالَ ٱبنُ الجَزَريِّ: «وهُوَ المختارُ عندَ أكْثَرِ أهْلِ الأداءِ»[1].

والرَّابِعَةُ: التَّرْتيلُ، وهُوَ القراءَةُ المبيَّنَةُ المفسَّرةُ المسْتَوْعِبَةُ لأحْكامِ التِّلاوَةِ، وهِيَ قِـراءَةُ التَّـدبُّرِ الَّتي نَزَلَ القـرآنُ بالأمْـرِ بِها، كما قـالَ اللَّهُ عـزَّ وَجَلَّ: ﴿وَرَتِّلِ القرآنَ تَرْتيلاً﴾ [المزَّمِّل: ٤].

وَالَّذي أميلُ إليهِ: أنَّ التَّحقيقَ والتَّدويرَ جميعاً مِنْ جُملَةِ التَّرتيلِ، إذ الأمْرُ يَرْجِعُ في جميعِها إلىٰ تَرْكِ الإسْراعِ في القراءَةِ، والتَّفاوُتُ في البُطْءِ لا ينضَبِطُ، خاصَّةً إذا لاحَظْنا أنَّ الإتْيانَ بأحْكامِ التِّلاوَةِ علىٰ التَّمامِ مُرادٌ في كُلِّ ذٰلك.

وغايَةُ مـا يُمْكِنُ أن يُقالَ مِنَ الفَرْقِ بينَها: أنَّ التَّحقيقَ أبْطَأُ مِنَ التَّرْتيلِ، والتَّرتيلَ أبْطأُ مِنَ التَّدْويرِ.

الهدي النبوي في صفة الترتيل:

عَنْ أُمِّ المؤمِنينَ حَفْصَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عنْها، قالَتْ: ما رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صلَّىٰ في سُبْحَتِـهِ قاعِـداً، حتَّىٰ كانَ قَبْلَ وَفـاتِهِ بِعامٍ، فَكانَ يُصَلِّي في سُبْحَتِـهِ قاعِداً، وَكانَ يَقْرَأُ بالسُّورَةِ فَيُرَتِّلُها، حتَّىٰ تكونَ أطْوَلَ مِنْ أطْوَلَ مِنْها[2].

فهٰذا يُبيِّنُ أنَّ التَّرتيلَ الَّذي أمَرَ اللَّهُ تعالىٰ بهِ نبيَّهُ ﷺ في كِتابِهِ، كانَ بالتَّأنِّي

---

(١) النَّشر (١/ ٢٠٧).

(٢) حَـديثٌ صَحيحٌ. أخـرَجَـهُ مـالكٌ (رقم: ٣٦٣) وأحمدُ (٦/ ٢٨٥) ومسلمٌ (رقم: ٧٣٣) والتِّرمـذيُّ (رقم: ٣٧٣) والنَّسـائيُّ (رقم: ١٦٥٨) مِن طَريقِ الزُّهْريِّ، عَنِ السَّائبِ بنِ يَزيدَ، عَنِ المطَّلِبِ بنِ أبي وَداعَةَ السَّهْميِّ، عَنْ حَفْصَةَ، به.

قالَ التِّرمذيُّ: «حَديثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ». والسُّبْحَةُ: صَلاةُ النَّافِلَةِ.

فِي أداءِ الحُروفِ وَالوُقوفِ، مِمَّا تخرُجُ بِهِ تِلاوَةُ القرآنِ عَن شَبَهِ التِّلاوَةِ لسائرِ الكلامِ الَّذي عُهِدَ بأن يُسْرَدَ سَرْداً: مَوْصُولاً ببعْضِهِ، مكتفًى بالنُّطْقِ بأدنىٰ ما يكونُ مِن صِفَةِ الحَرْفِ، أو بِما هُوَ دونَ ذٰلكَ.

وأمُّ المؤمنينَ أمُّ سَلَمَة رَضِيَ اللَّهُ عنها كانَت تَصِفُ قِراءَةَ النَّبيِّ ﷺ بأنَّها كانَت قِراءَةً مُفسَّرَةً حَرْفاً حَرْفاً[1]، وأنَسُ بنُ مالكٍ يذْكُرُ أنَّ النَّبيَّ ﷺ كانَ يَمُدُّ بها صوْتَهُ مَدًّا[2]، ويُفسِّرُ أنَسٌ ذٰلكَ في رِوايةٍ، فيقولُ: كانَت مَدًّا، ثُمَّ

(١) وذٰلكَ في حَديثِ يَعلىٰ بنِ مَمْلَكٍ: أنَّه سألَ أُمَّ سَلَمَةَ زَوْجَ النَّبيِّ ﷺ عَن قِراءَةِ النَّبيِّ ﷺ وَصَلاتِهِ؟ فقالَتْ: ما لَكُم وَصَلاتَهُ؟ كانَ يُصَلِّي، ثُمَّ يَنامُ قَدْرَ ما صَلَّىٰ، ثُمَّ يُصَلِّي قَدْرَ ما نامَ، ثُمَّ يَنامُ قَدْرَ ما صَلَّىٰ، حَتَّىٰ يُصْبِحَ، ثُمَّ نَعَتَتْ قِراءَتَهُ فإذا هِيَ تَنْعَتُ قِراءَةً مُفَسَّرةً حَرْفاً حَرْفاً.

أخْرَجَهُ أحمَدُ (٦/ ٢٩٤، ٣٠٠) والبُخاريُّ في «خلق أفْعال العِبادِ» (رقم: ١٧١) وأبو داوُدَ (رقم: ١٤٦٦) وَالتِّرمِذيُّ (رقم: ٢٩٢٣) وَالنَّسائيُّ (رقم: ١٠٢٢، ١٦٢٩) وابْنُ خُزَيْمَة (رقم: ١١٥٨) والحاكم (رقم: ١١٦٥) والبيهقي (٣/ ١٣) مِن طَريقِ اللَّيثِ بنِ سَعْدٍ، عنْ عَبْدِاللَّهِ بنِ عُبَيْدِاللَّهِ بنِ أبي مُلَيْكَةَ، عَن يَعلىٰ بنِ مَمْلَكٍ، به.

قالَ التِّرمذيُّ: «حَديثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ»، وقال الحاكمُ: «حَديثٌ صَحيحٌ علىٰ شرْطِ مسلمٍ». قلتُ: هُوَ صَحيحٌ، وليسَ علىٰ شرْطِ مُسْلم، فإنَّه لم يخرِّجْ ليَعلىٰ، وإنَّما صحَّحتُهُ تبَعاً للتِّرمذيِّ، فإنَّه صحَّحه معَ حكْمِهِ بغرابتِهِ ممَّا دلَّ علىٰ ثِقَةِ يعلىٰ عنْدَه، ويعلىٰ لم يُجْرَح مِنْ أحَدٍ، ولم يَروِ مُنْكَراً.

(٢) وسِياقُه عَنْ قَتادَةَ، قالَ: قُلْتُ لأنسٍ: كَيْفَ كانَتْ قِراءَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قالَ: كانَ يَمُدُّ صَوْتَهُ مَدًّا. أخرَجَهُ أحمدُ (رقم: ١٢١٩٨ ومواضع أخرىٰ) والبُخاريُّ (رقم: ٤٧٥٨) وأبو داوُدَ (رقم: ١٤٦٥) والنَّسائيُّ (رقم: ١٠١٤) وابْنُ ماجة (رقم: ١٣٥٣) مِن طَريقِ جَريرِ بنِ حازِمٍ، قالَ سَمِعْتُ قَتادَةَ، به.

قرأ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ﴾ يمُدُّ بـ﴿بِسْمِ اللَّهِ﴾، ويمدُّ بـ﴿الرَّحْمَٰنِ﴾ ويمُدُّ بـ﴿الرَّحِيمِ﴾(١).

كـذٰلكَ سَمِعَ عَبْدُاللَّـهِ بنُ مُغَفَّلٍ النَّبيَّ ﷺ يقرأُ قِـراءَةً ليِّنَةً يُرَجِّعُ فيهـا، يقولُ: (آآآ)(٢).

فهٰذهِ صِفَةُ القِراءَةِ النَّبـويَّةِ تَرْجِعُ في جُملَتِها إلىٰ التَّأنِّي والتَّرسُّلِ في التِّلاوَةِ بإعْطاءِ كُلِّ حَرْفٍ حقَّهُ ومُسْتَحقَّـهُ علىٰ أكْمَلِ وُجوهِهِ، ولا يخْفىٰ في التَّطْبيقِ ما لذٰلكَ مِنَ الأثَرِ في تَدبُّرِ القرآنِ وفَهْمِ معانيهِ، وهُوَ المقصُودُ مِن تِلاوَتِهِ.

وهٰذهِ الصِّفَةُ تَفسيرٌ للأمْرِ بالتَّرتيلِ الَّـذي جاءَ بِهِ نَصُّ الكِتابِ، والمتأمِّلُ يرىٰ ٱنْدِراجَ المراتِبِ الاصطِلاحيَّةِ الثَّـلاثِ (التَّحقيقِ، والتَّدْويرِ، والتَّرتيلِ) جميعـاً تحْتَ ذٰلكَ الهَدْيِ، إذْ كُلُّها مَـوْصُـوفٌ بٱسْتيفاءِ أحْكامِ التَّجـويدِ وإن

(١) روايةٌ صَحيحَةٌ، أخرَجها البخاريُّ (رقم: ٤٧٥٩) من طَريقِ همَّامٍ عن قَتادَةَ.

(٢) حَديثٌ صَحيحٌ.

متَّفقٌ عليـهِ: أخرَجَـهُ البُخـاريُّ (رقم: ٤٠٣١، ٤٥٥٥، ٤٧٤٧، ٤٧٦٠) ومسلمٌ (رقم: ٧٩٤) من طَريقِ أبي إياسٍ مُعاويَةَ بنِ قُرَّةَ، قالَ سَمِعْتُ عبْدَاللَّهِ بنَ مُغَفَّلٍ قالَ:

رَأيْتُ النَّبيَّ ﷺ يَقْرَأُ وَهُوَ علىٰ ناقَتِهِ أو جَمَلِهِ وهِيَ تَسيرُ بِهِ، وهُوَ يَقْرَأُ سُورَةَ الفَتْحِ، أو مِن سُورَةِ الفَتْحِ، قِراءَةً ليِّنَةً، يقرأُ وهُوَ يُرَجِّعُ.

وللبُخاريِّ في رِوايةٍ (رقم: ٧١٠٢):

قـالَ: ثُمَّ قَرَأَ مُعـاوِيَةُ يَحكي قِراءَةَ ٱبنِ مُغَفَّلٍ، وقـالَ: لوْلا أن يَجْتَمِعَ النَّاسُ عليْكُم لَرَجَّعْتُ كما رَجَّعَ ٱبنُ مُغَفَّلٍ يَحْكي النَّبيَّ ﷺ، (قالَ شُعْبَةُ بنُ الحجَّاجِ): فقلتُ لمعاوِيَةَ: كَيْفَ كانَ تَرجيعُهُ؟ قالَ: (آآآ) ثلاثَ مرَّاتٍ.

تَفاوَتَتْ في مقاديرِ المدِّ والإشْباعِ وشِبْهِ ذٰلكَ.

وَمـا زادَ علىٰ تلكَ المراتِبِ في أداءِ اللَّفْظِ فَهُوَ خُـروجٌ عَنْ صِفَةِ التِّـلاوَةِ المشْروعَةِ، ودُخولٌ في جُمْلَةِ التَّكلُّفِ المذْمومِ.

قالَ ٱبنُ الجَزَرِيِّ: «ليْسَ التَّجْويدُ بتَمْضِيغِ اللِّسانِ، وَلا بتَقْعيرِ الفَمِ، وَلا بتَعْـويجِ الفَكِّ، وَلا بتَرْعِيدِ الصَّـوْتِ، وَلا بِتَمْطِيطِ الشَّـدِّ، وَلا بتَقْطِيعِ المدِّ، وَلا بتَطْنِينِ الغُنَّاتِ، وَلا بحَصْرَمَةِ الرَّاءاتِ، قِراءَةً تَنْفُرُ عنها الطِّباعُ، وَتَمُجُّها القُلوبُ وَالأسْماعُ، بَلِ القِراءَةُ السَّهْلَةُ العَـذْبَةُ الحُلْوَةُ اللَّطيفَةُ، الَّتي لا مَضْغَ فيهـا وَلا لَوْكَ، وَلا تَعَسُّفَ وَلا تكلُّفَ، وَلا تَصَنُّعَ وَلا تَنَطُّعَ، وَلا تَخْرُجُ عَن طِباعِ العَرَبِ وَكَلامِ الفُصَحاءِ، بوَجْهٍ مِن وُجوهِ القِراءاتِ وَالأداءِ»[1].

وَكانَ الإمـامُ حَمْزَةُ بنُ حَبيبٍ الزَّيَّاتُ أحَدُ أئمَّةِ القِـراءَةِ السَّبْعَةِ وهُوَ مِمَّن ٱشْتَهَرَتْ قِـراءَتُهُ بالتَّحْقيقِ في الأداءِ، يقُولُ: «إنَّ هٰذا التَّحْقيقِ مُنْتَهًى يَنْتَهي إلَيْـهِ، ثُمَّ يَكُونُ قَبيحـاً، مثْلُ البَيـاضِ لهُ مُنْتَهًى يَنْتَهي إلَيْـهِ، وإذا زادَ صـارَ بَرَصاً، ومثْلُ الجُعُودَةِ لها مُنْتَهًى تَنْتَهِي إليهِ، فإذا زادَتْ صارَتْ قَطَطاً»[2].

المبحث الخامس: الوقف والابتداء:

هٰذا العِلْمُ آلَةُ المتدبِّرينَ لكَلامِ رَبِّ العالمينَ، ومعْرِفَتُهُ علىٰ وَجْهِهِ تَكْشِفُ للتَّـالي مِن أسْرارِ القُـرآنِ شَيْئاً عَجَبـاً، فتَبْرُزُ لَهُ مِن جَـلالِهِ وجَمالِهِ ومعـانيـهِ

(١) النَّشر (١/ ٢١٣).

(٢) السَّبعة، لابن مجاهد (ص: ٧٧).

وبَيانِهِ ما لا يُدْرِكُ له حَدًّا ولا يُحْصِي لَهُ عَدَداً.

وَالمرادُ بـ(الوَقْف) قَطْعُ الآيَةِ بالصَّمْتِ الَّذي يَرْجِعُ مَعَهُ إليكَ النَّفَسُ، و(الابْتِداء) ٱسْتِئْنافُ القراءَةِ بعْدَ ذٰلكَ القَطْعِ.

و(الوَقْفُ) يَقَعُ من التَّالي ٱختِياراً، كَما يَقَعُ منْهُ ٱضْطِراراً.

و(الوَقْفُ الاضْطِراريُّ) ليسَ مُراداً هُنا، لعَدَمِ دُخولِهِ تَحْتَ إرادَةِ التَّالي، كالوَقْفِ لانْقِطاعِ النَّفَسِ.

وأصْلُ تَشْرِيعِ الوَقْفِ والابْتِداءِ سُنَّةُ النَّبيِّ ﷺ، فقدْ دَلَّ علَيْهِ حَديثانِ:

الأوَّل: عَنْ أُبَيِّ بنِ كَعْبٍ، رَضِيَ اللَّهُ عنْهُ، عَنِ النَّبيِّ ﷺ قالَ:

«يا أُبَيُّ بنَ كَعبٍ، إنِّي أُقرِئْتُ القرآنَ فقيلَ لي: علىٰ حرفٍ أو علىٰ حَرْفينِ؟ قالَ: فقالَ المَلَكُ الَّذي مَعي: علىٰ حَرْفينِ، فقُلْتُ: علىٰ حَرْفينِ، فقالَ: علىٰ حَرْفَيْنِ أو ثلاثةٍ؟ فقالَ المَلَكُ الَّذي مَعي: علىٰ ثلاثةٍ، فقلتُ: علىٰ ثلاثةٍ، حتَّىٰ بَلَغَ سبعةَ أحرُفٍ، ليسَ منها إلَّا شافٍ كافٍ، إن قُلْتَ: (غفوراً رَحيماً) أو قُلتَ: (سميعاً عَليماً) أو قُلتَ: (عَليماً سَميعاً) فاللَّهُ كذٰلكَ، ما لَمْ تَخْتِمْ آيةَ عَذابٍ برَحمةٍ، أو آيةَ رحمةٍ بعَذابٍ»[1].

هٰذا الحَديثُ وَإنْ كانَ مَورِدُهُ في أمْرٍ آخَرَ، لٰكنَّه دَلَّ علىٰ أنَّ ما أفْسَدَ المعنىٰ مِنَ التِّلاوَةِ فصيَّرَ آيَةَ الرَّحْمَةِ آيَةَ عَذابٍ، وآيَةَ العَذابِ آيَةَ رَحْمَةٍ، فليسَ بِشافٍ ولا كافٍ، وخُروجٌ بالقرآنِ عَمَّا أُنْزِلَ عليهِ.

---

(١) حَديثٌ صَحيحٌ، تقدَّمَ تخْريجُهُ في المقدِّمَة الأولىٰ (ص: ٧٩).

ومِثالُ هٰذا في بابِ الوَقْفِ والابْتِداءِ: أن يقرَأَ قوْلَهُ تعالىٰ: ﴿الَّذينَ كَفَرُوا لَهُم عَذابٌ شَدِيدٌ وَالَّذينَ آمَنُـوا وَعَمِلُوا الصَّالِحاتِ﴾ [فاطر: ٧] ويَقِفُ، أو يقـرأَ: ﴿لِلَّذِينَ ٱسْتَجابُوا لِرَبِّهِمُ الْحُسْنَـىٰ وَالَّذينَ لم يَسْتَجِيبُوا لَهُ﴾ [الرَّعـد: ١٨] وَيَقِفُ.

فمَن فَعَلَ ذٰلكَ فقَـدْ واقَعَ المحْذورَ المذْكـورَ في الحَديثِ؛ لِما أفْسَدَ بوَقْفِـهِ مِنَ المعنىٰ.

وَأوْلىٰ منْ هٰذا بالإنْكارِ الوَقْـفُ علىٰ مثْلِ قـوْلِهِ تعـالىٰ: ﴿لَقَـدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّذِينَ قالُوا﴾ ثُمَّ البَدْءُ بقَوْلِهِ: ﴿إِنَّ اللَّهَ فَقيرٌ﴾ [آل عمران: ١٨١].

والحَديثُ الثَّاني: عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عنْها، قالَتْ:

كانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُقَطِّعُ قِراءَتَـهُ، يَقُولُ: ﴿الحَمْدُ للَّهِ رَبِّ العالَمِينَ﴾ ثُمَّ يَقِفُ، ﴿الرَّحْمٰنِ الرَّحِيمِ﴾ ثُمَّ يَقِفُ[١].

وهٰذا الحَديثُ نَصٌّ في الوُقـوفِ علىٰ رُءوسِ الآيِ، وهُوَ ٱخْتِيـارُ طائِفَـةٍ مِن أئمَّةِ القِراءَةِ يسْتَحِبُّونَ الوَقْفَ علَيْها؛ لمجيءِ الفاصِلَةِ القرآنيَّةِ في موْضِعِ تَمامِ المعنىٰ.

قالَ الإمامُ أبو عَمْرٍو الدَّانِيُّ: «وَمِمَّا يَنْبَغي لَهُ أن يَقْطَعَ عَلَيْهِ رُءوسُ الآيِ، لأَنَّهُنَّ في أنْفُسِهِنَّ مَقـاطِعُ، وَأكْثَـرُ مـا يُوجَـدُ التَّـامُّ فيهِنَّ؛ لاقْتِضـائِهِنَّ تَمامَ الجُمَلِ، واسْتيفـاءِ أكْثَرِهِنَّ ٱنْقِضـاءَ القَصَصِ، وَقَـدْ كـانَ جَماعَةٌ مِنَ الأئمَّـةِ

---

(١) تقدَّمَ تخْريجُهُ (ص: ١٤٠).

السَّالِفِينَ وَالقُرَّاءِ الماضِينَ يَسْتَحِبُّـونَ القَطْعَ عليهِنَّ وإنْ تعَلَّقَ كَلامُ بعْضِهِنَّ ببَعْضٍ»[1].

قلْتُ: إذا كانَتِ الآيَةُ لا يتمُّ معْناها أو لا يصحُّ إلَّا بوَصْلِها بالآيَةِ التَّالِيَةِ وَصَلَها بِها، كقَـوْلِهِ تعالىٰ: ﴿أَلا إِنَّهُم مِنْ إِفْكِهِمْ لَيَقُـولُونَ * وَلَدَ اللَّهُ وإِنَّهُم لَكاذِبونَ﴾ [الصَّـافات: ١٥١-١٥٢]، وَقوْلِهِ: ﴿فَـوَيْلٌ لِلمُصلِّينَ * الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلاتِهِمْ ساهُونَ﴾ [الماعُون: ٤-٥].

ولَوْ وَقَفَ علىٰ قوْلِهِ: ﴿لَيَقولـونَ﴾ أو ﴿لِلْمُصَلِّينَ﴾ جازَ لدَلالَةِ حَديثِ أمِّ سَلَمَـــةَ، لٰكنْ بشَرْطِ أن لا يَقْطَعَ تِـلاوَتَهُ عِنْدَ ذٰلـكَ المَوْضِعِ، أي يجوزُ الوَقْفُ إذا كـانَ لمجـرَّدِ أن يترادَّ إليـهِ نَفَسُـهُ مِن غيرِ طُولِ فَصْلٍ؛ لأنَّ طُولَ الفَصْلِ أو قَطْعَ التِّلاوَةِ يُنْقِصُ المعنىٰ أو يُفْسِدُهُ.

تنبيهات:

الأوَّلُ: تَفاصيلُ مواضِعِ الوَقْفِ في كِتـابِ اللَّهِ تعالىٰ مشْروعِها ومَمْنوعِها وإنْ أرْشَـــدَتْ سُنَّةُ النَّبيِّ ﷺ إلىٰ ٱعتِبـــارِها علىٰ رُءوسِ الآيِ، ومـــا يتمُّ بهِ المعنىٰ، إلَّا أنَّ سـائـرَ ذٰلكَ مِمَّا جَرىٰ عليـهِ عَمَلُ القـرَّاءِ مِن قِبَلِ ٱجتِهـادِهِم ٱمْتِثالاً للأمْرِ بتَدبُّرِ القرآنِ، ورُبَّما دَخَلَ في ذٰلكَ شيءٌ مِمَّا تلَقَّوْهُ بأسانيدِهِم في القِـراءَةِ، فقـوْلُهُم: (وَقْفٌ جائـزٌ، وممْنُوعٌ، ولازِمٌ) وشِبْـهُ ذٰلكَ تَسْمِيـاتٌ لما ٱسْتَعْمَلُوهُ مِن ذٰلكَ وجَرىٰ عَمَلُهُم عليهِ.

---

(١) المكتفىٰ (ص: ١٤٥).

وإذا تَحاشَىٰ التَّالي ما أَمَرَتِ السُّنَّةُ بتَرْكِهِ مِنَ الوُقوفِ مِمَّا يُفْسِدُ المعنىٰ، وَراعىٰ الوَقْفَ النَّبويَّ علىٰ رُءوسِ الآيِ، كانَ ما سِوىٰ ذٰلكَ مِنِ ٱختِيارِ الوَقْفِ والابْتِداءِ راجِعاً إلىٰ التَّدبُّرِ وفَهْمِ المعنىٰ.

لٰكنِّي أذهَبُ في حَقِّ عُمومِ المُسْلِمينَ اليَومَ إلىٰ أنْ يأخُذوا بِما بُيِّنَ لَهُم في المصاحِفِ مِنْ علاماتِ الوَقْفِ، وينبَغي عليهِمْ أن يُلاحِظُوا ما ذُكِرَ مِنَ التَّعْرِيفِ بتِلْكَ العَلاماتِ في أواخِرِ المصاحِفِ، ويَسْتَعْمِلوها علىٰ الصُّورَةِ الَّتي بُيِّنَتْ لَهُم، فإنَّ ذٰلكَ مُعينٌ علىٰ تدبُّرِ القرآنِ وفَهْمِهِ، خاصَّةً ما كانَ منْهُ مِنَ الوَقْفِ اللَّازِمِ، فعليْهِمُ ٱلْتِزامُ الوَقْفِ عنْدَهُ، وما كانَ مِنَ الممنُوعِ فلا يوقَفُ عِنْدَهُ، إلَّا ما كانَ منْهُ عِنْدَ رُءوسِ الآيِ، فقدْ بيَّنْتُ مِنْ قَبْلُ ما يتَّصلُ بهِ، ويُتْرَكُ الوَقْفُ في موْضِعٍ ليسَ فيهِ عَلامَةُ وَقْفٍ أصْلاً.

لا أسْتَثني مِنْ هٰذا إلَّا مَنْ أوتِيَ حَظًّا مِن فَهْمِ القرآنِ، وعُدَّةً واقِيَةً مِنَ الخطإِ في ضَبْطِ المعْنىٰ، مِنْ أهْلِ العِلْمِ والذِّكْرِ، فهٰؤلاءِ قدْ يسْتَحْسِنُونَ مواضِعَ للوَقْفِ بٱجْتِهادِهِم في تَدبُّرِ القرآنِ.

التَّنبيهُ الثَّاني: يُراعَىٰ في الابْتِداءِ صِحَّةُ المعنىٰ وٱسْتِقامَةُ السِّياقِ، ولو ٱسْتَعْمَلَ إنْسانٌ علاماتِ الوَقْفِ المثْبَتَةِ في المصاحِفِ في خِلالِ الآيَةِ لا علىٰ رَأْسِها، فوَقَفَ عنْدَ عَلامَةٍ من تلْكَ العَلاماتِ غيرِ عَلامَةِ الوَقْفِ الممنُوعِ، فلو جَعَلَ ٱبْتداءَهُ مِنَ الكَلِمَةِ التَّالِيَةِ لعَلامَةِ الوَقْفِ دائِماً فذٰلكَ أسْلَمُ لَهُ وأبْعَدُ عَنِ الخَلَلِ.

لٰكنْ لو ٱنْقَطَعَ نَفَسُهُ في غيْر مَوْضِعِ وَقْفٍ، فالَّذي يحْسُنُ بهِ: أن يَعُودَ إلىٰ شَيْءٍ مِنَ الآيَةِ قبْلَ مـوْضِعِ وُقــوفِـهِ فيَصِلَهُ بِها بعْـدَهُ بشَرْطِ أن يَصِحَّ المعنىٰ بذٰلكَ الابْتِداءِ.

مثْلُ: لوْ قـرَأَ: ﴿وَإِنْ أَحَـدٌ مِنَ المشْرِكِينَ ٱسْتَجـارَكَ فَأَجِـرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلامَ اللَّـهِ﴾ فٱنقطَعَ النَّفَسُ، وليْسَ عنْدَ هٰذا في المصْحَفِ وَقْفٌ، إنَّما الوَقْفُ علىٰ قوْلِهِ: ﴿ثُمَّ أَبْلِغْهُ مأمَنَهُ﴾، وهُـوَ وَقْفٌ كافٍ، ويُسمَّىٰ (الوقْف الجائز)، فعليهِ حينئذٍ أن يعُودَ ليبدأَ في موْضِعٍ يَتَّصِلُ بهِ الكلامُ المفيدُ، فلا يبدَأْ بقوْلِهِ: ﴿يَسْمَعَ كَلامَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْـهُ مأمَنَهُ﴾ فهٰذا مُخِلٌّ بالسِّيـاقِ، وإنَّما يَرْجِعُ فيقْرَأُ: ﴿فأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلامَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مأمَنَهُ﴾ [التَّوبة: ٦].

التَّنبيهُ الثَّالثُ: الوُقوفُ الَّتي في المصاحِفِ مُسْتَفادَةٌ مِن مصنَّفاتٍ خاصَّةٍ لأعْيـانِ أئمَّـةِ القِـراءَةِ، ٱستَفـادوها مِنَ النَّقْـلِ والتَّـدبُّرِ، مِن أجَلِّهـا كِتـابُ (المكتَفىٰ في الوَقْفِ والابْتِدا) للإمامِ أبي عَمْـرٍو الدَّانيِّ، وأمَّا تفاصيلُ أقْسامِ الوُقوفِ وأحْكامِها ففيها كُتُبٌ نافِعَةٌ، مِنْ أجْمَعِهـا (معالمُ الاهْتِداءِ إلىٰ مَعْرِفَةِ الوَقْفِ وَالابْتِداء) لشَيْخِ القرَّاءِ محمود خَليل الحُصَريِّ.

* * *

الفصل الثاني

أخذ القرآن والاعتناء به

المبحث الأول: أمر الله تعالى باتِّباع القرآن:

أَنْزَلَ اللَّهُ تعالىٰ علىٰ نَبيِّهِ مُحمَّدٍ ﷺ هٰذا الكِتابَ؛ لِيَكونَ للنَّاسِ الهُدىٰ الَّذي يُعْصَمُونَ بهِ مِنَ الضَّلالَةِ، والنُّورَ الَّذي يُضِيءُ لهُم ظُلْمَةَ الطَّريقِ، والزَّادَ لصَلاحِهِمْ في دُنياهُم ونَجاتِهِمْ في أُخراهُم.

قالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿يا أَيُّها النَّاسُ قَدْ جاءَكُم بُرْهانٌ مِن رَبِّكُم وَأَنْزَلْنا إِلَيْكُم نُوراً مُبيناً﴾ [النِّساء: ١٧٤]، وقالَ: ﴿قَدْ جاءَكُم مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتابٌ مُبِينٌ * يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ ٱتَّبَعَ رِضْوانَهُ سُبُلَ السَّلامِ ويُخْرِجُهُم مِنَ الظُّلُماتِ إِلىٰ النُّورِ بِإِذْنِهِ، وَيَهْدِيهِمْ إِلىٰ صِراطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [المائدة: ١٥- ١٦]، وقالَ: ﴿يا أَيُّها النَّاسُ قَدْ جاءَتْكُم مَوْعِظَةٌ مِن رَبِّكُم وَشِفاءٌ لِما في الصُّدُورِ، وهُدًى وَرَحْمَةٌ لِلْمُؤْمِنينَ * قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذٰلكَ فَلْيَفْرَحُوا، هُوَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ﴾ [يونُس: ٥٧-٥٨]، وقالَ تَعالىٰ: ﴿وَكَذٰلكَ أَوْحَيْنا إِلَيْكَ رُوحاً مِنْ أَمْرِنا، ما كُنْتَ تَدْرِي ما الكِتابُ وَلا الإِيمانُ وَلٰكِن جَعَلْناهُ نُوراً نَهْدِي بِهِ مَن نَشاءُ مِنْ عِبادِنا، وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلىٰ صِراطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [الشُّورىٰ: ٥٢].

وأَمَرَ سُبْحانَهُ بالإِيمانِ بهٰذا القرآنِ، كَما قالَ: ﴿ يا أَيُّها الَّذِينَ آمَنُوا آمِنُوا باللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْكِتابِ الَّذي نَزَّلَ علىٰ رَسُولِهِ وَالْكِتابِ الَّذي أَنْزَلَ مِنْ

قَبْلُ﴾ [النِّسـاء: ١٣٦]، وَقالَ تعالىٰ: ﴿وَهٰذا كِتـابٌ أَنْزَلْناهُ مُبـارَكٌ مُصَدِّقُ الَّذي بَيْنَ يَدَيْهِ وَلِتُنْـذِرَ أُمَّ القُـرَىٰ وَمَنْ حَـوْلَها، وَالَّذينَ يُؤمِنُونَ بالآخِـرَةِ يُؤمِنُونَ بِهِ﴾ [الأنْعام: ٩٢].

وَأَمَرَ بتِلاوَتِهِ وتَدبُّرِهِ وفَهْمِهِ، كَما قـالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَأُمِرْتُ أنْ أكُونَ مِنَ المسْلِمينَ * وَأنْ أتْلُوَ القـرآنَ﴾ [النَّمل: ٩١-٩٢]، وَقـالَ: ﴿كِتـابٌ أنْزَلْناهُ إلَيْكَ مُبـارَكٌ؛ ليَدَّبَّرُوا آياتِهِ، وَلِيَتَـذَكَّـرَ أوْلو الألْبابِ﴾ [صَ: ٢٩]، وَقـالَ: ﴿أَفَـلا يَتَـدَبَّرُونَ القـرآنَ؟ أمْ عَلىٰ قُلُوبٍ أَقْفـالُها؟﴾ [محمَّـد: ٢٤]، وقـالَ: ﴿أَفَـلا يَتَدَبَّرُونَ القُـرآنَ؟ وَلَوْ كانَ مِنْ عِنْـدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فيـهِ ٱخْتِلافـاً كَثيراً﴾ [النِّساء: ٨٢] وقالَ: ﴿وَلَقَدْ يَسَّرْنا القرآنَ لِلذِّكْرِ فَهَل مِن مُدَّكِرٍ؟﴾ [القمر: ١٧].

وَأَمَرَ بٱتِّباعِهِ وَالعَمَلِ بهِ، كَما قـالَ سُبْحانَهُ: ﴿كِتابٌ أُنْزِلَ إلَيْكَ فَلا يَكُن في صَدْرِكَ حَرَجٌ مِنْهُ؛ لِتُنْذِرَ بهِ وَذِكْرَىٰ لِلْمُؤْمِنينَ * ٱتَّبِعُوا ما أُنْزِلَ إلَيْكُم مِن رَبِّكُم، وَلا تَتَّبِعُوا مِنْ دونِهِ أوْلِيـاءَ، قَليلاً ما تَذَكَّـرُونَ﴾ [الأعراف: ٢-٣]، وقالَ تعـالىٰ: ﴿وَهٰذا كِتابٌ أنْزَلْناهُ مُبـارَكٌ فٱتَّبِعُوهُ وَٱتَّقُـوا لَعَلَّكُم تُرْحَمُونَ﴾ [الأنْعام: ١٥٥]، وقالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَكَذٰلِكَ أنْزَلْناهُ قُرْآناً عَرَبِيًّا وَصَرَّفْنا فِيهِ مِنَ الْوَعِيدِ لَعَلَّهُم يَتَّقُونَ أوْ يُحْدِثُ لَهُم ذِكْراً﴾ [طه: ١١٣].

وأثْنىٰ علىٰ أهْلِهِ، فقالَ: ﴿إنَّ الَّذينَ يَتْلُـونَ كِتابَ اللَّهِ، وَأقامُـوا الصَّلاةَ، وَأنْفَقُـوا مِمَّا رَزَقْناهُـم سِرًّا وعَـلانِيَـةً، يَرْجـونَ تِجارَةً لَن تَبُـورَ * لِيُـوَفِّيَهُمْ أُجُورَهُمْ وَيَزيدَهُم مِن فَضْلِهِ، إنَّهُ غَفُورٌ شَكُورٌ﴾ [فاطر: ٢٩-٣٠].

وَحَذَّرَ سُبْحانَهُ مِنَ الإعْراضِ عَنْهُ وَتَوَعَّدَ علىٰ ذٰلكَ، فقالَ: ﴿وَقَدْ آتَيْناكَ مِن لَدُنَّا ذِكْراً * مَنْ أَعْرَضَ عَنْهُ فَإِنَّهُ يَحْمِلُ يَوْمَ الْقِيامَةِ وِزْراً * خالِدِينَ فيهِ، وَساءَ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيامَةِ حِمْلاً﴾ [طه: ٩٩-١٠١]، وقالَ: ﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكاً وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيامَةِ أَعْمىٰ * قالَ رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِي أَعْمَىٰ وَقَدْ كُنْتُ بَصِيراً * قالَ كَذٰلِكَ أَتَتْكَ آياتُنا فَنَسِيتَها، وَكَذٰلكَ الْيَوْمَ تُنْسَىٰ * وَكَذٰلكَ نَجْزِي مَنْ أَسْرَفَ وَلَمْ يُؤْمِن بآياتِ رَبِّهِ، وَلَعَذابُ الآخِرَةِ أَشَدُّ وَأَبْقَىٰ﴾ [طه: ١٢٤-١٢٧].

وفي السُّنَنِ الثَّابِتَةِ عَن رَسُولِ اللَّهِ ﷺ في الأمْرِ بتَعلُّمِ القرآنِ والحَثِّ علىٰ حمْلِهِ وحِفْظِهِ والتَّمسُّكِ بِهِ ما هُوَ علىٰ الوِفاقِ لما جاءَ بِهِ كِتابُ اللَّهِ تعالىٰ مِنْ ذٰلكَ، مِمَّا يَزيدُ المؤمنينَ تَشْويقاً إليهِ، وتَسابُقاً إلىٰ نَيْلِ الدَّرَجاتِ بتَحصيلِهِ، وَذٰلكَ فيما يأتي مِن المباحثِ.

المبحث الثاني: تعلم القرآن وتعليمه، والفضل فيه:

فيهِ أحاديثُ كَثيرَةٌ، منها:

١ - عَنْ عُقْبَةَ بنِ عامِرٍ، رَضِيَ اللَّهُ عنْهُ، قالَ: قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«تَعَلَّمُوا كِتابَ اللَّهِ، وَتَعاهَدُوهُ، وتَغَنَّوْا بِهِ (زاد في رِوايةٍ: وَٱقتَنُوهُ)، فوَالَّذي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَهُوَ أَشَدُّ تَفَلُّتاً مِنَ المخاضِ في العُقُلِ».

وَفي رِوايةٍ: «تعَلَّمُوا القرآنَ، وَأَفْشُوهُ، والَّذي نَفسي بيَدِهِ ...» الحَديث.

وفي رِوايةٍ، قالَ عُقْبَةُ بنُ عامِرٍ: كُنَّا جُلوساً في المَسْجِدِ نَقْرَأُ القرآنَ، فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فسلَّمَ علَيْنا، فرَدَدْنا عَلَيْهِ السَّلامَ، ثُمَّ قالَ: «تَعَلَّمُوا كِتابَ اللَّهِ ...» وذكَرَ الحَديثَ[1].

وفي هٰذا الحَديثِ مِنَ العِلْمِ:

١ - وُجوبُ تعلُّمِ القرآنِ.

٢ - تأكيدُ نَدْبِ المواظَبَةِ علىٰ تِلاوَتِهِ خَشْيَةَ التَّفلُّتِ.

٣ - الحَثُّ علىٰ التَّغنِّي بِهِ، وهُوَ وارِدٌ عنْدَ أَهْلِ العِلْمِ علىٰ معْنَيَيْنِ:

أَوَّلُهُما: الاسْتِغْناءُ بِهِ عَمَّا سِواهُ، وهُوَ بأَنْ يَجْعَلَ الإنْسانُ القرآنَ كِفايَتَهُ لصَلاحِ دِينِهِ ودُنْياهُ، وذٰلكَ باتِّباعِهِ، والعَمَلِ بِهِ، وَالوُقوفِ عِنْدَ حُدودِهِ

---

(١) حَديثٌ صَحيحٌ.

أخْرَجَهُ ابنُ أبي شَيْبَةَ (رقم: ٢٩٩٨٢) وأحمَدُ (٤/ ١٤٦) وأبو عُبيدٍ في «الفضائل» (ص: ٧٠) وَالدَّارميُّ (رقم: ٣٢٢٧) وَالنَّسائيُّ في «فضائل القرآن» (رقم: ٥٩، ٧٤) وابنُ نصر في «قيام اللَّيل» (ص: ١٢٣) والفريابيُّ في «الفضائل» (رقم: ١٦٢، ١٦٣) والرُّويانيُّ (رقم: ٢٠٩) وَالطَّبرانيُّ في «الكبير» (١٧/ ٢٩٠-٢٩١) وَالبيهقيُّ في «الشُّعب» (رقم: ١٩٦٧) مِن طريقِ موسَىٰ بنِ عُلَيٍّ بنِ رَباحٍ، قالَ: سمِعْتُ أَبي يقولُ: سَمِعْتُ عُقْبَةَ، به، ولفْظُ الرِّوايةِ الثَّانية لابن أبي شيبة.

وأمَّا الرِّوايةُ الأخيرَةُ فأخْرَجَها أحمَدُ (٤/ ١٥٠، ١٥٣) وَأبو عُبيدٍ في «الفضائل» (ص: ٦٩-٧٠) وَالنَّسائيُّ في «الفضائل» (رقم: ٦٠) وَالطَّبرانيُّ (١٧/ ٢٩٠، ٢٩١) مِن طَريقِ قَباثِ بنِ رَزِينٍ اللَّخْميِّ، قالَ: سَمِعْتُ عليَّ بنَ رَباحٍ اللَّخْمِيَّ، يقولُ: سَمِعْتُ عُقْبَةَ، به. قُلْتُ: وإسْنادُهُ مِنَ الوَجْهينِ صَحيحٌ.

وشَرائِعِهِ، وتَرْكِ ما سِواهُ مِمَّا يُخالِفُهُ.

وهٰذا المعنىٰ وارِدٌ علىٰ قـوْلِهِ ﷺ: «لَيْسَ مِنَّا مَن لَمْ يَتَغَنَّ بـالقـرآنِ»[1] في قَوْلِ جَماعَةٍ مِن أئمَّةِ السَّلَفِ كسُفْيانَ بنِ عُيَيْنَةَ ووَكيعِ بنِ الجَرَّاحِ وغيرِهِما.

وثانيهما: تَحْسِينُ الصَّوْتِ بتِلاوَتِهِ، فهٰذا مأمورٌ بهِ مشْروعٌ لِذاتِهِ، لا يترُكُهُ التَّالي ما وَجَدَ إليهِ سَبيلاً، كما تَأتي الأحاديثُ فيهِ في (آداب قارىء القرآن).

٤ - وُجـوبُ ٱقْتِنائِـهِ، أيْ: أن يَجْعَلَهُ الإنْسانُ زادَهُ، كما يتَّخِـذُ قُنْيَتَـهُ مِنَ الطَّعامِ وَالشَّرابِ وما يصْلُحُ بهِ حالُهُ مِن شَيْءٍ.

٥ - وُجـوبُ بَثِّهِ بينَ النَّاسِ وتعْليمِهِم إيَّـاهُ، فإنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ: «بَلِّغُـوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً»[2]، فكُلُّ مُسْلِمٍ يَلْزَمُهُ قَدْرٌ مِن ذٰلكَ الواجِبِ، علَيْهِ أن يُبَلِّغَهُ ما وُجِدَ في النَّاسِ إليهِ حاجَةٌ.

٦ - شَرْعيَّةُ الاجْتِماعِ لِقِراءَةِ القرآنِ في المساجِدِ.

---

(١) حَديثٌ صَحيحٌ.

أخرَجَـهُ أحْمَدُ (رقم: ١٤٧٦، ١٥١٢، ١٥٤٩) وأبو داود (رقم: ١٤٦٩، ١٤٧٠) والدَّارميُّ (رقم: ١٤٦١، ٣٣٦١) وٱبنُ حِبَّـان في «صَحيحِـه» (رقم: ١٢٠) والحاكم (رقـم: ٢٠٩١-٢٠٩٣) والبيهقيُّ (١٠/ ٢٣٠) مِـن طرقٍ عَـنِ ٱبـنِ أبي مُلَيْكَةَ، عَـنْ عُبيدِاللَّهِ بن أبي نَهيكٍ، عَنْ سَعْدِ بنِ أبي وَقَّاصٍ، عَنِ النَّبيِّ ﷺ، به.

قالَ الحاكمُ: «حَديثٌ صَحيحُ الإسنادِ» وهُوَ كما قالَ، فٱبنُ أبي نَهيكٍ يُقالُ في ٱسمِهِ كذٰلكَ (عَبْدُاللَّه) تابعيٌّ ثقةٌ، سَمِعَ مِن سَعْدٍ.

(٢) جزء مِنْ حَـديثٍ صَحيحٍ. أخـرَجَـهُ البُخـاريُّ (رقم: ٣٢٧٤) منْ حَـديثِ عَبْدِاللَّهِ بنِ عَمْرٍو. وتَقدَّمَ تَخريجُهُ (ص: ٣٤٣).

٢ - وَعَنْ عُثْمانَ بنِ عَفَّانَ، رَضِيَ اللَّهِ عَنْـهُ، عَنِ النَّبيِّ ﷺ قالَ: «خَيْرُكُمْ (وفي لَفْظٍ: إنَّ أفْضَلَكُم) مَن تَعَلَّمَ القرآنَ وَعَلَّمَهُ»[١].

وفي هٰذا بيانُ منْزِلَةِ أهْلِ القرآنِ الَّذينَ يُقْبِلونَ عليهِ تعلُّماً وتَعْليماً، فهٰؤلاءِ مِنْ أفْضَلِ النَّاسِ عَمَلاً.

٣ - وعَنْ عُقْبَةَ بنِ عامِرٍ الجُهَنيِّ، قـالَ: خَرَجَ عَلَيْنا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْماً ونَحْنُ في الصُّفَّةِ، فقـالَ: «أيُّكُم يُحِبُّ أن يَغْدُوَ إلىٰ بُطْحـانَ أوِ العَقِيقِ، فيأتِيَ كُلَّ يَوْمٍ بناقَتَيْنِ كَوْمـاوَيْنِ زَهْراوَيْنِ، فيأخُذَهُما في غيرِ إثْمٍ وَلا قَطْعِ رَحِمٍ؟» قـالَ: قُلْنا: كُلُّنا يا رَسُـولَ اللَّهِ يُحِبُّ ذٰلكَ، قـالَ: «فَـلأَن يَغْـدُوَ أحَـدُكُمْ إلىٰ المَسْجِـدِ فيَتَعَلَّمَ آيَتَيْنِ مِـنْ كِتـابِ اللَّهِ خَيْرٌ لَهُ مِن نـاقَتَيْنِ، وَثَلاثٌ خَيْرٌ مِن ثَلاثٍ، وَأرْبَعٌ خَيْرٌ مِنْ أرْبَعٍ، وَمِنْ أعْدادِهِنَّ مِنَ الإبِلِ»[٢].

---

(١) **حَديثٌ صَحيحٌ**. أخرَجَـهُ أحْمَدُ (رقم: ٤٠٥، ٤١٢، ٤١٣) وَالبُخاريُّ (رقم: ٤٧٣٩، ٤٧٤٠) وأبـو داوُدَ (رقم: ١٤٥٢) والتِّرمِـــذيُّ (رقـم: ٢٩٠٧، ٢٩٠٨) والنَّسـائيُّ في «فضائل القـرآنِ» (رقم: ٦١، ٦٣) وابْنُ ماجـة (رقم: ٢١٢) والدَّارميُّ (رقم: ٣٢١٧) مِن طَريقِ أبي عَبْدِالرَّحمٰنِ السُّلَميِّ، عَنْ عُثْمانَ، به.

قالَ التِّرمذيُّ: «حَديثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ». قلتُ: وفَصَّلْتُ بيانَه في «علل الحديث».

(٢) **حَـديثٌ صَحيحٌ**. أخْـرَجَهُ ابْنُ أبي شَيبَـة (رقم: ٣٠٠٦٥) وأحْمَدُ (٤/ ١٥٤) وأبو عُبيدٍ (ص: ٤٤-٤٥) ومسلمٌ (رقم: ٨٠٣) وأبـو داوُدَ (رقم: ١٤٥٦) والفِريابيُّ في «الفَضـائل» (رقم: ٦٧، ٦٨) وَالبيهقيُّ في «الشُّعـب» (رقم: ١٩٣٤) مِن طُرُقٍ عَنْ موسَىٰ بنِ عُلَيِّ بن رَباحٍ، قالَ: سَمِعْتُ أبي يَقُولُ: سَمِعْتُ عُقْبَةَ، بهِ.

قَوْلُهُ: (بُطْحـانَ أو العَقيق) وادِيانِ قَريبانِ مِنَ المدينَةِ، و(كَوْمـاوَيْنِ) الكَوْماء: هِيَ النَّاقَةُ لها سَنامٌ عالٍ مُشْرِفٌ، وأرادَ عَظيمَتي السَّنام، و(زَهْراوَيْنِ) أي حَسَنَتي المرأىٰ.

٤ - وعَنْ عَبْدِاللَّهِ بنِ مَسْعودٍ، رَضِيَ اللَّهُ عنْهُ، قالَ: «إنَّ هٰذا القرآنَ مأدُبَةُ اللَّهِ، فَمَنِ ٱسْتَطاعَ أن يَتَعَلَّمَ مِنْهُ شيئاً فليَفْعَلْ، فإنَّ أصْفَرَ البُيوتِ مِنَ الْخَيْرِ البَيْتُ الَّذي ليسَ فيهِ مِنْ كِتابِ اللَّهِ تعالىٰ شَيْءٌ، وإنَّ البَيْتَ الَّذي ليْسَ فيهِ مِنْ كِتابِ اللَّهِ شَيْءٌ خَرِبٌ كَخَرابِ البَيْتِ الَّذي لا عامِرَ لَهُ، وإنَّ الشَّيْطانَ يَخْرُجُ مِنَ البَيْتِ يَسْمَعُ سورَةَ البَقَرَةِ تُقْرَأُ فيهِ»[1].

هٰذا مِنْ كَلامِ ٱبنِ مسْعودٍ، وهُوَ مِنْ قَوْلِ العارِفينَ، وآخِرُهُ لا يمْكِنُ قوْلُهُ إلَّا عن تَوْقيفٍ، إذْ لا يُقالُ مثْلُهُ بمجرَّدِ الاجْتِهادِ.

٧ - وعَنِ ٱبنِ مَسْعودٍ، أيْضاً، قالَ: «إنَّ هٰذا القرآنَ مأدُبَةُ اللَّهِ، فتعلَّمُوا مِن مأدُبَتِهِ ما ٱستَطَعْتُم، إنَّ هٰذا القرآنَ هُوَ حَبْلُ اللَّهِ الَّذي أمَرَ بهِ، وهُوَ النُّورُ المبينُ، وَالشِّفاءُ النَّافِعُ، عِصْمَةٌ لِمَن ٱعْتَصَمَ بهِ، وَنَجاةٌ لِمن تمَسَّكَ بهِ، لا يَعْوَجُّ فيُقَوَّمُ، وَلا يَزُوغُ فَيسْتَعْتِبُ، وَلا تَنْقَضي عَجائِبُهُ، وَلا يَخْلَقُ عَنْ رَدٍّ، ٱتْلُوهُ، فإنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يأجُرُكُم بكُلِّ حَرْفٍ منْهُ عَشْرَ حَسَناتٍ، لم أقُلْ لكُم ﴿الٓمٓ﴾ حَرْفٌ، ولٰكن (ألفٌ) حَرْفٌ، و(لامٌ) حَرْفٌ، و(مِيمٌ) حَرْفٌ»[2].

---

(١) أثَرٌ صَحيحٌ. أخرجَهُ عَبْدُالرَّزّاق (رقم: ٥٩٩٨) ومِن طَريقِهِ: الطَّبرانيُّ في «الكبير» (رقم: ٨٦٤٢) بإسْنادٍ صحيحٍ. وله طرقٌ شرحتُها في تذييلي علىٰ كتاب «الرّد علىٰ من يقول ﴿الٓمٓ﴾ حرف» لأبي القاسِم بن مَنْدَه (ص: ٩٣-٩٥).

(٢) أخرَجَهُ عبدالرَّزّاق (رقم: ٦٠١٧) والطَّبرانيُّ (رقم: ٨٦٤٦) بإسْنادٍ صَحيح. وبيانُهُ في التَّذييل السّابِقِ (ص: ٩٢). ومَعنىٰ: (وَلا يَزوغُ فَيَسْتَعْتِبُ) أي لا يَميلُ بأتْباعِهِ عَنِ الصَّوابِ فيطْلُبُ العَفْوَ عمّا وَقَعَ مِنْهُ كشأنِ المخلوقِ، فهوَ صَوابٌ وعَدْلٌ كُلُّه ﴿لا يأتيهِ الباطِلُ مِن بيْنِ يَدَيْهِ وَلا مِنْ خَلْفِهِ، تَنْزيلٌ مِنْ حَكيمٍ حَميدٍ﴾.

وهٰذا شَبيهٌ بالَّذي تقدَّمَهُ، صادِرٌ مِمَّن خالَطَ الإيمانُ والقرآنُ قَلْبَهُ، فأدْركَ أثَرَهُ في نَفْسِهِ، مِمَّن كانَ إليهِم مَرْجِعُ النَّاسِ لأخْذِ القرآنِ.

وآخِرُهُ مَشْهورٌ عَنِ النَّبيِّ ﷺ، لٰكنَّه إنَّما يصحُّ مِن قَوْلِ ٱبنِ مَسْعودٍ، ولم يَثْبُتْ مَرْفوعاً[1].

المبحث الثالث: أمر السنة بالتمسك بالقرآن والعمل به:

١ - عَنْ أَنَسِ بنِ مالكٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قالَ: قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إنَّ لِلَّهِ أَهْلِينَ مِنَ النَّاسِ» قالُوا: يا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ هُمْ؟ قالَ: «هُمْ أَهْلُ القرآنِ، أَهْلُ اللَّهِ وَخاصَّتُهُ»[2].

قالَ ٱبنُ الأثير: «أيْ: حَفَظَةُ القرآنِ العامِلُونَ بهِ هُمْ أوْلياءُ اللَّهِ وَالمختَصُّونَ بِهِ ٱخْتِصاصَ أهْلِ الإنْسانِ بِهِ»[3].

---

(١) بيَّنْتُ علَّتَهُ بتفصيلٍ في «الذَّيْل» المشار إليهِ في التَّعليقينِ السَّابِقين.

(٢) حَديثٌ حَسَنٌ. أخْرَجَهُ الطَّيالسيُّ (رقم: ٢١٢٤) وأحْمَدُ (رقم: ١٢٢٧٩، ١٢٢٩٢، ١٣٥٤٢) وَأبو عُبيدٍ في «فَضائل القرآنِ» (ص: ٨٨) وَالنَّسائيُّ كَذٰلكَ (رقم: ٥٦) وٱبنُ ماجة (رقم: ٢١٥) وٱبنُ الضُّرَيْسِ (رقم: ٧٥) وَالحاكِمُ (رقم: ٢٠٤٦) مِن طُرُقٍ عَن عَبْدِالرَّحْمٰنِ بن بُدَيْلِ بنِ مَيْسَرَةَ العُقَيْليِّ، عَنْ أَبيهِ، عَنْ أنَسٍ، به.

قُلْتُ: وإسْنادُهُ حَسَنٌ، ٱبنُ بُدَيْلٍ صَدوقٌ حَسَنُ الحَديثِ.

وله مُتابعٌ عنْدَ الدَّارميِّ (رقم: ٣٢٠٦) يزيدُهُ قُوَّةً.

(٣) النِّهايَة في غريب الحَديث (١/ ٨٣).

٢ - وعَنْ أبي شُرَيْحٍ الخُزاعِيِّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قالَ: خَـرَجَ عَلَيْنا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فقـالَ: «أبْشِرُوا، أبْشِرُوا، أَلَيْسَ تَشْهَـدُونَ أن لا إلٰهَ إلَّا اللَّهُ، وأنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟» قالُوا: نَعَمْ، قالَ: «فَإِنَّ هٰذا القرآنَ سَبَبٌ طَرَفُهُ بِيَدِ اللَّهِ وَطَرَفُهُ بأيْدِيكُمْ، فتَمَسَّكُوا بِهِ، فإنَّكُم لَنْ تَضِلُّوا وَلَن تَهْلِكُوا بَعْدَهُ أبَداً»(١).

وفي هٰذا بَيانُ أنَّ الاعْتِصامَ بكِتابِ اللَّهِ سَبَبُ العِصْمَةِ مِنَ الضَّلالِ، ولا يتمُّ ذٰلكَ إلَّا بالإقْبالِ عليهِ تعلُّماً وتدبُّراً وعَمَلاً.

٣ - وَعَنْ جابِرِ بنِ عَبْدِاللَّهِ، رَضِيَ اللَّهُ عنهُما، عَنِ النَّبيِّ ﷺ، قالَ: «القرآنُ مُشَفَّعٌ، وَماحِلٌ مُصَدَّقٌ(٢)، مَنْ جَعَلَهُ أَمامَهُ قادَهُ إلىٰ الجَنَّةِ، وَمَنْ

---

(١) حَديثٌ صَحيحٌ. أخرَجَهُ ابْنُ أبي شَيْبَةَ (رقم: ٢٩٩٩٧) وعَبْدُ بنُ حُميدٍ (رقم: ٤٨٣) وابْنُ نصرٍ في «قيام اللَّيل» (ص: ١٦٢) وابْـنُ حِبَّان (رقم: ١٢٢) والبَيْهَقيُّ في «الشُّعَب» (رقم: ١٩٤٢، ٢٠١٣) مِن طَـريقِ أبي خـالِدٍ الأحْمَرِ، عَنْ عَبْـدِالحَميـدِ بنِ جَعْفَرٍ، عَنْ سَعيدِ بنِ أبي سَعيدٍ، عَنْ أبي شُرَيْحٍ، به. وإسْنادُهُ صَحيحٌ.

وقيلَ في هٰذا الإسْنادِ: عن سَعيدِ بن أبي سَعيدٍ عَن أبيهِ عَنْ أبي هُرَيْرَةَ.

أخْرَجَهُ أحمَدُ بنُ منيعٍ (كما في «المطالب العالية» رقم: ٣٨٦٦)، والأوَّل أصحُّ.

وله شاهِدٌ مِن حَديثِ جُبَيْرِ بنِ مُطْعِمٍ مرفوعاً بِنَحْوِهِ.

أخـرَجَـهُ البـزَّارُ (رقم: ١٢٠ - كشـف) والطَّبرانيُّ في «المعْجم الصَّغير» (رقم: ١٠١٨) و«الكبير» (رقم: ١٥٣٩) مِن طَريـقِ أبي داوُدَ الطَّيـالسيِّ، حَـدَّثنا أبـو عُبـادَةَ الأنْصاريُّ، حَدَّثنا الزُّهْريُّ، عَن مُحَمَّدِ بنِ جُبيرِ بنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أبيهِ، به.

قلتُ: وإسْنادُهُ لا يُعْتَبَرُ بـهِ، أبو عُبـادَةَ هٰذا اسْمُـهُ عِيسىٰ بن عَبْـدِالرَّحمٰن، وهُوَ متْرُوكُ الحَديثِ ليسَ بثقةٍ، وفيما ذكَرتُه أوَّلاً غُنْيَةٌ عن هٰذا.

(٢) ماحِلٌ مُصَدَّقٌ: خَصْمٌ مُصَدَّقُ القَوْلِ ضِدَّ مَن تَرَكَ العَمَلَ بِهِ.

جَعَلَهُ خَلْفَ ظَهْرِهِ ساقَهُ إِلىٰ النَّارِ»[1].

وإِنَّما هٰذا في العَمَلِ بالقُرآنِ، فهُوَ يَشْفَعُ لَهُم يومَ العَرْضِ علىٰ رَبِّ العالمينَ، شاهِداً لَهُم، ومِن ثَمَّ قائِداً إِلىٰ جَنَّتِهِ ورَحْمَتِهِ، بِخلافِ المُعْرِضينَ عنْهُ، فسيَكونُ خصْماً لَهُم وحُجَّةً عَليهِم يومَ القِيامَةِ، ومِن ثَمَّ سَائقاً إِلىٰ النَّارِ.

٤ - وَعَنْ عَبْدِاللَّهِ بنِ عُمرَ، رَضِيَ اللَّهُ عنهُما، عَنِ النَّبيِّ ﷺ، قالَ:

«لا حَسَدَ إِلَّا في ٱثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتاهُ اللَّهُ القرآنَ فهُوَ يَقُومُ بِهِ آناءَ اللَّيْلِ وآناءَ النَّهارِ، وَرَجُلٌ آتاهُ اللَّهُ مالاً فهُوَ يُنْفِقُهُ آناءَ اللَّيْلِ وَآناءَ النَّهارِ»[2].

---

(١) حَديثٌ صَحيحٌ.

أَخْرَجَهُ البزَّارُ (رقم: ١٢٢ - كشف الأستار) وٱبنُ حِبَّان (رقم: ١٢٤) والبيهقيُّ في «الشُّعَب» (رقم: ٢٠١٠) مِن طَريقِ أبي كُرَيْبٍ مُحَمَّدِ بنِ العَلاءِ، حَدَّثنا عَبْدُاللَّهِ بنُ الأجْلَحِ، عَنِ الأعْمَشِ، عَنْ أبي سُفْيانَ، عَنْ جابرٍ، بِهِ.

قلتُ: وهٰذا إِسْنادٌ جَيِّدٌ، ٱبنُ الأجْلَحِ صَدوقٌ جَيِّدُ الحَديثِ، وسائرُ الإِسْنادِ ثقاتٌ، ورواياتُ الأعْمَشِ عنْ أبي سُفيانَ جَيِّدَةٌ.

ولا يضرُّ هٰذا الإِسْنادَ أن رُوِيَ الحَديثُ بإِسْنادٍ آخَرَ للأعْمَشِ موقوفاً علىٰ ٱبنِ مسعودٍ، فالأعْمَشُ حافِظٌ مُكْثِرٌ لا يُنْكَرُ لهُ ذٰلكَ، وأبو كُريبٍ رواهُ عنِ ٱبنِ الأجْلَحِ عَنِ الأعْمَشِ بالإِسْنادينِ. كذٰلكَ أخرَجَهُ البزَّار (رقم: ١٢١) بهٰذا الإِسْنادِ إِلىٰ الأعمَشِ، عَنْ المعلَّىٰ الكنْديِّ، عَنِ ٱبنِ مسْعودٍ، قوْلَهُ.

والرِّوايةُ عَنِ ٱبنِ مسْعودٍ في ذٰلكَ صَحيحَةٌ مِن بعْضِ الطُّرُقِ غيرِ طَريقِ الأعْمَشِ، وهيَ وإِنْ كانَتْ موقوفةَ اللَّفْظِ، إِلَّا أنَّها مرفوعَةٌ حُكْماً، فهِيَ شاهِدٌ قويٌّ لحَديثِ جابرٍ.

(٢) حَديثٌ صَحيحٌ.

مُتَّفقٌ عليهِ: أخرَجَهُ البُخاريُّ (رقم: ٤٧٣٧، ٧٠٩١) ومسلمٌ (رقم: ٨١٥).

فَصَاحِبُ القرآنِ الَّذي يعْمَلُ بهِ هوَ القائِمُ بهِ لَيْلَهُ بالصَّلاةِ بهِ وتدبُّرِهِ وَتَفهُّمِ مَعانِيهِ، ونَهارَهُ بٱمتِثالِ أحْكامِهِ وَشَرائِعِهِ، فهٰذا يتمنَّىٰ مَن لم يُحَصِّلْ مِثْلَ تحْصيلِهِ أن لو كانَ لهُ مِثْلُ ذٰلكَ.

كَما يُفسِّرُهُ حَديثُ أبي هُرَيْرَةَ، أنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قالَ:

«لا حَسَدَ إلَّا في ٱثنَتَيْنِ: رَجُلٌ عَلَّمَهُ اللَّهُ القُرآنَ، فهُوَ يَتْلوهُ آناءَ اللَّيْلِ وَآناءَ النَّهارِ، فَسَمِعَهُ جارٌ لَهُ، فقالَ: لَيْتَني أوتِيتُ مِثْلَ ما أوتِيَ فُلانٌ، فعَمِلْتُ مِثْلَ ما يَعْمَلُ، وَرَجُلٌ آتاهُ اللَّهُ مالاً فهُوَ يُهْلِكُهُ في الحَقِّ، فقالَ رَجُلٌ: لَيْتَني أوْتيتُ مثْلَ ما أوتِيَ فُلانٌ، فَعَمِلْتُ مِثْلَ ما يَعْمَلُ»[1].

المبحث الرابع: الاعتناء بحفظ القرآن:

حَثَّ النَّبيُّ ﷺ علىٰ حِفْظِ القرآنِ إلىٰ جَنْبِ الاعْتِناءِ بفَهْمِهِ والعَمَلِ بهِ، وبيَّنَ أنَّ الإنسانَ يَبْلُغُ بذٰلكَ المنازِلَ عِنْدَ اللَّهِ تعالىٰ بمِقْدارِ ما حَمَلَ مِنَ القرآنِ في الدُّنْيا وتَيَسَّرَ بلِسانِهِ مِنْ قِراءَتِهِ.

عَنْ عائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عنْها، قالَتْ: قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«الماهِرُ بالقرآنِ مَعَ السَّفَرَةِ الكِرامِ البَرَرَةِ، وَالَّذي يَقْرَأُ القرآنَ وَيَتَتَعْتَعُ فيهِ وَهُوَ عَلَيْهِ شاقٌّ لَهُ أجْرانِ».

---

(١) حَديثٌ صَحيحٌ. أخْرَجَهُ أحمد (رقم: ١٠٢١٤، ١٠٢١٥) والبُخاريُّ (رقم: ٤٧٣٨، ٦٨٠٥، ٧٠٩٠).

وَفي لَفْظٍ: «مَثَلُ الَّذي يَقْـرَأُ القـرآنَ وَهُوَ حـافِظٌ لَهُ مَـعَ السَّفَـرَةِ الكِرامِ البَرَرَةِ، وَمَثَلُ الَّذي يَقْرَأُ وَهُوَ يَتَعاهَدُهُ وَهُوَ عَلَيْهِ شَدِيدٌ فَلَهُ أجْرانِ»[1].

فهٰـذا الحَديثُ يُبيِّنُ فَضْـلَ حُفَّـاظِ القـرآنِ الماهِرينَ بتِـلاوَتِهِ، بأنَّهُم مَعَ الملائِكَةِ حَمَلَةِ القرآنِ، كَما قالَ تعالىٰ: ﴿كَلَّا إنَّها تَذْكِرَةٌ * فَمَن شاءَ ذَكَرَهُ * في صُحُفٍ مُكَرَّمَةٍ * مَـرْفوعَـةٍ مُطَهَّرَةٍ * بِأيْدِي سَفَـرَةٍ * كِرامٍ بَرَرَةٍ﴾ [عَبس: ١١ - ١٦]، وفيـهِ تَنبيـهٌ لِحامِلِ القُـرْآنِ أن يَتَشَبَّـهَ في أحْـوَالِهِ وأعْمالِهِ بهٰؤلاءِ الملائِكَةِ، إذِ المَدْحُ لا يَلْحَقُـهُ بمُجـرَّدِ الحِفْـظِ حتَّىٰ يَكُونَ كـالكِرامِ البَرَرَةِ في كَرَمِهِمْ وَبِرِّهِـمْ.

٢ - وَعَنْ سَلِمَةَ الجَرْميِّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبيِّ ﷺ قالَ:

«صَلُّوا صَـلاةَ كَـذا في حِينِ كَذا، وَصَلُّـوا صَلاةَ كَـذا في حِينِ كَـذا، فإذا

---

(١) حَـديثٌ صَحيحٌ. أَخْـرَجَـهُ الطَّيـالسيُّ (رقم: ١٤٩٩) وابنُ أبي شَيبَـة (رقم: ٣٠٠٢٧) وسَعيـدُ بنُ منْصورٍ في «فضـائل القـرآن» (رقم: ١٤) وأحمَدُ (٦/ ٤٨، ٩٤، ٩٨، ١١٠، ١٧٠، ١٩٢، ٢٣٩، ٢٦٦) وَالبُخاريُّ (رقم: ٤٦٥٣) وفي «أفْعال العباد» له (رقم: ٢٩٥) ومُسْلِـمٌ (رقم: ٧٩٨) وأبو داوُدَ (رقم: ١٤٥٤) وَالتِّرمِــذيُّ (رقم: ٢٩٠٤) والنَّسـائيُّ في «فضـائل القـرآن» (رقم: ٧٠، ٧١، ٧٢) وابنُ مـاجـة (رقم: ٣٧٧٩) وَالدَّارمـيُّ (رقم: ٣٢٤٥) وَالفِـريـابيُّ في «الفَضـائل» (رقـم: ٣، ٥) وابنُ الضُّرَيْسِ (رقم: ٢٩، ٣٠، ٣٣، ٣٥) وَابنُ حِبَّان (رقم: ٧٦٧) وَالبيهقيُّ في «الكبرىٰ» (٢/ ٣٩٥) و«الشُّعب» (رقم: ١٩٧٥) مِنْ طُرُقٍ عَـنْ قَتـادَةَ، عَنْ زُرارَةَ بنِ أوْفىٰ، عَن سَعْدِ بنِ هِشامٍ، عَنْ عائِشَـةَ، به، وَاللَّفْظُ الثَّاني لسَعيدٍ والبُخاريِّ في «الصَّحيحِ» ولابنِ الضُّريسِ في موْضعٍ. قالَ التِّرمذيُّ: «حَديثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ».

حَضَرَتِ الصَّلاةُ فلْيؤَذِّنْ أحَدُكُمْ، وَلْيَؤُمَّكُمْ أكْثَرُكُمْ قُرآناً»[1].

وَهٰذا في بيَانِ قَدْرِ حُفَّاظِ القرآنِ في الدُّنْيا بأنَّهُم أوْلىٰ النَّاسِ بإمامَةِ الصَّلاةِ، وهٰذهِ إمامَةٌ في الدِّينِ.

٣ - وعَنْ جابِرِ بنِ عَبْدِاللَّهِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُما، قالَ: كانَ النَّبيُّ ﷺ يجْمَعُ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ مِن قَتْلىٰ أُحُدٍ في ثَوْبٍ واحِدٍ، ثُمَّ يَقُولُ: «أيُّهُم أكْثَرُ أخْذاً لِلْقُرْآنِ؟» فإذا أُشِيرَ لَهُ إلىٰ أحَدِهِما قَدَّمَهُ في اللَّحْدِ. (وذَكَرَ الحَديثَ)[2].

وفي هٰذا تَرْتيبُ المنازِلِ، فأكْثَرُ النَّاسِ حِفْظاً للقرآنِ أولاهُمْ بالتَّقْدِيمِ.

٤ - وَعَنْ عَبْدِاللَّهِ بنِ عَمْرٍو، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُما، عَنِ النَّبيِّ ﷺ، قالَ: «يُقالُ لِصاحِبِ القرآنِ: ٱقْرَأْ وَٱرْقَ وَرَتِّلْ كَما كُنْتَ تُرَتِّلُ في الدُّنْيا، فإنَّ مَنْزِلَتَكَ عِنْدَ آخِرِ آيَةٍ تَقْرَأُها»[3].

---

(١) حَديثٌ صَحيحٌ. وَرَدَ ضِمْنَ قصَّةٍ، أخْرَجَها البُخاريُّ (رقم: ٤٠٥١).

(٢) حَديثٌ صَحيحٌ. أخْرَجَهُ البُخاريُّ (رقم: ١٢٧٨).

(٣) حَديثٌ صَحيحٌ. أخرَجَهُ ابنُ أبي شَيْبَةَ (رقم: ٣٠٠٤٨) وأحمَدُ (رقم: ٦٧٩٩) وأبو داوُدَ (رقم: ١٤٦٤) وَالتِّرمذيُّ (رقم: ٢٩١٤) وَالنَّسائيُّ في «فَضائل القرآن» (رقم: ٨١) وَابنُ حِبَّان (رقم: ٧٦٦) وَالحاكِمُ (رقم: ٢٠٣٠) وَالبيهقيُّ (٢/ ٥٣) مِن طَريقِ سُفْيانَ الثَّوْريِّ، عَنْ عاصِمِ بنِ بَهْدَلَةَ، عَنْ زِرِّ بنِ حُبَيْشٍ، عَنْ عَبْدِاللَّهِ بنِ عَمْرٍو، به.

قُلْتُ: وإسْنادُهُ جَيِّدٌ. وقالَ التِّرمذيُّ: «حَديثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ». ولَهُ شَواهِدُ هُوَ بِها صَحيحٌ.

وهٰذهِ مَنازِلُ الْحُفَّاظِ في الآخِرَةِ.

هٰذا الَّذي أوْرَدْتُ هُنا هُوَ أحْسَنُ ما يُسْتَدلُّ بهِ لِلْحَثِّ علىٰ حِفْظِ القرآنِ وٱسْتِظْهارِهِ، وهُوَ مُبينٌ عَنْ دَرَجاتٍ رَفيعَةٍ ومَنازِلَ عَليَّةٍ يُغني في هٰذا البابِ عَنْ أحاديثَ ذَواتِ عَدَدٍ تحثُّ علىٰ حِفْظِ القرآنِ وٱسْتِظْهارِهِ، هِيَ ضَعيفَةٌ أو مَوْضوعَةٌ، إذْ لَسْتُ أُحِلُّ لنَفْسي الاسْتِدْلالَ بضَعيفِ الحَديثِ، فَضْلاً عَنِ الواهِي وَالمَوْضوعِ.

هدي الصحابة في حفظ القرآن:

كانَ سَلَفُ الأمَّةِ مِنْ أصْحابِ النَّبيِّ ﷺ أحْرَصَ النَّاسِ علىٰ الاعْتِصامِ بهٰذا الكِتابِ، وأعْلَمَ النَّاسِ بهِ، وأعْرَفَهُم بما يَجِبُ في حَقِّهِ مِنَ العِنايَةِ، فحَريٌّ بِمَن بَعْدَهُم أن يَسْلُكَ هُداهُم في ذٰلكَ، وَأن يَعْرِفَ عَنْهُمْ كَيْفَ كانُوا يأخُذونَ هٰذا القرآنَ، فإنَّهُم القَوْمُ الَّذي كانُوا يُغَذَّوْنَ بهِ في اللَّيْلِ والنَّهارِ، يُصبِّحُهُم النَّبيُّ ﷺ ويُمسِّيهِم بجَديدِهِ، ولم تكُنِ الكِتابَةُ شائِعَةً، وَلا المصاحِفُ مَوْجودَةً مهيَّأَةً كَما صارَتْ لمن بعْدَهُمْ، فهُمْ إلىٰ حِفْظِهِ في الصُّدورِ يومَئِذٍ كانُوا أحْوَجَ مِمَّن بعْدَهُم، فكَيْفَ كانُوا يَحْفَظُونَ؟ هٰذا ما نَتبيَّنُهُ فيما يأتي مِن صَحيحِ الأخْبارِ:

١ - عَنْ عَبْدِاللّهِ بنِ مَسْعُودٍ، رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ، قالَ: «كانَ الرَّجُلُ مِنَّا إذا تَعَلَّمَ عَشْرَ آياتٍ لمْ يُجاوِزْهُنَّ حَتَّىٰ يَعْرِفَ مَعانِيَهُنَّ وَالعَمَلَ بِهِنَّ»(١).

---

(١) أَثَرٌ صَحيحٌ. أخْرَجَهُ ٱبنُ جَريرٍ في «تفسيره» (١/ ٣٥) وَتَقَدَّمَ (ص: ٩١).

٢ - وعَنْ أبي عَبْدِالرَّحمٰنِ السُّلَميِّ، قالَ: حَدَّثَنا مَنْ كانَ يُقْرِئُنا مِنْ أصْحابِ النَّبيِّ ﷺ أنَّهم «كانُوا يقْتَرِئُونَ مِن رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عشْرَ آياتٍ، فلا يأخُذُونَ في العَشْرِ الأخْرىٰ حَتَّىٰ يَعْلَمُوا ما في هٰذهِ مِنَ العِلْمِ وَالعَمَلِ، قالُوا: فَعَلِمْنا العِلْمَ وَالعَمَلَ»[١].

ففي هٰذا أنَّ الحِفْظَ عنْدَهُم كانَ مقْتَرِناً بالعِلْمِ بالمحْفوظِ، وٱمْتِثالِ ما فيهِ مِنَ الأمْرِ والنَّهيِ والاعْتِبارِ وغيرِ ذٰلكَ، فكانُوا لذٰلكَ يأخُذونهُ عشْرَ آياتٍ عَشْرَ آياتٍ ليَكونَ أيْسَرَ عليهِمْ.

فلم يَكُن هَمُّهُمْ كَثْرَةَ الْحِفْظِ كَما صارَ إليهِ حالُ مَن بَعْدَهُم، وإنَّما عَلِمُوا أنَّ هٰذا القرآنَ إنَّما أنْزِلَ للعَمَلِ، وَلا عَمَلَ دونَ عِلْمٍ وَفَهْمٍ.

وَكانُوا لا يُقْدِمُونَ علىٰ أخْذِ القرآنِ حتَّىٰ تَسْتَعِدَّ لَهُ نُفوسُهُمْ بالإيمانِ وَالتَّصْديقِ وَتَتَهيَّأَ للامْتِثالِ، فنَفَعَهُمُ اللَّهُ بذٰلكَ ورَفَعَ أقْدارَهُمْ.

٣ - وَعَنْ جُنْدُبِ بنِ عَبْدِاللَّهِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قالَ: «كُنَّا مَعَ النَّبيِّ ﷺ وَنَحْنُ فِتيانٌ حَزاوِرَةٌ[٢]، فتَعَلَّمْنا الإيمانَ قَبْلَ أن نتَعَلَّمَ القرآنَ، ثُمَّ تَعَلَّمْنا القرآنَ فٱزْدَدْنا بِهِ إيْماناً»[٣].

---

(١) أثَرٌ صَحيحٌ. أخرَجَهُ ٱبنُ أبي شَيْبَةَ (رقم: ٢٩٩٢٠) وأحْمَدُ (٥/ ٤١٠) عَن مُحمَّدِ بنِ فُضَيلٍ، وَالفِريابيُّ في «فضائل القرآنِ» (رقم: ١٦٩) مِن طَريقِ حمَّادِ بنِ زَيْدٍ، كلاهُما عَنْ عَطاءِ بنِ السَّائِبِ، عَنْ أبي عَبْدِالرَّحمٰنِ، بهِ. قُلْتُ: وإسْنادُهُ صَحيحٌ.

(٢) حَزاوِرَةٌ: جمع حَزْوَر وَحَزَوَّر، وهُوَ الَّذي قارَبَ البُلوغَ (النِّهاية: ١/ ٣٨٠).

(٣) حَديثٌ صَحيحٌ. أخرَجَهُ ٱبنُ ماجَة (رقم: ٦١) وَالطَّبرانيُّ في «الكبير» (رقم: =

٤ - وَعَنْ عَبْدِاللَّهِ بنِ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُما، قالَ:

«لَقَدْ عِشْنا بُرْهَةً مِنْ دَهْرِنا وَإِنَّ أَحَدَنا لَيُؤتىٰ الإيمانَ قَبْلَ القرآنِ، وَتَنْزِلُ السُّورَةُ علىٰ مُحمَّدٍ ﷺ فنتَعَلَّمُ حَلالَها وحَرامَها وَما ينبَغي أن يوقَفَ عِنْدَهُ مِنْها، كَما تَتعلَّمُونَ أنتمُ اليَوْمَ القرآنَ، وَلَقَدْ رأيْتُ اليَوْمَ رِجالاً يُؤتىٰ أحَدُهُمُ القرآنَ قَبْلَ الإيمانِ، فيَقرَأُ ما بينَ فاتِحَتِهِ إلىٰ خاتِمَتِهِ، ما يَدْري ما آمِرُهُ وَلا زاجِرُهُ، وَلا ما يَنْبَغي أن يوقَفَ عِنْدَهُ مِنْهُ، وَيَنْثِرُهُ نَثْرَ الدَّقَلِ»[1].

وَكانُوا يُراعُونَ الأيْسَرَ في الأخْذِ وَالحِفْظِ، وعَلَيْهِ يُرَبُّونَ أبناءَهُم، شَبيهٌ بِما جَرَتْ عليهِ عادَةُ القُرَّاءِ في الكَتاتِيبِ مَعَ الصِّبْيانِ في البَدْءِ بتعليمِهِم

= ١٦٧٨) وابنُ منده في «الإيمان» (رقم: ٢٠٨) وَالبيهقيُّ (٣/ ١٢٠) والمِزِّيُّ في «تهذيب الكمال» (٧/ ٢٨٨) مِن طَريقِ وَكيعِ بنِ الجرَّاحِ، قالَ: حَدَّثنا حَمَّادُ بنُ نَجيحٍ، عَنْ أبي عِمْرانَ الجَوْنيِّ، عَنْ جُنْدُبٍ، به. وإسْنادُهُ صَحيحٌ.

(١) حَديثٌ صَحيحٌ.

أخرَجَهُ النَّحَّاسُ في «القَطع والائتناف» (ص: ٨٧) وابنُ منده في «الإيمان» (رقم: ٢٠٧) وَالحاكِمُ (رقم: ١٠١) وَالبيهقيُّ (٣/ ١٢٠) مِن طُرُقٍ عَنْ عُبَيْدِاللَّهِ بنِ عَمْرٍو الرَّقِّي، عَن زَيْدِ بنِ أبي أُنَيْسَةَ، عَنِ القاسِمِ بنِ عَوْفٍ قالَ: سَمِعْتُ عَبْدَاللَّهِ بنَ عُمَرَ، به.

قُلْتُ: وهٰذا إسْنادٌ حَسَنٌ، القاسِمُ هُوَ الشَّيبانيُّ صَدوقٌ حَسَنُ الحَديثِ.

قالَ ابنُ منْدَه: «إسْنادٌ صَحيحٌ علىٰ رَسْمِ مسْلِمٍ وَالجَماعَةِ إلَّا البُخاريَّ»، وقالَ الحاكِمُ: «حَديثٌ صَحيحٌ علىٰ شرْطِ الشَّيخينِ، وَلا أعْرِفُ لَهُ علَّةً».

قُلْتُ: القاسمُ ليسَ من شَرْطِ البُخاريِّ.

وَقوْلُهُ: (ويَنْثِرُهُ نَثْرَ الدَّقَلِ) الدَّقَلُ: رديءُ التَّمْرِ أوْ يابِسُهُ، يكونُ لرداءَتِهِ ويُبْسِهِ منثوراً لا يجتَمِعُ بعْضُهُ إلىٰ بعْضٍ. (معناه عن «النِّهاية»: ٢/ ١٢٧).

وتَحْفيظِهِمْ قِصارَ السُّوَرِ مِن آخِرِ المُصْحَفِ، كَما يدُلُّ عليهِ ما حَدَّثَ بِهِ التَّابِعيُّ الجَليلُ سَعِيدُ بنُ جُبيرٍ، قالَ:

إنَّ الَّذي تَدْعُونَهُ (المُفَصَّلَ) هُوَ المُحْكَمُ، قالَ: وَقالَ ٱبنُ عَبَّاسٍ: «تُوفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأنا ٱبنُ عَشْرِ سِنِينَ، وَقَدْ قَرَأْتُ الْمُحْكَمَ»[1].

وَ(المَفَصَّلُ) مِن سورَةِ ﴿قٓ﴾ إلىٰ آخِرِ المصْحَفِ علىٰ ما حقَّقْتُهُ في كِتابي (تَحْريرُ البَيان في سُجودِ القرآن).

ولَسْنا نَقُولُ: السُّنَّةُ أن يبدَأَ بحِفْظِ قِصارِ السُّوَرِ، بَل لَه أن يَحْفَظَ مِنْ أيِّ القرآنِ شاءَ، وإنَّما في هٰذا الهَدْيِ مُراعاةُ الأيْسَرِ في الحِفْظِ ليُبْدَأَ به.

المبحث الخامس: الأمر بتعاهد القرآن خشيةَ تفلُّت حفظه:

تَعاهُدُ القرآنِ حاصِلٌ بأمْرَيْنِ: إدْمانِ تِلاوَتِهِ، وَالعَمَلِ بِهِ، وتَقَدَّمَ في المبحث الثَّاني ذكْرُ الأمْرِ بهِ مِنْ حَديثِ عُقْبَةَ بنِ عامِرٍ، وهُوَ مؤكَّدٌ بأحاديثَ صَحيحَةٍ أخرىٰ:

١ - فعَنْ أبي موسَىٰ الأشْعَريِّ، قالَ: قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تعاهَدُوا القرآنَ؛ فإنَّهُ أشَدُّ تَفَلُّتاً مِنْ قُلوبِ الرِّجالِ مِنَ الإبِلِ مِنْ عُقُلِهِ»[2].

---

(١) حَديثٌ صَحيحٌ. أخْرَجَهُ أحْمَدُ (رقم: ٢٢٨٣، ٢٦٠١، ٣١٢٥، ٣٣٥٧) وَالبُخاريُّ (رقم: ٤٧٤٨، ٤٧٤٩) مِنْ طَريقِ أبي بِشْرٍ جَعْفَرِ بنِ إياسٍ، عَنْ سَعيدٍ، به.

(٢) حَديثٌ صَحيحٌ. أخْرَجَهُ أحْمَدُ وٱبنُهُ عَبْدُاللَّه (٤/ ٤١١) عَن مُحَمَّدِ بنِ =

٢ - وَعَنْ عَبْدِاللَّهِ بنِ مَسْعودٍ، قالَ: قالَ النَّبيُّ ﷺ: «بِئْسَ ما لأَحَدِكُمْ أن يَقُولَ: نَسِيتُ آيَةَ كَيْتَ وَكَيْتَ، بل نُسِّيَ، وَٱسْتَذْكِرُوا القرآنَ، فإنَّهُ أَشَدُّ تَفَصِّياً مِنْ صُدُورِ الرِّجالِ مِنَ النَّعَمِ»[1].

٣ - وَعَنْ عَبْدِاللَّهِ بنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «إنَّما مَثَلُ صاحِبِ القرآنِ كَمَثَلِ الإبِلِ المُعَقَّلَةِ: إنْ عاهَدَ عَلَيْها أَمْسَكَها وَإنْ أَطْلَقَها ذَهَبَتْ»[2].

= الصَّبَّاح، قالَ: حَدَّثنا إسْماعيلُ بنُ زَكَرِيَّا، عَن بُرَيْدٍ، عَنْ أبي بُرْدَةَ، عَنْ أبي موسىٰ، به.

قُلْتُ: وهٰذا إسْنادٌ صَحيحٌ، وبُرَيْدٌ هُوَ ٱبنُ عَبْدِاللَّهِ بنِ أبي بُرْدَةَ.

والحَديثُ مُتَّفَقٌ عليهِ: أخرَجَهُ البُخاريُّ (رقم: ٤٧٤٦) وَمُسْلمٌ (رقم: ٧٩١) مِن طَريقِ أبي أُسامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ، بنَحْوِه، وخرَّجْتُهُ مِنَ «المسنَد» لزِيادَةِ «مِن قُلوبِ الرِّجالِ».

(١) حَديثٌ صَحيحٌ. مُتَّفَقٌ عليهِ: أخرَجَهُ البُخاريُّ (رقم: ٤٧٤٤، ٤٧٤٥، ٤٧٥٢) ومُسْلمٌ (رقم: ٧٩٠).

(٢) حَديثٌ صَحيحٌ.

مُتَّفَقٌ عليهِ: أخرَجَهُ البُخاريُّ (رقم: ٤٧٤٣) ومُسْلمٌ (رقم: ٧٨٩).

تنبيه: أخْرَجَ هٰذا الحَديثَ مُسْلمٌ، والنَّسائيُّ في «فضائل القرآن» (رقم: ٦٨) وَالفِريابيُّ في «الفضائل» (رقم: ١٥٧، ١٥٨) وٱبنُ نصر في «قيام اللَّيل» (ص: ١٦١) وَالرامَهُرْمُزيُّ في «الأمثال» (ص: ٨٩) وَالبَيهقيُّ في «الشُّعب» (رقم: ١٩٦٣) مِن طَريقِ موسىٰ بنِ عُقْبَةَ، عَن نافِعٍ، عَنِ ٱبنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «إنَّما مَثَلُ القرآنِ كَمَثَلِ الإبِلِ المعقَّلَةِ، إذا عاهَدَها صاحِبُها علىٰ عُقُلِها أَمْسَكَها، وإذا أغْفَلَها ذَهَبَتْ، إذا قامَ صاحِبُ القرآنِ فقرَأَهُ باللَّيْلِ وَالنَّهارِ ذَكَرَهُ، وَإذا لم يقْرَأْهُ نَسِيَهُ».

هٰذهِ الزِّيادَةُ لم تَأْتِ عَن نافِعٍ مِنْ وَجْهٍ يَصِحُّ إلَّا هٰذا، وَالحَديثُ مَحْفوظٌ مِن حَديثِ نافِعٍ مِن رِوايَةِ مالكٍ وَعُبيدِاللَّهِ بنِ عُمَرَ وغَيْرِهما مِنْ أَصْحابِ نافِعٍ دونَ هٰذهِ الزِّيادَةِ، فالْقَلْبُ أَمْيَلُ إلىٰ كَوْنِها مُدْرَجَةً لَيْسَتْ مِنْ أصْلِ الْحَديثِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَالمعنىٰ في هٰذِهِ الأحاديثِ: أنَّ سُرْعَـةَ تَفلُّتِ القرآنِ مِن صُـدورِ الحُفَّاظِ أشَدُّ مِن سُرْعَةِ ٱنْطِلاقِ البَعيرِ حينَ يُفَكُّ مِن قَيْـدِهِ، وَمِنْ طَبْعِهِ شِدَّةُ النُّفورِ، فإذا ٱنطَلَقَ شَقَّ إمْسـاكُـهُ، وَرُبَّما ذَهَبَ فـلا يُقْـدَرُ عَلَيْـهِ؛ لِذا أمَـرَ النَّبيُّ ﷺ الحُفَّاظَ علىٰ المواظَبَةِ علىٰ مُراجَعَةِ حِفْظِهِمْ للقرآنِ، وإلَّا ذَهَبَ عليهِمْ.

وَهٰذا الأمْرُ بـالمعاهَدَةِ إنَّما هُوَ علىٰ سَبيلِ النَّدْبِ المؤكَّـدِ لا الوُجوبِ، كما سأبيِّنُهُ في المبحثِ التَّالي.

المبحث السادس: التحذير من هجر القرآن:

تقـدَّمَ في المبحَثِ الأوَّلِ ذكْـرُ تَحذيرِ اللَّهِ تعالىٰ عِبـادَهُ مِن الإعْـراضِ عَنِ القرآنِ، وتَوعَّدَ علىٰ ذٰلكَ.

وَالإعْـراضُ عَنِ القـرآنِ صِفَةُ الكافِـرينَ، كَما قـالَ اللَّهُ تعـالىٰ: ﴿حمٓ * تَنْزِيلٌ مِنَ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيمِ * كِتَابٌ فُصِّلَتْ آياتُهُ قُرْآناً عَـرَبِيًّا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ * بَشِيراً وَنَذِيراً فأعْـرَضَ أكْثَرُهُمْ فَهُمْ لا يَسْمَعُونَ * وَقـالُوا قُلُوبُنا في أَكِنَّةٍ مِمَّا تَدْعُونا إِلَيْهِ وَفِي آذانِنا وَقْرٌ وَمِن بَيْنِنا وَبَيْنِكَ حِجَابٌ﴾ [فُصِّلت: ١-٥].

وَقالَ عَـزَّ وَجَلَّ: ﴿وَما يَأْتِيهِمْ مِنْ ذِكْـرٍ مِنَ الرَّحْمٰنِ مُحْدَثٍ إِلَّا كَانُوا عَنْهُ مُعْرِضِينَ﴾ [الشُعراء: ٥].

وَإعْـراضُهُمْ إنَّما كـانَ بعَـدَمِ الإيمانِ بِهِ، وَالتَّسليمِ لما جـاءَ بِهِ مِنَ الْحَقِّ وَالهُدَىٰ، فمَنْ آمَنَ بِهِ وَٱتَّبَـعَ هُداهُ فلَيْسَ مِنَ المعـرِضينَ عَنْهُ، لٰكِـن قـدْ يَنالُ

المسْلِمَ نَصيبٌ مِن تَـرْكِ العَمَلِ بالقـرآنِ بتَقْصيرِهِ في الطَّاعـاتِ وَمُـواقَعَتِـهِ المعـاصِي، غيْرَ أنَّ هٰذا لا يُلْحِقُهُ بالمعـرِضينَ، ما دامَ قَلْبُـهُ منْطَوِياً علىٰ حُسْنِ الاعْتِقادِ في القرآنِ، وأنَّ خُروجَهُ عَن مُتابَعَتِهِ فيما خَرَجَ بهِ عَنْهُ ليسَ ٱستِباحَةً لخِلافِ حُكْمِ اللَّهِ، وَلا رِضًى بذٰلكَ، إنَّما مَعَ الإقْـرارِ بالذَّنْبِ والتَّقصيرِ، كَما قـالَ تعـالىٰ: ﴿ثُـمَّ أَوْرَثْنا الْكِتـابَ الَّذِينَ ٱصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَـادِنَا، فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ، وَمِنْهُم مُقْتَصِـدٌ، وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْراتِ بِإِذْنِ اللَّهِ، ذٰلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَبِيرُ﴾ [فـاطـر: ٣٢]، فهٰـؤلاءِ الأَصْنافُ الثَّـلاثَةُ كُلُّهُم علىٰ خيرٍ وإنْ تفـاوَتَتْ درَجـاتُهُمْ، وهٰذا الَّذي هُوَ ظـالمٌ لنَفْسِـهِ منْهُمْ تارِكٌ للعَمَلِ ببَعْضِ الكِتابِ، لٰكنَّه غيرُ مُعْـرِضٍ، إنَّما هُوَ مُذْنِبٌ مُعتَرِفٌ توَّابٌ، يَـرْجو رَحْمَةَ رَبِّهِ ويَخافُ عِقابَه.

فالمؤمِنُ لا يوصَفُ بالإعْراضِ عَنِ القرآنِ.

أمَّا هَجْرُ القرآنِ فهُوَ تَرْكُهُ، فيدْخُلُ فيهِ: تَرْكُ الإيمانِ به، وتَرْكُ العَمَلِ بهِ، وتَرْكُ قِراءَتِهِ وتدبُّرِهِ.

فَيَنْدَرِجُ تَحْتَ هَجْرِهِ إعْـراضُ الكُفَّارِ عَنْهُ، كَما قالَ تَعـالىٰ: ﴿وَقالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَسْمَعُـوا لِهٰذا الْقُرْآنِ وَٱلْغَوْا فِيـهِ لَعَلَّكُم تَغْلِبُونَ﴾ [فُصِّلت: ٢٦]، فهٰؤلاءِ هَجَرُوا القرآنَ هَجْراً تامًّـا، وهُمُ القَوْمُ المرادُونَ بِقَوْلِهِ تعالىٰ: ﴿وَقالَ الرَّسُولُ يا رَبِّ إِنَّ قَوْمِي ٱتَّخَذُوا هٰذا الْقُرْآنَ مَهْجُوراً﴾ [الفُرقان: ٣٠].

وَمَثَلُ هٰؤلاءِ كَما قـالَ اللَّـهُ تعـالىٰ: ﴿وَٱتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ الَّذي آتَيْنـاهُ آياتِنا

فَانْسَلَخَ مِنْهَا فَأَتْبَعَهُ الشَّيْطَانُ فَكَانَ مِنَ الْغَاوِينَ * وَلَوْ شِئْنَا لَرَفَعْنَاهُ بِهَا وَلَٰكِنَّهُ أَخْلَدَ إِلَى الْأَرْضِ وَاتَّبَعَ هَوَاهُ، فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ الْكَلْبِ إِنْ تَحْمِلْ عَلَيْهِ يَلْهَثْ أَوْ تَتْرُكْهُ يَلْهَثْ، ذَٰلِكَ مَثَلُ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا، فَاقْصُصِ الْقَصَصَ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ * سَاءَ مَثَلاً الْقَوْمُ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَأَنْفُسَهُمْ كَانُوا يَظْلِمُونَ﴾ [الأعراف: ١٧٥-١٧٧].

أَمَّا حالُ المُسْلِم، فإنَّه قَدْ يَقَعُ مِنْهُ التَّقْصيرُ بتَرْكِ العَمَلِ ببعْضِ الكِتابِ أو تَرْكِ التِّلاوَةِ والتَّدبُّرِ له، لٰكنَّه لا يوصَفُ مَعَهُ بالهَجْرِ التَّامِّ للقرآنِ، إنَّما يَنالُهُ مِن ذٰلكَ الوَصْفِ بحَسَبِ ما وَقَعَ مِنْهُ مِنَ التَّقصيرِ، كَما وَقَعَتِ الإشارَةُ إليهِ في الكلامِ عَنِ الإعْراضِ عَنِ القرآنِ، ففِعْلُ المعاصي وتَرْكُ الواجِباتِ مِنْ تَرْكِ العَمَلِ بالكِتابِ، ولِصاحِبِهِ نَصِيبٌ مِنَ الذَّمِّ بحَسَبِهِ.

وَمِنْ هٰذا ما وَرَدَ مِنْ حَديثِ سَمُرَةَ بنِ جُنْدُبٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، في رؤيا رآها النَّبيُّ ﷺ فقصَّها عليهِمْ، وفيها:

«رأَيْتُ اللَّيْلَةَ رجُلَيْنِ أتَياني فأخَذا بِيَدِي» فساقَ الحَديثَ، وفيهِ: «حتَّىٰ أتَيْنا علىٰ رَجُلٍ مُضْطَجِعٍ علىٰ قَفاهُ، ورَجُلٌ قائمٌ علىٰ رأْسِهِ بِفِهْرٍ[1] أو صَخْرَةٍ، فَيَشْدَخُ[2] بِهِ رأْسَهُ، فإذا ضَرَبَهُ تَدَهْدَهَ[3] الحَجَرُ، فانْطَلَقَ إلَيْهِ ليأْخُذَهُ، فلا يَرْجِعُ إلىٰ هٰذا حتَّىٰ يَلْتَئِمَ رأْسُهُ، وَعادَ رأْسُهُ كَما هُوَ، فعادَ إليهِ فَضَرَبَهُ» ثُمَّ فَسَّرا ذٰلكَ لَهُ، فقالا: «وَالَّذي رأَيْتَهُ يُشْدَخُ رأْسُهُ فرجُلٌ عَلَّمَهُ

(١) فِهْر: حَجَر. (٢) يَشْدَخُ: يَكْسِرُ. (٣) تَدَهْدَهَ: تَدَحْرَجَ.

اللَّهُ القرآنَ، فنامَ عَنْهُ باللَّيْلِ ولم يَعْمَلْ فيهِ بالنَّهارِ، يُفْعَلُ بهِ إلىٰ يومِ القِيامَةِ».

وَفي لَفْظٍ: «أمَّا الرَّجُلُ الأوَّلُ الَّذي أَتَيْتَ عَلَيْهِ يُثْلَغُ[1] رَأْسُهُ بالحَجَرِ، فإنَّهُ الرَّجُلُ يأخُذُ القرآنَ فَيَرْفِضُهُ[2]، وَيَنامُ عَنِ الصَّلاةِ المكْتوبَةِ»[3].

فَفي هٰذا دَليلٌ علىٰ أنَّ مَنْ أنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْـهِ بالعِلْمِ بالقرآنِ فقَـدْ قامَ عليـهِ مِنَ الحُجَّةِ بمعْرِفَةِ الأحْكامِ وَالشَّرائِعِ مـا لا تسَعُهُ مُخالَفَتُهُ أو تَرْكُهُ، فإنْ فَعَلَ ٱسْتَحقَّ العُقوبَةَ علىٰ ذٰلكَ، ونالَهُ نَصيبٌ مِن صِفَةِ الهَجْرِ للقرآنِ.

أمَّا مُجَرَّدُ تَرْكِ التِّلاوَةِ فهَلْ يُسمَّىٰ (هَجْراً)؟ فيـهِ تَفْصيلٌ يَرْجِعُ إلىٰ معْرِفَةِ ما ينقَسِمُ عليهِ حُكْمُ التِّلاوَةِ.

---

(١) يُثْلَغُ: يُضْرَبُ حتَّىٰ يُكْسَرَ. (٢) يَرْفِضُه: يَتْرُكُهُ.

(٣) **حَديثٌ صَحيحٌ.**

أخـرَجَهُ البُخـاريُّ (رقم: ١٣٢٠) مِن طَريقِ أبي رَجـاءٍ العُطارِديِّ عَنْ سَمُـرَةَ بنِ جُنْدُبٍ، به. واللَّفْظُ الثَّاني له كذٰلكَ (رقم: ١٠٩٢، ٦٦٤٠).

ووَرَدَ الحَديثُ بلَفْظِ: «رَجُلٌ تَعلَّمَ القرآنَ، فنامَ عنْهُ حتَّىٰ نَسِيَهُ لا يقرَأُ منْهُ شيئاً».

أخـرَجهُ ٱبنُ نصْرٍ في «قيـام اللَّيل» (ص: ١٦١-١٦٢) مِن طَريقِ أبي خَلْدَةَ خـالِدِ بنِ دينارٍ، عَنْ أبي رَجاءٍ.

قُلْتُ: ولَفْظُ البُخـاريِّ أوْلىٰ وأصحُّ، فإنَّه رَبَطَ ذٰلكَ بتَرْكِ العَمَلِ بالقـرآنِ في اللَّيْلِ وَالنَّهارِ، فأمَّا ترْكُهُ في اللَّيلِ فبـالنَّوْمِ عَنِ المكْتُوبَةِ، وهٰذا كَما تُرْشِدُ الأدلَّةُ إذا كانَ بإهْمالِ وترْكِ الاجْتِهادِ للاسْتيقاظِ للصَّلاةِ، وتركُـهُ بالنَّهارِ ظاهِرٌ، وذٰلكَ بِفِعْلِ المعصِيَةِ وترْكِ الواجِب.

نبَّهْتُ علىٰ هٰذا لئلَّا يُظَنَّ أنَّ تِلْكَ العُقـوبَةَ في الرُّؤيا النَّبـويَّةِ كانَتْ للنَّوْمِ عَن قِيـامِ اللَّيْلِ، لليَقينِ في كوْنِهِ ليسَ فَريضةً، ولا تقعُ العُقوبَةُ علىٰ تَرْكِ ما سِوىٰ الفَريضَةِ.

والأقسامُ الَّتي تكونُ عليها تِلاوَةُ القرآنِ مِن حَيْثُ حُكْمُها ثَلاثَةٌ:

الأَوَّل: فَرْضُ عَيْنٍ.

ولم نَجِـدْ في نُصـوصِ الْكِتـابِ وَالسُّنَّةِ مـا يوجِبُ علىٰ كُلِّ فَـرْدٍ مِنَ المسلِمينَ أن يَتْلُوَ مِنَ القرآنِ سِوىٰ ما تَصِحُّ بِهِ الصَّلاةُ، وَهُوَ سـورَةُ الفاتِحَةِ وَحْدَها علىٰ التَّحْقيقِ، مِمَّا مَحَلُّ بَسْطِهِ في غيرِ هٰذا المَوْضِعِ.

وَالثَّاني: فَرْضُ كِفايَةٍ.

وذٰلكَ أنَّ اللَّهَ تعـالىٰ أَوْجَبَ إيجادَ طائِفَـةِ أَهْلِ الذِّكْـرِ الَّذينَ يُبَصِّرونَ النَّاسَ بشَرائِعِ رَبِّهِمْ ودِينِهِ، وذٰلكَ مستَلْزِمٌ كـوْنَهُمْ يَتْلونَ كَلامَهُ، قـالَ تعالىٰ: ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنْذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ [التَّوبة: ١٢٢].

وأمَـرَ اللَّهُ نَبيَّـهُ ﷺ بِتِلاوَةِ القـرآنِ؛ لأنَّه المبلِّغُ عَنِ اللَّهِ، كَما قـالَ تعـالىٰ: ﴿وَأُمِـرْتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ * وَأَنْ أَتْلُوَ الْقُـرْآنَ﴾ [النَّمل: ٩١-٩٢]، وأَهْلُ الذِّكْرِ مِن أُمَّتِهِ علىٰ أَثَرِهِ ﷺ، مأمورُونَ بالتَّبليغِ مِنْ بعْدِهِ.

يؤيِّدُ أنَّه فَرْضُ كِفـايَةٍ أنَّ النَّاسَ في عَهْدِ رَسُـولِ اللَّهِ ﷺ لم يكُونُوا جميعاً يقرأُونَ، ولم يوجِبِ النَّبـيُّ ﷺ عليهِمْ مِنَ القراءَةِ أَكْثَرَ مِمَّا تصِـحُّ بِهِ الصَّلاةُ، هٰذا معَ أَمْـرِ اللَّهِ تعـالىٰ في كِتابِهِ بتـدبُّرِ القـرآنِ وتِلاوَتِهِ، مِمَّا دَلَّ علىٰ أنَّ ذٰلك الأَمْرَ لأَجْلِ أن تبْقىٰ في النَّاسِ عُلومُ هٰـذا الكِتابِ، بحيثُ لا يزالُ فيهِمْ مَن يُبَلِّغُهُم شَرائِعَهُ وأحكامَهُ، وهٰذا تُحَقِّقُهُ طائِفَةٌ مِنَ الأُمَّةِ.

فما كـانَ مِنْ هٰذا القِسْمِ وَالَّذي قَبْلَهُ فترْكُـهُ هَجْرٌ مُحَرَّمٌ للقـرآنِ، ولَوْ تَرَكَ النَّاسُ في بَلَدٍ إيجادَ مَن يقرَأُ القرآنَ منهُم ويَتْلوهُ ليُبَلِّغَهُم إيَّاهُ، لصدَقَ عَلَيْهِم جميعاً وَصْفُ الهَجْرِ للقرآنِ.

وَالثَّالثُ: تِلاوَةٌ مندوبَةٌ.

وهِيَ مـا يَـزيدُ علىٰ الواجِبِ مِمَّا يَحْرِصُ المسْلِمُـونَ علَيْـهِ في كُلِّ زَمـانٍ، فَيتْلوهُ القارِىءُ ويحفَظُهُ أو يَحْفَظُ مِنْهُ ما شاءَ، مِمَّا يَعُودُ إلىٰ رَغْبَتِهِ وإرادَتِهِ.

فهٰـذا القِسْمُ مِنَ التِّـلاوَةِ يُثـابُ فاعِلُهُ ويُؤجَـرُ، ولا يُعـاقَبُ تارِكُـهُ وَلا يُؤاخَذُ، فلا يُعَدُّ فِعْلُهُ مِنْ الهِجْرانِ الَّذي ذَمَّ اللَّهُ تعالىٰ أَهْلَهُ، لٰكن لا نشُكُّ أنَّ بفَواتِهِ فواتَ خَيرٍ عَظيمٍ.

وَرُبَّما ٱسْتَشْكَلَ بَعْضُ النَّاسِ هٰهُنا ما وَرَدَ في شَأْنِ التَّـوْقيتِ لخَتْمِ القرآنِ في أرْبَعينَ يومـاً، علىٰ ما سيأتي في (آداب قـارىء القرآن)، أو سِتِّينَ في قـوْلِ البَعْضِ، أو غَيْرِ ذٰلكَ مِنَ التَّحـديدِ، فهَلْ إذا تَرَكَ إنْسـانٌ الخَتْمَ في هٰذهِ المدَّةِ يُسَمَّىٰ (هاجِراً) للقرآنِ؟

الجَوابُ: لا، لأسْبابٍ؛ أهمُّها:

١ - لم يأتِ في شيءٍ مِنَ الأدلَّةِ ما يوجِبُ علىٰ أحَـدٍ خَتْمَ القُرْآنِ، بل وَلا ما يحضُّ علَيْهِ، وإنَّما غايَةُ ما تَجِدُ إفادَةَ ٱسْتِحْبابِهِ إذا كانَ مقروناً بالتَّدبُّرِ.

وأمَّا ما يُرْوَىٰ عَنِ ٱبنِ عَبَّاسٍ، قالَ: قالَ رَجُلٌ: يا رَسُولَ اللَّهِ، أيُّ العَمَلِ أحَبُّ إلىٰ اللَّهِ؟ قالَ: «الْحالُّ المرْتَحِلُ»، قـالَ: وَما الْحالُّ المرْتَحِلُ؟ قالَ: «الَّذي

يَضْرِبُ مِنْ أَوَّلِ القرآنِ إلىٰ آخِرِهِ، كُلَّما حَلَّ ٱرْتَحَلَ».

فهٰذا حَديثٌ لا يصحُّ[1].

٢ - أنَّ التِّلاوَةَ إنَّما أُريدَت في الأَصْلِ؛ لتدبُّـرِ القرآنِ وفَهْمِهِ وَالعَمَلِ بهِ، وهٰذا علىٰ التَّأَنِّي أعْظَمُ نَفْعـاً؛ لذٰلكَ كـانَ الصَّحـابَـةُ في عَهْـدِ النَّبيِّ ﷺ لا يَتجاوَزونَ عَشْرَ آياتٍ مِنَ القرآنِ إلىٰ أن يتعلَّموا ما فيها مِنَ العِلْمِ وَالعَمَلِ.

---

(١) أخـرَجَـهُ التِّرمـذيُّ (رقم: ٢٩٤٨) وَٱبنُ نَصْرٍ في «قيـام اللَّيل» (ص: ٢٤٠) وَالحَكيمُ في «النَّـوادر» (رقم: ٨٥٢ - تَنقيـح) والطَّبرانيُّ في «الكَبير» (رقم: ١٢٧٨٣) وَالحاكِمُ (رقم: ٢٠٨٨، ٢٠٨٩) وَالبَيهقيُّ في «الشُّعـب» (رقم: ٢٠٠١، ٢٠٦٩) مِن طُرُقٍ عَن صالحِ بنِ بَشيرٍ المُرِّيِّ، عَن قَتادَةَ، عَن زُرارَةَ بنِ أَوْفىٰ، عَنِ ٱبنِ عَبَّاسٍ، به.

قُلْتُ: وإسْنادُهُ ضَعيفٌ جِدًّا، صالحٌ المُرِّيُّ، كانَ صالحاً، لٰكنَّهُ متروكُ الحَديثِ.

قالَ الحاكِمُ: «تفرَّدَ بِهِ صالحٌ المرِّيُّ، وهُوَ مِن زُهَّادِ أَهْلِ البَصْرَةِ».

وقالَ التِّرمذيُّ: «هٰذا حَديثٌ غَريبٌ، لا نَعْـرِفُهُ مِنْ حَديثِ ٱبنِ عَبَّاسٍ إلَّا مِنْ هٰذا الوَجْهِ، وإسْنادُهُ ليسَ بالقَويِّ».

ورَواهُ بعْضُهُمْ عَن صالحِ المرِّيِّ، فلمْ يذْكُر في إسْنادِهِ (عَنِ ٱبنِ عبَّاسٍ).

أخرَجَهُ الدَّارميُّ (رقم: ٣٣٥٠) والتِّرمذيُّ، وإسنادُهُ أوْهىٰ مِنَ المتَّصلِ.

وَرُوِيَ لَهُ شاهِدٌ مِنْ حَديثِ أبي هُرَيْـرَةَ، أخرَجَهُ الحاكِمُ (رقم: ٢٠٩٠) مِنْ طَريقِ مِقْدامِ بنِ داوُدَ بنِ تَليدٍ الرُّعَيْنيِّ، حَدَّثنا خالِدُ بنُ نِزارٍ، حَدَّثني اللَّيْثُ بنُ سَعْدٍ، حَدَّثني مالكُ بنُ أنَسٍ، عَنِ ٱبنِ شِهابٍ، عَنِ الأعْرَجِ، عَنْ أبي هُرَيْرَةَ.

قـالَ الذَّهبيُّ في «تلخيص المستدرَك»: «مَـوْضوعٌ علىٰ سَنَدِ الصَّحيحينِ، وَالمقْـدامُ مُتَكَلَّمٌ فيهِ، وَالآفَةُ منْهُ».

كَما أخرَجَهُ ٱبنُ المبارَكِ في «الزُّهْد» (رقم: ٨٠٠) بسندٍ واهٍ.

فهٰذا حَديثٌ لا يحلُّ ذكْرُهُ في الكُتُبِ إلَّا لبيانِ وَهائِهِ.

٣ - ما وَرَدَ في التَّوقيتِ لم يَكُن لبَيانِ أقْصىٰ ما يُخْتَمُ بِهِ القرآنُ، بحيثُ لا يصْلُحُ الخَتْمُ فيما زادَ عليْهِ، وإنَّما كانَ توْجيهاً لعَبْدِاللَّهِ بنِ عَمْرِو بنِ العاصِ للتَّأنِّي في تِلاوَةِ القرآنِ وأخْذِ النَّفْسِ بالرِّفْقِ في ذٰلك، ممَّا دَلَّ علىٰ أنَّ تلْكَ التَّوْجيهاتِ أحْسَنُ ما يَنْبَغي أن يُراعَىٰ في تِلاوَةِ القرآنِ، كَما سَنُبيِّنُهُ.

٤ - وَبيَّنْتُ فيما تقدَّمَ قَريباً أنَّه لا يَجِبُ علىٰ المعيَّنِ مِنَ المسْلِمينَ أن يقْرأَ كُلَّ القرآنِ، وَإنَّما يَكفيهِ منْهُ ما تَصحُّ بِهِ الصَّلاةُ، وَيُغنيهِ لمعرِفَةِ أحكامِهِ أهْلُ العِلْمِ الَّذينَ مِن وَظيفَتِهِ أن يُشارِكَ في إيجادِهِمْ.

فهٰذِهِ ٱعتِباراتٌ واضِحَةٌ في أنَّ مَن لم يَخْتِمِ القرآنَ في مُدَّةٍ مُعيَّنَةٍ أرْبعينَ يوماً أو سِتِّينَ أو غيرِ ذٰلكَ ليسَ بآثِمٍ، وليسَ بهاجِرٍ للقُرآنِ ما دامَ عامِلاً بهِ: مؤتَمِراً بأمْرِهِ، منتَهياً عَن نَهْيِهِ، حافِظاً لحُدودِهِ.

وٱجْعَلْ مِن سَبيلِكَ أن لا تُسَمِّيَ الأشْياءَ إلَّا بِما سمَّاها اللَّهُ وَرَسُولُهُ ﷺ بِهِ، ولا تَسْتَعْمِلْها إلَّا حَيْثُ ٱسْتَعْمَلَها اللَّهُ وَرَسُولُهُ ﷺ، تَسْلَمْ بذٰلكَ مِنْ خَطَأٍ كَثيرٍ.

المبحث السابع: ما جاء في نسيان الحفظ للقرآن:

بيَّنْتُ في (المبحث الرَّابع) مِن هٰذا الفصلِ تَرغيبَ السُّنَّةِ في حِفْظِ القرآنِ، وذٰلكَ وارِدٌ علىٰ كُلِّهِ أو بَعْضِهِ.

ودَلالَةُ ذٰلكَ التَّرغيبِ إفادَةُ أنَّ حِفْظَ القرآنِ مَندوبٌ إلَيْهِ محبوبٌ إلىٰ اللَّهِ

تعالىٰ وَرَسُولِهِ ﷺ، وَلا رَيْبَ أنَّ هٰذا كافٍ لأصحابِ الهِمَمِ العاليَةِ أن يُشَمِّروا لأجْلِهِ عَنْ سواعِدِهِمْ، ويَشْغَلُوا بِهِ فَضْلَةَ أعْمارِهِمْ.

كَما بيَّنتُ أنَّ الحِفْظَ يَزولُ بتَرْكِ مُعاهَدَتِهِ، يَضْعُفُ بقلَّتِها، فيَقتَضي إبْقاؤُهُ أن يُديمَ صاحِبُهُ تِلاوَتَهُ آناءَ اللَّيْلِ وَالنَّهارِ.

وَأَحْسَنُ ما يُثَبِّتُ حِفْظَ القرآنِ: الصَّلاةُ بِهِ، وأحْسَنُهُ صَلاةُ اللَّيْلِ.

وَاعْلَمْ أنَّ حِفظَ القرآنِ وتَثْبيتَ ذٰلكَ الحِفْظِ مِن جُمْلَةِ العَمَلِ الصَّالحِ الَّذي يَنْبَغي للعاقِلِ أن يُقايِسَهُ بسائِرِ الأعْمالِ، فيُقَدِّمَ عَلَيْهِ مِنَ الأعْمالِ الصَّالحَةِ ما هُوَ أوْلىٰ منْهُ، كالواجِباتِ وَما هُوَ أجَلُّ مِنْهُ مِنَ الطَّاعاتِ، فإنَّ حِفْظَ القرآنِ كَما قدَّمْنا مَنْدوبٌ إلَيهِ، ليسَ بواجِبٍ، فلوْ شُغِلَ بالأمْرِ بالمعروفِ والنَّهيِ عَنِ المنْكَرِ، أو بالجِهادِ في سَبيلِ اللَّهِ، أو طَلَبِ العِلْمِ، أو كَسْبِ الرِّزْقِ، مِمَّا لم يَجِدْ مَعَهُ سَعَةً مِنَ الوَقْتِ وَفَضْلَةً لحِفظِ القرآنِ أو بَعْضِهِ مِمَّا يَزيدُ علىٰ الواجِبِ منْهُ، فيَنْبَغي أن يُقَدِّمَ ذٰلكَ الأوْلىٰ علىٰ الحِفْظِ.

وأولٰئكَ أصْحابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كانُوا أعْلَمَ بمَراتِبِ الثَّوابِ، فمعَ شِدَّةِ تمسُّكِهِمْ بالكِتابِ، إلَّا أن حِفْظَ القرآنِ كانَ في طائِفَةٍ قَليلَةٍ مِنْهُم[1].

---

(١) عَن مُحمَّدِ بنِ سِيرِينَ، قالَ: «ماتَ أبو بَكْرٍ وَلم يَجْمَعِ القرآنَ». أخرَجَهُ ٱبنُ سَعْدٍ (٣/ ٢١١) بإسْنادٍ صَحيحٍ إلىٰ ٱبنِ سِيرِينَ، لٰكنَّهُ لم يُدْرِكْ أبا بَكْرٍ.

وأخرَجَ كذٰلكَ (٣/ ٢٩٤) بنَفسِ الإسْنادِ إلىٰ ٱبنِ سِيرِينَ، قالَ: «قُتِلَ عُمَرُ ولم يَجْمَعِ القرآنَ». وهٰذا كالَّذي قَبْلَهُ.

والمعنىٰ فيهِ أنَّهما رَضِيَ اللَّهُ عنْهُما لم يَحْفَظا القرآنَ كُلَّهُ إلىٰ أن فارَقا الدُّنْيا.

قالَ خـالِدُ بنُ الْوَليدِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «لَقَـدْ شَغَلَني الجِهادُ في سَبيلِ اللَّهِ عَنْ كَثيرٍ مِنْ قِراءَةِ القرآنِ»[1].

وَكَـذٰلكَ مَنْ حَفِظَ شَيئاً منْـهُ، أو حَفِظَهُ، فـذهَبَ عليْـهِ شيءٌ مِنْ حِفْظِه لانْشِغالِهِ بالأَوْلىٰ، فلا حَرَجَ علَيْه، ولوْ وَقَعَ فَواتُ بَعْضِ حِفْظِهِ بتَفريطٍ منْهُ، فهٰذا مَكْرُوهٌ قَبيحٌ، عليهِ أن يَجْتَهِدَ في مُجانَبَتِـهِ؛ لما تقدَّمَ بَيانُهُ مِنَ الحَثِّ النَّبويِّ علىٰ تَعاهُدِهِ ومُراجَعَتِهِ، وإنْ كُنَّا لم نَجِدْ في النُّصوصِ الثَّابِتَةِ ما نؤَثِّمُهُ بِهِ.

أمَّا ما يُرْوَىٰ مِنَ الوَعيدِ في ذٰلكَ فلا يثْبُتُ منْهُ شَيءٌ، وفيهِ حَديثانِ:

الأَوَّل: «عُـرِضَتْ عليَّ ذنوبُ أمَّتي فلمْ أَرَ ذنبـاً أعْظَمَ من سُـورةٍ منَ القُرْآنِ أو آيةٍ أوتِيَها رجُلٌ ثُمَّ نَسِيَها»[2].

---

(١) أثَرٌ صَحيحٌ. أخرَجَـهُ أبو عُبَيْدٍ في «فَضائل القرآنِ» (ص: ١٨٩) قـالَ: حَدَّثنا ٱبنُ أبي زائِدَةَ، عَنْ إسماعيلَ بنِ أبي خالِدٍ، عَن قَيْسِ بنِ أبي حازِمٍ، قالَ: قالَ خالِدٌ، به.

قُلْتُ: وهٰذا إسْنادٌ صَحيحٌ، وٱبنُ أبي زائِدةَ هُوَ يحيىٰ بنُ زكَرِيَّا.

(٢) حَديثٌ مُنْكَرٌ.

أخـرَجَـهُ أبو داوُدَ (رقم: ٤٦١) وَالتِّرمِـذيُّ (رقم: ٢٩١٦) وٱبنُ خُـزَيْمَـةَ (رقم: ١٢٩٧) والبَيهَقيُّ في «شُعب الإيمانِ» (رقم: ١٩٦٦) وَالخَطيبُ في «أخـلاق الرَّاوي» (رقم: ٨٣) وٱبنُ عبْدِالبَرِّ في «التَّمهيد» (١٤/ ١٣٥-١٣٦) مِن طَريقِ عَبْدِالوَهَّابِ بنِ الحَكَمِ الوَرَّاقِ، قالَ: حَدَّثنا عَبْدُالمجيدِ بنُ عَبْدِالعَزيزِ بنِ أبي رَوَّادٍ، عَنِ ٱبنِ جُرَيْجٍ، عَنِ المطَّلِبِ بنِ عَبْدِاللَّهِ بنِ حَنْطَبٍ، عَنْ أنَسِ بنِ مالكٍ، قالَ: قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«عُرِضَتْ عَلَيَّ أُجورُ أمَّتي حتَّىٰ القَذاةِ يُخْرِجُهـا الرَّجُلُ مِنَ المَسْجِدِ، وعُرِضَتْ عَلَيَّ ذُنوبُ أمَّتي ...» وذكَرَ باقيَ الحَديثِ.

قالَ التِّرمِذيُّ: «هٰذا حَديثٌ غَريبٌ، لا نعرِفُهُ إلَّا مِنْ هٰذا الوَجْهِ، وذاكَرْتُ بِهِ مُحَمَّدَ =

= بنَ إسْماعيلَ (يعني البخـاريَّ) فلم يَعْـرِفْـهُ، واستَغْـرَبَهُ» ثُـمَّ نَقَلَ عَن عليٍّ بنِ المدينيِّ والدَّارميِّ عدَمَ سماعِ المطَّلِبِ من أنَسٍ، ومعناهُ عَنِ البُخاريِّ.

قُلْتُ: لهٰذا الحَديثِ عِلَلٌ، أولاها: ابنُ جُرَيجٍ لم يذْكُـر سَماعاً، وهُوَ قَبيحُ التَّدليسِ، إنَّما يُدلِّسُ عَن المتروكينَ. وثانيها: ما أوْرَدَهُ التِّرمذيُّ عَنِ الأئمَّةِ مِن عَدَمِ سَماعِ المطَّلب مِنْ أنَسٍ. وثالثُهـا: الاختِـلافُ فيـهِ، فكَما رأيْتَ رواهُ الورَّاقُ عنْ عَبْـدِالمجيـدِ، ورواهُ مُحَمَّدُ بنُ يَزيدَ الأدَميُّ، قالَ: حَـدَّثنا عَبْدُالمجيدِ بنُ عَبْدِالعزيزِ، قـالَ حَدَّثنا ابنُ جُرَيْجٍ، عَنِ الزُّهْريِّ، عَنْ أنَسٍ، به مَرْفوعاً.

أخرَجَهُ أبو الشَّيخِ في «طبقات الأصبهانيينَ» (رقم: ٦٣٥) والطَّبرانيُّ في «الصَّغير» (رقم: ٥٣٨) وأبو نُعَيم في «أخبار أصْبهان» (٢/ ١١-١٢) مِن طريقينِ عَنِ الأدَميِّ.

قالَ الطَّبرانيُّ: «لم يَرْوِهِ عَنِ ابنِ جُـرَيْجٍ عَنِ الزُّهْريِّ عَنْ أنَسٍ إلَّا عبْدُالمجيـدِ، تفرَّدَ بهِ مُحمَّدُ بنُ يَزيدَ الأدَميُّ، وَروَىٰ هٰذا الحَديثَ غيرُ مُحمَّدٍ عَنْ عَبْدالمجيدِ عَنِ ابنِ جُرَيْجٍ عَنِ المطَّلبِ بنِ عَبْدِاللَّهِ بنِ حَنْطَبٍ، عَنْ أنَسِ بنِ مالكٍ».

للأدَميِّ مُوافِقٌ علىٰ هٰذا الإسْنادِ، لٰكنَّ الطَّريقَ إليهِ واهٍ.

أخرَجَهُ الخَطيبُ في «أخْـلاق الرَّاوي» (رقم: ٨٤) مِنْ طَريقِ مُحمَّدِ بنِ إبراهيمَ بنِ زِيادٍ، قالَ: حَدَّثنا مُحمَّدُ بنُ رَباحٍ، قالَ: حَدَّثنا عَبْدُالمجيدِ، به.

ابنُ زِيادٍ هٰذا هوَ الطَّيالِسيُّ الرَّازيُّ متروكُ الحَديثِ ليسَ بِثِقَةٍ.

قُلْتُ: لا مؤاخَذَةَ فيـهِ علىٰ الأدَميِّ، ولا علىٰ الوَرَّاقِ، فكلاهُما ثِقَتانِ، وإنَّما هٰذا مِنِ اضْطِرابِ عَبْدِالمجيدِ، فإنَّه كانَ يُخطيءُ في حَديثِهِ. وخالَفَهُ مَن هُوَ أتْقَنُ منْهُ:

فأخـرَجَ الحَديثَ عَبْدُالرَّزَّاق (رقم: ٥٩٧٧) - وَمنْ طَريقِـهِ: الخَطيبُ (رقم: ٨٢) - عَنِ ابنِ جُرَيْجٍ، عَن رَجُلٍ، عَنْ أنَسٍ. وأبو عُبيـدٍ في «فضائل القرآن» (ص: ٢٠١): حَدَّثنا حَجَّاجُ (هُوَ ابنُ مُحَمَّدٍ الأعْوَرُ)، عَنِ ابنِ جُرَيْجٍ، قالَ: حُدِّثْتُ عَنْ أنَسٍ، به.

قُلْتُ: وعَبْـدُالرَّزَّاقِ وحجَّـاجُ ثقَتـانِ حـافِظانِ، وهُما أوْلىٰ منْ عَبـدِالمجيـدِ، وزادا الإسْنادَ علَّةً.

=

وَالثَّاني: «ما مِنِ ٱمْرىءٍ يَقْرَأُ القرآنَ ثُمَّ يَنْساهُ، إلَّا لَقِيَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يومَ القيامةِ أجْذَمَ»[1].

= وزادَ حجَّاجٌ في رِوايتِهِ: قالَ ٱبنُ جُرَيْجٍ: وَحُدِّثْتُ عَنْ سَلْمانَ الفارِسيِّ أنَّه قالَ: قالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: «مِنْ أكْبَرِ ذَنْبٍ تُوافِي بِهِ أُمَّتي يومَ القِيامَةِ سورَةٌ مِن كِتابِ اللَّهِ كانَت معَ أحَدِهِمْ فَنَسِيَها».

قُلْتُ: وَإسْنادُهُ مُعْضَلٌ.

وَرَواهُ بعْضُ مَن لا يُعْرَفُ، بإسْنادٍ آخَرَ عَجيبٍ لا يَشُكُّ مَنِ الحَديثُ صِناعَتُهُ أنَّه مُركَّبٌ مَوْضوعٌ، وذٰلكَ مِن طَريقِ حاجِبِ بنِ سُلَيْمانَ المَنْبِجِيِّ، حَدَّثنا وَكيعُ بنُ الجَرَّاحِ، حَدَّثنا سُفيانُ، عَن مُحمَّدِ بنِ المنكَدِرِ، عَن جابِرِ بنِ عَبْدِاللَّه، به مرْفوعاً.

أخرَجَهُ أبو الفَضل الرَّازيُّ في «فَضائل القرآن» (رقم: ٥).

فهٰذا إسْنادٌ بالقَدْرِ الَّذي ذكَرْناهُ منْهُ: حاجِبٌ ثقةٌ، ومَن فوْقَهُ شَرْطُ الصَّحيحِ، ولٰكن تسلْسَلَ إسنادُ الرَّازيِّ إلىٰ حاجِبٍ برُواةٍ لا يُعْرَفونَ.

فهٰذهِ جميعُ طُرُقِ هٰذا الحَديثِ، وقَدْ بَدا لَكَ منْها العَوَرَ.

وقالَ ٱبنُ عَبدِالبَرِّ بعْدَ حَديثِ أنَسٍ: «ليْسَ هٰذا الحَديثُ مِمَّا يُحْتَجُّ بِهِ لضَعْفِهِ».

ورَوىٰ ٱبنُ أبي شَيْبَةَ (رقم: ٢٩٩٨٩) قالَ: حَدَّثنا وَكيعٌ، عَنْ إبراهيمَ بنِ يَزيدَ، عَنِ الوَليدِ بنِ عَبْدِاللَّهِ بنِ أبي مُغيثٍ، قالَ: قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عُرِضَتْ عَلَيَّ الذُّنوبُ، فلم أرَ فيها شَيئاً أعْظَمَ مِنْ حامِلِ القرآنِ وتارِكِهِ».

قلتُ: وهٰذا معْناهُ فيهِ بعْضُ ٱختِلافٍ عَن الحَديثِ السَّابِقِ، وهُوَ ضَعيفٌ جِدًّا، إبراهيمُ بنُ يزيدَ هُوَ المعروفُ بـ(الخُوزِيِّ) متروكُ الحَديثِ، والوَليدُ مِنْ أتباعِ التَّابعينَ وقَدْ رَفَعَ الحَديثَ، وهٰذا إعْضالٌ.

(١) حَديثٌ منكَر.

رَواهُ يَزيدُ بنُ أبي زِيادٍ، عَنْ عِيسىٰ بنِ فائِدٍ، عَنْ سَعْدِ بنِ عُبادَةَ، قالَ: قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فذكَرَه. =

وَهٰذان الْحَديثانِ لو ثَبَتا لَكانَ معنىٰ النِّسيانِ فيهما الإعراضَ عَنِ العَمَلِ لا نِسيانَ الحِفْظِ؛ لِما شَرَحْناهُ قَبْلُ؛ ولأنَّ حِفْظَ الآيَةِ أوِ السُّورَةِ عَنْ ظَهْرِ قَلْبٍ لَيْسَ بواجِبٍ، فكَيْفَ يكونُ فَواتُها بالنِّسيانِ الَّذي لا يَنْفَكُّ عَنْهُ البَشَرُ أعْظَمَ الذُّنوبِ؟ فأيْنَ النِّفاقُ والموبِقاتُ وَسائِرُ الكَبائِرِ، وكُلُّها توجَدُ في الأمَّةِ؟ هٰذا مِمَّا لا يَجْري علىٰ الأصُولِ، ولا يَنْضَبِطُ معَ صَريحِ المعْقولِ.

ولَمْ يجعَلِ اللَّهُ العِصْمَةَ مِن نِسْيانِ بعْضِ حِفْظِ القرآنِ حتَّىٰ لرَسُولِهِ ﷺ، فكَيْفَ بسائِرِ أمَّتِهِ؟ كَما قالَ تعالىٰ: ﴿سَنُقْرِئُكَ فَلا تَنْسَىٰ * إلَّا ما شاءَ اللَّهُ﴾ [الأعلىٰ: ٦-٧]، هٰذا مَعَ ما آتاهُ اللَّهُ مِن جَمْعِ القرآنِ لَهُ في صَدْرِهِ، كَما قالَ:

= أخرَجَهُ عَبْدُالرَّزَّاق (رقم: ٥٩٨٩) وأبو داوُدَ (رقم: ١٤٧٤) والخَطيبُ في «أخلاق الرَّاوي» (رقم: ٨٥) وابنُ عبدِالبَرِّ في «التَّمهيد» (١٤/ ١٣١-١٣٢).

وقالَ مَرَّةً: عَيسىٰ بن فائِدٍ عَن رَجُلٍ عَنْ سَعْدٍ، ومرَّةً: عيسىٰ عمَّن سَمِعَ سَعْداً.

أخرَجَهُ ابنُ أبي شَيْبَةَ (رقم: ٢٩٩٨٦) وَسَعيدُ بنُ منْصورٍ في «فضائل القرآن» من «سُننه» (رقم: ١٨) وأحمَدُ (٥/ ٢٨٤، ٢٨٥) وَالدَّارميُّ (رقم: ٣٢١٩) وَأبو عُبَيْدٍ في «الفضائل» (ص: ٢٠٢) و«غريب الحَديث» (٣/ ٤٨) وعَبْدُ بنُ حُمَيْدٍ (رقم: ٣٠٦) والحربيُّ في «غريب الحَديث» (٢/ ٤٢٨) وَالبزَّارُ (رقم: ١٦٤٢ - كشف) وابنُ نصر في «قيام اللَّيل» (ص: ١٦٢) وَالطَّبرانيُّ في «الكبير» (رقم: ٥٣٩٠، ٥٣٩١، ٥٣٩٢) وَالبيهقيُّ في «الشُّعب» (رقم: ١٩٦٩، ١٩٧٠) وأبو الفضل الرَّازيُّ في «الفضائل» (رقم: ١) والخَطيبُ في «أخلاق الرَّاوي» (رقم: ٨٦).

قُلْتُ: وإسْنادُ هٰذا الحَديثِ ضَعيفٌ جِدًّا تَسَلْسَلَ بِعِلَلٍ ثَلاثٍ: يزيدُ بنُ أبي زِيادٍ ضَعيفُ الحَديثِ، وعيسىٰ قيلَ فيه: ابنُ فائدٍ، وقيلَ: ابنُ لَقيطٍ، مجهولٌ، وواسِطَتُهُ إلىٰ سَعْدٍ مجهولَةٌ.

﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ * إِنَّ عَلَيْنا جَمْعَهُ وَقُرآنَهُ * فإذا قَرأْناهُ فاتَّبِعْ قُرآنَهُ * ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنا بَيانَهُ﴾ [القيامة: ١٦-١٩]، فدَلَّ بطَريقِ الأَوْلَىٰ علىٰ أنَّ الواحِدَ مِنْ أُمَّتِهِ ﷺ مَعْذورٌ بِما يَقَعُ لَهُ مِنْ تفلُّتِ الحِفْظِ؛ لِكَوْنِ ذٰلكَ مِمَّا طُبِعَ عليهِ الإنْسانُ فلا طاقَةَ له إلىٰ التَّحرُّزِ مِنْهُ، وَمِن فَضْلِ اللَّهِ علىٰ هٰذهِ الأُمَّةِ أن وَضَعَ عَنْها الإثْمَ بالنِّسيانِ.

وَبَيَّنَ الإمامُ سُفْيانُ بنُ عُيَيْنَةَ المرادَ بالنِّسيان في ذَيْنِكَ الحَديثينِ أَنَّهُ التَّرْكُ، كَما قالَ تعالىٰ: ﴿وَقِيلَ الْيَوْمَ نَنْسَاكُمْ كَمَا نَسِيتُمْ لِقَاءَ يَوْمِكُمْ هٰذَا﴾ [الجاثية: ٣٤]، قالَ: «وَلَيْسَ مَنِ اشْتَهىٰ حِفْظَهُ وَتَفَلَّتَ مِنْهُ بِناسٍ لَهُ، إذا كانَ يُحِلُّ حَلالَهُ، وَيُحَرِّمُ حَرامَهُ؛ لأنَّ هٰذا ليسَ بِناسٍ لَهُ، وَلَوْ كانَ كذٰلكَ ما نُسِّيَ النَّبيُّ عليهِ السَّلامُ منْهُ شَيئاً، وَقَدْ نُسِّيَ، وَقالَ: ذَكَّرَني هٰذا آيَةً نُسِّيتُها[1]، وَقالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿سَنُقْرِئُكَ فَلا تَنْسَىٰ * إِلَّا ما شاءَ اللَّهُ﴾ [الأعلىٰ: ٦-٧]، فلم يكُنِ اللَّهِ لِيُنْسِيَ نَبيَّهُ عليهِ السَّلامُ وَالنَّاسي كَما يَقولُ هٰؤلاءِ الجُهَّالُ!»[2].

فإنْ قيلَ: المرادُ بالذَّمِّ وَالوَعيدِ تَرْكُ تَعاهُدِ الحِفْظِ.

قُلْنا: بيَّنَّا أنَّ ذٰلكَ التَّعاهُدَ منْدوبٌ، إذِ الحِفْظُ في أَصْلِهِ مَنْدوبٌ إلَّا لِمَا

---

(١) يُريدُ حَديثَ عائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عنْها، قالَتْ:

سَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلاً يَقْرَأُ في سُورَةٍ باللَّيْلِ، فقالَ: «يَرْحَمُهُ اللَّهُ، لَقَدْ أَذْكَرَني كَذا وَكَذا آيَةً كُنْتُ أُنْسيتُها مِنْ سُورَةِ كَذا وَكَذا».

متَّفَقٌ عليهِ: أخرجَهُ البُخاريُّ (رقم: ٢٥١٢، ٤٧٥٠، ٤٧٥١، ٤٧٥٥، ٥٩٧٦) وَمُسْلِمٌ (رقم: ٧٨٨).

(٢) أخرجَه ابنُ عبدالبَرِّ في «التَّمهيد» (١٤/ ١٣٢-١٣٣).

تصحُّ بِهِ الصَّلاةُ، فلا تنتَقِلُ مذاكَرَتُهُ إلىٰ الوُجوبِ، وإنَّما كَرِهْنا أن يُفَرِّطَ فيما حَفِظَ، لكَثْرَةِ ما يفوتُهُ مِنَ الفَضْلِ بفَواتِهِ.

وَقَدْ وَجْدتُ طائِفَةً مِن أفاضِلِ العُلماءِ يُورِدونَ الْحَرَجَ علىٰ كَثيرٍ مِنْ عامَّةِ المسْلمينَ بِهٰذينِ الْحَديثَيْنِ، ورُبَّما حالَ ذٰلكَ دونَ إقْبالِ بَعْضِ النَّاسِ علىٰ حِفْظِ القرآنِ؛ خوْفاً مِنَ الوَعيدِ الوارِدِ فيهِما، ففاتَهُم بسَبَبِهِ خَيرٌ عَظيمٌ.

وَالَّذي نحثُّ عليهِ كُلَّ مُسْلِمٍ أن يَهْتَدِيَ بهَدي أصْحابِ النَّبيِّ ﷺ في حفْظِهِم للقرآنِ، كَمّاً وَكَيْفاً، اسْتِظهاراً لألْفاظِهِ وَفَهْماً لمعانيهِ وعَمَلاً بأحْكامِهِ وَشَرائِعِهِ، وأن يُقدَّمَ الاعْتِناءُ بالتَّدبُّرِ وَالعَمَلِ علىٰ مُجَرَّدِ اسْتِظهارِ حِفْظِهِ، فذٰلكَ الغَرَضُ الَّذي لأجْلِهِ أنْزِلَ القرآنُ، وإنَّما يُرادُ الحِفْظُ ليُسْتَعانَ بِهِ علىٰ هٰذا الغَرَضِ، لا للاسْتِكْثارِ وَالمُباهاةِ وأن يَقولَ النَّاسُ: (فلانٌ حافِظٌ)، نسْأَلُ اللَّهَ العافِيَةَ في الدُّنْيا وَالآخِرَةِ.

تذييل: وتَثْبيتُ حِفْظِ القرآنِ يكونُ بامتِثالِ الأمْرِ النَّبَويِّ بتَعاهُدِهِ، وسُؤالِ اللَّهِ تعالىٰ التَّوفيقَ وَالعَوْنَ علىٰ ذٰلكَ.

أمَّا ما يُرْوَىٰ مِمَّا يُسمَّىٰ بـ(صلاةِ حِفْظِ القرآنِ) فهُوَ بِدْعَةٌ غيرُ مشْروعَةٍ، إذ الرِّوايةُ فيها ساقِطَةٌ مَوْضُوعَةٌ، وهِيَ أَرْبَعُ رَكَعاتٍ تؤدَّىٰ ليلَةَ الجُمُعَةِ، وتُقرأُ فيها سُوَرٌ مُعيَّنةٌ، ويُقالُ فيها دُعاءٌ مَخصوصٌ، وتُكرَّرُ في أسابيعَ[1].

---

(١) ورَدَت هٰذهِ الصَّلاةُ في حَديثٍ طَويلٍ، رُوِيَ مِن حَديثِ عليٍّ بنِ أبي طالبٍ، رَضِيَ اللَّهُ عنْهُ، بيَّنْتُ وَهاءَهُ في «علل الحَديث».

الفصل الثالث

أدب تلاوة القرآن

المبحث الأول: آداب قارىء القرآن:

علىٰ قارِىء القرآنِ أن يَلتزِمَ مَعَهُ من الأحْوالِ والآدابِ أموراً، منها:

• **إخلاصُ النِّيَّةِ في قِراءَتِهِ للَّه تعالىٰ**، لا يَقْصِدُ بِهِ دُنيا من ذِكْرٍ أو جاهٍ أو مالٍ، كما هو الشَّأنُ في كُلِّ عَمَلٍ صالحٍ الأصْلُ أن تُبتَغىٰ به الآخرةُ.

فَعَن جابرِ بن عبداللَّهِ، رضي اللَّه عنهما، قالَ:

دخَلَ النَّبيُّ ﷺ المسجِدَ، فإذا فيه قومٌ يقرأونَ القرآنَ، قالَ: «ٱقرَأوا القرآنَ وٱبتَغوا به اللَّهَ عزَّ وجلَّ، من قبلِ أن يأتِيَ قومٌ يُقيمُونَه إقامةَ القِدْحِ يتعجَّلونَه ولا يتأجَّلونَه»[1].

وهٰذا الحَديثُ يوجِبُ أن تكونَ النِّيَّةُ في قِراءَةِ القرآنِ لوَجْهِ اللَّهِ تعالىٰ،

---

(١) حَديثٌ حَسَنٌ.

أخْرَجَهُ أحمَدُ (رقم: ١٤٨٥٥) وَأبو يعلىٰ (رقم: ٢١٩٧) وَالبيهقيُّ في «الشُّعب» (رقم: ٢٦٤٣، ٢٦٤٤) مِن طُرُقٍ عَنْ أُسامَةَ بنِ زَيْدٍ اللَّيْثيِّ، عَن مُحمَّدِ بنِ المنكَدِرِ، عَنْ جابِرٍ، به.

قُلْتُ: وإسْنادُهُ حَسَنٌ، أسامَةُ بنُ زَيْدٍ صَدوقٌ حَديثُهُ حَسَنٌ، والحَديثُ تقدَّمَ ذكْرُهُ بإسْنادٍ صَحيحٍ عَن جابِرٍ، (ص: ٤٤٢).

ويُحَذِّرُ مِنْ حالِ مَن يَجْتَهِدُ في إتْقـانِ تِلاوَتِهِ وَضَبْطِها ولٰكنَّه يُريدُ بذٰلكَ أجْراً عاجِلاً، ودُنْيا زائِلَةً، وَجاهاً فاسِداً، فهٰذا مِنْ أخْسَرِ النَّاسِ صَفْقَةً.

فعَنْ أبي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقولُ:

«إنَّ أوَّلَ النَّاسِ يُقْضىٰ يَوْمَ القِيامَةِ عَلَيْهِ:

رَجُلٌ ٱسْتُشْهِدَ، فأُتِيَ بِهِ فعَرَّفَهُ نِعَمَهُ فعَـرَفَها، قالَ: فَما عَمِلْتَ فيها؟ قالَ: قـاتَلْتُ فيكَ حتَّىٰ ٱسْتُشْهِـدْتُ، قـالَ: كَـذَبْتَ، وَلٰكِنَّكَ قـاتَلْتَ لأن يُقـالَ: جَريءٌ، فقَدْ قِيلَ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فسُحِبَ علىٰ وَجْهِهِ حتَّىٰ أُلْقِيَ في النَّارِ.

وَرَجُلٌ تَعَلَّمَ العِلْمَ وَعَلَّمَـهُ، وَقَرَأَ القـرآنَ، فأُتِيَ بِهِ فعَرَّفَـهُ نِعَمَهُ فعَـرَفَها، قـالَ: فَما عَمِلْتَ فيهـا؟ قالَ: تَعَلَّمْتُ العِلْـمَ وعَلَّمْتُهُ وَقـرأتُ فيكَ القـرآنَ، قالَ: كَـذَبْتَ، وَلٰكِنَّكَ تَعَلَّمْتَ العِلْمَ لِيُقالَ: عالِمٌ، وَقَرأْتَ القـرآنَ لِيُقالَ: هُوَ قارىءٌ، فقَدْ قيلَ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فسُحِبَ علىٰ وَجْهِهِ حتَّىٰ أُلْقِيَ في النَّارِ.

وَرَجُلٌ وَسَّعَ اللَّهُ عَلَيْهِ وأعْطاهُ مِنْ أصْنافِ المالِ كُلِّهِ، فأُتِيَ بِهِ فعَرَّفَهُ نِعَمَهُ فعَرَفَهـا، قالَ: فَما عَمِلْتَ فيها؟ قالَ: مـا تَرَكْتُ مِن سَبيلٍ تُحِبُّ أن يُنْفَقَ فيها إلَّا أنْفَقْتُ فيهـا لَكَ، قالَ: كَـذَبْتَ، وَلٰكِنَّكَ فعَلْتَ ليُقـالَ: هُوَ جَوادٌ، فقَـدْ قِيلَ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فسُحِبَ علىٰ وَجْهِهِ ثُمَّ أُلْقِيَ في النَّارِ»[1].

---

(١) حَديثٌ صَحيحٌ.

أخْـرَجَـهُ أحمدُ (رقم: ٨٢٧٧) ومُسْلـمٌ (رقم: ١٩٠٥) وَالنَّسـائيُّ (رقم: ٣١٣٧) و«فضائل القرآن» (رقم: ١٠٨) مِن طُرُقٍ عَن ٱبنِ جُـرَيْجٍ، حدَّثني يونُسُ بنُ يوسُفَ، عَن سُلَيْمانَ بنِ يَسارٍ، عَنْ أبي هُرَيْرَةَ، به. ورواهُ غيرُهُ عَنْ أبي هُرَيْرَةَ كَذٰلكَ.

ويتخرَّجُ علىٰ هٰذا من المسائلِ:

هلْ يجوزُ أخْذُ الأجرةِ علىٰ تلاوةِ القرآنِ؟

جوابُ ذٰلكَ: حُكْمُها مُعَلَّقٌ بالمقاصِدِ، فإنْ كانَ قَصْدُ التَّالي التَّأكُّل بالقرآنِ وتعجيلَ أجْرِهِ عليهِ حَرُمَت عليهِ الأجْرَةُ، وإنْ قَصَدَ التَّعليمَ ونَفْعَ النَّاسِ وتَفرَّغَ لهُ جازَ أن يأخُذَها بَدَلَ تفرُّغِهِ لذٰلكَ، وهٰذا القولُ يجمَعُ - إنْ شاءَ اللَّهُ - بينَ مذاهبِ العُلماءِ المختلفةِ.

وَالدَّليلُ علَيْهِ مِنْ وُجوهٍ ثَلاثةٍ:

الأوَّل: ثُبوتُ النَّصِّ بجوازِ أخْذِ الأجرةِ علىٰ منفعةِ القراءةِ.

فعَنْ عبداللَّه بن عبَّاسٍ، رضي اللَّه عنهما:

أنَّ نَفَراً من أصحابِ النَّبيِّ ﷺ مَرُّوا بِماءٍ فيهِمْ لَديغٌ أو سَليمٌ، فعَرَضَ لهُمْ رجُلٌ من أهْلِ الماءِ، فقالَ: هلْ فيكُمْ من راقٍ؟ إنَّ في الماءِ رجُلاً لَديغاً أو سَليماً، فانْطَلَقَ رجُلٌ منهُمْ فقرأَ بفاتحةِ الكِتابِ علىٰ شاءٍ، فبَرَأَ، فجاءَ بالشَّاءِ إلىٰ أصحابِهِ، فكَرِهُوا ذٰلكَ وقالُوا: أخَذْتَ علىٰ كِتابِ اللَّه أجراً! حتَّىٰ قَدِموا المدينةَ، فقالُوا: يا رَسولَ اللَّهِ، أخَذَ علىٰ كِتابِ اللَّهِ أجراً، فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إنَّ أحَقَّ ما أخَذْتُمْ عليهِ أجراً كِتابُ اللَّهِ»[1].

---

(١) حَديثٌ صَحيحٌ. أخرَجَهُ البُخاريُّ (رقم: ٥٤٠٥).

وبِمَعْناهُ في «الصَّحيحينِ» مِن حَديثِ أبي سَعيدٍ الخُدْريِّ: أخْرَجَهُ البُخاريُّ (رقم: ٢١٥٦، ٤٧٢١، ٥٤٠٤، ٥٤١٧) ومسلمٌ (رقم: ٢٢٠١). والشَّاء: جمع شاةٍ.

وَالثَّاني: السَّلامَةُ مِنَ المعارِضِ الثَّابتِ الَّذي لا يَقْبَلُ التَّأويلَ.

وَمَا رُوِيَ: «مَن أخَذَ قَوْساً علىٰ تَعْليمِ القرآنِ قلَّدَه اللَّهُ قَوْساً من نارٍ» فهو حديثٌ ضعيفٌ[1].

ولوْ ثَبَتَ فمَحْمولٌ علىٰ خُلُوِّ صاحِبِهِ مِنْ إرادَةِ وَجْهِ اللَّهِ بذٰلكَ العَمَلِ.

وَالثَّالِثُ: أنَّ تَعليمَ القرآنِ واجِبٌ علىٰ الكِفايَةِ، فلو تُرِكَ لِتَطوُّعِ مَن شاءَ لقَصَّرَ النَّاسُ فيهِ؛ لانْشِغالِهِم بطَلَبِ المعاشِ وسَعيِهِم في مصالحِ حَياتِهِمْ، فَلَزِمَهُم أن يُوجِدوا مِن بَيْنِهِمْ مَن يَكفيهِمْ ذٰلكَ الواجِبَ، وَهٰذا لا يَكونُ إلَّا بتَهيئَةِ الأسْبابِ للقِيامِ بهِ، وأهَمُّ تِلْكَ الأسْبابِ تَفريغُ المعلِّمينَ وَالمقرئينَ والقِيامُ بأسْبابِ معاشِهِمْ بِما لا يكونونَ بهِ أدْنىٰ مِن أمْثالِهِمْ مِنْ أهْلِ مُجْتَمَعِهِمْ وَبيئَتِهِمْ.

ومِثْلُ ذٰلكَ سائِرُ العُلومِ الدِّينيَّةِ.

• **وَعلىٰ قارِىءِ القرآنِ أن يقْرأَهُ قراءَةَ متدبِّرٍ؛** لِيَنْتَفِعَ بتِلاوَتِهِ مِنْ جِهَتينِ: فَهْمِ القرآنِ، وهُوَ أعْظَمُ الغايَتَيْنِ، واحتِسابِ الأجْرِ بالتِّلاوَةِ.

---

(١) أخْرَجَهُ البَيهقيُّ في «الكبرىٰ» (٦/ ١٢٦) وابنُ عَساكِرَ في «تاريخه» (٧/ ٢٧١ و٨/ ٤٣٧، ٤٣٨) مِنْ حَديثِ أبي الدَّرْداءِ.

وإسْنادُهُ مُدَلَّسٌ واهٍ.

ورُوِيَ بمعناهُ مِن حَديثِ عُبادَةَ بنِ الصَّامِتِ، وأُبَيِّ بنِ كَعْبٍ، وَالطُّفَيْلِ بنِ عَمْرٍو الدَّوْسِيِّ، وعَوْفِ بنِ مالكٍ، ولا يثبُتُ منْها شيءٌ، بل لَيْسَ فيها ما يُقوِّي بعْضُهُ بعْضاً، كَما شَرَحْتُ عِلَلَهُ في «علل الحَديث».

وَهٰذا يَقْتَضي أن تكونَ قــراءَتُهُ بتأنٍّ وترسُّلٍ، وهُـوَ التَّرتيلُ، علىٰ المعنىٰ الَّذي بيَّنْتُهُ في الفصْلِ الأوَّلِ مِنْ هَدْيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

كَما يَقْتَضي أن لا يَكونَ هَمُّهُ آخِرَ السُّورَةِ، أو أن يُكْثِرَ مِـنَ الخَتَماتِ، فهٰذا خِلافُ هَدْيِ السَّلَفِ مِنْ أصْحابِ النَّبيِّ ﷺ.

جـاءَ رَجُلٌ إلىٰ عَبْـدِاللَّهِ بـنِ مَسْعـودٍ، رَضِيَ اللَّهُ عنْهُ، فقـالَ: إنِّي لأقْـرَأُ المفصَّلَ في رَكْعَةٍ، فقالَ عَبْدُاللَّهِ: «هَذًّا كَهَذِّ الشِّعْرِ؟ إنَّ أقْواماً يَقْرَأُونَ القرآنَ لا يُجاوِزُ تَراقِيَهُمْ، وَلٰكِنْ إذا وَقَعَ في القَلْبِ فَرَسَخَ فيهِ نَفَعَ»[1].

وَعَنْ أبي جَمْرَةَ (نَصْرِ بنِ عِمـرانَ) الضُّبعيِّ قـالَ: قُلْتُ لابنِ عبَّـاسٍ: إنِّي سَريعُ القِـراءَةِ، وَإنِّي أقرَأُ القُـرآنَ في ثلاثٍ، فَقـالَ: «لأَن أقرأَ البقَـرَةَ في ليلةٍ فأدَّبَّرَها وأرتِّلَها أحَبُّ إليَّ مِنْ أن أقرَأَ كَما تقولُ».

وفي لَفْظٍ: «أحَبُّ إليَّ من أن أقرأَ القرآنَ أجمَعَ هَذْرَمَةً»[2].

وَفي سِيـاقٍ آخَـرَ، قـالَ أبو جَمْرَةَ: قُلْتُ لابنِ عَبَّـاسٍ: إنِّي رَجُلٌ سَريعُ القِراءَةِ، فـرُبَّما قرأْتُ القـرآنَ في لَيْلَةٍ مَرَّةً أو مَـرَّتينِ، فقالَ ٱبـنُ عَبَّاسٍ: «لأن

---

(١) أثَرٌ صَحيحٌ. متَّفق عليهِ، وَاللَّفْظُ لمسلمٍ، سَبَقَ تخريجُهُ (ص: ١٣٣-١٣٤).

(٢) أثَرٌ صَحيحٌ. أخرَجَـهُ أبو عُبيدٍ في «الفَضـائل» (ص: ١٥٧، ١٥٨) و«غريب الحَديث» (٤/ ٢٢٠) وَٱبنُ الضُّرَيْسِ في «الفَضائل» (رقم: ٣٢) وَالآجُرِّيُّ في «أخلاقِ حَمَلَةِ القـــرآنِ» (ص: ٢٢٢) وَالبيهقيُّ في «الكُبرىٰ» (٢/ ٣٩٦) و«الشُّعَـب» (رقم: ٢٠٤٠، ٢١٥٨) مِن طُرُقٍ عَنْ أبي جَمْرَةَ، به. وإسْنادُهُ صَحيحٌ.

وَالهَذْرَمَةُ: السُّرْعَةُ في القِراءَةِ.

أَقْـرأَ بسُـــورَةٍ واحِـدَةٍ أَعْجَبُ إِلَيَّ مِنْ أن أفْعَلَ مِثْلَ الَّـذي تَفْعَلُ، فإنْ كُنْتَ فاعِلاً بَعْدُ فاقْرأهُ قِراءَةً تُسْمِعُ أُذُنَيْكَ وَيَعيهِ قَلْبُكَ»[1].

وَأحْسَنُ ما يُصارُ إليهِ في أدْنىٰ مُدَّةٍ يُخْتَمُ فيها القرآنُ وأقْصاها، هُوَ سُنَّةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبيانُهُ.

وَأَبْيَنُ ما وَرَدَ في ذٰلكَ حديثُ عبدِاللَّهِ بن عَمْرِو بن العاصِ، رضي اللَّه عنهما، أنَّه كانَ يخْتِمُ في كُلِّ ليلةٍ، فقالَ له النَّبيُّ ﷺ: «اقْـرَأ القـرآنَ في كُلِّ شَهْـرٍ» قالَ: قلتُ: يا نبيَّ اللَّهِ، إنِّي أُطيـقُ أفْضَلَ من ذٰلكَ، قالَ: «فاقْـرأهُ في كُلِّ عِشرينَ» قـالَ: قلتُ: يا نبيَّ اللّـه، إنِّي أُطيقُ أفْضَلَ من ذٰلـكَ، قـالَ: «فاقْـرَأهُ في كُلِّ عَشْرٍ» قـالَ: قلتُ: يا نبيَّ اللَّهِ، إنِّي أُطيقُ أفْضَـلَ من ذٰلكَ، قالَ: «فاقْرَأْهُ في كُلِّ سَبْعٍ، ولا تَزِدْ علىٰ ذٰلكَ»[2].

وفي روايةٍ: بـدأ بشَهْـــرٍ، فخَمْسٍ وَعِشْرينَ، فعِشْريـنَ، فخَمْسَ عَشْرَةَ، فسَبْعٍ[3].

وَفي رِوايَةٍ أخرىٰ: أنَّ النَّبيَّ ﷺ أمَرَهُ أن يَقْرَأَهُ في أرْبَعينَ، ثُمَّ في شَهْرٍ، ثُمَّ

---

(١) أثَرٌ صَحيحٌ. أخرَجَهُ البَيهقيُّ في «الشُّعب» (رقم: ٢١٥٩) مِن طَريقِ شَبابَةَ بنِ سَوَّارٍ، حَدَّثنا أبو جَمْرَةَ، به. وإسْنادُهُ صَحيحٌ.

(٢) حَديثٌ صَحيحٌ. مُتَّفقٌ عليهِ، وَاللَّفظُ لمسلمٍ: أخرَجَهُ البُخاريُّ (رقم: ٤٧٦٦، ٤٧٦٧) وَمُسْلِمٌ (رقم: ١١٥٩).

(٣) حَـديثٌ صَحيحٌ. أخرَجَـهُ أحمَدُ (رقم: ٦٥٤٦) مِن طَريقِ هَمَّام بن يحيىٰ، عَنْ قَتادَةَ، عَن يَزيدَ بنِ عَبْدِاللَّهِ بنِ الشِّخِّيرِ، عَنْ عَبْدِاللَّهِ بنِ عَمْرٍو، به. وإسْنادُهُ صَحيحٌ.

في عِشرينَ، ثُمَّ في خَمْسَ عَشْرَةَ، ثُمَّ في سَبْعٍ[1].

وهٰذا غيرُ مُتَعارِضٍ، وإنَّما يـزيدُ الرَّاوي علىٰ غيرِهِ ما ليسَ عنْدَهُ مِنَ العِلْمِ، وهٰذِهِ الـمُدَدُ المذْكورَةُ حَسَنٌ ٱتِّباعُها والوُقوفُ عنْدَها، فيَنبَغي للتَّالي أن يجْعَلَ وِرْدَهُ في يوْمِهِ ولَيْلَتِهِ علىٰ ٱختِيارِ مُدَّةٍ مِنْها يَقْسِمُ عليها خَتْمَتَهُ.

وَكانَ كَثيرٌ مِنَ السَّلَفِ يَختارونَ السَّبْعَ كأَدْنىٰ مُدَّةٍ للخَتْمِ، لقَوْلِهِ ﷺ لعَبْدِاللَّهِ بنِ عَمْرٍو: «فٱقْرَأْهُ في كُلِّ سَبْعٍ، ولا تَزِدْ علىٰ ذٰلكَ».

ومَعنىٰ النَّهيِ: لا تَنْزِلْ إلىٰ ما دونَ ذٰلكَ، وليسَ هوَ للتَّحريمِ، وإنَّما لبَيانِ الأَوْلىٰ؛ وذٰلكَ لقَوْلِهِ ﷺ لعَبْدِاللَّهِ بنِ عَمْرٍو في نَفْسِ هٰذهِ القِصَّةِ: «لم يفقَهْ مَن قرأَ القرآنَ في أقلَّ من ثلاثٍ»[2].

---

(١) حديثٌ حَسَنٌ. أخرَجَهُ ٱبنُ نَصْرٍ في «قيام اللَّيل» (ص: ١٣٨) وَالنَّسائيُّ في «فضائل القرآن» (رقم: ٩٤) مِن طَريقِ مُحمَّدِ بنِ ثَوْرٍ، عَن مَعْمَرٍ، عَن سِماكِ بنِ الفَضْلِ، عَن وَهْبِ بنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ عَمْرِو بنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أبيهِ، عَنْ جَدِّهِ عَبْدِاللَّهِ بنِ عَمْرٍو، بهِ. وإسْنادُهُ حَسَنٌ، لحُسْنِ سِلْسِلَةِ (عَمْرِو بنِ شُعَيْب عَنْ أبيهِ عَنْ جَدِّه).

ورَواهُ عَبْدُالرَّزَّاقِ الصَّنْعانيُّ عَن مَعْمَرٍ، وفي إسْنادِهِ سَقْطٌ، وهٰذا الطَّريقُ أصحُّ، فَمُحَمَّدُ بنُ ثَوْرٍ ثقةٌ.

(٢) حَديثٌ صَحيحٌ. أخرَجَهُ ٱبنُ أبي شَيْبَةَ (رقم: ٨٥٧٣) وأحمَدُ (رقم: ٦٥٣٥، ٦٥٤٦، ٦٧٧٥، ٦٨١٠، ٦٨٤١) وَأبو داوُدَ (رقم: ١٣٩٠، ١٣٩٤) وَالتِّرمذيُّ (رقم: ٢٩٤٩) وَالنَّسائيُّ في «فضائل القرآن» (رقم: ٩٢) وَٱبنُ ماجة (رقم: ١٣٤٧) وَالدَّارميُّ (رقم: ١٤٦٤) وٱبنُ حِبَّان (رقم: ٧٥٨) وَالبيهقيُّ في «الشُّعب» (رقم: ٢١٦٨) مِن طَريقِ قَتادَةَ، عَن يَزيدَ بنِ عَبْدِاللَّهِ بنِ الشِّخِّيرِ، عَنْ عَبْدِاللَّهِ بنِ عَمْرٍو، به.

قُلْتُ: وإسْنادُهُ صَحيحٌ. وقالَ التِّرمذيُّ: «حَديثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ».

فهٰذا إذْنٌ في الخَتْمِ فيما دونَ السَّبْعِ، لٰكنَّه ٱنْتُهِيَ بهِ إلىٰ الثَّلاثِ، ومُقْتَضاهُ عَدَمُ الإذْنِ فيما دونَ ذٰلكَ.

فَما يُروَىٰ عن بعْضِ السَّلَفِ أنَّه كانَ يخْتِمُ كُلَّ ليلةٍ يردُّ صنيعَهُ هٰذا الحديثُ الصَّحيحُ، والعُذْرُ فيهِ لمن فَعلَهُ منهُم أن يَكونَ لم يَبْلُغْهُ الحَديثُ فيهِ.

وكانَتْ عائشةُ، رضي اللَّه عنها، تقولُ: «ولا أعلَمُ نبيَّ اللَّهِ ﷺ قرأَ القرآنَ كُلَّهُ في ليلةٍ»[1].

وَعَنْ عَبْدِاللَّهِ بنِ مَسْعودٍ، رَضِيَ اللَّهُ عنْهُ، قالَ: «ٱقْرَأُوا القرآنَ في سَبْعٍ، وَلا تَقرأُوهُ في أَقَلَّ مِنْ ثَلاثٍ، وَلْيُحافِظِ الرَّجُلُ في يوْمِهِ وَلَيْلَتِهِ علىٰ جُزْئِهِ»[2].

---

(١) حَديثٌ صَحيحٌ.

أخرَجَهُ أحْمَدُ (٦/ ٥٣-٥٤) ومُسلمٌ (رقم: ٧٤٦) وأبو داوُدَ (رقم: ١٣٤٢) وَالنَّسائيُّ (رقم: ١٦٠١، ١٦٤١، ٢١٨٢، ٢٣٤٨) وَٱبنُ ماجة (رقم: ١٣٤٨) وَالدَّارميُّ (رقم: ١٤٤٧) مِن طُرُقٍ عَنْ قَتادَةَ، عَنْ زُرارَةَ بنِ أوْفىٰ، عنْ سَعْدِ بنِ هِشامٍ، عَنْ عائِشَةَ، به، عندَ أكثرِهم ضمْنَ حَديثٍ مُطوَّلٍ.

(٢) أثَرٌ صَحيحٌ.

أخْرَجَهُ عَبْدُالرَّزَّاق (رقم: ٥٩٤٨) وسَعيدُ بنُ منْصورٍ في «فضائل القرآن» من «سُننه» (رقم: ١٤٦) وٱبنُ أبي شَيبةَ (رقم: ٨٥٨٥) وَالفريابيُّ في «فضائل القرآن» (رقم: ١٣٠، ١٣١) وَالطَّبرانيُّ في «الكبير» (رقم: ٨٧٠٧، ٨٧٠٨، ٨٧٠٩) وَالبيهقيُّ في «الكُبرىٰ» (٢/ ٣٩٦) وَ«الشُّعب» (رقم: ٢١٧٣) مِن طُرُقٍ عَنِ الأعْمَشِ، عَنْ عُمارَةَ بنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أبي الأحْوَصِ، عَنْ عَبْدِاللَّهِ، به.

قُلْتُ: وإسْنادُهُ صَحيحٌ.

كَما قالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «مَن قَرَأَ القرآنَ في أَقَلَّ مِنْ ثَلاثٍ فَهُوَ راجِزٌ»[1].

الرَّجَزُ: شِعْرٌ خَفيفُ الوَزْنِ خَفيفُ الأداءِ، وقيلَ: يَشْبَهُ الشِّعْرَ، قالَ ٱبنُ الأثيرِ: «إنَّما سَمَّاهُ راجِزاً؛ لأنَّ الرَّجَزَ أخَفُّ علىٰ لِسانِ المُنْشِدِ، وَاللِّسانُ بهِ أسْرَعُ مِنَ القَصِيدِ»[2].

وتَرْكُ الخَتْمِ إلىٰ ما فوْقَ الأرْبعينَ لا يَنْبَغي ما وَجَدَ المُسْلِمُ إليهِ سَبيلاً، ولم يَشْغَلْهُ عَنْهُ ما هُوَ أوْلىٰ في تَقْديرِ الشَّرْعِ، أقولُ هٰذا معَ أنِّي لا أرىٰ الأرْبَعينَ خَرَجَتْ مخْرَجَ التَّحْديدِ لأكْثَرِ مُدَّةٍ للخَتْمِ كَمَّا بيَّنْتُهُ في الفَصْلِ السَّابِقِ.

● **وممَّا يُعينُ قارىءَ القرآنِ علىٰ التَّدبُّرِ أمورٌ يُراعِيها حالَ التِّلاوَةِ، مِنْها:**

١ - **أن يَقْرأَ في مَوْضِعِ سُكونٍ**، ويَجْتَنِبَ القراءَةَ في مَواضِعِ اللَّغَطِ وٱرْتِفاعِ الأصْواتِ؛ لما يَقَعُ بها مِنَ التَّشْويشِ علَيْهِ فلا يتَحقَّقُ لهُ المَقْصودُ مِنَ التِّلاوَةِ علىٰ وَجْهِهِ.

وَقَدْ أمَرَ اللَّهُ تَعالىٰ مَن حَضَرَ التِّلاوَةَ بالإنْصاتِ، لتَحقيقِ نَفْعِ المسْتَمِعِ وَالتَّالي، فالمسْتَمِعُ لئلَّا يُشْغَلَ عَنِ القُرآنِ بغَيْرِهِ وهُوَ يَسْمَعُهُ، والتَّالي لئلَّا يَرِدَ

---

(١) **أثرٌ صَحيحٌ.**

أخرَجهُ عَبْدُالرَّزَّاق (رقم: ٥٩٤٦) - وَمِن طَرِيقِهِ: الطَّبرانيُّ في «الكبير» (رقم: ٨٧٠١) - عَن مَعْمَرٍ، عَنْ أبي إسْحاقَ، عَنْ أبي الأحْوَصِ، عَنِ ٱبنِ مَسْعودٍ، به.

قُلْتُ: وهٰذا إسْنادٌ صَحيحٌ، أبو إسْحاقَ هُوَ السَّبيعيُّ، وأبو الأحْوَصِ ٱسمُهُ عوْفُ بنُ مالكٍ الجُشَميُّ.

(٢) النِّهايَة في غَريب الحَديث (٢/ ٢٠٠).

عليـهِ مِنَ التَّشْويشِ مـا يُفـوِّتُ عليهِ التَّـدبُّرَ، كَما قـالَ تعالىٰ: ﴿وَإِذا قُـرِىءَ القرآنُ فَٱسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمونَ﴾ [الأعراف: ٢٠٤].

وَلِتَحْقيقِ هٰذا المعنىٰ مُنِـعَ المُصلِّي مِن رَفْعِ صَـوْتِهِ بالقِــراءَةِ إذا كـانَ مَعَ غيرِهِ، كَما في حَديثِ عَبْدِاللَّهِ بنِ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عنهُما:

أنَّ النَّبيَّ ﷺ ٱعْتَكَفَ وَخطَبَ النَّاسَ، فقـالَ: «أَمَا إنَّ أحَـدَكُمْ إذا قامَ في الصَّـلاةِ فإنَّهُ يُناجِي رَبَّهُ، فلْيَعْلَمْ أحَـدُكُم ما يُناجِي رَبَّهُ، وَلا يَجْهَـرْ بَعْضُكُمْ علىٰ بَعْضٍ بالقراءَةِ في الصَّلاةِ»[1].

وَفي مُراعـاةِ هٰذا الأدَبِ مِنَ الفائِـدَةِ: عَدَمُ إلْجاءِ مَن لم يتهيَّأْ للاسْتِماعِ إلىٰ إلىٰ أن يُنْصِتَ ويَسْتَمِعَ، وهُوَ مأمورٌ بذٰلكَ إذا سَمِعَ القرآنَ، كما تقدَّمَ.

٢ - **أن يتهيَّأَ لتِـلاوَتِهِ بصَفـاءِ الفِكْرِ**، فـلا يَقْـرأ وَهُوَ يُدافِعُ الأخْبَثَيْنِ، أو وهُوَ مَشْغـولُ الفِكْرِ بشَيْءٍ مِنْ أمْرِ الدُّنْيـا، فهٰـذا أدْعىٰ للخُشوعِ، وآكَـدُ في الانْتِفاعِ.

---

(١) **حَـديثٌ صَحيحٌ**. أخْـرَجَهُ أحْمَدُ (رقم: ٤٩٢٨) - ومِن طَريقِـهِ: الطَّبرانيُّ في «الكبير» (رقم: ١٣٥٧٢) - قالَ: حَـدَّثنا إبراهيمُ بنُ خالِدٍ، حَـدَّثنا رَباحٌ، عَن مَعْمَرٍ، عَن صَدَقَةَ المكِّيِّ، عَنِ ٱبنِ عُمَرَ، به.

قُلْتُ: وهٰذا إسْنادٌ صَحيحٌ، صَـدَقَةُ هُوَ ٱبنُ يَسـارٍ، ومَعْمَرٌ هُوَ ٱبنُ راشِـدٍ، وَرَباحٌ هُوَ ٱبنُ زَيْدٍ الصَّنْعـانيُّ، وإبراهيمُ هُوَ الصَّنعـانيُّ المؤذِّنُ، وكُلُّهُم ثِقاتٌ، وكـانَ أحمَدُ بنُ حَنْبَلٍ رَحِمَهُ اللَّهُ يَسْتَحْسِنُ هٰذا الحَديثَ (تهذيب الكَمال: ١٣/ ١٥٧).

وَرواهُ غيرُ مَعْمَرٍ عَن صَدَقَةَ، كَما رَواهُ غيرُ ٱبنِ عُمَرَ عَنِ النَّبيِّ ﷺ.

وَلهٰذا قالَ النَّبيُّ ﷺ: «لا صَلاةَ بحَضْرَةِ الطَّعامِ، وَلا هُوَ يُدافِعُهُ الأَخْبَثانِ»[1].

٣ - أن يبدأَ قِراءَتَهُ بالاسْتِعاذَةِ باللَّهِ مِنَ الشَّيْطانِ، فإِنَّها مَطْرَدَةٌ لهُ.

لقَوْلِهِ تعالىٰ: ﴿فَإِذا قَرَأْتَ القُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطانِ الرَّجِيمِ * إِنَّهُ لَيْسَ لَهُ سُلْطانٌ علىٰ الَّذينَ آمَنُوا وَعلىٰ رَبِّهِم يَتَوَكَّلُونَ * إِنَّما سُلْطانُهُ علىٰ الَّذينَ يَتَوَلَّوْنَهُ وَالَّذِينَ هُم بِهِ مُشْرِكُونَ﴾ [النَّحل: ٩٨-١٠٠].

وَيتَّصلُ بالاسْتِعاذَةِ مسْأَلَتانِ:

الأولىٰ: حُكْمُها:

هِيَ مَنْدوبَةٌ عنْدَ كُلِّ تِلاوَةٍ داخِلَ الصَّلاةِ وخارِجَها، للأَمْرِ بها في كِتابِ اللَّهِ تعالىٰ، وَلِما ثَبَتَ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ كانَ يَسْتَعيذُ باللَّهِ مِنَ الشَّيْطانِ الرَّجِيمِ قَبْلَ قِراءَتِهِ في الصَّلاةِ[2].

---

(١) حَديثٌ صَحيحٌ.

أخرَجَهُ أَحمَدُ (٦/ ٤٢، ٥٤، ٧٣) ومُسلمٌ (رقم: ٥٦٠) وأبو داوُدَ (رقم: ٨٩) مِن طُرقٍ عَن يعْقوبَ بنِ مُجاهِدٍ أبي حَزْرَةَ، عَنْ عَبْدِاللَّهِ بنِ أبي عَتيقٍ، عَنْ عائِشَةَ، به.

والأَخْبَثان: البوْلُ والغائِط.

(٢) رُوِيَ ذٰلكَ مِنْ حَديثِ جَماعَةٍ مِنَ الصَّحابَةِ، منهُم أبو سَعيدٍ الخُدْريُّ، وعَبْدُاللَّهِ بنُ مَسْعودٍ، وجُبَيْرُ بنُ مُطْعِمٍ، وأبو أُمامَةَ الباهِليُّ، وغيرُهُم، وجميعُ أسانيدِهِم مُعَلَّلَةٌ، ولٰكنَّ مجموعَها يُثْبِتُ لِذٰلكَ أَصْلاً، وأَدْنىٰ ما يُقالُ معَهُ في شأْنِ الاستِعاذَةِ: حُسْنُ الرِّوايَةِ بها عن رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

وتَفْصيلُ القَوْلِ في ذٰلكَ في «علل الحَديث».

فإنْ قُلْتَ: كَيْفَ تكونُ منْدوبَةً لا واجِبَةً معَ أمْرِ اللَّهِ تعالىٰ بِها؟

قُلْتُ: لما عَلِمْناهُ مِنْ هَدْيِ النَّبيِّ ﷺ، وهُوَ البَيانُ للقرآنِ.

فعَنْ أبي هُرَيْرَةَ، قالَ: كانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إذا كَبَّرَ في الصَّلاةِ سَكَتَ هُنَيَّةً قَبْلَ أن يَقْرَأَ، فقُلْتُ: يا رَسُولَ اللَّهِ، بأبي أنْتَ وأُمِّي، أرَأَيْتَ سُكوتَكَ بيْنَ التَّكْبيرِ وَالقِراءَةِ ما تَقولُ؟ قالَ: «أقولُ: اللَّهُمَّ باعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطايايَ كَما باعَدْتَ بَيْنَ المشْرِقِ وَالمغْرِبِ، اللَّهُمَّ نَقِّنِي مِنْ خَطايايَ كَما يُنَقَّىٰ الثَّوْبُ الأبْيَضُ مِنَ الدَّنَسِ، اللَّهُمَّ ٱغْسِلْنِي مِنْ خَطايايَ بالثَّلْجِ وَالماءِ وَالبَرَدِ»[1].

فلمْ يَذْكُرِ الاسْتِعاذَةَ، ولَوْ كانَت واجِبَةً لبيَّنَها مِنْ جُمْلَةِ ما يقولُ في سِرِّهِ؛ لأنَّه لم يأْتِ في شَيءٍ مِنَ الأخْبارِ أنَّه كانَ يَجْهَرُ بِها في الصَّلاةِ، فحَيْثُ إنَّ الجَهْرَ بها في الصَّلاةِ ليْسَ مِنَ السُّنَّةِ، وبيَّنَ لأبي هُرَيْرَةَ نصًّا ما يقولُهُ بينَ تكبيرَةِ الإحْرامِ والقراءَةِ وليسَ فيهِ ذكْرٌ للاسْتِعاذَةِ، فدَلَّ علىٰ أنَّها ليْسَتْ علىٰ النَّاسِ بواجِبَةٍ، وحَيْثُ إنَّه ﷺ جاءَ عنْهُ في غيرِ قِصَّةِ أبي هُرَيْرَةَ ذِكْرُ الاسْتِعاذَةِ قَبْلَ القراءَةِ، فدلَّ علىٰ أنَّه كانَ يَفْعَلُ ذٰلكَ أحْياناً ويَدَعُهُ أحْياناً.

وكَذٰلكَ فإنَّا نعْلَمُ أنَّ النَّبيَّ ﷺ كانَ يَقْرَأُ القرآنَ في الأحْوالِ المخْتَلِفَةِ، فلم يَرِدْ عَنْهُ ٱلتِزامُ الاسْتِعاذَةِ كُلَّما قرأَ القرآنَ قَليلاً منْهُ أو كَثيراً، فدلَّ أيْضاً علىٰ ٱسْتِحْبابِها.

---

(١) حَديثٌ صَحيحٌ.

مُتَّفقٌ عليهِ: أخرَجَهُ البُخاريُّ (رقم: ٧١١) ومسلمٌ (رقم: ٥٩٨).

والقَوْلُ بذٰلكَ مذْهَبُ جُمْهورِ أهْلِ العِلْمِ[1].

وهِيَ مُسْتَحبَّةٌ لكُلِّ قارِئٍ، قرأَ وَحْدَهُ، أو قرأَ في جَماعَةٍ، لٰكنَّها لا تُسْتَحبُّ للآيَةِ أو الآياتِ في ثَنايا الخُطَبِ والمواعِظِ وأجْوبَةِ فتاوىٰ النَّاسِ، فإنَّ السُّنَنَ قَدِ ٱسْتَفاضَتْ عَنِ النَّبيِّ ﷺ لا يذْكُرُ ٱسْتِعاذَةً عنْدَ الاسْتِدلالِ أو الاسْتِشْهادِ بآيَةٍ مِنَ القرآنِ، وهٰذا علىٰ خِلافِ ما يفْعَلُهُ بعْضُ الوُعَّاظِ اليوْمَ.

ولَوْ قَطَعَ التَّالي تِلاوَتَهُ ثُمَّ عادَ بعْدَ طولِ فَصْلٍ حَسُنَ أن يَسْتَعيذَ.

وَالثَّانيةُ: صِيغَتُها:

الاسْتِعاذَةُ جائزَةٌ بكُلِّ ما تحقَّقَ بِهِ ٱمتِثالُ الأمْرِ، وَالَّذي عَلَيْهِ ٱخْتِيارُ جَميعِ القُرَّاءِ مِن حَيْثُ الرِّوايَةُ: (أَعوذُ باللَّهِ مِنَ الشَّيْطانِ الرَّجيمِ) وعَلَيْهِ عامَّةُ الفُقَهاءِ[2].

وَالجَهْرُ بالاسْتِعاذَةِ أوِ الإسْرارُ يتْبَعُ القِراءَةَ، فإنْ كانَت سِرًّا أَسَرَّ، وإنْ كانَتْ جَهْراً جَهَرَ، إلَّا في الصَّلاةِ، لما بيَّنْتُهُ مِن دَلالَةِ السُّنَّةِ علىٰ تَرْكِ الجَهْرِ بِها فيها.

٤ - أن يُحَسِّنَ صَوْتَهُ بِقِراءَتِهِ ما ٱسْتَطاعَ دونَ تكلُّفٍ.

علىٰ ذٰلكَ دَلَّتْ سُنَّةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ:

فعَنِ البَراءِ بنِ عازِبٍ، رَضِيَ اللَّهُ عنْهُ، قالَ: قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

---

(١) النَّشر في القراءاتِ العشر، لابن الجزري (١/ ٢٥٧ - ٢٥٨).

(٢) النَّشر (١/ ٢٤٣).

«زَيِّنُوا القرآنَ بأصْواتِكُمْ»[1].

وفي لَفْظٍ: «حَسِّنُوا القرآنَ بأصْواتِكُم، فإنَّ الصَّوْتَ الْحَسَنَ يَزيدُ القرآنَ حُسْناً»[2].

وَالمعنىٰ: حَسِّنُوا أصْواتكُم وأنْتُم تَتْلونَ القرآنَ، فذٰلكَ مِمَّا يَزيدُ أثَرَ القرآنِ في النَّفْسِ.

وَالمعنىٰ في حُسْنِ الصَّوْتِ: التَّطْريبُ والتَّغنِّي.

وٱختَلَفَ السَّلَفُ فيهِ، فذهَبَتْ طائِفَةٌ منْهُم إلىٰ كَراهَتِهِ، لِما رأوْا مِن شَبَهِ ذٰلكَ بأصْواتِ الغِناءِ، وذهَبَ آخَرونَ إلىٰ شَرعيَّتِهِ وٱسْتِحْبابِهِ، وَالفَصْلُ في

---

(١) حَديثٌ صَحيحٌ.

أخْرَجَهُ أحْمَدُ (٤/ ٢٨٣، ٢٨٥، ٢٩٦، ٣٠٤) وَالبُخاريُّ في «أفْعالِ العِبادِ» (رقم: ٢٥٠-٢٥٤، ٢٥٦) وأبو داوُدَ (رقم: ١٤٦٨) وَالنَّسائيُّ (رقم: ١٠١٥، ١٠١٦) وفي «فضائل القرآن» (رقم: ٧٥) وٱبنُ ماجة (رقم: ١٣٤٢) وَالدَّارميُّ (رقم: ٣٣٧٢) مِن طُرُقٍ عَن طَلْحَةَ بنِ مُصَرِّفٍ، عَنْ عَبْدِالرَّحْمٰنِ بنِ عَوْسَجَةَ، عَنِ البَراءِ، بِهِ.

قُلْتُ: وإسْنادُهُ صَحيحٌ.

وعَلَّقَهُ البخاريُّ في «الصَّحيحِ» (٦/ ٢٧٤٣) بصيغَةِ الْجَزْمِ، ولَهُ طريقانِ آخرانِ عَنِ البَراءِ، وَلَهُ شاهِدٌ مِنْ حَديثِ أبي هُرَيْرَةَ، كما شرحْتُهُ في «علل الحَديثِ».

(٢) حَديثٌ حَسَنٌ.

أخْرَجَهُ الدَّارميُّ (رقم: ٣٣٧٣) وَالحاكمُ (رقم: ٢١٢٥) وَالبيهقيُّ في «الشُّعب» (رقم: ٢١٤١) مِن طَريقِ صَدَقَةَ بنِ أبي عِمْرانَ، عَنْ عَلْقَمَةَ بنِ مَرْثَدٍ، عَنْ زاذانَ أبي عُمَرَ، عَنِ البَراءِ، بِهِ مرفوعاً.

قُلْتُ: وإسْنادُهُ حَسَنٌ، صَدَقَةُ صَدوقٌ لا بأسَ بِهِ.

ذٰلكَ لسُنَّةِ النَّبيِّ ﷺ، فإنَّها قدْ بيَّنَت صحَّةَ مذْهَبِ القائلينَ بٱستِحْبابِ ذٰلكَ مِنْ أهْلِ العِلْمِ، كحَديثِ البَراءِ هٰذا.

كذٰلكَ حَديثُ أبي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قالَ: قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لم يَأْذَنِ اللَّهُ لِشَيْءٍ ما أَذِنَ للنَّبيِّ أن يتغنَّىٰ بالقرآنِ»[1].

وَالمعنىٰ: لم يَسْتَمِعِ اللَّهُ لشيءٍ ٱسْتِماعَهُ للنَّبيِّ ﷺ في تغنِّيهِ بالقرآنِ.

ولا معنىٰ للتَّغنِّي هُنا إلَّا تَحْسينُ الصَّوْتِ؛ لقَرينَةِ ذكْرِ الاسْتِماعِ.

وعَنْ أبي مُوسَىٰ الأشْعَريِّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قالَ: قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لأبي موسىٰ: «لَوْ رأيْتَني وأنا أسْتَمِعُ لقِراءَتِكَ البارِحَةَ، لَقَدْ أوتيتَ مِزْماراً مِن مَزاميرِ آلِ داوُدَ»[2].

فشبَّهَ صوْتَ أبي موسىٰ بالقرآنِ بأصْواتِ المزاميرِ، وَالجامعُ بينَهما الصَّوْتُ المُطْرِبُ الَّذي يأخُذُ بمَجامِعِ القُلوبِ.

وفي المسألَةِ مِنَ الأحاديثِ أكْثَرُ مِنْ هٰذا، لٰكنَّ هٰذا أصحُّهُ وأبْيَنُهُ، وهُوَ كافٍ في إفادَةِ المقْصودِ.

وحاصِلُهُ: أنَّ قراءَةَ القرآنِ بالأصْواتِ المطرِّبَةِ مشْروعٌ محبوبٌ.

---

(١) حَديثٌ صَحيحٌ. مُتَّفقٌ عليهِ، أخْرَجَهُ البُخاريُّ (رقم: ٤٧٣٥، ٤٧٣٦، ٧٠٤٤، ٧١٠٥) ومُسْلِمٌ (رقم: ٧٩٢).

(٢) حَديثٌ صَحيحٌ.
مُتَّفقٌ عليهِ: أخْرَجَهُ البُخاريُّ (رقم: ٤٧٦١) ومُسْلِمٌ (١/ ٥٤٦) وَاللَّفْظُ له.

قـالَ الشَّافعيُّ، رَحمه اللَّهُ: «لا بـأسَ بالقراءَةِ بالألْحانِ وتَحْسينِ الصَّـوْتِ بأيِّ وَجْهٍ ما كانَ، وأحَبُّ ما يقرأُ إلَيَّ حَدْراً وَتَحْزيناً»[1].

ولَيْسَ لِحُسْنِ الصَّوْتِ حَدٌّ يُنْتَهىٰ إليهِ، وهُوَ بحَسَبِ ما آتىٰ اللَّهُ الإنْسانَ مِنْ ذٰلـكَ، لٰكن يَجِبُ علىٰ التَّـالي بالألْحانِ أن لا يُجاوِزَ أحْكـامَ التَّجْـويدِ وَقَواعِدَ التِّلاوَةِ.

وَيُرْوَىٰ هٰهُنا حَـدِيثٌ شائِعٌ «اَقـرَأُوا القرآنَ بلُحُـونِ الْعَرَبِ وَأصْـواتِها، وإيَّاكُم وَلُحونَ أهْلِ الفِسْقِ، فإنَّهُ سَيَجيءُ مِنْ بَعْـدِي قَـوْمٌ يُرَجِّعُونَ القـرآنَ تَرْجيعَ الغِناءِ وَالـرَّهْبـانِيَّـةِ وَالنَّـوْحِ، لا يُجاوِزُ حَناجِـرَهُم، مَفْتـونَةٌ قُلوبُهُمْ وقُلوبُ الَّذينَ يُعْجِبُهُم شأْنُهُم».

وهٰذا حَـديثٌ لا يَصحُّ[2]، ولوْ صَحَّ فـوَجْـهُ المَنْـعِ إنَّما هُوَ مِنَ التَّطْريبِ الَّذي يَقَعُ معَهُ اللَّحْنُ والخُروجُ عَنِ الصَّوابِ في القِراءَةِ، كما يُوحِي إليهِ ذِكْرُ لُحونِ العَرَبِ، أمَّا التَّطْريبُ معَ المُحـافَظَةِ علىٰ حَقِّ التِّلاوَةِ، فذٰلكَ مِن هَدْيِ النَّبيِّ ﷺ وأصْحابِهِ.

قـالَ أبو الحَسَنِ الماوَرْديُّ: «إذا أُخْـرِجَـتْ ألْفـاظُ القـرآنِ عَن صِيغَتِـهِ،

---

(١) مختصر المزنيِّ (ص: ٣١١)، الأمّ (٦/ ٢١٠)، مناقـب الشَّـافعـيِّ، للبيهقيِّ (١/ ٢٨٠).

(٢) أخْـرَجَهُ أبو عُبيـدٍ في «الفَضـائل» (ص: ١٦٥) وَالحَكيمُ في «النَّوادر» (رقم: ٨٥٧) والطَّبرانيُّ في «الأوْسط» (رقم: ٧٢١٩) وغيرُهُم عَن حُذَيْفَةَ، به مرْفوعاً.
وإسْنادُهُ ضَعيفٌ جِدًّا، بيَّنْتُ علَّته في كِتابي «الغناء والمعازف في الميزان».

بإدْخالِ حَرَكاتٍ فيهِ وإخْـراجِ حَرَكاتٍ منْهُ، يَقْصِدُ بها وَزْنَ الكَلامِ وٱنْتِظامَ اللَّحْنِ، أوْ مَدِّ مَقْصُـورٍ، أو قَصْرِ مَمْدودٍ، أوْ مَطَّطَ حتَّىٰ خَفِيَ اللَّفْظُ وٱلْتَبَسَ المعنَىٰ، فهٰـذا محْظورٌ يفْسُقُ بِهِ القارئُ، ويأثَـمُ بِهِ المستَمِعُ؛ لأنَّه قَدْ عُـدِلَ بهِ عَن نَهْجِهِ إلىٰ ٱعـوِجاجِهِ، وَاللَّهُ تعـالىٰ يَقولُ: ﴿قُرْآناً عَرَبِيًّـا غَيْرَ ذِي عِوَجٍ﴾ [الزُّمـر: ٢٨]، وإذا لم يُخْرِجْـهُ اللَّحْنُ عَن صِيغَـةِ لَفْظِهِ وَقِـراءَتِهِ علىٰ ترتيلِهِ، كانَ مُباحاً؛ لأنَّه قَدْ زادَ بأَلْحانِهِ في تَحْسينِهِ وَمَيْلِ النَّفْسِ إلىٰ سَماعِهِ»[1].

٥ - أن يَجْتَهِدَ في الخُشوعِ، وَلا بأسَ بالبُكاءِ، بل هُوَ حَسَنٌ لمن قَدَرَ عليهِ مِنْ غيرِ تكلُّفٍ.

قـالَ تعالىٰ: ﴿اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتـاباً مُتَشـابِهاً مَثانِيَ تَقْشَعِـرُّ مِنْهُ جُلودُ الَّذِينَ يَخْشَـوْنَ رَبَّهُمْ، ثُمَّ تَلِينُ جُلُـودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَىٰ ذِكْـرِ اللَّهِ، ذٰلكَ هُدَىٰ اللَّهِ يَهْدِي بِهِ مَن يَشَاءُ، وَمَن يُضْلِلِ اللَّهُ فَما لَهُ مِنْ هادٍ﴾ [الزُّمَر: ٢٣].

وَقـالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿أَلَمْ يأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُـوا أنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ وَمَـا نَزَلَ مِنَ الْحَقِّ وَلا يَكُونُوا كَالَّذِينَ أُوتُوا الْكِتـابَ مِن قَبْلُ فَطالَ عَلَيْهِمُ الأَمَدُ فَقَسَتْ قُلوبُهُمْ، وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ فَـاسِقُـونَ * ٱعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يُحْيِي الأَرْضَ بَعْـدَ مَوْتِها، قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ الآياتِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ [الحديد: ١٦-١٧].

وَقالَ تَعالىٰ: ﴿وَقُـرْآناً فَرَقْناهُ لِتَقْرَأَهُ عَلىٰ النَّاسِ علىٰ مُكْثٍ وَنَزَّلْناهُ تَنْزِيلاً * قُلْ آمِنُوا بِـهِ أو لا تُؤمِنُوا، إنَّ الَّذِيـنَ أُوتُوا الْعِلْمَ مِنْ قَبْلِـهِ إذَا يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ

---

(١) الحاوي الكبير (١٧/ ١٩٨).

يَخِرُّونَ لِلأَذْقَانِ سُجَّداً * وَيَقُولُونَ سُبْحَانَ رَبِّنَا إِنْ كَانَ وَعْدُ رَبِّنَا لَمَفْعُولاً * وَيَخِرُّونَ لِلأَذْقَانِ يَبْكُونَ وَيَزِيدُهُمْ خُشُوعاً﴾ [الإسراء: ١٠٦-١٠٩].

كَما قَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿أُوْلَئِكَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِم مِنَ النَّبِيِّينَ مِن ذُرِّيَّةِ آدَمَ وَمِمَّنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ وَمِن ذُرِّيَّةِ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْرَائِيلَ وَمِمَّنْ هَدَيْنَا وَاجْتَبَيْنَا، إِذَا تُتْلَى عَلَيْهِمْ آيَاتُ الرَّحْمَٰنِ خَرُّوا سُجَّداً وَبُكِيّاً﴾ [مريم: ٥٨].

فهٰذهِ الآياتُ البيِّناتُ واضِحَةُ الدَّلالَةِ علىٰ الأَمْرِ بالخُشوعِ، وبَيانِ ما يَكُونُ مِن حالِ الصَّفْوَةِ مِن عِبادِ اللَّهِ مِنَ النَّبيِّينَ وأولي العِلْمِ عندَ سَماعِ الآياتِ تُتْلَىٰ عليهِمْ مِنَ الخضُوعِ وَالبُكاءِ مِن خَشْيَةِ اللَّهِ.

وَعَنْ عَبْدِاللَّهِ بنِ مَسْعُودٍ، رَضِيَ اللَّهُ عنْهُ، قالَ:

قالَ لِيَ النَّبيُّ ﷺ: «اقْرَأْ عَلَيَّ»، قُلْتُ: آقْرَأُ عَلَيْكَ وعَلَيْكَ أُنْزِلَ؟ قالَ: «فإنِّي أُحِبُّ أن أسْمَعَهُ مِنْ غيْرِي»، فقرأتُ عليهِ سورةَ النِّساءِ، حتَّىٰ بَلَغْتُ: ﴿فَكَيْفَ إِذا جِئْنا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنا بِكَ علىٰ هٰؤلاءِ شَهِيداً﴾ قالَ: «أمْسِكْ»، فإذا عَيْناهُ تَذْرِفانِ.

وفي لَفْظٍ: فرَفَعْتُ رأسي فرأيْتُ دُموعَهُ تَسِيلُ(١).

وهٰذا معنىٰ يَشْتَرِكُ فيهِ التَّالي وَالمسْتَمِعُ.

وعلىٰ هٰذهِ الصِّفَةِ كانَ أصْحابُ النَّبيِّ ﷺ.

---

(١) حَديثٌ صَحيحٌ. مُتَّفقٌ عليهِ: أخرجَهُ البُخاريُّ (رقم: ٤٣٠٦، ٤٧٦٢، ٤٧٦٣، ٤٧٦٨، ٤٧٦٩) ومسْلمٌ (رقم: ٨٠٠) واللَّفْظُ الثَّاني له.

فعَنْ عـائِشَةَ، رَضِيَ اللَّـهُ عَنْها، قـالَتْ: «إنَّ أبا بَكْرٍ رَجُلٌ رَقيقٌ، إذا قـرأَ غَلَبَهُ البُكاءُ»[1].

وَعَنْ عَبْدِاللَّهِ بـنِ شَدَّادِ بنِ الهادِ، قالَ: سَمِعْتُ نَشيجَ عُمَـرَ بنِ الخَطَّابِ وأنا في آخِـرِ الصُّفـوفِ في صَلاةِ الصُّبْحِ، يَقْـرأُ مِن سُـورَةِ يوسُفَ، يَقـولُ: ﴿إنَّما أشْكُو بَثِّي وَحُزْني إلىٰ اللَّهِ﴾ [يوسُف: ٨٦][2].

فهٰذا حـالُ إماما الأمَّةِ بعْـدَ نبيِّها ﷺ، ورَضِيَ اللَّهُ عنهما، وذٰلكَ واقِعٌ في صلاةٍ وفي غيرِها، وهُوَ أمْرٌ يجلِبُـهُ الخُشوعُ للقرآنِ، لا يمْلِكُ الخاشِعونَ ردَّهُ وهُم يتلُونَ آياتِ اللَّهِ أو تُتْلَىٰ عليهِمْ، ولِذا سِيقَ ذٰلكَ عنْهُم مَساقَ المدْحِ.

---

(١) جزءٌ مِن حَديثٍ صَحيحٍ. أخرَجَهُ البُخاريُّ (رقم: ٦٥٠) مِن طَريقِ الزُّهْريِّ، عَنْ حَمْزَةَ بنِ عَبْدِاللَّهِ بنِ عُمَرَ، عَنْ أَبيهِ، به ضِمْنَ قِصَّةِ مرَضِ النَّبيِّ ﷺ.
وهُوَ في «الصَّحيحينِ» بمعناهُ منْ حَديثِ عائشَةَ نفْسِها.

(٢) أثرٌ صَحيحٌ. أخْرَجَهُ ٱبنُ أبي شَيْبَةَ (رقم: ٣٥٦٥) ويَحيىٰ بنُ مَعِينٍ في «تاريخه» (رقم: ٢٢١٣) والبَيهقيُّ في «الشُّعب» (رقم: ٢٠٥٧) مِن طَريقِ إسْماعيلَ بنِ مُحَمَّدِ بنِ سَعْدٍ، سَمِعَ عَبْدَاللَّهِ بنَ شَدَّادٍ، به.
قُلْتُ: علَّقَه البُخاريُّ في «صحيحـه» (١/ ٢٥٢) بصيغَةِ الجَزْمِ، وإسْنادُهُ صَحيحٌ، وصحَّحَ إسْنادَهُ الحافِظُ ٱبنُ حَجَرٍ في «تغليق التَّعليق» (٢/ ٣٣٠).
تابعَ ٱبنَ الهادِ عليهِ: علْقَمَةُ بنُ وَقَّاصٍ، قالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ عُمَرَ بنِ الخَطَّابِ، فَقَرأَ سورَةَ يوسُفَ، فكانَ إذا أتىٰ علىٰ ذِكْرِ يوسُفَ سَمِعْتُ نَشيجَهُ مِن وَراءِ الصُّفوفِ.
أخْـرَجَهُ ٱبنُ أبي شَيبَـةَ (رقم: ٣٥٦٦) وَٱبنُ أبي الدُّنْيـا في «الرِّقَّـة والبُكاء» (رقم: ٤١٧) والبيهَقيُّ في «الشُّعب» (رقم: ٢٠٥٨) مِن طَريقِ ٱبنِ جُـرَيْجٍ، قالَ: حَـدَّثنا ٱبنُ أبي مُلَيْكَةَ، عَن عَلْقَمَةَ، به. وإسْنادُهُ صَحيحٌ.

وَكَذٰلكَ حَكَتْ أَسْماءُ بنْتُ أبي بكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عنهُما مِن حالِ الصَّحابَةِ:

فَعَنْ عَبْدِاللَّهِ بنِ عُـرْوَةَ بنِ الزُّبَيرِ، قـالَ: قُلْتُ لجدَّتي أسْماءَ: كَيْفَ كـانَ يَصْنَعُ أَصْحابُ رَسُـولِ اللَّهِ ﷺ إذا قَرَأُوا القرآنَ؟ قـالَتْ: «كانُوا كَما نَعَتَهُمُ اللَّهُ عَـزَّ وَجَلَّ: تَدْمَعُ أعْيُنُهُمْ وتَقْشَعِرُّ جُلُودُهُمْ»، قُلْتُ: فإنَّ ناسـاً هٰهُنا إذا سَمِعُوا ذٰلكَ تَأْخُذُهُم عَلَيْهِ غَشْيَةٌ، فقالَتْ: «أعوذُ باللَّهِ مِنَ الشَّيْطانِ»(١).

وَفي هٰذا إنْكارٌ مِنْ أَسْماءَ أن يَبْلُغَ الخُشـوعُ بصـاحِبِـهِ إلىٰ الغَشَيـانِ، وإنَّما ذٰلكَ بالقَشْعَرِيرَةِ ودَمْعِ العَيْنِ، كذٰلكَ كـانَ حالُ النَّبيِّ ﷺ وحالُ أَصْحابِهِ، ولا يُعْـرَفُ ذٰلكَ الغَشَيـانُ فيهِمْ، ولا يثبتُ عنْ أحَـدٍ منْهُم أنَّه كـانَ يُصْعَقُ عنْدَ القرآنِ، إنَّما ذُكِرَ ذٰلكَ عمَّن بعْدَهُم، وهَدْيُ النَّبيِّ ﷺ وأصْحابِهِ أحْسَنُ الهَدْيِ وأكْمَلُهُ.

وَمـا يُرْوَىٰ في تكلُّفِ البُكاءِ فلا يَصِـحُّ، كحَديثِ: «إنَّ هٰذا القـرآنَ نَزَلَ بحُزْنٍ، فإذا قرأْتُموهُ فأبْكُوا، فإن لم تَبْكُوا فتَباكَوْا»(٢).

---

(١) أثرٌ صَحيحٌ. أخرَجَهُ سَعيدُ بنُ منْصورٍ في «فضائل القرآن» من «سُننه» (رقم: ٩٥) قالَ: حَدَّثنا هُشَيْمٌ، قالَ: حَدَّثنا حُصَيْنٌ، عَنْ عَبْدِاللَّهِ بنِ عُرْوَةَ، به.

قلتُ: إسْنادُهُ صَحيحٌ، هُشَيمٌ هُوَ ٱبنُ بَشِيرٍ، وحُصَيْنٌ هُوَ ٱبنُ عبْدِالرَّحْمٰنِ.

(٢) أخْـرَجَـهُ ٱبنُ مـاجَـةَ (رقم: ١٣٣٧، ٤١٩٦) وأبو يعلىٰ (٢/ رقم: ٦٨٩) وَالبيهقيُّ في «السُّنن» (١٠/ ٢٣١) مِن طُرُقٍ عَنِ الـوَليـدِ بنِ مُسْلِمٍ، حَـدَّثنا أبو رافِعٍ، عَنِ ٱبنِ أبي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَبْدِالرَّحْمٰنِ بنِ السَّائِبِ، قالَ:

قَدِمَ عَلَيْنا سَعْـدُ بنُ أبي وَقَّاصٍ وَقَـدْ كُفَّ بَصَرُهُ، فَسَلَّمْتُ عليهِ، فقـالَ: مَنْ أَنْتَ؟ فأخبَرْتُهُ، فقالَ: مرْحَباً بٱبنِ أخي، بلَغَني أَنَّكَ حَسَنُ الصَّوْتِ بالقرآنِ، سَمِعْتُ رَسُولَ =

٦ - **أن يَسْتَحْضِرَ أنَّه مُخاطَبٌ بِما يَقْـرَأُ،** فيتأمَّلَ ذِكْرَ التَّـوْحيدِ والإيمانِ، والأمْرِ وَالنَّهْيِ، وَالوَعْدِ وَالوَعيدِ، وَالقَصَـصِ والأمْثالِ، وَيُلاحِظَ ما يلْزَمُهُ مِن ذٰلكَ مِنَ التَّصْـديقِ والامْتِثـالِ والاعْتِبـارِ، ويُرَاعِيَ الجوابَ في مَـوْضِعِ السُّـؤالِ، ولا يُفـوِّتَ مـا تَقْتَضيـهِ الآيَةُ مِن تَسْبيحٍ أو تَحْميـدٍ أو تكبيرٍ أو ٱسْتِغْفارٍ أو دُعاءٍ، ويَغْتَنِمَ ذِكْرَ الجنَّةِ بالرَّغْبَـةِ إلىٰ رَبِّهِ وسؤالِهِ الفَوْزَ بِدُخولِها، وذِكْرَ النَّارِ بالرَّهْبَةِ وسؤالِهِ ربَّهُ النَّجاةَ منْها.

عَنْ حُـذَيْفَـةَ بنِ اليَمانِ، رَضِيَ اللَّهُ عنْهُ، قـالَ: صَلَّيْتُ معَ النَّبيِّ ﷺ ذاتَ لَيْلَةٍ، قالَ: فٱفْتَتَحَ البَقَـرَةَ، فقرأَ حتَّىٰ بَلَغَ رأْسَ المئَةِ، فقُلْتُ: يرْكَعُ، ثُمَّ مَضىٰ حتَّىٰ بَلَغَ المئَتَيْنِ، فقُلْتُ: يَرْكَعُ، ثُمَّ مضىٰ حتَّىٰ خَتَمَهـا، قالَ: فقُلْتُ: يَرْكعُ، قالَ: ثُمَّ ٱفتَتَحَ سورَةَ آلِ عِمرانَ، حتَّىٰ خَتَمَهـا، قالَ: فقُلْتُ: يَرْكَعُ، قالَ: ثُمَّ ٱفْتَتَحَ سورَةَ النِّساءِ، فقـرأَها، قالَ: ثُمَّ رَكَعَ، قالَ: فقالَ في رُكـوعِهِ: سُبْحانَ رَبِّيَ العَظيمِ، قالَ: وَكانَ رُكوعُهُ بمنزِلَةِ قِيـامِهِ، ثُمَّ سَجَدَ، فكانَ سُجودُهُ مِثْلَ رُكوعِهِ، وَقالَ في سُجودِهِ: سُبْحـانَ رَبِّيَ الأعْلىٰ، قالَ: وَكانَ إذا مَرَّ بآيَةِ رَحْمَةٍ سَأَلَ، وإذا مَرَّ بآيَةٍ فيها عَذابٌ تَعَـوَّذَ (وفي لَفْظٍ: ٱسْتَجارَ)، وإذا مَرَّ بآيَةٍ فيها تَنْزيهٌ للَّهِ عَزَّ وَجَلَّ سَبَّحَ[1].

= اللَّهِ ﷺ يقولُ، فذكرَه، وزادَ: «وَتَغَنَّوا بهِ، فمن لم يتغنَّ بِهِ فلَيْسَ مِنَّا».

قُلْتُ: إسْنادُهُ ضَعيفٌ، أبو رافِعٍ ٱسمُهُ إسْماعيلُ بنُ رافِعٍ، ضَعيفٌ منكَرُ الحَديثِ.

(١) حَـديـثٌ صَحيحٌ. أخْـرَجَـهُ أحْمَدُ (٥/ ٣٨٢، ٣٨٤، ٣٨٩، ٣٩٤، ٣٩٧) وَمُسْلِمٌ (رقم: ٧٧٢) وَأبـو داوُدَ (رقم: ٨٧١) وَالتِّرمِـذيُّ (رقم: ٢٦٢) وَالنَّسـائيُّ (رقم: ١٠٠٨، ١٠٠٩، ١١٣٣، ١٦٦٤) وَٱبْنُ ماجة (رقم: ١٣٥١) وَالدَّارميُّ (رقم: =

وَعَنِ ٱبنِ عَبَّاسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عنهُما: أَنَّ النَّبيَّ ﷺ كانَ إذا قرأَ ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَىٰ﴾ قالَ: «سُبْحانَ رَبِّيَ الأَعْلَىٰ»(١).

وعَنِ ٱبنِ عَبَّاسٍ، قالَ: «إذا قَرَأَ أحدُكُم ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَىٰ﴾ فلْيَقُلْ: سُبْحانَ رَبِّيَ الأَعْلَىٰ، وإذا قرأَ ﴿أَلَيْسَ ذٰلكَ بِقادِرٍ عَلىٰ أن يُحْيِيَ الموتَىٰ؟﴾ [القيامة: ٤٠] فلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ بَلىٰ، أو: اللَّهُمَّ سُبْحانَ رَبِّي، بَلىٰ»(٢).

وعَنْ عَبْدِاللَّهِ بنِ السَّائبِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قالَ:

أَخَّرَ عُمَرُ، كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ، العِشاءَ الآخِرَةَ، فَصلَّيْتُ، وَدَخَلَ فكانَ في ظَهْري، فقرأْتُ: ﴿وَالذَّارِياتِ ذَرْواً﴾ حَتَّىٰ أَتَيْتُ علىٰ قولِهِ: ﴿وَفي السَّماءِ

= (١٢٨١) مِن طُرُقٍ عَنِ الأَعْمَشِ، عَن سَعْدِ بنِ عُبَيْدَةَ، عَن مُسْتَوْرِدِ بنِ أَحْنَفَ، عن صِلَةَ بنِ زُفَرَ، عنْ حُذَيْفَةَ.

السِّياقُ لأَحْمَدَ واللَّفْظُ الآخَرُ لابنِ ماجَةَ. قالَ التِّرمذيُّ: «حَديثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ».

ولَهُ شاهِدٌ مِنْ حَديثِ عَوْفِ بنِ مالكٍ، وآخَرُ مِن حَديثِ عائِشَةَ، بنحْوِهِ.

(١) **حَديثٌ صَحيحٌ**. أخْرَجَهُ أَحْمَدُ (رقم: ٢٠٦٦) وأبو داوُدَ (رقم: ٨٨٣) وَالطَّبرانيُّ في «الكبير» (رقم: ١٢٣٣٥) وَالبيهَقيُّ (٢/ ٣١٠) مِن طَريقِ وَكيعِ بنِ الجَرَّاحِ، قالَ: حَدَّثنا إسْرائيلُ، عَنْ أبي إسْحاقَ، عَن مُسْلِمٍ البَطينِ، عَنْ سَعيدِ بنِ جُبَيرٍ، عَنِ ٱبنِ عَبَّاسٍ، به.

قُلْتُ: وإسْنادُهُ صَحيحٌ، وأوردَ عليهِ تَعليلٌ غيرُ مؤثِّرٍ، بيَّنْتُهُ في «علل الحديث».

(٢) **أثَرٌ صَحيحٌ**. أخرَجَهُ ٱبنُ الضُّرَيْسِ في «فضائل القرآن» (رقم: ١٣) وَالبيهقيُّ في «الشُّعب» (رقم: ٢١٠٠) مِن طَريقِ شُعْبَةَ، عَنْ أبي إسْحاقَ، قالَ: سَمِعْتُ سَعيدَ بنَ جُبيرٍ، عَنِ ٱبنِ عَبَّاسٍ، به، والسِّياقُ للبيهقيِّ.

قُلْتُ: إسْنادُهُ صَحيحٌ، وشُعْبَةُ هُوَ ٱبنُ الحَجَّاجِ.

رِزْقُكُمْ وَمَا تُوعَدُونَ﴾ [٢٢]، فرَفَعَ صَوْتَهُ حتَّىٰ ملأَ المسْجِدَ: أشْهَدُ[١].

وعَنْ عائِشَةَ، رَضِيَ اللَّـهُ عَنْها، أنَّها كانَتْ إذا قرأَتْ ﴿فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْنَا وَوَقَانَا عَذابَ السَّمُومِ﴾ [الطُّور: ٢٧] قالَتْ: اللَّهُمَّ مُنَّ عَلَيَّ وَقِنِي عَذابَ السَّمُومِ[٢].

وَمِن ذٰلكَ أن يُجيبَ عنْدَ مثْلِ قوْلِ اللَّهِ تعالىٰ: ﴿فبأيِّ حديثٍ بَعْدَهُ يُؤمِنونَ؟﴾ [الأعراف: ١٨٥، المرسَلات: ٥٠] فيقولَ مثلاً: آمَنْتُ باللَّهِ وَكِتابِهِ.

وعِنْدَ قوْلِهِ: ﴿أَلَيْسَ اللَّـهُ بأَحْكَمِ الحاكِمينَ؟﴾ [التِّين: ٨]، فيَقولَ: بَلىٰ، وأنا علىٰ ذٰلكَ مِنَ الشَّاهِدينَ[٣].

وَعِنْدَ قوْلِهِ: ﴿فَبِأَيِّ آلاءِ رَبِّكُما تُكَذِّبانِ؟﴾ [الرَّحمٰن: ١٣]، فيَقولَ: وَلا

---

(١) أثَرٌ حَسَنٌ. أخرَجَهُ أبو عُبَيْدٍ في «فضائل القرآن» (ص: ١٤٩) قالَ: حَدَّثنا حَجَّاجٌ، عَنِ ابنِ جُرَيْجٍ، قالَ: أخبرَني عَبْدُاللَّهِ بنُ عُثْمانَ بنِ خُثَيْمٍ، عَن يوسُفَ بنِ ماهَكَ، عَنْ عَبْدِاللَّهِ بنِ السَّائِبِ، به.

قُلْتُ: وهٰذا إسْنادٌ حَسَنٌ، ابنُ خُثَيمٍ حَسَنُ الحَديثِ لا بأسَ بهِ، وحجَّاجٌ هُوَ ابنُ محمَّدٍ، وعبْدُاللَّهِ بنُ السَّائِبِ هُوَ المخزوميُّ مِن قُرَّاءِ الصَّحابَةِ.

(٢) أثَرٌ صَحيحٌ. أخرَجَهُ البيهقيُّ في «الشُّعب» (رقم: ٢٠٩٢) مِن طَريقِ شُعْبَةَ، عَنِ الأعْمَشِ، عَنْ أبي الضُّحىٰ، عَن مَسْروقٍ، عَنْ عائِشَةَ، به.

وأخرَجَهُ ابنُ أبي شَيبَةَ (رقم: ٦٠٣٥) وابنُ أبي حاتِمٍ في «تفسيره» (كما في «تفسير ابنِ كثير: ٦/ ٤٣٥) من طَريقِ وَكيعٍ، عَنِ الأعْمَشِ، بهِ نحْوَه. وإسْنادُهُ صَحيحٌ.

(٣) رُوِيَ في هٰذهِ والَّتي قَبْلَها ما لم يثْبُت إسْنادُهُ مِنَ الحَديثِ، ولِذا أعْرَضْتُ عنْهُ.

بِشَيءٍ مِن نِعْمَةِ رَبِّنا نُكَذِّبُ[1].

وعِنْدَ قَوْلِهِ: ﴿أَأَنْتُمْ تَخْلُقونَهُ أَمْ نَحْنُ الخالِقونَ؟﴾ [الواقعة: ٥٩]، وَقَوْلِهِ: ﴿أَأَنْتُمْ تَزْرَعُونَهُ أَمْ نَحْنُ الزَّارِعُونَ﴾ [الواقعة: ٦٤]، وَقَوْلِهِ: ﴿أَأَنْتُمْ أَنْزَلْتُمُوهُ مِنَ الـمُزْنِ أَمْ نَحْنُ المنْزِلُونَ؟﴾ [الواقعة: ٦٩]، وَقَوْلِهِ: ﴿أَأَنْتُمْ أَنْشَأْتُمْ شَجَرَتَها أَمْ نَحْنُ المُنْشِئُونَ؟﴾ [الواقعة: ٧٢]، فَيَقولَ عنْدَ جميعِها: بَل أنْتَ يا رَبِّ[2].

ولا يجِبُ أن تكونَ صيغَةُ الجوابِ توقيفيَّةً، بـلْ لكَ أن تَجْتَهِدَ فيهِ؛ فإنَّ عُمومَ الهَدْيِ النَّبويِّ في ذٰلكَ يجْعَلُ للمتدبِّرِ السَّعَةَ في أن يَسْتَعْمِلَ مِنَ الصِّيَغِ ما بَدا لَهُ مِمَّا يتَحقَّقُ بِهِ المقْصودُ، كذٰلكَ فَهِمَهُ السَّلَفُ، كما قدَّمْتُهُ عَنْ عُمَرَ وعائشةَ وٱبنِ عبَّاسٍ، وذٰلكَ في صَلاةٍ وفي غَيْرِها، غيرَ أنِّي أنبِّهُ علىٰ أن لا يُشْغَلَ بذٰلكَ عَنِ ٱسْتِماعِ التِّلاوَةِ إذا كانَ يَسْتَمِعُ لغيرِهِ ولم يَجِدْ فُسْحَةً للجَوابِ أو السُّؤالِ أوِ التَّسبيحِ.

٧ - **وَمِمَّا يُعينُ التَّالِيَ علىٰ التَّدبُّرِ: أن يَجْتَنِبَ ما يَقْطَعُ تِلاوَتَهُ مِمَّا لا يتَّصلُ بها**، ككَلامِ الآدَمِيِّينَ، إلَّا ما لَزِمَهُ بأمْرِ الشَّرْعِ، كَرَدِّ سَلامٍ أو تَشْميتِ عاطِسٍ، أو شِبْهِ ذٰلكَ، أو دَعَتْ إلَيهِ حاجَةٌ وٱقتَضَتْه مَصْلَحَةٌ.

عَنْ عَبْدِاللّٰهِ بنِ عَوْنٍ، قالَ: كانَ ٱبنُ سِيرِينَ يَكْرَهُ أن يَقْرأَ الرَّجُلُ القرآنَ

---

(١) فيهِ حَديثٌ مرْفوعٌ حَسَنٌ، تقدَّمَ ذكْرُهُ في الهامش (ص: ٦٥).

(٢) رُوِيَ في ذٰلكَ أثَرٌ بإسْنادٍ ليِّنٍ عنْ أميرِ المؤمنينَ عليِّ بنِ أبي طالبٍ، رَضِيَ اللّٰهُ عنْهُ، أخْرَجهُ البيهقيُّ في «السُّنن» (٢/ ٣١١).

إلَّا كَما أنْزِلَ، يَكْرَهُ أن يَقرَأ ثُمَّ يَتكلَّمَ ثُمَّ يقْرأَ[1].

وَلوْ تخلَّلَ تِلاوَتَهُ ما لا يخْرُجُ عن مَوْضوعِها، كالَّذي ذكَرْتُهُ في المسألةِ السَّابِقَةِ مِن إجابَةِ سؤالِ القرآنِ، أو تقديسِ اللَّهِ تعالىٰ، وشِبْهِ ذٰلكَ، أو تبيينِ فائِدَةٍ لغَيرِهِ مِن شرْحِ غريبٍ أو ذكْرِ سَبَبِ نُزولٍ، فالقَطْعُ لمثْلِ ذٰلكَ حَسَنٌ.

عَن نافِعٍ مَوْلىٰ عَبْدِاللَّهِ بنِ عُمَرَ، قالَ: كانَ ٱبنُ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُما، إذا قرأَ القرآنَ لم يتكلَّمْ حتَّىٰ يَفْرُغَ منْهُ، فأخَذْتُ عليهِ يوْماً، فقرأ سُورَةَ البَقَرَةِ حتَّىٰ ٱنْتَهىٰ إلىٰ مَكانٍ، قالَ: تَدْرِي فيمَ أنْزِلَتْ؟ قُلْتُ: لا، قالَ: أنْزِلَتْ في كَذا وَكَذا، ثُمَّ مَضىٰ[2].

قال أبو عُبَيدٍ الهَرَويُّ: «إنَّما رَخَّصَ ٱبنُ عُمَرَ في هٰذا؛ لأنَّ الَّذي تكلَّمَ بهِ مِن تأويلِ القرآنِ وَسَبَبِهِ، ولوْ كانَ الكَلامُ مِنْ أحاديثِ النَّاسِ وأخْبارِهِمْ كانَ عنْدي مكروهاً أن تُقْطَعَ القراءَةُ بهِ»[3].

٨ - **أن يَكُفَّ التَّثاؤُبَ إذا وَرَدَ**؛ لما ثبتَ أنَّ التَّثاؤبَ من الشَّيطانِ، وأنَّ اللَّهَ تعالىٰ يكرَهُهُ.

فعَنْ أَبي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبيِّ ﷺ قَالَ:

«إنَّ اللَّهَ يُحِبُّ العُطاسَ، وَيَكْرَهُ التَّثاؤُبَ، فإذا عَطَسَ أحَدُكُمْ وَحَمِدَ اللَّهَ

---

(١) أثَرٌ صَحيحٌ. أخرَجَهُ أبو عُبيدٍ في «الفَضائل» (ص: ١٩٠) بإسْنادٍ صَحيحٍ.

(٢) حَديثٌ صَحيحٌ. أخرَجَهُ أبو عُبيدٍ (ص: ١٩٠-١٩١) والبُخاريُّ (رقم: ٤٢٥٣) والبَيهقيُّ في «الشُّعب» (رقم: ٢١٣٣) مِن طَريقِ ٱبنِ عَوْنٍ، عَن نافِعٍ، به.

(٣) فضائل القرآن (ص: ١٩١).

كانَ حَقًّا علىٰ كُلِّ مُسْلِمٍ سَمِعَهُ أن يَقولَ لَهُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ، وأمَّا التَّثاؤُبُ فإنَّما هُوَ مِنَ الشَّيْطانِ، فإذا تَثاءَبَ أحَدُكُم فَلْيَرُدَّهُ ما ٱسْتَطاعَ، فإنَّ أحَدَكُم إذا تَثاءَبَ ضَحِكَ مِنْهُ الشَّيْطانُ»(١).

وعَن مُجاهِدٍ المَكِّيِّ، قالَ: «إذا تَثاءَبْتَ وأَنْتَ تَقرَأُ القرآنَ، فأَمْسِكْ عَنِ القِراءَةِ حتَّىٰ يَذْهَبَ تَثاؤُبُكَ»(٢).

وَعَنْ عِكْرِمَةَ مولىٰ ٱبنِ عبَّاسٍ، قالَ: «إذا تَثاءَبَ أحَدُكُم وَهُوَ يَقرَأُ القرآنَ فلْيَسْكُتْ، وَلا يَقُلْ: ها، ها، وَهُوَ يقرَأُ»(٣).

وَلَو ٱسْتَعاذَ باللَّهِ مِنَ الشَّيْطانِ الرَّجيمِ عِنْدَ وُرودِ التَّثاؤُبِ معَ الاجْتِهادِ في رَدِّهِ لَكانَ حَسَناً، لقَوْلِهِ تعالىٰ: ﴿وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْغٌ فَٱسْتَعِذْ بِاللَّهِ، إِنَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [الأعراف: ٢٠٠].

٩ - وَمِمَّا يُعينُ علىٰ التَّدبُّرِ: أن يُراعِيَ أحْكامَ الوَقْفِ والابْتِداءِ، علىٰ ما بيَّنْتُهُ في الفَصْلِ السَّابِقِ.

ويَنْبَغي لَهُ أن يَجْتَنِبَ بَدْءَ تِلاوَتِهِ في أثْناءِ السِّياقِ، أو قَطْعَها قَبْلَ تتمَّتِهِ،

---

(١) **حديثٌ صَحيحٌ**. مُتَّفَقٌ عليهِ: أخرَجَهُ البُخاريُّ (رقم: ٣١١٥، ٥٨٦٩، ٥٨٧٢) ومُسْلِمٌ (رقم: ٢٩٩٤)، وَاللَّفْظُ للبُخاريِّ.

(٢) **أثَرٌ صَحيحٌ**. أخرَجَهُ أبو عُبَيْدٍ في «فضائل القرآن» (ص: ١١٨) وَسعيدُ بنُ مَنْصورٍ (رقم: ٩٨) والآجُرِّيُّ في «أخلاقِ حَمَلَةِ القرآن» (ص: ٢٠٣) وَالبيهقيُّ في «الشُّعب» (رقم: ٢١٢٥) بإسْنادٍ صَحيحٍ.

(٣) **أثَرٌ صَحيحٌ**. أخرَجَهُ أبو عُبيدٍ (ص: ١١٩) بإسْنادٍ صَحيحٍ.

فذٰلكَ مِمَّا يختَلُّ بهِ الـمَعْنَىٰ.

وهٰذا مِمَّا يَغْفُلُ عَنْـهُ كَثيرٌ مِنَ النَّاسِ، ويُسَبِّبُـهُ أحْيـاناً قِسْمَـةُ الأجـزاءِ والأحْزابِ والأرْباعِ المَوْجودَةِ في مصاحِفِ المسْلِمينَ، فكثيرٌ منْها لم يُراعَ فيهِ هٰذا الَّذي ذكَرْتُهُ، فتَرىٰ القـارىءَ يقرأُ الجُزْءَ أو الحِزْبَ أو الرُّبُعَ في صَلاةٍ أو غيرِها، فيقِفُ علىٰ رأْسِ ذٰلكَ ولم يتمَّ المعنىٰ بعْـدُ، أو يبـدَأُ مِن وَسَطِ الكَلامِ وقَدْ ذَهَبَ عليهِ أوَّلُهُ.

كَما ترىٰ في جُزْءِ ﴿وَالمُحْصَناتُ﴾ [النِّساء: ٢٤]، والحُكْمُ فيها متَّصلٌ بما قبلَها، وجُـزْءِ ﴿قالَ الملأُ الَّذينَ ٱسْتَكْبَرُوا مِنْ قَوْمِـهِ لَنُخْرِجَنَّكَ يا شُعَيْبُ﴾ [الأعـراف: ١١١] وهٰذا قَطَعَ القصَّـةَ، وجُـزْءِ ﴿إنَّما السَّبيـلُ علىٰ الَّذينَ يَسْتَأْذِنُونَكَ وَهُمْ أغْنِياءُ﴾ [التَّـوبة: ٩٣] وهٰذهِ تَتِمَّةٌ لِما قَبْلَها، وجُـزْءِ ﴿وَما أُبَرِّىءُ نَفْسِي﴾ [يوسُف: ٥٣] وقَطْعُها عَمَّا قَبْلَها خَلَلٌ بَيِّنٌ، وهٰكذا في أجزاءٍ أخرىٰ، وهُوَ في الأحـزابِ والأرْباعِ أكْثَرُ، فعلىٰ التَّـالي أن يُلاحِظَ ذٰلكَ، ولا يُنْهِي قـراءَتَهُ إلَّا في مـوْضِعٍ تمَّ بـهِ المعنىٰ، كَما لا يبـدأُ إلَّا مِنْ حَيـثُ ٱبتـدأَ المَوْضوعُ.

عَن مَيْمونِ بنِ مِهْرانَ، قالَ: «إنِّي لأقْشَعِـرُّ مِن قِراءَةِ أقْوامٍ، يرىٰ أحَدُهُم حَتْماً عليهِ ألَّا يَقْصُرَ عَنِ العَشْرِ، إنَّما كانَتِ القرَّاءُ تَقْرأُ القَصَصَ إنْ طالَت أو قَصُرَتْ، يقرَأُ أحَـدُهُمُ اليَوْمَ ﴿وَإذا قِيلَ لَهُمْ لا تُفْسِـدُوا في الأرْضِ قالُوا إنَّما نَحْنُ مُصْلِحُونَ﴾ [البقـرة: ١١]، قالَ: وَيَقومُ في الرَّكْعَةِ الثَّـانِيَةِ فيَقْرَأُ ﴿ألا

إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ﴾ [البقرة: ١٢]»[١].

● **وعلىٰ قارىءِ القرآنِ أن يتخلَّقَ بأخلاقِهِ ويتأدَّبَ بآدابِه،** فإنَّه قَدِ ٱشْتَمَلَ علىٰ جَميعِ مكارِمِ الأخْلاقِ وَمعاليها، في السُّلوكِ إلىٰ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ في عِبادَتِهِ في الظَّاهِرِ وَالباطِنِ، والسُّلوكِ مَعَ الخَلْقِ في مُعاملتِهِمْ ومُعايَشَتِهِم.

والمَقْصودُ أن تَتحوَّلَ تَوْجيهاتُ القرآنِ إلىٰ عَمَلٍ في حَياةِ المسْلِمِ، فلا يتَقَدَّمَ وَلا يتأخَّرَ إلَّا وَفْقَ تَبْصيرِهِ وتَعليمِهِ، يَمْتَثِلُ أَمْرَهُ ونَهْيَهُ، وَيُحِلُّ حَلالَهُ، وَيُحَرِّمُ حَرامَهُ، وَيَقِفُ عِنْدَ حُدودِهِ، ويُؤمِنُ بأَخْبارِهِ ووَعْدِهِ وَوَعيدِهِ، وَيَعْتَبِرُ بأَمْثالِهِ وَقَصَصِهِ.

عَنْ سَعْدِ بنِ هِشامٍ أَنَّهُ سأَلَ عائشةَ رضي اللَّهُ عنها، فقالَ: أَنبئيني عَنْ خُلُقِ رَسولِ اللَّهِ ﷺ، قالَتْ: «أَلَسْتَ تقرأُ القرآنَ؟»، قلتُ: بَلىٰ، قالَتْ: «فإنَّ خُلُقَ نبيِّ اللَّهِ ﷺ كانَ القرآنَ»[٢].

والَّذي يُفَسِّرُ هٰذا الحَديثَ هُوَ هَدْيُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فإنَّ ما كانَ عليهِ مِنَ السِّيرَةِ وَالعَمَلِ هُوَ مَعْنىٰ التَّخلُّقِ بأخْلاقِ القرآنِ.

---

(١) أخرَجَهُ الدَّاني في «المكتفىٰ» (ص: ١٣٥).

(٢) حَديثٌ صَحيحٌ.

أخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٦/ ٥٣-٥٤، ٩٤-٩٥، ١٦٣) ومُسْلِمٌ (رقم: ٧٤٦) وأبو داوُدَ (رقم: ١٣٤٢) وَالنَّسائيُّ (رقم: ١٦٠١) وَالدَّارِميُّ (رقم: ١٤٤٧) مِنْ طَريقِ قَتادَةَ، عَنْ زُرارَةَ بنِ أَوْفىٰ، عَنْ سَعْدِ بنِ هِشامٍ، به، ضِمنَ قصَّةٍ.

• وعلىٰ قارىءِ القرآنِ أن يحذَرَ من القوْلِ في تفسيرهِ بغيرِ عِلْمٍ.

الطَّريقُ إلىٰ تفسيرِ القـرآنِ هو العِلْمُ بآلَتِـهِ معَ القُدْرَةِ علىٰ الاستِـدلالِ لهُ بالحُجَجِ الصَّحيحةِ نقليَّةً كانَت أو عقليَّةً.

أمَّا الكَلامُ في مَعاني القُرآنِ بمُجرَّدِ الـرَّأيِ فهُوَ مَمْنوعٌ، ويَقودُ صاحِبَهُ إلىٰ القولِ علىٰ اللَّهِ غيرَ الحقِّ، وَهٰذا مِنْ أعْظَمِ الذُّنوبِ.

قالَ تعـالىٰ: ﴿وَلا تَقْفُ ما ليسَ لكَ بهِ عِلْـمٌ، إنَّ السَّمْعَ والبَصَرَ وَالفُؤادَ كُلُّ أولٰئكَ كانَ عَنْهُ مَسْؤُولاً﴾ [الإسْراء: ٣٦].

وَشَدَّدَ اللَّهُ تعـالىٰ في حُرْمَتِهِ حتَّىٰ قَرَنَها بالشِّركِ بهِ، كما قـالَ تعالىٰ: ﴿قُلْ إنَّما حـرَّمَ ربِّيَ الفَواحِشَ مَـا ظَهَـرَ منها وَمـا بَطَنَ، وَالإِثْمَ وَالبَغْيَ بِغَيْرِ الحَقِّ وأَن تُشْرِكُوا باللَّهِ ما لم يُنزِّلْ بهِ سُلْطاناً وأنْ تَقـولُوا علىٰ اللَّهِ ما لا تَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: ٣٣].

وَمن لم يُحَصِّلْ مِنْ آلَةِ العِلْمِ بالتَّفسيرِ ما يؤهِّلُهُ للكَلامِ فيهِ، رَجَعَ إلىٰ أهْلِ العِلْمِ بهِ وَالكُتُبِ المُصنَّفَةِ فيهِ، علىٰ ما بيَّنْتُهُ في (المقدِّمة الخامِسَة).

• وعلىٰ قـارىءِ القرآنِ أن يُؤمِنَ بمُتَشـابِهِهِ علىٰ مُـرادِ اللَّهِ منْهُ، وَلا يَحْمِلَ نَفْسَهُ علىٰ الكَلامِ فيهِ، فإنَّ الخَوْضَ في المُتَشابِهِ مِنْ أعْظَمِ أسْبابِ الضَّلالِ.

وَمَا أشْكَلَ علَيْكَ مَعْناهُ، فهُوَ نَوْعانِ:

أحـدُهُما: مـا ٱشْتَبَـهَ علَيْكَ، وعَلِمَـهُ أهْـلُ العِلْمِ، فيُرْجَعُ إليهِمْ لكَشْفِ المرادِ به، قـالَ تعالىٰ: ﴿وَفَـوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ﴾ [يوسُف: ٧٦]، وقـالَ: ﴿فَٱسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُم لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النَّحل: ٤٣].

والثَّـاني: مـا ٱسْتأثَرَ اللَّهُ بِعِلْمِـهِ، ولم يُطْلِعْ عليهِ خَلْقَـهُ، لِحِكْمَـةٍ أرادَها، وَهٰذا هُوَ المتَشابِهُ.

والعِبـادُ في هٰـذا غيرُ مُكَلَّفينَ بأكْثَـرَ مِنَ الإيمانِ بِهِ كَما أخبرَ اللَّـهُ تعـالىٰ، وتَفْويضِ المرادِ بِهِ إليهِ.

ومِن ذٰلكَ نُصوصُ صِفـاتِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، لا مِنْ جِهَةِ مَعاني ألْفـاظِها، وإنَّما مِنْ جِهَـةِ إدْراكِ كَيفيَّـاتِها في حَقِّ اللَّهِ تعـالىٰ، فإنَّه مُنزَّهٌ عَنِ الشَّبيـهِ وَالنَّظيرِ، مُنَزَّهٌ أن يكونَ مـا أخْبَرَ بِهِ عَـنْ نَفْسِـهِ مِـنْ جِنْسِ مـا يُخْبَرُ بِهِ عَنِ المخلوقِينَ، كَما قـالَ سُبْحـانَهُ وتعـالىٰ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشُّورىٰ: ١١].

عَنْ عائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْها، قالَتْ: تَلا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هٰذِهِ الآيَةَ: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْـكَ الْكِتـابَ، منْهُ آياتٌ مُحْكَماتٌ هُـنَّ أُمُّ الْكِتـابِ، وَأُخَـرُ مُتَشـابِهاتٌ، فأمَّـا الَّذِينَ في قُلوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُـونَ ما تَشـابَهَ مِنْهُ ٱبْتِغـاءَ الْفِتْنَةِ وَٱبْتِغاءَ تَأْوِيلِهِ، وَما يَعْلَمُ تأْويلَهُ إلَّا اللَّـهُ. وَالرَّاسِخُونَ في الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا، وَمَـا يَذَّكَّرُ إلَّا أُولو الأَلْبابِ﴾ [آل عِمـران: ٧]، قالَتْ: قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فإذا رَأَيْتِ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ، فأولٰئكَ الَّذِينَ

سَمَّىٰ اللَّهُ فٱحْذَرُوهُمْ»[1].

وعَنْ أُبَيِّ بنِ كَعْبٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قالَ: «كِتابُ اللَّهِ، ما ٱسْتَبانَ مِنْهُ فٱعْمَل بِهِ، وَما ٱشْتَبَهَ عَلَيْكَ فآمِن بهِ وَكِلْهُ إلىٰ عالِمِهِ»[2].

ويأتي حَديثا أبي هُرَيْرَةَ، وعَبْدِاللَّهِ بنِ عَمْرِو بنِ العاصِ، في هٰذا المعنىٰ في الأدَبِ التَّالي[3].

وَحاصِلُ هٰذا: أن يَنْتَهِيَ إلىٰ حُكْمِ اللَّهِ في كِتابِهِ، وأن لا يُقَدِّمَ رأيَهُ عليهِ، وإنْ ضَعُفَ عَقْلُهُ عَنِ ٱسْتيعابِ المرادِ، قابَلَ ذٰلكَ بالتَّسليمِ والرِّضا والانْقِيادِ.

• **وَعلىٰ قارىءِ القرآنِ أن لا يُمارِيَ أحَداً فيهِ، فإنْ نازَعَهُ في شيءٍ منه مُنازِعٌ تَرَكَهُ، وإنْ خاضَ فيهِ خائضٌ أعْرَضَ عنه.**

وَمعنىٰ المراءِ في القُرآنِ: الجِدالُ وَالاختِلافُ فيه وفي نُصُوصِهِ إلىٰ أن

---

(1) **حَديثٌ صَحيحٌ.**

متَّفقٌ عليهِ: أخْرَجَهُ البُخاريُّ (رقم: ٤٢٧٣) ومُسْلِمٌ (رقم: ٢٦٦٥).

(2) **أثَرٌ صَحيحٌ.**

أخرَجَهُ ٱبنُ أبي شَيْبَةَ (رقم: ٣٠٠٢٣) قالَ: حَدَّثنا أبو أُسامَةَ، حَدَّثني الثَّوْريُّ، قالَ: حَدَّثنا أسْلَمُ المِنْقَريُّ، عَنْ عَبْدِاللَّهِ بن عَبْدِالرَّحمٰنِ بنِ أبْزَىٰ، عَنْ أبيهِ، عنْ أُبَيٍّ، به.

قُلْتُ: وهٰذا إسْنادٌ جَيِّدٌ.

(3) وٱنْظُر لـ(المتشابه) ما تقدَّمَ (ص: ٢٨١-٢٨٤).

يُضْرَبَ بعضُها ببعْضٍ، فهٰذا الكِتابُ سالمٌ مِنَ التَّناقُضِ والتَّضارُبِ، كَما قالَ اللَّهُ تعالىٰ: ﴿وَلَوْ كانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فيهِ ٱخْتِلافاً كَثيراً﴾ [النِّساء: ٨٢]، وقالَ: ﴿لا يأتيهِ البَاطِلُ مِن بَيْنِ يَدَيْهِ وَلا مِنْ خَلْفِهِ﴾ [فُصِّلَت: ٤٢]، وَتصوُّرُ وُجودِ التَّضادِّ في القرآنِ تَجْويزٌ للباطِلِ فيهِ، فإنَّ الضِّدَّيْنِ لا يجتَمِعانِ في شيْءٍ واحِدٍ.

وكِتابُ اللَّه هُوَ المفزَعُ عندَ الاختِلافِ، وَهُوَ حَقٌّ كُلُّهُ، فإذا ٱختَلَفَ النَّاسُ فيهِ ضَلُّوا، إذْ لم يَبْقَ لَدَيْهِم ما يَفْزَعُونَ إليهِ عنْدَ التَّنازُعِ، كما وَقَعَ للأمَمِ قبْلَنا حينَ ٱختَلَفوا في الكِتابِ.

وهٰذا معنىٰ قَدْ شَدَّدَت النُّصوصُ في إنْكارِهِ غايَةَ التَّشْديدِ:

قالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ذٰلكَ بأنَّ اللَّهَ نَزَّلَ الْكِتابَ بِالْحَقِّ، وَإِنَّ الَّذِينَ ٱخْتَلَفُوا في الْكِتابِ لَفِي شِقَاقٍ بَعِيدٍ﴾ [البقرة: ١٧٦].

وَقالَ تعالىٰ: ﴿وَإِذا رأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ في آياتِنا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ، وَإِمَّا يُنْسِيَنَّكَ الشَّيْطَانُ فَلا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرَىٰ مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾ [الأنْعام: ٦٨].

وَقالَ سُبْحانَهُ: ﴿وَلا تكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَٱخْتَلَفُوا مِن بَعْدِ مَا جاءَهُمُ الْبيِّنَاتُ، وَأُولٰئِكَ لَهُمْ عَذابٌ عَظِيمٌ﴾ [آل عِمران: ١٠٥].

وعَنْ أَبي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قالَ:

«نَزَلَ القرآنُ علىٰ سَبْعَةِ أَحْرُفٍ، المراءُ في القُرآنِ كُفرٌ» ثَلاثَ مرَّاتٍ «فَما

عَرَفْتُم فٱعْمَلُوا، وَما جَهِلْتُم مِنهُ فَرُدُّوهُ إِلىٰ عالِـمِهِ»[1].

وَعَنْ عَبْدِاللَّهِ بنِ عَمْرِو بنِ العاصِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُما، قالَ:

لَقَـدْ جَلَسْتُ أنا وَأخي مَجْلِساً، مـا أُحِـبُّ أنَّ لي بِهِ حُمْرَ النَّعَمِ، أَقْبَلْتُ أنا وَأخِي وإذا مَشْيَخَةٌ مِن صَحابَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ جُلُوسٌ عنْدَ بابٍ مِنْ أبْوابِهِ، فكَرِهْنا أن نُفَرِّقَ بَيْنَهُم، فجَلَسْنا حَجْرَةً[2]، إذْ ذَكَرُوا آيَةً مِنَ القرآنِ، فتَمارَوْا فيها حتَّىٰ ٱرْتَفَعَتْ أصْواتُهُم، فخَرَجَ رَسُـولُ اللَّهِ ﷺ مُغْضَباً قَدِ ٱحْمَرَّ وَجْهُهُ يَرْمِيهِمْ بالتُّرابِ، وَيَقـولُ: «مَهْـلاً يـا قَـوْمِ! بِهٰذا أَهْلِكَتِ الأمَمُ مِن قَبْلِكُم: بٱخْتِلافِهِمْ علىٰ أنْبيائِهِمْ، وَضَرْبِهِمُ الكُتُبَ بَعْضَها بِبَعْضٍ، إنَّ القرآنَ لم يَنْزِلْ يُكَذِّبُ بَعْضُهُ بَعْضاً، بَل يُصَدِّقُ بَعْضُهُ بَعْضاً، فَما عَرَفْتُمْ مِنْهُ فٱعْمَلُوا بِهِ، وَما جَهِلْتُم مِنهُ فَرُدُّوهُ إلىٰ عالِـمِهِ»[3].

---

(١) حَديثٌ صَحيحٌ. أَخْرَجَهُ أحمَدُ (رقم: ٧٩٨٩) والنَّسـائيُّ في «فضائل القرآن» (رقم: ١١٨) وَٱبنُ جَـريرٍ في «تفسيره» (١/ ١١) مِن طَريقِ أَنَسِ بنِ عِيـاضٍ، حَـدَّثني أبو حازِمٍ، عَنْ أبي سَلَمَةَ، لا أعْلَمُهُ إلَّا عَنْ أبي هُرَيْرَةَ، بهِ.

قُلْتُ: وإسْنادُهُ صَحيحٌ، وٱسمُ أبي حازِمٍ سَلَمَةُ بنُ دينارٍ.

تابعَ أبا حازِمٍ عَنْ أبي سَلَمَةَ: عُمَـرُ بنُ أبي سَلَمَةَ، ومُحَمَّدُ بنُ عَمْرٍو، بجُمْلَةِ: «المراءُ في القرآنِ كُفْرٌ». شَرحتُ ذٰلكَ في «علل الحديث».

(٢) حَجْرَةً: ناحِيَةً.

(٣) حَـديثٌ حَسَنٌ. أخـرَجَهُ أحمَدُ (رقم: ٦٧٠٢) قـالَ: حَدَّثنا أَنَسُ بنُ عِيـاضٍ، حَدَّثنا أبو حازِمٍ، عَنْ عَمْرِو بنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أبيهِ، عَنْ جَدِّهِ عَبْدِاللَّهِ بنِ عَمْرٍو، به.

قلتُ: وإسْنادُهُ حَسَنٌ، لحُسْنِ هٰذه السِّلْسِلَةِ: عَمْرٌو عَنْ أبيهِ عَن جدِّه.

ولَهُ عَنْ عَمْرٍو طُرُقٌ يَطولُ شَرحُها.

وفي رِوايةٍ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ علىٰ أصْحابِهِ وهُم يَتنازَعُونَ في القَدَرِ، هٰذا يَنْزِعُ آيَةً، وَهٰذا يَنْزِعُ آيَةً، فَكَأَنَّما سُفِيَ في وَجْهِهِ حَبُّ الرُّمّانِ[1]، فقالَ: «أَلِهٰذا خُلِقْتُم؟ أم بِهٰذا أُمِرْتُم؟ لا تَضْرِبُوا كِتابَ اللَّهِ بَعْضَهُ بِبَعْضٍ، ٱنْظُرُوا ما أُمِرْتُم بِهِ فٱتَّبِعُوهُ، وَما نُهِيتُم عَنْهُ فٱجْتَنِبُوهُ»[2].

وَالواجِبُ علىٰ مَنْ جَلَسَ مَجْلِساً وَقَعَ فيهِ شَيءٌ مِنْ ذٰلكَ أن يُسارِعَ إلىٰ مُفارَقتِهِ، وَلا يَتَمادَىٰ في مُشارَكَةِ الخائِضينَ في آياتِ اللَّهِ.

فَعَنْ جُنْدُبِ بن عبداللَّه، رضي اللَّه عنه، قالَ: قالَ النَّبيُّ ﷺ: «ٱقرَأوا القُرآنَ ما ٱئتَلَفَتْ عليهِ قُلوبُكُمْ، فإذا ٱختَلَفْتُمْ فيهِ فَقُومُوا»[3].

المبحث الثاني: أحكام يحتاج إلى معرفتها القارىء:

١ - الطَّهارة لقراءة القرآن:

مسألةُ الطَّهارَةِ لِمَسِّ المُصْحَف تأتي في (أحكام المَصاحِفِ)، وإنَّما

---

(١) سُفِيَ: ذُرِيَ، لٰكن فسَّرتْهُ الرِّوايَةُ الأخرىٰ بأحسَنَ مِنْ هٰذا مُناسَبَةً، إذْ جاءَ فيها: «فُقِيءَ» والمرادُ: ٱحمرَّ وَجْهُهُ وكأنَّما رُشَّ بماءِ الرُّمَّانِ الأحْمَرِ.

(٢) حَديثٌ حَسَنٌ. أخْرَجَهُ أحمَدُ (رقم: ٦٨٤٦) وٱبنُ أبي عاصمٍ في «السُّنَّة» (رقم: ٤٠٦) والهَرَويُّ في «ذمِّ الكلام» (١/ ٥٣-٥٤ رقم: ٤٦) مِن طُرُقٍ عَنْ عَمْرِو بنِ شُعيْبٍ، عَنْ أبيهِ، عَنْ جَدِّهِ، به. وإسْنادُهُ حَسَنٌ.

(٣) حَديثٌ صَحيحٌ. مُتَّفقٌ عليهِ: أخرَجَهُ البُخاريُّ (رقم: ٤٧٧٣، ٤٧٧٤، ٦٩٣٠، ٦٩٣١) ومُسْلِمٌ (رقم: ٢٦٦٧).

الكَلامُ هٰهُنا في الطَّهـارَةِ مِنَ الحَدَثينِ: الأصْغَـرِ، والأكْبَرِ، وطَهـارَةِ المكانِ وَالثَّوْبِ، وَالسِّواكِ، لِتِلاوَةِ القرآن، فهٰذِهِ أرْبَعُ مسائِلَ:

المسألَةُ الأولىٰ: الطَّهارَةُ مِنَ الحَدثِ الأصْغَرِ:

الوُضوءُ لِقِراءَةِ القرآنِ مُسْتَحَبٌّ وليسَ بواجِبٍ، وتَجُوزُ القِراءَةُ بِدُونِهِ.

دَليلُ الاسْتِحْبابِ: ما ثَبَتَ عَنِ المُهاجِرِ بنِ قُنْفُذٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

أَنَّهُ سَلَّمَ علىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَتَوَضَّأُ، فلم يَرُدَّ علَيْهِ حتَّىٰ تَوَضَّأَ، فَرَدَّ عَلَيْـهِ، وَقـالَ: «إنَّهُ لم يَمْنَعْنِي أَنْ أَرُدَّ عَلَيْكَ إلَّا أَنِّي كَـرِهْتُ أَنْ أذْكُـرَ اللَّهَ إلَّا علىٰ طَهارَةٍ [وفي لَفْظٍ: وُضُوءٍ]»[1].

قالَ قَتادَةُ بنُ دِعـامَةَ السَّدُوسِيُّ: فكانَ الحَسَنُ (يعني البَصْريَّ) مِنْ أجْلِ هٰذا الحَديثِ يَكْرَهُ أن يَقْرَأَ أوْ يَذْكُرَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ حَتَّىٰ يَتطَهَّرَ[2].

وَأمَّا ما دلَّ علىٰ جوازِ التِّلاوَةِ علىٰ غيرِ وُضوءٍ، فأحاديثُ، مِنْ أظْهَرِها:

١ - حَديثُ عـائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عنهـا، قالَتْ: كانَ النَّبـيُّ ﷺ يَذْكُرُ اللَّهَ

---

(١) حَـديثٌ صَحيحٌ. أخـرَجَـهُ أحْمَدُ (٤/ ٣٤٥ و٥/ ٨٠) وأبو داوُدَ (رقم: ١٧) وَالنَّسـائيُّ (رقم: ٣٨) وَابْـنُ مـاجَـةَ (رقم: ٣٥٠) وَغيرُهُم مِن طَـريقِ سَعيـدِ بنِ أبي عَـرُوبَةَ، عَن قَتـادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ حُضَيْنِ بنِ المُنْذِرِ أبي سـاسانَ، عَنِ المهـاجِـرِ، به، واللَّفْظُ الثَّاني لأحمَدَ في موْضعٍ وابنِ ماجَة.

قُلْتُ: إسْنادُهُ صَحيحٌ، وَصحَّحَـهُ ابْنُ خُـزَيْمَـةَ وابْنُ حِبَّـانَ وَالحاكِمُ، ولهُ طُرُقٌ وشواهِدُ اسْتوفَيتُ شَرْحَها في كتابي (حكم الطَّهارة لغير الصَّلوات).

(٢) ثَبَتَ هٰذا عنْدَ أحمَدَ في الموضع الأول مِن روايةِ حَديثِ المهاجِرِ المذْكورِ.

علىٰ كُلِّ أحْيانِهِ[1].

فهٰذا عُمومٌ يَنْدَرِجُ تَحْتَهُ حالُ الطَّهارَةِ وعَدَمِها، كَما أنَّ كُلَّ ما يُسمَّىٰ ذِكْراً للَّهِ تعالىٰ فهُوَ مُرادٌ هُنا، والقرآنُ أعْظَمُ الذِّكْرِ، قالَ تعالىٰ: ﴿إنَّا نَحْنُ نَزَّلْنا الذِّكْرَ﴾ [الحجر: ٩].

٢ - ما حَدَّثَ بِهِ أبو سَلَّامٍ الحَبَشِيُّ، قالَ: حَدَّثَني مَن رَأىٰ النَّبيَّ ﷺ بالَ، ثُمَّ تَلا شَيْئاً مِنَ القرآنِ قَبْلَ أن يَمَسَّ ماءً[2].

٣ - حَديثُ ابنِ عَبَّاسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُما، أنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ مِنَ الخَلاءِ، فَقُرِّبَ إليهِ طَعامٌ، فقالُوا: ألَا نَأتيكَ بِوَضُوءٍ[3]؟ قالَ: «إنَّما أُمِرْتُ

---

(١) حَديثٌ صَحيحٌ.

أخرَجَهُ أحمَدُ (٦/ ٧٠، ١٥٣، ٢٧٨) ومسلمٌ (رقم: ٣٧٣) وأبو داوُد (رقم: ١٨) والتِّرمذيُّ (رقم: ٣٣٨٤) وابنُ ماجة (رقم: ٣٠٢) مِن طَريقِ زَكريَّا بنِ أبي زائِدَةَ، عَنْ خالِدِ بنِ سَلَمَةَ، عَنِ البَهِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عائِشَةَ، به.

علَّقَه البُخاريُّ في «الصَّحيح» بصيغة الجَزْم في مَوْضِعَينِ (١/ ١١٦، ٢٢٧)، وقالَ التِّرمذيُّ: «حَديثٌ حَسَنٌ غَريبٌ».

(٢) حَديثٌ صَحيحٌ.

أخْرَجَهُ أحمَدُ (٤/ ٢٣٧) وأحمدُ بن مَنيع (كما في «المطالب العالية» رقم: ١٠٧) قالا: حَدَّثنا هُشَيْمٌ، أخبرَنا داوُدُ بنُ عَمْرٍو، قالَ: حَدَّثنا أبو سَلَّامٍ، به.

قالَ الحافِظُ ابنُ حَجَرٍ في «نتائج الأفكار» (١/ ٢١٣): «حَديثٌ صَحيحٌ».

قلتُ: إسْنادُهُ حَسَنٌ، داوُدُ بنُ عَمْرٍو شاميٌّ صَدوقٌ، كانَ عامِلاً علىٰ واسِطٍ، فلِذا وَقَعَ حَديثُهُ لأهْلِها كهُشَيْمٍ وغيرِه، وأمَّا إبْهامُ الصَّحابيِّ فلا يضرُّه.

(٣) الوَضُوءُ - بفتح الواو -: الماءُ المتَّخَذُ للوُضوءِ - بضمِّها -.

بالوُضوءِ إذا قُمْتُ إلىٰ الصَّلاةِ»[1].

قـوْلُهُ: «إنَّما» أداةُ قَصْرٍ في اللُّغَـةِ والأصُـولِ، فقَصَرَ الأمْـرَ الواجِبَ علىٰ الوُضـوءِ عنْدَ القِيامِ إلىٰ الصَّـلاةِ، فدَلَّ علىٰ أنَّ مـا سِوَىٰ الصَّـلاةِ لا يَجِبُ لَهُ الوُضـوءُ، وزَعَمَ بعْضُهُم أنَّ القَصْرَ هُنا ليْسَ حَقيقيًّـا؛ لِما ألْجَأَهُ إليـهِ القَـوْلُ بوُجـوبِ الوُضـوءِ للطَّوافِ بالبَيْتِ ومَـسِّ المُصْحَفِ، ولَيْسَ كـذٰلكَ، فإنَّه ثَبَتَ أنَّ الطَّوافَ بمَنْزِلَةِ الصَّـلاةِ، فيـأخُـذُ حُكْمَهـا في الطَّهـارَةِ، وأمَّـا مَسُّ المصْحَفِ فالوُضوءُ لَهُ لَيْسَ بواجِبٍ علىٰ التَّحْقيقِ، علىٰ ما سيأتي ذكْرُهُ[2].

وأمَّـا الآثارُ عَنِ السَّلَفِ في ٱسْتِحْبابِ الوُضـوءِ وعَدَمِ وُجـوبِهِ، فَكثيرَةٌ، عَنْ عُمَرَ بنِ الخَطَّابِ، وعَبْـدِاللَّهِ بنِ مَسْعودٍ، وعَبْدِاللَّهِ بنِ عُمَـرَ، وعَبْدِاللَّهِ بنِ عَبَّاسٍ، وسَلمانَ الفارِسِيِّ، وَأبي هُرَيْرَةَ، وَمِنَ التَّابِعينَ عَنْ عَلِيِّ بنِ الحُسَيْنِ زَيْنِ العـابِـدينَ، وَسَعيـدِ بنِ جُبَيرٍ، وَمُحَمَّـدِ بنِ سِيرِيـنَ، وَإبراهيمَ النَّخَعيِّ، وغيرِهِمْ[3].

---

(١) حَـديـثٌ صَحيحٌ. أخْـرجَـهُ أحمَدُ (رقم: ٢٥٤٩، ٣٣٨١) وَأبو داوُدَ (رقم: ٣٧٦٠) وَالتِّرْمِـذيُّ في «الجامع» (رقم: ١٨٤٧) وَ«الشَّمائـل» (رقم: ١٧٦) وَالنَّسـائيُّ (رقم: ١٣٢) مِن طَريقِ أيُّوبَ السَّخْتِيانِيِّ، عَنِ ٱبنِ أبي مُلَيْكَةَ، عَنِ ٱبنِ عَبَّاسٍ، به.

قُلْتُ: وإسْنادُهُ صَحيحٌ، وقالَ التِّرْمِذيُّ: «حَديثٌ حَسَنٌ».

(٢) أجَبْتُ عن هٰذا في «الأجوبة المرضيَّة عن الأسئلة النَّجديَّة» (ص: ٣٨-٣٩).

(٣) سُقْتُ نُصوصَهُم وبيَّنْتُ درَجاتِها في كِتاب «حكم الطَّهارة لغير الصَّلَوات».
وكذٰلكَ جميعُ ما أذْكُرُهُ في مسألـةِ الطَّهارَةِ لقراءَةِ القرآنِ ومَسِّ المصْحَفِ، فتفصيلُهُ في الكِتابِ المذْكورِ.

المسألَةُ الثَّانية: الطَّهارَةُ مِنَ الحَدثِ الأكْبَر:

وهُوَ ما يوجِبُ الغُسْلَ، كالجَنابَةِ، والحَيْضِ وَالنِّفاسِ.

مَذْهَبُ جُمْهُورِ العُلَماءِ حُرْمَةُ قِراءَةِ القرآنِ للجُنُبِ وَالحائِضِ، وأحْسَنُ ما ٱسْتَدَلُّوا بهِ لذٰلكَ حَديثٌ يُرْوَىٰ عَنْ عليٍّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قالَ:

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْضِي حاجَتَهُ، ثُمَّ يَخْرُجُ فيقـرَأُ القرآنَ، ويأكُلُ مَعَنا اللَّحْمَ، ولم يَكُن يَحْجُبُهُ عَنِ القرآنِ شَيْءٌ لَيْسَ الْجَنابَةَ.

وآخَـرُ يُرْوَىٰ عَنِ ٱبنِ عُمَرَ، عَـنِ النَّبيِّ ﷺ، قالَ: «لا تَقْـرأُ الْحائِضُ وَلا الْجُنُبُ شيئاً مِنَ القرآنِ».

وهٰذانِ حَديثـانِ لا يصِحَّانِ عَنِ النَّبيِّ ﷺ، وَالتَّحْـريمُ لا يَجُوزُ القَوْلُ بِهِ إلَّا بِبُرْهانٍ صَحيحٍ بَيِّنٍ.

وذَهَبَتْ طائِفَةٌ مِنْ أهْلِ العِلْمِ إلىٰ جوازِ القِراءَةِ للجُنُبِ وَالحائِضِ، إبْقاءً علىٰ الأصْلِ في عَـدَمِ ثُبـوتِ المانِعِ، لٰكنَّ بعْضَهُم قَصَرَ الرُّخْصَـةَ علىٰ القَليلِ مِن ذٰلكَ كالآيَةِ وَالآيَتينِ، خاصَّةً للجُنُبِ.

وكأنَّ ذٰلكَ جـاءَ مِنْ جِهَـةِ أنَّ النَّبيَّ ﷺ كَرِهَ ذِكْـرَ اللَّهِ علىٰ غيرِ وُضـوءٍ، والجَنابَةُ أكْبَرُ مِنَ الحَدَثِ الَّذي يوجِبُ الوُضوءَ، فحالُها أوْلىٰ بالكَراهَةِ، لٰكن هٰذا لا يبْلُغُ التَّحْريمَ.

وَالَّذي أراهُ الرَّاجِحَ في حَقِّ الجُنُبِ: كَراهَةُ قِـراءَةِ القرآنِ لهُ حتَّىٰ يتطهَّرَ، فإذا قرأَ تَرَكَ الأوْلىٰ ولم يأثَمْ.

وَصَحَّ عَنْ عُمَــرَ بنِ الخطَّابِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْـهُ، قـالَ: «لا يقــرَأُ الْجُنُبُ القـرآنَ»، وعَنْ عليٍّ بنِ أبي طالِبٍ، رَضِيَ اللَّـهُ عَنْهُ، سُئِلَ عَنِ الْجُنُبِ: أيَقـرأُ القرآنَ؟ قالَ: «لا، وَلا حَرْفاً»[1].

فهٰذا وشِبْهُـهُ مِمَّا يحْسُنُ الانْتِهاءُ إليـهِ وَلا يجِبُ؛ لأنَّ الْوُجوبَ حُكْمُ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﷺ، ولم يثْبُت هُنا، وإنَّما أقْصىٰ مـا يُفيدُهُ المنْقـولُ الثَّابِتُ عَنِ النَّبيِّ ﷺ هُوَ النَّدْبُ إلىٰ ذٰلكَ.

أمَّـا الحائِضُ، فأمْـرُها أيْسَرُ مِـنَ الْجُنُبِ؛ لأنَّ حَيْضَتَهـا ليْسَت في يَدِها، وهِيَ تَجْلِسُ الأيَّامَ لا تُصَلِّي انْتِهاءً عِنْدَ نَهيِ اللَّهِ وَرسُـولِهِ ﷺ، فلا يصْلُحُ أن تُحْجَبَ فيهـا عَـنْ سَـائِـرِ الأعْمالِ الصَّـالحَةِ، دونَ أن يَمْنَعَهــا مِنْ ذٰلكَ اللَّهُ وَرَسُـولُهُ ﷺ، وحَيْثُ عَلِمْتَ عَدَمَ ثُبـوتِ مانِعٍ يمنَعُهـا مِنْ قِراءَةِ القُـرآنِ، فيبقىٰ حالُها علىٰ الأصْلِ في الْجَوازِ.

بَل تأكَّدَ لَنا ذٰلكَ بأكثَرَ مِن هٰذا الاسْتِدْلالِ، وَمحلُّ بَيانِهِ غيرُ هٰذا الموْضِعِ.

المسألَةُ الثَّالثة: طهارةُ الموضِعِ الَّذي يُقرَأ فيهِ:

يَنْبَغي لِقارىءِ القـرآنِ أن لا يَقرأَ إلَّا في مَحلٍّ طاهِرٍ، تَعظيماً للقـرآنِ؛ فإنَّه أعْظَمُ الذِّكْرِ، وقَدْ ثَبَتَ مِنْ حَديثِ عَبْدِاللَّهِ بنِ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُما:

---

(١) أمَّا الرِّوايةُ عَنْ عُمَرَ، فأخـرَجَها ابْنُ أبي شَيبة (رقم: ١٠٨٠) بإسْنادٍ صَحيحٍ، والرِّوايةُ عَنْ عليٍّ، أخرَجَهـا أبو عُبيدٍ في «فضـائل القرآن» (ص: ١٩٧) بإسْنادٍ حَسَنٍ، وأدْرَجَها بعْضُهُم في حَديثٍ مرْفوعٍ، وهُوَ خَطأٌ.

أنَّ رَجُلاً مَرَّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُهَرِيقُ الماءَ[١]، فسَلَّمَ عَلَيْهِ الرَّجُلُ، فَرَدَّ عليـهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قـالَ: «إذا رَأَيْتَني هٰكَذا فَـلا تُسَلِّمْ عَلَيَّ، فإنَّكَ إنْ تَفْعَلْ لا أرُدُّ عَلَيْكَ السَّلامَ»[٢].

ففَي هٰذا دَليلٌ علىٰ كَـراهَتِـهِ ﷺ رَدَّ السَّـلامِ وهُوَ يَقْضِي حـاجَتَـهُ، وإنَّما الْكَراهَةُ لِكَوْنِهِ ذِكْـراً للَّهِ تَعالىٰ، هٰذا مَعَ أنَّ ظاهِرَ الحَديثِ أنَّهُ رَدَّ عَلَيْـهِ تلْكَ المرَّةَ وَهُوَ لم يَزَلْ يَقْضي الْحاجَةَ، فدَلَّ علىٰ الجَوازِ في الأصْلِ، ولوْ كـانَ حَراماً لم يرُدَّ عليهِ أصْلاً. ثُمَّ علَّمهُ ما يَنبَغي أن يَكونَ عليهِ الأدَبُ مُسْتَقْبلاً.

فإنْ قيلَ: لٰكنَّ هٰذا الحُكْمَ في حالِ الشَّخْصِ لا في شَأْنِ الْموضِعِ.

قُلْنا: نعَمْ، لٰكنَّا نعْلَمُ أنَّ السَّببَ عائِدٌ إلىٰ الخَبَثِ وَالنَّجِسِ، وأنَّ ذِكْرَ اللَّهِ لا يصْلُحُ في حـالِ مُواقعَـةِ ذٰلكَ، والخَبَثُ في موْضِعِ الخَلاءِ دائِمٌ، فهُـوَ أوْلىٰ بتَنزيهِ ذِكْرِ اللَّهِ أن يَكُونَ فيهِ.

وفي قِصَّةِ بَوْلِ الأعْرابيِّ في المسْجِدِ ما يؤكِّدُ هٰذا المعنىٰ:

---

(١) أرادَ البَوْلَ.

(٢) حَديثٌ صَحيحٌ.

أخْـرَجَـهُ ٱبنُ الجارودِ في «المنْتَقىٰ» (رقم: ٣٧) مِنْ طَريقِ سَعيـدِ بنِ سَلَمَـةَ بنِ أبي الْحُسـامِ، وَالخَطيبُ في «تاريخه» (٣/ ١٣٩) مِنْ طَريقِ إبْـراهِيمَ بنِ مُحَمَّـدٍ الفَـزاريِّ، كِلاهُما عَنْ أبي بَكْرِ بنِ عُمَرَ بنِ عَبْدِالرَّحْمٰنِ، عَن نافِعٍ، عَنْ عَبْدِاللَّهِ بنِ عُمَرَ، به.

قُلْتُ: إسْنادُ ٱبنِ الجارودِ حَسَنٌ، سعيدُ بنُ سَلمَةَ صَدوقٌ حَسَنُ الْحَديثِ، ومُتابعتُهُ صالِحَةٌ للاعْتِبارِ.

وَللحَديثِ شاهِدٌ عَن جابِرِ بنِ عَبْدِاللَّهِ عِنْدَ ٱبنِ ماجة (رقم: ٣٥٢) بإسْنادٍ صالحٍ.

فعَنْ أَنَسِ بنِ مالكٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قالَ:

بَيْنَما نَحْنُ في المَسْجِدِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إذْ جاءَ أعْرابيٌّ، فقامَ يَبُولُ في المَسْجِدِ، فقالَ أصْحابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: مَهْ، مَهْ، قالَ: قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لا تُزْرِمُوهُ[1]، دَعُوهُ» فتَرَكوهُ حتَّىٰ بالَ، ثُمَّ إنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَعاهُ فقالَ لَهُ: «إنَّ هٰذهِ المساجِدَ لا تَصْلُحُ لشَيءٍ مِنْ هٰذا البَوْلِ وَالقَذَرِ، إنَّما هِيَ لِذِكْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَالصَّلاةِ، وَقِراءَةِ القُرْآنِ» أوْ كَما قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قالَ: فأمَرَ رَجُلاً مِنَ القَوْمِ، فجاءَ بدَلْوٍ مِن ماءٍ، فَشَنَّهُ عَلَيْهِ[2].

فَدَلَّ هٰذا علىٰ أنَّ ذِكْرَ اللَّهِ ينبَغي أن يُتَخيَّرَ لَهُ المَوْضِعُ الطَّاهِرُ.

وجاءَ عَنِ التَّابعيِّ الفاضِلِ عامرٍ الشَّعْبيِّ: أنَّه كَرِهَ قِراءَةَ القرآنِ في ثَلاثَةِ مَواطِنَ: الرَّحا، وَبَيْتِ الخَلاءِ، وَبَيْتِ الحَمَّامِ[3].

وَالمرادُ بـ(الرَّحا) المَوْضِعُ الَّذي يُتَّخَذُ لطَحْنِ الحُبوبِ، لما ترْتَفِعُ بهِ

---

(١) لا تُزْرِمُوهُ: لا تَقْطَعُوا عليهِ بَوْلَهُ.

(٢) حَديثٌ صَحيحٌ. أخرَجَهُ أحمَدُ (رقم: ١٢٩٨٤) ومُسْلِمٌ (رقم: ٢٨٥) وَأبو عَوانَةَ في «مستخرجه» (١/ ٢١٤) وابنُ خُزَيْمَة (رقم: ٢٩٣) وَالطَّحاويُّ في «شرح المعاني» (١/ ١٣) وَابنُ حِبَّان (رقم: ١٤٠١) وأبو الشَّيخ في «أخلاقِ النَّبيِّ ﷺ» (رقم: ١٥٢، ١٧٤) وَأبو نُعيمٍ في «مسْتخرجه علىٰ مسلِم» (رقم: ٦٥٤) وَالبيهقيُّ في «الكبرىٰ» (٢/ ٤١٢، ٤١٣) مِن طُرُقٍ عَنْ عِكْرِمَةَ بنِ عَمَّارٍ، حَدَّثنا إسْحاقُ بنُ أبي طَلْحَةَ، حَدَّثني أنَسُ بنُ مالكٍ، به.

وقوْلُهُ: (فشَنَّه عليه) أي صَبَّهُ صَبًّا متقطِّعاً.

(٣) أخرَجَهُ ابنُ الضُّرَيْسِ في «الفَضائل» (رقم: ٤١) بإسْنادٍ صالحٍ.

المطاحِنُ مِنَ الأصْـواتِ الَّتي لا تتهيَّأُ معَهـا القـراءَةُ بالخُشـوعِ، والأصْلُ في (الرَّحا) آلَةُ الطَّحْنِ، وَالمعنىٰ في الخلاءِ والحمَّامِ لأنَّهما مَوْضِعا إزالَةِ الأذىٰ.

المسألَةُ الرَّابعة: السِّواكُ لِقراءَةِ القرآن:

هُوَ مُسْتَحبٌّ لأجْلِ القرآنِ، لحَديثِ جـابِرِ بنِ عَبْدِاللَّهِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُما، قالَ: قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«إذا قامَ أحَدُكُمْ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ فلْيَسْتَكْ، فإنَّ أحَدَكُم إذا قرأَ في صَلاتِهِ وَضَعَ مَلَكٌ فاهُ علىٰ فِيهِ، وَلا يَخْرُجُ مِن فِيهِ شيءٌ إلَّا دَخَلَ فَمَ الملَكِ»[1].

فعلَّلَ النَّبيُّ ﷺ الأمْرَ بالسِّواكِ بأنَّه لأجْلِ القرآنِ.

وهٰذا الْحَديثُ أحْسَنُ شَيءٍ يُرْوَىٰ في ٱسْتِحبابِ السِّواكِ لذٰلكَ.

---

(١) حَديثٌ حَسَنٌ.

أخْـرَجَـهُ البَيهقيُّ في «الشُّعب» (رقم: ٢١١٧) وتَمَّامٌ الرَّازِيُّ في «الفـوائِـد» (رقم: ١٥٧ - الرَّوض) مِن طَريقِ عُثْمانَ بنِ أبي شَيْبَةَ، حَـدَّثنا شَريكٌ، عَنِ الأعْمَشِ، عَنْ أبي سُفْيانَ، عَنْ جابِرٍ، به.

قُلْتُ: شَريكٌ ثقةٌ في الأصْلِ، لٰكن ساءَ حفْظُهُ بعْدَ ولايَةِ القَضاءِ، وليسَ عثمانُ ممَّن رَوىٰ عنْهُ قَبْلَ ذٰلكَ، لِذا فـالإسْنادُ ليِّنٌ، لٰكنَّه حَسَنٌ بشـاهِدِهِ مِـن حَـديثِ عليِّ بنِ أبي طالِبٍ مَوْقوفاً لَفْظاً مَرْفوعاً حُكْماً.

أخرَجَهُ ٱبنُ المبارك في «الزُّهد» (رقم: ١٢٢٤) والآجُرِّيُّ في «أخْلاقِ حمَلَةِ القرآنِ» (ص: ٢٠٢) وَالبيهقيُّ في «الكبرىٰ» (١/ ٣٨) و«الشُّعب» (رقم: ٢١١٦) وَالضِّياء في «الأحاديثِ المختارَة» (رقم: ٥٨٠) بإسْنادٍ صَحيحٍ.

٢ - أحْكام متفرِّقة:

• **إذا ذهَبَ مِنْ حِفْظِهِ شيءٌ فلا ينبَغي لَهُ أن يقولَ: (نَسِيتُ آية كَذا) وإنَّما يَقولُ: (نُسِّيتُ) أوْ (أُنْسِيتُ) بصيغةِ البِناءِ لِلْمَجْهولِ، وذٰلكَ لقَوْلِهِ ﷺ:**

«بِئْسَ ما لأحَدِكُمْ أَن يَقُولَ (وَفي لَفْظٍ: لا يَقُلْ أحَدُكُمْ): نَسِيتُ آيَةَ كَيْتَ وَكَيْتَ، بَل نُسِّيَ»[1].

قالَ ٱبنُ الأثيرِ: «كَرِهَ نِسْبَةَ النِّسْيانِ إلىٰ النَّفْسِ لمعْنَيَيْنِ، أحدهُما: أنَّ اللَّهَ تعالىٰ هُوَ الَّذِي أنْساهُ إيَّاهُ؛ لأنَّه المقدِّرُ للأشْياءِ كُلِّها، وَالثَّاني: أنَّ أصْلَ النِّسْيانِ التَّرْكُ، فكَرِهَ لَهُ أن يَقُولَ: تَرَكْتُ القرآنَ، أو قَصَدْتُ إلىٰ نِسْيانِهِ؛ ولأنَّ ذٰلكَ لم يَكُن بٱخْتِيارِهِ»[2].

وَيحتَمِلُ الحَديثُ أن يكونَ النَّهْيُ خاصًّا بزَمَنِ النَّبيِّ ﷺ؛ وذٰلكَ لأنَّ اللَّهَ تعالىٰ كانَ يَنْسَخُ الآيَةَ أو الآياتِ فتَذْهَبُ مِن صُدورِ النَّاسِ، ولٰكنْ لاحتِمالِ أن يُرادَ بذٰلكَ أحَدُ المعنيينِ السَّابِقَينِ فيَنْبَغي لقارِىءِ القُرآنِ أن يُحافِظَ علىٰ هٰذا الأدَبِ.

• **أن يَتوقَّىٰ ٱسْتِعمالَ آياتِ الكِتابِ للشَّيءِ يَعْرِضُ مِنْ أمْرِ الدُّنْيا.**

قالَ الإمامُ أبو عُبَيدٍ القاسِمُ بنُ سَلَّامٍ: «وَهٰذا كالرَّجُلِ يُريدُ لِقاءَ صاحِبِهِ

---

(١) حَديثٌ صَحيحٌ. متَّفقٌ عليهِ: أخرَجَهُ البُخاريُّ (رقم: ٤٧٤٤، ٤٧٤٥، ٤٧٥٢) ومُسْلِمٌ (رقم: ٧٩٠) وَاللَّفْظُ الثَّاني لَه.

(٢) النِّهاية في غريب الحَديث (٥/ ٥٠).

أو يَهُمُّ بالحاجَـةِ فتأتيـهِ مِنْ غيرِ طَلَبٍ، فَيَقولُ كـالمازِحِ: (جِئتَ علىٰ قَـدَرٍ يا مُوسىٰ) وَهٰذا مِنَ الاسْتِخْفافِ بالقرآنِ»[1].

وَيَحْكي التَّابِعيُّ الفَقيهُ إبراهِيمُ النَّخَعِيُّ هَدْيَ السَّلَفِ في ذٰلكَ، فَيَقولُ: «كانُوا يَكْرَهُونَ أن يَتْلُوَ الآيَةَ عِنْدَ الشَّيْءِ يَعْرِضُ مِنْ أمْرِ الدُّنْيا»[2].

قُلْتُ: وَمِن قَبيحِ مـا يَجْري في ٱسْتِعمالِ بعْـضِ النَّاسِ مِنْ ذٰلكَ أن يُكْتَبَ عنْدَ مَـدْخَلِ مَـدينَةٍ: ﴿ٱدْخُلوهَا بسَـلامٍ آمِنينَ﴾ [الحِجْـر: ٤٦]، وعلىٰ بابِ دُكَّانٍ: ﴿لهُم فيهـا ما يَشـاءونَ﴾ [الفُرْقان: ١٦]، وَمـا يَسْتَطْرِفُ بِهِ بعْضُهُم كقولِهِ: ﴿وَلَدَيْنا مَزيدٌ﴾ [قٓ: ٣٥]، وشِبْهُ ذٰلكَ.

وليْسَ مِنْ هٰذا مـا يُقْتَبَسُ مِنَ القرآنِ مِنَ الجُمَلِ الْجَوامِعِ في حِكايَةِ حـالٍ أوْ وَصْفِ أمْرٍ يُرادُ بذٰلـكَ تقريبُهُ للسَّـامِعِ، كقوْلِ القائـلِ وهُوَ يَصِفُ حالاً صَعْبَةً شَـديدةً: ﴿لَيْسَ لَهَا مِنْ دُونِ اللَّهِ كاشِفَـةٌ﴾ [النَّجم: ٥٨]، فكثيرٌ مِن الجُمَلِ القرآنيَّةِ جَـرَىٰ ٱسْتعمالُها عنْدَ النَّاسِ بمنزِلَةِ الأمْثالِ، فمثْلُ هٰذا سائِغٌ لا حرجَ فيهِ.

---

(١) فَضائل القرآن (ص: ١٢٣).

(٢) أثرٌ صَحيحٌ.

أخْـرَجَـهُ ٱبنُ أبي شَيْبَـةَ (رقم: ٣٠١٠٦) وأبو عُبيـدٍ في «الفضـائل» (ص: ١٢٣) وسَعيدُ بنُ منْصُورٍ (رقم: ٩٢) وَالحكيمُ في «النَّوادر» (رقم: ٨٧٦ - تنقيح) مِن طَريقِ مُغِيرَةَ الضَّبِّيِّ، عَنْ إبراهيمَ، به. وإسْنادُهُ صَحيحٌ.

• ما يُسمَّىٰ بـ(التَّنْكيسِ) في القِراءَةِ وارِدٌ علىٰ معنيينِ:

الأوَّل: قِـراءَةُ السُّـورَةِ مَعْكوسَـةً، وقَدْ يُفْعَلُ لـلإبانَةِ عَن تَمكُّنِ الحِفْظِ، فيَبدأُ من آخِرِ السُّورَةِ إلىٰ أوَّلِها بعَكْسِ الآياتِ.

وهٰذا الفِعْلُ مذْمومٌ قَبيحٌ، وعليهِ يتنزَّلُ الذَّمُّ الوارِدُ عَنْ بعْضِ السَّلَفِ في التَّنْكيسِ في التِّلاوَةِ.

فعَنْ أبي وائِلٍ شَقيقِ بنِ سَلَمَةَ، قـالَ: قِيلَ لعَبْدِاللَّهِ بنِ مَسْعـودٍ: إنَّ فُلاناً يقرَأُ القرآنَ مَنْكُوساً، فقالَ عَبْدُاللَّهِ: «ذاكَ مَنْكُوسُ القَلْبِ»[1].

وقُبْحُ هٰذا مِن جِهَـةِ أنَّ تَرْتيبَ السُّـورَةِ توقيفيٌّ، كَما بيَّنَّاهُ قَبْلُ؛ فلِذا يَجبُ التَّرتيبُ في تلاوَةِ الآياتِ كما هِيَ في السُّورَةِ.

قـالَ ٱبنُ مُفْلِحٍ المقـدسيُّ: «وعِنْـدَ شيخِنا - يعني ٱبنَ تيميَّـةَ - ترتيبُ الآياتِ واجِبٌ؛ لأنَّ ترتيبَها بالنَّصِّ»[2].

وَالثَّاني: التَّنْكيسُ في السُّوَرِ، كأن يقرأَ (النَّاسَ) ثُمَّ (الفَلَقَ).

فهٰـذا جَائِـزٌ لا يَتناوَلُهُ ذَمٌّ، إلَّا فيما بينَ الفـاتِحَةِ وغيرِها في الصَّـلاةِ؛ لأنَّه

---

(١) أثَرٌ صَحيحٌ.

أخْرَجَهُ ٱبنُ أبي شَيْبَةَ (رقم: ٣٠٢٩٨) وَأبو عُبَيْدٍ في «فضائل القرآن» (ص: ١١٩) وَالبيهَقيُّ في «الشُّعب» (رقم: ٢٣١٢، ٢٣١٣) مِن طُرُقٍ عَنِ الأعْمَشِ، عَنْ أبي وائلٍ، به. وإسْنادُهُ صَحيحٌ.

(٢) الفـروع (١/ ٤٢١)، وٱنظر: «مجمـوع الفتـاوَىٰ» (١٣/ ٢١٤)، «التِّبيـان» للنَّوويِّ (ص: ٥٠).

خِلافُ السُّنَّةِ؛ وَالسَّبَبُ في أنَّ التَّرتيبَ في القِراءَةِ ليسَ بواجِبٍ، يَعودُ إلىٰ كَوْنِ تَرتيبِ السُّوَرِ في المُصْحَفِ إنَّما وَقَعَ باجتِهادِ الصَّحابَةِ، لٰكنْ نبَّهَ بعْضُ العُلماءِ علىٰ استِحبابِ ترتيبِها علىٰ ما هِيَ عليهِ في المُصْحَفِ، ولم يوجِبْ ذٰلكَ أحدٌ، إنَّما ذهَبَ بعْضُهُم إلىٰ كَراهَةِ التَّنكيسِ فيها[1].

● **ينبَغي لِصاحِبِ القرآنِ أن لا يَقولَ:** (سُورَةٌ صَغيرَة)، إنَّما يقولُ: (سورَةٌ قَصيرَةٌ)، ولا يَقولَ: (سورَةٌ خَفيفَةٌ)، إنَّما يَقولُ: (سورَةٌ يَسيرَةٌ)؛ تعظيماً للقرآنِ.

فقَدْ كانَ السَّلَفُ يقولونَ: (قِصارُ السُّوَرِ).

وعَنْ عاصِمِ بنِ سُلَيْمانَ الأحْوَلِ، قالَ:

قالَ خالِدٌ الحَذَّاءُ لابنِ سِيرِينَ: سُورَةٌ خَفيفَةٌ، فقالَ ابنُ سِيرِينَ: «مِنْ أيْنَ

---

(١) البَيان والتَّحصيل، لابن رُشْد (١/ ٢٤١)، التِّبيان، للنَّوويِّ (ص: ٤٩)، فتح الباري، لابنِ حَجَرٍ (٩/ ٤٠)، الفواكِه الدَّواني، للنَّفراويِّ (١/ ١٨٤)، حاشيتا قلْيوبي وعَميرَة (١/ ١٧٥)، الفروع (١/ ٤٢١)، شرح المنتَهىٰ، للبهوتيِّ (١/ ١٨١).

وَالقَوْلُ بالجوازِ وَالكَراهَة روايتَانِ عن أحمدَ، وانظُر: «التَّمام» لابنِ أبي يعلىٰ (١/ ١٦٠)، وَالمحقِّقونَ منَ الحَنابِلَةِ علىٰ الجَواز، كما يفيدُهُ ما في «الفروع» (١/ ٤٢١).

تنبيه: أمَّا التَّنكيسُ في الكَلماتِ فهٰذا إن وَقَعَ بقَصْدٍ؛ فَهُوَ مِنَ اللَّعِبِ بآياتِ اللّٰهِ واتِّخاذِها هُزُواً، وحُرْمَتُه مِمَّا لا يجوزُ التَّردُّدُ فيهِ، ونَصَّ علىٰ التَّحريمِ الحَنابِلَةُ، ذكَرَهُ ابنُ مُفْلِحٍ وغيرُهُ، ولم يَقُل بالحِلِّ أحَدٌ.

تكُونُ خَفيفَـةً وَاللَّهُ تعالىٰ يقـولُ: ﴿إنَّا سَنُلْقِي عَلَيْكَ قَوْلاً ثَقِيلاً﴾ [المزَّمِّل: ٥]؟ ولٰكِن قُلْ: يَسيرَةٌ، فإنَّ اللَّهَ تعـالىٰ يَقُولُ: ﴿وَلَقَـدْ يَسَّرْنا القرآنَ للذِّكْـرِ فهَل مِن مُدَّكِرٍ﴾ [القمر: ١٧]»[1].

● قِراءَةُ البَسْمَلَةِ أثْناءَ السُّورَةِ:

إذا ٱبتدأَ قِـراءَتهُ أثْناءَ السُّورَةِ لا مِنْ أوَّلِها، فـالأصحُّ مِن مَذاهبِ العُلَماءِ أن لا يقرأَ البَسْمَلَةَ، وإنَّما المشروعُ عنْدَ القراءَةِ الاسْتِعاذَةُ.

قـالَ ٱبنُ مُفْلِحٍ: «وتُكْرَهُ البَسْمَلَـةُ أوَّلَ بَدْئِـهِ، والفَصْلُ بها بينَ أبْعـاضِ السُّوَرِ، ويحْرُمُ إنِ ٱعتَقَدَهُ قُرْبَةً»[2].

وكانَ الإمامُ أحمَدُ بنُ حَنْبَلٍ يقولُ: «ٱقرأ ما في المصْحَف»[3].

وهٰذا يدلُّ علىٰ أن يقـرأَ الإنْسانُ البَسْمَلَةَ في مـوْضِعِها حيثُ يوافِقُهـا في المصْحَفِ.

وَالقرَّاءُ جوَّزُوا ذٰلكَ، والظَّاهِرُ أنَّه بٱجتِهادٍ مِمَّن قالَهُ وليسَ رِوايةً.

قـالَ الدَّانيُّ: «فـأمَّـا الابْتِـداءُ برءُوسِ الأجْـزاءِ الَّتـي في بعْضِ السُّـوَرِ، فأصْحابُنا يُخَيِّرونَ القارِىءَ بينَ التَّسميَةِ وتَرْكِها في مذْهَبِ الجَميعِ»[4].

---

(١) **أثَرٌ صَحيحٌ**. أخرَجَهُ أبو عُبيدٍ (ص: ١٢٤-١٢٥) بإسْنادٍ صَحيحٍ.

(٢) الفروع (١/ ٤٢١).

(٣) مسائل أحمد، رواية أبي داوُدَ (ص: ٢٨٦).

(٤) التَّيسير (ص: ١٨)، وٱنظُر: «النَّشر» لابن الجزريِّ (١/ ٢٦٥).

• الجَمْعُ في التِّلاوَةِ الواحِدَةِ بينَ قراءَتينِ فأكْثَر مِنَ البِدَعِ المتأخِّرَةِ.

تقدَّمَ أنْ بَيَّنَّا أنَّ ٱختِلافَ القرَّاءِ يَرْجِعُ إلىٰ نُزولِ القرآنِ علىٰ سَبْعَةِ أحْرُفٍ تَيْسيراً علىٰ الأمَّةِ في أخْذِهِ، لٰكنَّهُ لم يَرِدْنا أنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كانَ يقرأُ يجمَعُ لأصْحابِهِ الحَرْفينِ أو الأكْثَرَ في تِلاوَةٍ واحِدَةٍ في مجْلِسٍ واحِدٍ؛ وَلهٰذا كانَ الرَّجُلُ مِنَ الصَّحابَةِ يسْمَعُ صحابِيًّا آخَرَ يقرأُ علىٰ غيرِ حرْفِهِ فيَسْتَغْرِبُ ذٰلكَ، حتَّىٰ يعودا إلىٰ النَّبيِّ ﷺ فيُبيِّنَ لهُما أنَّهُ أنْزِلَ علىٰ الحَرْفينِ.

مِنْ أجْلِ ذٰلكَ صرَّحَ بعْضُ أهْلِ العِلْمِ بكَوْنِ هٰذا مِنَ البِدَعِ(١).

كَما كَرِهَهُ بَعْضُ العُلماءِ، وَقالُوا: يسْتَمِرُّ في تِلاوَتِهِ علىٰ الحَرْفِ الَّذي بَدَأَ عليهِ(٢).

بَلْ حتَّىٰ للتَّعلُّمِ وتلقِّي القِراءَةِ عَنِ الشَّيْخِ، فإنَّ القرَّاءَ في الصَّدْرِ الأوَّلِ كانُوا يقرأُونَ علىٰ الشَّيخِ الواحِدِ العِدَّةَ مِنَ الرِّواياتِ، والْكَثيرَ مِنَ الْختَماتِ، كُلَّ خَتْمَةٍ بِروايَةٍ، لا يجْمَعُونَ رِوايَةً إلىٰ غيرِها.

وَذكَرَهُ ٱبنُ الجزَريِّ عَن جَماعَةٍ، وقالَ: «وَهٰذا الَّذي كانَ عليهِ الصَّدْرُ الأوَّلُ ومَن بعْدَهُم إلىٰ أثْناءِ المئَةِ السَّادِسَةِ ... فَمِن ذٰلكَ الوَقْتِ ظَهَرَ جَمْعُ القِراءاتِ في الخَتْمَةِ الواحِدَةِ، وٱسْتمرَّ إلىٰ زَمانِنا، وَكانَ بعْضُ الأئمَّةِ يكْرَهُ

---

(١) قالَ شيخُ الإسْلامِ ٱبنُ تيميَّةَ: «وَأمَّا جمْعُها في الصَّلاةِ أو في التِّلاوَةِ فهُوَ بدْعَةٌ مكْروهَةٌ» (مجموع الفتاوىٰ: ١٣/ ٢١٨).

(٢) ٱنظُر: فتاوىٰ ٱبنِ الصَّلاح (١/ ٢٣٠-٢٣١)، التِّبيان، للنَّوويِّ (ص: ٤٩).

ذٰلكَ مِنْ حَيْثُ إنَّه لم تَكُـن عـادَةُ السَّلَفِ عليـهِ، ولٰكنَّ الَّذي ٱسْتقـرَّ عليـهِ الْعَمَلُ هُوَ الأخْذُ بهِ وَالتَّقريرُ عليهِ وتَلَقِّيهِ بالقَبولِ»[1].

والتَّحقيقُ جَـوازُ فِعْلِ ذٰلكَ لأجْلِ التَّعليمِ وَعَرْضِ القـراءَةِ علىٰ الشَّيْخِ، علىٰ ما جَـرىٰ عليهِ صَنيعُ المتأخِّرينَ، وَعليـهِ يُحْمَلُ تَسَهُّلهُم الَّذي حكاهُ ٱبنُ الجَزَريِّ، إذ هٰذا مَقامٌ يَتَّسِعُ فيهِ الاجْتِهادُ، بخِلافِ مجرَّدِ التِّلاوَةِ، فإنَّما يُقْصَدُ بِها في الأصْلِ التَّعبُّدُ[2].

● **القِراءَةُ بالقِراءاتِ الشَّاذَّةِ مِنَ المنْكَراتِ:**

قـالَ النَّوَويُّ: «نَقَلَ الإمامُ أبـو عُمَرَ بنُ عَبْـدِالبَرِّ الحافِظُ إجْماعَ المسْلمينَ علىٰ أنَّه لا تَجُوزُ القِـراءَةُ بالشَّـاذِّ، وأنَّـه لا يُصلَّىٰ خَلْفَ مَن يَقْـرَأُ بِها، قـالَ العُلماءُ: مَن قرأَ بالشَّاذِّ إنْ كانَ جاهِلاً بـهِ أو بتَحْريمِهِ عُرِّفَ بذٰلكَ، فإنْ عادَ إليهِ أو كانَ عالماً بهِ عُـزِّرَ تعْزِيراً بَليغاً إلىٰ أن يَنْتَهِيَ عَن ذٰلكَ، ويَجِبُ علىٰ كُلِّ مُتمكِّنٍ مِنَ الإنْكارِ عليهِ ومَنْعِهِ الإنْكارُ وَالمنْعُ»[3].

وَقَدْ عُرِفَ في تاريخِ القرَّاءِ ما جَرىٰ لأبي الحَسَنِ مُحمَّدِ بنِ أحْمَدَ بنِ أيُّوبَ المعروفِ بـ(ٱبنِ شَنَـبُوذَ)، وكـانَ مِن كِبارِ القرَّاءِ في العِراقِ، أنَّه كـانَ يقرَأُ في

---

(١) النَّشر (٢/ ١٩٥).

(٢) قالَ ٱبنُ تيميَّـة: «وأمَّا جَمْعُهـا لأجْلِ الحِفْظِ وَالدَّرْسِ فهُوَ مِنَ الاجْتِهـادِ الَّذي فعَلَهُ طَوائِفُ في القِراءَةِ» (مجموع الفتاوىٰ: ١٣/ ٢١٨).

(٣) التِّبيان (ص: ٤٨-٤٩).

المحـرابِ بحُـروفٍ تُخالِفُ المصْحَفَ، مِمَّـا يُعْـزَىٰ إلىٰ مُصْحَفِ أُبَيِّ بنِ كعْبٍ وٱبنِ مَسْعودٍ، فَنُهِيَ عَن ذٰلكَ، وٱسْتُتِيبَ، فتابَ[1].

• سجود التِّلاوَةِ:

هٰذا بابٌ جَليلٌ ينبَغي لصاحِبِ القرآنِ أن يعتَنِيَ بمعرِفَتِهِ، وهُوَ السُّجودُ عنْدَ تِلاوَةِ آياتٍ مخْصوصَةٍ، كانَ التَّالي في صَلاةٍ أو خارِجَها.

وتَفصيلُ ذٰلكَ لا يحتَمِلُهُ هٰذا المقامُ، وقَدْ ٱستَـوْعَبْتُهُ قَدْرَ طاقَتي في كِتابي «تَحريرُ البَيان في سُجودِ القرآن»، وأكتَفي هُنا بذِكْرِ جُمَلٍ يُسْتَفادُ تفصيلُها مِن هُناكَ:

المواضِعُ الَّتي يُشْرَعُ عنْدَ تِلاوَتِها السُّجـودُ أرْبَعَـةَ عَشْرَ، كُلُّهـا عَـزائمُ، وهِيَ: الآية (٢٠٦) من الأعـرافِ، و(١٥) مِن الرَّعْـدِ، و(٤٩-٥٠) منَ النَّحْلِ عندَ الفَـراغِ مِنَ الآيَةِ الثَّانِيَـةِ، و(١٠٧-١٠٩) منَ الإسْراءِ، و(٥٨) من مـرْيَمَ، و(١٨) و (٧٧) من سـورَةِ الْحَجِّ، وهِيَ السُّـورَةُ الَّتي فُضِّلَت بسَجْـدَتينِ، و(٦٠) مِنَ الفُرقـانِ، و(٢٥-٢٦) مِنَ النَّمْلِ، عنْدَ الفَـراغِ مِنَ الثَّـانِيَةِ، و(١٥) مِنَ السَّجْـدَةِ، و(٣٧- ٣٨) مِن فُصِّلَت، عنْدَ الآيَةِ الثَّانِيَـةِ، و(٦٢) مِنَ النَّجْمِ، و(٢١) مِنَ الانْشِقاقِ، و(١٩) مِنَ العَلَقِ.

---

(١) ٱنظُر ذٰلك في ترجمتِهِ في: «تاريخ بغداد» للخطيبِ (١/ ٢٨٠)، «المنْتظَم» لابن الجوزيِّ (١٣/ ٣٩٢-٣٩٣)، «معرفة القرَّاء» للذَّهبيِّ (١/ ٢٧٧-٢٧٩).

يَسْجُدُ القارِىءُ والمسْتَمِعُ عنْدَ الفراغِ مِن تِلاوةِ الآياتِ المشارِ إلَيْها.

أمَّـا السُّجودُ في الآية (٢٤) من سُـورَةِ ﴿صٓ﴾ فسُنَّةٌ، لٰكنَّه ليسَ لأجْلِ التِّلاوَةِ، إنَّما هِيَ سَجْدَةُ تَوْبَةٍ، فلا يُفْعَلُ في الصَّلاةِ.

وحُكْمُ السُّجـودِ للتِّلاوَةِ أنَّه سُنَّةٌ وليسَ بواجِبٍ، خِـلافاً للحنفيَّـةِ، ولَو سَجَدَ المسْتَمِعُ ولم يسْجُدِ القـارِىءُ فلا بأسَ، ولا تُشْتَرَطُ لَهُ شَرائِطُ الصَّلاةِ علىٰ التَّحقيقِ، ولا نَصَّ علىٰ إلْحاقِـهِ بِها، وَالقِيـاسُ في العِبـاداتِ ممتَنِعٌ، ولم يشْتَرِطْ لَهُ النَّبيُّ ﷺ مـا يُشْتَرَطُ للصَّـلاةِ مِـن طَهـارَةٍ وٱسْتِقْبـالِ قِبْلَةٍ وسَتْرِ عَوْرَةٍ، وَدَعْوَىٰ الاتِّفاقِ علىٰ ٱشْتراطِ ذٰلكَ لسُجودِ التِّلاوَةِ منتَقِضَةٌ.

وَمِمَّا جاءَ في فَضْلِهِ:

حَـديثُ أَبي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عنهُ، قالَ: قـالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: «إذا قـرأَ ٱبنُ آدَمَ السَّجْدَةَ فسجَـدَ ٱعتَزَلَ الشَّيطانُ يَبكي، يقـولُ: يا وَيْلَهُ، أُمِرَ ٱبنُ آدَمَ بالسُّجودِ فسجَدَ فلهُ الجَنَّةُ، وأُمِرْتُ بالسُّجودِ فأبَيْتُ فلِيَ النَّارُ»[١].

وَحَديثُ مَعْدانَ بنِ أبي طَلْحَةَ، قـالَ: لَقِيتُ ثَوْبانَ موْلىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فقُلْتُ: أخْبِرْني بعَمَلٍ أعْمَلُـهُ يُدْخِلُني اللَّهُ بِهِ الجَنَّـةَ، أوْ قـالَ: قُلْـتُ: بأَحبِّ الأعْمالِ إلىٰ اللَّهِ، فسكَتَ، ثُمَّ سألْتُهُ فسَكَتَ، ثُمَّ سألْتُهُ الثَّـالِثَةَ، فقالَ: سَألْتُ عَن ذٰلكَ رَسُـولَ اللَّهِ ﷺ، فقـالَ: «علَيْـكَ بكَثْـرَةِ السُّجـودِ للَّهِ، فإنَّكَ لا

(١) حَديثٌ صَحيحٌ.
أخرَجَهُ مُسْلِمٌ وغيرُهُ، تفصيلُ تَخريجِهِ في «تحرير البيان» (رقم: ٢٠١).

تَسْجُدُ للَّهِ سَجْدَةً إلَّا رَفعَكَ اللَّهُ بِها دَرَجَةً، وَحَطَّ عَنْكَ بِها خَطيئَةً».

قالَ مَعْدانُ: ثُمَّ لَقِيتُ أبا الدَّرْداءِ، فسألْتُهُ؟ فقالَ لي مِثْلَ ما قالَ لي ثَوْبانُ[1].

فقوْلُهُ ﷺ: «سَجْدةً» لَفظٌ نكِرَةٌ في سِياقِ النَّفيِ، مَفادُهُ العُمومُ، فيَسْتغرِقُ كُلَّ أنْواعِ السُّجودِ.

أمَّا مَا يَقولُ السَّاجِدُ للتِّلاوَةِ في سُجودِهِ مِنَ الذِّكْرِ فإنَّ أثْبَتَ شيءٍ فيهِ ما دلَّت عليهِ عُمومَاتُ الأحاديثِ: (سُبْحان رَبِّيَ الأعلىٰ)، فهٰذا يُقالُ في كُلِّ سُجودٍ، في صَلاةٍ أوْ غيرِها، كَما يَجوزُ فيهِ الدُّعاءُ، لِما صَحَّ مِن كوْنِ حالِ السُّجودِ مِن مَظانِّ الإجابَةِ.

• **لا بأسَ أن يقرأَ الإنسانُ القرآنَ علىٰ أيِّ حالٍ كانَ عَلَيْهِ:** قائماً وَقاعداً وَمُسْتلقياً، راكِباً وماشياً، كاسياً وَعارياً، حيثُ لم يَرِدْ ما يَمْنَعُ ذٰلكَ.

وَالقُرآنُ أعْظَمُ الذِّكْرِ، وَقَدْ قالَ اللَّهُ تعالىٰ: ﴿إنَّ في خَلْقِ السَّماواتِ وَالأرْضِ وَٱخْتِلافِ اللَّيْلِ وَالنَّهارِ لآياتٍ لأولِي الألْبابِ * الَّذينَ يَذْكُرونَ

---

(١) حَديثٌ صَحيحٌ. أخْرَجَهُ أحْمَدُ (٥/ ٢٧٦، ٢٨٠) ومُسْلِمٌ (رقم: ٤٨٨) وَالتِّرمذيُّ (رقم: ٣٨٨، ٣٨٩) وَالنَّسائيُّ (رقم: ١١٣٩) وَٱبنُ ماجة (رقم: ١٤٢٣) مِن طَريقِ الوَليدِ بنِ مُسْلِمٍ، قالَ: سَمِعْتُ الأوْزاعِيَّ قالَ: حَدَّثني الْوَليدُ بنُ هِشامٍ المُعَيْطيُّ، حَدَّثني مَعْدانُ، بهِ. وَقالَ التِّرمذيُّ: «حَديثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ».

اللَّهَ قِياماً وَقُعُوداً وَعلىٰ جُنوبِهِمْ﴾ [آل عمران: ١٩٠-١٩١].

كذٰلكَ يَتْلو التَّالي دونَ ٱعْتِبارِ التَّوجُّهِ إلىٰ جِهَةٍ مَخْصوصَةٍ، فلَيْسَ مِن سُنَّةِ التِّلاوَةِ أن تُسْتَقْبَلَ القِبْلَةُ، وَلا مِن مَحْذورِها أن تُسْتَدْبَرَ، وَالشَّريعَةُ لم تَأتِ بخُصوصِ ذٰلكَ بأمْرٍ ولا نَهْيٍ، فهُوَ علىٰ الإباحَةِ.

● **الاجْتِماعُ لقِراءَةِ القرآنِ:**

ٱجتِماعُ القَوْمِ يتلونَ القرآنَ جَماعَةً، أو يتلو الواحِدُ منْهُم ويسْتَمِعُ الحاضِرونَ، مَشْروعٌ محْبوبٌ إلىٰ اللَّهِ تعالىٰ وَرَسُولِهِ ﷺ، دَلَّت عليهِ نُصوصٌ عَديدَةٌ، منْها:

حَديثُ أبي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عنْهُ، قالَ: قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«ما ٱجْتَمَعَ قَوْمٌ في بَيْتٍ مِن بُيوتِ اللَّهِ: يَتْلونَ كِتابَ اللَّهِ، وَيتَدارَسُونَهُ بَيْنَهُم، إلَّا نَزَلَتْ عليهِمُ السَّكينَةُ، وغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ، وَحَفَّتْهُمُ الملائِكَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فيمَن عِنْدَهُ»(١).

فهٰذا ظاهِرٌ كالنَّصِّ في التَّرغيبِ في الاجْتِماعِ للقرآنِ، وأن يكونَ ذٰلكَ علىٰ سَبيلِ الجَهْرِ، إذ لا يتمُّ الاشْتراكُ في التِّلاوَةِ معَ الإخْفاتِ.

---

(١) حَديثٌ صَحيحٌ. أخرَجَهُ أحْمَدُ (رقم: ٧٤٢٧) ومُسْلمٌ (رقم: ٢٦٩٩) وأبو داوُدَ (رقم: ١٤٥٥) والتِّرمذيُّ (رقم: ٢٩٤٥) وٱبنُ ماجة (رقم: ٢٢٥) مِن طُرُقٍ عَنِ الأعْمَشِ، عَنْ أبي صالحٍ، عَنْ أبي هُرَيْرَةَ، به.

ومِنْ جِهَـةٍ أخـرىٰ فإنَّ إطْلاقَ الحَديثِ دَلَّ علىٰ تسْـويغِ كُلِّ صـورَةٍ تتمُّ عليهـا القراءَةُ: سـواءٌ كـانَت من جميعِهِمْ بصـوْتٍ واحِدٍ، أو يقـرأُ شخصٌ وَيسْتَمِعُ الْحاضِرونَ، أو يُتابِعونَهُ في التِّلاوَةِ بصوْتٍ واحدٍ أو مُتفرِّقينَ.

وَالعَجَبُ مِن طائِفَـةٍ قَصَـدَتْ إلىٰ إنْكارِ المحـدَثـاتِ، وذٰلكَ منْهـا خيرٌ وَعَمَلٌ محمودٌ، لٰكنَّها بالَغَتْ فيـهِ حتَّىٰ أنْكَرَتِ المشْروعاتِ، فأنْكَرَت بعضَ مقْتضىٰ هٰذا الْحَديثِ مِنَ الاجْتِماعِ علىٰ ذِكْرِ اللَّهِ وتِلاوَةِ القـرآنِ، ففوَّتُوا علىٰ أنْفُسِهِمْ وغيرِهِمْ مِمَّن يتَّبعُهُم خيراً عَظيماً.

وقَدْ ذكَـرَ النَّوويُّ عَنِ الإمامِ مـالكٍ أنَّه قيلَ لهُ: أرأَيْتَ القَـوْمَ يجتَمِعونَ فيقرأونَ جميعاً سورةً واحِدَةً حتَّىٰ يختِموها؟ فأنْكَرَ ذٰلكَ وَعابَهُ، وَقالَ: ليسَ هٰكَذا تَصْنَعُ النَّاسُ، إنَّما كانَ يقرأُ الرَّجُلُ علىٰ الآخَرِ، يَعْرِضُهُ.

ثُمَّ قـالَ النَّـوويُّ: «هٰذا الإنْكارُ مُخالِفٌ لِما عليـهِ السَّلَفُ والْخَلَفُ ولِما يَقْتَضيهِ الدَّليلُ، فهُوَ متروكٌ»[1].

أقولُ: يحْتَمِلُ جِدًّا أن يكونَ مالكٌ، رحمَهُ اللَّهُ، إنَّما أنْكَرَ تلقِّيَ القرآنِ عَنِ الشُّيـوخِ بهٰذا الطَّريقِ فيَعْتَمِدُ عليـهِ الشَّخْصُ في رِوايَةِ القِراءَةِ، كما يُشْعِـرُ بِهِ قوْلُهُ «يَعْرِضُهُ»، ولم يُرِد ٱجتِماعَ النَّاسِ للتِّلاوَةِ[2].

---

(١) التِّبيان (ص: ٥٢).

(٢) وانْظُر: «البيان والتَّحصيل» لابن رُشْدٍ (١٨/ ٣٤٩-٣٥٠).

● **تكبيرُ الخَتْمِ:**

المرادُ بِهِ أن يقـولَ القـارئُ: (اللَّهُ أكْبَرُ) عَقِـبَ كُلِّ سورَةٍ مِن قِصـارِ المفصَّلِ، ٱبتداءً بسورَةِ الضُّحىٰ إلىٰ أن يَخْتِمَ القرآنَ.

وهٰذا التَّكبيرُ رُوِيَ فيهِ حَـديثٌ لا يصحُّ عَنِ النَّبيِّ ﷺ(١)، وهُوَ معْروفٌ

---

(١) رواهُ أحْمَدُ بنُ مُحمَّـدِ بنِ القـاسِمِ بنِ أبي بَزَّةَ البَزِّيُّ، قـالَ: سَمِعْتُ عِكْرِمَـةَ بنَ سُلَيْمانَ يَقولُ: قرَأتُ علىٰ إسْماعِيلَ بنِ عَبْدِاللَّهِ بنِ قُسْطَنْطينَ، فلمَّا بَلَغْتُ ﴿وَالضُّحَىٰ﴾ قـالَ: كَبِّر عنْدَ خـاتِمَةِ كُـلِّ سُـورَةٍ، فإنِّي قـرأتُ علىٰ عَبْـدِاللَّـهِ بنِ كَثيرٍ، فلمَّا بلَغْتُ ﴿وَالضُّحَىٰ﴾ قـالَ: كَبِّر حَتىٰ تَخْتِمَ، وأخبَرَهُ ٱبنُ كَثيرٍ أنَّه قرأ علىٰ مُجاهِدٍ فأمَـرَهُ بذٰلكَ، وأخبَرَهُ مُجاهِدٌ أنَّ ٱبنَ عَبَّاسٍ أمَـرَهُ بذٰلـكَ، وأخبَرَهُ ٱبنُ عَبَّاسٍ أنَّ أُبَيَّ بنَ كَعْبٍ أمَـرَهُ بذٰلكَ، وأخبَرَهُ أُبَيٌّ أنَّ النَّبيَّ ﷺ أمَرَهُ بذٰلكَ.

أخـرَجَـهُ الْحاكِمُ (رقم: ٥٣٢٥) وأبو عَمْـرٍو الدَّانيُّ في «التَّيسيرِ» (ص: ٢٢٧) وَالبَيهَقيُّ في «الشُّعَب» (رقم: ٢٠٧٧، ٢٠٧٩، ٢٠٨٠، ٢٠٨١) وَالذَّهبيُّ في «معـرِفَةِ القرَّاء» (١/ ١٧٥-١٧٦، ١٧٧) و«ميزان الاعتِدالِ» (١/ ١٤٤-١٤٥) وٱبنُ الجَزَريِّ في «النَّشْرِ» (٢/ ٤١٢، ٤١٣، ٤١٤) مِن طُرُقٍ عَنِ البَزِّيِّ، به.

قُلْتُ: تفرَّدَ بِهِ البَزِّيُّ، قالَ الحافِظُ أبـو العَلاءِ الهَمَذانيُّ: «لم يَرْفَعِ التَّكبيرَ إلَّا البَزِّيُّ، فإنَّ الرِّواياتِ قَـدْ تَظافَرَتْ عَنْهُ برَفْعِـهِ إلىٰ النَّبيِّ ﷺ» قالَ: «ورواهُ النَّاسُ فـوَقَفوهُ علىٰ ٱبنِ عَبَّاسٍ ومُجاهِدٍ» (النَّشر: ٢/ ٤١٣-٤١٤).

قالَ الحاكِمُ: «حَديثٌ صَحيحُ الإسْنادِ».

فتعقَّبَهُ الذَّهبيُّ في «التَّلخيص» بقولِهِ: «البَزِّيُّ قَد تُكُلِّمَ فيهِ».

وَقـالَ في «الميـزان»: «هٰذا حَـديثٌ غَـريـبٌ، وهُوَ مِمَّا أُنْكِرَ علىٰ البَـزِّيِّ»، وقـالَ في «السِّير» (١٢/ ٥١): «صحَّحَ لَهُ الحاكِمُ حَديثَ التَّكبيرِ، وهُوَ مُنْكَرٌ».

قُلْتُ: البَزِّيُّ إمـامٌ في القِراءَةِ، لٰكنَّه ضعيفٌ في الحَديثِ، فكأنَّه ٱشتبَهَ عَلَيْـهِ أمْرُ هٰذا =

عِنْدَ القرَّاءِ في قِراءَةِ عَبْدِاللَّهِ بنِ كَثيرٍ أحَـدِ الأئمَّةِ السَّبْعَةِ، وكذٰلكَ عَنْ غيرِهِ أنَّهُم كانُوا يفْعَلونَهُ.

قـالَ أبو عَمْـرٍو الدَّانيُّ: «كـانَ ٱبـنُ كَثيرٍ مِن طَريقِ القـوَّاسِ وَالبَـزِّيِّ[1] وغيرِهما يُكَبِّرُ في الصَّلاةِ وَالعَـرْضِ[2]، مِن آخِـرِ سُـورَةِ ﴿وَالضُّحَىٰ﴾، معَ فَراغِهِ مِن كُلِّ سُورَةٍ إلىٰ آخِرِ ﴿قُلْ أعوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾، فإذا كَبَّرَ في (النَّاسِ) قرأَ فاتِحَةَ الْكِتابِ وَخَمْسَ آياتٍ مِنْ أوَّلِ سورَةِ البَقَرةِ علىٰ عَدَدِ الْكوفيِّينَ، إلىٰ قوْلِهِ: ﴿أولٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾[3]، ثُمَّ دَعا بدُعاءِ الْخَتْمَةِ»[4].

= الْحَديثِ، فوَقَعَ إليهِ مِن طَريقِ ٱبنِ كَثيرٍ موقـوفاً أو مقطوعاً، فرَفَعهُ إلىٰ النَّبيِّ ﷺ، ومَن لم يكُنِ الحَديثُ صَنْعَتَهُ فهٰذا واردٌ عليه، وإن كانَ ذكيًّا في غيرِهِ.

ومِمَّا يقتَضي التَّنبيـهَ أنَّه وَقَـعَ في بعْضِ الطُّرُقِ عَنِ البَـزِّيِّ قـالَ: حَـدَّثْتُ مُحَمَّـدَ بنَ إدْريسَ الشَّافِعيَّ، فقالَ لي: «إنْ تركْتَ التَّكبيرَ فقَدْ تركَتَ سُنَّةً مِن سُنَنِ نَبيِّكَ».

ونَقَلَ ٱبنُ الجَزَريِّ عَنِ ٱبنِ كَثيرٍ المفسِّرِ قوْلَهُ: «هٰذا يَقْتَضي تَصْحيحَهُ لهٰذا الْحَديثِ» (النَّشر: ٢/ ٤١٥).

قلتُ: في ثُبوتِ هٰذا عَنِ الشَّافِعيِّ الإمامِ نَظَرٌ، فإنَّ في طَريقِ الرِّوايةِ إليهِ رجلاً مكِّيًّا يُقـالُ لهُ (موسىٰ بـن هارون) لا يُعْرَفُ، وَوَقَع في بعْضِ الطُّـرُقِ: (الشَّافعيّ) بالنِّسبـة فقط دونَ ذكْرِ الاسْم، وفي روايةٍ: (إبراهيم بن مُحمَّـدٍ الشَّافعيّ)، وإبراهيمُ هٰذا هُوَ ٱبنُ عَمِّ الإمامِ. والمقصودُ أن تعْلَمَ أنَّ الَّذي قالَهُ ٱبنُ كَثيرٍ لا يُفيدُ في قَبولِ الحَديثِ.

(١) القـوَّاسُ هُوَ: أبو الحَسَنِ أحْمَدُ بنُ محمَّدِ بـنِ عَلْقَمَةَ المكِّيُّ، مِن حَمَلَةِ قِـراءَةِ ٱبنِ كَثيرٍ المعتَمدينَ. والبَزِّيُّ هُوَ المذكُور في التَّعليقِ السَّابِقِ، مِنَ الضَّابطينَ لقراءَةِ ٱبنِ كَثيرٍ.

(٢) أرادَ في حالِ عَرْضِ القِراءَةِ عليهِ مِن قِبَلِ الطَّلَبَةِ.

(٣) هٰذا المذْهَبُ يَسْتَلْزِمُ عَدَّ البَسْمَلَةِ آيَةً منْها.

(٤) النَّشر، لابن الجزَريِّ (٢/ ٤١١).

وَقالَ ٱبنُ الجَزَريِّ: «صَحَّ عنْدَ أهْلِ مَكَّةَ قُرَّائِهِم وعُلمائِهِم وأئمَّتِهم ومَن رُوِيَ عَنْهُم، صحَّـةً ٱسْتَفـاضَتْ وَٱشْتَهَـرتْ وذاعَتْ وَٱنْتَشَرَت حتَّىٰ بَلَغَتْ حَدَّ التَّـواتُرِ، وَصَحَّت أيْضاً عَنْ أبي عَمْـرٍو مِن رِوايَةِ السُّوسِيِّ[1]، وعَنْ أبي جَعْفَرٍ مِن رِوايَةِ العُمَريِّ[2]»[3].

وَالمقْصـودُ بيانُ أنَّ هٰذا التَّكبيرَ ليسَ مِنَ البِـدَعِ، لٰكن ينبَغي أن لا يَفْعَلهُ القارىءُ إلَّا أن يكونَ منقولاً لهُ في الرِّوايَةِ الَّتي يقرأُ بها، كقِراءَةِ ٱبنِ كَثيرٍ.

وهٰذا إن وَقَعَ وكـانَ سائغـاً لأحَـدٍ في زَمـانِنا فهُوَ لقـارىءٍ مُختَصٍّ؛ لأنَّ العـامَّـةَ اليَوْمَ إنَّما يقـرأ أكثَـرُهُم برِوايَةِ حَفْصٍ عَن عـاصِمٍ، وأهْلُ المغـرِبِ الإسْلاميِّ يقـرأونَ بقراءَةِ نافِعٍ مِن رِوايَتَي وَرْشٍ وَقـالونَ، وهٰؤلاءِ لم يُنْقَلْ تكْبيرُ الخَتْمِ في قِراءَتِهِم، فعَلَيْهِ فلا ينبَغي العَمَلُ بهِ.

وسُئِلَ شيخُ الإسْـلامِ ٱبنُ تيميَّـة عن جماعَـةٍ ٱجتَمَعُـوا في خَتْمَـةٍ وهُم يقرأونَ لعـاصِمٍ وأبي عَمْرٍو، فإذا وَصَلُوا إلىٰ سـورَةِ (الضُّحَىٰ) لم يُهَلِّلُوا ولم يُكَبِّروا إلىٰ آخِرِ الخَتْمةِ، ففعْلُهُم ذٰلكَ هُوَ الأفْضَلُ أم لا؟

فأجـابَ: «نَعَمْ، إذا قَـرَأُوا بغيرِ حَـرْفِ ٱبنِ كَثيرٍ كـانَ تَرْكُهُمْ لذٰلكَ هُوَ

---

(١) السُّوسِيُّ: هُوَ أبو شُعَيبٍ صالحُ بنُ زِيادٍ أحَدُ الثِّقاتِ من رُواةِ قراءَةِ أبي عَمْرِو بنِ العَلاءِ أحَدِ الأئمَّةِ السَّبْعَةِ.

(٢) العُمَريُّ هٰذا هُوَ الزُّبَيْرُ بنُ مُحَمَّدٍ، أحَـدُ الثِّقاتِ راوي قِراءَةِ أبي جَعْفَرٍ يزيدَ بنِ القَعْقاعِ أحَدِ الأئمَّةِ القرَّاءِ العَشَرَةِ.

(٣) النَّشر (٢/ ٤١٠).

الأفْضَلُ، بلِ المشروعُ المسْنونُ، فإنَّ هٰؤلاءِ الأئمَّةَ مِنَ القرَّاءِ لم يكونُوا يُكَبِّرونَ لا في أوائلِ السُّوَرِ وَلا في أواخِرِها»[1].

● دُعاء الخَتْمِ:

لا يَثْبُتُ فيهِ عَنِ النَّبيِّ ﷺ صِيغَةٌ وَلا فَضيلَةٌ وَلا شَيْءٌ[2]، وإنَّما ثَبَتَ فيهِ مِنَ الأثَرِ:

---

(١) مجموع الفتاوىٰ (١٣/ ٢٢٦).

وَنفيُه التَّكبيرَ عن قِراءَةِ أبي عَمْرٍو معَ ما تقدَّمَ ذكْرُهُ عَنِ السُّوسيِّ، وَجْهُهُ: المشْهورُ المعروفُ مِن قِراءَةِ أبي عَمْرٍو، والَّذي ذكَرَهُ ابنُ الجزريِّ زيادَةُ علمٍ وفائِدَةٌ.

(٢) أخرجَ البَيهقيُّ في «الشُّعب» (رقم: ٢٠٨٢) - ومِن طَريقِهِ: ابنُ الجَزَريِّ في «النَّشر» (٢/ ٤٦٤-٤٦٥) - مِن طَريقِ عَمْرو بنِ شَمِرٍ (تحرَّف إلىٰ: سَمُرَةَ)، عَنْ جابِرٍ الجُعْفيِّ، عَنْ أبي جَعْفَرٍ، قالَ: كانَ عليُّ بنُ حُسَيْنٍ يذْكُرُ عَنِ النَّبيِّ ﷺ أنَّه كانَ إذا ختَمَ القرآنَ حَمِدَ اللَّهَ بمَحامِدَ ... فساقَ حَديثاً طويلاً.

وقالَ البيهقيُّ قبلَ إيرادِ هٰذا الحَديثِ: «وَقَدْ رُوِيَ عَنِ النَّبيِّ ﷺ في دُعاءِ الخَتْمِ حَديثٌ منْقَطِعٌ بإسْنادٍ ضَعيفٍ، وَقَدْ تَساهَلَ أهْلُ الحَديثِ في قَبولِ ما وَرَدَ مِنَ الدَّعَواتِ وَفَضائِلِ الأعْمالِ متىٰ ما لم يَكُن مِن رُواتِهِ مَن يُعْرَفُ بوَضْعِ الحَديثِ أوِ الكَذِبِ في الرِّوايَةِ».

قُلْتُ: وليسَ الأمْرُ كما قالَ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ، فإنَّ عَمْرَو بنَ شَمِرٍ كَذَّابٌ معروفٌ، وجابِرٌ الجُعفيُّ متَّهمٌ بالكَذِبِ.

وَفي البابِ خَبرٌ واهٍ مِن حَديثِ أبي هُرَيْرَةَ، وثانٍ معضَلٌ، ذكَرهما ابنُ الجَزَريِّ في «النَّشر» (٢/ ٤٦٤).

فَعَنْ أَنَسِ بنِ مالِكٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّه كانَ إذا ختَمَ القرآنَ جمعَ وَلَدَهُ وأهْلَ بيْتِهِ فَدَعا لَهُمْ[1].

وَالعَمَلُ بِهِ مَنْقولٌ عَنْ جَماعَةٍ مِنَ السَّلَفِ، منْهُم: مُجاهِدُ بنُ جَبْرٍ، وعَبْدَةُ بنُ أبي لُبابَةَ، وَالْحَكَمُ بنُ عُتَيْبَةَ، وسَلَمَةُ بنُ كُهَيْلٍ[2].

وَذَهَبَ الإمامُ أحمَدُ بنُ حَنْبَلٍ إلىٰ حُسْنِهِ، وَٱختارَ العَمَلَ بهِ.

قالَ حَنْبَلُ بنُ إسْحاقَ: سَمِعْتُ أحمَدَ يَقولُ في خَتْمِ الْقرآنِ: «إذا فَرَغْتَ

---

(١) أثَرٌ صَحيحٌ. أخرَجَهُ سَعيدُ بنُ منْصورٍ (رقم: ٢٧ - فضائل القرآن) والدَّارِميُّ (رقم: ٣٣٤٨) وَالفِريابيُّ في «الفضائل» (رقم: ٨٣، ٨٤) وَالطَّبرانيُّ في «الكبير» (رقم: ٦٧٤) وَالبيهقيُّ في «الشُّعَب» (رقم: ٢٠٧٠) مِن طَريقينِ عَنْ ثابِتٍ، عَنْ أنَسٍ، به. وإسْنادُهُ صَحيحٌ.

تابَعَ ثابتاً: قَتادَةُ عَنْ أنَسٍ، بنحوِهِ.

أخرَجَهُ ٱبنُ المبارَكِ في «الزُّهد» (رقم: ٨٠٩) وٱبنُ أبي شَيْبَة (رقم: ٣٠٠٢٩) وأبو عُبَيْدٍ في «الفَضائل» (ص: ١٠٩) وٱبنُ الضُّرَيْسِ (رقم: ٨٤) والفِرْيابيُّ (رقم: ٨٥، ٨٦) مِن طَريقَينِ عَنْ قَتادَةَ. وإسْنادُهُ صَحيحٌ.

قالَ البيهقيُّ: «هٰذا هُوَ الصَّحيحُ موْقوفٌ، وقَدْ رُوِيَ مِن وَجْهٍ آخَرَ عَن قَتادَةَ عَنْ أنَسٍ مَرْفوعاً، وليْسَ بشَيءٍ» ثُمَّ أسْنَدَه (رقم: ٢٠٧١) ثُمَّ قالَ: «رَفْعُهُ وَهْمٌ، وفي إسْنادِهِ مَجاهيلُ، وَالصَّحيحُ رِوايَةُ ٱبنِ المبارَكِ عَن مِسْعَرٍ مَوْقوفاً علىٰ أنَسِ بنِ مالكٍ».

(٢) أخرَجَ ذٰلكَ عنْهُم: ٱبنُ أبي شيبة (رقم: ٣٠٠٣١) وأبو عُبيدٍ (ص: ١٠٧) وٱبنُ الضُّرَيْس (رقم: ٤٩، ٨١، ٨٦) والفِريابيُّ (رقم: ٨٨-٩٢) وهُوَ صَحيحٌ.

وأخْرَجَ ٱبنُ أبي شَيبَة (رقم: ٣٠٠٣٣) والفريابيُّ (رقم: ٨٧) بإسنادٍ صحيحٍ عن مُجاهِدٍ قالَ: «الرَّحمَةُ تَنْزِلُ عندَ خَتْمِ القرآنِ».

مِن قِراءَتِكَ ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ فَٱرْفَعْ يَدَيْكَ فِي الدُّعاءِ قَبْلَ الرُّكوعِ»، قُلْتُ: إلىٰ أيِّ شَيْءٍ تَذْهَبُ في هٰذا؟ قالَ: «رأيتُ أَهْلَ مَكَّةَ يَفْعَلُونَهُ، وكانَ سُفْيانُ بنُ عُيَيْنَةَ يَفْعَلُهُ مَعَهُم بمكَّةَ».

قالَ عبَّاسُ بنُ عَبْدِالعَظيمِ: «وكَذٰلكَ أدْرَكْتُ النَّاسَ بالبَصْرَةِ وبمكَّةَ، ورَوَىٰ أَهْلُ المدينَةِ في هٰذا أشْياءَ، وذُكِرَ عَنْ عُثْمانَ رَضِيَ اللَّهُ عنْهُ».

وَقالَ الْفَضْلُ بنُ زِيادٍ: «سألْتُ أبا عَبْدِاللَّهِ، يعني أحْمَدَ بنَ حنْبَلٍ، فقُلْتُ: أختِمُ القرآنَ، أجْعَلُهُ في التَّراويحِ أو في الوِتْرِ؟ قالَ: ٱجْعَلْهُ في التَّراويحِ، يكونُ لَنا دُعاءً بينَ ٱثنينِ، قلْتُ: كيْفَ أصْنَعُ؟ قالَ: إذا فَرَغْتَ مِنْ آخِرِ القرآنِ فٱرْفَعْ يَدَيْكَ قبلَ أن تَرْكَعَ، وٱدْعُ بِنا ونحْنُ في الصَّلاةِ، وأطِلِ القِيامَ، قُلْتُ: بِمَ أدْعو؟ قالَ: بِما شِئْتَ، قالَ: فقُلْتُ كَما أمَرَني وهُوَ خَلْفي، يَدْعُو قائِماً، ويَرْفَعُ يَدَيْهِ»[1].

وَقالَ أبو داوُدَ السِّجِسْتانيُّ: «فلمَّا فرَغَ - يعني الإمامَ - مِن قِراءَةِ ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ رَفَعَ الإمامُ يَدَيْهِ في الصَّلاةِ وَرَفَعَ النَّاسُ، وأحمَدُ مَعَنا، فقامَ ساعَةً يَدْعُو، ثُمَّ رَكَعَ»[2].

فحاصِلُ هٰذا: أنَّ الدُّعاءَ عنْدَ ختْمِ القرآنِ فِعْلٌ سَلفيٌّ قَديمٌ، لا يوصَفُ فاعِلُهُ بالإحْداثِ؛ للمأثورِ الَّذي ذكَرْتُ عنْ أنسٍ وغيرِهِ.

---

(١) النَّشر، لابن الجَزَريِّ (٢/ ٤٥٥-٤٥٦)، ونَقَلَ أبو داودَ في «المسائل» (ص: ٦٤) عن أحمدَ نحوَ الَّذي حكاهُ حنبلٌ عن أهْلِ مكَّة وسُفيانَ.

(٢) مسائل الإمام أحمد بن حنبل - رواية أبي داوُدَ (ص: ٦٣-٦٤).

لٰكنَّه ليسَ بسُنَّةٍ، وإنَّما يُقالُ فيه: هُوَ حَسَنٌ جائِزٌ، وحُسْنُهُ مِن جِهَةِ أنَّ قِراءَةَ الْخَتْمَةِ عَمَلٌ صالحٌ كَثيرُ الثَّوابِ علىٰ التِّلاوَةِ، ومِنْ أسْبابِ إجابَةِ الدُّعاءِ أن يُقَدِّمَ الإنسانُ بينَ يَدَي دُعائِهِ عَمَلاً صالحاً.

● **خَتْمُ التِّلاوَةِ بالتَّصْديقِ مِمَّا جَرَتْ بِهِ عادَةُ القُرَّاءِ، وليْسَ بسُنَّةٍ:**

قوْلُ التَّالي عنْدَ خَتْمِ التِّلاوَةِ: (صَدَقَ اللَّهُ الْعَظيمُ) لم يَرِدْ فيهِ حَديثٌ وَلا أثَرٌ، وأصْلُ ذٰلكَ في أقْدَمِ ما رأيْتُ ما ذَكَرَهُ الْحكِيمُ التِّرمذيُّ الصُّوفيُّ مِن عُلماءِ المئَةِ الثَّالِثَةِ، فإنَّه قالَ في جُمْلَةِ أشياءَ مِنَ الأدَبِ معَ القرآنِ: «وإذا ٱنْتَهَت قِراءَتُهُ أن يُصَدِّقَ رَبَّهُ، وَيَشْهَدَ بالبَلاغِ للرُّسُلِ صَلَواتُ اللَّهِ عليهِمْ، وَيَشْهَدَ علىٰ ذٰلكَ أنَّه حَقٌّ، فيَقولَ: صَدَقْتَ رَبَّنا، وبَلَّغَتْ رُسُلُكَ، ونَحْنُ علىٰ ذٰلكَ مِنَ الشَّاهِدينَ، اللَّهُمَّ ٱجْعَلْنا مِن شُهَداءِ الْحَقِّ، القائمينَ بالقِسْطِ، ثُمَّ يَدْعو بدَعَواتِهِ»[1]، ثُمَّ رأيْتُ جماعَةً تابَعوهُ علىٰ ذِكْرِهِ، منْهُمُ الْحَليميُّ صاحِبُ «شُعب الإيمان»[2] وعلىٰ أثَرِهِ البَيْهَقيُّ[3]، وَمِمَّن بعْدَهُم أبو عَبْدِاللَّهِ القُرْطُبيُّ المفسِّرُ[4].

وأمَّا الصِّيغَةُ المسْتَعْمَلَةُ عنْدَ القُرَّاءِ اليَوْمَ (صَدَقَ اللَّهُ الْعَظيمُ)، فأصْلُها

(١) نوادر الأصول، للحكيم (ص: ٢٣٣ - الطَّبعة المختصرة).

(٢) ذكَر ذٰلكَ في «المنهاج في شُعَبِ الإيمان» (٢/ ٢١٠).

(٣) في كتابِهِ «شُعب الإيمان» (٢/ ٣١٩) نقلاً عَنِ الْحَليميِّ.

(٤) في «الجامع لأحكام القرآن» (١/ ٢٧-٢٨) والتِّذْكار (ص: ١٢٦).

في سُنَّةِ النَّبيِّ ﷺ في غيرِ ما خَبَرٍ، مِن ذٰلكَ:

حَـديثُ بُـرَيْدَةَ بنِ الْحُصَيْبِ، رَضِيَ اللَّـهُ عنهُ، قـالَ: خَطَبَنا رَسُـولُ اللَّهِ ﷺ، فأقْبَـلَ الحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ، رَضِيَ اللَّهُ عنْهُما، عليهِما قَميصـانِ أحمرانِ، يَعْثُـرانِ وَيَقومـانِ، فنزَلَ فأخَذَهُما، فصَعِـدَ بهِما المنبَرَ، ثُمَّ قالَ: «صَـدَقَ اللَّهُ ﴿إنَّما أمْوالُكُم وَأوْلادُكُمْ فِتْنَةٌ﴾ [التَّغابُن: ١٥]، رأيْتُ هٰذَينِ فلم أصْبِر» ثُمَّ أخَذَ في الْخُطْبَةِ[١].

أقـولُ: وَلا يدُلُّ هٰذا الْحَديثُ وشِبْهُـهُ علىٰ ٱسْتِحْسـانِ صَنيعِ القـرَّاءِ فيما يفْعَلونَهُ عَقِبَ كُلِّ تِلاوَةٍ، فـإنَّهُم جَعَلوهُ كـالسُّنَّةِ الثَّـابِتَـةِ بمنزِلَةِ الاسْتِعـاذَةِ المأمـورِ بها عنْدَ الابْتِداءِ، وهٰذا غَلَـطٌ علىٰ الشَّرْعِ، صيَّرَ العامَّـةَ يظنُّونَ ذٰلكَ كالْجُزْءِ الَّذي لا بُدَّ منْهُ لختْمِ التِّلاوَةِ.

لٰكن في الْحَديـثِ دَلالَةٌ علىٰ حُسْنِ ذٰلكَ لـو وَقَعَ أحْيـاناً، وَخيرُ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحمَّـدٍ ﷺ، وحيثُ لم يَـرِدْ عنهُ جَعْلُهُ مِن سُنَّةِ التِّـلاوَةِ، فـالواجِبُ الوُقوفُ عنْدَ ذٰلكَ، فإنَّه كانَ أشَدَّ الأمَّةِ تَعظيماً لكَلامِ ربِّهِ تعالىٰ.

---

(١) حَديثٌ صَحيحٌ.

أخـرَجَـهُ أحمَدُ (٥/ ٣٥٤) وأبو داوُدَ (رقم: ١١٠٩) والتِّرمِـذيُّ (رقم: ٣٧٧٤) والنَّسائيُّ (رقم: ١٤١٣، ١٥٨٥) وٱبنُ ماجة (رقم: ٣٦٠٠) مِن طُرُقٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بنِ واقِدٍ، قالَ: حَدَّثني عَبْدُاللَّهِ بنُ بُـرَيْدَةَ، عَنْ أبيهِ، به.

قُلْتُ: وإسْنادُهُ صَحيحٌ، وقالَ التِّرمذيُّ: «حَديثٌ حَسَنٌ غريبٌ».

استماع القرآن:

مُسْتَمِعُ القرآنِ يُشارِكُ القارىءَ في وُجوبِ إخلاصِ النيَّةِ، والتَّدبُّرِ، والتَّخلُّقِ بأخلاقِ القرآنِ، والحَذَرِ من القوْلِ فيه بغيرِ علمٍ، ومن المِراءِ فيه، كما يُشارِكُهُ في الخُشوعِ عندَ ٱستماعِهِ، وإجابةِ الآيةِ، والسُّجودِ عنْدَ ٱسْتماعِهِ آيَةَ السَّجْدَةِ، وغيرِ ذٰلكَ مِنَ الآدابِ والأحكامِ الَّتي تُدْرَكُ مِمَّا تقدَّمَ.

ويختصُّ بوُجُوبِ الإنْصاتِ، لقَوْلِهِ تعالىٰ: ﴿وَإِذَا قُرِىءَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [الأعراف: ٢٠٤].

ومِمَّا يَحْسُنُ التَّنبيهُ عَليهِ أنَّ النَّاسَ اليَوْمَ يَسْتَمِعُونَ القرآنَ عن طَريقِ الوَسائلِ السَّمعيَّةِ بصَوْتِ قارىءٍ مسَجَّلٍ، فهَل لذٰلكَ حُكْمُ ٱسْتِماعِهِ مِنَ القارىءِ بحَضْرَتِهِ؟

الْجَوابُ: نَعَمْ؛ لأنَّ العِبْرَةَ بالقِراءَةِ، وهِيَ حاصِلةٌ، فعليهِ فإنَّه يجبُ الإنْصاتُ لها، كما يسْجُدُ للتِّلاوَةِ إذا ٱسْتَمَعَ آيَةَ السَّجْدَةِ.

وَأمَّا الأجْرُ فيهِ فَقَدْ ثَبَتَ عَنْ عَبْدِاللّٰهِ بنِ عَبَّاسٍ، رَضِيَ اللّٰهُ عنْهُما، قالَ: «مَنِ ٱسْتَمَعَ آيَةً مِن كِتابِ اللّٰهِ كانَت لَهُ نوراً يوْمَ القِيامَةِ»[1].

---

(١) أثَرٌ صَحيحٌ. أخرجَهُ عبدُالرَّزّاق (رقم: ٦٠١٢) - ومِن طَريقِهِ: الدَّارميُّ (رقم: ٣٢٤٤) - قالَ: أخبرَنا ٱبنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطاءٍ، عَنِ ٱبنِ عبَّاسٍ، به.
قُلْتُ: وهٰذا إسْنادٌ صَحيحٌ، وٱبنُ جُرَيجٍ عَن عَطاءٍ متَّصلٌ، وهٰذا عَطاءُ بنُ أبي رَباحٍ، والخَبَرُ لا يُقالُ مثْلُهُ مِن قِبَلِ الرَّأيِ.

المبحث الثالث: أحكام تتعلق بالمصاحف:

تَعْظيمُ المُصْحَفِ شُعْبَــةٌ مِـنَ الإيمانِ، ذٰلكَ لما فيــهِ مِن كَــلامِ اللَّهِ رَبِّ العالمينَ تَبـارَكَ وَتعالىٰ، وقدْ ترتَّبَ علىٰ هٰـذا التَّعظيمِ أحْكامٌ ومَسائلُ كثيرَةٌ، كَرِدَّةِ المسْتَهينِ بِهِ، وٱنْعِقادِ اليَمينِ بالْحَلِفِ بِهِ، وغيرِ ذٰلكَ.

وقَصَـدْتُ في هٰذا المَبْحَثِ ذِكْـرَ طَرَفٍ مِنْ تلكَ الأحْكامِ، وهُوَ مـا تَمَسُّ حاجَةُ التَّالي إلىٰ معْرِفَتِهِ، فإلَيْكَ ذٰلكَ:

١ - مسُّ المصْحَفِ معَ الْحَدَثِ:

تقدَّمَ في أَدَبِ القارىءِ بيانُ جوازِ قِـراءَتِهِ للقرآنِ معَ الْحَدَثِ، أصْغَرَ كانَ أو أكْبَرَ، وَمِثْلُهُ القَوْلُ في مَسِّ المصْحَفِ، معَ الْحَثِّ علىٰ الطَّهارَةِ ٱسْتِحْباباً.

وَالوَجْهُ في الْجَوازِ: أنَّه الأصْلُ، ولم يثْبُت ما يَنقُلُهُ عن ذٰلكَ.

وَتَقـدَّمَ في المبحَثِ السَّــابِقِ حَـديثُ ٱبْـنِ عَبَّـاسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عنْهُما، أنَّ رَسُـولَ اللَّهِ ﷺ خَـرَجَ مِنَ الْخَلاءِ، فقُـرِّبَ إليــهِ طَعـامٌ، فقـالُوا: ألَا نأتيكَ بوَضُوءٍ؟ قالَ: «إنَّما أُمِرْتُ بالوُضوءِ إذا قُمْتُ إلىٰ الصَّلاةِ».

وفيهِ دَليلٌ علىٰ أنَّ مسَّ المصْحَفِ لم يؤمَرْ بالوُضوءِ لَهُ.

وأكْبَرُ ما تعلَّقَ بهِ مَن مَنعَ المحْدِثَ مِن مَـسِّ المصْحَفِ آيَةٌ وَحَديثٌ، فأمَّا الآيَةُ فقَـوْلُهُ تعـالىٰ: ﴿إنَّهُ لَقُـرْآنٌ كَـرِيمٌ * فِي كِتـابٍ مَكْنُونٍ * لا يَمَسُّـهُ إلَّا المطَهَّـرُونَ﴾ [الـواقعـة: ٧٧-٧٩]، فقــالُوا: دلَّتِ الآيَةُ علىٰ حُـرْمَـةِ مَسِّ المصْحَفِ لمن لم يكُن علىٰ طَهارَةٍ.

وَهٰذا التَّفسيرُ خطأٌ في اللُّغَةِ، فإنَّ فاعِلَ الطَّهارَةِ لا يُسَمَّىٰ (مُطَهَّراً) وإنَّما يُقالُ فيهِ: (مُطَّهِّر) و(مُتَطَهِّـر) بصيغَةِ ٱسْمِ الفاعِلِ، فهٰذا دَليلٌ علىٰ أنَّ المعنىٰ في ذٰلكَ لا يَعودُ إلىٰ المُكلَّـفِ، ولِذا قالَ مَن قالَ مِـنَ السَّلَفِ: ﴿المُطَهَّرونَ﴾ الملائكَةُ، وهٰذا التَّفسيرُ هُوَ المناسِبُ لعَوْدِ الضَّميرِ في قوْلِهِ: ﴿يَمَسُّهُ﴾ فإنَّه في أصْلِ اللُّغَةِ إنَّما يَعودُ إلىٰ أقْرَبِ مذْكورٍ في السِّياقِ، وهُوَ هُنا الْكِتابُ المكْنونُ، وهُوَ عِنْدَ اللَّهِ تعـالىٰ في السَّماءِ، كما قـالَ سُبْحــانَهُ: ﴿في صُحُفٍ مُكَرَّمَـةٍ * مَرْفوعَةٍ مُطَهَّرَةٍ * بأيْدِي سَفَرَةٍ * كِرامٍ بَرَرَةٍ﴾ [عَبَس: ١٣-١٦].

وَلَوْ قـالَ قـائِـلٌ: يَحْسُنُ بالمسْلِمِ ٱكْتِســابُ الطَّهـارَةِ مـا ٱسْتَطاعَ لمسِّ المصْحَفِ تشبُّهـاً بالملائِكَةِ في تِلْكَ الصِّفَةِ، فأقـولُ: نَعَمْ، هٰذا معنىٰ صَحيحٌ يُسْتَفادُ مِن شَرْعِيَّةِ التَّشبُّهِ بالملائِكَـةِ في صِفَتِهِمْ، وقَدْ جاءَ النَّدْبُ إليهِ، كَما في حَديثِ جابِرِ بنِ سَمُرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قالَ: قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«ألَا تَصُفُّـونَ كَما تَصُفُّ الملائِكَةُ عِنْدَ رَبِّها؟» قـالَ: قُلْنا: يا رَسُـولَ اللَّهِ، وَكَيْفَ تَصُفُّ الملائِكَةُ عِنْدَ رَبِّها؟ قالَ: «يُتِمُّونَ الصُّفوفَ الأوَلَ، وَيَتَراصُّونَ في الصَّفِّ»[1].

لٰكِنْ غـايَةُ مـا يُفيـدُهُ مثْلُ هٰذا الاسْتِـدْلالِ هُوَ ٱسْتِحبـابُ التَّطهُّـرِ لمسِّ

---

(١) حَديثٌ صَحيحٌ.

أخــرَجَـهُ أحمَدُ (٥/ ١٠١، ١٠٦) ومُسْلمٌ (رقـم: ٤٣٠) وأبو داوُدَ (رقم: ٦٦١) وَالنَّسائيُّ (رقم: ٨١٦) وٱبنُ ماجَةَ (رقم: ٩٩٢) مِن طُرُقٍ عَنِ الأعْمَشِ، عَنِ المسَيَّبِ بنِ رافِعٍ، عَن تَميمِ بنِ طَرَفَةَ، عَن جابِرِ بنِ سَمُرَةَ، به.

المُصْحَفِ، أمَّا الوُجوبُ فلا يَنْهَضُ دَليلاً عليهِ.

وَأمَّا الحَديثُ الَّذي ٱسْتَدلُّوا بِهِ علىٰ فَـرْضِ الطَّهارَةِ لذٰلكَ، فهُوَ حَديثُ: «لا يمَسُّ القرآنَ إلَّا طاهِرٌ».

وَهٰذا علىٰ لَفْظِ النَّفْيِ وَمعْناهُ النَّهيُ، وَقَدْ بيَّنْتُ وَجْهَـهُ في موْضِعٍ آخَرَ بِما حاصِلُهُ: أنَّ وَصْفَ (طاهِر) ثابِتٌ للمسْلِمِ بإسْلامِهِ، لا يُزيلُهُ عَنْهُ حَدَثٌ إلَّا الكُفْرُ، لما جاءَ مِنْ حَديثِ أبي هُرَيْرَةَ:

أنَّه لَقِيَـهُ النَّبيُّ ﷺ في طَريقٍ مِن طُرُقِ المدينَةِ وهُوَ جُنُبٌ، فٱنْسَلَّ فَـذَهَبَ فٱغْتَسَلَ، فتفقَّدَهُ النَّبيُّ ﷺ، فلمَّا جاءَهُ قالَ: «أيْنَ كُنْتَ يا أبا هُرَيْرَةَ؟» قالَ: يا رَسُـولَ اللَّهِ، لَقِيتَني وَأنا جُنُبٌ فكَـرِهْتُ أن أُجـالِسَكَ حتَّىٰ أغْتَسِلَ، فقـالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سُبْحانَ اللَّهِ! إنَّ المؤمِنَ (وفي لَفْظٍ: المسلمَ) لا يَنْجُسُ».

وكَذٰلكَ وَقَعَ لِحُذَيْفَةَ بنِ اليَمانِ نَحْوُ قِصَّةِ أبي هُرَيرَةَ[1].

فهٰـذا دَليلٌ بَيِّنٌ علىٰ أنَّ الطَّهارَةَ ثابِتَـةٌ للمسْلِمِ لا يُزيلُها عنْهُ جَنابَةٌ أو مـا دونَها. وَهٰذا بِخلافِ الكافِـرِ، فإنَّ اللَّهَ تعالىٰ قـالَ: ﴿إنَّما المشرِكونَ نَجَسٌ﴾ [التَّوبـة: ٢٨]، وبِغَضِّ النَّظَرِ عَن معنىٰ النَّجاسَـةِ فيهِ، فإنَّه وَصْفٌ مـانِعٌ لَنا مِن تمكينِهِ مِن مَسِّ المُصْحَفِ في الأصْلِ، وَالاسْتِثْناءُ من ذٰلكَ علىٰ مـا سيأتي واقِعٌ بقَيْدٍ.

---

(١) حَديثٌ صَحيحٌ. متَّفَقٌ عليهِ مِن حَـديثِ أبي هُرَيْرَةَ: أخرَجَـهُ البُخاريُّ (رقم: ٢٧٩، ٢٨١) ومُسْلِمٌ (رقم: ٣٧١). وٱنفرَدَ بِهِ مسلمٌ (رقم: ٣٧٢) عَن حُذَيْفَةَ.

ويتأيَّدُ هٰذا الَّذي ذكَرْتُهُ في تفسيرِ حَديثِ «لا يمسُّ القرآنَ إلَّا طاهِرٌ» أنَّ في طُرُقِهِ ما بيَّنَ سَبَبَهُ، وهُوَ أنَّ النَّبيَّ ﷺ بعَثَ بِهِ إلىٰ أهْلِ اليَمَنِ، وفيهِم أهْلُ كِتابٍ، فنبَّهَ بذٰلكَ علىٰ عدَمِ تمكينِهِم مِنَ المصاحِفِ للمعنىٰ الَّذي ذَكَرْتُ[1].

وَعَنِ الْحَسَنِ البَصْرِيِّ، رَحِمَهُ اللَّهُ، أنَّه كانَ لا يَرَىٰ بأساً أن يَمَسَّ المصْحَفَ علىٰ غيرِ وُضوءٍ، ويحمِلُهُ إنْ شاءَ[2].

وَالمذاهِبُ المنْقولَةُ عَنِ السَّلَفِ مِنَ الصَّحابَةِ وَالتَّابِعينَ ليْسَ فيها ما يُعارِضُ هٰذا في التَّحقيقِ.

كالَّذي جاءَ عَنْ سَعْدِ بنِ أبي وَقَّاصٍ، رَضِيَ اللَّهُ عنْهُ، فعَنْ مُصْعَبٍ ٱبنِهِ قالَ: كُنْتُ أمْسِكُ المصْحَفَ علىٰ سَعْدِ بنِ أبي وَقَّاصٍ، فٱحتَكَكْتُ، فقالَ سَعْدٌ: لَعَلَّكَ مَسِسْتَ ذَكَرَكَ؟ قالَ: فقُلْتُ: نَعَمْ، فقالَ: قُم فتَوَضَّأْ، فقُمْتُ فتوَضَّأْتُ، ثُمَّ رَجَعْتُ[3].

---

(١) وتَفْصيلُ القوْلِ في الْحَديثِ بياناً لدرجَتِهِ ومعناه في كتابي «حُكْمُ الطَّهارَةِ لغيرِ الصَّلوات»، وقدْ ترجَّحَ لي أنَّه حَديثٌ ضَعيفٌ، أحْسَنُ طُرُقِهِ رِوايةٌ مُرْسَلَةٌ، وليسَ له طريقٌ موصولٌ صالحٌ. وٱنْظُر أيْضاً حولَ معنىٰ الحَديثِ كِتابي «الأجوبة المرضيَّة عن الأسئلةِ النَّجديَّة» (ص: ٣٥-٣٩).

(٢) أثرٌ صَحيحٌ. أخرَجَهُ أبو عُبَيْدٍ في «الفضائل» (ص: ٤٠١) قالَ: حَدَّثنا يَزيدُ، عَنْ هِشامٍ، عَنِ الْحَسَنِ، به.

قُلْتُ: وهٰذا إسْنادٌ صَحيحٌ، يزيدُ هُوَ ٱبنُ هارونَ، وهِشامٌ هُوَ ٱبنُ حَسَّانَ.

(٣) أثرٌ صَحيحٌ. أخرَجَه مالكٌ في «الموطَّأ» (رقم: ١٠١) عَنْ إسْماعِيلَ بنِ مُحَمَّدِ بنِ سَعْدِ بنِ أبي وَقَّاصٍ، عَنْ مُصْعَبِ بنِ سَعْدٍ، به. وإسْنادُهُ صَحيحٌ.

وعَنِ ٱبنِ عُمَرَ، أنَّه كانَ لا يأخُذُ المصْحَفَ إلَّا وهُوَ طاهِرٌ[1].

وَرُوِيَ عَنْ عَطاءِ بنِ أبي رَباحٍ وَطاوُسٍ اليَمانِيِّ وَمُجاهِدٍ المكِّيِّ[2] وغيرِهِم نحْوُ ذٰلكَ.

فهٰذا وشِبْهُهُ منْهُم محمُولٌ علىٰ ٱسْتحبابِ الطَّهارَةِ، وإنَّما ظَهَرَ التَّصريحُ بحُرْمَةِ مسِّ المصْحَفِ بغيرِ طَهارَةٍ فيمَن بعْدَهُم.

فجُملَةُ القَوْلِ في هٰذه المسألةِ: أنَّ التَّطهُّرَ لمسِّ المصْحَفِ مُسْتَحَبٌّ وليسَ بواجِبٍ[3].

---

(١) أخرَجَهُ أبو عُبيدٍ في «الفضائل» (ص: ١٢٢) قالَ: حَدَّثنا أبو مُعاوِيَةَ، عَنْ عُبَيْدِاللَّهِ بنِ عُمَرَ، عَن نافِعٍ، عَنِ ٱبنِ عُمَرَ، به. وأعادَهُ (ص: ٤٠٠) بنَفْسِ الإسْنادِ، لٰكنْ فيهِ (عَبْداللَّه) بدل (عُبيداللَّه)، وعَبدُ اللَّهِ ضَعيفٌ، وعُبيدُاللَّه ثقةٌ.

(٢) قالَ سعيدُ بنُ منْصورٍ (رقم: ١٠١ - فضائل): حَدَّثنا شَريكٌ، عَن لَيْثٍ، عَن عَطاءٍ، وَطاوُسٍ، وَمُجاهِدٍ، أنَّهُم قالُوا: «لا يَمَسُّ القرآنَ إلَّا وَهُوَ طاهِرٌ، أو قالُوا: المصْحَفَ». وإسْنادُهُ ضَعيفٌ، شَريكٌ هُوَ القاضي، وَلَيْثٌ هُوَ ٱبنُ أبي سُلَيْمٍ، ضَعيفانِ.

(٣) وَمِمَّا يَحْسُنُ التَّنبيهُ عليهِ قبْلَ مُفارَقَةِ هٰذهِ المسألَةِ، ما رأيْتُ الاسْتدلالَ بهِ عندَ قَليلٍ مِن متأخِّري العلماءِ، وكَثيرٍ مِنَ العامَّةِ لوجوبِ التَّطهُّرِ لمسِّ المصْحَفِ، ذٰلكَ هُوَ قِصَّةُ إسْلامِ عُمَرَ بنِ الخَطَّابِ، رَضِيَ اللَّهُ عنْهُ، حينَ دخَلَ علىٰ أخْتِهِ فرأىٰ صحيفَةً، قالَ عُمَرُ: فقُلْتُ: ما هٰذهِ الصَّحيفَةُ هٰهُنا؟ فقالَت لي: دَعْنا عَنْكَ يا ٱبنَ الخَطَّابِ، فإنَّكَ لا تَغْتَسِلُ مِنَ الجَنابَةِ وَلا تَتَطهَّرُ وَهٰذا لا يمَسُّهُ إلَّا المطَهَّرونَ، فما زلتُ بها حتَّىٰ أعْطَتْنيها.

والعامَّةُ يزيدونَ فيهِ: فذهَبَ فٱغْتَسَلَ.

وهٰذهِ الزِّيادَةُ كَذِبٌ لا أصْلَ لها في القصَّةِ، ثُمَّ كيْفَ تصحُّ الطَّهارَةُ مِن مشْرِكٍ؟ فعُمَرُ ساعَتَها لم يكُن أسْلَمَ بعْدُ.

=

٢ - السَّفَرُ بالمصْحَفِ إلىٰ أرْضِ الكفَّارِ:

أصْلُ هٰذهِ المسألَةِ حَديثُ عَبْدِاللَّهِ بنِ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عنْهُما، قالَ: قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لا تُسافِرُوا بالقرآنِ، فإنِّي لا آمَنُ أن يَنالَهُ العَدُوُّ».

وَفي لَفْظٍ: عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أنَّه كانَ يَنْهَىٰ أن يُسافَرَ بالقرآنِ إلىٰ أرْضِ الْعَدُوِّ، مَخافَةَ أن يَنالَهُ العَدُوُّ[1].

فهٰذا الحَديثُ صَريحٌ في النَّهيِ عنِ السَّفَرِ بالمُصْحَفِ أو بَعْضِ القرآنِ في صَحيفَةٍ أو غيرِها، لا يحِلُّ للمُسْلمِ أن يُمكِّنَ مِن مَسِّهِ كافِراً مُعادِياً، وذٰلكَ مَخافَةَ تعدِّيهم عليهِ بالإهانَةِ.

والتَّعبيرُ بلَفْظِ (العَدُوِّ) كالقَيْدِ، إذْ ليسَ كُلُّ كافِرٍ مُعادِياً للمسلمينَ، كما قالَ تعالىٰ في آيَةِ كَفَّارَةِ القَتْلِ: ﴿فإن كانَ مِن قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ وَهُوَ مؤمِنٌ فتَحْريرُ رَقَبَةٍ مُؤمِنَةٍ، وَإنْ كانَ مِن قَوْمٍ بَيْنَكُم وَبَيْنَهُم مِيثاقٌ فَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إلىٰ

= أمَّا الرِّوايةُ دونَ الزِّيادَةِ العامِّيَّةِ فأخرَجَها البزَّارُ في «مسندِه» (رقم: ٢٧٩) مِن طَريقِ إسْحاقَ بنِ إبراهيمَ الْحُنَيْنِيِّ، عَنْ أسامَةَ بنِ زَيْدٍ، عَنْ أبيهِ، عَنْ جدِّهِ، قالَ: قالَ عُمَرُ بنُ الْخَطَّابِ، فذكَرَ ذٰلكَ في قصَّةٍ فيها طولٌ.

قُلْتُ: وإسْنادُهُ واهٍ جِدًّا، الحُنينيُّ هٰذا ضَعيفُ الْحَديثِ، وشيخُهُ أسامَةُ هُوَ ابْنُ زَيْدِ بنِ أسْلَمَ ضَعيفٌ مثْلُهُ.

(١) **حَديثٌ صَحيحٌ.**

مُتَّفَقٌ عليهِ: أخرَجَهُ البُخاريُّ (رقم: ٢٨٢٨) ومُسْلِمٌ (رقم: ١٨٦٩) وَاللَّفْظانِ لَهُ. وحَوْلَ الْحَديثِ كلامٌ في ذِكْرِ التَّعليلِ فيهِ، هَل هُوَ مِنْ قوْلِ النَّبيِّ ﷺ، أو أُدْرِجَ مِن بَعْضِ الرُّواةِ؟ والصَّوابُ أنَّه مرْفوعٌ إلىٰ النَّبيِّ ﷺ، كما بَيَّنْتُهُ في كتاب «علل الحَديثِ».

أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مؤمِنَةٍ﴾ [النِّساء: ٩٢].

ففرَّقَ اللَّهُ تعالىٰ بينَ صِنفَيْنِ مِنَ الْكُفَّارِ: العَدُوِّ المحارِبِ، والمسالِمِ الَّذي بينَ المسلمينَ وبينَهُ عَهْدٌ وميثاقٌ، ولم يُسَمِّهِ عَدُوًّا معَ كُفْرِهِ، لأجْلِ الميثاقِ.

وَالَّذي يُتصوَّرُ منْهُ الاعْتِداءُ علىٰ القرآنِ إنَّما هُوَ الكافِرُ الحربيُّ، لا مَن بينَهُ وبينَ المسْلمينَ عَهْدٌ.

وعَلَيْـهِ: فحَمْلُ المصْحَفِ إلىٰ أرْضِ الْحَرْبِ هُـوَ المرادُ بالحَديثِ، أمَّـا إلىٰ أرْضِ عُهـودٍ ومَـواثيقَ يكونُ المسلِمُ آمِناً فيهـا علىٰ القـرآنِ وَعلىٰ دينِهِ، فَـلا حرَجَ مِنْ أن يكونَ معَهُ فيها مصْحَفُهُ، كما يقتضيهِ واقِعُ النَّاسِ في زَمانِنا.

وَقَدْ صَرَّحَ فُقَهاءُ الحنفيَّةِ أنَّ المسْلِمَ إذا دَخَلَ بلادَ الْكُفَّارِ بأمانٍ جازَ حَمْلُ المصْحَفِ مَعَهُ إذا كانُوا يُوفُونَ بالعَهْدِ[1].

وَيتفـرَّعُ عَن هٰذهِ المسألةِ: هَل يَجوزُ أن يُعْطىٰ الكافِـرُ مُصْحَفـاً يقـرأُ فيـهِ بغرَضِ دَعْوَتِهِ إلىٰ الإسْلامِ؟

تَقدَّمَ في المسألَةِ السَّـابِقَةِ تأويلُ حَـديثِ «لا يَمَسُّ القرآنَ إلَّا طاهِرٌ» علىٰ معنىٰ: لا يُمَكَّنُ مِـن مَسِّـهِ إلَّا مُسْلِمٌ، وَلا يُختَلَـفُ في إرادَةِ الكافِـرِ بـالمنْعِ بِمُقْتَضىٰ هٰذا الْحَديـثِ، وَكُلُّ مَن مَنَعَ المسْلِمَ المحْـدِثَ مِـن مَسِّ المصْحَفِ وهُمْ جمْهُورُ العُلَماءِ يمْنَعونَ الكافِرَ مِن مَسِّـهِ، بل لم أجِدْ في أهْلِ العِلْمِ أحَداً يُرَخِّصُ للْكافِـرِ في مَسِّ المصْحَفِ حتَّىٰ عنْدَ الأمْنِ مِن تعرُّضِـهِ لهُ بالإهانَةِ،

(١) الدُّرّ المختار مع حاشِيَةِ ابنِ عابدين (٤/ ١٣٠).

سِوَىٰ بعْضِ الأثَرِ المنْقولِ عَن بعْضِ السَّلَفِ، كما سيأتي ذكْرُهُ.

وَٱسْتُثْنِيَ تَمكينُ الكافرِ مِن بعْضِ القرآنِ يكونُ في كِتابٍ بغرَضِ دَعْوَتِهِ، ٱسْتِدْلالاً بحَديثِ ٱبنِ عبَّاسٍ في قصَّةِ كِتابَةِ النَّبيِّ ﷺ لهِرَقْلَ ملِكِ الرُّومِ يَدْعوهُ إلىٰ الإسْلامِ، وفيهِ آيَةٌ مِن كِتابِ اللَّهِ[1].

وَالَّذي تَحرَّرَ لي مِنَ النَّظَرِ في هٰذِهِ المسألَةِ هُوَ: أنَّا نَعْلَمُ أنَّ اللَّهَ تعالىٰ أنْزَلَ هٰذا القرآنَ بَلاغاً لكُلِّ النَّاسِ، كَما قالَ: ﴿يا أيُّها النَّاسُ قَدْ جاءَكُم بُرْهانٌ مِن رَبِّكُمْ وَأنْزَلْنا إلَيْكُم نوراً مُبيناً﴾ [النِّساء: ١٧٤]، فكُلُّ بَني آدَمَ مُخاطَبونَ بهِ: مُسْلِمِهِمْ وَكافِرِهِمْ، وهُوَ يُبَلَّغُ تِلاوَةً، كما قالَ تعالىٰ: ﴿وإن أحَدٌ مِنَ المشْرِكينَ ٱسْتَجارَكَ فأجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلامَ اللَّهِ﴾ [التَّوبة: ٦]، ويُبَلَّغُ كِتابَةً، كما وَقَعَ في كِتابِ النَّبيِّ ﷺ إلىٰ هِرَقْلَ، فالتِّلاوَةُ وَالكِتابَةُ جميعاً وَسيلَتانِ للتَّبليغِ، وَلا يَذْهَبُ أحَدٌ إلىٰ مَنْعِ تمكينِ الكافِرِ مِن ٱسْتِماعِ القرآنِ، بل الدُّعاةُ إلىٰ اللَّهِ تعالىٰ مأمورونَ بإسْماعِ القرآنِ، فإذا صَحَّ هٰذا ساغَ أن يُبَلِّغوهُ كِتابَةً كَما يُبَلِّغونَهُ تِلاوَةً، حَيْثُ تَساوَيا جميعاً بهٰذا الاعْتِبارِ.

ثُمَّ نَحْنُ اليَوْمَ في زَمانٍ تعيَّنَ الكِتابُ فيهِ كَطَريقٍ مِن أهَمِّ طُرُقِ التَّبليغِ، كما يحصُلُ بطَريقِ الأشْرِطَةِ الصَّوتيَّةِ المسجَّلَةِ، بلِ الواقِعُ يَشْهَدُ لاعْتِبارِ

---

(١) قِصَّةُ هِرَقْلَ متَّفقٌ عليها، أخرَجها: البُخاريُّ (رقم: ٧، ومواضع أخرىٰ) ومُسْلِمٌ (رقم: ١٧٧٣).

وَهٰذا المعنىٰ في الكِتابَةِ إلىٰ الكافِرِ بالآيَةِ والآيتينِ حكَىٰ النَّوويُّ الاتِّفاقَ علىٰ جوازِهِ (ٱنظُر: المجموع ٢/ ٨٤، فتح الباري ٦/ ١٣٤).

تَقـديمِ الكِتابِ في التَّبليغِ، فإذا كـانَ الكافِـرُ مقْصوداً بِرِسـالَةِ الإسلامِ فـلا ينبغي أن يُحالَ بينَهُ وبينَ الأسْبابِ الَّتي تمكِّنُهُ مِنَ الوُصـولِ إليها، وَالَّتي تُعَدُّ المصاحِفُ مِنْ جُمْلَتِها.

لٰكنَّ الإذْنَ بذٰلكَ مشْروطٌ بشَرْطينِ:

الأوَّل: أن يَغْلِبَ علىٰ الظَّنِّ عَدَمُ تعرُّضِ الكافِرِ للمصْحَفِ بالإهانَةِ.

وَالثَّـاني: أن يُمَكَّنَ مِنَ المصْحَفِ علىٰ سَبيلِ الإعارَةِ المؤقَّتـةِ بمدَّةٍ تكفيـهِ للاطِّلاعِ عليهِ، لا التَّمليكِ بالإهْداءِ وشِبْهِهِ.

وَالعلَّةُ في عَدَمِ التَّمليكِ: أنَّ الرُّخْصَةَ إنَّما وَقَعَتْ لأجْلِ مَصْلَحَةِ التَّبْليغِ، وَهِيَ تتمُّ بذٰلـكَ، ولأنَّ إقـامَتَـهُ علىٰ الكُفْـرِ لا نَضْمَنُ معَهـا أن يتعـرَّضَ المصْحَفُ للإهانَةِ مِنْهُ أو مِنْ غيرِهِ.

فإن قيلَ: فكيْفَ نُوَفِّقُ بينَ هٰذا وحديثِ: «لا يمَسُّ القرآنَ إلَّا طاهِرٌ»؟

قُلْتُ: المعنىٰ فيـهِ ما نخْشَىٰ أن يتعـدَّىٰ مِنْهُ بسَبَبِ نَجـاسَةِ الاعْتِقـادِ ممَّا يُنافِي تعظيمَ القرآنِ، فحيْثُ ٱشْتَرَطْنا الأمْنَ مِن ذٰلكَ فقدْ زالَ المحْذورُ.

ولا يخْرُجُ عَنِ الشَّرطينِ المذْكورَيْنِ مَا جاءَ عَنْ عَلْقَمَةَ بنِ قَيْسٍ النَّخَعِيِّ: أنَّه أرادَ أن يتَّخِذَ مُصْحَفاً، فأعْطاهُ نَصْرانِيًّا فكتَبَهُ لَهُ[1].

---

(١) أثَرٌ صَحيحٌ. أخرَجَـهُ أبو عُبَيْدٍ في «الفضـائل» (ص: ٤٠١) وٱبنُ أبي داوُدَ في «المصاحف» (ص:١٣٣) مِن طُرُقٍ عَن شُعْبَةَ، عَن مَنْصورٍ، عَنْ إبراهيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ.

قُلْتُ: وهٰذا إسْنادٌ صَحيحٌ مِن أصَحِّ الأسانيدِ.

٣ - بَيْعُ المُصْحَفِ وَشِراؤُهُ:

ٱختَلَفَ أَهْلُ العِلْمِ مِنَ السَّلَفِ في الإذْنِ في ذٰلكَ أَوْ عَدَمِهِ علىٰ مذاهِبَ، تَعودُ إجْمالاً إلىٰ ثَلاثَةٍ:

الأوَّل: كَراهَةُ بَيْعها وَشِرائِها.

وهُوَ قَوْلُ عَبيدَةَ السَّلمانيِّ، وعَلْقَمَةَ بنِ قَيْسٍ النَّخَعيِّ، وَمُحمَّدِ بنِ سِيرِينَ، وإبراهيمَ النَّخَعيِّ[١].

وَالثَّاني: كَراهَةُ بَيْعِها دونَ شِرائِها.

وَهٰذا رُوِيَ عَنْ عُمَرَ بنِ الخطَّابِ، ولم يصحَّ[٢]، لٰكنْ صَحَّ عَنْ عَبْدِاللَّهِ بنِ عَبَّاسٍ في إحدىٰ الرِّوايتينِ، وجابِرِ بنِ عَبْدِاللَّهِ الأنْصاريِّ[٣].

كَما صَحَّ عَنْ عَبْدِاللَّهِ بنِ عُمَرَ، قالَ: «وَدِدْتُ أَنَّ الأيْدِيَ تُقْطَعُ في بَيْعِ المصاحِفِ»[٤].

---

(١) أخرَجَهُ أبو عُبيدٍ في «الفضائل» (ص: ٣٩٠) عنْهُم سِوَىٰ علقَمَةَ، وسَعيدُ بنُ منْصُورٍ (رقم: ١١١) عَنِ ٱبنِ سيرِينَ وحْدَه، و(رقم: ١٢٣) عَنْ عَبيدَةَ وَحْدَه، وعَبْدُالرَّزَّاق (رقم: ١٤٥٢٣) عَنْ عَلْقَمَةَ وَحْدَه، وأسانيدُهُم صَحيحَةٌ.

(٢) أخرَجَهُ ٱبنُ أبي داوُدَ في «المصاحف» (ص: ١٥٩، ١٦٠).

(٣) أخْرَجَهُ عَبْدُالرَّزَّاق (رقم: ١٤٥٢١) وٱبنُ أبي داوُدَ (ص: ١٧٣) عَنِ ٱبنِ عَبَّاسٍ، وأبو عُبيدٍ في «الفضائل» (ص: ٣٨٩) عَنْ جابِرٍ.

(٤) أخرَجَهُ عبدُالرَّزَّاق (رقم: ١٤٥٢٥) وٱبنُ أبي داوُدَ (ص: ١٦١) بإسْنادٍ صَحيح.

وعَنْ عَبْدِاللَّهِ بنِ شَقيقٍ العُقَيْلِيِّ، قالَ: «كانَ أصْحابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَكْرَهُونَ بَيْعَ المصاحِفِ، وَتَعْليمَ الغِلْمانِ بالأجْرِ، وَيُعَظِّمُونَ ذٰلكَ»[1].

كَذٰلكَ صحَّ القوْلُ بالكَراهَةِ عَنْ شُرَيْحٍ القاضِي، وَمَسْروقِ بنِ الأجْدَعِ، وَسَعيدِ بنِ المسَيَّبِ، وعَبْدِاللَّهِ بنِ يَـزيدَ الخَطْميِّ، وسَعيدِ بنِ جُبَيْرٍ، وَالزُّهْريِّ[2].

وَالثَّالثُ: جَوازُ بَيْعِها وَشِرائِها.

رُوِيَتِ الرُّخْصَةُ فيهِ عَنْ عَبْدِاللَّهِ بنِ مَسْعودٍ[3].

وصَحَّ عَنْ عَبْدِاللَّـهِ بنِ عَبَّاسٍ: أنَّه سُئِلَ عَن بَيْعِ المصاحِفِ؟ فقالَ: إنَّما يأخُذونَ أجورَ أيديهِمْ[4].

وَصَحَّ عَنْ عامِرٍ الشَّعبيِّ قالَ: «إنَّما يأْخُذُ ثَمَنَ وَرَقِهِ وأجْرَ كِتابَتِهِ»[5].

---

(١) أثرٌ صَحيحٌ.
أخرَجَه عَبْدُالرَّزَّاق (رقم: ١٤٥٣٤) وسعيدُ بنُ منْصورٍ (رقم: ١٠٤).

(٢) أخرَجَهُ عبدُالرَّزاقِ (رقم: ١٤٥١٩، ١٤٥٢٠) وسَعيدُ بنُ منصورٍ (رقم: ١١٠، ١١٢) عنْ شُريحٍ ومسْروقٍ وَالخَطميِّ، وعَبْدُالرَّزَّاق (رقم: ١٤٥١٧) عَنِ ٱبنِ المسيَّبِ وَحْدَهُ، و(رقم: ١٤٥١٦) عَنِ الزُّهْريِّ وَحْدَهُ، وسَعيدُ بنُ منْصورٍ (رقم: ١٢١، ١٢٢) وأبو عُبيدٍ (ص: ٣٨٩) عَن سَعيدِ بنِ جُبيرٍ وَحْدَهُ.

(٣) أخْرَجَهُ البيهقيُّ في «الكُبرىٰ» (٦/ ١٧) وَضَعَّفَهُ، وهُوَ كَذٰلكَ.

(٤) أخرَجَهُ ٱبنُ أبي داوُدَ (ص: ١٧٥) بإسْنادٍ صَحيحٍ.

(٥) أخرَجَهُ عبْدُالرَّزَّاقِ (رقم: ١٤٥٢٧) وسَعيدُ بنُ منْصورٍ (رقم: ١١٧، ١١٨) بإسْنادٍ صَحيحٍ.

وذَهَبَ إلىٰ الجَوازِ كذٰلكَ: الحَسَنُ البَصْريُّ، وَسَعيـدُ بنُ جُبيرٍ في الرِّوايَةِ الأخرىٰ، وأبو الشَّعْثاءِ جابِرُ بنُ زَيْدٍ[1].

وأمَّا مَن بعْدَهُم مِنْ أَهْلِ العِلْمِ فلم تَخْرُجْ مذاهِبُهُم عَنْ هٰذهِ الثَّلاثَةِ.

وَالوَجْهُ في المذْهَبِ الأوَّلِ خَوْفُ التَّأكُّلِ بالقـرآنِ ببَيْعِ المصاحِفِ، وعَدَمُ الإعانَةِ علىٰ ذٰلكَ بِشرائِها.

والوَجْهُ في الثَّاني في الإذْنِ بالشِّراءِ: مَسيسُ الحاجَةِ إلىٰ المصاحِفِ.

والوَجْهُ في الثَّـالِثِ البناءُ علىٰ الأصْلِ، إذِ المنْفَعَةُ في البيعِ حـاصِلَةٌ بسَبَبِ ما يُبْذَلُ في كِتـابَتِهِ مِن جُهْدٍ، وما يُحْتاجُ إليْهِ في إعْـدادِهِ مِنْ وَرَقٍ ومادَّةِ كِتابَةٍ وجِلْدٍ وغيرِ ذٰلكَ، وتِلْكَ أشْيـاءُ مُقوَّمَـةٌ، يجوزُ بيْعُها وشِراؤُها، هٰذا معَ مـا ينضمُّ إليهِ مِن حاجَةِ النَّاسِ إلىٰ المصاحِفِ.

وَهٰذا الثَّالثُ هُوَ أَصَحُّ مذاهِبِهِمْ، إذْ لوْ صُحِّحَ أَصْلُ المنْعِ لذَهَبَتْ بهِ علىٰ النَّاسِ مَصالحُ عَظيمَـةٌ، فذٰلكَ مِمَّا يقلُّ بِهِ ٱنْتِشـارُ المصْحَفِ، كَما أنَّا إذا تركْنا كُلَّ أحَدٍ إلىٰ ٱختِيـارِهِ في كِتابَةِ المصاحِفِ لعَجزَ أكْثَـرُ النَّاسِ، كَما أنَّه سَيكْتُبُهُ مَن يُحْسِنُ وَمَن لا يُحْسِنُ، بخِلافِ أن تختَصَّ به طائِفَةٌ تُحْسِنُ كِتابَتَهُ وطِباعَتَهُ ومُراجَعَتَهُ وتَغليفَهُ، فتَجْعَلَهُ بينَ أيْدي النَّاسِ مَيْسورَ الأخْذِ، مُحْكَمَ الصَّنْعَةِ،

---

(١) أخرَجَهُ أبو عُبيدٍ (ص: ٣٩١) عَنِ الحَسَنِ والشَّعبيِّ وٱبنِ جُبيرٍ، وعبْدُالرَّزَّاق (رقم: ١٤٥٢٨) وسعيـدُ بنُ منْصـورٍ (رقم: ١١٣، ١١٥) عَنْ أبي الشَّعثـاءِ وَالحَسَنِ والشَّعبيِّ، وسَعيدٌ (رقم: ١١٦) عَنِ الحَسَنِ وَحْدَهُ بأسانيدَ صحيحَةٍ.

سَليماً مِنَ التَّحريفِ، مَضْبوطاً واضِحاً في خطِّه وإخْراجِهِ.

وَمـا عَلَّلَ بهِ ٱبنُ عبَّـاسٍ والشَّعبيُّ هُـوَ الَّذي ينبغي أن تكونَ عليـهِ نيَّـةُ البائِعِ، وَهُوَ أنَّ ما يستَفيدُهُ مِنْ أجْـرٍ ولوْ برِبْحٍ؛ يكونُ علىٰ مُعاناتِهِ في الكِتابَةِ وَالإعْدادِ.

وممَّا يحْسُنُ التَّنبيـهُ عليـهِ هُنا: أنَّ العـامَّـةَ إذا جـاءُوا إلىٰ بائِعِ المصـاحِفِ قـالُوا: (كَـم هديَّةُ هٰذا المصْحَف) ٱحترازاً مِن لَفْظِ البَيْـعِ أو القيمَـة، وَهٰذا خَطأٌ في صِيَغِ العُقـودِ، فإنَّ المشترِيَ لم يَقْصِدِ الاستِهْـدَاءَ، ولا بالبائِعُ قَصْـدَ الإهْداءَ، وإنَّما هيَ عمليَّــةُ بيعٍ وشِراءٍ، فــلا ينبغي أن يُحتـالَ عليهــا بتلكَ الألْفاظِ، فذٰلكَ تكلُّفٌ مذمومٌ، وَإن حَسُنَتْ مَعَهُ المقاصِدُ.

٤ - تكريمُ المصْحَفِ:

كُلُّ فِعْلٍ لم تَنْهَ عَنْهُ الشَّريعَـةُ، مِمَّـا يُقْصَـدُ بِهِ تكريمُ المصْحَفِ وَتَعْظيمُـهُ، فهُوَ حَسَنٌ مَقْبـولٌ؛ لأنَّ ما كـانَ مِنَ الأفْعالِ مُبـاحاً في الأصْلِ إذا ٱسْتُعْمِلَ للتَّوصُّلِ بهِ إلىٰ مَشْروعٍ فهُـوَ مَشْروعٌ بهٰذا الاعْتِبارِ، مـا لم يعْتَقِدْ صـاحِبُهُ أنَّه سُنَّةٌ لذاتِهِ، أو مَطْلوبٌ لِذاتِهِ؛ خَشْيَةَ أن يُضيفَ لدينِ الإسْلامِ ما ليسَ منْهُ.

وَمِنْ هٰذا ما يتَّصلُ مِنَ الأفعـالِ بتَعظيمِ المصْحَفِ، فإنَّ ذٰلكَ مِنَ الإيمانِ كما قـدَّمْناهُ أوَّلَ هٰذا المبْحَثِ، وَاللَّهُ تعـالىٰ يقولُ: ﴿وَمَن يُعَظِّـمْ شَعائِـرَ اللَّهِ فَإِنَّها مِن تَقْـوَىٰ الْقُلوبِ﴾ [الحجّ: ٣٢]، وهٰذا عـامٌّ في كُلِّ ما أشْعَـرَ اللَّهُ بهِ

عِبادَهُ وأعْلَمَهُمْ، كُلُّ ذٰلكَ تَعظيمُهُ مِن التَّقوَىٰ.

وهٰذا بابٌ مَـرْجِعُنا فيـهِ إلىٰ عُمومـاتِ النُّصـوصِ، وَلا يُطْلَبُ لَهُ النَّصُّ الخاصُّ مِنَ الهَدْيِ النَّبَويِّ؛ لأنَّ المصـاحِفَ لم تكُن وُجِدَت يومَئِذٍ، فإذا صَحَّ ذٰلكَ كـانَ مُقْتَضىٰ العُمـوم إباحَـةَ كُلِّ فِعْـلٍ يَحْصُلُ بهِ التَّعظيمُ، غيرَ أنَّ مِنَ النَّاسِ مَن قَدْ يَصيرُ إلىٰ التَّكلُّفِ فيـهِ، لِذا وَجَبَ أن يُضْبَطَ بضابِطٍ، وأحْسَنُ ما نَراهُ ضابِطاً لذٰلك هُوَ: أن يَكونَ الفِعْلُ الَّذي قُصِدَ بهِ تَعْظيمُ المصْحَفِ مِمَّا أُثِرَ عَن سَلَفِ الأمَّةِ، مِنَ الصَّحابَةِ والتَّابعينَ، ولَسْنا نَعْني بذٰلكَ التَّخْصيصَ للعـامِّ بأفْعـالِهِمْ، أو الاحْتِجـاجَ بِها، وإنَّما قَصَـدْنـا إلىٰ مَنْعِ التَّكلُّفِ، وهُوَ مَقْصُـودٌ شَرعيٌّ صَحيـحٌ، وهَدْيُ السَّلَفِ أبْعَـدُ عَنِ التَّكلُّـفِ معَ شِـدَّةِ تَعْظيمِهِم للقـرآنِ، والمصاحِفُ كَثُرَتْ في أزْمـانِهِمْ، فما وَجَدْناهُ مِـنَ الأفْعالِ مَنْقُـولاً عنْهُم، أو وَجَدْنـا عَنْهُم نَظيرَهُ، فهُوَ الَّذي يُنْتَهىٰ إليـهِ، وَمـا لم يُنْقَلْ عنْهُم وَلَم نَجِدْ لَهُ نَظيراً في هَدْيِهِمْ فيُتْرَكُ.

وإنَّما دَعانا إلىٰ هٰذا التَّنبيهِ أن وَجَـدْنا مِنَ النَّاسِ مَن يتكلَّفُ أموراً يتديَّنُ بِها مِمَّا يعدُّها مِن تَعظيمِ المصْحَفِ، والعَمَلُ بها مِنَ التَّنطُّعِ في الدِّينِ، وَالمشقَّةِ علىٰ النَّفْسِ وعُمومِ المسلمينَ، مثْلُ:

- قِيامِ الشَّخْصِ للمُصْحَفِ إذا أحْضِرَ.
- وإذا كانَ المصْحَفُ في جِهَةٍ فإنَّه لا يَسْتَـدْبِرُهُ، فإذا كانَ في مَوْضِعٍ فأرادَ الخُروجَ منْهُ، ٱسْتَقْبَلَ المصْحَفَ وَرَجَعَ القَهْقَرىٰ حَتَّىٰ يُفارِقَ الموْضِعَ.

• ومِنْ ذٰلكَ إنكـارُ بعْضِهِم أن توضَعَ المصـاحِفُ في خِـزاناتٍ أو علىٰ رُفوفٍ تَرْتَفِعُ عَنِ الأرْضِ قَليلاً، ويَـرَوْنَ أن يكونَ المُصْحَفُ أعلىٰ مِنْ هامَةِ الإنْسانِ.

إلىٰ غيرِ ذٰلكَ.

أمَّا التَّعظيمُ الَّذي وَجَدْنا لَهُ أصْلاً في النُّصوصِ أو فِعْلِ السَّلَفِ، فمثْلُ:

• **وَضْعِ المُصْحَفِ في مَحَلٍّ مُـرْتَفِعٍ عَنِ الأرْضِ،** كَحـامِـلٍ، أو في حُجْـرِ القارىءِ، أو علىٰ رَفٍّ، أوْ شِبْهِ ذٰلكَ.

ومِمَّا يدلُّ عليهِ، حَديثُ عَبْدِاللَّهِ بنِ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عنْهُما، قالَ:

أتَىٰ نَفَرٌ مِن يَهُودَ، فَـدَعَـوْا رَسُـولَ اللَّهِ ﷺ إلىٰ القُفِّ، فَـأتاهُم في بَيْتِ المِدْراسِ[1]، فقالُوا: يا أبا القاسِمِ، إنَّ رَجُـلاً مِنَّا زَنىٰ بٱمرَأَةٍ، فٱحْكُمْ بَيْنَهُم، فَوَضَعُـوا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وِسـادَةً فجلَسَ عَلَيْها، ثُمَّ قـالَ بالتَّوْراةِ فأتِيَ بِها، فنَزَعَ الوِسـادَةَ مِن تَحْتِهِ، فـوَضَعَ التَّـوْراةَ عليها، ثُمَّ قـالَ: «آمَنْتُ بِكِ وَبِمَنْ أنْزَلَكِ» ثُمَّ قالَ: «ٱئتُونِي بأعْلَمِكُم» فأتِيَ بفَتًى شابٍّ، فذكَرَ قِصَّةَ الرَّجْمِ[2].

مَوْضِعُ الشَّاهِدِ منْهُ: وَضْعُ النَّبيِّ ﷺ التَّوراةَ علىٰ الوِسادَةِ تكريماً.

---

(١) القُفُّ: ٱسمُ وادٍ مِن أوديَةِ المدينَةِ، والمِدْراسُ: موْضِعُ دراستِهِم.

(٢) حَـديثٌ صَحيحٌ. أخْرَجَـهُ أبو داوُدَ (رقم: ٤٤٤٩) مِـن طَرِيقِ ٱبنِ وَهْبٍ، حَدَّثني هِشامُ بنُ سَعْدٍ، أنَّ زَيْدَ بنَ أسْلَمَ حَدَّثَهُ، عَنِ ٱبنِ عُمَرَ، به.

قُلْتُ: وهٰذا إسْنادٌ جَيِّـدٌ، هِشامُ بنُ سَعْـدٍ صَـدوقٌ حَسَنُ الحَديثِ، لٰكنَّه مِنْ أثْبَتِ النَّاسِ في زَيْدِ بنِ أسْلَمَ خاصَّةً.

وَلَيْسَ هٰذا وَمــا في معْناهُ بواجِـبٍ، إنَّما هُوَ حَسَنٌ جَميلٌ، فــلا يُنْكَرُ علىٰ تارِكِهِ، ولا يُقالُ فيهِ: لم يُعَظِّمِ القرآنَ.

فعَنْ عَطاءِ بنِ أبي رَباحٍ: أنَّ رَجُلاً قالَ لابنِ عَبَّاسٍ: أَضَعُ المصْحَفَ علىٰ فِراشٍ أُجامِعُ عليهِ وأحْتَلِمُ فيهِ وأعْرَقُ عَلَيْهِ؟ قالَ: نَعَمْ[1].

وَمِنْ هٰذا البابِ ما ذكَـرَهُ بعْضُ العُلماءِ: أن لا يَضَعَ فوْقَ المصْحَفِ كِتاباً أوْ شيئاً، إلَّا أن تكونَ مصاحِفَ فوْقَ بعْضِها فلا بأسَ.

• **تَقبيلُ المصْحَفِ:**

عَنِ ٱبنِ أبي مُلَيْكَةَ، قــالَ: كـانَ عِكْرِمَـةُ بنُ أبي جَهْلٍ يـأخُـذُ المصْحَفَ وَيَضَعُهُ علىٰ وَجْهِهِ، ويَبْكي، وَيَقولُ: كِتابُ رَبِّي، كِتابُ رَبِّي[2].

في هٰذا الأثَرِ مِـنَ الدَّلالَةِ: أنَّ مــا يكونُ مِن تَقبيلِ المصْحَفِ، أو مــا في معْناهُ، فهُوَ سائِغٌ حَسَنٌ، ولَيْسَ بسُنَّةٍ.

• **أن لا يَقولَ: (مُصَيْحِف) تصغيراً، فهٰذا مِمَّا لا يُناسِبُ الاحْتِرامَ.**

وفيـهِ عَن سَعيـدِ بنِ المسيَّبِ، قـالَ: لا يَقـولُ أحـدُكُم: مُصَيْحِفٌ، وَلا:

---

(١) أخـرَجَـهُ عَبْـدُالرَّزَّاق (رقم: ١٣٣١) عَنِ ٱبنِ جُـرَيْـجٍ، عَنْ عَطاءٍ، وإسنادُهُ صَحيحٌ.

(٢) **أثَرٌ صَحيحٌ**. أخرَجَـهُ الدَّارِمِيُّ (رقم: ٣٢٢٨) وَالبَيهَقيُّ في «الشُّعَب» (رقم: ٢٢٢٩) مِن طَريقِ سُلَيْمانَ بـنِ حَـرْبٍ، حَـدَّثنا حَمَّادُ بنُ زَيْدٍ، عَـنْ أيُّوبَ، عَنِ ٱبنِ أبي مُلَيْكَةَ، به. وإسْنادُهُ صَحيحٌ.

مُسَيْجِدٌ، ما كانَ للَّهِ فهُوَ عَظيمٌ حَسَنٌ جَميلٌ[1].

٥ - ماذا يُصْنَعُ بأوْراقِ المصْحَفِ الباليَةِ؟

مِما يقْتَضيهِ ٱحتِرامُ القرآنِ وتَعْظيمُهُ أنَّ ما يَبْلىٰ مِنْ أوْراقِهِ بسَبَبِ القِدَمِ، أو ما شَقَّ الانْتِفاعُ بهِ مِنْهُ لتشقُّقِ أوْراقِهِ وتقطُّعِها، أو نَحْوِ ذٰلكَ، فيَتوقَّىٰ المسْلِمُ رَمْيَهُ في نِفاياتٍ قَد تَخْلِطُهُ بقَذَرٍ، أو تُعرِّضُهُ لدَوْسٍ أو شِبْهِ ذٰلكَ مِمَّا يُنافي الاحْتِرامَ، وَعليهِ أن يُزيلَ أثَرَهُ، وأحْسَنُ ذٰلكَ:

إمَّا بتقْطيعِهِ حتَّىٰ تَذْهَبُ مَعالِمُهُ، بحيْثُ لا يُمْكِنُ أن يُقْرأَ منْهُ شَيْءٌ.

وإمَّا بحَرْقِهِ، كالَّذي أمَرَ بِهِ أميرُ المؤمنينَ عُثْمانُ بنُ عَفَّانَ حينَ جُمِعَ المصْحَفُ الإمامُ، كما ذكرتُهُ في محلِّهِ مِنْ هٰذا الْكِتابِ، وأقَرَّهُ عليهِ جُمْهورُ الصَّحابَةِ، ومَن زَعَمَ أنَّه خِلافُ ٱحترامِ القرآنِ فقدْ أخْطأَ علىٰ الصَّحابَةِ[2]،

---

(١) أخرَجَهُ ٱبنُ أبي داوُدَ (ص: ١٥٣) بإسْنادٍ حَسَنٍ.

وَرُوِيَتْ كَراهَةُ ذٰلكَ عَن مُجاهِدٍ. أخرَجَهُ ٱبنُ أبي شيبة (رقم: ٣٠٢١٩) وَسَعيدُ بنُ مَنْصورٍ (رقم: ٨٥) وٱبنُ أبي داوُدَ (ص: ١٥٢، ١٥٣) بإسْنادٍ ضَعيفٍ، فيهِ ليْثُ بنُ أبي سُلَيْمٍ وَهُوَ ضَعيفُ الحَديثِ.

كَما رُوِيَ في النَّهي عنْهُ حَديثٌ مَوضوعٌ، ٱنظر: «السِّير» للذَّهبيِّ (١٤/ ٥٤٦).

(٢) وَذٰلكَ مِن جِهَةِ أنَّهُم كانُوا أشَدَّ النَّاسِ تعظيماً للقرآنِ، ومعَ ذٰلكَ فقَدْ فعَلُوهُ، فدلَّ صَنيعُهُم علىٰ أنَّ ذٰلكَ لا يُنافي الاحتِرامَ.

وَما أخرَجَهُ ٱبنُ أبي داوُدَ (ص: ١٩٥) بإسْنادٍ حَسَنٍ عَنْ أبي موسىٰ الأشْعَريِّ أنَّه أُتِيَ بكِتابٍ فقالَ: «لوْلا أنِّي أخافُ أن يكونَ فيهِ ذِكْرُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لأحْرَقْتُهُ»؛ فهٰذا رَأيٌ لَهُ في كَراهَةِ ذٰلكَ، وَفِعْلُ الخَليفَةِ الرَّاشِدِ وموافَقَةُ الجماعَةِ لَهُ أوْلىٰ.

وَهٰذا أَحْسَنُ الطَّرِيقينِ.

وذَهَبَتْ طائِفَـةٌ مِنَ العُلماءِ إِلىٰ أن يُزالَ أثَرُهُ بـالغَسْلِ، أو الدَّفْنِ، والواقِعُ أنَّ الطَّريقينِ الأخيرَينِ لا يُحقِّقـانِ المَقْصودَ اليَوْمَ؛ لأنَّ مـادَّةَ الخطِّ لا تذْهَبُ بالرُّطوبَةِ وَالماءِ[1].

٦ - فَضْلُ التِّلاوَةِ مِنَ المصْحَفِ:

وَرَدَ في هٰذا البابِ وَفَضْلِهِ أحاديثُ، لٰكنَّهـا بينَ ضَعيفٍ وَمَوْضوعٍ، ولا يصحُّ في فَضْلِ النَّظَرِ في المصْحَفِ حَـديثٌ، وأَحْسَبُ العِلَّةَ فيهِ مِنْ جِهَـةِ أنَّ المصاحِفَ إنَّما شاعَت بعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ[2].

---

(١) عَنْ إبراهِيمَ النَّخَعيِّ، قالَ: كانُوا يأمُرونَ بورَقِ المصْحَفِ إذا بَلِيَ أن يُدْفَنَ.
أخْرَجَهُ أبو عُبيدٍ في «الفَضائل» (ص: ٣٩٧) بإسْنادٍ رجالُهُ ثقاتٌ، في ٱتِّصالِهِ نَظَرٌ.
وٱنظُر: «البُرهان» للزَّركشيِّ (١/ ٤٧٧).

(٢) وَأَحْسَنُ شَيءٍ يُرْوَىٰ مرْفوعاً في هٰذا البابِ: حَديثُ عَبْدِاللَّهِ بنِ مَسْعودٍ، قالَ: قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَن سَرَّهُ أن يُحِبَّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ فليَقرَأ في المصْحَفِ».
وَهٰذا حَديثٌ ضَعيفٌ مُنْكَرٌ.
أخرَجَـهُ ٱبنُ عَديٍّ في «الكامل» (٣/ ٣٨٧) وٱبنُ شـاهينَ في «التَّرغيب في فَضائلِ الأعمال» (رقم: ١٩٠) وأبو نُعَيْمٍ في «الحِليَة» (رقم: ١٠٣٦٧) وَالبيهَقيُّ في «الشُّعب» (رقم: ٢٢١٩) مِن طُرُقٍ عَنْ إبْراهيمَ بنِ جـابِرٍ، قـالَ: حَدَّثنا الحُرُّ بنُ مـالكٍ أبو سَهْلٍ العَنْبريُّ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنْ أبي إسْحاقَ، عَنْ أبي الأحْوَصِ، عَنْ عَبْدِاللَّه، بِهِ.
تفرَّدَ بِهِ الحُرُّ بنُ مالكٍ، صرَّحَ بذٰلكَ ٱبنُ عَديٍّ، وأبو نُعَيْمٍ، وَالبيهقيُّ. =

لٰكن ثَبَتَ عَنْ عَبْدِاللَّهِ بنِ مَسْعودٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قالَ: «أَديمُوا النَّظَرَ في المصاحِفِ»[1].

وَنُقِلَ فِعْلُهُ عنْ طائفَةٍ مِنَ السَّلَفِ.

= وَقالَ ٱبنُ عَديٍّ وَالبيهقيُّ: «مُنْكَرٌ»، وقالَ الذَّهبيُّ في «الميزان» (١/ ٤٧١) في ترجمَةِ (الحُرِّ): «أتىٰ بخبرٍ باطِلٍ» فذكرَ هٰذا الحَديثَ، وزادَ: «وإنَّما ٱتُّخِذَتِ المصاحِفُ بعْدَ النَّبيِّ ﷺ».

قُلْتُ: وَهٰذا تَعليلٌ دَقيقٌ، خِلافاً لابنِ حَجَرٍ حينَ ردَّهُ في «اللِّسان» (٢/ ٢٢٥) فَقالَ: «وَهٰذا التَّعليلُ ضَعيفٌ، ففي الصَّحيحينِ: أنَّ النَّبيَّ ﷺ نَهىٰ أن يُسافَرَ بالقرآنِ إلىٰ أرْضِ العَدُوِّ مَخافَةَ أن يَنالَهُ العَدُوُّ، وَما المانعُ أن يَكونَ اللَّهُ أطْلَعَ نَبيَّهُ علىٰ أنَّ أصْحابَهُ سيتَّخِذونَ المصاحِفَ؟ لٰكنَّ الحُرَّ مجْهولُ الحالِ» فهٰذا تعقُّبٌ مُتَعَقَّبٌ، وَالحديثُ الَّذي ذكَرَهُ عن «الصَّحيحينِ» في أمْرٍ يُمْكِنُ وُقوعُهُ للمخاطَبينَ يومَئذٍ، فإنَّ القرآنَ كانَ يُكْتَبُ في عَهْدِهِ ﷺ، بخِلافِ المصاحِفِ صِفَةً واسماً، والمعنىٰ في كلامِ الذَّهبيِّ أنَّ لَفظَ المصاحِفِ لم يكُن يومئذٍ للقرآنِ الَّذي بينَ الدَّفَّتينِ فكيفَ يُخاطَبُ بِهِ المكلَّفونَ خِطاباً يقتَضي الامْتِثالَ؟ وأمَّا العلَّةُ في الإسْنادِ فليسَتْ جَهالَةَ الحُرِّ، فهُوَ رجُلٌ معروفٌ، وإنَّما في كونِهِ تفرَّدَ بها لا يُعْرَفُ مِن غيرِ طَريقِهِ بإسْنادٍ مَشْهورٍ تَنْشَطُ هِمَمُ النَّقَلَةِ لروايتِهِ، وَمِن عَلامَةِ المنكَرِ أنَّ يتفرَّدَ مَن لم يتميَّزْ بالإتْقانِ بروايَةِ الحَديثِ، وَالحُرُّ كذٰلكَ، وجائزٌ أن يكونَ أصْلُ ذٰلكَ مَوْقوفاً علىٰ ٱبنِ مَسْعودٍ، فرَفَعَهُ الحُرُّ خَطأً.

(١) أثرٌ حَسَنٌ.

أخْرَجَهُ عبدُالرَّزَّاق (رقم: ٥٩٧٩) وٱبنُ أبي شَيبَةَ (رقم: ٨٥٥٨، ٣٠١٦٨) وَأبو عُبيدٍ (ص: ١٠٤) وَالفِرْيابيُّ (رقم: ١٤٩، ١٥٠) وَالطَّبرانيُّ في «الكبير» (رقم: ٨٦٨٧، ٨٦٩٦) وَالبيهقيُّ في «الشُّعب» (رقم: ٢٢٢٠) مِن طَريقِ سُفيانَ الثَّوْريِّ، عَنْ عاصِمِ بنِ بَهْدَلَةَ، عَنْ زِرِّ بنِ حُبَيْشٍ، عَنْ عَبْدِاللَّهِ، به. وإسْنادُهُ حَسَنٌ.

قالَ يونُسُ بنُ عُبيدٍ (وهُوَ مِنَ الثِّقاتِ مِنْ أصْحابِ الْحَسَنِ البصْريِّ):
«كانَ خُلُقُ الأوَّلينَ النَّظَرَ في المصاحِفِ»[1].

وَهٰذا يَعودُ إلىٰ ما في النَّظَرِ مِنَ الإعانَةِ علىٰ زِيادَةِ التدبُّرِ للقرآنِ؛ لاجتِماعِ سَبَبينِ: النَّظَرِ إلىٰ المتْلوِّ معَ النُّطْقِ بهِ، كذٰلكَ تتحقَّقُ بهِ السَّلامَةُ مِنْ آفاتِ النِّسْيانِ الَّذي يَعْتَري الحِفْظَ عادَةً.

(١) أخرَجَهُ ابنُ أبي شيبَة (رقم: ٨٥٦١) بإسْنادٍ صَحيحٍ.

خـــاتـمـة

وقع الفراغ من مراجعة هذا الكتاب سرر شهر محرم الحرام من سنة ١٤٢٢ للهجرة.

واللّهَ وحده أسأل القبول، كما أسأله المغفرة لما زل به فكري أو قلمي، وهو المحمود أولاً وآخراً.

وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وآله وصحبه صلاة وسلاماً دائمين باقيين إلى يوم لقاه.

سبحانك اللّهم وبحمدك، لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك.

مسرد المراجع

١ - الإبهاج في شرح المنهـــاج، لتقي الدين السبكـي وأبنه تاج الديـن، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت (١٩٨٤م).

٢ - الإتقـان في علوم القـرآن، لجلال الدين السيـوطي، نشر: دار إحيـاء العلوم، بيروت (١٩٨٧م).

٣ - الأجوبة المرضية عن الأسئلة النجـدية، لعبدالله بن يوسف الجديع، نشر: دار الإمام مسلم، الإحساء (١٩٩١م).

٤ - الآحـاد والمثاني، لأبي بكر بن أبي عـاصم، تحقيق: د. باسم فيصل الجوابرة، نشر: دار الراية، الرياض (١٩٩١م).

٥ - الأحاديث المختارة، لضياء الدين المقـدسي، تحقيق: عبدالملك بن دهيش، نشر: مكتبة النهضة الحديثة، مكة المكرمة (١٩٩٠-١٩٩٣م).

٦ - أحكام العورات في ضوء الكتاب والسنة، لعبدالله بن يوسف الجديع (مخطوط).

٧ - إحكام الفصـول، لأبي الوليد البـاجي، تحقيق: د. عبدالله الجبـوري، نشر: مؤسسـة الرسالة، بيروت (١٩٨٩م).

٨ - أحكام القـرآن، عماد الدين أبن الطبري المعـروف بـ(إلْكِيا) الهرَّاسي، تحقيق: مـوسى محمد علي، ود. عزت عطية، نشر: دار الكتب الحديثة، مصر (١٩٧٤م).

٩ - أحكام القــرآن، لأبي بكر أحمد بن علي الرازي الجصـــاص، مصـورة: دار الكتــاب العربي، بيروت.

١٠ - أحكام القرآن، لأبي بكر بن العربي، تحقيق: محمد علي البجاوي، مصورة: دار المعرفة، بيروت.

١١ - أحكام القـرآن، لأبي عبـــدالله الشـافعي، جمع: أبي بكر البيهقي، تحقيـق: عبـدالغني عبدالخالق، مصورة: دار الكتب العلمية، بيروت (١٩٧٥م).

١٢ - الإحكام في أصول الأحكام، لأبي محمد بـن حزم، نشر: دار الآفاق الجديدة، بيروت (١٩٨٠م).

١٣ - الإحكام في أصـول الأحكام، لعلي بن محمـد الآمــدي، تحقيق: عبـدالرزاق عفيفي، نشر: المكتب الإسلامي، دمشق - بيروت (١٤٠٢هـ).

١٤ - أخبار أصبهان، لأبي نعيم الأصبهاني، نشر: مطبعة بريل، ليدن (١٩٣٤م).

١٥ - اختصاص القرآن بعوده إلى الرحيم الرحمٰن، لضياء الدين المقدسي، تحقيق: عبدالله بن يوسف الجديع، نشر: مكتبة الرشد، الرياض (١٩٨٩م).

١٦ - اختلاف الحديث، لأبي عبدالله الشافعي، تحقيق: عامر أحمد حيدر، نشر: مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت (١٩٨٥م).

١٧ - أخلاق النبي ﷺ، لأبي الشيخ الأصبهاني، تحقيق: د. صالح بن محمد الونيان، نشر: دار المسلم، الرياض (١٩٩٨م).

١٨ - أخلاق حملة القرآن، لأبي بكر الآجري، تحقيق: د. محمد النقراشي السيد علي، نشر: مكتبة النهضة، القصيم (١٩٨٧م).

١٩ - آداب البحث والمناظرة، لمحمد الأمين الشنقيطي، نشر: مكتبة ابن تيمية، القاهرة - مكتبة العلم، جدة.

٢٠ - آداب الشافعي ومناقبه، لأبي محمد بن أبي حاتم، تحقيق: عبدالغني عبدالخالق، نشر: مكتبة التراث الإسلامي، حلب.

٢١ - أدب الإملاء والاستملاء، للسمعاني، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت (١٩٨١م).

٢٢ - الأدب المفرد، لأبي عبدالله البخاري (مع شرحه: فضل الله الصمد)، نشر: المطبعة السلفية ومكتبتها، القاهرة (١٣٨٨هـ).

٢٣ - إرشاد الفحول، لمحمد بن علي الشوكاني، مصور: دار المعرفة، بيروت.

٢٤ - الإرشاد، لأبي يعلى الخليلي، تحقيق: د. محمد سعيد بن عمر إدريس، نشر: مكتبة الرشد، الرياض (١٩٨٩م).

٢٥ - الأسامي والكنى، لأحمد بن حنبل، تحقيق: عبدالله بن يوسف الجديع، نشر: دار الأقصى، الكويت (١٩٨٥م).

٢٦ - أسباب نزول القرآن، لأبي الحسن الواحدي، تحقيق: السيد أحمد صقر، نشر: دار القبلة، جدة - الرياض (١٩٨٤م).

٢٧ - الاستيعاب، لأبي عمر بن عبدالبر (بهامش: الإصابة)، تحقيق: د. طه محمد الزيني، نشر: مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة (١٩٦٨م).

٢٨ - أسد الغابة في معرفة الصحابة، لعز الدين ابن الأثير، تحقيق: خليل مأمون شيحا، نشر: دار المعرفة، بيروت (١٩٩٧م).

٢٩ - أسرار ترتيب القرآن، لجلال الدين السيوطي، تحقيق: عبدالقادر أحمد عطا، نشر: دار الاعتصام، القاهرة (١٩٧٦م).

٣٠ - الأسماء والصفات، لأبي بكر البيهقي، تحقيق: عبدالله بن محمد الحاشدي، نشر: مكتبة السوادي، جدة (١٩٩٣م).

٣١ - الإشارة إلى الإيجاز في بعض أنواع المجاز، لعز الدين بن عبدالسلام، اعتناء: رمزي دمشقية، نشر: دار البشائر الإسلامية، بيروت (١٩٨٧م).

٣٢ - أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، لمحمد الأمين الشنقيطي، مصورة: عالم الكتب، بيروت.

٣٣ - الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار، لأبي بكر الحازمي، تحقيق: محمد أحمد عبدالعزيز، نشر: مكتبة عاطف، مصر.

٣٤ - إعجاز القرآن، مصطفى صادق الرافعي، نشر: دار الكتاب العربي، بيروت.

٣٥ - إعراب القرآن وبيانه، لمحيي الدين الدرويش، نشر: دار اليمامة - دار ابن كثير، دمشق - بيروت (١٩٩٩م).

٣٦ - إعراب القرآن، لأبي جعفر النحّاس، تحقيق: د. زهير غازي زاهد، نشر: مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة (١٩٨٥م).

٣٧ - أعلام الحديث في شرح صحيح البخاري، لأبي سليمان الخطابي، تحقيق: د. محمد بن سعد آل سعود، نشر: جامعة أم القرى، مكة المكرمة (١٩٨٨م).

٣٨ - إعلام الموقعين، لابن قيم الجوزية، تحقيق: عبدالرحمن الوكيل، نشر: دار الكتب الحديثة، مصر (١٩٦٩م).

٣٩ - الأعلام، لخير الدين الزِّرِكْلي، نشر: دار العلم للملايين، بيروت (١٩٨٤م).

٤٠ - إقامة البرهان على تحريم المحل المكروه، لعبدالله بن يوسف الجديع (مخطوط).

٤١ - الإكليل في استنباط التنزيل، لجلال الدين السيوطي، تحقيق: سيف الدين الكاتب، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت (١٩٨١م).

٤٢ - الأم، لأبي عبدالله الشافعي، تحقيق: د. أحمد بدر الدين حسون، نشر: دار قتيبة، بيروت (١٩٩٦م).

٤٣ - الإمام في بيان أدلة الأحكام، لعز الدين بن عبدالسلام، تحقيق: رضوان مختار بن غربيّة، نشر: دار البشائر الإسلامية، بيروت (١٩٨٧م).

٤٤ - أمثال الحديث، لأبي محمد الرامهرمزي، تحقيق: أمة الكريم القرشية، نشر: المكتبة الإسلامية، استانبول.
٤٥ - الأمثال في القرآن، لابن قيم الجوزية، تحقيق: سعيد الخطيب، نشر: درا المعرفة، بيروت (١٩٨١م).
٤٦ - إملاء ما مَنّ به الرحمن، لأبي البقاء العكبري، مصورة: دار الكتب العلمية، بيروت (١٩٧٩م).
٤٧ - الأنساب، لأبي سعد السمعاني، نشر: دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد الدكن، الهند (١٩٦٢-١٩٨٢م).
٤٨ - الإنصاف، لأبي الحسن المرداوي، تحقيق: محمد حامد الفقي، نشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت (١٩٨٠م).
٤٩ - الإيمان، لأبي عبدالله بن منده، تحقيق: د. علي ناصر الفقيهي، نشر: الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة (١٩٨١م).
٥٠ - بدائع الفوائد، لابن قيم الجوزية، مصورة عن طبعة: إدارة الطباعة المنيرية.
٥١ - البداية والنهاية، لأبي الفداء بن كثير، تحقيق: عبدالرحمن اللادقي ومحمد غازي بيضون، نشر: دار المعرفة، بيروت (١٩٩٧م).
٥٢ - البرهان في أصول الفقه، لأبي المعالي الجويني، تحقيق: د. عبدالعظيم الديب، نشر: دار الأنصار، القاهرة (١٤٠٠هـ).
٥٣ - البرهان في علوم القرآن، لبدر الدين الزركشي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، نشر: دار المعرفة، بيروت.
٥٤ - بصائر ذوي التمييز، لمجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، تحقيق: محمد علي النجار، نشر: المكتبة العلمية، بيروت.
٥٥ - بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، لجلال الدين السيوطي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، نشر: مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، مصر (١٩٦٤م).
٥٦ - البيان والتحصيل، لأبي الوليد بن رشد، تحقيق: سعيد أعراب وآخرين، نشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت (١٩٨٨م).
٥٧ - تأويل مختلف الحديث، لابن قتيبة، تحقيق: محمد محيي الدين الأصفر، نشر: المكتب الإسلامي، دار الإشراق، بيروت (١٩٨٩م).

٥٨ - تأويل مشكل القرآن، لابن قتيبة الدينوري، تحقيق: السيد أحمد صقر، نشر: المكتبة العلمية، المدينة المنورة (١٩٨١م).

٥٩ - تاج العروس من جواهر القاموس، لمحمد مرتضى الزّبيدي، تحقيق: عبدالستار أحمد فراج وآخرين، نشر: وزارة الإرشاد (الإعلام)، الكويت (١٩٦٥-١٩٨٤م).

٦٠ - تاريخ أبي زرعة، لأبي زرعة الدمشقي، تحقيق: شكر اللّه بن نعمة اللّه القوجاني، نشر: مجمع اللغة العربية، دمشق.

٦١ - تاريخ الأدب العربي، لكارل بروكلمان (الترجمة العربية)، نشر: دار المعارف، مصر (١٩٨٣م).

٦٢ - تاريخ الإسلام، لأبي عبداللّه الذهبي، (وفيات سنة ٦٣١-٦٤٠)، تحقيق: د. عمر عبدالسلام تدمري، نشر: دار الكتاب العربي، بيروت (١٩٩٨م).

٦٣ - التاريخ الأوسط، لأبي عبداللّه البخاري، تحقيق: محمد بن إبراهيم اللحيدان، نشر: دار الصميعي، الرياض (١٩٩٨م).

٦٤ - تاريخ بغداد، للخطيب البغدادي، مصورة: المكتبة السلفية، المدينة المنورة.

٦٥ - تاريخ دمشق، لأبي القاسم بن عساكر، تحقيق: عمر بن غرامة العمروي، نشر: دار الفكر، بيروت (١٩٩٥-١٩٩٨م).

٦٦ - تاريخ المدينة، لعمر بن شَبّة، تحقيق: فهيم محمد شلتوت (دون تسمية ناشر).

٦٧ - تاريخ واسط، لبحشل الواسطي، تحقيق: كوركيس عواد، نشر: مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة (١٩٨٦م).

٦٨ - تاريخ يحيى بن معين، رواية: العباس بن محمد الدوري، تحقيق: د. أحمد محمد نور سيف، نشر: جامعة الملك عبدالعزيز، كلية الشريعة، مكة المكرمة (١٩٧٩م).

٦٩ - التبيان في آداب حملة القرآن، لأبي زكريا النووي، نشر: مؤسسة علوم القرآن، مكتبة دار التراث (١٩٨٣م).

٧٠ - التبيان في أقسام القرآن، لابن قيم الجوزية، نشر: دار الطباعة المحمدية، مصر (١٩٦٨م).

٧١ - التبيين لطرق حديث الأربعين، لعبداللّه بن يوسف الجديع (مخطوط).

٧٢ - تجريد أسماء الصحابة، للذهبي، نشر: دار المعرفة، بيروت.

٧٣ - تحرير البيان في سجود القرآن، لعبداللّه بن يوسف الجديع (مخطوط).

٧٤ - تحرير علوم الحديث، لعبدالله بن يوسف الجديع (مخطوط).

٧٥ - تحريم نكاح المتعة، لأبي الفتح نصر المقدسي، تحقيق: حماد الأنصاري، نشر: مكتبة دار التراث، المدينة المنورة (١٩٨٧م).

٧٦ - تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف، لأبي الحجاج المزي، تحقيق: عبدالصمد شرف الدين، نشر: الدار القيمة، بومباي، الهند (١٩٦٥-١٩٨٢م).

٧٧ - التذكار في أفضل الأذكار، لأبي عبدالله القرطبي، مصورة: دار الكتب العلمية، بيروت.

٧٨ - الترغيب في فضائل الأعمال، لأبي حفص بن شاهين، تحقيق: صالح أحمد الوعيل، نشر: دار ابن الجوزي، السعودية (١٩٩٥م).

٧٩ - التعريفات، لعلي بن محمد الجرجاني، تحقيق: إبراهيم الأبياري، نشر: دار الكتاب العربي، بيروت (١٩٨٥م).

٨٠ - تغليق التعليق، لابن حجر العسقلاني، تحقيق: سعيد عبدالرحمن القزقي، نشر: المكتب الإسلامي، بيروت - دار عمار، الأردن (١٩٨٥م).

* تفسير ابن جرير = جامع البيان.
* تفسير ابن عطية = المحرر الوجيز.
* تفسير البغوي = معالم التنزيل.

٨١ - تفسير التحرير والتنوير، لمحمد الطاهر بن عاشور، الدار التونسية، تونس (١٩٨٤م).

٨٢ - تفسير سفيان الثوري، رواية: أبي حذيفة النهدي، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت (١٩٨٣م).

٨٣ - تفسير سفيان بن عيينة، جمع وتحقيق: أحمد صالح محايري، نشر: المكتب الإسلامي، بيروت - مكتبة أسامة، الرياض (١٩٨٣م).

٨٤ - تفسير غريب القرآن، لابن قتيبة الدينوري، تحقيق: السيد أحمد صقر، مصورة: دار الكتب العلمية، بيروت (١٩٧٨م).

٨٥ - تفسير القرآن العظيم، لأبي الفداء ابن كثير، دار الفكر، بيروت (١٩٧٠م).

٨٦ - تفسير القرآن العظيم، لأبي محمد بن أبي حاتم الرازي، تحقيق: أسعد محمد الطيب، نشر: مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة (١٩٩٧م).

٨٧ - تفسير القرآن، لعبدالرزاق الصنعاني، تحقيق: د. مصطفى مسلم محمد، نشر: مكتبة الرشد، الرياض (١٩٨٩م).

* تفسير الماوردي = النكت والعيون.

٨٨ - تفسير مجاهد، تحقيق: د. محمد عبدالسلام أبو النيل، نشر: دار الفكر الإسلامي الحديثة (١٩٨٩م).

٨٩ - تفسير النسائي، (جزء من السنن الكبرى)، تحقيق: سيد الجليمي، وصبري الشافعي، نشر: مكتبة السنة، القاهرة (١٩٩٠م).

٩٠ - تقدمة الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم الرازي، تحقيق: عبدالرحمن المعلمي، نشر: دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد الدكن، الهند (١٩٥٢م)، مصورة: دار الكتب العلمية، بيروت.

٩١ - تقريب التهذيب، لابن حجر العسقلاني، تحقيق: محمد عوامة، نشر: دار الرشيد، حلب (١٩٨٨م).

٩٢ - تلبيس إبليس، لأبي الفرج ابن الجوزي، مصورة: دار الكتب العلمية، بيروت، عن طبعة: إدارة الطباعة المنيرية المنشور سنة (١٣٦٨هـ).

٩٣ - التّلخيص في أصول الفقه، لأبي المعالي الجويني، تحقيق: د. عبدالله النيبالي، وشبير أحمد العمري، نشر: دار البشائر الإسلامية، بيروت - دار الباز، مكة (١٩٩٦م).

٩٤ - التمام، لابن أبي يعلى الفراء، تحقيق: د. عبدالله الطيار، ود. عبدالعزيز المد الله، نشر: دار العاصمة، الرياض (١٤١٤هـ).

٩٥ - التمهيد في أصول الفقه، لأبي الخطاب الكلوذاني، تحقيق: د. مفيد أبو عمشة، نشر: جامعة أم القرى، مكة (١٩٨٥م).

٩٦ - التمهيد، لأبي عمر بن عبدالبر، تحقيق: مجموعة، نشر: وزارة الأوقاف، المغرب (١٩٦٧-١٩٩١م).

٩٧ - تنقيح النقول من نوادر الأصول للحكيم الترمذي، تأليف: عبدالله بن يوسف الجديع (مخطوط).

٩٨ - تهذيب الأسماء واللغات، لأبي زكريا النووي، مصورة: دار الكتب العلمية، بيروت، عن طبعة إدارة الطباعة المنيرية.

٩٩ - تهذيب الكمال، لأبي الحجاج المزي، تحقيق: د. بشار عواد معروف، نشر: مؤسسة

الرسالة، بيروت (١٩٨٠-١٩٩٢م).
١٠٠ - تيسير علم أصول الفقه، لعبدالله بن يوسف الجديع، نشر: مركز البحوث الإسلامية، ليدز - بريطانيا (١٩٩٧م).
١٠١ - التيسير في القراءات السبع، لأبي عمرو الداني، تحقيق: أوتو برتزل، نشر: جمعية المستشرقين الألمانية، استانبول (١٩٣٠م) مصورة: مكتبة المثنى، بغداد.
١٠٢ - ثعلبة بن حاطب المفترى عليه، لعداب محمود الحمش، نشر: دار علام الكتب، الرياض (١٩٨٥م).
١٠٣ - الثقات، لأبي حاتم بن حبان البستي، نشر: دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد الدكن، الهند (١٩٧٣-١٩٨٣م).
١٠٤ - جامع البيان عن تأويل آي القرآن، لأبي جعفر الطبري، نشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر (١٩٦٨م).
١٠٥ - جامع بيان العلم وفضله، لأبي عمر بن عبدالبر، تحقيق: أبي الأشبال الزهيري، نشر: دار ابن الجوزي، السعودية (١٩٩٦م).
١٠٦ - الجامع لأحكام القرآن، لأبي عبدالله القرطبي، مصورة: دار إحياء التراث العربي، بيروت (١٩٨٥م).
١٠٧ - الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، لأبي بكر الخطيب البغدادي، تحقيق: د. محمود الطحان، نشر: مكتبة المعارف، الرياض (١٩٨٣م).
١٠٨ - الجامع، لأبي عيسى الترمذي، تحقيق: د. بشار عواد معروف، نشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت (١٩٩٨م).
١٠٩ - الجرح والتعديل، لأبي محمد بن أبي حاتم الرازي، تحقيق: عبدالرحمن المعلمي، نشر: دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، الهند (١٩٥٢-١٩٥٣م) مصورة: دار الكتب العلمية، بيروت.
١١٠ - حاشية ابن عابدين، نشر: مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي بمصر (١٩٦٦م).
١١١ - الحاوي الكبير، لأبي الحسن الماوردي، تحقيق: علي محمد معوض، وعادل عبدالموجود، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت (١٩٩٤م).
١١٢ - حجة القراءات، لأبي زرعة عبدالرحمن بن زنجلة، تحقيق: سعيد الأفغاني، نشر: مؤسسة الرسالة، بيروت (١٩٧٩م).

١١٣ - حكم الطهارة لغير الصلوات، لعبدالله بن يوسف الجديع (مخطوط).
١١٤ - حلية الأولياء، لأبي نعيم الأصبهاني، تحقيق: مصطفى عبدالقادر عطا، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت (١٩٩٧م).
١١٥ - خلق أفعال العباد، لأبي عبدالله البخاري، تحقيق: بدر البدر، نشر: الدار السلفية، الكويت (١٩٨٥م).
١١٦ - الدر المنثور في التفسير بالمأثور، لجلال الدين السيوطي، نشر: دار الفكر، بيروت (١٩٨٣م).
١١٧ - دلائل النبوة، لأبي بكر البيهقي، تحقيق: د. عبدالمعطي قلعجي، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت (١٩٨٥م).
١١٨ - ذم الكلام، لأبي إسماعيل الهروي، تحقيق: عبدالرحمن الشبل، نشر: مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة (١٩٩٥م) والعزو إليها بأرقام الأحاديث. والنشرة الأخرى بتحقيق: د. سميح دغيم، نشر: دار الفكر اللبناني، بيروت (١٩٩٤م).
١١٩ - الرد على من يقول: (الٓمٓ) حرف، لأبي القاسم بن منده، تحقيق: عبدالله بن يوسف الجديع، نشر: دار العاصمة، الرياض (١٤٠٩هـ).
١٢٠ - الرسالة، لأبي عبدالله الشافعي، تحقيق: أحمد محمد شاكر (دون تسمية ناشر).
١٢١ - الرعاية لتجويد القراءة، لمكي بن أبي طالب القيسي، تحقيق: د. أحمد حسن فرحات، نشر: دار عمار، الأردن (١٩٨٤م).
١٢٢ - الرقة والبكاء، لأبي بكر بن أبي الدنيا، تحقيق: محمد خير رمضان يوسف، نشر: دار ابن حزم، بيروت (١٩٩٦م).
١٢٣ - الروض البسام بترتيب وتخريج فوائد تمام، لجاسم الفهيد الدوسري، نشر: دار البشائر الإسلامية، بيروت (١٩٨٧-١٩٩٢م).
١٢٤ - روضة المحبين، لابن قيم الجوزية، مصورة: دار الكتب العلمية، بيروت (١٩٨٣م).
١٢٥ - روضة الناظر، لأبي محمد بن قدامة، تحقيق: د. شعبان محمد إسماعيل، نشر: مؤسسة الريان، بيروت - والمكتبة التدمرية والمكية، السعودية (١٩٩٨م).
١٢٦ - زاد المسير في علم التفسير، لأبي الفرج بن الجوزي، نشر: المكتب الإسلامي، دمشق - بيروت (١٩٦٤م).
١٢٧ - الزهد والرقائق، لعبدالله بن المبارك، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، نشر: دار

الكتب العلمية، بيروت.

١٢٨ - الزهد، لهناد بن السّري، تحقيق: عبدالرحمن بن عبدالجبار الفريوائي، نشر: دار الخلفاء، الكويت (١٩٨٥م).

١٢٩ - سؤالات أبي عبدالرحمن السلمي للدارقطني، تحقيق: د. سليمان آتش، نشر: دار العلوم، الرياض (١٩٨٨م).

١٣٠ - السبعة في القراءات، لأبي بكر بن مجاهد، تحقيق: د. شوقي ضيف، نشر: دار المعارف بمصر (١٩٧٢م).

١٣١ - السنة، لأبي بكر بن أبي عاصم، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، نشر: المكتب الإسلامي، بيروت - دمشق (١٩٨٠م).

١٣٢ - السنة، لمحمد بن نصر المروزي، تحقيق: سالم بن أحمد، نشر: مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت (١٩٨٨م).

١٣٣ - السنن الكبرى، لأبي بكر البيهقي، مصورة: دار المعرفة ببيروت عن طبعة دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد (١٣٥٥هـ).

١٣٤ - السنن الكبرى، لأبي عبدالرحمن النسائي، تحقيق: د. عبدالغفار البنداري، وسيد كسروي حسن، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت (١٩٩١م).

١٣٥ - السنن، لأبي الحسن الدارقطني، تحقيق: عبدالله هاشم يماني، نشر: دار المحاسن، القاهرة (١٩٦٦م) مصورة عنها.

١٣٦ - السنن، لأبي داود السجستاني، تحقيق: عزت الدعاس وعادل السيد، نشر: دار الحديث، حمص (١٩٧٤م).

١٣٧ - السنن، لأبي عبدالرحمن النسائي، اعتناء: عبدالفتاح أبو غدة، نشر: مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب (١٩٨٦م).

١٣٨ - السنن، لأبي عبدالله الشافعي، تحقيق: د. خليل إبراهيم ملا خاطر، نشر: دار القبلة، جدة - مؤسسة علوم القرآن، دمشق - بيروت (١٩٨٩م).

١٣٩ - السنن، لأبي عبدالله بن ماجة، تحقيق: د. بشار عواد معروف، نشر: دار الجيل، بيروت (١٩٩٨م).

١٤٠ - السنن، لسعيد بن منصور، (فضائل القرآن والتفسير)، تحقيق: د. سعد بن عبدالله آل حميّد، نشر: دار الصميعي، الرياض (١٩٩٣م).

١٤١ - سير أعلام النبلاء، لأبي عبدالله الذهبي، تحقيق: شعيب الأرناءوط وآخرين، نشر: مؤسسة الرسالة، بيروت (١٩٨١-١٩٨٥م).

* شرح صحيح البخاري، للخطابي = أعلام الحديث.

١٤٢ - شرح مشكل الآثار، لأبي جعفر الطحاوي، تحقيق: شعيب الأرناءوط، نشر: مؤسسة الرسالة، بيروت (١٩٩٤م).

١٤٣ - شرح معاني الآثار، لأبي جعفر الطحاوي، تحقيق: محمد زهري النجار، مصورة: دار الكتب العلمية، بيروت (١٩٧٩م).

١٤٤ - شرح المنار، لعز الدين عبداللطيف بن عبدالعزيز ابن الملك، نشر: مطبعة عثمانية (١٣١٥هـ).

١٤٥ - شرح منتهى الإرادات، لمنصور بن يونس البهوتي، مصورة: عالم الكتب، بيروت.

١٤٦ - شعب الإيمان، لأبي بكر البيهقي، تحقيق: محمد السعيد بن بسيوني زغلول، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت (١٩٩٠م).

١٤٧ - الشكر لله عز وجل، لأبي بكر بن أبي الدنيا، تحقيق: ياسين السواس، نشر: دار ابن كثير، دمشق - بيروت (١٩٨٥م).

١٤٨ - الشمائل، لأبي عيسى الترمذي، تحقيق: محمد عفيف الزعبي، نشر (المحقق)، (١٩٨٣م).

١٤٩ - الصحاح، لإسماعيل بن حماد الجوهري، تحقيق: أحمد عبدالغفور عطار، نشر: دار العلم للملايين، بيروت (١٩٧٩م).

١٥٠ - الصحيح المسند من أسباب النزول، لمقبل بن هادي الوادعي، نشر: المكتب السلفي، القاهرة (١٤٠١هـ).

١٥١ - الصحيح، لأبي بكر بن خزيمة، تحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي، نشر: المكتب الإسلامي، بيروت (١٩٧٩م).

١٥٢ - الصحيح، لأبي حاتم بن حِبان، بترتيبه المسمى الإحسان، لابن بلبان الفارسي، تحقيق: شعيب الأرناءوط، نشر: مؤسسة الرسالة، بيروت (١٩٨٨م).

١٥٣ - الصحيح، لأبي عبدالله البخاري، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا، نشر: دار القلم، دمشق - بيروت (١٩٨١م).

١٥٤ - الصحيح، لمسلم بن الحجاج النَّيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي، نشر: المكتبة

الإسلامية، استانبول.
١٥٥ - الضعفاء، لأبي جعفر العقيلي، تحقيق: د. عبدالمعطي قلعجي، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت - دار الباز، مكة المكرمة (١٩٨٤م).
١٥٦ - طبقات الأصبهانيين، لأبي الشيخ الأصبهاني، تحقيق: عبدالغفور البلوشي، نشر: مؤسسة الرسالة، بيروت (١٩٨٧م).
١٥٧ - طبقات الصوفية، لأبي عبدالرحمن السلمي، تحقيق: نور الدين شريبة، نشر: مكتبة الخانجي، القاهرة (١٩٦٩م).
١٥٨ - الطبقات الكبرى، لمحمد بن سعد كاتب الواقدي، نشر: دار صادر، بيروت.
١٥٩ - طبقات المفسرين، لمحمد بن علي الداودي، تحقيق: علي محمد عمر، نشر: مكتبة وهبة، مصر (١٩٧٢م).
١٦٠ - طرق حديث أنزل القرآن على سبعة أحرف، لعبدالله بن يوسف الجديع (مخطوط).
١٦١ - العقيدة السلفية في كلام رب البرية، لعبدالله بن يوسف الجديع، نشر: دار الإمام مالك - دار الصميعي، الرياض (١٩٩٥م).
١٦٢ - علل الحديث، لعبدالله بن يوسف الجديع (مخطوط).
١٦٣ - العلل المتناهية، لأبي الفرج بن الجوزي، تحقيق: إرشاد الحق الأثري، نشر: إدارة العلوم الأثرية، فيصل آباد، لاهور (١٩٧٩م).
١٦٤ - عمل اليوم والليلة، لأبي بكر بن السني، تحقيق: بشير محمد عيون، نشر: مكتبة دار البيان، دمشق - مكتبة المؤيد، الطائف (١٩٨٧م).
١٦٥ - عمل اليوم والليلة، لأبي عبدالرحمن النسائي، تحقيق: د. فاروق حمادة، نشر: الرئاسة العامة للإفتاء والبحوث في السعودية (١٩٨١م).
١٦٦ - غاية النهاية في طبقات القراء، لأبي الخير ابن الجزري، تحقيق: ج. برجستراسر، نشر: مكتبة الخانجي، مصر (١٩٣٣م).
١٦٧ - غريب الحديث، لأبي إسحاق الحربي، تحقيق: د. سليمان بن إبراهيم العايد، نشر: جامعة أم القرى، مكة المكرمة (١٩٨٥م).
١٦٨ - غريب الحديث، لأبي عبيد القاسم بن سلام الهروي، نشر: دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد الدكن، الهند (١٩٦٤-١٩٦٧م).
١٦٩ - فتاوى ومسائل ابن الصلاح، تحقيق: د. عبدالمعطي قلعجي، نشر: دار المعرفة،

بيروت (١٩٨٦م).
١٧٠ - فتح الباري، لابن حجر العسقلاني، مصورة: دار المعرفة، بيروت عن طبعة محب الدين الخطيب.
١٧١ - فتح القدير، لمحمد بن علي الشوكاني، تحقيق: د. عبدالرحمن عميرة، نشر: دار الوفاء، المنصورة (١٩٩٧م).
١٧٢ - الفروع، لابن مفلح المقدسي، مصورة: عالم الكتب، بيروت (١٤٠٢هـ).
١٧٣ - الفروق في اللغة، لأبي هلال العسكري، نشر: دار الآفاق الجديدة، بيروت (١٩٨٠م).
١٧٤ - الفَصل في الملل والأهواء والنحل، لأبي محمد بن حزم، تحقيق: د. محمد إبراهيم نصر، ود. عبدالرحمن عُميرة، نشر: شركة مكتبات عكاظ، السعودية (١٩٨٢م).
١٧٥ - فضائل الصحابة، لأحمد بن حنبل، تحقيق: وصي اللّٰه بن محمد عباس، نشر: جامعة أم القرى، مكة المكرمة (١٩٨٣م).
١٧٦ - فضائل الصحابة، لأبي عبدالرحمن النسائي، تحقيق: د. فاروق حمادة، نشر: دار الثقافة، الدار البيضاء (١٩٨٤م).
١٧٧ - فضائل القرآن، لجعفر بن محمد الفريابي، تحقيق: يوسف عثمان فضل اللّٰه، نشر: مكتبة الرشد، الرياض (١٩٨٩م).
١٧٨ - فضائل القرآن، لأبي عبدالرحمن النسائي، تحقيق: فاروق حمادة، نشر: دار الثقافة، الدار البيضاء (١٩٨٠م).
١٧٩ - فضائل القرآن، لأبي عبيد القاسم بن سلام الهروي، تحقيق: مروان العطية، ومحسن خرابة، ووفاء تقي الدين، نشر: دار ابن كثير، دمشق - بيروت (١٩٩٥م).
١٨٠ - فضائل القرآن، لابن الضُّريس، تحقيق: غزوة بدير، نشر: دار الفكر، دمشق (١٩٨٧م).
١٨١ - فضائل القرآن، لابن كثير (في آخر تفسيره)، نشر: دار الفكر، بيروت (١٩٧٠م).
١٨٢ - فضائل القرآن وتلاوته، لأبي الفضل عبدالرحمن بن أحمد الرازي، تحقيق: د. عامر حسن صبري، نشر: دار البشائر الإسلامية، بيروت (١٩٩٤م).
١٨٣ - فقه اللغة وأسرار العربية، لأبي منصور الثعالبي، تحقيق: د. ياسين الأيوبي، نشر: المكتبة العصرية، بيروت (١٩٩٩م).

١٨٤ - الفقيه والمتفقه، لأبي بكر الخطيب البغدادي، تحقيق: عادل بن يوسف العزازي، نشر: دار ابن الجوزي، الدمام (١٩٩٦م).

١٨٥ - فهم القرآن، للحارث بن أسد المحاسبي، تحقيق: حسين القوتلي، نشر: دار الكندي - دار الفكر (١٩٧٨م).

١٨٦ - فوائد في مشكل القرآن، لعز الدين بن عبدالسلام، تحقيق: د. سيد رضوان علي الندوي، نشر: دار الشروق، جدة (١٩٨٢م).

* الفوائد، لتمام الرازي = الروض البسام.

١٨٧ - الفوز الكبير في أصول التفسير، لشاه ولي اللّٰه الدهلوي، نشر: المكتبة العلمية، لاهور (١٩٧٠م).

١٨٨ - في ظلال القرآن، لسيد قطب، نشر: دار الشروق، القاهرة - بيروت (١٩٩٨م).

١٨٩ - قانون التأويل، لأبي بكر ابن العربي، تحقيق: محمد السليماني، نشر: دار القبلة، جدة - مؤسسة علوم القرآن، بيروت (١٩٨٦م).

١٩٠ - القراءة خلف الإمام، لأبي عبداللّٰه البخاري، تحقيق: فضل الرحمن الثوري، نشر: المكتبة السلفية، لاهور (١٩٨٠م).

١٩١ - القطع والائتناف، لأبي جعفر النحاس، تحقيق: د. أحمد خطاب العمر، نشر: وزارة الأوقاف، بغداد (١٩٧٨م).

١٩٢ - قواعد التدبر الأمثل لكتاب اللّٰه عز وجل، لعبدالرحمن حبنكة الميداني، نشر: دار القلم، دمشق (١٩٨٩م).

١٩٣ - القول المفيد في وجوب التجويد، لمحمد موسى نصر، نشر: الأردن (١٩٨٥م).

١٩٤ - قيام الليل، لمحمد بن نصر (مختصره)، اختصار: أحمد بن علي المقريزي، نشر: حديث أكادمي، فيصل آباد، باكستان (١٩٨٢م).

١٩٥ - الكامل في التاريخ، لعز الدين ابن الأثير، نشر: دار الكتاب العربي، بيروت (١٩٨٠م).

١٩٦ - الكامل في ضعفاء الرجال، لأبي أحمد بن عدي، تحقيق: عادل عبدالموجود، وعلي محمد معوض، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت (١٩٩٧م).

١٩٧ - الكشاف عن حقائق التنزيل، لجار اللّٰه الزمخشري، مصورة: دار المعرفة، بيروت.

١٩٨ - كشف الأستار عن زوائد البزار، لنور الدين الهيثمي، تحقيق: حبيب الرحمن

الأعظمي، نشر: مؤسسة الرسالة، بيروت (١٩٧٩-١٩٨٥م).
١٩٩ - كشف الأسرار عن أصول البزدوي، لعلاء الدين عبدالعزيز بن أحمد البخاري، مصورة: دار الكتاب العربي، بيروت (١٩٧٤م).
٢٠٠ - الكشف عن وجوه القراءات السبع، لمكي بن أبي طالب القيسي، تحقيق: د. محيي الدين رمضان، نشر: مؤسسة الرسالة، بيروت (١٩٨١م).
٢٠١ - كشف اللثام عن طرق حديث غربة الإسلام، لعبدالله بن يوسف الجديع، نشر: مكتبة الرشد، الرياض (١٩٨٩م).
٢٠٢ - الكليات، لأبي البقاء أيوب بن موسى الكفوي، تحقيق: د. عدنان درويش، ومحمد المصري، نشر: وزارة الثقافة، دمشق (١٩٨٢م).
٢٠٣ - لباب النقول في أسباب النزول، لجلال الدين السيوطي، نشر: دار إحياء العلوم، بيروت (١٩٧٩م).
٢٠٤ - لسان العرب، لجمال الدين ابن منظور، نشر: دار صادر، بيروت.
٢٠٥ - لسان الميزان، لابن حجر العسقلاني، تحقيق: عادل عبدالموجود وآخرين، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت (١٩٩٦م).
٢٠٦ - مباحث في علوم القرآن، لمناع القطان، نشر: مؤسسة الرسالة، بيروت (١٩٨١م).
٢٠٧ - مجاز القرآن، لأبي عبيدة معمر بن المثنى، تحقيق: محمد فؤاد سزكين، نشر: مؤسسة الرسالة، بيروت (١٩٨١م).
٢٠٨ - مجموع الفتاوى، لشيخ الإسلام ابن تيمية، جمع: عبدالرحمن بن قاسم النجدي، تحقيق: عامر الجزار، وأنور الباز، نشر: دار الوفاء، المنصورة (١٩٩٧م).
٢٠٩ - المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، لأبي محمد عبدالحق بن عطية الغَرناطي، تحقيق: الرحالي الفاروقي وآخرين، نشر: دولة قطر (١٩٧٧م).
٢١٠ - المحصول في علم الأصول، لفخر الدين الرازي، تحقيق: د. طه جابر العلواني، نشر: جامعة محمد بن سعود الإسلامية (١٩٧٩م).
٢١١ - المحكم في نقط المصاحف، لأبي عمرو الداني، تحقيق: د. عزة حسن، نشر: دار الفكر المعاصر، بيروت - دار الفكر، دمشق (١٩٩٧م).
٢١٢ - المحلى، لأبي محمد بن حزم، نشر: دار الجيل - دار الآفاق الجديدة، بيروت.
٢١٣ - مختصر تفسير المنار، لمحمد رشيد رضا، تتمة وتعليق: محمد أحمد كنعان، نشر: المكتب

الإسلامي، دمشق - بيروت (١٩٨٤م).

٢١٤ - مختصر المزني، نشر: دار المعرفة، بيروت.

٢١٥ - المدخل إلى السنن الكبرى، لأبي بكر البيهقي، تحقيق: د. محمد ضياء الرحمن الأعظمي، نشر: دار الخلفاء، الكويت.

٢١٦ - المراسيل، لأبي داود السجستاني، تحقيق: شعيب الأرناءوط، نشر: مؤسسة الرسالة، بيروت (١٩٨٨م).

٢١٧ - المرشد الوجيز إلى علوم تتعلق بالكتاب العزيز، لأبي شامة المقدسي، تحقيق: طيار آلتي قولاج، نشر: دار صادر، بيروت (١٩٧٥م).

٢١٨ - مسائل الإمام أحمد، رواية: أبي داود السجستاني، اعتناء: محمد رشيد رضا، مصورة: دار المعرفة، بيروت.

٢١٩ - مسائل الإمام أحمد، رواية: إسحاق بن إبراهيم بن هانئ النيسابوري، تحقيق: زهير الشاويش، نشر: المكتب الإسلامي، بيروت (١٣٩٤-١٤٠٠هـ).

٢٢٠ - مسائل الإمام أحمد، رواية: أبنه عبداللّه بن أحمد بن حنبل، تحقيق: د. علي سليمان المهنا، نشر: مكتبة الدار بالمدينة المنورة (١٩٨٦م).

٢٢١ - المستخرج على صحيح مسلم، لأبي عوانة الإسفراييني، نشر: دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد الدكن، الهند (١٣٦٢-١٣٨٦هـ).

٢٢٢ - المستخرج على صحيح مسلم، لأبي نعيم الأصبهاني، تحقيق: محمد حسن الشافعي، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت (١٩٩٦م).

٢٢٣ - المستدرك على الصحيحين، لأبي عبداللّه الحاكم، تحقيق: مصطفى عبدالقادر عطا، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت (١٩٩٠م).

٢٢٤ - المستصفى في الأصول، لأبي حامد الغزّالي، تحقيق: محمد مصطفى أبو العِلا، نشر: مكتبة الجندي، القاهرة (١٩٧١م).

٢٢٥ - المسك الأذفر، لمحمود شكري الآلوسي، نشر: المكتبة العربية، بغداد (١٩٣٠م).

٢٢٦ - المسند، لإسحاق بن راهُوَيه، تحقيق: د. عبالغفور البلوشي، نشر: مكتبة الإيمان، المدينة المنورة (١٩٩٠-١٩٩١م).

٢٢٧ - المسند (المسمى: البحر الزخّار)، لأبي بكر البزار، تحقيق: د. محفوظ الرحمن زين اللّه، نشر: مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة (١٩٨٨-١٩٩٦م).

٢٢٨ - مسند أبي بكر الصديق، لأبي بكر أحمد بن علي المرَوَزي، تحقيق: شعيب الأرناءوط، نشر: المكتب الإسلامي، دمشق (١٣٩٣هـ).
٢٢٩ - مسند الشاميين، لأبي القاسم الطبراني، تحقيق: حمدي عبدالمجيد السلفي، نشر: مؤسسة الرسالة، بيروت (١٩٨٩-١٩٩٦م).
٢٣٠ - مسند الفردوس، للديلمي، ترتيبه المسمى: زهر الفردوس (مخطوط).
٢٣١ - المسند، لأبي بكر الحميدي، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، نشر: المجلس العلمي، باكستان - الهند (١٩٦٣م).
٢٣٢ - المسند، لأبي بكر الروياني، تحقيق: أيمن علي أبو يماني، نشر: مؤسسة قرطبة (١٩٩٥م).
٢٣٣ - المسند، لأبي داود الطيالسي، نشر: دار الكتاب اللبناني - دار التوفيق، بيروت، مصورة عن نشرة: دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد، الهند.
٢٣٤ - المسند، لأبي عبدالله أحمد بن حنبل، مصورة المكتب الإسلامي، بيروت (١٩٧٨م)، ونشرة الشيخ أحمد محمد شاكر (أنبه عليها في مواضعها)، ونشرة مؤسسة الرسالة بتحقيق: شعيب الأرناءوط ومجموعته، (والعزو إليها يتميز بأرقام الأحاديث).
٢٣٥ - المسند، لأبي عبدالله الشافعي، بترتيب: محمد عابد السندي، تحقيق: يوسف الزواوي، وعزت العطار، مصورة: دار الكتب العلمية عن النسخة المنشورة سنة (١٩٥١م).
٢٣٦ - المسند، لعبد بن حُمَيْد (المنتخب منه)، تحقيق: صبحي السامرائي، ومحمود الصعيدي، نشر: عالم الكتاب، بيروت (١٩٨٨م).
٢٣٧ - المسند، لأبي محمد الدارمي، والمسمى خطأ في جميع نشراته (السنن)، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا، نشر: دار القلم، دمشق (١٩٩١م).
٢٣٨ - المسند، لأبي يعلى الموصلي، تحقيق: حسين سليم أسد، نشر: دار المأمون للتراث، دمشق (١٩٨٤-١٩٨٨م).
٢٣٩ - المسودة في أصول الفقه، لآل تيمية، نشر: مطبعة المدني، القاهرة (١٩٨٣م).
٢٤٠ - مشكل إعراب القرآن، لمكي بن أبي طالب القيسي، تحقيق: ياسين السواس، نشر: دار المأمون للتراث، دمشق.
٢٤١ - المصاحف، لأبي بكر بن أبي داود السجستاني، تحقيق: د. آثر جفري، مصورة عن

نشرة: المطبعة الرحمانية سنة (١٩٣٦م).

٢٤٢ - مصباح الزجاجة في زوائد أبن ماجة، للبوصيري، تحقيق: موسى محمد علي، ود. عزت علي عطية، نشر: دار الكتب الحديثة، القاهرة (١٩٨٣م).

٢٤٣ - المصنف، لأبي بكر بن أبي شيبة، تحقيق: عبدالخالق الأفغاني وغيره، نشر: الدار السلفية، بومباي، الهند (١٩٧٩-١٩٨٣م)، ونشرة: دار الكتب العلمية، بيروت (١٩٩٥م)، والعزو للثانية يتميز بأرقام الأحاديث.

٢٤٤ - المصنف، لعبدالرزاق الصنعاني، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، نشر: المجلس العلمي، باكستان - الهند (١٩٧٠-١٩٧٢م).

٢٤٥ - المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية، لابن حجر العسقلاني، تحقيق: أيمن علي أبو يماني، وأشرف صلاح علي، نشر: مؤسسة قرطبة (١٩٩٧م).

٢٤٦ - مع القرآن الكريم، لد. شعبان محمد إسماعيل، نشر: دار الاتحاد العربي، مصر (١٩٧٨م).

٢٤٧ - معالم الاهتداء إلى معرفة الوقف والابتداء، لمحمود خليل الحصري، مطابع شركة الشمرلي بمصر.

٢٤٨ - معالم التنزيل، للحسين بن مسعود البغوي، تحقيق: محمد النمر وعثمان ضميرية وسليمان الحرش، نشر: دار طيبة، الرياض (١٩٩٧م).

٢٤٩ - معاني القرآن، للأخفش الأوسط، تحقيق: د. فائز فارس، نشر: المطبعة العصرية، الكويت (١٩٧٩م).

٢٥٠ - معاني القرآن، لأبي جعفر النحاس، تحقيق: محمد علي الصابوني، نشر: جامعة أم القرى، مكة (١٩٨٨م).

٢٥١ - معاني القرآن، ليحيى بن زياد الفراء، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، مصورة: عالم الكتب، بيروت (١٩٨٠م).

٢٥٢ - معجم الأدباء، لياقوت الحموي، مصورة: دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٢٥٣ - المعجم الأوسط، لأبي القاسم الطبراني، تحقيق: د. محمود الطحان، نشر: مكتبة المعارف، الرياض (١٩٨٥-١٩٩٥م).

٢٥٤ - المعجم الصغير، لأبي القاسم الطبراني، تحقيق: كمال يوسف الحوت، نشر: مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت (١٩٨٦م).

٢٥٥ - المعجم الكبير، للطبراني، تحقيق: حمدي عبدالمجيد السلفي، نشر: وزارة الأوقاف، بغداد (١٩٧٨-١٩٨٣م).
٢٥٦ - معجم المصطلحات النحوية والصرفية، د. محمد سمير اللبدي، نشر: مؤسسة الرسالة، بيروت - دار الفرقان، عمّان (١٩٨٥م).
٢٥٧ - معجم مقاييس اللغة، لأبي الحسين بن فارس، تحقيق: عبدالسلام محمد هارون، نشر: مكتبة الخانجي، القاهرة (١٩٨١م).
٢٥٨ - معرفة الصحابة، لأبي نعيم الأصبهاني، تحقيق: عادل بن يوسف العزازي، نشر: دار الوطن، الرياض (١٩٩٨م).
٢٥٩ - معرفة القراء الكبار، لأبي عبدالله الذهبي، تحقيق: بشار عواد معروف وغيره، نشر: مؤسسة الرسالة، بيروت (١٩٨٤م).
٢٦٠ - المعرفة والتاريخ، ليعقوب بن سفيان الفسوي، تحقيق: د. أكرم ضياء العمري، نشر: مكتبة الدار، المدينة المنورة (١٤١٠هـ).
٢٦١ - مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، لجمال الدين آبن هشام الأنصاري، تحقيق: محمد محيي الدين عبدالحميد، مصورة: دار إحياء التراث العربي، بيروت.
٢٦٢ - المغني، لأبي محمد بن قدامة المقدسي، نشر: مكتبة الرياض الحديثة، الرياض.
٢٦٣ - المغني في أصول الفقه، لجلال الدين عمر بن محمد الخبازي، تحقيق: د. محمد مظهر بقا، نشر: جامعة أم القرى، مكة المكرمة (١٤٠٣هـ).
٢٦٤ - المفسرون بين التأويل والإثبات، للمغراوي، نشر: دار طيبة، الرياض (١٩٨٥م).
٢٦٥ - مقالات الإسلاميين، لأبي الحسن الأشعري، تحقيق: محمد محيي الدين عبدالحميد، نشر: مكتبة النهضة المصرية، القاهرة (١٩٥٠م).
٢٦٦ - المقدمة، لعبدالرحمن بن خلدون، نشر: الدار التونسية، تونس (١٩٨٩م).
٢٦٧ - المقنع في علوم الحديث، لابن الملقن، تحقيق: عبدالله بن يوسف الجديع، نشر: دار فواز، الإحساء (١٩٩٢م).
٢٦٨ - المقنع في معرفة مرسوم مصاحف أهل الأمصار، مع كتاب النقط، لأبي عمرو الداني، تحقيق: محمد أحمد دهمان، نشر: مكتبة النجاح، طرابلس، ليبيا.
٢٦٩ - المكتفى في الوقف والابتدا، لأبي عمرو الداني، تحقيق: د. يوسف عبدالرحمن المرعشلي، نشر: مؤسسة الرسالة، بيروت (١٩٨٤م).

٢٧٠ - الملل والنحل، للشهرَستاني، تحقيق: محمد عبدالقادر الفاضلي، نشر: المكتبة العصرية، بيروت (٢٠٠٠م).

٢٧١ - مناقب الشافعي، لأبي بكر البيهقي، تحقيق: السيد أحمد صقر، نشر: مكتبة دار التراث، القاهرة (١٩٧١م).

٢٧٢ - المنتظم، لأبي الفرج بن الجوزي، تحقيق: محمد عبدالقادر عطا، ومصطفى عبدالقادر عطا، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت (١٩٩٢م).

٢٧٣ - المنتقى، لابن الجارود، (مع: غوث المكدود)، تحقيق: أبي إسحاق الحويني، نشر: دار الكتاب العربي، بيروت (١٩٨٨م).

٢٧٤ - منع جواز المجاز في المنزل للتعبد والإعجاز، لمحمد الأمين الشنقيطي، (آخر تفسير: أضواء البيان)، مصورة: عالم الكتب، بيروت.

٢٧٥ - المنهاج في شعب الإيمان، للحليمي، تحقيق: حلمي محمد فودة، نشر: دار الفكر، بيروت (١٩٧٩م).

٢٧٦ - الموافقات في أصول الشريعة، لأبي إسحاق الشاطبي، تحقيق: محمد عبدالله دراز، مصورة: دار الباز، عن طبعة المكتبة التجارية الكبرى، مصر.

٢٧٧ - الموضح لأوهام الجمع والتفريق، لأبي بكر الخطيب البغدادي، تحقيق: عبدالرحمن المعلمي، نشر: دار الفكر الإسلامي (١٩٨٥م).

٢٧٨ - الموضوعات من الأحاديث المرفوعات، لأبي الفرج ابن الجوزي، تحقيق: د. نور الدين بن شكري، نشر: أضواء السلف، الرياض (١٩٩٧م).

٢٧٩ - الموطأ، للإمام مالك بن أنس، رواية: يحيى الليثي، تحقيق: بشار عواد معروف، نشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت (١٩٩٦م).

٢٨٠ - ميزان الاعتدال، لأبي عبدالله الذهبي، تحقيق: علي محمد البجاوي، مصورة: دار المعرفة، بيروت عن الطبعة المصرية سنة (١٩٦٣م).

٢٨١ - الناسخ والمنسوخ، لأبي جعفر النحّاس، تحقيق: د. محمد عبالسلام محمد، نشر: مكتبة الفلاح، الكويت (١٩٨٨م).

٢٨٢ - الناسخ والمنسوخ، لأبي عبيد القاسم بن سلام الهروي، تحقيق: محمد بن صالح المديفر، نشر: مكتبة الرشد، الرياض (١٩٩٠م).

٢٨٣ - نتائج الأفكار، لابن حجر العسقلاني، تحقيق: حمدي عبدالمجيد السلفي، نشر: مكتبة

المثنى، بغداد (١٩٨٦م).
٢٨٤ - نسخة وكيع عن الأعمش، تحقيق: د. عبدالرحمن بن عبدالجبار الفريوائي، نشر: الدار السلفية، الكويت (١٩٨٦م).
٢٨٥ - النشر في القراءات العشر، لأبي الخير ٱبن الجزري، تحقيق: علي محمد الضبّاع، مصورة: دار الفكر، بيروت.
٢٨٦ - نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، لبرهان الدين البِقاعي، نشر: دائرة المعارف العثمانية، الهند (١٩٦٩م).
٢٨٧ - نقض المنطق، لشيخ الإسلام ٱبن تيمية، تحقيق: محمد عبدالرزاق حمزة، وسليمان الصنيع، نشر: مكتبة السنة المحمدية، القاهرة.
٢٨٨ - نكت الانتصار لنقل القرآن، لأبي بكر الباقلاني، تحقيق: محمد زغلول سلام، نشر: منشأة المعارف، الإسكندرية (١٩٧١م).
٢٨٩ - النكت والعيون، لأبي الحسن الماوردي، تحقيق: خضر محمد خضر، نشر: وزارة الأوقاف، الكويت (١٩٨٢م).
٢٩٠ - النهاية في غريب الحديث، لابن الأثير، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي، ومحمود الطناحي، نشر: المكتبة الإسلامية، مصورة: دار إحياء التراث العربي، بيروت.
٢٩١ - نوادر الأصول، للحكيم الترمذي، مصورة: دار صادر، بيروت.
٢٩٢ - نواسخ القرآن، لأبي الفرج ٱبن الجوزي، تحقيق: محمد أشرف الملباري، نشر: الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة (١٩٨٤م).
٢٩٣ - الواضح في أصول الفقه، لأبي الوفاء بن عقيل، تحقيق: د. عبدالله التركي، نشر: مؤسسة الرسالة، بيروت (١٩٩٩م).
٢٩٤ - الوافي بالوفيات، للصفدي، دار النشر فرانز شتايز، بفيسبادن (١٩٨١م).
٢٩٥ - الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، لأبي الحسن الواحدي، تحقيق: صفوت عدنان داودي، نشر: دار القلم، دمشق - الدار الشامية، بيروت (١٩٩٥م).
٢٩٦ - الوسيط في تفسير القرآن المجيد، لأبي الحسن الواحدي، تحقيق: عادل عبدالموجود وآخرين، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت (١٩٩٤م).
٢٩٧ - الوقف والابتداء، لأبي بكر بن الأنباري، تحقيق: محيي الدين رمضان، نشر: مجمع اللغة العربية، دمشق (١٩٧١م).

فهرس الموضوعات